نمره
٤٧٢

كواكب منير شرح جامع صغير
برنجى جلد
تسبيح يازى

سطر	ورقه	صحيفه
٢٩	٢٧٨	٥٥٥

MURAD MOLLA KÜTÜPHANESİ
Kısmı
Yazma No.
Eski Kayıt No.
Tasnif No.

[illegible]

ما وقع لي من كلام غيرهما فاعوده اليه غالبا ولو كان من مشايخنا المتاخرين او الائمة
المتقدمين وربما ميزت زيادتي عليهم بقلة استدراكا او تتميما للفائدة او غير ذلك
كما ستراه ان شاء الله تعالى بمعاينة وتشاهده وحيث اقول في الحديث بجانبه علامة
الصحة او الحسن فمن تصحيح المولف وتحسينه برمز صورته صح او حا بخطه بهامش نسخة
الجامع الصغير وما دونه فيه من قولي وفي الكبير مع رمز مخرج او تصحيح او تحسين لقائله
وكثير فزادي به جامعه الكبير واما ما لم يذكر فيه للمولف تصحيحا ولا تحسينا فـ
له من رمز مخرجه **وسميته الكوكب المنير بشرح الجامع الصغير** وخدمت به حضرة
جناب سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وعليهم اجمعين وجعلته ذخيرة ليوم الـ

٤٢٨ ٦٥٥

Murat Molla Halk Kütüphanesi
Eski Kayıt No.: 428
Yeni Kayıt No.: 303/1
Tasnif No.: 297.2

الأول من حاشية الشيخ العلقمي رحمه الله

الحمد لله الذي اطلع شمس انوار السنة النبوية فملا بها الوجود غربا وشرقا • جمالا وشرفا ونزح بمعارف عوارفها السنية السنية صدور وصدور شرفا • فجعلهم بحفظها وتبليغها ائمة قادة خلفا • سادة اجلة حنفا احمده سبحانه اذ اوضح سبيل الاثار والاقتفا لمن سلك سبيله السني واقتفا واشرفه على من به من خدمة السنة الشريفة واصطفى واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة صادقة الوفا في الظهور والخفا واشهد ان سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله النبي المصطفى المبعوث باحاسن الخلائق والمنعوت بصحيح القول وحسنه لكل الخلائق قويا وضعيفا • فوصل المنقطع وبين المعضل وادرج في سلسلة اتباعه من اختاره من اتباعه حنفا سلفا وخلفا • وعلى اله واصحابه واشياعه واحزابه اهل المودة والعرفان وبعد فهذا شرح لطيف وتوضيح منيف وضعته على الكتاب المسمى بالجامع الصغير في احاديث البشير النذير تاليف سيدنا ومولانا وشيخنا شيخ الحديث مجتهد العصر ابي الفضل عبد الرحمن جلال الدين الاسيوطي تغمده الله تعالى برحمته ورضوانه واسكنه بفضله بحبوحة جنانه يحل الفاظه وتبيين مراده ويكشف عن معانيه العربية الفائقة المرادة ما قصده واراد التقطه من كتب شروح الحديث وحررته من اقوال مشايخنا وشيوخهم وغيرهم من مالفاتهم المعتمدة في التفسير والحديث حيث اقول قال شيخنا فمرادي به مؤلفه شيخ الحديث جلال الدين او شيخ الاسلام شهاب الدين احمد بن حجر العسقلاني خاتمة حفاظ المحدثين

ومما وقع لي من كلام غيرهما فاعزوه لقائله غالبا ولو كان من مشايخنا المتاخرين او الائمة المتقدمين وربما ميزت زيادتي عليهم بقلت استدراكا او تتميما للفائدة او غير ذلك مما ستراه ان شاء الله تعالى بالمعاينة وتشاهده وحيث اقول في الحديث بجانبه علامة الصحة او الحسن فمن تصحيح المؤلف وتحسينه برموز صورة صح او ح بخطه بهامش نسخة من الجامع الصغير ومما رايته فيه من قولي وفي الكبير مع رمز مخرج او تصحيح او تحسين لقليل او كثير فمرادي به جامعه الكبير واما ما لم يذكر فيه المؤلف تصحيحا ولا تحسينا فمعلوم حاله من رمز مخرجه وسميته الكوكب المنير بشرح الجامع الصغير وخدمت به حضرة جناب سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وعليهم اجمعين وجعلته ذخيرة ليوم الدين ووصلة تقربني منه في مقامات عليين • مع ان لي به ذمة بتسميتي محمدا وهو اوفى الحقائق بتنمية المنتسبين • الى جنابه المتدثر المكين • سائلا من فيض فضله سبحانه ان يجعله خالصا لوجهه الكريم وان ينيلني الثواب على وجهه وان ينفع به العباد • ويرفع عمله في البلاد انه بالاجابة جدير • وبعباده خبير بصير وبالله المعونة والتوفيق قال المولف رحمه الله تعالى حديث انما الاعمال بالنيات هذا الحديث اخرجه الائمة الستة وحسبك قول الامام الشافعي رضي الله عنه انه يدخل في سبعين بابا من ابواب الفقه وعدها شيخنا ولولا خشية الاطالة لسردتها ببعض صورها وقال النووي اجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وصحة روايته انتهى وهذا الحديث قاعدة من قواعد الاسلام حتى قيل انه فيه ثلث العلم وقيل ربعه وقيل خمسه قال الخطابي كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديم حديث الاعمال بالنيات امام كل شيء ينشا ويبتدا من امور الدين لعموم الحاجة اليه وقال عبد الرحمن بن مهدي وغيره ينبغي لمن اراد ان يصنف كتابا فليبدا بحديث الاعمال بالنيات ولهذا صدر به المصنف تبعا للبخاري وهذا الحديث اصل في وجوب النية في العبادات قال الطيبي واتفق اهل العربية والاصول على انما موضوعة للحصر تثبت المذكور وتنفي ما سواه فالتقدير ان الاعمال تحسب اذا كانت بنية ولا تحسب اذا كانت بلا نية وفيه دليل على ان الطهارة وهي الوضوء والغسل والتيمم وعلى ان الصلاة والزكاة والصوم والاعتكاف والحج لا تصح الا بالنية واما ازالة النجاسة فالمشهور عندنا انها لا تفتقر الى النية وتدخل النية في الطلاق والعتاق والقذف ومعنى دخولها انها اذا قارنت كناية صارت كالصريح قوله وانما لكل امرئ ما نوى اشارة الى ان تعيين المنوي شرط فلو كانت على انسان صلاة فائتة لا يكفيه ان ينوي الصلاة الفائتة بل يشترط

ان ينوي كونها ظهرا او عصرا او غيرها ولولا اللفظ الثاني اي انما لامرء ما نوي لاقتضي
الاول اي انما الاعمال بالنيات صحة النية بلا تعيين او اوهم ذلك انتهي كلام الطيبي
والنية محلها القلب عند الجمهور لا الدماغ وقوله بالنيات في احدي الروايات
فقد روي انما الاعمال بالنيات وورد انما الاعمال بالنية بعني بالجمع والافراد
مع انما التي هي للحصر وورد الاعمال بالنيات والعمل بالنية يعني بدون انما وكلها
واردة في الصحيح وقوله فمن كانت هجرته الي الله ورسوله الهجرة لغة ضد الوصل
وغلبت الهجرة علي الخروج من ارض الي اخري وترك الاولي للثانية قاله في النهاية
وقال الطيبي معناه فقصد بهجرته وجه الله وقع اجره علي الله ومن قصد بها دنيا
او امراة فهي حظه ولا نصيب له في الاخرة وذكر المراة مع الدنيا يحتمل وجهين احدهما
ان سبب هذا الحديث ماروي ان رجلا هاجر ليتزوج امراة يقال لها ام قيس والثاني
انه للتنبيه علي زيادة التحذير من ذلك وهو من ذكر الخاص بعد العام وقال الراغب
النية تكون مصدرا واسما من نويت وهي توجه القلب نحو العمل وقال القاضي النية
عبارة عن انبعاث القلب علي ما تراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مالا
والشرع خصصها بالارادة **قلت** وقال فقهاؤنا النية لغة القصد
وشرعا قصد الشي مقترنا بفعله انتهي قال بعضهم والنية في الحديث محمولة
علي المعني اللغوي ليحسن تطبيقه علي ما بعده وتقسيمه بقوله فمن كانت هجرته الخ فانه
تفصيل لما اجمله واستنباط للمقصود الذاتي عما اصله علي لسان اهل الاشارة قال
بعضهم النية في تنفيذ العمل المعمول له وان لا يسنح في السر ذكر غيره وقال بعضهم نية
العوام في طلب الاعراض مع نسيان الفضل ونية الجهال التحصن عن سوء القضاء ونزول
البلاء ونية اهل النفاق التزين عند الله وعند الناس ونية العلماء اقامة الطاعة
لحرمة ناصبها لا لحرمتها ونية اهل التصوف ترك الاعتماد علي ما يظهر منهم من الطاعات
ونية اهل الحقيقة في ربوبية تولدت عن عبودية انتهي كلام الطيبي **قوله**
انما الاعمال قال شيخنا قال زين العرب كلمة انما لحصر الحكم في المذكور بعدها ونفيه عما
عداه فهي بمعني ما النافية المذكور بعدها الا نحو انما الهكم الله اي ما الهكم الا
الله فهي مركبة من ان التي للتحقيق تثبت الحكم للمذكور وبلفظه ما تنفيه عما عداه
واعترض عليه بمنع كون ما للنفي والا لصدرت وايضا ان لها الصدر فكيف
يجتمعان فالاولي ان تجعل ما زايدة للتاكيد كهي في بينما واخواتها وان التاكيد
الاثبات وتضاعف التاكيد يعطيها الحصر والمعني ليست الاعمال حاصلة الا بالنية
ولا بد هنا من اضمار لانه لم يرد نفي ذات الاعمال التي تارة حسا وصورة من غير اقتران

النية

النية بها وانما المراد نفي صحتها او نفي فضيلتها وكلاهما لكن اضمار الصحة اولي لانه
اقرب الي نفي الذات من اضمار الفضيلة لان نفي الصحة مستلزم لنفي جميع الصفات
التي للذات كما ان نفي الذات مستلزم لذلك ولا كذلك نفي الفضيلة والتقدير
انما صحة الاعمال واعتبارها بالنيات واللام في الاعمال اما للعموم ويكون قد خص
البعض بالاجماع او للمعهود من الشرع قيل وهي العبادات لعدم افتقار غيرها الي النية
انتهي وقال الطيبي قول الشيخ محيي الدين انما موضوعة للحصر تثبت المذكور
وتنفي ما عداه مستقيم اذ لم يتعرض في قوله ان ان للاثبات وما للنفي كما صرح به الاكثرون
وهو غير مستقيم لان ما ليست نافية بل هي كافة موكدة روي صاحب المفتاح عن علي بن
عيسي الربعي ان افادة الحصر من انما كانت لتاكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم لما
اتصلت بها ما الموكدة لا النافية علي ما يظنه من لا وقوف له بعلم النحو ضاعف تاكيدها
فناسب ان يضمن معني القصر **قوله** بالنيات قال شيخنا قال الكرماني
الباء للمصاحبة وقيل للاستعانة وقال ابن فرحون في اعراب العمدة هي للسببية
اي انما الاعمال ثابتة ثوابها بسبب النيات ويحتمل الالصاق لان كل عمل يلتصق به
نيته وقال الحافظ ابن حجر يحتمل ان تكون للسببية بمعني انها مقومة للعمل فكانها
سببه في ايجاده ولا بد من محذوف يتعلق به الجار والمجرور فقيل تعتبر وقيل تكمل
وقيل تصح وقيل تستقر وقال شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني الاحسن
تقدير ما يقتضي ان الاعمال تتبع النية لقوله في الحديث فمن كانت هجرته الي الله الخ
وعلي هذا يقدر المحذوف كونا مطلقا من اسم فاعل او فعل **قلت** مع ان الاصل
والغالب انه لا يقدر الا الكون المطلق وقال الطيبي كل من الاعمال
والنيات جمع محلي باللام الاستغراقية فاما ان يحملا علي عرف اللغة فيكون الاستغراق
حقيقيا او علي عرف الشرع لا سبيل الي اللغوي لانه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف يتصدي
لما لا جدوي له فيه فحينئذ يحمل انما الاعمال بالنيات علي ما اتفق عليه اصحابنا
اي ما الاعمال المحسوبة بشي من الاشيا كالشروع فيها والتلبس بها الا بالنيات فان
قيل لم خصصت متعين الخبر والظاهر العموم كمستقر او حاصل فالجواب انه حينئذ
يكون بيانا للغة لا اثباتا لحكم الشرع وقد سبق بطلانه وقال الحافظ ابن حجر في
شرح البخاري الظاهر ان الالف واللام في النيات معاقبة للضمير والتقدير
انما الاعمال بنياتها وقال ابن فرحون الالف واللام في الاعمال للعهد
في العبادات المفتقرة الي نية وفي النيات للعهد ايضا لان المراد ما يختص بتلك
الاعمال دون غيرها وقال الراغب النية تكون مصدرا واسما من نويت

قوله وانما لكل امرئ ما نوي الامرء الرجل وفيه لغتان امرء نحو زبرج ومرء
نحو فلس ولا جمع له من لفظه وهو من الغرايب لان عينه تابع للامه في الحركات وانما
قال تعالى ان امرء هلك ما كان ابوك امرء سوء لكل امرء وفي مونثه ايضا لغتان امراة
ومراة وفي هذا الحديث استعمال اللغة الاولي منهما في كلي النوعين اذ قال لكل امرء
والي امراة ومما من الاسما العشرة التي بدئت بهمزة الوصل وقال ابن فرحون
ما في قوله ما نوي موصولة ونوي صلتها والعايد محذوف اي ما نواه ومحل الصلة
مع الموصول مبتدا والخبر في المجرور ويجوز ان تكون موصوفة اي شي نواه ان تكون مصدرية
والتقدير لكل امري جزا نيته قوله فمن كانت هجرته الي الله ورسوله فهجرته
الي الله ورسوله قيل القاعدة تغاير الشرط والجزا فلا يقال مثلا من اطاع اطاع وانما
يقال من اطاع نجا وقد وقعا في هذا الحديث متحدين واجيب بان التغاير يقع تارة
باللفظ وهو الاكثر وتارة بالمعني ويفهم ذلك من السياق ومن امثلته قوله تعالي ومن
تاب وعمل صالحا فانه يتوب الي الله متابا وهو ماول علي ارادة المعهود المستقر في
النفس كقولهم انت انت اي الصديق الخالص وهم هم اي الذين لا يقدر قدرهم او هو
ماول علي اقامة السبب مقام المسبب لاشتهار السبب وقال ابن مالك
قد يقصد بالخبر المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالمبتدا لفظا كقول الشاعر
خليلي خليلي دون ريب وربما الان امرء قولا فظن خليلا
وقوله
انا ابو النجم وشعري شعري اي خليلي من لا اشك من صحة خلته
ولا يتغير في حضوره وغيبته وشعري علي ما ثبت في النفوس من جزالته وانتهي
به من المراد الي غايته قال وقد يفعل مثل هذا الجواب الشرط كقولك من قصدني فقد
قصدني اي فقد قصدني من عرف بانجاح قاصده ومنه قوله عليه السلام
فمن كانت هجرته الي الله ورسوله فهجرته الي الله ورسوله وقال غيره اذا اتحد لفظ
المبتدا والخبر او الشرط والجزا علم منهما المبالغة اما في التعظيم واما في التحقير
وقال الرضي الجزا اما ان يغاير المبتدا لفظا اولا والثاني يذكر للدلالة علي الشهرة
او عدم التغير كقوله انا ابو النجم وشعري شعري اي هو المشهور المعروف بنفسه
لا بشي اخر كما يقال مثلا شعري مليح وتقول انا انا اي ما تغيرت عما كنت وقال الزركشي
في التنقيح لابد في الحديث من تقدير لان الشرط والجزاء والمبتدا والخبر لابد من تغايرهما
وهنا قد اتحدا فالتقدير فمن كانت هجرته الي الله ورسوله نية وقصدا فهجرته الي الله
ورسوله حكما وشرعا قاله ابن دقيق العيد في شرح العمدة وفيه نظر فان المقدر
حينئذ حال مبينة فكيف يحذف ولهذا منع الرندي في شرح الجمل جعل بسم الله متعلقا

بجال

بحال محذوفة اي متبركا قال لان حذف الحال لا يجوز فالاولي ان يكون بنية وقصدا
علي التمييز ويجوز حذفه اذا دل عليه دليل كقوله تعالي ان يكن منكم عشرون صابرون
اي رجلا ويمكن تاويله علي ارادة المعهود المستقر في النفوس من غير ملاحظة حذف كقولك
انت انت اي الصديق الذي لم يتغير وقول الشاعر انا ابو النجم وشعري شعري او انه
مول علي اقامة السبب مقام المسبب لاشتهار السبب اي فقد استحق الثواب العظيم المستقر
للمهاجرين وفيه وضع الظاهر موضع المضمر فان الاصل فهجرته اليهما وفيه وجهان
احدهما قصد الاستلذاذ بذكره ولهذا لم يعد في الجملة الثانية وهي قوله ومن كانت
هجرته الي دنيا اعراضا عن تكرير لفظ الدنيا وثانيهما عدل عن ذلك لئلا يجمع بينهما في ضمير
واحد وقال زين العرب العاقي في قوله فمن كانت هجرته فجزاء شرط مقدر اي واذا
كانت الاعمال بالنيات فمن كانت هجرته الي الله ورسوله اي من قصد بالهجرة القربة الي
الله تعالي لا يخلطها بشي من اعراض الدنيا فهجرته الي الله ورسوله قبل فهجرته مقبولة عندهما
واجره واقع علي الله تعالي فان قلت الشرط سبب للجزا والسبب غير المسبب وقد اتحدا
هنا قلت الخبر في الجزا محذوف كما مر انفا من ان التقدير مقبولة ونحو ذلك وفيه نظر
اذ لا دلالة علي الخبر المحذوف والاولي في الجواب ما قال الفاضل ابن مالك وساق
كلامه المتقدم ثم قال واعلم ان الي الله في الشرط يجوز كونه خبر كان ويجوز تعلقه
بهجرته فكان حينئذ تامة نا ما في الجزا فالي الله لا يتعلق بهجرته قوله ومن
كانت هجرته الي دنيا قال التيمي في شرح البخاري هي تانيث الادني ليس
بمنصرف لاجتماع الوصفية ولزوم حرف التانيث وقال ابن مالك في
التوضيح دنيا في الاصل مونث ادني وادني افعل تفضيل وافعل التفضيل اذا نكر
لزم الافراد والتذكير وامتنع تانيثه وتثنيته وجمعه ففي استعمال دنيا بتانيث
مع كونه منكرا اشكال وكان من حقها ان لا تستعمل الا بالام كالكبري والحسني قال الا انها
خلعت عنها الوصفية غالبا واجريت مجري ما لم يكن وصفا قط مما وزنه فعلي كرجعي
وبهمي ومن وروده منكرا مونثا قول الفرزدق
لا تعجبنك دنيا انت تاركها كم نالها من اناس ثم قد ذهبوا
ومما عومل معاملة دنيا في الجمع بين التنكير والتانيث والاصل ان لا يكون قول الشاعر
وان دعيت الي جلي ومكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا
فان جلي في الاصل مونث الاجل ثم خلعت عنه الوصفية وجعل اسما للحادثة العظيمة
تجري مجري الاسما التي لا وصفية لها في الاصل قال الكرماني والدليل علي
جعل الدنيا اسما قلب الواو يا لانه لا يجوز القلب الا في فعلي الاسمية وقال بعضهم

المشهور في ربنا الفتح بلا تنوين وحكي تنوينها قال ابن جني وهي نادرة وعزاه ابن دحية الى رواية الكشميهني وضعفها وحكي عن ابن معوز ان ابا ذر الهروي في اخر امره كان يحذف كثيرا من رواية الكشميهني حيث ينفرد لانه لم يكن من اهل العلم وقال الكرماني قوله الى ربنا هو اما متعلق بالهجرة او كان لفظ كانت تامة او هو خبر لكانت او كانت ناقصة قال وقوله الى ما هاجر اليه اما ان يكون متعلق بالهجرة والخبر محذوف اي هجرته الى ما هاجر اليه غير صحيحة او غير مقبولة واما ان يكون خبر فهجرته والجملة خبر المبتدا الذي هو من كانت وادخل الفا في الخبر لتضمن المبتدا معنى الشرط انتهى قال الحافظ ابن حجر وهذا الثاني هو الراجح قلت لان الاصل عدم الحذف ولا يعدل اليه ما استغني عنه ثم قال الكرماني فان قلت المبتدا والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفايدة في الاخبار قلت لا اتحاد اذ الجزا محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه ومبني مخرج نتيجة حسبه لان المبتدا والخبر وكذا الشرط والجزا اذا اتحدا صورة يعلم منها التعظيم نحو انا انا وشعري شعري ومن كانت هجرته الى الله ورسوله او التحقير نحو فهجرته الى ما هاجر اليه

حرف الهمزة

حديث انا اتي باب الجنة فاستفتح فيقول الخازن الى اخره زاد في الكبير وعبد بن حميد قوله اتي بمد الهمزة معناه اجيء قال في المصباح اتى الرجل يأتي اتيا جا والاتيان اسم منه واتيته يستعمل لازما ومتعديا قال الشاعر

فاحتل لنفسك قبل اتي العسكر • واتيت اتوا لغة قوله فاستفتح فيقول الخازن الى اخره استشكل بادريس فانه ادخل الجنة وهو فيها قلت اختلف في تفسير قوله تعالى في قصة ادريس ورفعناه مكانا عليا فقيل هو حي في السما الرابعة او السادسة او السابعة او في الجنة ادخلها بعد ان اذيق الموت واحيي ولم يخرج منها هذه اقوال ولم يرجح منها شي فلم يثبت كونه في الجنة باتفاق وعلى تقدير تسليم كونه في الجنة فيجاب بان المراد بالدخول الدخول لوصول الناس في يوم القيامة فانه لا بد ان يحضر الموقف مع الانبيا للسوال لهم هل بلغوا اممهم الرسالة ام لا وما قيل بان السبعين الفا الذين يدخلون الجنة يدخلون قبله يقال في جوابه انهم انما دخلوا بشفاعته بالدخول باذنه ويجاب بانهم لا يدخلون من الباب لما ورد انهم يطيرون فيدخلون من اعلى السور فيقول الخازن من اذن لكم فيقولون دخلنا بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيسمع الندا انا اخرجهم ويوئده قول الخازن امرت ان لا افتح لاحد قبلك وسيا في فيه مزيد وتحقيق ان شا الله تعالى • وفي رواية مسلم انا اول من يقرع

باب

باب الجنة قال الابي لا يمتنع ان يكون صلى الله عليه وسلم اخر من ينصرف من المحشر واول من يدخل الجنة والناس محبوسون عن الدخول حتى يأتي كما دل عليه قوله امرت ان لا افتح لاحد قبلك انتهى قال شيخنا قوله بك قال الطيبي بك متعلق بامرت والبا للسببية قدمت للتخصيص والمعنى بسببك امرت بان لا افتح لغيرك لا بشي اخر ويجوز ان يكون صلة للفعل وان لا افتح بدلا من الضمير المجرور اي امرت بان لا افتح لاحد غيرك قلت ويشكل على ما اعطيه كل نبي من المعجزات ومالنبينا صلى الله عليه وسلم نظيره او اعلا منه عند حديث واعطيت خمسا حديث اخر من يدخل الجنة الخ زاد في الكبير بعد قوله الفقير سلوه هل بقي من الخلايق احد يعذب فيقول لا قط في غرايب مالك خط في رواية مالك عن ابن عمر وقال قط باطل انتهى قلت قوله من الخلايق اي من امة محمد صلى الله عليه وسلم لما علم ان الكفار يخلدون ابدا حديث اخر قرية من قرى الاسلام الخ بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير حسن غريب انتهى وعدد لكم حضا بيصه صلى الله عليه وسلم وهوان بلده لا تزال عامرة الى اخر وقت حديث اخر من يحشر الى اخره قوله ينعقان بفتح التحتية وسكون النون وكسر العين المهملة بعدها قاف ثم الف ونون والنعيق زجر الغنم اي يصيحان بها ليسوقانها يقال نعق الراعي بالغنم ينعق نعيقا اذا دعاها لتعود اليه قوله فيجدانها اي المدينة وحوشا اي ذات وحوش اي يجدان اهلها قد صاروا وحوشا وهذا على ان الرواية بفتح الواو اي يجدانها خالية وفي رواية مسلم فيجدانها وحشا اي ليس بها احد والوحش من الارض الخلا وكثرة الوحش لما خلت من سكانها قال النووي الصحيح ان معناه يجدانها ذات وحوش وقيل الضمير للغنم اي انها تصير وحوشا اما بان تنقلب ذاتها قال القرطبي والقدرة صالحة لذلك واما بان تتوحش فتنفر من اصواتهما قال النووي وهذا القول غلط قلت وعلى هذا القول فالرواية بفتح الواو وجزم شيخنا بفتح الواو ولكن اذا قلنا ان الضمير يعود الى الغنم كما ابدى وصححه الحافظ ابن حجر فتكون الواو مضمومة قلت ويويد ذلك انهما يخرا على وجوههما عند الثنية وذلك قبل دخولهما المدينة بلا شك قال شيخ شيوخنا وذلك يقوي ان الضمير يعود على غنمهما وكان ذلك من علامات قيام الساعة ويوضحه وان كان موقوفا فيما تنبا ان المدينة فلا يريان الا الثعالب قلت ويوضحه ايضا ما في بعضها فينطلقان الى البقيع فلا يريان الا السباع والثعالب ويويد هذا ان الحافظ ابن حجر لم يجزم بفتح الواو وانما قال هذا على ان الرواية بفتح الواو كما تقدم فكانه متوقف في ثبوتها بفتح قوله ثنية الثنية في الجبل كالعقبة فيه وقيل هو الطريق العالي فيه وقيل اعلا المسيل في راسه قوله ثنية الوداع هي ثنية مشرفة على المدينة يطاها من يريد مكة وقيل من يريد الشام وابده السمهودي وقيل لقا الكل منهما

ثنية الوداع حديث اخر ما ادرك الناس الخ سيأتي الكلام عليه في انما ادرك الناس
وكتب باصل صحيح حديث اخر ما تكلم به ابراهيم حين القي في النار الخ زاد في الكبير رواه
ك حديث اخوان بعالخ زاد في الكبير وفيه سلمة بن الصلت متروك واورده
ابن الجوزي في الموضوعات ورواه الطيوري من وجه اخر عن ابن عباس موقوفا انتهى قلت
وحاصل كلام شيخنا على الموضوعات انه ليس بموضوع وروى طس يوم الاربعاء يوم نحس مستمر
عن جابر بسند ضعيف وهذا الاطلاق بقيده اخر اربعاء ه حديث افة الظرف الصلف
زاد في الكبير وافة الدين الهوى ابن لال في مكارم الاخلاق والقضاعي في مسند الشهاب والديلمي
قوله افة قال الجوهري الافة العاهة وقد ايف الزرع على ما لم يسم فاعله اي اصابته
افة فهو مؤوف انتهى وقال الفيومي في المصباح الافة عرض يفسد ما يصيبه وهي العاهة والجمع
افات وايف الشيء بالبناء للمفعول اصابته الافة ومنه مؤوف وزان رسول والاصل مأووف
على مفعول لكن استثقل على النقص حتى قال لولا يوجد منه وانما لو ومفعول على النقص والتمام
معا الاحرفان نحو مصون ومصوون ومسك مدوف ومدووف وهذا هو المشهور عن العرب
ومن الائمة من طرد ذلك في جميع الباب فلم يقبل منه الظرف بوزن فلس بفتح الظاء المشالة وسكون
الراء المهملة قال في القاموس الظرف الوعاء ج ظروف والكياسة ظرف ككرم ظرفا وظرافة
قليلة فهو ظريف من ظرفا وظرفا وظريفين وظروف كانهم جمعوه بعد حذف الزايد او هو
كالمذاكير او الظرف انما هي في اللسان او هو حسن الوجه والهيئة او يكون في الوجه
واللسان او البراعة وذكاء القلب والحذق او لا يوصف به الا الفتيان الازوال
والفتيات الزولات لا الشيوخ ولا السادة انتهى وقال في المصباح الكيس وزان
فلس الظرف والفطنة وقال ابن الاعرابي العقل وقال شيخنا في الدر حاصله الظريف
البليغ والظرف في اللسان البلاغة وفي الوجه الحسن وفي القلب الذكا وقال الجوهري الظرف
الدعاء ومنه ظروف الزمان والمكان عند النحويين والظرف الكياسة وقد ظرف الرجل بالضم
ظرافة فهو ظريف وقد يقال ظرفا وظراف وقد قالوا ظروف كانهم جمعوا ظرفا بعد حذف
الزوائد وزعم الخليل انه بمنزلة مذاكير لم تكسر على ذكر انتهى وقوله بالضم اي ككرم وفي ظرف
الرجل وقال في الصحاح ايضا الظرف وزان فلس البراعة وذكاء القلب
وظرف بالضم ظرافة فهو ظريف قال ابن القوطية ظرف الغلام والجارية وهو
وصف لهما لا للشيوخ وبعضهم يقول المراد الوصف بالحسن والادب وقيل المراد
الكيس فيعم الشاب والشيوخ ورجل ظريف وقوم ظرفاء وظراف وشابة ظريفة ونسا
ظراف والظرف الوعاء والجمع ظروف مثل فلس وفلوس انتهى قال ايضا برع الرجل
يبرع بفتحتين وبرع براعة وزان ضخم ضخامة اذا فضل في علم او شجاعة او غير ذلك فهو

بارع

بارع قوله الصلف بالصاد المهملة واللام المفتوحتين والفاء هو الغلو في الظرف
والزيادة على المقدار مع تكبر قوله الشجاعة قال الجوهري الشجاعة شدة
القلب عند البأس وقد شجع الرجل بالضم فهو شجاع انتهى وقال في المصباح شجع بالضم
شجاعة قوي قلبه واستهان بالحروب جراءة واقداما فهو شجيع وشجاع وبنو عقيل تفتح الشين
حملا على نقيضه وهو جبان وبعضهم يكسر للتخفيف وامراة شجيعة بالهاء وقيل فيها ايضا
شجاع وشجاعة ورجال شجعان بالكسر والضم وقال ابن دريد الضم خطأ والشجعة بالكسر
مثل غلام وغلمة وشجعاء مثل شريف وشرفاء وقد تكون الشجاعة في الضعيف بالنسبة الى من
هو اضعف منه وشجع شجعا من باب تعب طال فهو اشجع وبه سمي وامراة شجعاء مثل احمر وحمراء انتهى
وقوله البغي مجاوزة الحد قوله السماحة السماحة المساهلة والسماح رباح اي المساهلة
في الاشياء تربح صاحبها واسمح يسمح لك اي سهل يسهل عليك والاسماح لغة في السماح يقال يسمح بكذا ايسمح
بفتحتين سموحا وسماحا وسماحة جاد واعطى او وافق على ما اريد منه واسمح بالالف وقال
الاصمعي سمح ثلاثيا بماله واسمح بقياده واسمح فهو سمح وزان خشن فهو خشن لغة وسكون الميم
في الفاعل تخفيف وامراة سمحة وقوم سمحا ونساء سماح وسامحه بكذا اعطاه وسامح وتسمح
واصله الاتساع ومنه يقال في الحق مسمح اي متسع ومندوحة عن الباطل قوله المن مراده
المن المذموم الذي هو اعتداد الصنيعة على المعطى ومن ذلك لا يدخل الجنة منان وقال
بعضهم هو تعديد النعم الصادرة من الشخص الى غيره كقوله فعلت مع فلان كذا وكذا وقال
بعضهم هو من تعديد نعمه على من انعم عليه والمعنى في الجميع واحد وقال في الصحاح
ومننت عليه منا عددت له ما فعلت له من الصنائع مثل ان يقال اعطيتك وفعلت
معك وهو تكدير وتعيير تنكسر منه القلوب فلهذا نهى الشارع عنه بقوله لا تبطلوا
صدقاتكم بالمن والاذى ومن هنا قيل المن اخو المن اي الامتنان بتعديد الصنائع اخو القطع
والهدم فانه يقال مننت الشيء منا اي قطعته فهو ممنون وقولنا المذموم يخرج المحمود
وهو تعديد النعم من الله فانه مدح وفي الانسان ذم ومن بلاغات الزمخشري
طعم الالاء احلى من المن وهو امر من الالاء عند المن
اي لان المن يطلق على النعمة قوله الجمال الجمال الحسن والجمال يقع على الصور والمعاني
قال في المصباح وجمل الرجل بالضم والكسر جمالا فهو جميل وامراة جميلة قال
سيبويه الجمال رقة الحسن والاصل جمالة مثل صبح صباحة لكنهم حذفوا الهاء تخفيفا لكثرة
الاستعمال وتجمل تجملا بمعنى تزين وتحسن اذا اجتلب البهاء والضاءة قوله الخيلاء قال
في النهاية الخيلاء بالضم والكسر الكبر والعجب يقال اختال فهو مختال وفيه خيلاء ومخيلة
وقال شيخنا الخيلاء والمخيلة والخال الكبر قوله العبادة هي الطاعة والعمل

بي الانكسار والضعف قوله الحديث هو ضد القديم قوله الكذب قال في المصباح كذب
يكذب كذبا ويجوز التخفيف بكسر الكاف وسكون الذال قال النووي مذهبنا ومذهب
الجمهور ان الكذب الاخبار عن الشي بخلاف ما هو عليه سوا اخبر عمدا او سهوا او جهلا لكن لا اثم
في الجهل قلت ومثله السهو قال واشترطت المعتزلة العمدية واعلم ان الكذب
يطلق على الخبر المخالف لما اخبر عنه ماضيا كان او مستقبلا وانكر بعضهم استعماله في المستقبل
وهذا خطا انتهى وهو من الصغاير الا على النبي صلى الله عليه وسلم فكبيرة بل قال ابو محمد الجويني
من ائمتنا بكفره وتستثنى من تحريمه امور يجوز فيها منها اصلاح ذات البين ومنها
الحرب وقد يجب كما في الوديعة قوله وافة العلم هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب
قوله النسيان هو زوال المعلوم وقال بعضهم النسيان جهل بعد علم ويفارق
السهو بانه زوال عن الحافظة والمدركة والسهو زوال عن الحافظة فقط ويفارق
السهو الخطا بانه ينتبه صاحبه بادنى تنبيه والخطا ما لا ينتبه به وقال بعضهم النسيان
زوال العلم السابق عن الحافظة والمدركة والسهو زواله عن الحافظة فقط وقيل النسيان
خلاف الذكر وقيل النسيان غفلة قوله الحسب هو الشرف بالاباء وما يعده الانسان
من مفاخرهم وقيل الحسب والكرم يكونان في الرجل وان لم يكن له اباء لهم شرف والشرف والمجد
لا يكونان الا بالاباء قوله الفخر هو ادعاء العظم والكبر والشرف قوله وافة الحلم
بالكسر الاناة تقول منه حلم الرجل بالضم ويحلم تكلف الحلم قال
في المصباح وحلم بالضم حلما بالكسر صفح وستر فهو حليم وحلمته بالتشديد نسبته الى
الحلم انتهى وسياتي فيه مزيد في حديث ان لله تسعة وتسعين اسما والاناة بالفتح والقصر
التثبت وعدم العجلة قوله السفه هو في الاصل الخفة والطيش وسفه فلان رايه
اذا كان مضطربا لا استقامة له والسفيه الجاهل وقال في المصباح سفه سفها
من باب تعب وسفه بالضم سفاهة فهو سفيه والانثى سفيهة والجمع سفها والسفه نقص
في العقل واصله الخفة وسفه الحق جهله وسفهته تسفيها نسبته الى السفه او قلت
له انت سفيه قوله الجود الجود هو الكرم قال في المصباح جاد الرجل يجود
من باب قال جودا بالضم تكرم فهو جواد والجمع اجواد ونساء جود وجاد بالمال بذله وجاد
بنفسه سمح بها عند الموت وفي الحرب مستعار من ذلك قوله السرف قال شيخنا
الاسراف التبذير والاكثار من الذنوب انتهى وقال في المصباح اسرف اسرافا
جاوز القصد والسرف بفتحتين اسم منه وسرف سرفا من باب تعب جهل وغفل فهو سرف
وسياتي الكلام على افة الدين الهوى حديث افة الدين ثلاثة الخ
قوله فاجر الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم وفجر يفجر فجورا

قوله

قوله جابر الجور الظلم قال في المصباح جار في حكمه يجور جورا ظلم وجار عن الطريق مال
قوله جاهل الجهل قيل انتفا العلم بالمقصود وقيل انه تصور العلم على خلاف هيئته في الواقع
والاول البسيط والثاني المركب وقال الكرماني معنى الجهل المشهور الجزم بكون الشي على خلاف
ما هو عليه ويطلق ويراد به عدم العلم انتهى قلت ويظهر ان المراد هنا قوله ويطلق
ويراد به الخ حديث افة العلم الخ رواه
في الكبير والعسكري في الامثال وابن عبد البر في العلم قوله افة العلم النسيان
تقدم معناها في افة الظرف الصلف قوله واضاعته قال الجوهري ضاع
الشي يضيع ضيعة وضياعا بالفتح اي هلك انتهى فتضييعه بالعلم عند غير اهله هلاك للعلم
لعدم معرفتهم بما يجب تعظيمه به حديث اكل الربا الخ بجانبه علامة الصحة وما بعد الربا
هما لحمزة من اكل والربا بالقصر والفه بدل من واو ويكتب بهما وبالياء ويقال الرما
بالميم والمد وهو لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار
الشرع حالة العقد او تاخير في البدلين او احدهما وهو انواع ربا الفضل وهو البيع
مع زيادة احد العوضين على الاخر وربا اليد وهو البيع مع تاخير قبضهما او قبض احدهما وربا
النسا وهو البيع لاجل قيل وربا القرض المشروط فيه جر نفع ويمكن عوده لربا الفضل وكلها
كما يشمله الحديث وهو من الكباير وسياتي مصرحا بذلك قوله والواشمة هي فاعلة الوشم والوشم
انه يغرز الجلد بابرة ثم يحشى بكحل او نيل فيزرق اثره او يخضر قوله والموشومة هي التي
يفعل بها ذلك قوله ولاوي الصدقة اي مانع الزكاة كذا رايته مكتوبا بخط المولف
قوله والمرتد اعرابيا بعد الهجرة هو ان يعود الى البادية بعد ان كان مهاجرا مسلما
فانه يجب عليه ان يقيم مع النبي صلى الله عليه وسلم لنصرته فاذا رجع بعد الهجرة الى موضعه من غير عذر
فيعدونه كالمرتد قوله ملعونون اللعن لغة هو الطرد والابعاد واعلم ان لعن
المسلم المصون حرام باجماع المسلمين واما لعن اصحاب المعاصي غير المعينين والمعروفين
كذلك لعن الله الواصلة لعن الله اكل الربا وما اشبه ذلك فجايز واما لعن الانسان بعينه
ممن اتصف بشي من المعاصي كيهودي او نصراني او اكل الربا فظواهر الاحاديث انه ليس بحرام
واشار الغزالي الى تحريمه انتهى ملخصا من الاذكار قلت قال شيخ
شيوخنا واحتج شيخنا البلقيني على جواز لعن المعين بالحديث الوارد في المراة اذا دعاها
زوجها الى فراشه فابت لعنتها الملايكة حتى تصبح وهو في الصحيح وقد توقف بعض
من لقيناه فان اللاعن هنا الملايكة فيتوقف الاستدلال به على جواز التاسي بهم
وعلى التسليم فليس في الخبر تسميتها والذي قاله شيخنا اقوى فان الملك معصوم والتاسي
بالمعصوم مشروع والبحث في جواز لعن المعين وهو موجود انتهى قلت ولعل الملايكة

اللهم العن فلانة الممتنعة من فراش زوجها او هذه الممتنعة الخ فهي معينة بالاسم او بالاشارة اليها فيتجه ما قاله السلفيني لان قوله صلى الله عليه وسلم لعنتها الضمير يجيبها فلا بد من صفة تميزها وذلك اما بالاسم او بالاشارة اليها انتهى وقال ايضا قال عياض جوز بعضهم لعن المعين ما لم يحد لان الحد كفارة قال ولبس هذا بسديد لثبوت النهي عن اللعن فحمله على المعين اولى واما لعن جميع الحيوانات والجماد فكله مذموم

حديث الا كما يأكل العبد الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** اكل بهمزة الهمزة وضم الكاف

حديث الحمد كل تقي زاد في الكبير **عق ك** في تاريخه **ف** وضعفه انتهى **قوله** كل تقي التقي اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة وفي عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يضره في الاخرة

حديث ال القرآن ال الله **قلت** كرره في الكبير فقال ال القرآن ال الله **خط** في رواة مالك عن انس نحو قال ال القرآن ال الله **خط** في رواة مالك من طريق محمد بن بزيع المدني عن مالك عن الزهري عن انس وقال ابن بزيع مجهول وقال في الميزان هو خبر باطل **قلت** لكن ذكر المؤلف في الجامع الصغير يدل على انه ليس بموضوع كقوله في ديباجة الكتاب وصنته عما تفرد به وضاع او كذاب وقد ذكره في زوائد البخاري ايضا والمراد بهم حفظة القرآن العاملون به هم اولياء الله المختصون به اختصاص اهل الانسان **قلت** وحينئذ هم اشراف الناس كما يأتي اشراف امتي حملة القرآن

حديث امروا النساء في بناتهن الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** امروا بهمزة الهمزة اي شاوروهن وذلك من جهة استطابة انفسهن وهو ادعى للالفة وخوفا من وقوع الوحشة بينهما اذا لم يكن برضا الامهات اذ البنات الى الامهات اميل وفي سماع قولهن ارغب ولان المرأة ربما علمت من حال بنتها الخافي عن ابيها امرا لا يصلح معه النكاح من علة تكون بها او سبب يمنع عن الوفاء بحقوق النكاح وقد يقال وامروا بالواو وليس بفصيح وعلى نحو هذا يتأول لا تزوج البكر الا باذنها واذنها سكوتها لانها قد تستحيي ان تفصح وتظهر الرغبة في النكاح فيستدل بسكوتها على رضاها وسلامتها من الآفة وفي حديث آخر البكر تستأذن والايم تستأمر لان الاذن يعرف بالسكوت والامر لا يعلم الا بالنطق

حديث امن شعر امية ابن ابي الصلت الخ قال النووي رحمه هو كافر وسمع النبي صلى الله عليه وسلم شعره الذي فيه حكمه واسم ابي الصلت عبد الله بن ربيعة بن عوف بن عقدة بن عزة بكسر المهملة ابن عوف ابن قيس وهو ثقيف الثقفي كان امية يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث وينشد في ابياته الشعر المليح وادرك الاسلام ولم يسلم ثبت في صحيح مسلم عن الشريد بن سويد قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هيه

ثم

ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقال ان كاد ليسلم وفي رواية لقد كاد ان يسلم في شعره انتهى **قلت** ومن شعره ما رأيته منقولا عن البغوي روي عن امية انه لما غشي عليه افاق فقال

كل عيش وان تطاول دهرا * صائر مرة الى ان يزولا
ليتني كنت قبل ما قد بدا لي * في قلال الجبال ارعى الوعولا
ان يوم الحساب يوم عظيم * شاب فيه الوليد يوما ثقيلا

قال الدميري وذكر عن سهيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع قول امية

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا شيء اعلا منك حمدا ومجدا

قال امن شعر امية وكفر قلبه وهو اول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمت قريش فكانت تكتب كذلك في الجاهلية قال ولتعلم امية هذه الكلمة سبب عجيبة ذكره المسعودي وذلك ان امية كان مصحوبا بتابع له من الجن فخرج في عير من قريش فمرت بهم حية فقتلوها فاعترضتهم حية تطلب بثارها وقالت قتلتم فلانا ثم ضربت الارض بقضيب فنفرت الابل فلم يقدروا عليها الا بعد عناء شديد فلما جمعوها جاءت فضربت ثانية فنفرتها فلم يقدروا عليها الى نصف الليل ثم جاءت فنفرتها حتى كادوا ان يهلكوا بها عطشا وعناء وهم في مفازة لا ماء فيها فقالوا لامية هل عندك من حيلة او غناء فقال لعلها ثم ذهب حتى جاوز كثيبا فرأى ضوء نار على بعد فاتبعه حتى اتى على شيخ في خباء فشكى اليه ما نزل به وبصحبه وكان الشيخ جنيا فقال اذهب فاذا جاءتكم فقل باسمك اللهم سبعا فرجع اليهم وهم فدا شرفوا على الهلكة فلما جاءتهم الحية قالوا ذلك فقالت تبا لكم من علمكم فذهبت واخذوا ابلهم وكان فيهم حرب بن امية جد معوية فقتلته بعد ذلك الجن بثار الحية وقالوا فيه

وقبر حرب بمكان قفر * وليس قرب قبر حرب قبر

حديث امين خاتم رب العالمين الخ يقال امين وآمين بالمد والقصر والمد اكثر اي انه طابع الله على عباده لان الآفات والبلايا تدفع به فكان كخاتم الكتاب الذي يصونه ويمنع من فساده واظهار ما فيه وهو اسم مبني على الفتح ومعناه اللهم استجب لي

حديث ايه الكرسي ربع القرآن بجانبه علامة الحسن وسيأتي الكلام عليه

حديث ايه ما بيننا وبين المنافقين الخ زاد في الكبير **طب ق قلت** واوله كما في ابن ماجة عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنت عند ابن عباس جالسا فجاءه رجل فقال من اين جئت فقال من زمزم قال فشربت منها كما ينبغي قال وكيف قال اذا شربت فاستقبل القبلة اي الكعبة واذكر اسم الله وتنفس ثلاثا وتضلع منها فاذا فرغت فاحمد الله عز وجل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره **قوله** فانهم لا يتضلعون من ماء زمزم التضلع

الكثرة من الشرب حتى يتمدد جنب الشارب واضلاعه قال اصحابنا يستحب ان يشرب من ماء زمزم وان يكثر منه وان يتضلع منه اي يمتلي ويستحب له حول الى البير والنظر فيها وان ينزع منها بالدلو الذي عليها ويشرب قال الماوردي ويستحب ان ينضح منه على راسه ووجهه وصدره وان يتزود من مائها ويستصحب منه ما امكنه

حديث اية العز الخ بجانبه علامة الحسن قوله العز العزة في الاصل القوة والشدة والغلبة يقال عز يعز اذا صار عزيزا قال في المصباح عز الرجل عزا بالكسر وعزازة بالفتح قوي بعد ذلة وعز يعز من تعب لغة فهو عزيز وجمعه اعزة والاسم العزة انتهى والمعنى ان الملازم على قرائتها صباحا ومساء يحصل له من العزة والشدة ما يصير به عزيزا شديدا

حديث اية الايمان الخ قوله اية بهمزة ممدودة وتحتية مفتوحة وهاء تانيث والايمان بجرور بالاضافة اي علامته قال الحافظ ابن حجر هذا هو المعتمد في ضبط هذه اللفظة في جميع الروايات في الصحيح وغيره ووقع في اعراب الحديث لابي البقا انه الايمان بكسر الهمزة ونون مشددة وهاء والايمان مرفوع واعربه فقال ان للتوكيد والهاء ضمير الشان والايمان مبتدا وما بعده خبره قال ابن حجر وهذا تصحيف منه قال شيخنا قلت ويويد ذلك ان في رواية النسائي حب الانصار اية الايمان قوله حب الانصار جمع ناصر كصاحب واصحاب او نصير كشريف واشراف قوله واية النفاق بغض الانصار قال ابن التين المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن ابغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس ذلك داخلا في ذلك قال ابن حجر وهو تقرير حسن انتهى

حديث اية المنافق ثلاث الخ زاد في الكبير حم قوله اية افرد الاية لارادة الجنس وفي صحيح ابي عوانة علامات المنافق وفي مسلم من علامة المنافق وهو انص للزيادة على الثلاث ووجه الاقتصار على الثلاث هنا انها منبهة على ما عداها اذ اصل الديانات منحصر في القول والفعل والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فان وعد ثم عرض له بعده مانع او بدا له راي فليس بصورة النفاق قاله الغزالي وفي الحد ما يشهد له قال فقيل قد توجد هذه الخصال في المسلم اجيب بان المراد نفاق العمل لا نفاق الكفر كما ان الايمان يطلق على العمل كالاعتقاد وقيل المراد من اعتاد ذلك وصار ديدنا له وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التي هي من صفات المنافقين وصاحبها شبيه بالمنافقين ومتخلق باخلاقهم والوعد يستعمل في الخير والشر يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا اسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد قال الشاعر

واني وان اوعدته او وعدته ... لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

قوله واذا وعد اخلف اي لم يف بوعده والاسم منه الخلف قوله واذا ائتمن خان الخيانة ضد الامانة واصل الخيانة النقص اي ينقص ما ائتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يؤدي حقوقه وامانات عبادته التي ائتمنه عليها قاله في المشارق

تتمة موضحة لما سبق قال الكرماني فان قلت الاية مفردة فالظاهر ان يقال الايات ثلاث قلت اما ان يقال لكل من الثلاث اية حتى لو وجدت خصلة واحدة يكون صاحبها منافقا او يقال كل من الثلاث بعض اية حتى اذا اجتمعت تكون اية واحدة فعلى الاول المراد منها جنس الاية وعلى الثاني معناه الاية اجتماع هذه الثلاث فان قلت الجملة الشرطية بيان للثلاث او بدل لكن يصح ان يقال الاية اذا حدث كذب فما وجهه قلت معناه اية المنافق كذبه عند تحديثه وذلك مثل قوله تعالى فيه ايات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا على احد التوجيهات وايتمن بصيغة المجهول وفي بعض الروايات بالتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واوا وابدال الواو تاء وادغام التاء في التاء

حديث اية بيننا وبين المنافقين شهود العشاء الخ زاد في الكبير اي علامة بيننا وبينهم وذلك ان الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين ومنه قوله تعالى ولا ياتون الصلاة الا وهم كسالى واثقل ما عليهم صلاة العشاء والفجر لقوة الداعي الى تركهما لان العشاء وقت السكون والراحة والصبح وقت لذة النوم وقيل وجه كون المؤمنين يمتازون بما ترتب عليهما من الفضل لقيامهم بحقهما دون المنافقين

حديث ايتان لهما قران الخ سيأتي الكلام عليهما

حديث ايتنا المعروف الخ بجانبه علامة الحسن قال في النهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك قوله وانظر ما يعجبك اي انظر الذي يسرك ان تسمعه من الثناء الحسن والفعل الجميل اي فافعله ودم على فعله فانه معروف وانظر الذي تكره من الوصف الذميم كالظلم والشح وسوء الخلق والغيبة والنميمة ومثل ذلك فاجتنبه فانه مهلك

حديث ائت حرثك انى شئت الخ بجانبه علامة الحسن اي ائت محل زرعك للولد الكائن من المني وهو حليلتك في القبل وهو القبل كيف شئت من قيام وقعود واضطجاع واقبال وادبار قال في المصباح وحرث الارض حرثا اثارها للزراعة فهو حراث ثم استعمل المصدر اسما وجمع على حروث مثل فلس وفلوس واسم الموضع محرث مثل جعفر والجمع محارث وقوله تعالى نساؤكم حرث لكم مجاز على التشبيه بالمحارث شبهت النطفة التي تلقى في ارحامهن للاستيلاد بالبذور التي تلقى في المحارث للاستنبات وقوله تعالى انى شئتم اي من اي جهة ارد ثم بعد ان يكون واحدا ولهذا قيل الحرث موضع النبات انتهى وفيه رد على اليهود حيث قالوا من اتى امراة في قبلها من جهة دبرها جاء الولد احول قوله ولا

نفتح الوجد اي لا تقل قبح الله وجهك وسببه هذا الحديث قال بهز حدثني ابي حكيم عن جدي معوية
ابن حيدة القشيري قال قلت يا رسول الله نسانا اي ازواجنا ما ناتي منهما وما نذر فقال
بعضهم صوابه منهن لانه ضمير النساء الظاهر ان المراد بالنسا الجنس فاعاد الضمير على الواحد
من الجنس **قوله** وما نذر اي ما نستمتع من الزوجة وما نترك قال هي حرثك فات
حرثك الحرث بمعنى المحرث وذكر الحرث يدل على ان الاتيان في غيرالماتي حرام لان حرث بتشبيه
بالمزروع اي موضع الذرية ولفظة الحرث تعطي ان الاباحة لم تقع الا في القبل اذ هو المزدرع فرج
المراة كالارض والنطفة كالبذر والولد كالنبات **قوله** انا شئت معناه عند جمهور الصحابة
والتابعين وايمة الفتوى من اي وجه شئتم مقبلة ومدبرة وباركة ومستلقية ومضطجعة
قوله واطعمها بفتح الهمزة **قوله** اذا طعمت وهذا امر ارشاد يدل على ان من كمال المروة
ان يطعمها كلما اكل ويكسوها اذا اكتسى وفي الحديث اشارة الى ان اكله يقدم على اكلها وان
يبدا في الاكل قبلها وحقه في الاكل والكسوة مقدم عليها الحديث ابدا بنفسك ثم بمن تعول
قوله واكسها بوصل الهمزة وضم السين ويجوز كسرها والاسم منه كسوة بضم الكاف وكسرها
اذا اكتسيت **قوله** ولا تقبح بتشديد الموحدة من القبح وهو الابعاد فلا تقل قبح الله
وجهك ولا تنسبه ولا شيا من بدنها الى القبح الذي هو ضد الحسن لان الله تعالى صور وجهها
وجسمها واحسن كل شي خلقه وذم الصنعة يعود الى مذمة الصانع وهذا نظير كونه صلى
الله عليه وسلم ما عاب طعاما ولا شيا قط واذا امتنع التقبيح فالشتم واللعن بطريق الاولى **قوله**
ولا تضرب اي بغير سبب يقتضيه على ما سياتي اما النشوز فله الضرب وان لم يكن ضربا لا يكون مبرحا ولا مدميا
ولا على الوجه وكذا الضرب لما يتعلق به من حقوقه عليها لقوله تعالى واللاتي تخافون نشوزهن
الاية وليس له لكن الحق لحق الله تعالى لانه لا يتعلق به وقضيته انه ليس له ضربها على ترك
الصلاة لكن افتى ابن البرزي انه يجب عليه ذلك قال شيخنا شيخ الاسلام زكريا في الوجوب نظر انتهى
قلت ومقتضاه الجواز وقد قال ابن قدامة في المغني للزوج تاديبها على ترك
فرايض الله وسياتي في حرف الراء رحم الله عبدا علق في بيته سوطا يؤدب به اهله وقال
الامام احمد اخشى ان لا يحل للرجل ان يقيم مع امراة لا تصلي ولا تغتسل من الجنابة ولا تتعلم القرآن
حديث ابنوا المساجد حسرا الخ **قوله** حسرا اي كاشفي الرووس وغيرها كاشفيها وهو بضم
الحا المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر يقال حسر فلان العمامة عن راسه والثوب
عن بدنه اي كشفهما **قوله** ومعصبين بكسر الصاد المشددة قال الجوهري عصب
راسه بالعصابة تعصيبا انتهى والعصابة كلما عصبت به راسك من عمامة او منديل او خرقة
ويوضحه الرواية الاخرى وهي في الكبير ابنوا المساجد حسرا ومقنعين فان ذلك من سيما
المسلمين خرجه ابن عدي في الكامل وابن عساكر في التاريخ اي مغطاة رووسكم بالقناع ومكشوفة

وقوله

وقول بعضهم ابنوا المساجد جسرا بالبا الموحدة اي مكشوفة الجدر لا شرف لها الذي كذلك كما ذكره
شيخنا والتاج ما يصاغ للملوك من الذهب ج تيجان وتوجته البسته التاج والعمايم تيجان العرب
اي انها لهم بمنزلة التيجان للملوك لقلة العمايم فيهم
حديث ابتوا الدعوة اذا دعيتم زاد في الكبير حب **قوله** الدعوة قال شيخنا بفتح
الدال وغلطوا قطرب في ضمها قال النووي وكذا غلطوا ثعلب ودعوة الطعام بالفتح ودعوة
النسب بالكسر هذا قول جمهور العرب والاجابة اليها وليمة العرس فرض عين على المدعو عندنا
بشروط ونسقط ما عذر محلها كتب الفقه ونقل بعضهم الاتفاق على الوجوب وفيه نظر فلذا
ولم ثلاثة ماكن وجبت في الاول واستحبت في الثاني وكرهت في الثالث واما الاجابة الى غيرها
من الولايم فمندوب **حديث** ائتدموا بالزيت وادهنوا به الى اخره زاد
في الكبير ع **فط** في الافراد وعبد بن حميد ض **قوله** ائتدموا الادم بالضم
ما يوكل مع الخبز اي شي كان قال في المصباح وادم الخبز وادمه بالمد لغتين اي القصر والمد
اذا اصلحت اساغته بالادام والادام ما يوتدم به مايعا كان او جامدا وجمعه ادم مثل كتاب
وكتب وسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع على اادام مثل قفل واقفال انتهى
قوله بالزيت قال شيخنا الزيت حار رطب في الاولى يحمي ويرطب باعتدال وينفع من
السموم ويطلق البطن ويخرج الدود ويبطي الشيب ويشد اللثة **قلت** وينفع من الباسور
والجذام كما ورد في الحديث الاتي في حرف الكاف
حديث ائتدموا ولو بالما ارشد صلى الله عليه وسلم الى حفظ الصحة لان الاكل الخبز مادوما من
اسباب حفظ الصحة بخلاف الاقتصار عليه وحده او على الادام وحده فليس من اسبابهما
حديث اتزروا كما رايت الملايكة تاتزر الخ زاد في الكبير ابن النجار عن بريدة **قوله** اتزروا
قال في المصباح الازار معروف وجمع القلة الازرة وجمع الكثرة الازر بضمتين مثل حمار
وحمر ويذكر ويونث فيقال هو الازار **قال** الشاعر
فقد علمت ذات الازار الحمرا ابي من الشاعين يوما النكرا
وربما انث بالها فقيل ازارة والميزر بكسر الميم مثله ونظيره لحاف وملحف وقرام ومقرم وقباء ومقبد
والجمع مازر وايتزر لبست الازار واصله بهمزتين الاولى همزة وصل والثانية فا افتعلت
انتهى وسياتي في الكلام على مباحثه **قوله** عن ابن شعيب عن ابيه عن جده اختلف في الاحتجاج
به وقال النووي الصحيح المختار الاحتجاج به كما قاله الاكثرون وقال
شيخ شيوخنا صدوق من الخامسة مات سنة ثماني عشرة ومائة
حديث ايذنوا للنسا ان يصلين بالليل في المسجد بجانبه علاة المعه
حديث ايذنوا للنساء بالليل الى المساجد زاد في الكبير حب وتمته كما في ابي

داود فقال ابن له والله لا نأذن لهن فسبه وغضب وفي رواية لمسلم فقال له ابن يقال
له واقد اذا يتخذنه دغلا قال فضرب في صدره وله رواية اخرى ويسمى الابن بلالا وكذا
للطبراني فيه ان للزوج منعها من الخروج وكذا اوليائها ولولاه لخوطب النساء بالخروج كما
كما خوطبن بالخروج في قوله واقمن الصلاة وآتين الزكاة قوله الى المساجد بالليل
خص الليل بذلك لكونه استر والخفية الغلس ولا يخفى ان محل ذلك اذا امنت المفسدة
منهن وعليهن قال النووي استدل به على ان المرأة لا تخرج من بيت زوجها الا
باذنه لتوجه الامر الى الازواج بالاذن قال شيخ شيوخنا بعد ذكره وتعقبه
ابن دقيق العيد بانه ان اخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يتقوى
بان يقال ان منع الرجال النساء امر مقرر وانما علق الحكم بالمساجد لبيان محل الجواز فيبقى
ما عداه على المنع وفيه اشارة الى ان الاذن المذكور لغير الوجوب لانه لو كان واجبا لانتفى
معنى الاستئذان لان ذلك انما يتحقق اذا كان المستأذن مخيرا في الاجابة او الرد
قوله فقال ابن له تقدم انه واقد او بلال وفيه رواية عند احمد فقال سالم او
بعض بنيه قال الحافظ ابن حجر والراجح انه بلال لورود ذلك من روايته بنفسه وفي
رواية اخيه سالم واما هذه الرواية الاخيرة فمرجوحة لوقوع الشك فيها قوله
فسبه وغضب في رواية ابي داود وفسر السب المذكور عند الطبراني باللعن ثلاث
مرات وعند احمد فانتهره وقال اف لك وعنده ايضا فعل الله بك وفعل ومسلم فزبره ويحتمل
ان يكون كل من بلال وواقد وقع منه ذلك في مجلس او مجلسين واجاب ابن عمر كلا منهما
بجواب يليق به ويحتمل ان يكون بلال البادي فلذلك اجابه بالسب المفسر باللعن وان يكون
واقد تلاه فاجابه بالسب المفسر بالتأفيف مع الدفع في صدره وكان السر في ذلك ان بلالا
عارض الخبر برأيه ولم يذكر علة المخالفة ووافقه واقد لكن ذكرها بقوله يتخذنه دغلا وهو بفتح
المهملة ثم المعجمة الفساد والخداع واصله الشجر الملتف ثم استعمل في المخادعة لكون المخادع
يلف في ضميره امرا ويظهر غيره وقال بلال ذلك لما رأى من فساد بعض النساء في ذلك الوقت
وحملته على ذلك الغيرة وانما انكر عليه ابن عمر لتصريحه بمخالفة الحديث والا فلو قال مثلا
ان الزمان قد تغير وان بعضهن ربما ظهر منه قصد المسجد واضمار غيره لكان يظهر ان
لا ينكر عليه والى ذلك اشارت عائشة واخذ من انكار عبد الله على ولده تاديب
المعترض على السنن برأيه وعلى العالم بهواه وتاديب الرجل ولده اذا تكلم بما لا ينبغي
له وجواز التاديب بالهجران فقد وقع عند احمد فما كلمه عبد الله حتى مات وهذا ان
كان محفوظا يحتمل ان يكون احدهما مات عقب هذه القصة بيسير انتهى من الفتح ملخصا
وقال النووي ظاهر حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله ان المرأة لا تمنع

من

من المسجد لكن بشروط ذكرها العلماء ماخوذة من الاحاديث وهو ان لا تكون متطيبة بطيب
قلت ويلحق بها في معناه ولا متزينة ولا ذات خلاخل يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة
بالرجال ولا شابة ونحوها ممن يفتتن بها وان لا يكون في الطريق ما يخاف منه مفسدة قلت
وان يأذن في ذلك الزوج او السيد وقال شيخنا قوله ائذنوا الخ مفهومه ان لا يؤذن
لهن بالنهار والجمعة نهارية فدل على انها لا تجب عليهن انتهى وفرق كثير من الفقهاء المالكية
وغيرهم بين الشابة وغيرها قال شيخ شيوخنا وفيه نظر الا ان اخذ الخوف عليها من
جهتها لانها اذا عريت مما ذكر وكانت متسترة حصل الامن عليها ولا سيما اذا كان ذلك بالليل وتمسك
بعضهم بقول عائشة في منع النساء مطلقا وفيه نظر اذ لا يترتب على ذلك تغير الحكم لانها علقته على شرط لم
يوجد بناء على ظن ظنته فقالت لو رأى لمنع وايضا فقد علم الله سبحانه ما سيحدثن فما اوحى الى نبيه بمنعهن
ولو كان ما احدثن يستلزم منعهن من المساجد لكان منعهن من غيرها كالاسواق اولى وايضا فالاحداث
انما وقع من بعض النساء لا من جميعهن فان تعين المنع فليكن لمن احدثت والاولى ان ينظر الى ما يخشى منه
الفساد فيجتنب لاشارته صلى الله عليه وسلم الى ذلك بمنع التطيب والزينة وكذا التقييد بالليل
قوله ابى الله ان يجعل لقاتل المؤمن توبة حديث ٥ انتهى ملخصا من الفتح
اي امتنع قال في النهاية الاباء اشد الامتناع وقال في المصباح واباه الرجل يأباه اباء بالكسر
والمد واباءة امتنع فهو آب وابى على فاعل وفعيل وتأبى مثله وبناؤه شاذ لان باب فعل يفعل
بفتحتين ان يكون حلقي العين او اللام ولم يات من حلقي الفاء الا ابى يابى وقالوا الب وبابه لغة
وعض يعض في لغة واتى الشعرات اذا كثر التف وربما جاء في غير ذلك قالوا ودم يدم في لغة
انتهى وقال الجوهري والاباء بالكسر مصدر قولك ابى فلان يابى بالفتح فيهما مع خلوه من
حروف الحلق وهو شاذ اي امتنع فهو آب وابي واباى بالتحريك انتهى وهذا محمول على المستحل لذلك
ولم يتب ويخلص التوبة او هو من باب الزجر والتنفير ليكف الشخص عن هذا الفعل المذموم
حديث ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة الخ بجانبه علامة الحسن زاد في الكبير
وابو نصر السجزي في الابانة وابن النجار قال شيخنا البدعة ما لم يكن في زمنه صلى الله
عليه وسلم وقال في النهاية البدعة بدعتان بدعة هدى وبدعة ضلال فما كان في خلاف
ما امر الله به ورسوله فهو في حيز الذم والانكار وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله
اليه او حض عليه ورسوله فهو في حيز المدح وما لم يكن له مثال كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف
فهو من الافعال المحمودة وقال شيخ شيوخنا البدعة اصلها ما احدث على غير
مثال ويطلق في الشرع على مقابلة السنة فتكون مذمومة والتحقيق انها ان كانت
مما يندرج تحت مستقبح في الشرع فهي مستقبحة وان كانت مما يندرج تحت مستحسن في الشرع
فهي حسنة والا فهي من قسم المباح انتهى قلت وهو معنى كلام صاحب النهاية وقال

وقال النووي البدعة بكسر الباء في الشرع هي احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهي منقسمة الى حسنة وقبيحة قال الشيخ ابن عبد السلام في اخر القواعد البدعة منقسمة
الى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة قال والطريق في ذلك ان تعرض البدعة على
قواعد الشريعة فان دخلت في قواعد الايجاب فهي واجبة او في قواعد التحريم فهي محرمة
او الندب فمندوبة او المكروه فمكروهة او المباح فمباحة وللبدع الواجبة امثلة منها
الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم به كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك
واجب لان حفظ الشريعة واجب ولا يتاتى حفظها الا بذلك وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب
الثاني حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة الثالث تدوين اصول الفقه الرابع الكلام في
الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد الشريعة على ان حفظ الشريعة فرض
كفاية فيما زاد على المتعين ولا يتاتى ذلك الا بما ذكرناه وللبدع المحرمة امثلة منها مذاهب
القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والرد على هؤلاء من البدع الواجبة وللبدع المندوبة
امثلة منها احداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد في العصر الاول ومنها التراويح
والكلام في دقائق التصوف وفي الجدل ومنها جمع المحافل للاستدلال على المسائل ان
قصد بذلك وجه الله تعالى وللبدع المكروهة امثلة منها زخرفة المساجد وتزويق المصاحف
وللبدع المباحة امثلة منها المصافحة عقب الصبح والعصر ومنها التوسع في اللذيذ من الماكل
والمشارب والملابس والمساكن ولبس الطيالسة وتوسيع الاكمام وقد يختلف في بعض ذلك
فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة ويجعله اخرون من السنن المفعولة في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فما بعده وذلك كالاستعاذة في الصلاة والبسملة هذا اخر كلامه قال
النووي ايضا وروى البيهقي في مناقب الشافعي عن الشافعي رضي الله عنه قال المحدثات من
الامور ضربان احدهما ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه الضلالة والثاني
ما احدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا وهذه محدثة غير مذمومة وقد قال
عمر رضي الله عنه في قيام رمضان نعمت البدعة يعني انها محدثة لم تكن واذ كانت فليس فيها
رد لما مضى هذا اخر كلام الشافعي رضي الله عنه انتهى كلام النووي **قلت** ولعل
ما حدث كلام صاحب النهاية ومن تبعه من كلام الامام رضي الله عنه والمراد حينئذ من الحديث
البدعة المذمومة او هو محمول على المداوم عليها حتى يتوب او هو من باب الزجر والتنفير
عن هذا الفعل المذموم

حديث ابى الله ان يجعل للبلى سلطانا على بدن عبده المؤمن الخ **قوله** ان يجعل للبلى
بفتح الباء البلى للثوب يبلى بلى بالكسر فان فتحتها مددت فالذي في الحديث بالكسر للباء والقصر
قال في المصباح بلي الثوب يبلى من باب تعب بلى بالكسر والقصر وبلاء بالفتح والمد خلق

جنوبا لا انتهى والمعنى امتنع الله ان يجعل للاثم والسقم سلطانا على بدن عبده المؤمن على
الدوام فلا يضر حينئذ تارة وتارة تسلطهم وتمحيص ذنوبه كما في احاديث اخر

حديث ابتدروا الاذان الخ **قوله** ابتدروا بكسر الهمزة اي اسرعوا الى فعله قال في
الصحاح بدرت الى الشيء ابدر بدورا اسرعت وكذلك بادرت اليه وتبادر القوم تسارعوا
وقال في المصباح بدر الى الشيء بدورا او بادر مبادرة وبدارا من باب قعد فعال
اسرع انتهى وانما حض على المبادرة اليه لانه امين ونهى عن الاشتراع الى الامامة لان الامام
ضامن كما سيأتي مع التوجيه لذلك

حديث ابتغوا الخير عند حسان الوجوه زاد في الكبير ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج
قوله ابتغوا بكسر الهمزة اي اطلبوا قال في الصحاح وبغيت الشيء وبغيته اذا طلبته
انتهى اي لان سمة الوجه وحسن وجهه وصباحته دال على حيائه ومروته فارشد صلى الله عليه وسلم
الى من هذه صفته وان تطلب منه الحوائج لان ذلك قل ان يخطي وسيأتي بقية الكلام عليه
في اطلبوا وكتبا صحيح المتن

حديث ابتغوا الرفعة عند الله قيل وما هي يا رسول الله قال تحلم عمن جهل عليك
وتعطي من حرمك **عد** عن ابن عمر وفيه الوازع بن نافع متروك انتهى **قال** في المصباح
وحلم بالضم حلما بالكسر صفح فهو حليم انتهى **وقال** الجوهري والحلم بالكسر الاناة تقول منه
حلم الرجل بالضم وتحلم تكلف الحلم انتهى والمعنى في اطلبوا الرفعة بان تحلم عمن جهل عليك بالعفو
والصفح عنه وعدم المواخذة بما نال منك وتقدم تفسير الاناة قريبا

حديث ابدا المودة لمن وادك فانها اثبت بجانبه علامة الحسن زاد في الكبير ابن ابي الدنيا
في كتاب الاخوان وابو الشيخ في الثواب **قوله** ابد بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر الدال
المهملة اي اظهرها بالقول بان تقول لمن تحب اني احبك كما سيأتي صريحا بذلك وان تشتغل القول
بفعل كهدية ونحوها كان ذلك ابلغ في الكمال **قال** في الصحاح بدا الامر بدوا
مثل قعد قعودا اي ظهر وابديته اظهرته **وقال** العباد ودنا الرجل اوده
ودا اذا احببته والود والود والمودة انتهى **وقال** في المصباح وددته
اوده من باب تعب ودا بفتح الواو وضمها احببته والاسم المودة ووددت لو كان كذا اوده ودا
وودادة تمنيته **وفي** لغة وددته اوده بفتحتين حكاها الكسائي وهي غلط عند البصريين **وقال**
الزجاج لم يقل الكسائي الا ما سمع ولكنه سمعه ممن لا يوثق بفصاحته ووادة موادة ووداد من باب
قاتل وتودد اليه تحبب وهو ودود اي محب يستوي فيه الذكر والانثى انتهى

حديث ابدا بنفسك فتصدق عليها الخ بجانبه علامة الصحة **قوله** ابدا بكسر الهمزة
بصيغة الامر اي كفها بما تحتاج اليه من كسوة ونفقة على عادة مثلها **قوله** من تعول

اي بمن تمون وتلزمك نفقته من عيالك من الزوجة وملك اليمين فان فضل شيء فلذي
قرابتك فان فضل شيء فهكذا وهكذا اي بين يديك وعن يمينك وعن شمالك وتكون النفقة
على الترتيب المذكور في الحديث فان فضل شيء فللفقراء والمساكين وتقدم من الكل الاحوج
فالاحوج **قوله** بمن تعول **قال** في النهاية اي بمن تمون وتلزمك نفقته من عيالك
فان فضل شيء فليكن للاجانب يقال عال الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت
وكسوة وغيرهما **وقال** الكسائي يقال عال الرجل يعول اذا كثر عياله واللغة الجيدة
اعال يعيل انتهى **وقال** في المصباح واعال الرجل بالالف كثر عياله واعيل وعيل كذلك
والعيال اهل البيت ومن يمونه الانسان الواحد عيل مثل جياد وجيد انتهى
حديث ابدؤوا بما بدا الله به بجانبه علامة الصحة **قوله** ابدؤوا بكسر
الهمزة خطاب عام للامة بصيغة الامر اي ابتدئوا بالسعي من الصفا كما في رواية مسلم
ابدا بما بدا الله به بفتح الهمزة بلفظ المضارع
حديث ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم زاد في الكبير في رواية ابي سعيد
خ حم وفي رواية صفوان **طب ص** و**خ** عن عمرو موقوفا **قوله** ابردوا
الابراد انكسار الوهج والحر وهو الدخول في البرد وقيل معناه صلوها في اول الوقت من برد
النهار وهو اوله وللابراد شروط محلها كتب الفقه **قوله** فان شدة الحر من فيح جهنم
بفتح الفاء وسكون التحتية وحاء مهملة اي سعة انتشارها وتنفسها والجملة تعليل لمشروعية
التاخير وهل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها تسلب الخشوع او كونها الحالة التي ينتشر فيها
العذاب الاظهر الاول **تنبيه** قال شيخنا **قال** ابو البقا يقال فوح
وفيح وكلاهما قد ورد وهي من فاحت الريح تفوح وتفيح **وقال** الطيبي من
اما ابتدائية اي شدة الحر نشات وحصلت من فيح جهنم او تبعيضية اي بعض منها وهو
الاوجه وكذا قوله الحمى من فيح جهنم
حديث ابردوا بالطعام الحار فان الحار ضد البركة والحار ضد البرودة
حديث ابشروا وبشروا من وراءكم الخ بجانبه علامة الصحة **وقال** في الكبير
وصحح وسياتي الكلام عليه في ...
حديث ابعد الناس من الله يوم القيامة القاص الخ الذي يأتي بالقصة
على وجهها كانه يتتبع معانيها والفاظها والقص البيان والقصص بالفتح الاسم
وبالكسر جمع قصة **وقال** في المصباح وقصصت الخبر قصا من باب قتل حدثت
به على وجهه والاسم القصص بفتحتين
حديث ابغض الحلال الى الله الطلاق زاد في الكبير **عد طب ق** **قوله**

ابغض البغض ضد الحب وقد بغض الرجل بالضم بغاضة اي صار بغيضا وبغضه الله الى
الناس تبغيضا اي مقته فهو مبغض والبغضاء شدة البغض وقولهم ما ابغضه الي شاذ
لا يقاس عليه انتهى صحاح في الصحاح **وقال** في المصباح بغض الشيء بالضم بغاضة فهو بغيض
وابغضته ابغاضا فهو مبغض والاسم البغض بالضم بغاضة فهو بغيض وابغضته ابغاضا
فهو مبغض والاسم البغض قالوا ولا يقال بغضته بغير الف وبغضه الله للناس بالتشديد
فابغضوه والبغضة بالكسر والبغضاء شدة البغض وتباغض القوم ابغض بعضهم بعضا
وسياتي في معناه من يدفي الذي بعده **قوله** الى الله الطلاق الطلاق لغة حل القيد وشرعا
حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه وهو ينقسم الى سني وبدعي ولا ولا وقيل الى سني وبدعي
فقط وفسر قابله بالسني بالجائز والبدعي بالحرام وقسم جماعة الطلاق الى واجب كطلاق
المولي الممتنع من الفيئة ومندوب كطلاق غير مستقيمة وحرام كطلاق البدعة والمباح بطلاق
من لا يهواها ولا تسمح نفسه بمؤنتها من غير تمتع بها واستدل بهذا الحديث على ان الطلاق مكروه
قال بعضهم والظاهر انما كراهة تحريم لانه ورد في هذا الحديث نهي مخصوص فيه
بالتصريح ببغضه وانما يكون مبغضا من غير حاجة تقتضيه وقد سماه النبي صلى الله عليه وسلم
حلالا مع الكراهة **قال** القرا في هذا الحلال الجواز الاقدام عليه فيشمل المندوب والكراهة
وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم ابغض المباح الى الله تعالى الطلاق فان البغضة تقتضي رجحان
الترك والرجحان مع التساوي محال عندهم ولانه مزيل للنكاح المشتمل على المصلحة المندوب
اليها فيكون مكروها ولانه ضرر الزوجة واقاربها واولادها ان كان من غير سبب
ومما طلقها فقد اذاها ولا يباح ايذاء الغير الا بجناية توجبه ولذلك قال الله تعالى
فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا اي لا تطلبوا الفراق **قال** بعض العلماء الطلاق على خمسة
اقسام تقدم منها المكروه وهو ان يكون الحال بينهما مستقيما ولم يقع ما يقتضي المفارقة
فيكره لما فيه من قطع سبب الوصلة **وقال** الخطابي معنى الكراهة منصرف الى السبب
الجالب للطلاق وهو سوء العشرة لا الى نفس الطلاق انتهى وسياتي ابغض الله في ما احل الله
حديث ابغض الرجال الى الله الالد الخصم زاد في الكبير **حم** **قوله**
الالد الشديد اللدد اي الجدال المشتق من اللديدين وهما صفحتا العنق والمعنى انه من اي
جانب اخذ في الخصومة قوي **وقال** البخاري هو الدائم في الخصومة **قال**
شيخ شيوخنا ويحتمل ان يكون المراد الشديد الخصومة فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة
ويحتمل الكثرة انتهى **قلت** **وقال** في المصباح لد يلد لددا من باب تعب اشتدت
خصومته فهو الد والمراة لداء والجمع لد من باب **قال** ابو زيد وغيره لادة ملادة ولدادا من
باب قاتل ولد الرجل خصمه لدا من باب قتل شدد خصومته فهو لديد بمعنى المصدر

ولادة على الاصل والردة ومبالغة انتهى قوله البغض لرجال قال الكرماني الابغض
هو الكافر ثم في الحديث البغض لرجال الكفار الكافر المعاند او البغض لرجال المخاصمين
قال شيخ شيوخنا قلت والثاني هو المعتمد وهو اعم من ان يكون كافرا او مسلما فان كان
كافرا فافعل التفضيل في حقه على حقيقته وان كان مسلما فسبب البغض ان كثرة المخاصمة تفضي
غالبا الى ما يذم صاحبها او يخص في حق المسلمين بمن في باطل ويشهد للاول حديث كفى بك اثما ان لا تزال
مخاصما اخرجه الطبراني عن ابي امامة بسند ضعيف انتهى قلت وسيأتي في حرف الكاف

ن عن ابن عباس حديث ابغض الناس الى الله تعالى ثلاثة الخ زاد في الكبير
ملحد قال في النهاية واصل الالحاد الميل والعدول عن الشيء وقال شيخنا الالحاد
الميل والعدول عن الحق والظلم العدوان قال في المصباح والحد في الحرم بالالف
استحل حرمته وانتهكها انتهى وقال الجوهري الحد في دين الله اي حاد عنه وعدل ولحد لغة
فيه وقوي بلسان الذي يلحدون اليه والحد الرجل اي ظلم في الحرم واصله من قوله تعالى ومن يرد
فيه بالحاد بظلم والباء فيه زائدة انتهى قلت اي الحادا بظلم وقال شيخ شيوخنا
قوله ابغض هو افعل من البغض وهو شاذ ومثله اعدم من العدم اذا افتقر وانما معناه افعل من كذا
للمفاضلة في الفعل الثلاثي قال المهلب وغيره المراد بهؤلاء الثلاثة انهم ابغض اهل المعاصي
الى الله فهو كقوله اكبر الكبائر والا فالشرك ابغض الى الله من جميع المعاصي قوله ملحد في الحرم
اصل الملحد هو المائل عن الحق والالحاد العدول عن القصد واستشكل بان مرتكب الكبيرة
مائل عن الحق والجواب ان هذه الصيغة في العرف مستعملة للخارج عن الدين فاذا وصف
به من ارتكب معصية كان في ذلك اشارة الى عظمها وعبارة شيخ شيوخنا الجلال المحلي ومن يرد
فيه بالحاد الباء زائدة بظلم اي ارتكب منهيا عنه ولو شتم الخادم ومبتغ في الاسلام
سنة الجاهلية اي يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره كوالده او ولده او قريبه وقيل
المراد من يريد بقاء سنة الجاهلية واشاعتها وتنفيذها وسنة الجاهلية اسم جنس يعم ما كان
اهل الجاهلية يعتمدونه والمراد منه ما جاء الاسلام بتركه كالطيرة والكهانة وغير ذلك قوله
ومطلب بالتشديد مفتعل من الطلب والمراد من بالغ في الطلب قال الكرماني المعنى المتكلف للطلب
والمراد المترتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب وذكر الطلب ليلزم الزجر عن الفعل بطريق الاولى
قوله بغير حق احترازا عمن يقع له ذلك بحق كطلب القصاص قوله ليهريق بضم اليا وفتح
الها ويجوز اسكانها ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه ه
حديث ابغوني الضعفاء قال شيخنا باسقاط حرف الجر عند ابي داود والنسائي وعند
احمد والطبراني ابغوني ضعفاءكم وعند الترمذي ابغوني في ضعفائكم قال الجوهري
ابغنيك الشيء طلبته لك ويجوز ان يكون بهمزة قطع على انه رباعي ومعناه حينئذ اعينوني على

طلب

طلب الضعفاء هكذا افرق في المتعدي لمفعولين بين الثلاثي والرباعي فاما رواية الترمذي
فهي بهمزة وصل ليس الا فانه عداه الى مفعول واحد ومعناه ان كان محفوظا اطلبوني في ضعفائكم
اي انه يجلس معهم ولا يترفع عليهم انتهى وقال ابن رسلان ابغوني في ضعفائكم بهمزة وصل
مكسورة لانه من فعل ثلاثي اي اطلبوا الى الضعفاء بحيث صفا لكم المسلمين استعين بهم فاذا قلت
ابغني بقطع الهمزة فمعناه اعني على الطلب انتهى وقال شيخ شيوخنا ابغوني بالوصل
من الثلاثي اي اطلبوا لي يقال ابغيتك الشيء طلبته لك وبالقطع اي اعينوني على الطلب يقال ابغيتك
الشيء اي اعنتك على طلبه انتهى قال شيخنا قال الزركشي والاول المراد بالحديث قلت
والحاصل انه ان كان من الثلاثي والمراد منه الطلب فهمزته همزة وصل مكسورة وان كان
من الرباعي والمراد منه طلب الاعانة فهمزته همزة قطع مفتوحة قوله فانما ترزقون
اي ما تنتفعون به قوله وتنصرون اي على عدوكم قوله بضعفائكم يعني بالضعفاء
من المسلمين قلت قال في الصحاح الصعلوك الفقير ه ه ه

حديث ابلغوا حاجة من لا يستطيع ابلاغ حاجته الخ بجانبه علامة الصحة قوله
ابلغوا قال في الصحاح وابلغه السلام وبلغه بالالف والتشديد اوصله ه ه

حديث ابنوا المساجد واخرجوا القمامة منها الخ بجانبه علامة الحسن ولفظه
في الكبير ابنوا المساجد واخرجوا القمامة منها فمن بنى لله بيتا بنى الله له بيتا في الجنة قيل
يا رسول الله وهذه المساجد التي تبنى في الطريق قال نعم واخراج القمامة منها
مهور الحور العين طب وابن النجار ض عن ابي قرصافة قوله القمامة اي
الكناسة قلت وكره علماؤنا اتخاذ الشرفات للمسجد ه ه ه ه ه

حديث ابن القدح عن فيك ثم تنفس الخ بجانبه علامة الحسن واخرجه في الكبير هب
قوله ابن بفتح الهمزة وكسر الموحدة اي افصله عنه عند التنفس لئلا يسقط فيه شيء
من الريق وهو من البين اي البعد والفراق وسيأتي في هذه مع ذكر السبب في النهي عن
الشرب من ثلمة القدح وفي النهي عن التنفس في السقاء من المناهي ه ه ه ه

حديث ابن آدم اطع ربك تسمى عاقلا الخ الحجا قيل في حد العقل انه غريزة
يميز بها بين الحسن والقبيح او غريزة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات
وقيل صفة يميز بها بين الحسن والقبيح وقال ولي الله النووي قال الازهري
قال ابن الاعرابي العقل التثبت في الامور والعقل القلب والقلب العقل وقال
غيره سمي العقل عقلا لانه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك وقيل هو التمييز الذي يتميز به الانسان من سائر الحيوانات والمعقول ما تعقله
بقلبك والمعقول العقل يقال ما له معقول اي ما له عقل ويقال عقل يعقل لسانه اذا لم يقدر
على الكلام قال وقال صاحب المحكم العقل ضد الحمق وقال امام الحرمين العقل

[illegible]

علوم ضرورية والدليل على أنه من العلوم استحالة الاتصاف به مع تعذر الخلو من جميع العلوم
وليس العقل من العلوم النظرية إذ شرط النظر تقدم العقل وليس العقل جميع العلوم الضرورية
فإن الضرير ومن لا يدرك يتصف بالعقل مع انتفاء علوم ضرورية عنه فبان بهذا أن العقل من
العلوم الضرورية وليس هو كلها انتهى كلام الإمام انتهى وهل هو في الدماغ أو في القلب قال
النووي مذهب أصحابنا المتكلمين أنه في القلب قال جمهور المتكلمين وهو قول الفلاسفة
وحجتهم قوله تعالى فتكون لهم قلوب يعقلون بها وقوله تعالى إن في ذلك لذكرى لمن كان له
قلب وقوله صلى الله عليه وسلم إن في الجسد مضغة إذا صلحت إلى أن قال ألا وهي القلب
وقال الأطباء إنه في الدماغ وهو محكي عن أبي حنيفة رضي الله عنه وحجتهم أنه إذا فسد الدماغ
فسد العقل والجواب أجرى الله العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع أن العقل فيه
ولا امتناع من هذا والمعقول العقل وهو أحد المصادر التي جاءت على مفعول على الميسور
والمعسور

حديث ابن آدم عندك ما يكفيك الخ زاد في الكبير خط
والخطيب وابن عساكر وابن النجار قوله ما يطغيك قال في الصحاح طغى يطغى طغيا إذا جاوز
الحد وكلما جاوز حده في العصيان طاغ وطغى يطغى مثله وأطغاه المال أي جعله طاغيا انتهى
وقال في المصباح طغى طغوا من باب قال وطغى طغيا من باب نفع وتعب لغة أيضا فيقال
طغيت والاسم الطغيان وهو مجاوزة الحد وكل شيء جاوز الحد أو المقدار في العصيان
فهو طاغ وأطغيته جعلته طاغيا انتهى قوله تقنع القنوع والقناعة الرضا
باليسير قوله معافا في جسدك قال في المصباح عافاه الله محا عنه الأسقام
والذنوب والعافية اسم منه وهي مصدر جاءت على فاعلة قوله في سربك بكسر السين
المهملة أي في نفسك ويروى بالفتح أي المسلك والطريق قوله فعلى الدنيا العفا
هو الدروس وذهاب الأثر وقيل العفا التراب

حديث ابن أخت القوم منهم زاد في الكبير في رواية انس حم والدارمي حب وفي رواية
جبير ض وفي رواية أبي مالك ع طب قال النووي استدل به من يورث ذوي الأرحام وأجاب
الجمهور بأنه ليس في هذا اللفظ ما يقتضي توريثه وإنما معناه أن بينه وبينهم ارتباطا
وقرابة ولم يتعرض للإرث وسياق الحديث يقتضي أن المراد أنه كالواحد منهم في إفشاء
سرهم ونحو ذلك

حديث ابن السبيل أول شارب الخ بجانبه علامة الحسن

حديث أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة الخ بجانبه علامة الصحة قال شيخنا
قال في النهاية الكهل من الرجال من زاد على ثلاثين إلى تمام الخمسين انتهى قلت
وفي الصحاح ما زاد على الثلاثين ووخطه الشيب انتهى وقال في المصباح الكهل

من

من جاوز الثلاثين ووخطه الشيب وقيل من بلغ الأربعين وعن ثعلب في قوله تعالى وكهلا
ابن ثلاثين سنة والجمع كهول والأنثى كهلة والجمع كهلات بسكون الهاء في قول أبي زيد
والأصمعي لحاقا بالصفة مثل صعبة وصعبات وبفتحها في قول أبي حاتم تغليبا لجانب الاسمية
مثل سجدة وسجدات قال في البارع وقلما يقولون للمرأة كهلة مفردة إلا أن يقولوا شهلة
ويقال قد اكتمل الكهل انتهى وقيل أراد بالكهل هنا الحليم العاقل أي أن الله يدخل أهل الجنة
حلما عقلا وقال الطيبي اعتبر ما كانوا عليه في الدنيا وإلا فليس في الجنة كهل كقوله تعالى
وآتوا اليتامى أموالهم انتهى قلت وفي قوله اعتبر ما كانوا الخ نظر كما ذكروه في الحسن
والحسين سيدا شباب أهل الجنة وسيأتي زيادة

حديث أبو بكر وعمر مني بمنزلة السمع والبصر الخ بجانبه علامة الحسن قلت في الزيادة
في حديث الترمذي هذان السمع والبصر قال شيخنا قال البيضاوي أي هما في المسلمين
بمنزلة السمع والبصر في الأعضاء أو منزلتهما في الدين منزلة السمع والبصر في الجسد
أو هما مني في العزة كالسمع والبصر قلت وهذا الاحتمال الثالث هو المناسب
بالحديث ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم سماهما بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعه
وتهالكهما على النظر في الآيات المبثوثة في الأنفس والآفاق والتأمل فيهما والاعتبار

حديث أبو بكر خير الناس إلا أن يكون نبي قوله نبي هو مرفوع بجعل كان تامة وجواب
أن محذوف والتقدير إلا أن يوجد نبي فلا يكون خير الناس

حديث أبو سفيان بن الحارث سيد فتيان الخ الفتى هو الشاب

حديث أتاكم أهل اليمن الخ قوله أهل اليمن أي بعض أهل اليمن وهم وفد حمير
قالوا أتيناك لنتفقه في الدين وأتاك ذلك وهو بتبوك فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد
مكة والمدينة لكونهما حينئذ من ناحية اليمن وقيل أراد الأنصار لأنهم يمانيون في الأصل فنسب
الإيمان إليهم لأنهم أنصاره قال ابن الصلاح ويرده قوله في الحديث أتاكم أهل اليمن
فأتاكم أهل اليمن والأنصار من جملة المخاطبين بذلك فهم إذن غيرهم فالظاهر أن المراد اليمن
وأهله حقيقة ثم إنه وصفهم بما يقتضي كمال إيمانهم ورتب عليه الإيمان فكان ذلك إشارة
إلى أن من أتاه من أهل اليمن ولا مانع من إجرائه على ظاهره لأن من اتصف بشيء وقوي قيامه به
نسب ذلك الشيء إليه إشعارا بتميزه به وكمال حاله فيه من غير نفي له عن غيرهم ثم المراد الموجودون
حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان قوله والفقه أي الفهم في الدين قوله والحكمة
قال النووي فيها أقوال كثيرة مضطربة اقتصر كل من قائليها على بعض صفات الحكمة وقد
صفا لنا منها أنها عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله تعالى المصحوب
بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل

والحكيم من له ذلك وقد تطلق الحكمة على القرآن وهو مشتمل على ذلك وعلى النبوة كذلك وقد
تطلق على العلم فقط وعلى المعرفة فقط ونحو ذلك قال شيخ شيوخنا واصح ما قيل في الحكمة
انها وضع الشيء في محله او الفهم في كتاب الله وقيل الفهم عن الله تعالى وفعل الحكمة حكم بضم الكاف
اي صار حكيما وفعل الحكم حكم بالفتح اي قضى وقال ابن دريد كل كلمة وعظتك او زجرتك
او دعتك الى مكرمة او نهتك عن قبيح فهي حكمة وقال بعضهم هي كل ما منع من الجهل وزجر
عن القبيح وسيأتي فيهما مزيد في الكلمة الحكمة في حرف الكاف قوله اضعف قلوبا وارق
افئدة قال ابن الصلاح المشهور ان الفؤاد هو القلب فكرره بلفظين ووصفه بوصفين
الرقة والضعف والمعنى انها ذات خشية واستكانة سريعة الاستجابة والتأثر بقوارع
التذكير سالمة من الشدة والقسوة والغلظ وقيل الفؤاد غير القلب فقيل عينه
وقيل باطنه وقيل غشاؤه

حديث اتاني جبريل بالحمى والطاعون الخ بجانبه علامة الصحة حقيقة الحمى انها حرارة
بين الجلد واللحم والعظم قال شيخنا هذا يحتاج الى الجمع بينه وبين الاحاديث التي فيها انها
تنقل الى الجحفة وجه قال وظهر لي في الجواب عنه وجهان احدهما ان يحصل هذا الحديث متأخرا
عن تلك وان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة دعى برفع الحمى عنها ونقلها الى الجحفة
وجه فاجيب الى ذلك ثم لما عرض عليه جبريل الحمى والطاعون وعرف انه لا بد للمدينة من واحد
منهما اختار عود الحمى وصرف الطاعون لانها اخف ضررا واقل خطرا منه فتكون تلك الاحاديث
شبيهة بالمنسوخ وهذا الحديث شبيها بالناسخ ويدل لذلك وقوع الحمى بالمدينة فقد حم
صلى الله عليه وسلم في مرض موته وقبله وحمت عائشة في قصة الافك وحمى بها خلق من الصحابة
في زمنه صلى الله عليه وسلم وبعده والى الان ولم يقع الطاعون بها اصلا في وقت من
الاوقات وهذا اقوى الوجهين عندي الثاني ان يكون المراد بالحمى المرفوعة
عن المدينة نوع من الحمى لا جميع انواعها وهي الشديدة المهلكة فيكون دعى بنقل هذه
الى الجحفة وجه وبقي بها انواعها الخفيفة ويدل لذلك نص العلماء انه لا يوجد في شيء من
الاماكن حمى كحمى الجحفة وجه قال شيخنا ثم رايت الحافظ ابن حجر قال في كتاب الطاعون
الجمع بين حديث ابي عسيب وحديث نقل الحمى من المدينة ان الحمى كانت تصيب بالمدينة من اقام
باهلها ومن ورد عليها من غير اهلها فلما دعى لها النبي صلى الله عليه وسلم بان
تنقل الحمى عنها الى الجحفة ارتفع ذلك عن اهلها الا من ندر وبقي من لم يألف هواها يصيبه
ذلك وقال في موضع آخر من الكتاب المذكور لما دخل صلى الله عليه وسلم المدينة كان في قلة
من اصحابه عددا ومددا وكانت المدينة وبئة فناسب الحال ان دعا بتصحيحها لتصح اجساد
المقيمين بها ليقووا على جهاد الكفار وخير النبي صلى الله عليه وسلم في امرين يحصل لمن

اصابه

اصابه بكل منهما عظيم الثواب وهما الحمى والطاعون فاختار حينئذ الحمى بالمدينة لان امرها
اخف من امر الطاعون لسرعة الموت به غالبا فلما اذن له في القتال كانت قضية استمرار
الحمى ضعفا للاجساد التي يحتاج الى القوة في الجهاد فدعى حينئذ بنقل الحمى الى الجحفة واجيب
دعاه وصارت المدينة من اصح بلاد الله تعالى هذه عبارته فليتأمل وقال في موضع آخر
عوض المدينة عن الطاعون بالحمى لان الطاعون يأتي بعد مدة والحمى تتكرر فتتعادلا قال
شيخنا ثم رايت في فوائد ابي اسحق ابراهيم بن عبد الله بن خرزاذ النهجي ومن خطه نقلت
ما نصه قال لولا الاحشاء في حبشان في الجبال ولا مصيف كمصيف عمان ولا صواعق كصواعق
تهامة ولا دماميل كدماميل الجزيرة ولا جرب كجرب اليمن والزنج ولا طواعين كطواعين الشام
ولا طحال كطحال الجزيرة ولا حمى كحمى خيبر والجحفة ولا زلازل كزلازل سيراف ولا تلون كتلون هوا
هواء مصر قال وهو الهواء الذي لم يجعل الله فيه نصيبا من الرحمة انتهى فائدة
قال شيخنا قال ابن القيم في الهدي قد ينتفع البدن بالحمى انتفاعا عظيما لا يبلغه الدواء
وكثيرا ما يكون حمى يوم وحمى العفن سببا لانضاج مواد غليظة لم تكن تنضج بدونها وسببا لفتح
سدد لم يكن يصل اليها الادوية المفتحة واما الرمد الحديث والمتقادم فانها تبرئ اكثر انواعه
برءا عجيبا وتنفع من الفالج واللقوة والتشنج الامتلائي وكثير من الامراض الحادثة عن الفضول
الغليظة قال وقال بعض فضلاء الاطباء ان كثيرا من الامراض نستبشر فيها بالحمى كما يستبشر
المريض بالعافية وتكون فيه انفع من شرب الدواء بكثير فانها تنضج من الاخلاط والمواد الفاسدة
ما يضر بالبدن فاذا نضجتها صادفها الدواء متهيئة للخروج بنضاجها فاخرجها فكانت سببا
للشفاء انتهى وحقيقة الطاعون على ما حرره بعض الحذاق بثرة من مادة سمية مع لهب
واسوداد حولها من وخز الجن يحدث معها ورم في الغالب وقيء وخفقان للقلب تحدث
غالبا في المواضع الرخوة والمغابن كتحت الابط وخلف الاذن قال ابن الاثير والوخز طعن
بلا نفاذ وقال شيخنا هو ورم ينشأ عن هيجان الدم وسببه طعن الجن كما ورد به الحديث
واما الوبا فهو فساد جوهر الهواء وقال شيخنا شيخ الاسلام زكريا هو بثر مؤلم جدا يخرج
غالبا في الاباط مع لهب واسوداد حواليه وخفقان القلب والقيء وقال الجوهري هو
الموت من الوبا وصاحب القاموس هو الوبا وقال ابن سينا هو مادة سمية تحدث ورما
قتالا تحدث في المواضع الرخوة والمغابن من البدن واغلب ما يكون تحت الابط او خلف الاذن
او عند الارنبة قال والوبا فساد جوهر الهواء الذي هو مادة الروح ومدده وظاهر
ان بين الطاعون والوبا تغايرا وان الطاعون اخص وظاهر كلام القاموس ان بينهما ترادفا
ويوافقه ظاهر قول ابن سينا ان كلا منهما يطلق على الاخر والحق ما افاده شيخنا ان
الطاعون اخص من الوبا لانه طعن الجن والوبا المرض العام لخبر الصحيحين عن

ابي هريرة رضي الله عنه على ابواب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال مع
خبرها عن عائشة قدمنا المدينة وهي اوبأ ارض الله الحديث وفيه قول بلال اللهم اهلك
شيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا من ارضنا الى ارض الوبا
فلو كان الطاعون هو الوبا لتعارض الخبران وهذا لا ينافي اطلاق احدهما على الاخر
مجازا انتهى كلام شيخنا زكريا وقال شيخنا قال الاطبا الطاعون مادة سمية تحدث
ورما قتالا او ان سببه فساد جوهر الهوا وهذا باطل بالاحاديث الصحيحة الواردة انه
من وخز الجن وقد ابطل ابن القيم رحمه الله في الهدي قول الاطبا هذا بوجوه منها انه
لو كان من الهوا لعم الناس والحيوان ونحن نجد الكثير من الناس والحيوان يصيبه الطاعون
وبجانبه من جنسه من يشابه مزاجه لم يصبه وقد ياخذ اهل البيت من بلد باجمعهم ولا يدخل
بيتا بجوارهم اصلا او يدخل بيتا فلا يصاب منه الا البعض وربما كان عند فساد الهوا اقل
ما يكون عند اعتداله ومنها ان فساد الهوى يقتضي تغير الاخلاط وكثرة الامراض
والاسقام وهذا يقتل بلا مرض وبمرض يسير ومنها انه لو كان من فساد الهوى لعم
جميع البدن لانه يدخل مع الاستنشاق والطاعون انما يحصل في جزء خاص من البدن لا يتعداه
لغيره ولدام في الارض لان الهوى يصح تارة ويفسد تارة والطاعون ياتي على غير قياس
ولا تجربة ولا انتظام فربما جاء سنة على سنة وربما ابطا عدة سنين ومنها ان كل داء
بسبب من الاسباب الطبيعية له دواء من الادوية الطبيعية وهذا الطاعون اعيا الاطبا
دواؤه حتى سلم حذاقهم انه لا دوا له ولا دافع له الا الذي خلقه وقدره وقال الحافظ
ابن حجر في شرح البخاري والذي يجب للاطبا ان يقولوا ما قالوه ان معرفة كونه من وخز
الجن انما يدرك بالتوقيف وليس للعقل فيه مجال والعلما لم يكن عندهم في ذلك توقيف فاذا
فرضنا ما يقال فيه انه من فساد جوهر الهوى فلما ورد الشرع وجاء من الله بطل ما هو معقول

حديث اتاني جبريل فبشرني انه من مات الخ البشارة الخبر الاول السار الصادق
الظاهر دا تو السرور فيه على البشرة قال النووي فيه دلالة لمذهب اهل الحق انه لا يخلد اصحاب
الكباير في النار خلافا للخوارج والمعتزلة وخص الزنا والسرقة بالذكر لكونهما من افحش
الكباير والزنا بالقصر فصيح من مده وهو من الكباير وهو ايلاج حشفة او قدرها من ذكر
ولو ملفوفا وغير منتشر في فرج محرم غير مشتهى طبعا لا شبهة فيه والسرقة هي الاخذ للمال
العير خفية من حرز مثلها فلا قطع على مختلس وهو من يعتمد الهرب ولا منتهب وهو من يعتمد
القوة والغلبة وسياتي فيه مزيد في ان المكثرين هم المقلون ۵ ۵ ۵ ۵ ۵ ۵

حديث اتاني جبريل في خضر الخ **قوله** في خضر بفتح الخا المعجمة وكسر الضاد
المعجمة اي لباس اخضر يقال اخضر وخضر كاعور وعور والخضرة لون **قوله** تعلق به

الدر الدرجع درن وجا للونق والجمع درر ودرات ودرر ۵ ۵

حديث اتاني جبريل فقال اذا توضات فخلل لحيتك علامة الحسن وسياتي الكلام عليه في

حديث اتاني جبريل يقود الخ متنه صحيح ۵ ۵ ۵ ۵ ۵

حديث اتاني جبريل في اولها او في اولى الخ **قوله** فنفض بهاوجة مسياتي الكلام عليه
في ذا نوات **حديث** اتاني جبريل في ثلث بقين من ذي القعدة الخ جابنه علامة الحسن **قوله**
من ذي القعدة قال في المصباح هي بفتح القاف والكسر لغة شهر والجمع ذوات القعدة وذوات
القعدات والتثنية ذواتا القعدة وذواتا القعدتين فثنوا الاسمين وجمعوهما وهو
عزيز لان الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة ولا تتوالى على كلمة علامتا تثنية ولا جمع **قوله**
دخلت العمرة في الحج اي اعمال العمرة في اعمال الحج لمن كان قارنا فيكفيه عمل الحج عنه وعنها **قوله**
حديث اتاني جبريل فقال يا محمد عش ما شئت الخ قال في الكبير ولعقب الحاكم واورده
ابن الجوزي في الموضوعات وخطاه ابن حجر في ما ابه ۵ ۵ ۵

حديث اتاني ات من عند ربي فخيرني بين ان يدخل الخ **قوله** بين يدخل بضم المثناة التحتية
وسكون الدال المهملة وكسر الخا المعجمة في الحديث دلالة لمذهب اهل الحق ان من مات غير مشرك بالله
تعالى لم يخلد في النار وان كان مصرا على الكباير وفيه الشفاعة وهي متعددة منها ما اختص به صلى
الله عليه وسلم ومنها ما لا يختص به بل يشاركه فيها غيره فمن الاول الشفاعة في فصل القضا
والشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب والشفاعة فيمن استحق النار ان لا يدخلها والشفاعة
في رفع درجات ناس في الجنة وجوز النووي اختصاص هذه والتي قبلها به **ومن** تعدد
الشفاعة الشفاعة في اخراج عموم امته من النار حتى لا يبقى منهم احد والشفاعة لجماعة من صلحا
المسلمين ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات والشفاعة في الموقف تخفيفا عمن يحاسب والشفاعة
فيمن خلد في النار من الكفار ان يخفف عنه العذاب والشفاعة في اطفال المشركين ان لا يعذبوا
وسياتي مزيد في شفاعتي لاهل الكباير من امتي ۵ ۵ ۵ ۵ ۵ ۵

حديث اتاني ات من عند ربي فقال من صلى عليك الخ بجانبه علامة الصحة **قلت**
ومنه يوخذ ان ذلك مخصا بعبده وان لا يدعى له بالرحمة لان محل منصبه ان يدعى له بالرحمة **قال**
شيخنا **قال** ابن عبد البر لا يجوز لاحد اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول رحمه الله لانه قال من صلى
علي ولم يقل من ترحم علي ولا من دعا لي وان كان معنى الصلاة الرحمة ولكنه خص بهذا اللفظ تعظيما
له فلا يعدل عنه الى غيره ويويده قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا انتهى **قال**
قال الحافظ ابن حجر وهو بحث حسن وذكر نحوه ابن العربي من المالكية والصيدلاني من الشافعية **وقال**
ابو القاسم شارح الارشاد الانصاري يجوز ذلك مضافا للصلاة ولا يجوز مفردا في الذخيرة من كتب الحنفية
عن محمد يكره ذلك لايهامه النقص لان الرحمة غالبا انما تكون لفعل ما يلام عليه نعم يجوز الدعا بالرحم

على سبيل التبعية لذكر الصلاة او السلام كما في التشهد على وجه الاطناب والخطابة واما على وجه
الافراد كما يقال قال النبي رحمه الله فلا شك في منعه وهو خلاف الادب المامور به عند ذكره من
الصلاة عليه ولا ورد ما يدل عليه السنة ورب شي يجوز تبعا ولا يجوز استقلالا انتهى قال شيخنا
قلت ولا تمسك في الاحاديث الواردة فيها ذكر الرحمة لان جميع ما ذكر فيها ما ورد الا على سبيل
التبعية وقول الاعرابي وحديثه في الصحيحين اللهم ارحمني ومحمدا فقد يجاب عنه بان له عناية بالرحمة
على سبيل التبعية لما قبلها وقوله في حديث ابي داود كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني
الخ قال شيخنا قلت لا يرد بهذا على ابن عبد البر حيث منع الدعا له صلى الله عليه وسلم بالمغفرة
او الرحمة لان منصبه يجل عن ذلك وذكر في الاستذكار ان هذا الحديث سبق للتشريع وتعليم
الامة كيف يقولون في هذا المحل من الصلاة مع ما فيه من تواضعه صلى الله عليه وسلم لربه واما نحن
فلا ندعو له الا بلفظ الصلاة التي امرنا ان ندعو له بها لما فيها من التعظيم والتفخيم والتبجيل
اللايق بمنصبه الشريف وقد وافق ابن عبد البر على المنع ابو بكر بن العربي ومن اصحابنا الصيدلاني
ونقله الرافعي في الشرح واقره والنووي في الاذكار وقال ان ذلك بدعة لا اصل لها وقد الف
في المسئلة جزا انتهى قلت ولم اقف عليه

حديث انا في ملك فهلم على من السماء الخ متنه صحيح قوله وان فاطمة سيدة نسا اهل الجنة
قلت وهذا وان لم يكن صريحا فهو كالصريح في انها افضل من مريم وهو المختار كما سياتي تحقيقه وسياتي
الكلام على شباب اهل الجنة في الحسن والحسين

حديث انكم المنية راتبة لازمة الخ المنية في اللون وجمعه ... لانها حقد ان يوقت
مخصوص قوله راتبة اي ثابتة قال في القاموس رتب رتوبا ثبت فلم يتحرك انتهى وقال
في المصباح رتب الشي رتوبا من باب قعد استقر ودام قوله لازمة لزمه الشي لزوما ولزمت
به ولازمته والزام الملازم الذي لا يفارق وقال في المصباح لزم الشي يلزم لزوما ثبت
ودام ويتعدى بالهمزة فيقال الزمته

حديث اتجروا في الاموال اليتامى لا تاكلها الزكاة بجانبه علامة الحسن قلت وقال
في الكبير وصحح قلت ولعله جا من طريقين ومنه يوخذ انه يجب على الولي ان ينمي مال اليتيم وهو المتجه
ويلحق به بقية الاوليا حديث الحب ان يلين قلبك الخ قوله يلين قال في
المصباح لان يلين لينا والاسم اللين مثل كتاب وهو لين وجمعه لينا ويتعدى بالهمزة والتضعيف
قوله وارحم اليتيم الرحمة لغة رقة القلب تقتضي التفضل فالمعنى على اليتيم بشي من مالك
او معونة ينفعك الله به في الدنيا والاخرة قوله وتدرك حاجتك لذلك اللحاق والوصول
الى الشي ادركته ادراكا ودركا فالمعنى بسبب احسانك الى اليتيم تلحق حاجتك وتصل اليها

حديث اتخذ الله ابراهيم خليلا الخ قال في الكبير وضعفه البيهقي قوله

واتخذ

واتخذني حبيبا قلت ذكر العلامة محمد يوسف الشامي في ذلك كلاما حسنا نذكره بتمامه لنستفاد
قال الحبيب الله هو فعيل من المحبة بمعنى مفعول قلت ومعناه ظاهر انتهى قال وبمعنى فاعل وورد ذلك
في عدة احاديث قال القاضي واصلها الميل الى ما يوافق المحب لكن هو في حق من يصح منه الميل والانتفاع
بالوفق وهي درجة المخلوق فاما الخالق تعالى فمنزه عن الاعراض فمحبته لعبده تمكنه من سعادته وعصمته
وتوفيقه وتهيئة اسباب القرب له وافاضة رحمته عليه وقصواها كشف الحجب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر اليه ببصيرته
ولسانه الذي ينطق به وقال في الاصطفا وقد يقال كما في شرح المواقف محبته تعالى كيفية روحانية
مترتبة على تصور الكمال المطلق له تعالى على الاستمرار ويقتضيه التوجه التام الى حضرة قدسية بلا
فتور وفتور ومحبتنا لغيره تترتب على تخيل كمال في المحبوب من لذة او شفقة او مشاكلة كمحبة العاشق لمعشوقه
والمنعم عليه للمنعم والوالد للولد ثم بين عند غيرنا كالرضى والارادة مع ترك الاعتراض وقيل الارادة فقط
فيترتب على ذلك كما في الارشاد انه تعالى لا تتعلق محبته على الحقيقة لانها الارادة والارادة لا تتعلق
الا بالمتجدد وهو سبحانه لا اول له ولان المريد انما يريد ما ليس بكائن من احداث ما يجوز عدمه وما ثبت قدمه
استحال عدمه لا تتعلق به ارادة والفرق بينه وبين الخليل ان الخليل من تصحيحه ثم احبته والحبيب
من احبه بلا علة انتهى واختلف في مقام المحبة والخلة ايهما ارفع فقيل هما سوا فلا يكون الخليل
الا حبيبا ولا الحبيب الا خليلا وقيل درجة المحبة ارفع ونقله القاضي عن الاكثر لان درجة
الحبيب نبينا صلى الله عليه وسلم ارفع من درجة الخليل صلى الله عليه وسلم وقيل ان درجة الخلة
ارفع لحديث لو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا فلم يتخذه وقد اطلق المحبة لفاطمة
وابنيها واسامة وغيرهم وسياتي ان المحققين على ذلك وذكر اهل الاشارات في تفضيل المحبة كلاما حسنا
فقالوا الخليل يصل بواسطة وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض والحبيب بدونها
فكان قاب قوسين او ادنى والخليل معرفته في حد الطمع والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين
والحبيب معرفته في حد اليقين ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر والخليل قال في المحنة حسبي
الله والحبيب قيل له يا ايها النبي حسبك الله والخليل قال واجعل لي لسان صدق والحبيب قيل
له ورفعنا لك ذكرك فاعطي بلا سوال والخليل قال واجنبني وبني ان نعبد الاصنام والحبيب
قيل له انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وحاصل ما ذكره القاضي
يقتضي تفضيل مقام سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مقام سيدنا ابراهيم صلى الله عليه وسلم
لا باعتبار ثبوت وصف الخلة له فقيل مرد ذلك لانا نقول كل منهما ثابت له وصف الخلة والمحبة
اذ لا يسلب عن ابراهيم وصف المحبة لا سيما والخلة اخص من المحبة ولا يسلب عن نبينا صلى الله عليه وسلم وصف
الخلة لا سيما وقد ثبت في حديث ابي هريرة قوله تعالى له ليلة المعراج قد اتخذتك خليلا
وقد قام الاجماع على تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الانبيا بل هو افضل خلق الله مطلقا
وقوله ان الخليل يصل بالواسطة لا يفيد غرضا في هذا المقام الذي هو بصدده وليس

المراد به قطعا الا الوصول الى المعرفة اذ الوصول الحسي ممتنع على الله تعالى واما قوله والحبيب يصل
اليه فالوصول الى الله تعالى لا يكون الا به حبيبا كان او خليلا واما قوله الخليل هو الذي يكون معرفته في حد
الطمع الى اخره فانه لا يصلح ان يكون على وجه التفسير للخليل ولا تعلق له بمعناه ومقصادي ما ذكره تعطي تفضيل
نبينا صلى الله عليه وسلم في حد ذاته من غير نظر الى ما جعله علة معنوية في ذلك من وصف المحبة والخلة انتهى
ما ذكره بحروفه **قوله** خليل الله روى الامام احمد وغيره عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وان صاحبكم خليل الله اختلف في تفسير الخلة واشتقاقها
فقيل الخليل فعيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت
خلاله اي في باطنه • قد تخللت مسلك الروح مني • ولذا سمي الخليل خليلا فاذا ما نطقت كنت حديثي
واذا ما سكت كنت الغليلا وهذا صحيح بالنسبة الى ما قبله صلى الله عليه وسلم من حب الله تعالى واما
اطلاقه في حق الباري جل وعلى فبسبيل المقابلة وقال الزمخشري الخلة اي باخص صفات المودة التي توجب
الاختصاص بتخلل الاسرار **وقال** بعضهم اصل الخلة المحبة ومعناها الاسعاف والالطاف
وهي اقوى من البنوة لان البنوة قد يكون منها العداوة قال تعالى ان من ازواجكم واولادكم عدوا
لكم ولا يصح ان يكون عداوة مع خلة وقال بعضهم اصلها الاستصفا وسمي خليل الله لانه يوالي
فيه ويعادي فيه وخلة الله له نصره وجعله اماما لمن بعده وقيل مشتقة من الخلة بفتح المعجمة
وهي الحاجة سمي بذلك لانقطاعه الى ربه وقصر حاجته عليه قال الامام الواحدي **والقول**
الاول هو المختار لان الله تعالى خليل محمد خليل الله ولا يجوز ان يقال ان الله تعالى الخليل محمد من الخلة
بالفتح التي هي الحاجة فاذا تسميته محمد وابراهيم عليهما الصلاة والسلام انما هو لزيادة الاختصاص
منه تعالى لهما وخفي الطاف عندهما وما خالط بواطنهما من اسرار الالهية ومكنون غيبه
ومعرفته او استصفائه لهما او استصفا قلوبهما عمن سواه حتى لا يخالطهما حب غيره ولهذا قال بعضهم
الخليل من لا يتسع قلبه لسواه وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت
ابا بكر خليلا واما الانقطاع بهما الى الله تعالى ووقف حوائجهما عليه او الانقطاع عمن دونه والا صواب
عن الوسائط والاسباب **تنبيه** الخلة اعلى وافضل من المحبة **قال** ابن القيم
واما ما يظنه بعض القائلين من ان المحبة اكمل من الخلة وان ابراهيم خليل الله ومحمد حبيب الله
فمن جهله فان المحبة عامة والخلة خاصة وهي نهاية المحبة قال وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى اتخذه خليلا ونفى ان يكون له خليلا غيره مع اخباره بحبه لعائشة ولابيها ولعمر
ابن الخطاب وغيرهم وايضا فان الله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين وخلته
خاصة بالخليلين وبسط الكلام على ذلك ثم قال وانما هذا من قلة العلم والفهم عن الله تعالى
ورسوله **وقال** الزركشي في شرح البردة زعم بعضهم ان المحبة افضل من الخلة وقال
محمد حبيب الله وابراهيم خليل وضعف بان الخلة خاصة وهي توجد والمحبة عامة **قال** الله

تعالى

تعالى ان الله يحب التوابين قال وقد صح ان الله تعالى اتخذ نبينا خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا ثم
قوله ونجي الله قال الراغب النجي المناجي ويقال للواحد والجمع قال تعالى وقربناه نجيا وخلصوا
نجيا فانتجيت فلانا استخلصته لسري وناجيته ساررته واصله ان يخلو في نجوة من الارض وقيل
اصله من النجاة وهو ان تعاونه على ما فيه خلاصه وان تنجو بسرك على من يطلع عليه انتهى وسيأتي فيه
مزيد في لو كنت متخذا • ٥ ٥ ٥ **حديث** اتخذوا السراويلات السراويل معرب
يذكر ويؤنث وبالنون بدل اللام وبالمعجمة بدل المهملة ايضا ومصروفة في النكرة وغير مصروفة
ايضا **قال** الازهري السراويل العجمية اعربت وجاء السراويل على لفظ الجماعة وهي واحدة وقد
سمعت غير واحد من الاعراب يقول سروال واذا قالوا سراويل انثوا انتهى **وقال** في المصباح
السراويل انثى وبعض العرب يظن انها جمع لانها على وزن الجمع وبعضهم يذكر فيقال هو السراويل
وهي السراويلة وفرق في المجرد بين صيغتي التذكير والتانيث فيقال هي السراويل وهو السراويل
والجمهور ان السراويل اعجمية وقيل عربية جمع سروالة تقديرا والجمع سراويلات انتهى **قلت** وفي خبر
ابي هريرة انه كره السراويل المخرفجة يعني الواسعة الطويلة ولبس صلى الله عليه وسلم السراويل
وورد عن ابي هريرة **قلت** يا رسول الله وانك لتلبس السراويل قال اجل في السفر والحضر وبالليل
والنهار فاني امرت بالستر فلم اجد شيئا استر منه وفي سنده ضعيفان **قوله** وحصنوا بها
نساكم قال الجوهري وحصنت القرية بنيت حولها انتهى فالمعنى اتخذوا السراويل من كشفه حصنا
اي سترا مانعا من الرؤية لو تكشفت بسبب وقعة او هبوب ريح شديدة ترفع الثياب ونحو ذلك
حديث اتخذوا هذه الحمام المقاصيص في بيوتكم الخ قال في الكبير واورده ابن الجوزي
في الموضوعات **قلت** ولفظه بعد ذكره للحديث موضوع لان فيه محمد بن زياد انتهى فاقر ابن الجوزي
على الوضع ولم يتعقبه لكن ذكر الحديث في طوق الحمامة وجعله من شواهد حديث اخر وهذا يقتضي
انه ليس بموضوع ومقتضى ذكره له هنا في الجامع الصغير كذلك لانه قال في الديباجة وصنته عما تفرد
به وضاع او كذاب انتهى **قلت** وله شواهد تقتضي ان للحديث اصلا فاذا لم يثبت عنده الوضع لكن
قال الحافظ ابن حجر محمد بن زياد اليشكري الطحان الاعور الفافا الميموني الرقي نزيل الكوفة
كذبوه انتهى **قلت** ومن قواعدهم انه اذا كان في المسند كذاب يحكمون على المتن بالوضع
الا ان يجي من طريق اخرى ليس فيها الكذاب فلعل الشيخ اطلع على طريق اخرى ولاجل شواهده **قوله**
الحمام هو ما عب اي شرب الما بلا مص وزاد بعضهم وهدر اي صوت ولا حاجة اليه لانه لازم
لعب **وقال** الجوهري والحمام عند العرب ذوات الاطواق من نحو الفواخت والقماري
وساق حر والقطا والوراشين واشباه ذلك يقع على الذكر والانثى لان الهاء انما دخلته على
واحد من جنس لا للتانيث وعند العامة انها الدواجن فقط الواحدة حمامة انتهى **قلت**
والمراد بالطوق الخضرة او الحمرة المحيطة بعنق الحمام والدواجن هو ما يألف البيوت من المشا

والحمام وقال الدميري قال الاموي الدواجن التي تستفرخ في البيوت انتهى وقال شيخنا
قال الاصمعي هو البري واليمام هو الذي بالف البيوت وقال ابو حاتم الفرق بين الحمام واليمام
ان اسفل ذنب الحمام مما يلي ظهرها بياض واسفل ذنب اليمام لا بياض فيه **قوله** المقاصيص المراد التي
قصصنا اجنحتها حتى لا تطير قال شيخنا وعن اسامة بن زيد قال شهدت عمر بن عبد العزيز يامر بالحمام
الطيارة فيذبح ويترك المقصصات انتهى ويحل اكله بجميع انواعه لانه من الطيبات ؞ ؞ ؞ ؞
حديث اتخذوا الغنم فان فيها بركة بجانبه علامة الحسن وقال الدميري في رواية
ابن ماجة اسنادها صحيح قال الموفق عبد اللطيف الغنم فيها بركة لانه ينتج في العام مرتين وربما
وضعت سخلة او سخلتين ففيها بركة لسرعة نتاجها وكثرة اولادها والبركة النماء ولهذا ورد ما من
نبي الا رعى الغنم ؞ ؞ ؞ **حديث** اتخذوا عند الفقراء ايادي الخ **قوله** فان
لهم دولة الدولة الانتقال من حال الشدة الى حال الرخا قاله في النهاية وقال
في المصباح تداول القوم الشي وهو حصوله في يد هذا تارة وفي يد هذا اخرى والاسم الدولة
بفتح الدال وضمها وجمع المفتوح دول بالكسر مثل قصعة وقصع وجمع المضموم دول بالضم مثل غرفة
وغرف ومنهم من يقول الدولة بالضم في المال وبالفتح في الحرب ودالت الايام تدول مثل دارت
تدور وزنا ومعنى انتهى وهذا الحديث غير حديث اتخذوا مع الفقراء ايادي قبل ان تجي دولتهم
قال شيخنا فانه باطل موضوع باتفاق اهل الحديث ؞ ؞ ؞ ؞ ؞ ؞
حديث اتخذه من ورق الخ قال في الكبير حديث عزيز انتهى **قلت** وسببه
كما في ابي داود عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم
من شبه قال ما لي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جا وعليه خاتم من حديد فقال ما لي ارى عليك
حلية اهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من اي شي اتخذه قال اتخذه من ورق ولا تتمه **قوله**
من شبه بفتح المعجمة والموحدة ضرب من النحاس **قوله** ما لي اجد منك ريح الاصنام قال شيخنا
قال الخطابي انما قال ذلك لان الاصنام كانت تتخذ من الشبه **قوله** ثم جا وعليه خاتم
من حديد فقال ما لي ارى عليك حلية اهل النار اي زي الكفار وهم اهل النار قال وانما
كرهه لذلك وقيل لسهوكة ريحه والسهكة ريح عرق الانسان **قوله** فطرحه زاد الترمذي ثم جا
وعليه خاتم من ذهب فقال ما لي ارى عليك حلية اهل الجنة قال البيهقي في شعب الايمان يشبه
ان يكون هذا نهي كراهة وتنزيه فكره الشبه لان الاصنام كانت تتخذ من الشبه وكره الخاتم من الحديد
من اجل ريحه واما حديث معيقيب كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملوي عليه فضة
فانه اجود اسنادا مما قبله لا سيما وقد عضده حديث التمس ولو خاتما من حديد ولو كان مكروها
لم ياذن فيه قال البيهقي وهذا لانه بالفضة التي لويت عليه لا يوجد ريح الحديد ؞
فيشبه ان ترتفع الكراهة بذلك انتهى وقال الحافظ ابن حجر الحديث الاول في اسناده

عبد الله

الكلام الثاني لكشف المعنى على الجامع الصغير

عبد الله بن مسلم المروزي يكنى ابا طيبة قال فيه ابو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يحتج به وقال
ابن حبان في الثقات يخطى ويخالف فان كان محفوظا حمل المنع على ما كان حديدا صرفا وقد قال التيفاشي
في كتاب الاحجار خاتم الفولاذ مطردة للشيطان اذا لوي عليه فضة انتهى **قلت** وحاصل ما ذهب
اليه اصحابنا الشافعية انه يباح بلا كراهة لبس خاتم الحديد والنحاس والرصاص بفتح الراء الخبر الصحيح
التمس ولو خاتما من حديد واما خبر ما لي ارى عليك حلية اهل النار فضعفه النووي في شرح المهذب ومسلم
حديث اتدرون ما العضه الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** العضه هو بفتح العين
المهملة وسكون الضاد المعجمة الرمي بالعضيهة وهي البهتان والكذب وقد فسره بقوله صلى الله عليه
وسلم نقل الحديث من بعض الناس الى بعض ليفسد وا بينهم **فائدة** البهتان الباطل الذي
يتحير منه والبهتان الكذب والافترا ؞ ؞ ؞ ؞ ؞ ؞ ؞ ؞ ؞ ؞
حديث انزعوا الطسوس الخ قال في الكبير وضعفه **قوله** انزعوا بفتح
الهمزة وسكون النون وكسر الزاي وضم العين **قوله** الطسوس جمع طس وهو الطست وتارة بدل من
السين يقال انزعت الحوض اذا ملاته والمعنى املاوا الطست بالماء الذي تغسل به الايدي وخالفوا
المجوس فانهم لا يفعلون ذلك قال شيخنا قال البيهقي انزعوا يعني املاوا **واخرج**
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترفعوا الطسوس حتى تطف اجمعوا وضوءكم جمع
الله شملكم **واخرج** عن عمر بن عبد العزيز انه كتب الى عامله بواسط بلغني ان الرجل يتوضا في طست
ثم يامر بما فيه يراق وان هذا من زي الاعاجم فتوضوا فيها فاذا امتلات فاهريقوها ؞ ؞ ؞
حديث اترعون عن ذكر الفاجر ان تذكروه فاذكروه يعرفه الناس زاد في الكبير وقال في الميزان
انه موضوع انتهى **قوله** اترعون هو بفتح الهمزة والمثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين اي اتحرجون
عن ذكره اي تمتنعون قال الجوهري وتورع عن كذا اي تحرج **قوله** الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم
وقد فجر يفجر فجورا انتهى من النهاية وقال في المصباح فجر العبد فجورا من باب قعد فسق وزنا وفجر
الحالف فجورا كذب انتهى والمعنى اذكروا الفاسق المعلن بما فيه من غير زيادة فيعرف عيبه ويحذره
الناس ؞ **حديث** اترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس الخ زاد في الكبير
وقال الحكيم تفرد به الجارود بن يزيد وقد انكره بعض الناس عليه انتهى ؞ ؞ ؞ ؞ ؞ ؞ ؞
حديث اتركوا الترك الخ **قوله** اتركوا الترك قال في المصباح الترك جيل من الناس والجمع
اتراك الواحد تركي مثل روم ورومي **قوله** اتركوا قال في المصباح تركت المنزل تركا رحلت عنه
عن حاله انتهى والمعنى المراد لا تتعرضوا لهم ما داموا في ديارهم ولم يتعرضوا لكم قال ابن رسلان وفي
تخصيص جهة الحبشة والترك ان الحبشة بلادهم وعرة ذات حر عظيم ويقال ان نهر النيل الواصل
الى مصر من بلادهم يابى فاذا اشتاق احبسوه وبين المسلمين وبينهم مهاد عظيمة ومفاوز شاقة فلم يكلف
الشارع المسلمين دخول ديارهم لعظم ما يحصل لهم من التعب المشقة في ذلك وكانت الحبشة ستاتي الى الكعبة

وتستخرج كنز الكعبة فلا تبطا فون واما الترك فباسهم شديد وبلادهم ايضا بعيدة وطباعهم
غليظة وقلوبهم قاسية لا تفهم دقايق الايمان وبلادهم باردة جدا لا تخلوا غالبا من الثلوج والعرب
بلادهم حارة جدا فلم يكلفهم التوجه الى تلك البلاد التي لا يستطيعون الاقامة بها ولا معاشرة ما لا
توافق طباعهم فلهذا ترك هذين الجنسين دون غيرهم واما اذا دخلوا بلادا لاسلام ونزلوا والعياذ بالله
تعالى واستباحوا دماء المسلمين واموالهم كما وقع من التطر وغيرهم فلا يباح لاحد ترك قتالهم والذب عن
ابضاعهم وانفسهم فان قتالهم في هذه الحالة فرض عين وفي الحالة الاولى غير فرض قوله فان اول
من يسلب امتي ملكهم وما خولهم الله بنوا قنطورا في ابي داود لا تقوم الساعة حتى تقاتل المسلمين الترك
وفيه ايضا يقاتلكم قوم صغار الاعين يعني الترك قال القرطبي والحديث يدل على خروجهم وقتالهم
المسلمين وقد وقع ذلك على نحو ما اخبر صلى الله عليه وسلم فخرج منهم في هذا الوقت امم لا يحصيهم الا الله تعالى
ولا يردهم عن المسلمين الا الله حتى كانهم ياجوج وماجوج او مقدمتهم قال الحافظ ابن حجر فخرج
في جمادى الاول سنة سبع عشرة وستمائة جيش من الترك يقال لهم التطر عظم الخطب في قتلهم والخطر
وقضي لهم من قتل النفس المؤمنة الوطر انتهى والتخويل التمليك قاله في النهاية وقال في المصباح
وخوله الله مالا اعطاه انتهى قوله بنوا قنطورا قال في النهاية وفي حديث حذيفة
رضي الله عنه يوشك بنوا قنطورا ان يخرجوا اهل العراق من عراقهم ويروى اهل البصرة منها كاني
بهم خنس الانوف خزر العيون عراض الوجوه قيل ان قنطورا كانت جارية لابراهيم الخليل عليه الصلاة
والسلام ولدت له اولادا منهم الترك والصين ومنه حديث عمرو بن العاص يوشك بنوا قنطورا ان
يخرجوكم من ارض البصرة فقال له عبد الرحمن بن ابي بكرة اذا كان اذا لنا بنوا قنطورا انتهى وقال
شيخ شيوخنا اختلف في اصل الترك فقال الخطابي هم بنوا قنطورا امة كانت لابراهيم
عليه الصلاة والسلام وقال كراع هو الديلم وتعقب بانهم جنس من الترك وكذلك الغز وقال
ابو عمر هم من اولاد يافث وهم اجناس كثيرة وقال وهب بن منبه هم بنو عم ياجوج وماجوج لما
بنى ذو القرنين السد كان بعض ياجوج غايبين فتركوا لم يدخلوا مع قومهم فسموا الترك وقيل انهم
من نسل تبع وقيل من ولد افريدون بن سام بن نوح وقيل ابن يافث لصلبه وقيل ابن كومي بن يافث
حديث اتركوا الحبشة ما تركوكم الخ بجانبه علامة الصحة تقدم الكلام على الترك
قوله فانه لا يستخرج كنز الكعبة الى اخره اي يستخرج الكنز ويخرب الكعبة كما في الصحيحين
الا ذو السويقتين تصغير ساق واحدهما سويقة وصغرهما لدقتهما ورقتهما وهي صفة سوق
الحبشة غالبا وقد وصفه النبي صلى الله عليه وسلم في حديث اخر بقوله كاني به اسود افحج يقلعها
حجرا حجرا وياخذ الكنز مع ما فيها من الالات والفحج تباعد ما بين الساقين ولا يعارض هذا قوله
تعالى اولم يروا انا جعلنا حرما امنا لان تخريب الكعبة على يدي هذا الحبشي انما يكون عند خراب
الدنيا ولعل هذا الوقت الذي لا يبقى فيه الا شرار الناس فيكون حرما امنا مع بقاء الدين

واهله

واهله قال شيخنا وقال الخطابي هذا تصغير الساق والساق مونثة فلذلك ادخل في تصغيرها
التاء وعامة الحبشة في سوقهم حموشة بالحاء المهملة والشين المعجمة اي دقة وذكر الحليمي وغيره عن كعب
ان ظهور ذي السويقتين في زمن عيسى عليه السلام وذلك بعد ياجوج وماجوج فيبعث عيسى عليه الصلاة
والسلام اليه طليعة ما بين السبعماية الى الثمانماية فبينماهم يسيرون اليه اذ بعث الله ريحا يمانية
طيبة فيقبض فيها روح كل مومن وفي حديث علي كاني بحبشي فكاني برجل من الحبشة اصلع او قال اصمع حمش
الساقين قاعد عليها وهي تهدم رواه الحاكم من هذا الوجه ولفظه اصعل بدل الاصلع وقال
قايما عليها يهدمها بمسحاته والاصلع من ذهب شعر مقدم راسه والاصعل الصغير الراس والاصمع الصغير
الاذنين حديث اتركوا الدنيا لاهلها الخ قوله فوق ما يكفيه لعل المراد زايدا
على ما يحتاج اليه من ماكل ومشرب على عادة امثاله وسياتي مع الكفاف في قد افلح قوله من حتفه
الحتف الهلاك والذي يظهر ان من هنا يكون بمعنى في كقوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم
الجمعة وبعدها مضاف محذوف ويكون المعنى اخذ في اسباب هلاكه وهو لا يشعر اي لا يعلم ه ه
حديث اتق الله فيما تعلم بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير منقطع
وسببه ان يزيد بن سلمة قال يا رسول الله اني قد سمعت منك حديثا كثيرا اخاف ان ينسيني اوله
اخره فذكره فارشده صلى الله عليه وسلم ان يعمل بما يعلم ويؤيده حديث من عمل بما علم ورثه الله علم
ما لم يعلم حديث اتق الله في عسرك ويسرك بجانبه علامة الحسن قوله في عسرك
ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة واليسر نقيض العسر ه ه ه ه ه ه ه
حديث اتق الله حيثما كنت الخ قال في الكبير حسن ه ه ه ه ه ه
قوله اتق الله سياتي الكلام على التقوى في قوله بخلق حسن الخلق بضم اللام وسكونها هو بسط
الوجه وكف الاذى وبذل الندى وقيل احتمال المكروه الذي يريد يحصل المداراة بترك حظه
من الدنيا وتحمل الاذى من غير افراط ولا تفريط وقال شيخ شيوخنا وحسن الخلق اختيار الفضايل
وترك الرذايل انتهى وقال بعضهم ملكة تبعث النفس على افعال الحميدة والكتابة شيم شريفة
انتهى ويطلق على الدين والطبع والسجية وحقيقته انه صورة الانسان الباطنة وهي نفسه واوصافها
ومعانيها والثواب والعقاب يتعلق باوصاف الصورة الباطنة اكثر مما يتعلقان باوصاف الصورة
الظاهرة انتهى وقال شيخنا ايضا قال الباجي وتحسين الخلق ان يظهر منه لمن يجالسه او ورد
عليه البشر والحلم والاشفاق والصبر على التعليم والتودد الى الصغير والكبير قال وقوله
الناس وان كان لفظه عاما الا انه اراد به من يستحق تحسين الخلق له فاما اهل الكفر والاصرار
على الكباير والتمادي على ظلم الناس فلا يؤمر بتحسين الخلق لهم بل يؤمر بان يغلظ عليهم انتهى
حديث اتق الله ولا تحقرن الخ قوله تحقرن بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة
وكسر القاف وسكون الراء ونون التوكيد الشديدة اي لا تستصغرن من المعروف شيا قال

الجوهري حقره واحقره واحتقره واستحقره استصغره واسبال الازار ارخاؤه الى الارض والشتم السب
والسب والسباب الشتم وقال شيخنا والسب شتم الانسان والتكلم في عرضه بما يعيبه انتهى
وسيأتي معنى السباب في سباب المسلم فسوق والمخيلة الكبر والعار العيب قال في القاموس والعار
والعار كل شيء لزم به عيب قال في النهاية والوبال في الاصل الثقل والمكروه والمراد به في الحديث
العذاب في الآخرة حديث اتق الله يا ابا الوليد الخ بجانبه علامة الحسن قلت
وسببه كما في الكبير عن عبادة ابن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة
فقال له اتق الله يا ابا الوليد لا تأتي يوم القيمة ببعير تحمله له رغاء او بقرة لها خوار او شاة
لها ثواج فقال يا رسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده ان ذلك لكذلك الا من رحم
الله قال والذي بعثك بالحق لا اعمل على اثنين ابدا ابن عساكر انتهى قوله رغاء الرغا
بالراء المهملة المضمومة والغين المعجمة والمد صوت الابل والخوار بالخاء المعجمة المضمومة صوت
البقر والثواج بالمثلثة المضمومة والواو المفتوحة ثم الجيم صوت الغنم وفي حديث
ان الشخص يحشر يوم القيامة وهو حامل على عنقه ما اخذه يعني حتى قال تعالى ومن يغلل يأت
بما غل يوم القيمة وفي الصحيحين وغيرهما ما هو صريح في ذلك
حديث اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة الخ بجانبه علامة الصحة واوله مر رسول
الله صلى الله عليه وسلم ببعير قد لحق وفي رواية ابن خزيمة قد لصق ظهره ببطنه اي من الجوع فقال
اتقوا الله اي خافوا قوله البهائم سميت بهيمة لانها استبهمت عن الكلام واستغلق
عليها ولا تقدر عليه وقال الازهري البهيمة في اللغة معناها المبهمة عن العقل والتمييز والمعنى
خافوا الله في هذه البهائم التي لا تتكلم فتسأل ما بها من الجوع والعطش والتعب والمشقة وفي
الحديث الامر بالقيام بحقوقها الواجبة والمندوبة من العلف والسقي الذي يكفيهما وتمكينهما
من الرعي فان امتنع اجبره الحاكم على ان اجبرها ذلك وقال ابو حنيفة رضي الله عنه
لا يجبره بل يأمره كما يأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر لان البهيمة لا يثبت بها حق من جهة الحكم
لانها لا تتكلم ولا يعرف منها خصومة فصارت كالزرع والشجر والجواب ان البهيمة حيوان
يجب نفقته كالعبد وكان للسلطان اجباره عليه بخلاف الزرع والشجر فانه لا يجب سقيه بل يكره
الترك عند الامكان قوله المعجمة بضم الميم وفتح الجيم سميت بذلك لانها لا تتكلم فتشكوا ما
اصابها من الجوع والمشقة وكل من لا يقدر على الكلام فهو اعجم ومستعجم قوله فاركبوها صالحة
منصوب على الحال من المفعول اي اركبوها في حال كون البهيمة صالحة للركوب قادرة عليه فاذا
عييت فلا تركبوها ومثل ذلك اذا كانت صغيرة او مريضة والتحميل في معنى الركوب فليتق الله
صاحبها في ذلك فيحرم على من ملك المنفعة او يستحقها من مالك ومستأجر ومستعير ان يحملها
ما لا تطيق قوله وكلوها اي كلوا من البهائم ما يحل اكله من الاهلي والصيد حالة كونها
صالحة

صالحة للاكل منها اي غير محرم اكلها ولا مكروه لكن الهدي الواجب والمنذور والاضحية الواجبة
ليس له ان ياكل منها حديث اتقوا الله واعدلوا
في اولادكم العادل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم وسببه ما رواه البخاري عن حصين
عن عامر سمعت النعمان بن بشير وهو على المنبر يقول اعطاني ابي عطية فقالت عمرة بنت
رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني اعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فامرتني ان اشهدك يا رسول الله قال اعطيت
سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فذكر فرجع فرد عطيته انتهى الامر فيه للندب فعدم العدل
بينهم مكروه لا حرام بقرينة قوله في مسلم اشهد على هذا غيري فامتناعه من الشهادة تورع وتنزه
ولا ينافي ذلك خبر ابن حبان وغيره حين طلب منه صلى الله عليه وسلم الشهادة على ذلك لا اشهد على جور
لان الجور هو الميل عن الاعتدال والمكروه جور قال القضاعي ومن خصائصه صلى الله عليه
وسلم انه لا يشهد على جور حديث اتقوا الله فيما
ملكت ايمانكم بجانبه علامة الصحة حديث اتقوا الله في الصلاة
وما ملكت ايمانكم قوله وما ملكت ايمانكم اي فيما يجب لهم او يندب من الاكل والشرب والكسوة
اللائق ذلك بهم على عادة امثالهم ومنه عدم تكليفهم ما لا يطيقونه من الاعمال الشاقة على
الدوام قال شيخنا قال في النهاية يريد به الاحسان الى الرقيق والتخفيف عنهم
وقيل اراد حقوق الزكاة واخراجها من الاموال التي تملكها الايدي كانه علم ما يكون من اهل
الردة وانكارهم وجوب الزكاة وامتناعهم من ادائها الى القائم بعده فقطع حجتهم بان جعل اخر كلامه
الوصية بالصلاة والزكاة فعقل ابو بكر رضي الله عنه هذا المعنى حتى قال لاقاتلن
من فرق بين الصلاة والزكاة قال المظهري وانما اراد به الزكاة لان القران والحديث
اذا ذكر فيهما الصلاة فالغالب ذكر الزكاة بعده وقال التوربشتي الاظهر انه اراد المماليك
وانما قرنه بالصلاة ليعلم ان القيام بمقدار حاجتهم من النفقة والكسوة واجب على من ملكهم وجوب
الصلاة التي لا سعة في تركها وادخل بعض العلماء البهائم المستملكة في هذا الحكم انتهى
حديث اتقوا الله في الصلاة ٣ الخ بجانبه علامة الحسن اي في المحافظة على
تعلم كيفيتها والمداومة على فعلها في اوقاتها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها والسعي
اليها جمعة وجماعة وغير ذلك والتكرير للتاكيد في امرها لعظم شانها ولانها اول ما يحاسب
عليها على ما سيأتي تحريره قوله اتقوا الله في الضعيفين قال في الصحاح الضعف
والضعف خلاف القوة انتهى وقال في المصباح والضعف بفتح الضاد في لغة تميم
وبضمها في لغة قريش خلاف القوة والصحة فالمضموم مصدر ضعف مثل قرب قربا والمفتوح
مصدر ضعف من باب قتل ومنهم من يجعل المفتوح في الرأي والمضموم في الجسد وهو ضعيف والجمع

ضعفا وضعاف ايضا وجاء ضعفة وضعفى لان فعيلا اذا كان صفة وهو بمعنى مفعول جمع على فعلى مثل قتيل
وقتلى وجريح وجرحى **قوله** المراة الارملة قال في النهاية الارمل الذي ماتت زوجته
والارملة التي مات زوجها وسواء كانا غنيين او فقيرين انتهى وقال في المصباح ارملت
المراة فهي ارملة للتي لا زوج لها لافتقارها الى من ينفق عليها قال الازهري لا يقال
ارملة الا اذا كانت فقيرة فان كانت موسرة فليست بارملة والجمع ارامل حتى قيل رجل ارمل
اذا لم يكن له زوج قال ابن الانباري وهو قليل لانه لا يذهب **تنبيه** زاده بفقد امراته لانها
لم تكن قيمة عليه انتهى قال ابن السكيت الارامل المساكين رجالا كانوا او نساء انتهى **قوله**
واليتيم هو الذي مات ابوه قبل البلوغ وسياتي فيه مزيد في الصلاة وما ملكت ايمانكم
حديث اتقوا الله فان خونكم الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** طلب العمل اي الولاية
لان طلبه لها وهو ليس لها باهل يدل على ان فيه خيانة
حديث اتقوا البول الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** اتقوا البول اي يصيبكم
قال شيخنا الاولى ان يجتنب انتهى اي لان عدم الاجتناب له يصيبه منه في الغالب وذلك مفسد
للصلاة التي هي عماد الدين فيدل على تهاونه بها وعدم احتفاله ايضا من الاسباب الموجبة الى
عذاب القبر لا سيما لو قوله في القبر يا في قوله الاتي اول ما يحاسب العبد عليه الصلاة لانا نقول
المحاسب عليه في القيامة جميع الاعمال وهذا من بعضها ولا بعد ان تكرر عليه مرتين في البرزخ وفي القيامة
وان التنزه عنه من شروطها فهو كالجزء منها والحساب عنها في القيامة على جميعها جملة وتفصيلا
وفي القبر على بعض شروطها
حديث اتقوا الحديث عني الا ما علمتم الخ بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير
ن حسن **قوله** فليتبوأ اي فليتخذ لنفسه منزلا امر بمعنى الخبر ولاحمد بني له بيت
في النار **قوله** ومن قال في القران برايه الخ قال شيخنا قال البيهقي اراد الراي الذي
يغلب على القلب من غير دليل قام عليه اما الذي يشده برهان فالقول به جائز قال وقد
يكون فيه برايه من غير معرفة منه باصول العلم وفروعه **تتمة** قال شيخنا
قال الطيبي يجوز ان يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف اي احذروا رواية الحديث عني وان
يكون فعيلا بمعنى مفعول وعني متعلق به والاستثناء منقطع المعنى احذروا من الحديث عني لكن
لا تحذروا رواية ما تعلمونه وقوله من كذب علي متعمدا الخ من المتنين في كتاب الراجح الى مرو وسياتي
بقية البحث فيه في ان كذبا علي
حديث اتقوا الدنيا الخ اي اجتنبوا الاسباب الموجبة الى الانهماك فيها لزيادة
على الكفاية فانها موجبة الى الهلاك **قوله** واتقوا النساء اي واجتنبوا التطلع والترقب
الى النساء فانهن مهلكة **قوله** طلاع بفتح الطاء المهملة واللام المشددة المطلع مكان الاطلاع

من

من موضع يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا اي ماتاه ومصعده **قوله** رصاد بفتح الراء
والصاد المهملة المشددة الراصد للشيء الراقب له تقول رصده يرصده رصدا والترصد الترقب وربك
لك بالمرصاد اي مراقبك ولا يخفى عليه شيء من اعمالك ولا تفوته **قوله** من فخوخه جمع فخ والفخ المصيدة
ويجمع على فخاخ ايضا قال في المصباح الفخ الة يصاد بها والجمع فخاخ مثل سهم وسهام
حديث اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة بجانبه علامة الصحة اي اجتنبوا ظلم الخلق
وخافوا الله تعالى فانه يقتص من الظالم لمن ظلمه والظلم الجور ومجاوزة الحد وكتب علامة الصحة **قوله**
والشح هو بالشين المعجمة وهو مثلثة والضم اعلا والشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص وقيل البخل
في افراد الامور واحادها والشح عام وقيل البخل بالمال والشح بالمال والمعروف والبخيل مانع الزكاة ومن لا يقري الضيف
والضيف من نزل بقوم يريد القرى وسياتي فيه مزيد في حديث اعجز الناس
حديث اتقوا القدر الخ اي اجتنبوا الكلام في القدر قال في النهاية وهو عبارة عما قضاه
الله تعالى وحكم به من الامور وقال الشيخ شيوخنا وهو بفتح القاف والدال المهملة مصدر القول قدرت
الشيء بتخفيف الدال وفتحها اقدره بالكسر والفتح قدرا وقدرا اذا احطت بمقداره والمراد ان الله
تعالى علم مقادير الاشياء وازمانها قبل ايجادها ثم اوجدها على ما سبق في علمه انه يوجد فكل محدث
صادر عن علمه وقدرته وارادته هذا المعلوم من الدين بالبراهين العقلية وعليه كان السلف
من الصحابة وخيار التابعين الى ان حدثت بدعة القدر في اواخر زمن الصحابة رضي الله عنهم
وملخصها ما رواه مسلم من طريق كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر قال كان اول من قال في القدر
بالبصرة معبد الجهني قال فانطلقت انا وحميد الحميري فذكر اجتماعهما بعبد الله بن عمر بن الخطاب
وسؤاله عن ذلك فاخبره فانه بريء ممن يقول ذلك وان الله لا يقبل ممن لا يؤمن بالقدر عملا والقدرية
هم المعتزلة ويلقبون بالقدرية لاسنادهم الافعال الى قدرتهم وانكارهم القدر فيها ويقولون من
يقول بالقدر خيره وشره من الله تعالى اولى باسم القدرية وذلك لان مثبت القدر احق ان ينسب
اليه من نافيه فنقول كيف يصح نسبة مثبته اليه ويصح نسبة نافيه اليه ايضا اذا بالغ في نفيه لانه متلبس
به وقال الراغب القدر يقال على القدرة وعلى المقدور الكائن بالعلم ويتضمن الارادة
عقلا والقول فعلا وحاصله وجود شيء في وقت وعلى حال بوفق العلم والارادة والقول وقدر
الله الشيء بالتشديد قضاه ويجوز التخفيف قال ابن القطاع قدر الله الشيء خلقه بقدر وقال
الكرماني المراد بالقدر حكم الله وقال العلماء القضاء هو الحكم الكلي الاجمالي في الازل والقدر
جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله وقال ابو المظفر بن السمعاني سبيل معرفة هذا الباب التوقيف
من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ
شفاء العين ولا ما يطمئن به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى اختص العليم الخبير به وضرب
دونه الاستار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل

ان سر القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها انتهي وقال بعضهم ان القدر
سر من اسرار الله تعالى ينهي عنه وان من يبحث في القدر ربما من لم يصبر قدريا او جبريا بل العباد مامورون
بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يطلبوا سر ما لا يجوز طلب سره ~~محصله~~ حكى المصنفون في المقالات
عن طوايف من القدرية انكار كون الباري عالما بشي من اعمال العباد قبل وقوعها منهم وانما يعلمها بعد كونها
قال القرطبي وغيره قد انقرض هذا المذهب ولا نعرف احدا ينسب اليه من المتاخرين قال والقدرية
اليوم مطبقون على ان الله عالم بافعال العباد قبل وقوعها وانما خالفوا السلف في زعمهم بان افعال العباد
مقدورة لهم وواقعة منهم على جهة الاستقلال وهو مع كونه مذهبا باطلا اخف من المذهب الاول واما
المتاخرون منهم فانكروا تعلق الارادة بافعال العباد فرارا من تعلق القديم بالمحدث وهم محجوجون بما قال
الشافعي رضي الله عنه ان علم القدرية العلم خصموا يعني يقال له يجوز ان يقع في الوجود خلاف ما تضمنه العلم فان
منع وافق اهل السنة وان اجاز لزمه نسبة الجهل تعالى الله عن ذلك وفي الطبقات الكبرى لابن السبكي
عن الربيع بن سليمان قال سئل الشافعي رضي الله عنه عن القدر • فانشا يقول •

• ما شيت كان وان لم اشا • وما شيت ان لم تشا لم يكن •
• خلقت العباد على ما علمت • ففي العلم يجري الفتى والمسن •
• على ذا مننت وهذا خذلت • وهذا اعنت وذا لم تعن •
• فمنهم شقي ومنهم سعيد • ومنهم قبيح ومنهم حسن •

حديث اتقوا اللاعنين الخ اي اجتنبوا فعل اللاعنين او الامرين الملعون فاعلهما على
ما سياتي قال شيخنا قال الخطابي يريد الامرين الجالبين اللعن الحاملين الناس عليه والداعين
اليه وذلك ان من فعلهما لعن وشتم فلما صارا سببا لذلك اضيف اليهما الفعل فكانا كانهما اللاعنان
وقد يكون اللاعن ايضا بمعنى الملعون مفعول كما قالوا سر كاتم اي مكتوم وعيشة راضية اي مرضية
قال النووي فعلى هذا يكون التقدير اتقوا الامرين الملعون فاعلهما وعلى الاول اتقوا فعل
اللاعنين اي صاحبي اللعن وهما اللذان يلعنهما الناس في العادة **قوله** الذي يتخلى قال
النووي معناه يتغوط **قوله** في طريق الناس او ظلهم قال الخطابي الظل هنا يراد به مستظل
الناس الذي اتخذوه مقيلا ومناخا ينزلونه وليس كل ظل يحرم العقود للحاجة تحته فقد قعد النبي
صلى الله عليه وسلم تحت حايش من النخل وللحايش لا محالة ظل فانما ورد النهي عن ذلك في الظل الذي
يكون بين يدي الناس ومنزلا لهم قال الشيخ ولهذين على هذا اللفظ ابن منده او بجاله ثم
ولفظ ابن حبان وما فيهم ~~~ **حديث** اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد
الخ قال شيخنا قال الخطابي يعني مواضع اللعن وقال في المشارق جمع ملعنة وهي المواضع
يرتفق بها الناس فيلعنون من يحدث فيها وقال في النهاية جمع ملعنة وهي الفعلة التي يلعن
بها فاعلها كانه مظنة للعن ومحله **قوله** البراز قال في النهاية هذا هو بالفتح للفضا
الواسع

الواسع فكنوا به عن قضا الحاجة كما كنوا عنه بالخلا لانهم كانوا يتبرزون في الامكنة الخالية من الناس
قال الخطابي المحدثون يروونه بالكسر وهو خطا لانه بالكسر مصدر من المبارزة في الحرب
والبراز ايضا كناية عن ثفل الغذا وهو الغايط انتهى وقال والبراز بالفتح الفضا الواسع وتبرز الرجل
اي خرج الى البراز للحاجة انتهى قال شيخنا تبعا للجوهري وبالكسر كناية عن الغايط وقال
شيخنا زكريا الملاعن مواضع اللعن والموارد طرق الما والتخلي التغوط وكذا البراز وهو بكسر
البا على المختار وقيس بالغايط البول وصرح في المهذب وغيره بكراهة ذلك في المواضع الثلاثة
وفي المجموع ظاهر كلام الاصحاب كراهته وينبغي حرمته للاخبار الصحيحة ولايذا المسلمين ونقل في الروضة
في الشهادات عن صاحب العدة ان التغوط في الطريق حرام واقره وفي معنى الطريق الشعبة
الملاعن **قوله** في الموارد قال الخطابي هي طرق الما واحدها مورد وقال
في النهاية الموارد اي المجاري والطرق الى الما واحدها مورده اي محلها وهو مفعل من الورود
يقال وردت الما ارده ورودا اذا حضرته لتشرب والورد الما الذي ترد عليه
وقال صاحب الصحاح الموارد الطرق وكذا المورد وقال صاحب المحكم الوردة ما تاه الما وقيل
الجادة وذكر مغلطاي ان الورد يطلق على منهل الما ايضا وان الظاهر ان المراد في هذا الحديث
ليوافق قوله في بعض الروايات والما فان الحديث يفسر بعضه بعضا **قوله** وقارعة الطريق
قال الجوهري هي علاه وقال في النهاية وسطه وقيل علاه وقال النووي في شرحه
صدره وقيل وسطه وقيل ما برز منه وقال مغلطاي هي الجادة واشتقت من القرع اي الضرب
لانها مقروعة بالقدم والحافر من باب تسمية المفعول بالفاعل

حديث اتقوا الملاعن الثلاث ان يقعد احدكم في ظل الخ بجانبه علامة الصحة
قوله او في نقع ما النقع بالنون والقاف والعين المهملة الما الناقع وهو المجتمع
ومنه لا يقعد احدكم في طريق او نقع ما يعني عند قضا الحاجة

حديث اتقوا المجذوم كما يتقى الاسد بجانبه علامة الصحة اي اجتنبوا مخالطة المجذوم وادم
النظر اليه على سبيل الاحتياط والاستحباب فان في ذلك مصلحة لكم يعود نفعها عليكم وسياق الكلام
عليه في حديث لا عدوى **حديث** اتقوا النار ولو بشق تمرة اي اجعلوا بينكم
وبينها وقاية من الصدقات واعمال البر **قوله** ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة اي جانبها
او نصفها اي ولو كان الاتقا المذكور بذلك فانه يفيد زادا او يعطيها بما تقع في الجايع موقعها
من الشبعان اي لحصول الالتذاذ بحلاوتها **قوله** في الذي بعده فان لم تجد وا فبكلمة طيبة
قال النووي فيه ان ما سبب للنجاة من النار وهي الكلمة التي فيها تطييب قلب
انسان اذا كانت مباحة او طاعة **حديث** اتقوا الدنيا فوالذي
نفسي بيده الخ **قوله** الدنيا بضم الدال وحكى ابن قتيبة كسرها فعلى من الدنو اي القرب

نسبتها للاخرى وقيل الدنيا من الزوال لدنوها على الارض من الهوى والجو وقيل كل المخلوقات من
الجواهر والاعراض وتطلق على كل جزء من ذلك مجازا قال ابن مالك فاستعمالها منكرة مشكل لانها مؤنث
او في افعل التفضيل وحقها ان يستعمل باللام كالكبرى والحسنى قال الا انها خلعت عنها الوصفية
واجريت مجرى ما لم يكن وصفا قط كرجعى نحو قال في النهاية والدنيا ايضا اسم لهذه الحياة
قوله انما السحر من هاروت وماروت حاصل معنى السحر في اللغة يرجع الى معنى الازالة وصرف
الشيء عن وجهه بطريق خفي قاله ابن السبكي ويطلق في عرفهم على امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة
لا تتعذر معارضته ويقال علم بكيفية استعدادات تقتدر بها النفوس البشرية على ظهور
التأثير في عالم العناصر قال شيخ شيخنا قال الراغب وغيره السحر يطلق على معان اخرها ما لطف ودق
ومنه سحرت الصبي خدعته فاستملته ومنه اطلاق الشعراء سحر العيون لاستمالتها النفوس ومنه قول
الاطباء الطبيعة ساحرة الثاني ما يقع بخداع وتخييلات لا حقيقة لها نحو ما يفعله المشعوذ من صرف الابصار
عما يتعاطاه بخفة يده والى ذلك الاشارة بقوله تعالى يخيل اليه من سحرهم انها تسعى وقوله تعالى سحروا اعين
الناس الثالث ما يحصل بمعاونة الشياطين بضرب من التقرب اليهم الرابع ما يحصل بمخاطبة الكواكب
واستنزال روحانياتها بزعمهم قال ابن حزم ومنه ما يوجد من الطلسمات كالطابع المنقوش
فيه صورة عقرب في وقت كون القمر في العقرب فينفع امساكه من لدغة العقرب وكالمشاهد ببعض بلاد
المغرب وهي سرقسطة فانه لا يدخلها ثعبان الا ان كان بغير ارادته ثم السحر يطلق ويراد به الالة
التي يسحر بها ويطلق ويراد فعل الساحر واختلف في السحر فقيل هو تخييل ولا حقيقة له والصحيح ان له
حقيقة وبه قطع الجمهور وعليه عامة العلماء لكن محل النزاع هل يقع بالسحر انقلاب عين ام لا فمن قال
انه تخييل فقط منع من ذلك ومن قال ان له حقيقة اختلفوا هل له تاثير فقط بحيث يغير المزاج فيكون
نوعا من الامراض او ينتهي الى الاحالة بحيث يصير الجماد حيوانا مثلا وعكسه فالذي عليه الجمهور هو
الاول وذهبت طائفة قليلة الى الثاني فان كان بالنظر الى القدرة الالهية فمسلم وان
كان بالنظر الى الواقع فهو محل الخلاف فان كثيرا ممن يدعي ذلك لا يستطيع اقامة البرهان عليه ونقل
الخطابي ان قوما انكروا السحر مطلقا وكانه عنى القائلين بانه تخييل فقط والا فهي مكابرة وقال
المازري جمهور العلماء على اثبات السحر وان له حقيقة ونفى بعضهم حقيقته واضاف ما يقع
منه الى خيالات باطلة وهو مردود لورود النقل باثبات السحر ولان العقل لا ينكر ان الله تعالى
قد يخرق العادة عند نطق الساحر بكلام ملفق او تركيب اجسام وقال القرطبي السحر حيل صناعية
يتوصل اليها بالاكتساب غير انها لدقتها لا يتوصل اليها الا احاد الناس ومادته الوقوف على
خواص الاشياء والعلم بوجوه تركيبها واوقاتها واكثرها تخييلات بغير حقيقة وايهامات بغير
ثبوت فيعظم عند من لا يعرف ذلك كما قال تعالى وجاؤوا بسحر عظيم مع ان حبالهم وعصيهم لم تخرج عن
كونها حبالا وعصيا ثم قال والحق ان لبعض اصناف السحر تاثيرا في القلوب كالحب والبغض وفي البدن

بالالم

بالالم والسقم وانما المنكر ان الجماد ينقلب حيوانا او عكسه بسحر الساحر ونحو ذلك **فائدة** الفرق
بين السحر والمعجزة والكرامة ان السحر يكون بمعاناة اقوال وافعال حتى يتم للساحر ما يريد والكرامة لا تحتاج
لذلك بل انما تقع غالبا اتفاقا واما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي ولا يظهر السحر الا على يدي فاسق
ولا تظهر الكرامة من فاسق **وقصة** هاروت وماروت جاءت بسند حسن من حديث ابن عمر في مسند
احمد خلافا لمن زعم بطلانها وقد ساق شيخنا طرقا في التفسير المسند فبلغت عشرين طريقا
ومحصلها ان الله ركب الشهوة في ملكين من الملائكة اختبارا لهما وامرهما ان يحكما في الارض فنزلا
على صورة البشر وحكما بالعدل مدة ثم افتتنا بامراة جميلة فعوقبا بسبب ذلك بان حبسا
في بئر ببابل منكسين وابتليا بالنطق بعلم السحر فصار يقصدهما من يطلبه لكن لا يتعلم منهما ذلك وهما
قد عرفا ذلك فلا ينطقان بحضرة احد حتى يحذراه فاذا اصر تكلما بذلك فيتعلم منهما ما قص الله عنهما
والله اعلم وسياتي ما يتعلق بتعلمه وتعليمه وفي القصاص به وبقية الكلام على انواعه في اجتنبوا
السبع الموبقات ۝ ۝ ۝ **حديث** اتقوا بيتا يقال له الحمام سياتي الكلام
عليه في تفتح لكم ارض الاعاجم ۝ ۝ ۝ **حديث** اتقوا زلة العالم الخ **قوله**
زلة العالم الزلل هو الخطا اي فعل الخطيئة التي يترتب عليها الاثم والذنب **قوله**
الفيئة يوذن الفيئة الحالة الحاملة من الرجوع عن الشيء الذي يكون قد لابسه الانسان وباشره
حديث اتقوا دعوة المظلوم اي تجنبوا الظلم لئلا يدعوا عليكم المظلوم وفيه
تنبيه على المنع من جميع انواع الظلم **قوله** لانصرنك بنون بنون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف
بعدها والمعنى ساخذ لك الحق ممن ظلمك واعتدى عليك **قوله** في الذي بعده فانها شرارة
قال الجوهري الشرارة واحدة الشرار وهو ما يتطاير من النار وكذلك الشرر والواحدة شررة
حديث اتقوا دعوة المظلوم وان كان كافرا الخ يجابته علامة الصحة **قوله**
حجاب اي ليس لها صارف يصرفها ولا مانع والمراد انها مقبولة وان كان عاصيا والبيل المراد ان الله
تعالى حجابا يحجبه عن الناس وقوله فانه ليس بينها الخ **قال** الطيبي هذا تعليل للاتقاء وتمثيل
للدعاء كمن يقصد دار السلطان متظلما فلا يحجب وقال ابن العربي الا انه وان كان مطلقا فهو مقيد
بالحديث الاخر ان الداعي على ثلاث مراتب اما ان يعجل له ما طلب واما ان يدخر له افضل منه
واما ان يدفع عنه من السوء مثله وهذا كما قيد مطلق قوله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه
بقوله فيكشف ما تدعون اليه ان شاء ۝ ۝ ۝ ۝ ۝ ۝ ۝
حديث اتقوا فراسة المومن الخ **قال** في الكبير حسن غريب
قوله فراسة الفراسة بكسر الفاء قال في الصحاح والفراسة بالكسر الاسم من قولك تفرست فيه
خيرا وهو يتفرس اي يتثبت وينظر تقول منه رجل فارس النظر انتهى وعرفها بعضهم بانها
الاطلاع على ما في ضماير الناس وبعضهم مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب ايضا

بشك ولا ظن ولا وهم وأما بي علم من هي وبعضهم بانها سواطع انوار لمعت في قلبه فادرك بها المعاني
ونور الله من خواص الايمان وقال بعضهم من غض بصره عن المحارم وامسك نفسه عن الشهوات من حلال
وغيره وعمر باطنه بدوام المراقبة لله وعمر ظاهره باتباع السنة وتعود اكل الحلال للتقوي
علي عبادته لم تخطئ فراسته قال ابن السبكي في الطبقات قال الربيع بن سليمان كنت عند الشافعي فجاءه
رجل برقعة فقراها ووقع فمضي الرجل وتبعته الي باب المسجد فقلت والله لا تفوتني فتيا الشافعي
فاخذت الرقعة فوجدت فيها ۞ ۞ ۞

۞ سل المفتي المكي هل في تزاور ۞ وضمة مشتاق الفؤاد جناح ۞
۞ فاذا افتي الشافعي ۞ فقلت معاذ الله ان يذهب التقي ۞ تلاصق اكباد بهن جراح ۞

قال الربيع فانكرت علي الشافعي ان يفتي لحدث بمثل هذا فقلت يا ابا عبد الله تفتي بمثل
هذا المثل هذا الشاب فقال لي يا ابا محمد هذا رجل هاشمي قد عرس في هذا الشهر يعني شهر رمضان
وهو حدث السن فسال هل عليه جناح ان يقبل او يضم من غير وطي فافتيته بهذا قال الربيع
فتبعت الشاب فسالته عن حاله فذكر لي انه مثل ما قال الشافعي فما رايت فراسة احسن منها ۞
وقال في البدر كاصله الفراسة نوعان ما يوقعه الله في قلوب اوليائه فيعلمون بعض احوال الناس
بنوع من الكرامات واصابة الظن والحدس وهو ما دل عليه ظاهر الحديث اتقوا فراسة المؤمن
فانه ينظر بنور الله والثاني نوع يتعلم بالدلائل والتجارب والخلق والاخلاق وقال في
المصباح فراسة بالكسر والفتح لغة وتفرست فيه الخير ومعرفته بالظن الصائب ومنه اتقوا فراسة
المؤمن **حديث** اتقوا محاش النساء قال في النهاية وفيه انه نهي ان تؤتي
النساء في محاشهن جمع محشة وهي الدبر قال الازهري ويقال ايضا بالسين المهملة كني بالمحاش
عن الادبار كما يكني بالحشوش عن مواضع الغائط ومنه حديث ابن مسعود محاش النساء عليكم حرام ومنه
حديث جابر نهي عن اتيان النساء في حشوشهن اي في ادبارهن انتهي واتيان الرجل حليلته في دبرها
حرام ولا حد فيه ويمنع منه الفاعل فان عاد بعد المنع عزر ۞ ۞ ۞ ۞

حديث اتقوا هذه المذابح يعني المحاريب واحدها مذبح قال في الدر في
المحاريب اي اجتنبوا اتخاذها في المساجد والوقوف فيها قال شيخنا ومن خطه نقلت ان قوما
خفي عليهم كون المحاريب في المساجد بدعة وظنوا انه كان في مسجد النبي صلي الله عليه وسلم في زمنه
ولم يكن في زمانه محراب ولا في زمان الخلفاء الاربعة فمن بعدهم الي اخر المائة الاولي وانما حدث في
اول المائة الثانية مع ورود الحديث بالنهي عن اتخاذه وانه من شان الكنائس وان اتخاذه
في المساجد من اشراط الساعة قال شيخنا قال الزركشي كره بعض السلف اتخاذ المحاريب
في المساجد قال الضحاك بن مزاحم اول شرك كان في هذه الصلاة هذه المحاريب
اخرجه عبد الرزاق وفي مصنف عبد الرزاق عن الحسن انه صلي واعتزل الطاق ان يصلي فيه

والمراد

والمراد بطاق المسجد المحراب الذي يقف فيه الامام وفي شرح الجامع الصغير للحنفية لا باس ان يكون
مقام الامام في المسجد وسجوده في الطاق ويكره ان يقوم في الطاق لانه يشبه اختلاف المكان
الا تري انه يكره الانفراد وقال الزركشي والمشهور الجواز بلا كراهة ولم يزل عمل الناس عليه من غير
نكير قال شيخنا قلت بل المختار الكراهة لورود النهي عنه من طرق ولا نقل في المسئلة في المذهب
ومستنده في قوله المشهور استمرار عمل الناس وهذا ليس بحجة مع ورود الحديث بذمه
والنهي عنه وكم من بدعة لم يزل عمل الناس عليها قال شيخنا في حديث الباب هذا حديث
ثابت وهو علي راي ابي زرعة ومتابعه صحيح وعلي راي ابن عدي حسن والحسن اذا ورد من طريق
ثابتة ارتقي الي درجة الصحة وهذا له طرق اخري فيصير المتن صحيحا من قسم الصحيح لغيره وهو
احد قسمي الصحيح انتهي وكتب الشيخ في اصله بجانبه علامة الحسن فهو عنده حسن من هذه الطريق
صحيح باعتبار كونه جاء من طريق اخر بل من طرق ۞ ۞ ۞ ۞ ۞

حديث اتموا الركوع والسجود الخ اي اطمئنوا فيهما والمراد منهما السكون وفسرها
بعضهم في الركوع مثلا بان تستقر اعضاؤه راكعا بحيث ينفصل هويه عن ارتفاعه من ركوعه وكذا
في السجود وبقية الاركان قال شيخ شيوخنا وحد الطمانينة ذهاب الحركة التي قبلها قلت
اي بالسكون وفي رواية البخاري حتي تطمئن راكعا وفي رواية احمد فاذا ركعت فاصل راحتيك علي
ركبتيك وامدد ظهرك ومكن لركوعك وفي رواية اسحق بن ابي طلحة فيركع حتي تطمئن مفاصله وتسترخي
قوله اني لاراكم بفتح الهمزة يعني من امامي قال شيخنا قيل المراد به العلم بالوحي
والصواب انه علي ظاهره وانه ابصار حقيقي خاص به صلي الله عليه وسلم انخرقت له فيه العادة وعلي
هذا فقيل هو بعيني وجهه خرقا للعادة ايضا فكان يري بهما من غير مقابلة لان الحق عند اهل
السنة ان الرؤية لا يشترط لها المقابلة ولهذا حكموا بجواز رؤية الله في الاخرة وقيل كانت
له عين خلف ظهره يري بها دائما وقيل كان بين كتفيه عينان كسم الخياط يبصر بهما لا يحجبهما ثوب
ولا غيره وقيل بل كانت صورهم تنطبع في حائط قبلته كما تنطبع في المراة فيري امثلتهم فيها ويشاهد
افعالهم فان قلت ما المشبه فيما اراكم لا يصح تشبيه الرؤية المقيدة بالرؤية
المطلقة **قلت** معناه كما اراكم من القدام صرح به الرؤية المقيدة بالقدام فالمشبه
المقيدة بالوراء وهذا دليل صريح علي ان المراد بالرؤية الابصار قال شيخ شيوخنا
وظاهر الحديث ان ذلك يختص بحالة الصلاة ويحتمل ان يكون ذلك واقعا في جميع احواله
وقد نقل ذلك عن مجاهد وحكي بقي بن مخلد انه صلي الله عليه وسلم كان يبصر في الظلمة كما يبصر
في الضوء قال شيخنا شيخ الاسلام زكريا ۞ ۞ ۞

حديث اتموا الصف المقدم ثم الذي يليه الخ اي اكملوا الصف
المقدم ثم الذي يليه والصف المقدم هو الذي لا يتقدمه الا الامام وهو الصف

الاول قال شيخ شيوخنا والمراد به الذي يلي الامام مطلقا وقيل اول صف تام يلي الامام لا يتخلله شي كمقصورة وقيل المراد به من يسبق الى الصلاة ولو صلى اخر الصفوف قال ابن عبد البر وهذا مجمع بالاتفاق على ان من جا اول الوقت ولم يدخل في الصف الاول حاز فضل من جا في اخر الوقت وزاحم اليه ولا حجة له في ذلك كما لا يخفى قال النووي القول الاول هو الصحيح المختار وبه صرح المحققون والقولان الاخران غلط صريح انتهى قال العلما في الحض على الصف الاول المسارعة الى خلاص الذمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة البال من روية من يكون قدامه وسلامة موضع سجوده من اذيال المصلين انتهى قال شيخنا ويوخذ منه انه يكره الشروع في صف قبل تمام ما قبله وان هذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة الذي هو التضعيف لا اصل بركة الجماعة والفرق بين التضعيف وبركة الجماعة ان بركة الجماعة هو عود بركة الكامل منهم على الناقص

حديث اتموا الوضوء ويل للاعقاب من النار بجانبه علامة الحسن قال شيخنا قال النووي اي عموم جميع اجزاء الاعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح قال شيخنا قال المعافى بن زكريا في مجالسه الاعقاب جا على لغة من يجعل المثنى جمعا او جمع العقبين وما حولهما انتهى والاعقاب جمع عقب وهو موخر القدم قال في النهاية وخصها بالعذاب لان العضو الذي لم يغسل وقيل اراد صاحب الاعقاب فحذف المضاف وانما قال ذلك لانهم كانوا لا يستقصون غسل رجليهم في الوضوء انتهى وقال الكمال الدميري في الحديث حجة لاهل السنة ان المعذب الاجساد الدنيوية لانه قال صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار ولا خلاف في اندراج السبب في العموم الوارد عليه وانما النزاع فيما سوى السبب فثبت الوعيد لتلك الاعقاب الموبخة فلو كان المعذب غيرها لكان باطلا لما دل عليه الحديث بنصه وفيه دليل لمن قال بالتعذيب على الصغاير لان ترك بعض العضو غير مغسول ليس من الكباير بالاخلاف للايمة في فرض الرجلين لان ابن جرير الطبري يقول بالتخيير ومعلوم انه اذا مسح لا يستوعب العضو وما كان في مقام الاجتهاد وجواز التقليد فيه لا يصل الى رتبة الكباير اللهم الا ان يصر عليه فيصير كبيرة كما جا مبينا في السنة انتهى قلت وفيه نظر

حديث ابغض الخلق الى الله الخ ... ابيت بمقاليد الدنيا قوله ابيت بضم الهمزة والمثناة الاخيرة وكسر الاولى اي جاني الملك بمفاتيح الدنيا قال في الدر الاقليد المفتاح وجمعه مقاليد

قوله قطيفة القطيفة كسا له خمل والسندس ما رق من الديباج

حديث اتيتكم على الصراط الخ اي جا لا يوحى الي وقوع في محذور لحبه على الموحى الي تقديمه وتفضيله على العزيز وانه احق بالامر منهما او انه جي في السحاب وسبعون جاها وعملا محذوفا

حديث اثردوا ولو بالما قوله اثردوا بضم الهمزة والرا وسكون المثلثة بينهما ثردت الخبز ثردا كسرته فهو ثريد فعيل بمعنى مفعول ارشد صلى الله عليه وسلم الى تفتيت

الخبز في المرق لما فيه من سهولة المساغ وتيسير التناول والثريد هو ان يثرد الخبز بمرق اللحم وهذا يقال الثريد احد اللحمين لانه يحل اللذة والقوة اذا كان اللحم نضيجا في المرق اكثر مما في اللحم وصار فان كان معه لحم فهو الثريد الكامل وعليه قول الشاعر

اذا ما الخبز تادمه بلحم ... فذاك امانة الله الثريد

ويقال اللحم يزيد في العقل وسياتي الكلام عليه في حرف الكاف

حديث اثنان فما فوقهما جماعة قال في الكبير وضعفه وقال الدميري باسناد ضعيف جدا وقال شيخ شيوخنا ورد من طرق ضعيفة علم منه انه افضل الجماعة اثنان امام وماموم فاذا صلى الشخص مع شخص اخر مع زوجته او خادمه او ولده او غيرهن حصلت فضيلة الجماعة التي هي خمس وعشرون او سبع وعشرون وهذا الاطلاق فيه عندنا ونقل الشيخ ابو حامد وغيره فيه الاجماع قال شيخ شيوخنا قال ابن المنير لا يلزم من قوله الاثنان جماعة ان يكون اقل الجمع اثنين وهو واضح تتمة قال شيخنا قال الطيبي اثنان مبتدا صفة لموصوف محذوف ويجوز ان يختص بالعطف فان العطف للتعقيب والمعنى اثنان وما يزيد عليهما على التعاقب واحدا بعد واحد جماعة نحو قولك الامثل فالامثل والافضل فالافضل وقولك بعته بدرهم فصاعدا

حديث اثنان لا ينظر الله اليهما الخ قوله قاطع الرحم القطيعة الصد والهجران وهي فعيلة من القطع وهي ترك البر والاحسان الى الاهل والاقارب وهو ضد صلة الرحم قوله وجار السو هو الذي ان راى حسنة كتمها وان راى سيئة افشاها كما فسر بذلك في حديث ياتي

حديث اثنان خير من واحد الخ بجانبه علامة الصحة وسياتي الكلام على معناه في

حديث اثنان في الناس الخ قوله الطعن في الانسان هو الوقوع في اعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما قوله والنياحة هي رفع الصوت بالندب والندب ان تذكر النائحة الميت باحسن اوصافه

حديث اثنان يكرههما ابن ادم الخ بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير وصح قوله الفتنة الفتنة تجي بمعنى الكفر كقوله تعالى والفتنة اكبر من القتل وبمعنى الاثم كقوله تعالى الا في الفتنة سقطوا والحديث يحتمل كل واحد منهما

قوله اثنتان يعجلهما الله في الدنيا الخ قوله البغي اصله مجاوزة الحد قوله والعقوق يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر وقال الازهري العق في الاصل الشق والقطع وسياتي فيه مزيد

حديث اثيبوا اخاكم الخ بجانبه علامة الحسن سببه ما رواه ابو داود عن جابر قال صنع ابو الهيثم طعاما ودعا النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما فرغوا قال اثيبوا اخاكم فيه استحباب طبخ الطعام لاهل العلم والصلاح المقيمين والقادمين وفيه

فضيلة دعائهم إلى دار صاحب الطعام بنفسه كالحضور في بيته ودعائهم له ويتبرك أهل المنزل بالأكل مما
يفضل منهم وأنه إذا دعا العالم الصالح يدعو جماعة معه فلما فرغوا من الأكل قال النبي صلى الله عليه وسلم
لمن معه أثيبوا أخاكم أي جازوه على صنيعه يقال أثابه يثيبه إثابة قالوا يا رسول الله وما إثابته
فيه السؤال عما لا ينفهم معناه قال إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرابه ثم دعي له يعني فإن ثوابه
الدعاء فذلك ثوابه قال ابن رسلان لعل هذا محمول على من عجز عن إثابته بشيء من المأكول وغيره لما روى أبو
داود والحاكم وابن حبان في صحيحيهما من أتى إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا
أنكم كافأتموه فجعل الدعاء عند العجز عن المكافأة ولعل هذا في غير الضيافة فيدل على عمومه حديث
الباب ما رواه النسائي عن أنس قال قالت المهاجرون يا رسول الله ذهب الأنصار بالأجر
كله ما رأينا أحسن بذلا لكثير ولا أحسن مواساة في قليل منهم ولقد كفونا المؤنة قال أليس
تثنون عليهم وتدعون الله لهم قالوا بلى قال فذاك بذاك وجاء عن أنس أيضا تخصيص الدعاء بأن
يكون بعد الصلاة وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار أهل بيت من الأنصار وطعم عندهم طعاما
فلما أراد أن يخرج أمر بمكان من البيت فنضح له على بساط فصلى عليه ودعا لهم قال البغوي
في شرح السنة حديث صحيح ٥ **حديث** اجتمعوا على طعامكم الخ سببه ما رواه
أبو داود بسنده أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع
قال فلعلكم تفترقون قالوا نعم **قوله** فلعلكم لعل هنا للاستفهام كقوله تعالى وما
يدريك لعله يزكى وهذا الاستفهام ليس حقيقته بل المراد به التنبيه والإيماء على أن علة عدم
شبعهم في الأكل كونهم متفرقين **قوله** قالوا نعم هو جواب الاستفهام **قوله** اجتمعوا
على طعامكم أي على كل طعامكم وفي الحديث الحث على الاجتماع على تكثير الأيدي على أكل الطعام
ولو من أهله وولده وخادمه والظاهر أن المقصود الأعظم ليس هو كثرة وضع الأيدي
فقط بل كثرة الأيدي بسبب كثرة اسم الله تعالى فإذا سمى كل واحد من الجماعة على الطعام حصلت
البركة باسم الله فلو اجتمع جماعة الأكل وتركوا التسمية فأي بركة تحصل لتاركي السنة **قوله**
فاذكروا اسم الله تبارك هو بالجزم في جواب الأمر وقوله لكم فيه أي إذا اجتمعتم وذكرتم اسم الله
أوله وحمدتم آخره وفي حديث الطبراني وأبي يعلى أحب الطعام ما كثرت عليه الأيدي ويأتي
في حرف الكاف كلوا جميعا ولا تفرقوا وكتبا صحيح متنه
حديث اجتنب الغضب وسببه كما قال في الكبير عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف
قال أخبرني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال يا رسول الله حدثني بكلمات
أعيش بهن ولا تكثر علي فذكره انتهى **قلت** وفي رواية البخاري أن رجلا
قال يا رسول الله أوصني قال لا تغضب أي اجتنب أسباب الغضب ولا تفعل ما يأمرك به الغضب
لأن نفس الغضب مطبوع في الإنسان لا يمكن إخراجه من جبلته وأما تخصيص الرجل بالنهي عن
الغضب

الغضب فلعله كان غضوبا والغضب غليان دم القلب لإرادة الانتقام **قوله** لا تغضب زاد
الطبراني ولك الجنة وأحمد وابن حبان قال الرجل ففكرت فيما قال فإذا الغضب يجمع الشر كله والرجل
جارية بن قدامة أخرجه أحمد وابن حبان ويحتمل أنه غيره قال الخطابي يعني
لا تغضب اجتنب أسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه وأما نفس الغضب فلا يتأتى النهي عنه لأنه
أمر طبيعي لا يزول من الجبلة وقال غيره ما كان من قبيل الطبع الحيواني لا يمكن رده فلا يدخل في النهي
لأنه من تكليف المحال وما كان من قبيل ما يكتسب بالرياضة فهو المراد وقيل معناه لا تغضب
لأن أعظم ما ينشأ عنه الغضب الكبر لكونه يقع عند مخالفة أمر يريده فيحمله الكبر على الغضب فالذي
يتواضع حتى تذهب عنه عزة النفس يسلم من شر الغضب وقيل معناه لا تفعل ما يأمرك به الغضب
وقال ابن بطال مجاهدة النفس أشد من مجاهدة العدو لأنه صلى الله عليه وسلم جعل
الذي يملك نفسه عند الغضب أعظم الناس قوة وقال غيره لعل السائل كان غضوبا فكان صلى
الله عليه وسلم يأمر كل أحد بما هو أولى به ولهذا اقتصر في وصيته على ترك الغضب وقال ابن التين
جمع صلى الله عليه وسلم في قوله لا تغضب خير الدنيا والآخرة لأن الغضب يؤول إلى التقاطع ومنع الرفق
وربما آل إلى أن يؤذي المغضوب عليه فينتقص ذلك في الدين وقال البيضاوي لعله
لما رأى جميع المفاسد التي تعرض للإنسان إنما هي من شهوته ومن غضبه وكانت شهوة السائل
مكسورة فلما سأل عما يحترز به من القبائح نهاه عن الغضب الذي هو أعظم ضررا من غيره
وأنه إذا ملك نفسه عند حصوله كان قد قهر أقوى أعدائه انتهى ويحتمل أن يكون من باب
التنبيه بالأعلى على الأدنى لأن أعدى عدو الشخص شيطانه ونفسه والغضب إنما ينشأ عنهما فمن جاهدهما
حتى يغلبهما مع ما في ذلك من شدة المعالجة كان لقهر نفسه عن الشهوة أيضا أقوى وقال
ابن حبان بعد أن أخرجه أراد لا تعمل بعد الغضب شيئا مما نهيت عنه لا أنه نهاه عن شيء جبل عليه ولا
حيلة له في دفعه وقال بعض العلماء خلق الله الغضب من النار وجعله غريزة في الإنسان
أو تورع في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى تحمر الوجه والعينان من الدم لأن البشرة تحكي
لون ما وراءها وهذا إذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه وإن كان ممن فوقه تولد
منه انقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب فيصفر اللون حزنا وإن كان على النظير تردد الدم
بين انقباض وانبساط فيصفر ويحمر ويترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن كتغير اللون والرعدة
في الأطراف وخروج الأفعال عن غير ترتيب واستحالة الخلقة حتى لو رأى الغضبان نفسه
في حال غضبه لسكن غضبه حياء من قبح صورته واستحالة خلقته هذا كله في الظاهر وأما الباطن
فقبحه أشد من الظاهر لأنه يولد الحقد في القلب والحسد وإضمار السوء على اختلاف أنواعه بل أولى شيء
يقبح منه باطنه وتغير ظاهره ثمرة باطنه وهذا كله أثره في الجسد وأما أثره في اللسان فانطلاقه
بالشتم والفحش الذي يستحي منه العاقل ويندم قائله عند سكون الغضب ويظهر أثر الغضب أيضا

في الفعل بالضرب او القتل فان فات ذلك بهرب المغضوب عليه رجع الى نفسه فيمزق ثوب نفسه
ويلطم خده وربما سقط وربما اغمي عليه وربما كسر الآنية وضرب الآلة في تلك الحينة ومن تامل هذه
المفاسد عرف مقدار ما اشتملت عليه هذه الكلمة اللطيفة من قوله صلى الله عليه وسلم لا تغضب
من الحكمة واستجلاب المصلحة في درء المفسدة مما يتعذر احصاؤه والوقوف على نهايته وهذا
كله في الغضب الدنيوي والديني ويعين على ترك الغضب استحضار ما جاء في كظم الغيظ من الفضل وما
جاء في عاقبة ثمرة الغضب من الوعيد وان يستعيذ من الشيطان كما في حديث سليمان بن صرد وان
يتوضأ وقال الطوفي اقوى الاشياء في ظفر الغضب استحضار التوحيد الحقيقي وهو انه لا فاعل الا الله
وكل فاعل غيره فهو آلة له فمن توجه اليه مكروه من جهة غيره فاستحضر ان الله لو شاء لم يمكن ذلك الغير
منه اندفع غضبه لانه لو غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه وهو خلاف العبودية قال شيخ
شيوخنا قلت وبهذا يظهر السر في امره صلى الله عليه وسلم الذي غضب ان يستعيذ من الشيطان
لانه اذا توجه الى الله في تلك الحالة بالاستعاذة به من الشيطان امكنه استحضار ما ذكر واذا استمر
الشيطان متلبسا متمكنا من الوسوسة لم يمكنه استحضار شيء من ذلك والله اعلم انتهى ما ذكره شيوخنا
بتمامه وقال شيخنا واخرج الخرايطي في مساوي الاخلاق عن عيسى عن عروة قال
مكتوب في الحكمة يا داود اياك وشدة الغضب فان شدة الغضب مفسدة لفؤاد الحكيم
واخرج الخرايطي عن الزبير بن بكار قال سئل عبد الله بن عباس ايهما اشد على البدن الغضب ام
الحزن فقال مخرجهما واحد واللفظ مختلف فمن نازع من لا يقوى عليه اكنه ذلك فصار حزنا ومن نازع
من يقوى عليه اظهره غضبا وقال القالي في اماليه ثنا ابو بكر بن دريد انا عبد الرحمن
عن عمه الاصمعي قال سمعت اعرابيا يقول لا يوجد العجول محمودا ولا الغضوب مسرورا
واخرج الخرايطي عن ابي الحسن المدايني قال لقي رجل حكيما اضطجع على فقد مصيبة
موجعة فلم ير فيه للغضب اثرا فقيل له في ذلك فقال الغضب عند مقام الجزاء عنه فيه
حديث اجتنبوا السبع الموبقات الخ قوله الموبقات بموحدة مكسورة
وقاف اي المهلكات جمع موبقة سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها في الدنيا بما يترتب
عليها من العقوبات وفي الآخرة من العذاب وقال شيخ شيوخنا والمراد بالموبقة هنا الكبيرة
كما ثبت في حديث ابي هريرة من وجه آخر الكبائر الشرك بالله الخ واخرج الطبري عن ابن عباس
انه قيل له الكبائر سبع فقال هن اكثر من سبع وفي رواية عنه هي الى السبعين اقرب وفي رواية
الى السبعمائة يعني باعتبار اصناف انواعها او يحمل كلامه على المبالغة بالنسبة الى من اقتصر
على السبع وكان المقتصر عليها اعتمد الحديث المذكور واذا قلنا بالزيادة على السبع المذكور
وهي كثيرة كما سيأتي عن كثير منها وغالبها وارد في الاحاديث يحتاج الى الجواب عن الحكمة
في الاقتصار على السبع ويجاب بان مفهوم العدد ليس حجة وهو جواب ضعيف والله اعلم او لانه

بالمذكور

بالمذكور ثم اعلم بما زاد فيجب الاخذ بالزائد وان الاقتصار وقع بحسب المقام بالنسبة للسائل او من
وقعت له واقعة او ان التنصيص على السبع لزيادة عظمها وكان التنصيص على عدد لا ينافي ازيد منه ومن
الكبائر الزنا بحليلة الجار واشد وعقوق الوالدين واليمين الغموس والالحاد في الحرم وشرب الخمر وانواع المسكر
والمسكر من غيره وقول الزور والنميمة والغلول والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله وسوء الظن بالله
والقذف واللواط والفطر في رمضان من غير عذر والغضب والسرقة والرشوة والقيادة ومنع الزكاة
والدياثة والخيانة في الكيل والوزن والفرار من الطاعون وشهادة الزور والحكم بغير الحق وغصب
الارض قاله القرطبي قال في الفتح وكانه مفرع على ان الكبيرة ما ورد فيه وعيد شديد وذكر بعضهم عدم
قبول الحوالة على ملي وشرط النووي التكرر ورده السبكي في شرح المنهاج انه لم يكن له عذر ومنها
الاضرار في الوصية كما رواه سعيد بن منصور عن ابن عباس موقوفا ولفظه الاضرار في الوصية من الكبائر
باسناد صحيح والنسائي مرفوعا ورجاله ثقات ذكره في الفتح واقره ومنها شتم ابي بكر وعمر ذكره
اسماعيل القاضي من مرسل الحسن ذكره في الفتح ايضا ومنها الظهار والنميمة وكتم الشهادة والكذب على النبي صلى
الله عليه وسلم وسب الصحابة وضرب المسلم والسعاية الى السلطان وقطع الرحم وتقديم الصلاة او تاخيرها
والجمع بين الصلاتين من غير عذر واكل الخنزير والميتة والمواظبة على الصغيرة والوقيعة في اهل العلم
وحملة القرآن ونسيان القرآن والوطء في الحيض واتيان الكاهن وعد بعضهم نكث الصفقة وفسرها
بالخروج على الامام وترك السنة وفسرها بالخروج عن الجماعة وعد بعضهم ترك الواجبات الفورية
مطلقا والجمعة اذا تضيقت واحراق الحيوان وامتناعها من زوجها بلا سبب وترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر مع القدرة وينبغي تقييد المنكر بالكبيرة وعدم التنزه من البول والتعرب بعد الهجرة
ومنع ابن السبيل فضل الماء ومنع طروق الفحل والشرب في انية الذهب والاكل وبقية وجوه الاستعمال
وكذلك الفضة ودخل في القتل العمد وشبهه وكذا الخطأ اذا كان المقتول والدا او ذا رحم او اجنبيا
محرما او في الحرم او في الاشهر الحرم قال الحليمي بل تلك الفاحشة فوق الكبيرة فهذه
سبعون كبيرة كما قال ابن عباس فاذا اعتبرت باعتبار اصناف انواعها زادت زيادة كثيرة فيضعف
الحصر بالعد فيه بعد تتمة اضطرب في حد الكبيرة فقال جماعة هي ما يلحق صاحبها وعيد
شديد بنص كتاب او سنة وقيل هي المعصية الموجبة للحد قال النووي وهم الى ترجيح
هذا اميل والاول هو الموافق لما ذكروه عند تفصيل الكبائر لانهم عدوا اشياء كالربا واكل مال
اليتيم وشهادة الزور ولا حد فيها وقال بعضهم كل ذنب قرن به وعيد او حد او لعن
وقيل ان كلما توعد عليه باللعن او العذاب او شرع فيه حد فهو كبيرة قال في الفتح وهو
المعتمد قال شيخنا قال ابن عبد السلام لم اقف للكبيرة على ضابط سالم من الاعتراض
وعدل امام الحرمين عن حدها الى حد لسلب العدالة فقال كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث
مرتكبها بالدين ورقة الديانة فهي مبطلة للعدالة وكل جريمة لا تؤذن بذلك بل تبقى حسن الظن

بصاحبها لا تحبط العدالة قال وهذا احسن ما يميز احد الضدين من الاخر وقال الماوردي هي ما توجب الحد او توجه اليها الوعيد قال وفي كلامه للتنويع لا للشك قال شيخ شيوخنا قال الحليمي في المنهاج ما من ذنب الا وفيه صغيرة وكبيرة وقد تنقلب الصغيرة كبيرة بقرينة تضم اليها وتنقلب الكبيرة فاحشة كذلك الا الكفر بالله فانه اكبر الكبائر وليس من نوعه صغيرة **قلت** ومع ذلك فانه ينقسم الى فاحش وافحش ثم ذكر الحليمي امثلة لما قال فالثاني كقتل النفس بغير حق كبيرة فان قتل اصلا او فرعا او ذا رحم او بالحرم او في الشهر الحرام فهو فاحشة والزنا كبيرة فان كان بحليلة الجار او بذات رحم او في شهر رمضان او في الحرم فهو فاحشة والاول كالمفاخذة مع الاجنبية صغيرة فان كان مع امراة الاب او حليلة الابن او ذات رحم فكبيرة وسرقة ما دون النصاب صغيرة فان كان المسروق منه لا يملك غيره وافضى به عدمه الى الضعف فهو كبيرة واطال في امثلة ذلك وفي الكثير منه ما يتعقب لكن هذا عنوانه وهو منهج حسن لا باس باعتباره ومداره على شدة المفسدة وخفتها والله اعلم انتهى من الفتح **قلت** ويجب التعداد فقد يدخل بعضها في بعض كما يؤخذ من الفتح ايضا كالتسبب في لعن الوالدين وهو داخل في العقوق وقتل الولد وهو داخل في قتل النفس والزنا بحليلة الجار وهو داخل في الزنا والنهبة والغلول واسم الخيانة يشملهما ويدخل الجميع في السرقة وغصب الارض وتعلم السحر وهو داخل في السحر وشهادة الزور وهي داخلة في قول الزور واليمين الغموس وهي داخلة في اليمين الفاجرة والقنوط من رحمة الله كالياس من روح الله والمعتمد من كل ذلك ما ورد مرفوعا بغير تداخل من وجه صحيح وهي السبعة المذكورة في حديث الباب والانتقال عن الهجرة والزنا والسرقة والعقوق واليمين الغموس والالحاد في الحرم وشرب الخمر وشهادة الزور والنميمة وترك التنزه من البول والغلول ونكث الصفقة وفراق الجماعة فتلك عشرون خصلة وتتفاوت مراتبها والمجمع على عده من ذلك اقوى من المختلف فيه الا ما عضده القران والاجماع فيلتحق بما فوقه انتهى **قوله** الشرك بالله هو اعظم الكبائر ففي الصحيح سئل اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك **قوله** والسحر لان الساحر قد يتعاطى ما يكفره في احد الانواع المتقدمة في تقوا الدنيا قال النووي عمل السحر حرام وهو من الكبائر بالاجماع واما تعلمه وتعليمه فحرام فان كان فيه ما يقتضي الكفر كفر واستتيب منه ولا يقتل فان تاب قبلت توبته وان لم يكن فيه ما يقتضي الكفر عزر وعن مالك الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب بل يتحتم قتله كالزنديق قال عياض وبقول مالك قال احمد وجماعة من الصحابة والتابعين انتهى قال شيخ شيوخنا واجاز بعض العلماء تعلم السحر لاحد امرين اما لتمييز ما فيه كفر من غيره واما لازالته عمن وقع فيه فاما الاول فلا محذور فيه الا من جهة الاعتقاد فاذا سلم الاعتقاد فمعرفة الشيء بمجرده لا تستلزم منعا كمن يعرف كيفية عبادة اهل الاوثان لان كيفية ما يعمله الساحر انما هي حكاية قول او فعل بخلاف

تعاطيه والعمل به واما الثاني فان كان لا يتم كما زعم بعضهم الا بنوع من انواع الكفر او الفسق فلا يحل بحال والا جاز للمعنى المذكور وهذا افضل الخطاب في هذه المسئلة واما القصاص فعند الشافعية ان قال قتلته بسحري يقتل غالبا فعليه القصاص او نادرا فشبه عمد او قصدت غيره فخطا والدية في الخطا وشبه العمد فيما لها الا ان تصدقه العاقلة فعليهم وقال ابن بطال لا يقتل ساحر اهل الكتاب عند مالك الا ان يقتل بسحره وتقدم عنه حكم الساحر الذي ليس كتابيا وقال الشيخ تاج الدين السبكي في كتابه معيد النعم المثال الخامس والستون المنجم لا بد من معرفته للميقات للتحقق من المعينة وجهة القبلة على الخصوص وقد كثر في هذه الطائفة المنجمين والكهان الخوض بالله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة ثم اربعين يوما اخرجه مسلم وسياتي مع شرحه في حرف الميم وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد رواه ابو داود باسناد صحيح ثم وسياتي في حرف الميم ايضا وقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الى ان النجوم فن من السحر ونحن نريد ان نتكلم على حقيقة السحر والكهانة والنجوم كلاما مختصرا لكل من قاله ولحده يطلق على جميعها اسم السحر فنقول حاصل معنى السحر في اللغة يرجع الى معنى الازالة وصرف الشيء عن وجهه ويطلق على خفي ويطلق في عرف المتكلمين على امور احدها السعي بين الناس بالنميمة وثانيها التعلق للقلب بما يقول بعض المتنبئين ممن في عقله خفة انه يعرف اسم الله الاعظم وان الجن تطيعه فيستولي على ضعيف العقل وربما اداه الخوف منه الى مرض ونحوه وعند ذلك للمتنبئ فيما يقصده وثالثها الاستعانة بخواص الادوية والمفردات كاجتذاب المغناطيس للحديد ونحو ذلك فيعتقد الرائي ان ذلك بفعل الساحر فقد حكي ان كنيسة ببلاد الروم محمل في جدرانها الاربعة وسقفها وارضها ستة حجارة من المغناطيس متساوية في القدر وجعل في هوائها صليب من حديد بقدر ما يليق بها وهي فيه جذب تلك الحجارة الستة بحيث انه لا يغلب حجر منها بقيتها في الجذب فلزم من ذلك وقوف الصليب في الهواء مجذوبا بما من غير ان يمسكه ظاهرا فافتتن به فرق من النصارى ورابعها الاعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الالات على النسب الهندسية تارة وعلى ضروب الخلاء اخرى كدوران الساعات وجر الاثقال ولها اسباب بقينية من اطلع عليها قدر على عمل مثلها وخامسها التخيلات والاخذ بالعيون وهي التشعبذ والمخايلة لسرعة فعل صاحبها بروية الشيء على خلاف ما هو عليه وسادسها الاستعانة بالجن على ما يريده بالرقى والعزائم والبخورات وسابعها سحر اصحاب الاوهام والنفوس القوية التي اذا تجردت وتوجهت نحو شيء اثرت فيه واقرب شاهد له في الشريعة الاصابة بالعين وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال انه حق وثبت في جماعة انهم يقتلون النفس بالهمة

وثانيها الاستعانة على ذلك بالكوكب والتأثيرات التي يحدثها الله تعالى عندها وهو سحر الصابئة
الذين بعث الله اليهم ابراهيم عليه السلام مبطلا لمقالتهم ورادا عليهم ٭ وثالثها السيميا وهي
ان يركب الساحر شيئا من خواص ارضية كادهان خاصة او مائعات خاصة او كلمات خاصة توجب
تخييلات خاصة وادراكا للحواس ماكولا او مشروبا ونحو ذلك ولا حقيقة لذلك كما حكى الاوزاعي
رحمه الله عن اليهودي الذي كان صحبه في السفر فانه اخذ ضفدعا فسحرها حتى صارت خنزيرا
فباعه من قوم من النصارى فلما صاروا الى بيوتهم عاد ضفدعا فلحقوا اليهودي وهو مع
الاوزاعي فلما قربوا منه راوا راسه قد سقط ففزعوا وولوا هاربين وبقي الراس يقول
للاوزاعي يا ابا عبد الله هل غابوا الى ان بعدوا عنه فصار الراس في الجسد وهذه الامور
كلها باطلة واحقها باسم النجوم الكوكب ولا يسمى ذلك سحرا بالحقيقة وانما يسمى تنجيما ويسمى
صاحبه منجما وفي ذلك يقول فارس بن حمدان ٭

دع النجوم لطرقي يعيش بها ٭ وانهض بعزم قوي ايها الملك ٭
ان النبي واصحاب النبي نهوا ٭ عن النجوم وقد ابصرت ما ملكوا ٭

وقال ابو تمام في المعتصمية من قصيدته السائرة التي اولها

السيف اصدق انباء من الكتب ٭ في حده الحد بين الجد واللعب ٭
بيض الصفائح لا سود الصحائف في ٭ متونهن جلاء الشك والريب ٭
والعلم في شهب الارماح لامعة ٭ بين الخميسين لا في السبعة الشهب ٭
اين الرواية ام اين النجوم وما ٭ صاغوه من زخرف فيها ومن كذب ٭
تخرصا واحاديثا ملفقة ٭ ليست بنبع اذا عدت ولا غرب ٭

وقال اخر

لا تركنن الى مقال منجم ٭ وكل الامور الى القضاء وسلم ٭
واعلم بانك ان جعلت لكوكب ٭ تدبير حادثة فلست بمسلم ٭

٭٭ واحقها باسم السحر ما كان بالخواص التي تحدث عنها فعل حقيقي كمرض ومحبة وبغض وتفريق
بين زوجين ودون هذه المرتبة ان يكون تخييلا لا حقيقة له وهو سحر ايضا الا انه دون الاول
وذلك علم السيميا واما الشعبذة فليست سحرا لانها مبنية على خفة اليد والاخذ بالبصر فهي دون السيميا
واما استخدام الجان فلا يسمى سحرا بالحقيقة واما تجريد النفوس فليس من السحر في شيء بل ربما جردت
لخير وربما جردت لشر وقد حكي ان السلطان يمين الدولة محمود بن سبكتكين لما غزا الهند
الى قلعة منيعة عصت عليه مدة فخرج اليه بعض اهلها وقال انك لا تقدر عليها الا ان
تصنع ما اقول لك فقال قل قال اذا كان وقت مطلع الشمس في الجيش تضرب
الطبول طبلا واحدا مزعجا وازحف على القلعة انت والجيش يدا واحدة ففعل فافتتح القلعة

ثم قال

ثم ساله عن السبب فقال ان اهل هذه القلعة اصحاب همم وتوجهات وقد صرفوا هممهم الى دفعك
ولا يبقى شيء على نفوسهم ويفرقها شيء كالطبول المزعجة وغلبات العسكر فلما فعلت ذلك تفرقت
هممهم وشغلوا عن التوجه فنلت مقصدك انتهى قلت ولبعضهم ٭٭

دع التواني في امر تهم به ٭ فان صرف الليالي سابق عجل ٭
ضيعت عمرك فاحزن ان فطنت له ٭ فالعمر لا عوض عنه ولا بدل ٭
سابق زمانك خوفا من تقلبه ٭ كما تقلبت الايام والدول ٭
واعزم متى شئت فالاوقات واحدة ٭ لا الريث يدفع مقدورا ولا العجل ٭
لا ترقب النجم في امر تحاوله ٭ فالله يفعل لا جدي ولا حمل ٭
مع السعادة ما للنجم من اثر ٭ فلا يضرك مريخ ولا زحل ٭

تتمة قوله في قصيدته اي تمام البيت بنبع اذا عدت ولا غرب قوله بنبع بموحدة
مكسورة ثم نون مفتوحة ثم موحدة ساكنة ثم عين مهملة قال في المصباح نبع الماء
نبوعا من باب قعد ونبع نبعا من باب نفع لغة خرج من العين انتهى قوله عدت بضم العين
المهملة وفتح الدال المهملة المشددة من العد ومن قال بفتح العين وتخفيف الدال المفتوحة
لم يصب قوله ولا غرب بغين معجمة وراء مهملة مفتوحتين ثم موحدة قال الجوهري الغرب
الماء الذي يقطر من بين البئر والحوض انتهى فكانه قال ليست تعد بكثير ولا قليل
قوله وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق والمراد به قتل العمد بغير حق وكذا شبه العمد
دون الخطا فانه ليس من الكبائر وتقدم كلام الحليمي فيه قوله واكل الربا لقوله فاذنوا
بحرب من الله ورسوله قوله واكل مال اليتيم لقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال
اليتامى ظلما الاية وقيل انه مجرب لسوء الخاتمة اعاذنا الله تعالى منها قال ابن عبد السلام
ان وقع مال اليتيم في مال حقير كزبيبة او تمرة فمشكل فيجوز ان يجعل من الكبائر فطما عن هذه
المفاسد كشرب قطرة من الخمر ويجوز ان يضبط الكثرة منه بنصاب السرقة فائدة
شرط القاضي ابو سعيد الهروي في كون الغصب كبيرة ان يبلغ نصابا ويطرد في السرقة
وغيرها واطلق ذلك جماعة ويطرد في اكل مال اليتيم وجميع انواع الخيانة ذكره في التنقيح قوله
والتولي اي من وجوه الكفار يوم الزحف واصل الزحف المشي المتثاقل كالصبي يزحف قبل
ان يمشي وسمي الجيش بالزحف لانه يزحف فيه وانما يكون التولي كبيرة اذا لم يزد عدد الكفار على امثال
المسلمين الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة وقد يجب التولي اذا علم انه يقتل من غير نكاية في الكفار
لان التغرير بالنفوس انما جاز لمصلحة اعزاز الدين وفي الثبوت عكس هذا المعنى قوله
وقذف المحصنات اي رميهن بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش قوله
الغافلات عما رمين به من الفاحشة اذ هن سليمات الصدور بريئات مما قيل فيهن ولا خبر

عنه من منه قال ابن عبد السلام من قذف محصنة في خلوة بحيث لا يسمعه الا الله والحفظة فليس بكبيرة موجبة للحد وقال الحليمي قذف الصغيرة التي لا تحتمل الوقاع بحيث يقطع بكونه كاذبا صغيرة قوله المؤمنات اي بالله تعالى تتمة قال شيخنا قال الزركشي يجوز نصب الشرك ورفعه وكذا ما بعده فالرفع على خبر مبتدا محذوف اي هي ومنها والنصب على البدل

تنبيه في بيان كون الشرك افحش الذنوب وبيان اعظمها بعده في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله تعالى قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قال قلت ان ذلك لعظيم قال ثم قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قال ثم قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك وفي رواية اخرى فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس الاية قال النووي في شرح مسلم هذا الحديث فيه ان اكبر المعاصي الشرك وهذا ظاهر لا خفاء به وان القتل بغير حق يليه وكذا قال اصحابنا اكبر الكبائر بعد الشرك القتل وكذا نص عليه الشافعي رحمه الله تعالى في كتاب الشهادات من مختصر المزني واما ما سواهما من الزنا واللواط وعقوق الوالدين والسحر وقذف المحصنات والفرار من الزحف واكل الربا وغير ذلك من الكبائر فلها تفاصيل واحكام يعرف بها مراتبها ويختلف امرها باختلاف الاحوال والمفاسد المرتبة عليها وعلى هذا يقال في كل واحدة منها هي من اكبر الكبائر وان جاء في موضع انها اكبر الكبائر كان المراد من اكبر الكبائر انتهى قال شيخ شيوخنا قوله الاشراك بالله قال ابن دقيق العيد يحتمل ان يراد به مطلق الكفر ويكون تخصيصه بالذكر لغلبته في الوجود ولا سيما في بلاد العرب فذكر تنبيها على غيره من اصناف الكفر ويحتمل ان يراد به خصوصه الا انه يرد على هذا الاحتمال انه قد يظهر ان بعض الكفر اعظم من الشرك وهو التعطيل فيترجح الاحتمال الاول على هذا

حديث اجتنبوا الخمر اي اجتنبوا تعاطيها شربا وغيره والخمر هي المتخذ من عصير العنب اذا اشتد وقذف بالزبد وكانت مباحة في صدر الاسلام ثم حرمت في السنة الثالثة من الهجرة وسيأتي فيها مزيد بيان

حديث اجتنبوا الوجوه الخ لان ذلك موجب لتشويه الوجه ونقص القيمة ايضا ان رقيقا والنهي عنه نهي تحريم وسيأتي الكلام عليه في اذا ضرب احدكم فليتق الوجه وكتبنا متنه صحيح حديث اجتنبوا الكبر الكبر بالكسر وهو العظمة ويقال الكبر بالضم كبر اي عظم فهو كبير وسيأتي فيه مزيد بيان في حرف الباء عند حديث الباذي بالسلام وفي حديث الا اخبركم باهل الجنة والنار وهو المتكبر المتعالي

حديث اجتنبوا هذه القاذورات جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيء قوله ومن الم بفتح الهمزة واللام وتشديد الميم اي قارف بالقاف والراء والفاء

قال

قال في الدر قرف الذنب واقترفه عمله قوله يستتر بضم التحتية وسكون الموحدة اي يظهر قوله صفحته صفحة كل شيء جانبه والمعنى اجتنبوا فعل الذنوب التي توجب الحد فمن عمل شيئا منها فليستتر وليتب ولا يظهر ذلك فان ظهر لنا اقمنا عليه الحد

حديث اجتنبوا مجالس العشيرة الخ قوله العشيرة اي القبيلة وانما نهي عنها لما يقع فيها غالبا من الغيبة والكلام الذي ليس بمباح ولما يقع فيها من اللهو واللعب وذلك ربما ادى الى ترك الصلاة في وقتها وافعال العبادة

حديث اجتنبوا الكبائر الخ تقدم معنى الكبيرة قريبا قوله وسددوا اي اطلبوا باعمالكم السداد والاستقامة وهو القصد في الامر والعدل فيه قوله وابشروا بقطع الالف قال الجوهري بشرته بخير بقطع الالف ومنه قوله تعالى وابشروا بالجنة

حديث اجتنبوا دعوات المظلوم تقدم في اتقوا وبجانبه علامة الصحة

حديث اجتنبوا كل مسكر بجانبه علامة الصحة

حديث اجثوا على الركب الخ بجانبه علامة الصحة قوله اجثوا بضم الجيم والمثلثة اي اجلسوا عليها عند الدعا حديث اجرأكم على قسم الجد اجرأكم على النار الخ الجراة الاقدام على الشيء وسبب ذلك ان الجد يختلف ما ياخذه من فرض وتعصيب او احدهما او ثلث الباقي او سدس جميع المال والمقاسمة فاذا لم يكن القاسم متيقظا حاسبا عالما بذلك ويتهاون في تحريره كان ذلك سببا لدخوله النار وقال الدارقطني لا يصح رفع الحديث وانما هو عن عمر او علي ولفظه من سره ان يقتحم جراثيم جهنم فليقض بين الجد والاخوة وعن ابن مسعود سلونا عن عضلكم واتركونا من الجد لا حياه الله ولا بياه وعن سعيد بن المسيب ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن قسم الجد فقال اني لاظنك تموت قبل ان تعلمه قال سعيد وان عمر لم يعلمه وقال عبيدة السلماني لقد حفظت عن عمر في الجد مائة قضية متخالفة وهذا على المبالغة او مؤول كما قال ابن حزم بانه رجع من احد القولين الى الاخر ثم من الاخر الى الاول وهكذا فكانها قضايا مختلفة ولم يكن سوى قولين وعن عمر ايضا لما طعنه ابو لؤلؤة واشرف على الموت قال للناس احفظوا عني ثلاثة لا اقول في الكلالة ولا في الجد شيئا ولا استخلف عليكم احدا

حديث اجرؤكم على الفتيا الخ لان المفتي موقع عن الله حكمه من حلال وحرام وصحة وفساد وغير ذلك فاذا لم يكن عالما بما افتى به او تهاون في تحريره او تهاون في استنباطه من الادلة ان كان مجتهدا كان اقدامه على ذلك سببا لدخوله النار

حديث احمل بيدك انك قاتل نفسا الخ بجانبه علامة الحسن قوله نفسا بفتح النون والفاء اي ساعة قوله فهو مهل قال في النهاية قال

الجوهري المهل بالتحريك التؤدة والتباطي انتهى وقال في المشارق التؤدة وعدم الاسراع
انتهى ارشد صلى الله عليه وسلم المؤذن ان يؤخر الاقامة للصلاة بقدر ما يتوضى المتوضي على مهل
وبقدر ما ياكل الآكل طعامه على مهل اذا كان الوقت واسعا لذلك ه

حديث اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا **قوله** وترا الوتر بفتح الواو وكسرها وقيل الوتر
بالكسر الفرد وبالفتح الثار وفي لغة مترادفان قال شيخ شيوخنا قال ابن السبكي
اختلف في الوتر في سبعة اشيا في وجوبه وعدده واشتراط النية فيه واختصاصه بقراءة وفي اشتراط
شفع قبله وفي آخر وقته وصلاته في السفر على الدابة قال قلت وفي قضائه والقنوت
فيه وفي محل القنوت منه وفيما يقال فيه وفي فصله ووصله وهل تسن ركعتان بعده وفي صلاته عن قعود
اول وقته وفي كونه افضل صلاة التطوع او الرواتب افضل منه او خصوص ركعتي الفجر وهو عند الشافعي
واصحابه سنة لخبر هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع وواجب عند الحنفية لخبر ابي داود الوتر حق على
كل مسلم واجيب بان قوله حق ليس على معنى الواجب في عرف الشرع ولو سلم انه بمعناه فالصارف
له عن ظاهره خبر هل علي غيرها السابق وقوله تعالى والصلاة الوسطى اذ لو وجب لم يكن للصلوات وسطى
وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما بعثه الى اليمن فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة
ولا ينافي حديث الباب وصية ابي هريرة قبل النوم وقول عايشة انتهى وتره الى السحر لان الاول
لارادة الاحتياط والآخر لمن علم من نفسه قوة ولا ينافي خبر مسلم اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اول الليل واوسطه وآخره فانتهى وتره الى السحر رواه ابو داود والترمذي حين مات والمراد
باوله بعد صلاة العشاء لانه يحتمل ان يكون اختلاف وقت الوتر باختلاف الاحوال فحيث اوتر في اوله
فلعله كان وجعا وحيث اوتر في وسطه لعله كان مسافرا واما وتره في آخره فكانه كان غالب احواله
والسحر قبيل الصبح وحكى الماوردي انه السدس الاخير وقيل اوله الفجر الاول والحكمة
في جعله آخر صلاة الليل ان اول صلاة الليل المغرب وهي وتر فناسب ان يكون آخرها وترا والامر
للندب بقرينة صلاة الليل تهجدا فانه غير واجب اتفاقا فكذا آخرها واما خبر ابي داود من لم يوتر
فليس منا فمعناه ليس آخذا بسنتنا **تتمة** قال الكرماني آخر يحتمل ان يكون
مفعولا به وان يكون مفعولا فيه لان الجعل يتعدى الى مفعول والى مفعولين ه

حديث اجعلوا ايمتكم خياركم الخ قال في الكبير ف وضعفه
قوله خياركم قال الجوهري الخيار خلاف الاشرار انتهى **قوله** وفدكم قال
النووي قال صاحب التحرير الوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في لقي العظما والمصير
اليهم في المهمات انتهى وقال في المشارق هم القوم يفدون على السلطان او على
الامرا لزوار كبانا انتهى وقال في النهاية الوفد القوم يجتمعون ويردون
البلاد او يقصدون الروسا لزيارة او استرفاد وغير ذلك واحدهم وافد وفد يفد انتهى

والمعنى

والمعنى اتخذوا افضلكم بالفقه والقراءة ايمة لكم **حديث** اجعلوا من صلاتكم
في بيوتكم الخ قال القرطبي من للتبعيض اي شيا منها والمراد النوافل بدليل حديث مسلم
اذا قضى احدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته وحكى عياض عن بعضهم ان معناه
اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة وغيرهن ورده النووي وانما
شرع فعل النافلة في البيوت لانه ابعد من الريا ولتنزل الرحمة فيها والملايكة واستثني منه
نفل يوم الجمعة اي قبل صلاة الجمعة وركعتا الطواف والاحرام والتراويح للجماعة وقوله
من صلاتكم اي بعضها لما تقدم مفعول الجعل وهو هنا متعد لواحد كما في وجعل الظلمات والنور
بخلاف ما اذا كان بمعنى التصيير فانه يتعدى لاثنين نحو جعلكم خلايف الارض قال شيخنا وقال
بعضهم ورد في النافلة لانها اذا كانت في البيت كان ابعد من الريا ومن زايدة كانه قال اجعلوا صلاتكم
النافلة في بيوتكم وقال الطيبي من في من صلاتكم تبعيضية وهو مفعول اول لاجعلوا والثاني
في بيوتكم اي اجعلوا بعض صلاتكم التي هي النوافل موداة في بيوتكم فقدم الثاني للاهتمام بشان البيوت
اذ من حقها ان يجعل لها نصيب من الطاعات **قوله** قبورا قال شيخنا اختلف العلما في
الحديث فقال قوم المراد منه كراهة الصلاة في المقابر وقوم بل الندب الى الصلاة في البيوت
اذ الموتى لا يصلون كانه قال لا تكونوا كالموتى الذين لا يصلون في بيوتهم وهي القبور وقال
البغوي المراد لا تجعلوا بيوتكم وطنا للنوم فقط لا تصلوا فيها فان النوم اخو الموت والميت لا يصلي
وقال التوربشتي يحتمل ان المراد من لم يصل في بيته جعل نفسه كالميت وبيته كالقبر وتاوله
اخرون على ان المراد النهي عن دفن الموتى في البيوت وتعقبه الخطابي بانه صلى الله عليه وسلم
دفن في بيته واجاب الكرماني بانه من خصايصه وقد ورد ان الانبيا يدفنون حيث
يموتون **قوله** في المخرجين والروياني هو محمد بن هرون الحافظ وليس الفقيه الشافعي
نقل عن المولف **حديث** اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا من الحلال الخ قال الجوهري
الستر واحد الستور والاستار والسترة ما يستتر به كاينا ما كان وكذلك الستارة **قوله**
استبرا بالهمز استفعل من البراة اي برا دينه من النقص وعرضه من الطعن بين صلى الله عليه وسلم
ان الورع من تكملات الدين قال بعض المشايخ المكروه عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر
من المكروه تطرق الى الحرام والمباح عقبة بينه وبين المكروه فمن استكثر منه تطرق الى المكروه
قال شيخ شيوخنا وهو منزع حسن والمعنى ان الحلال الذي يخشى ان يؤول فعله مطلقا الى مكروه
او محرم ينبغي اجتنابه كالاكثار مثلا من الطيبات فانه يحوج الى كثرة الاكتساب الموقع في اخذ
ما لا يستحق او يفضي الى بطر النفس واقل ما فيه الاشتغال عن مواقف العبودية وهذا معلوم
بالعادة مشاهد بالعيان **قوله** ومن ارتع بفتح الدال وسكون المثناة الفوقية
الاتساع في الخصب ومنه المرتع الذي يخلى ركابه ترتع قال الجوهري رتعت الماشية

من رتع رتوعا اي اكل ما شاء وارتع ابله فرتعت وقوم مرتعون كالمرتع كمثل الشا قوله
حول الحمى اسم فاعل من ارتع اي يطوف ويدور قوله يوشك بكسر المعجمة اي يقرب والمعنى ان
من جعل بينه وبين الحرام شيئا من الحلال كان ذلك حرزا له بدينه وورعه وسلامة عرضه من الذم الشرعي
والعرفي ومن توسع في الملاذ كان كمن يطوف حول الحمى ويدور به يقرب ان يقع فيه وسياتي الكلام
على قوله وان لكل ملك حمى في حديث الحلال بين اه حديث
اجعلوا بينكم وبين النار حجابا الخ بجانبه علامة الحسن الحجاب الستر قال في المصباح
حجبه حجبا من باب قتل منعه ومنه قيل الستر حجاب لانه يمنع المشاهدة وقيل للبواب حاجب
لانه يمنع من الدخول والاصل في الحجاب جسم حائل بين جسدين وقد استعمل في المعاني فقيل العجز حجاب
فقيل العجز حجاب بين الانسان ومراده والمعصية حجاب بين العبد وربه وجمع الحاجب حجب
مثل كاتب وكتب وجمع الحاجب حجاب مثل كافر وكفار انتهى وتقدم معناه في الذي قبله اه
حديث اجلوا الله يغفر لكم بجانبه علامة الحسن قوله اجلوا بفتح الهمزة
وكسر الجيم وتشديد اللام اي قولوا له يا ذا الجلال والاكرام وقيل اي عظموه وفسر في رواية اي
اسلموا وروي بالحاء المهملة اي اسلموا هكذا فسر في الحديث قال الخطابي معناه
الخروج من حظر الشرك الى حل الاسلام وسعته من قولهم حل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل قال
في النهاية وهو من كلام ابي الدرداء في الاكثر ومنهم من جعله حديثا اه
حديث اجملوا في الطلب الخ قوله اجملوا بقطع الهمزة المفتوحة وسكون الجيم
وكسر الميم اي ترفقوا فيه قال في المصباح واجملت في الطلب رفقت انتهى والمعنى
ترفقوا فيه بان تاتوه من وجهه قوله ميسر لما كتب له اي مهيا مصروف مسهل ومعنى كتب
قدر والمعنى ان طالب العلم اطمئنانه بفهمه وحصوله له لا يزال يطلب ما يزيد استلذاذه فكلما طلب
ازداد لذة فهو يطلب ما لا نهاية للذة ولا نهاية لها فهو مشارك لغيره في الجوع غير ان ذلك
الغير له نهاية وهي الشبع وهذا لا نهاية له فلذا عبر بصيغة افعل التفضيل اه
حديث اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها وتمامه كما في البخاري قال
وكان عبد الله ياتي الدعوة في العرس وهو صائم وسياتي الكلام عليها مستوفى في حديث
اذا دعي احدكم الى وليمة عرس حديث اجيبوا الداعي الخ بجانبه علامة الحسن
قوله ولا تردوا الهدية اي اذا لم يعلم انها من جهة حرام اما اذا علم انها من جهة حرام فالرد
واجب والقبول حرام نعم ان علم مالكها فاخذها ليردها اليه فهذا لا باس به وقد يجب القبول
لاجل الرد اذا كان ذلك كمحجور ونحوه وسياتي فيه مزيد بيان في حديث من اتاه الله مالا
قوله اجيفوا ابوابكم الخ بجانبه علامة الحسن حديث في جوف الليل
اجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المثناة التحتية وضم الفاء اي اغلقوها اي مع ذكر

اسم

اسم الله امر من الاجافة لا من الغلق ولهذا يقال الباب مجاف اي مغلق ومنه فاجافوا عليهم الباب
قوله واكفئوا انيتكم بقطع الالف المفتوحة قال القاضي عياض رحمه الله رويناه بقطع الالف
وكسر الفاء رباعي وبوصلها وفتح الفاء ثلاثي وهما صحيحان ومعناه اقلبوا الاناء ولا تتركوه للعق
الشيطان ولحس الهوام وذوات الاقذار قوله واوكوا بكسر الكاف بعدها همزة اي اربطوا فم الوكا
ما يربط به من خيط او نحوه والسقا بالمد ظرف الما من الجلد ويجمع على اسقية قال في المصباح
والسقا يكون للما واللبن انتهى والمعنى شدوا فم السقا بخيط او نحوه قوله واطفئوا سرجكم
بهمزة وصل امر من الاطفا وانما امر بذلك لخبر البخاري ان الفويسقة جرت الفتيلة فاحرقت اهل
اهل البيت والمعنى ان الله سبحانه وتعالى لم يعط الشيطان قوة على فتح الباب المغلق اذا ذكر اسم الله
عليه وان كان قد اعطاه ما هو اكثر من ذلك وقد ورد في ابي داود واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح
بابا مغلقا انتهى اي لا يقدر على ذلك لان اسم الله تعالى هو الغلق الحقيقي والامر في المذكورات
للارشاد الى المصلحة الدنيوية كما في قوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم قاله النووي
وقال غيره للندب وسياتي بقية الكلام عليه في اذا نمتم قوله فان الشيطان لم يؤذن له
الخ تعليل لما تقدم والمعنى انكم اذا اغلقتم الابواب واكفأتم الانية واوكيتم الاسقية واطفأتم
السرج مع ذكر الله تعالى في الجميع لا يستطيعون ان يتسوروا عليكم واذا قلنا ان ذكر الله يحول بينه
وبين فعل هذه الاشياء فمقتضاه انه يتمكن من كل ذلك اذا لم يذكر اسم الله تعالى قال شيخ شيوخنا
ويؤيده ما في مسلم وابي داود مرفوعا اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان
لا مبيت لكم ولا عشا واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم قال ابن
دقيق العيد يحتمل ان يؤخذ قوله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا على عمومه ويحتمل ان يخص
بما ذكر اسم الله عليه ويحتمل ان يكون المنع لامر يتعلق بجسمه ويحتمل ان يكون لمانع من الله بامر خارج عن جسمه
قال والحديث يدل على منع دخول الشيطان الخارج فاما الشيطان الذي كان داخلا فلا يدل الخبر
على خروجه قال فيكون ذلك لتخفيف المفسدة لا رفعها ويحتمل ان تكون التسمية عند الاغلاق
تقتضي طرد من في البيت من الشياطين وعلى هذا فينبغي ان تكون التسمية من ابتدا الغلق الى تمامه واستنبط
منه بعضهم مشروعية غلق الفم عند التثاؤب لدخوله في عموم الابواب مجازا انتهى اه
حديث احب الاعمال الى الله الخ قال شيخ شيوخنا ومحصل ما اجاب
به العلما عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الاجوبة بانه افضل الاعمال ان الجواب اختلف لاختلاف
احوال السائلين بان اعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما لهم فيه رغبة او بما هو لائق بهم او كان الاختلاف
باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت افضل منه في غيره فقد كان الجهاد في
ابتدا الاسلام افضل الاعمال لانه الوسيلة الى القيام بها والتمكن من ادائها وقد تظافرت
النصوص على ان الصلاة افضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة

افضل او ان افضل ليست علي بابها بل المراد بها الفضل المطلق او المراد من افضل الاعمال فحذفت
من وهي مرادة كما يقال فلان افضل الناس ويراد من افضلهم وكما ورد خيركم خيركم لاهله ومعلوم
انه لا يصير بذلك خير الناس مطلقا فعلى هذا يكون الايمان افضلها والباقيات متساوية في كونها
من افضل الاعمال والاحوال ثم يعرف فضل بعضها علي بعض بدلائل تدل عليها ولا تدل علي هذا الترتيب
في الذكر كما قال تعالي وما ادراك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي
مسغبة يتيما ذا مقربة او مسكينا ذا متربة ثم كان من الذين امنوا ومعلوم انه ليس المراد
هنا الترتيب في الفعل وكما في قوله تعالي قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الي قوله ثم اتينا موسي
الكتاب تماما وكما في قوله تعالي ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لادم
واشدوا في ذلك قل لمن ساد ثم ساد ابوه ثم قد ساد قبل ذلك جده وقال
ابن دقيق العيد الاعمال في هذا الحديث محمولة علي البدنية واراد بذلك الاحتراز
عن الايمان لانه من اعمال القلوب فلا تعارض حينئذ بينه وبين حديث ابي هريرة افضل
الاعمال الايمان بالله الحديث وقال غيره المراد بالجهاد هنا ما ليس بفرض عين
لانه يتوقف علي اذن الوالدين فيكون برهما مقدما عليه قوله الصلاة في اول
وقتها وفي رواية البخاري علي وقتها قال ابن بطال فيه ان البدار الي الصلاة في اول وقتها
افضل من التراخي فيها لانه انما شرط فيها ان يكون احب الاعمال اذا اقيمت لوقتها المستحب
قال شيخ شيوخنا وفي اخذ ذلك من اللفظ المذكور نظر قال ابن دقيق
العيد ليس في هذا اللفظ ما يقتضي اولا ولا اخرا وكان المقصود به الاحتراز عما اذا
وقعت قضا وتعقب بان اخراجها عن وقتها محرم ولفظ احب يقتضي المشاركة في الاستحباب
فيكون المراد الاحتراز عن ايقاعها اخر الوقت واجيب بان المشاركة انما هي
بالنسبة الي الصلاة وغيرها من الاعمال فان وقعت الصلاة في وقتها من جهة ورد كانت ابر
والناس فان اخراجها عن وقتها لا يوصف بالتحريم ولا يوصف بكونه افضل الاعمال
مع كونه محبوبا لكن ايقاعها في الوقت احب قال القرطبي وغيره قوله لوقتها
اللام للاستقبال مثل قوله فطلقوهن لعدتهن اي مستقبلات عدتهن وقيل للابتدا كقوله
تعالي اقم الصلاة لدلوك الشمس وقيل بمعني في اي في وقتها وقوله علي وقتها قيل علي بمعني
اللام ففيه ما تقدم وقيل لارادة الاستعلا علي الوقت وفايدته تحقق دخول الوقت
ليقع الادا فيه تنبيه فيه صحة لما سبق قال شيخنا قال الكرماني استعمال
علي وان كان القياس في وقتها بالنظر الي ارادة الاستعلا علي الوقت والتمكن
علي ادايها في اي جزء من اجزايها مع ان حروف الجر يقوم بعضها مقام البعض الاخر واما
اللام فهو مثل اللام مثل قوله تعالي فطلقوهن لعدتهن اي مستقبلات لعدتهن وفي قوله

للبينة

لقيته لثلاث بقين من الشهر وتسمي لام التاقيت والتاريخ وقال القرطبي هذه لام
التاقيت كما قال تعالي اقم الصلاة لدلوك الشمس واقم الصلاة لذكري اي عند ذلك
وقال فرحون الصلاة علي وقتها يحتمل ان يكون خبر مبتدا محذوف اي احب العمل
الصلاة ويدل علي ذلك السؤال وان يكون مبتدا اي الصلاة لوقتها احب الي الله
وكذا الجملتان بعده وعلي وقتها يحتمل ان يتعلق باحب المحذوف وفيه بعد لان المعني
ليس عليه لانك تقول احب الي ولا تقول احب علي وان يتعلق بحال من الصلاة علي قول
من يجيز عمل الابتدا في الحال ربما في احب من معني الفعل علي قول من يجيز ان يكون العامل
في الحال غير العامل في صاحبها ويكون التقدير احب العمل الصلاة موداة علي وقتها
او يتعلق بالصلاة لانه مصدر وفيه ذلك اجذ الفعل انتهي
حديث احب الاعمال الي الله ادومها وان قل الخ قوله احب قال شيخ شيوخنا
قال القاضي ابو بكر ابن العربي معني المحبة من الله تعلق الارادة بالثواب
اي اكثر الاعمال ثوابا ادومها وقال النووي بدوام القليل تستمر
الطاعة بالذكر والمراقبة والاخلاص والاقبال علي الله عز وجل بخلاف الكثير
الشاق حتي ينمو القليل الدايم بحيث يزيد علي الكثير المنقطع اضعافا كثيرة
وقال ابن الجوزي انما احب الدايم لمعنيين احدهما ان التارك للعمل بعد
الدخول فيه كالمعرض بعد الوصل فهو متعرض للذم ولهذا ورد الوعيد في حق من
حفظ اية ثم نسيها وان كان قبل حفظها لا يتعين عليه ثانيهما ان مداوم الخير ملازم
للخدمة وليس من لازم الباب في كل يوم وقتا ما كمن لازم يوما كاملا ثم انقطع
حديث احب الاعمال الي الله ان تؤمن الخ يجانبه علامة الصحة
حديث احب الاعمال الي الله من اطعم الجايع قوله مسكينا المسلمين من المال
او كسب يقع موقعا من كفايته ولا يكفيه والمراد به هنا ما يشمل الفقير وقال
ابن الاعرابي المسكين هو الفقير الذي لا شي عليه والمغرم هنا الدين قوله كربا
اي غما قال الجوهري الكرب بالضم الغم الذي ياخذ بالنفس وكذلك الكربة
علي وزن الضربة انتهي وقال في المصباح ورجل مكروب مهموم والكربة
اسم منه والجمع كرب مثل غرفة وغرف انتهي
حديث احب الاعمال الي الله بعد الفرايض الخ قوله السرور قال
الجوهري السرور خلاف الحزن يقال سرني فلان مسرة وسر هو علي ما لم يسم فاعله
انتهي وقال في المصباح وسر يسر سرورا بالفتح والاسم السرور
بالضم اذا فرحه والمسرة منه وهو ما يسر به الانسان والجمع المسار انتهي والمعني ادخل

ادخل عليه ما يسره ويفرح به من تبشيره بحدوث ولد او مال او سلامته او وصول من يحبه
من سفر او عافية من مرض او رفع نقمة او نحو ذلك ٭ **حديث** احب الاعمال الى الله حفظ
اللسان **قوله** حفظ اللسان اي حرسه **قال** الجوهري حفظته الشي حفظا
اي حرسته انتهى المعنى من حرس لسانه وصانه عن النطق بما هو منهي عنه من كذب وغيبة ونميمة
وقول فاحش ونحو ذلك فهو من الاعمال التي احبها الله تعالى ٭ ٭ ٭
حديث احب الاعمال الى الله الحب في الله الخ **قال** شيخنا قال يحيي بن معاذ حقيقة الحب
في الله ان لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفا **قوله** والبغض في الله اي لامر يسوغ له البغض كالفسقة
والظلمة وارباب المعاصي **حديث** احب اهل بيتي الي الحسن والحسين يحتمل انه علامة الحسن
وقال في الكبير **ت** حسن غريب انتهى **قوله** اهل بيتي واهل البيت هم علي وفاطمة والحسنان
وهم مع النبي صلى الله عليه وسلم اصحاب الكسا ومن قال يدخل الزوجات فالمراد كما **قال** النووي
انهن من اهل بيته الذين ليساكنونه ويعولهم وامر باحترامهم واكرامهم وسماهم ثقلا ووعظ في حفظ
حقوقهم فنساه وحدا خلون في هذا كله وقيل اهل بيته من حرم عليه الصدقة منهم مومنوا بني
هاشم وبني المطلب وهو الراجح عند الشافعي واصحابه والاول هو الصحيح في احاديث كثيرة
صحيحة وان تعالت به الشيعة فهو الراجح من حيث الدليل واما قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم
منهم اوراه من ذكر واني والذي يظهر ان اهل البيت واهل بيتي واحد وكذا اهلي لا ان اهل
يدخل فيها الزوجات بلا شك ٭ **حديث** احب الناس الي عائشة الخ وسببه
كما في البخاري ومسلم واللفظ للثاني عن خالد عن ابي عثمان **قال** اخبرني عمرو
ابن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فاتيته فقلت
اي الناس احب اليك فقال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالا
زاد البخاري فسكت مخافة ان يجعلني من اخرهم انتهى **قوله** ذات السلاسل بمهملتين
والمشهور انها بفتح الاولى على لفظ جمع السلسلة وضبطه كذلك ابو عبيد البكري قيل سمي
المكان بذلك لانه كان به رمل بعضه على بعض كالسلسلة وقيل لان المشركين ارتبط بعضهم
الى بعض مخافة ان يفروا وقيل لان بها ماء يقال له السلسل وضبطها ابن الاثير بالضم **قال**
وهو بمعنى السلسال اي السهل **قوله** فاتيته في رواية معلى بن منصور فقدمت من جيش
ذات السلاسل فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اي الناس احب اليك زاد في رواية
قيس بن ابي حازم عن عمرو يا رسول الله فاحبه ووقع عند ابن سعد سبب هذا السؤال انه وقع في
نفس عمرو لما امره النبي صلى الله عليه وسلم على الجيش وفيهم ابو بكر وعمر انه مقدم في المنزلة عليهم
فسأله لذلك وعند البيهقي من طريق علي بن عاصم عن خالد الحذا في هذه القصة **قال**
عمرو فحدثت نفسي انه لم يبعثني على قوم فيهم ابو بكر وعمر الا لمنزلة لي عنده فاتيته حتى قعدت

بين يديه فقلت يا رسول الله من احب الناس اليك الحديث **قوله** فعد رجالا في رواية
علي بن عاصم قال فقلت في نفسي لا اعود لمثلها اسال عن هذا وفي رواية عائشة بعد عمر
ابو عبيدة ابن الجراح وفي الحديث جواز تامير المفضول على الفاضل اذا امتاز المفضول
بصفة تتعلق بتلك الولاية ومزية ابي بكر على الرجال وبنته عائشة على النساء ومنقبة
لعمرو بن العاص لتاميره على جيش فيهم ابو بكر وعمر وان كان ذلك لا يقتضي افضليته
عليهم لكن يقتضي ان له فضلا في الجملة **قوله** فسكت بتشديد المثناة المضمومة هو
مقول عمرو وانما بدا النبي صلى الله عليه وسلم بذكر عائشة اولا لانها محبة جبلية ودينية
وغيرها دينية لا جبلية فسبق الاصل على الطاري واذا علمت ان الجهات المحبة مختلفة
عرفت انه لا تعارض بين هذه الاخبار وخبر احب الناس الي اسامة ايضا من هذا القبيل
فكانه يقول لكل واحد من هولا احب الي بالنسبة الى عالمه وبيان ذلك انه صلى الله عليه وسلم
ما كان يحب هولا من حيث الصورة الظاهرة فان اسامة كان اسود افطس وانما كان يحبهم
من حيث المعاني والخصايص التي كانوا موصوفين بها فكان ابو بكر احب اليه من حيث انه
كان له اهلية النيابة عنه والخلافة في امته ما لم يكن لغيره وكانت عائشة احب النسا اليه
من حيث انها من العلم والفضيلة وحسن الصور واليقظة ما استحقت به ذلك وان
تفضل على ساير النسا الا انما استثني كفضل الثريد على ساير الطعام والحسن والحسين
لانهما سبطاه اي طايفتان وقطعتان منه وقيل الاسباط اولاد الاولاد خاصة
وقيل اولاد البنات وكان اسامة افضل لمواليه اجلهم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
اوصيكم به خيرا فانه من صالحيكم وقد ظهر ذلك عليه فانه لم يدخل في شي من الفتن وسلمه الله
من تلك المحن الى ان توفي في خلافة معوية سنة سبع وخمسين او اربع وخمسين **فايدة**
قال ابو حاتم **قال** الاصمعي كان ابو بكر اذا مدح يقول اللهم انت اعلم بي من نفسي
وانا اعلم بنفسي منهم اللهم اجعلني خيرا مما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون ولا تواخذني بما
يقولون **حديث** احب الاسما الى الله عبد الله وعبد الرحمن فيه التسمية
بهذين الاسمين وتفضيلهما على ساير ما يسمى به وفي عبد الرحمن عبد الرحيم انما كانت هذه
الاسما احب الى الله لانهما ما تضمنت ما وصف واجب للحق تعالى وهو الالهية والرحمانية
وتضمنت عبودية المسمى وافتقاره الى الحق سبحانه وتعالى فالحق بهذين الاسمين ما في معناهما
مثل عبد الملك وعبد الصمد وعبد الوهاب كما يدل عليه الحديث الذي بعده **وقال**
في الفتح **قال** القرطبي يلتحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد
الملك وعبد الصمد وانما كانت احب الى الله لانهما تضمنت ما هو وصف واجب لله وما هو
وصف للانسان وواجب له وهو العبودية ثم اضيف العبد الى الرب اضافة حقيقية

تصدقت افراد هذه الاسما وشرفت بهذا التركيب فحصلت لها هذه الفضيلة. وقال غيره
الحكمة في الاقتصار على الاسمين انه لم يقع في القران اضافة عبد الى اسم من اسما الله غيرهما قال الله
تعالى لما قام عبد الله يدعوه وقال في اية اخرى وعباد الرحمن ويؤيده قوله تعالى
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن وقد اخرج الطبراني من حديث ابي زهير الثقفي رفعه اذا سميتم
فعبدوا ومن حديث ابن مسعود رفعه احب الاسما الى الله ما تعبد له وفي اسناد كل منهما ضعف
وقال بعض شراح المشارق لله الاسما الحسنى ولها اصول وفروع اي من حيث الاشتقاق
وقال وللاصوليين اصول من حيث المعنى فاصول الاصول اسمان الله والرحمن لان كلا منهما
مشتمل على الاسما كلها قال الله عز وجل قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ولذلك لم يسم بهما احد
وما ورد من رحمن اليمامة غير وارد لانه مضاف وقول شاعرهم . وانت غيث الورى
لا زلت رحمانا فقال في الكشاف وليس بوارد لان الكلام في انه لم يسم به احد ولا يرد الاطلاق من اطلقه
وصفا لانه لا يستلزم التسمية بذلك وقد لقب غير واحد الملك الرحيم ولم يقع مثل ذلك
في الرحمن واذا تقرر ذلك كانت اضافة العبودية الى كل منهما حقيقة محضة فظهر وجه
الاحبية والله اعلم . حديث احب الاسما الى الله ما تعبد له الخ تقدم معنى
هذه الجملة في الذي قبله قوله واصدق الاسما الى الله همام وحارث لما فيه من مطابقة
الاسم معناه الذي اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا
طبعا واختيارا كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحا اي عامل اما للدنيا واما
للاخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل احد لا بد له ان يهم بامر
خيرا كان او شرا او سياتي فيهما حرب ومرة في شتوى . حديث
احب الاديان الى الله الحنيفية السمحة بجانبه علامة الصحة قوله الحنيفية الحنيف هو
المائل الى الاسلام الثابت عليه والحنيف عند العرب من كان على دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام
واصل الحنف الميل والحنيفية السمحة اي السهلة وفي رواية احب الدين اي احب خصال الدين ما كان
سمحا سهلا لانه ليس في حرج دينكم اليسر واحب الاديان دين الحنيفية وهي ملة ابراهيم قاله شيخنا
وقال الكرماني احب بمعنى المحبوب لا بمعنى المحب فان قلت لا مطابقة بين المبتدا
والخبر لان المبتدا مذكر والخبر مؤنث قوله الملة الحنيفية لانها غلبت عليها
الاسمية حتى صارت علما وان افعل التفضيل المضاف لقصد الزيادة على من اضيف اليه
يجوز فيه الافراد والمطابقة . حديث احب البلاد الى الله مساجدها الخ
قوله البلاد جمع بلد قال في القاموس البلد كل قطعة من الارض
مستحيزة عامرة او غامرة وقال في الصحاح البلد الارض يقال هذه بلدتنا
وقال في النهاية البلد من الارض ما كان ماوى الحيوان وان لم يكن فيه بنا وقال

في

في المصباح ويطلق البلد والبلدة على كل موضع من الارض عامرا كان او خلاء وفي التنزيل الى بلد ميت
اي الى ارض ليس بها نبات ولا مرعى فيخرج ذلك بالمطر فترعاه الانعام فاطلق الموت على عدم النبات
والمرعى واطلق الحياة على وجودهما قوله احب البلاد الى الله مساجدها قال شيخنا
لانها بيوت الطاعة واساسها على التقوى قوله وابغض البلاد الى الله اسواقها السوق
اسم لكل مكان وقع فيه التبايع ممن يتعاطى البيع وقال في المصباح والسوق يذكر ويؤنث
قال ابو اسحاق السوق التي يباع فيها مؤنثة وهي افصح واصح وتصغيرها سويقة والتذكير
خطا لانه قيل سوق نافقة ولم يسمع نافق بغير هاء والنسبة اليها سوقي على لفظها وقولهم
رجل سوقة ليس المراد انه من اهل الاسواق كما تظنه العامة بل السوقة عند العرب خلاف الملك قال الشاعر

فبينا نسوس الناس والامر امرنا . اذا نحن فيهم سوقة نتنصف .

وسبب البغض انها محل الغش والخداع والربا والايمان الكاذبة واخلاف الوعد والاعراض
عن ذكر الله تعالى وغير ذلك مما في معناه والحب والبغض من الله ارادته
الخير والشر او فعل ذلك بمن اسعده واشقاه والمساجد محل نزول الرحمة والاسواق ضدها
وقال شيخنا هذا من مجاز وصف المكان بصفة ما يقع فيه ولا يقوم به مقام العرض بالجوهر
اراد بحبه المساجد محبة ما يقع فيها من ذكره وتلاوة كتابه والاعتكاف والصلوات واراد ببغض
الاسواق بغض ما يقع فيها من الغش والخيانة وسوء المعاملات مع كون اهلها لا يامرون بمعروف
ولا ينهون عن منكر ولا يغضون الابصار عن المحرمات .

حديث احب الجهاد الى الله كلمة حق الخ بجانبه علامة الحسن والجور هو الظلم .

حديث احب الحديث الي اصدقه اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم سببه ما في البخاري
عن عروة بن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد
هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال معي من ترون واحب الحديث
الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت
النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين ان النبي صلى
الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام في المسلمين فاثنى
على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء جاؤوا تائبين واني رايت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه من اول ما يفيء الله علينا
فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم فقال انا لا ندري من اذن لكم فيه ممن لم ياذن فارجعوا
حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه
انهم اذنوا وطيبوا شرح عن سبب هذا الخبر على وجه الاختصار وهوازن قبيلة من قيس عيلان اي

انتظرني حتى تعال اي رجع من تزول اي من العسكر ان يطيب بضم التحتية وفتح الطاء وتشديد
التحتية المكسورة اي ان يطيب نفسه وفي رواية بفتح اليا وكسر الطا وسكون التحتية اي ان
تطيب نفسه فنفسه المقدر منصوب في الاول مرفوع في الثاني على حظه اي نصيبه من السبي يعني ابيه
بضم التحتية طيبنا بالتشديد التحتية اي جعلنا طيبا بمعنى طابت به انفسنا لرسول الله باللام
اي لاجله وفي نسخة برسول الله وفي نسخة حتى يرفعوا الينا عرفاؤكم بالواو على لغة اكلوني البراغيث
وفي نسخة بحذفها على الاصل والعرفا جمع عريف وهو الذي يعرف امور القوم وهو النقيب
حديث احب الصيام الى الله صيام داود الخ قوله احب اي اكثر ما يكون محبوبا ه
واستعمال احب بمعنى محبوب قليل لان الاكثر في افعل التفضيل ان يكون من فعل الفاعل ونسبة
المحبة في الصيام والصلاة الى الله تعالى على معنى ارادة الخير لفاعلهما قوله كان يصوم
يوما ويفطر يوما هو افضل من صوم الدهر فقد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف
ما قاله المتولي وغيره خلافا لما افتى به ابن عبد السلام والسر في ذلك ان صوم الدهر قد يفوت بعض
الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم فان قلنا اذا صادف فطره يوم
الاثنين او الخميس وكانت عادته صومهما هل يحصل له فضيلة صومهما قال شيخنا زكريا
الظاهر حصولها لانه عذر ولان صوم داود انما كان لعذر وهو طلب الافضلية فيتخير ما قاله
بالافطار قوله ويقوم ثلثه هو الوقت الذي ينادي فيه الرب هل من سائل هل من مستغفر
قوله وينام سدسه اي ليستريح من نصب القيام وانما كان ما ذكر احب الى الله تعالى لانه
اخذ بالرفق على النفوس التي يخشى منها السامة التي هي سبب ترك العبادة والله تعالى يحب ان يوالي
فضله ويديم احسانه حديث احب الكلام الى الله تعالى سبحان الله تقدم الكلام عليه في حديث
افضل الكلام ه حديث احب اللهو الى الله تعالى الخ اللهو واللعب لهوت
بالشيء الهو لهوا وتلهيت به تلعبت وتشاغلت وغفلت به عن غيره والهاه عن كذا اشغله ولهيت
عن الشيء بالكسر الهي بالفتح لهيا تركت ذكره وغفلت عنه واشتغلت وتلهي عنه تشاغل قال
في المصباح اللهو معروف تقول اهل نجد لهوت عنه لهوا والاصل على فعول من باب قعد
واهل العالية لهيت عنه الهي من باب تعب ومعناه السلوان والترك ولهوت به لهوا من باب
قتل اولعت به وتلهيت به ايضا قال الطرطوشي واصل اللهو الترويح عن النفس
بما لا تقتضيه الحكمة والها في الشيء بالالف شغلني قوله اجراء الخيل اي مسابقتها
لانها مشروعة بل اذا قصد بها التاهب للجهاد كانت مسنونة فالمراد من اللهو المستحب
قوله والرمي اي عن قوسه وفسر قوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة بانها
الرمي ه حديث احب العباد الى الله تعالى انفعهم لعياله العيال
من يمون ويلزمك نفقته والعيال بعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من نفقة وكسوة ه

وغيرها

وغيرها فالضمير في لعياله عائد على الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه ويحتمل ان يعود الضمير
لعيال الله كما في حديث بالي فالخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم
لعياله انتهى وفي رواية الطبراني احب الناس الى الله انفعهم للناس والحديث يفسر بعضه
بعضا والذي يظهر ان هذا الاحتمال اولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من المخلوقين ه ه
حديث احب عباد الله الى الله احسنهم خلقا بجانبه علامة الحسن وتقدم معنى
حسن الخلق وحديث اتق الله حيثما كنت ه ه ه
حديث احب بيوتكم الى الله بيت فيه يتيم مكرم قال الجوهري اليتيم
جمعه ايتام ويتامى وقد يتم الصبي بالكسر ييتم يتما ويتما بالتسكين فيهما واليتيم من قبل الاب
وفي البهائم من قبل الام انتهى وقال ابن السكيت ولا يقال لمن فقد الام من الناس يتيم ولكن منقطع
نقله الزركشي وقال في المشارق ايتام ويتامى جمع يتيم وهو من الاب وهذا في بني
ادم واما في سائر الحيوان من الام له يقال يتم الصبي بفتح اوله وكسر ثانيه ييتم مثل يسمع يتما ويتما
وجمع فعيل على افعال القليل منه هذا ويتامى جمع يتيم ويتيمة ايضا وهو قليل مثل مساكين جمع مسكين
ومسكينة والاسم يطلق عليه الى البلوغ فاذا بلغ زال عنه وقوله تعالى واتوا اليتامى اموالهم
فسماهم يتامى بعد بلوغهم ورشدهم للزوم الاسم لهم قبل ذلك وقال في النهاية ه
اليتيم في الناس فقد الصبي اباه قبل البلوغ وفي الدواب فقد الام واصل اليتم بالضم والفتح
الانفراد وقيل الغفلة وقد يتم الصبي بالكسر ييتم فهو يتيم والانثى يتيمة وجمعها ايتام
ويتامى وقد يجمع اليتيم على يتامى كاسير واسارى واذا بلغا زال عنهما اسم اليتيم حقيقة وقد
يطلق عليهما مجازا بعد البلوغ كما كانوا يسمون النبي صلى الله عليه وسلم وهو كبير يتيم ابي طالب
لانه رباه بعد موت ابيه انتهى قال الزركشي قال ابن خالويه اليتيم من الطير من قبل الاب
والام لانهما يحضناه وقال في المصباح يتم ييتم ويتيم من باب تعب وقرب يتما بضم الياء
وفتحها لكن اليتيم في الناس من قبل الاب فيقال صغير يتيم والجمع ايتام ويتامى وصغيرة يتيمة
وجمعها يتامى وفي غير الناس من قبل الام وايتمت المرأة ايتاما فهي موتم صار اولادها يتامى فان
مات الابوان فالصغير لطيم وان ماتت امه فقط فهو عجي ودرة يتيمة اي لا نظير لها ومن هنا
اطلق اليتيم على كل منفرد يعز نظيره قوله مكرم اي بان يحسن اليه بما يليق به من مطعم
ومشرب وعدم اهانته وغير ذلك ه ه ه ه
حديث احب الله عبدا سمحا الخ بجانبه علامة الحسن قوله احب بفتح الهمزة والحاء
المهملة والموحدة المشددة تقدم معنى سمحا قوله قضى اي ادى ما عليه من الحق ونفسه
بذلك طيبة قوله اذا اقتضى اي طلب ماله في عفاف من غير عنف ولا تشديد تتمة
محبة الله اسم لمعان كثيرة اظهرها الاعتقاد انه عز اسمه محمود من كل وجه لا شيء من صفاته

الا وهو مدحة له الثاني الاعتقاد انه محسن الى عباده منعم متفضل عليهم الثالث ان الاحسان الواقع
منه اكثر واجل من ان يقضي بقول العبد وعمله وان حسنا وكثر الرابع ان لا يستقل العبد قضاياه
ويستكثر شكرا لنعمه الخامس ان يكون في عامة الاوقات مشتغلا به حذرا من اعراضه عنه وسلبه معرفته
التي اكرمه بها وتوجيه الذي دلاه وزينه به السادس ان يكون اماله معتقدة به لا يرى في
حال من الاحوال انه غني عنه السابع الخجل لتمكن هذه المعاني في قلبه على ان يديم ذكره باحسن
ما يقدر عليه الثامن ان يحرص على اداء فرايضه والتقرب اليه من نوافل الخير ما يطيقه التاسع
ان يسمع من غيره ثناء عليه وعرف منه تقربا اليه وجهادا في سبيله سرا واعلانا الاولا ولا والعاشر
انه ان سمع من احد ذكرا له اعانه بما يحكي عنه او عرف منه غيبا في سبيله ميسرا او علانية بيانه ونطقه فاذا
احسبنحض هذه المعاني في قلب احد فاستجمعها هو المشار اليه باسم محبة الله تعالى وحب
وان لم تذكر مجتمعة في موضع فقد جاءت متفرقة عن النبي صلى الله عليه وسلم فرحوته انتهى

حديث احبكم الى الله الخ **قوله** احبكم اي بفتح الهمزة والحاء المهملة وبضم
البا المشددة افلكم طعما الطعم بالضم هو الاكل **قوله** واخفكم بدنا والمعنى من كانت
هذه صفته كان انشط للعبادة واقوى عليها ما هيئت عليه دون غيره

حديث احب للناس الخ بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة المشددة
حديث احب حبيبك الخ بما فيه علامة الحسن قال في الكبير ابن جرير وصححه
ثم قال **هب** موقوفا قال **ت** وهو الصحيح **قوله** احبب بفتح الهمزة وسكون الحاء
المهملة وكسر الموحدة الاولى **قوله** احبب حبيبك هونا ما قال في النهاية اي حبا مقتصدا
لا افراط فيه واضافة ما اليه تفيد التقليل يعني لا تسرف في الحب والبغض فعسى ان يصير
الحبيب بغيضا والبغيض حبيبا فلا تكون قد اسرفت في الحب فتندم ولا في البغض فتستحيي
فايدة اخرج الرافعي عن ابي اسحق السبيعي قال كان علي بن ابي طالب يكثر اصحابه وجلاسه
في استعمال حسن الادب بقوله

وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى ◦ فانك راء ما عملت وسامع
واحبب اذا احببت حبا مقاربا ◦ فانك لا تدري متى انت نازع
وابغض اذا ابغضت بغضا مقاربا ◦ فانك لا تدري مع الحب راجع

حديث احبوا الله لما يغذوكم به من نعمه الخ **قوله** احبوا بفتح الهمزة
وكسر الحاء المهملة وضم الموحدة المشددة **قوله** يغذوكم بالعين والذال المعجمتين
الغذاء بكسر الغين المعجمة المفتوحة قال في المصباح الغذاء مثل كتاب ما يتغذى به من الطعام
والشراب ويقال الغذاء الطعام الصبي غذوته من باب علا اذا اتخذ منه وكفاه وغذوته باللبن
اغذوه ايضا فاغتذى به وغذيته بالتثقيل فتغذى انتهى وعبارة بعضهم يطلق على

المأكول والمشروب والغدا بفتح المعجمة والدال المهملة والمد الطعام الذي يؤكل في اول
النهار وفي **قال** في المصباح والغداء بالمد طعام والغداة انتهى والمعنى احبوا الله لاجل
ما خلق لكم من المأكول والمشروب واحبوني بسبب حب الله لي واحبوا اهل بيتي بسبب حبي **قال** شيخنا
قال الحليمي هذا يحتمل ان يكون عاما لانعمه كلها وان يكون اسما لغذاء الطعام والشراب حقيقة
ولما عداهما من التوفيق والهداية ونصب اعلام هذه المعرفة وخلق الحواس والعقل مجازا او يكون
جميع ذلك بالاسم مرادا فقد قال صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان وفي رواية طعم الايمان
وانما يكون الطعم للاغذية وما يجري مجراها فاذا جاز وصف الايمان بالطعم جاز تسميته غذاء وبدخل
الايمان في جميع نعم الله عز وجل في الحديث والله اعلم

حديث احبوا العرب بضبط الذي قبله قال في الكبير **ك** وتعقب وقال الذهبي
في مختصر المستدرك اظنه موضوعا وقال **عق** منكر لا اصل له واورده ابن الجوزي
في الموضوعات **قلت** وحاصل كلام شيخنا في اللآلئ تبيين موضوع **قوله** احبوا العرب
العرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس سواء اقام بالبادية او المدن ولا واحد له من لفظه والاعراب
ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والنسب اليهما اعرابي
وعربي بمعنى من الدر **قال** الجوهري العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربي بين العروبة
وهم اهل الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصة والعرب العاربة هم الخلص منهم واخذ من لفظه
ما اكد به كقولهم ليل لايل وربما قالوا العرب العربا وتعرب اي تشبه بالعرب والعرب المستعربة
هم الذين ليسوا بخلص انتهى وقال في المشارق وكل بدوي اعرابي فان لم يكن من العرب
فان كان يتكلم بالعربية وهو من العجم **قلت** فيه عرباني وقال في المصباح العرب
اسم مؤنث ولهذا يوصف بالمؤنث فيقال العرب العاربة والعرب العربا وهم خلاف العجم ورجل
عربي ثابت النسب في العرب وان كان غير فصيح واعرب بالالف اذا كان فصيحا وان لم يكن من العرب
واما الاعراب بالفتح فاهل البدو من العرب الواحد اعرابي بالفتح ايضا وهو الذي يكون صاحب
نجعة وارتياد للكلا وزاد الازهري فقال سواء كان من العرب او من مواليهم قال فمن
نزل البادية وجاور البادين وظعن بظعنهم فهم اعراب ومن نزل بلاد الريف واستوطن المدن
والقرى العربية وغيرها ممن ينتمي الى العرب فهم عرب وان لم يكونوا فصحاء ويقال سموا
عربا لان البلاد التي سكنوها تسمى العربات ويقال العرب العاربة هم الذين
تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا
بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهي لغات اهل الحجاز وما والاها
والعرب وزان فعل لغة في العرب ويجمع العرب على اعرب مثل زمن وازمن ورجل العرب بعضهم
مثل سد واسد انتهى **قلت** ورد من احب العرب فهو حبي حقا اخرجه ابو الشيخ

عن ابن عباس وذلك لانهم هم الذين قاموا في نصرة الدين وباعوا انفسهم لله تعالى حتى
اظهروا الاسلام وازاحوا ظلمة الكفر **قوله** والقران عربي **قال** تعالى وانزلنا
بلسان عربي مبين **قوله** وكلام اهل الجنة عربي لبيانه وفصاحته وعدم التعقيد فيه
فامتازت العرب على جميع الامم **حديث** احبوا قريشا بضبط الذي قبله **قوله**
قريشا قال الشيخ شيوخنا قريش هم ولد النضر بن كنانة على الصحيح وقيل ولد فهر بن مالك
ابن النضر وهو قول الاكثر روى ابن سعد من طريق المقداد **قال** لما فرغ قصي
من نفي خزاعة من الحرم تجمعت اليه قريش فسميت يومئذ قريشا لحال تجمعها والتقرش
التجمع وقيل لتلبسهم بالتجارة وقيل لان الجد الاعلى جاء في ثوب واحد متجمعا فيه فسمي قريشا
وقيل من التقرش وهو اخذ الشيء اولا **وقال** المطرزي سميت قريش بدابة في
البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادة الناس **قال** الشاعر

وقريش هي التي تسكن البحر	بها سميت قريش قريشا
تاكل الغث والسمين ولا	تترك فيه لذي جناحين ريشا
هكذا في البلاد حي قريش	ياكلون البلاد اكلا كميشا
ولهم اخر الزمان نبي	يكثر القتل فيهم والخموشا

وقال صاحب المحكم قريش دابة في البحر لا تدع دابة الا اكلتها فجميع الدواب
تخافها وانشد البيت الاول **قلت** والذي سمعته من افواه اهل النحو القرش بكسر
القاف وسكون الراء لكن البيت المذكور شاهد صحيح فلعله من تغيير العامة فان البيت الاخير
من الابيات المذكورة يدل على انه من شعر الجاهلية ثم ظهر لي ان مصغر القرش الذي بكسر القاف
وقد اخرج البيهقي من طريق ابن عباس قال القريش تصغير قرش وهي دابة في البحر لا تمر
بشيء من غث ولا سمين الا اكلته وقيل تسمى قريشا لانه كان يقرش على خلة الناس وحاجتهم
ويسدها والتقريش هو التفتيش وقيل سموا بذلك لمعرفتهم بالطعان والتقرش وقع
الاسنة وقيل التقرش التنزه عن رذايل الامور وقيل غير ذلك انتهى **وقال**
في النهاية وقيل سميت لاجتماعها بمكة بعد تفرقها في البلاد فيقال فلان يتقرش المال
اي يجمعه انتهى **وقال** في المصباح قريش هو النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة
ابن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ومن لم يلده فليس بقرشي **وقيل** قريش
هو فهر بن مالك بن النضر المذكور ومن لم يلده فليس بقرشي نقله السهيلي وغيره واصل
القرش الجمع وتقرشوا تجمعوا وبذلك سميت قريش وقيل قريش دابة تسكن البحر تاكل
دوابه وبه يسمى الرجل **قال** الشاعر وانشد البيت الاول

حديث احبوا العقل الخ بضبط الذي قبله **قوله** ويردك

عن

عن الناس ما تعلم من نفسك اي من المعايب والرذايل فلا تتجسس على اخبار الناس واحوالهم
الخفية عنك فان ذلك يجر الى ما لا خير فيه

حديث احبسوا صبيانكم الخ **قوله** احبسوا بكسر الهمزة والموحدة وسكون
الحاء المهملة بينهما وضم السين المهملة اي امنعوهم من الانتشار في هذه الساعة **قال** في
القاموس الحبس المنع **وقال** في المصباح الحبس المنع وهو مصدر حبسته من باب
ضرب **قوله** فزعة العشا اي اوله كفورته والمراد اول الليل رواية البخاري
فاذا ذهب ساعة من الليل **قوله** تخترق بمثناة ثم فوقية مفتوحتين بينهما خاء
معجمة ساكنة وراء وقاف تقطعها رواية البخاري فان الشياطين تنتشر حينئذ والحديث
يفسر بعضه بعضا **قال** شيخ شيوخنا **قال** ابن الجوزي انما خيف
على الصبيان في تلك الساعة لان النجاسة التي تلوح بها الشياطين موجودة معهم
غالبا والذكر الذي يحرس منهم مفقود من الصبيان غالبا في ذلك الوقت والحكمة
في انتشارهم حينئذ ان حركتهم في الليل امكن منها لهم في النهار لان الظلام اجمع للقوى
الشيطانية من غيره وكذلك كل سواد ولهذا **قال** في حديث ابي ذر فما يقطع
الصلاة قال الكلب الاسود شيطان انتهى

حديث احبسوا على المؤمنين ضالتهم العلم ضالة المؤمن الضالة بالضاد المعجمة
من كل ما يقتنى من الحيوان وغيره يقال ضل الشيء اذا ضاع وضل عن الطريق اذا حاد وهي
في الاصل فاعلة ثم اتسع فيها فصارت من الصفات الغالبة وتقع على الذكر والانثى
والجمع وقد تطلق الضالة على المعاني ومنه الحكمة ضالة المؤمن اي لا يزال يتطلبها كما
يتطلب الرجل ضالته والمعنى امنعوا عليهم ضالتهم ان تذهب وهي العلم لمن يطلبه انتهى
وسياتي في ذلك مزيد **حديث** احتجموا الخ **قوله** لا يتبيغ
بالمثناة التحتية ثم الفوقية ثم الموحدة المفتوحات ثم التحتية المفتوحة المشددة
ثم الغين المعجمة التبيغ غلبة الدم على الانسان وقيل هو مقلوب من التبغي وهو مجاوزة
الحد والاول اوجه **وقال** في الصحاح وتبوغ الدم بصاحبه وتبيغ به اي هاج به **وحكى**
ابن السكيت عن الفراء تبوغ الرجل بصاحبه فغلبه وتبوغ الدم بصاحبه فغلبه **وفي** الحديث
عليكم بالحجامة لا يتبيغ الدم باحدكم فيقتله وقيل اصل يتبيغ من البغي فقلب مثل جذب وجبذ

حديث احترسوا من الناس بسوء الظن **قال** في الكبير
وحسنه انتهى وسياتي الحزم سوء الظن وسياتي اذا هبطت بلاد قوم فاحذر **وفي** الحديث
من حسن ظنه بالله كثرت ندامته وكل منهما فيما يستعمل لسوء الظن اي فيمن لم يتحقق منه
حسن السريرة ولا الامانة على المال والاهل والنفس **فان** ذلك اذا كان على وجه طلب

السلامة من الناس لم يأثم صاحبه ولا معارضة حينئذ بينه وبين حديث اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث لان هذا فيمن تحقق منه حسن السريرة والامانة وحديث الباب فيمن
استعمله على وجه السلامة من شر الناس وبذلك ينتفي ما ظاهره التعارض وقد يقال حديث
الباب فيمن ظهر منهم الخداع والمكر وخلف الوعد والخيانة والايمان الباطلة وحديث اياكم
والظن فيمن غلب عليهم الصدق والوفا بالعهد ويقال ايضا ان قراين الاحوال تغلب احد الجانبين
فان ظهرت قرينة سوء وخبث ونكث للعهد وما اشبه ذلك استعمل منه سوء الظن وان ظهرت قرينة
صدق وصلاح ووفا لم يظن به ذلك وقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن يشير الى هذا الجمع او
يقال اياكم والظن انه التهمة التي لا سبب لها يوجبها بخلاف ظن من رايتهم شخصا بالفاحشة او
شرب الخمر او السرقة ولم يظهر عليه ما يوجبها بخلاف الظن الذي يسلم به من شر الناس

حديث احتكار الطعام الخ بجانبه علامة الحش احتكر الطعام اشتراه وحبسه
ليقل فيغلو والاسم منه الحكر والحكرة انتهى من الدر وقال في المصباح احتكر زيد
الطعام اذا حبسه ارادة الغلاء والاسم الحكرة مثل الغرفة من الافتراق والحكر بفتحتين
واسكان الثاني بمعناه لغة انتهى قال ابن رسلان وليس الطعام على عمومه بل هو
مخصوص بالاقوات **قوله** الحاد فيه قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد اي من يهم فيه
بامر من المعاصي واصل الالحاد الميل وهذا الالحاد والظلم يعم جميع المعاصي الكباير والصغاير
لعظم حرمة المكان فمن نوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب عليها الا في مكة تعظيما لحرمتها وقال
عبد الله بن عمرو وقول لا والله وبلى والله بمكة من الالحاد قال ابن عطية وعموم اللفظ ياتي على
هذه المعاصي كلها لكن قول حبيب بن ابي ثابت الحكرة بمكة من الالحاد بالظلم وقول سعيد بن
جبير الالحاد الاحتكار اولى الاقوال لهذا الحديث والله تعالى اعلم قال تنبيه لتنبيه
للناس مما نزل بهم وعلى القول بعموم اللفظ في الاية يكون المراد بالحديث الاحتكار من الالحاد
فيه **حديث** احثوا التراب الخ قال في الكبير ت غريب
قوله احثوا بضم الهمزة والمثلثة وسكون الحاء المهملة بينهما اي ارموا انفا الحثي يحثوا
حثوا امو كناية عن الخيبة وان لا يعطوا عليه شيئا ومنهم من يجريه على ظاهره فيرمي فيها التراب قال
شيخ شيوخنا في هذا الحديث خمسة اقوال احدها حمله على ظاهره ٢ المراد الخيبة والحرمان
٣ قولوا له بفيك التراب والعرب تستعمل ذلك لمن يكره ٤ ان ذلك يتعلق بالممدوح
٥ كان ياخذ ترابا فيذره بين يديه يتذكر بذلك مصيره اليه فلا يطغى بالمدح الذي يسمعه
المراد بحثو التراب في وجه المادح اعطاؤه ما طلب لان كل الذي فوق التراب تراب وبهذا جزم
البيضاوي وقال شبه الاعطا بالحثي على سبيل الترشيح والمبالغة في التقليل والاستهانة
قال الطيبي ويحتمل ان يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه من الرضخ والدافع قد

يرفع

يرفع خصمه بحثي التراب على وجهه استهانة به وقال ابن بطال المراد بقوله احثوا الخ
من يمدح الناس في وجوههم بالباطل فقد مدح النبي صلى الله عليه وسلم في الشعر والخطب والمخاطبة
ولم يحثوا في وجه مادحه ترابا انتهى قال النووي الاحاديث الواردة في النهي
عن المدح فقد جاءت احاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه قال العلماء وطريق الجمع بينهما ان
النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الاوصاف او على من يخاف عليه فتنة باعجاب ونحوه
اذا سمع المدح واما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته فلا نهي في مدحه
في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان حصل بذلك مصلحة كتنشيطه للخير او للازدياد منه او للدوام
عليه او للاقتدا به كان مستحبا انتهى وقال في محل اخر هذا اذا كان في الوجه اما الذي في الغيبة
فلا منع منه الا ان يجازف المادح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب لا لكونه مدحا ويستحب
المدح الذي لا كذب فيه اذا ترتبت عليه مصلحة ثم ذكر ما تقدم من المنع والجواز والجمع بينهما
قوله المداحين صيغة مبالغة فلا تحصل الا لمن كثر منه المدح حتى صار عادة له بخلاف
المادح مرة او مرتين والمدح لغة الثناء باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا
ما يدل على اختصاص الممدوح بنوع من الفضايل قال الجوهري مدحته احسن الثنا وقد مدحه وامتدحه
بمعنى وكذلك المدحة والمديح والامدوحة وانشد ابو عمرو لابي ذويب

ولو كان مدحي منشرا احدا ... احيا اباكن يا ليلى الاماديح

ويمدح الرجل تكلف ان يمدح ورجل مديح اي ممدوح جدا انتهى وقال في المصباح مدحته مدحا من باب
نفع اثنيت عليه بما فيه من الصفات الجميلة خلقية كانت او اختيارية ولهذا كان المدح اعم من الحمد قال
الخطيب التبريزي المدح من قولهم انمدحت الارض اذا اتسعت فكان معنى مدحته وسعت شكره ومدهته
مدها وعن الخليل بالحاء للغايب وبالهاء للحاضر وقال السرقسطي يقال المدة في صفة الحال
والهيئة لا غير **حديث** احد يا سعد **قوله** احد بفتح الهمزة وكسر
الحاء المهملة المشددة كذا ضبطه المؤلف بالقلم في هذا الحديث وفي الحديث بعده وفي مختصر النهاية
وهو مقتضى كلام الزمخشري الاتي معناه في الذي بعده
حديث احد احد يعني الذي قبله قال في الكبير عن سعد بن ابي وقاص
قال مر علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ادعو باصبعي فقال احد ذكره ن حسن غريب انتهى
قوله باصبعي اي باصبعين بالتثنية وهما السبابة والوسطى **قوله احد** في النهاية في
اسما الله تعالى الاحد وهو الفرد الذي لم يزل وحده ولم يكن معه اخر وهو اسم بني لنفي ما يذكر معه
من العدد تقول ما جاءني احد والهمزة فيه بدل من الواو واصله وحد لانه من الوحدة وفي حديث الدعا
انه قال لسعد وكان يشير باصبعين احد احد اي اشر باصبع واحدة قال شيخنا اصله من الواحد
واحد لان الذي تدعو اليه وهو الله تعالى قال الزمخشري في الفائق اراد وحد فقلبت الواو

منه كما قيل احد واحدى واحاد **قلت** وسيأتي الفرق بين الواحد والاحد في شرح
حديث ان لله عز وجل تسعة وتسعين اسما من احصاها **قلت** والظاهر ان قوله اصله وحد بالواو
المفتوحة والحا المهملة المفتوحة الخفيفة واما حا بكسر الحا وتشديدها من حنة الام

حديث احد جبل يحبنا ونحبه قال في المصباح احد بضمتين جبل بقرب مدينة
النبي صلى الله عليه وسلم من جهة الشام وكانت به الوقعة في شوال سنة ثلاث من الهجرة وهو مذكر فينصرف
وقيل يجوز التانيث على توهم البقعة فيمتنع وليس بالقوي انتهى قال شيخنا قال النووي
الصحيح المختار ان احدا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب كما حن الجذع اليابس وكما سبح الحصا الى
غير ذلك وقيل المراد اهله فحذف المضاف **قوله** فكلوا من شجره ولو من عضاهه العضاه كل شجر
عظيم له شوك الواحدة عضة بالتا واصلها عضهة وقيل واحدته عضاهة

حديث احد ركن من اركان الجنة اركان كل شي جوانبه التي يستند اليها ويقوم بها
وقوله على باب من ابواب الجنة لا ينافيه لان هذا ركن بجانب الباب

حديث احد ابوي بلقيس كان جنيا **قوله** احد بفتح الهمزة والحا المهملة
قال شيخنا قال ابن الكلبي تزوج ابوها بامراة من الجن يقال لها ريحانة بنت السكن فولدت
له بلقيس وتسمى بلقمة ويقال ان مؤخر قدميها كان مثل حافر الدابة وكان في ساقيها شعر
وتزوجها سليمان صلوات الله وسلامه عليه فامر الشياطين فاتخذوا الحمام والنورة
وقال مجاهد كانت امها جنية وقال زهير اسمها فارعة وابن جريج بلقمة وعن عثمن
بن حاضر يقال لها بلقمة بنت شيصان وحكى قال ابن عبد البر الجن عند الجماعة
مكلفون مخاطبون وقال القاضي عبد الجبار لا نعلم خلافا بين اهل النظر في ذلك

فائدة هل يجوز للانسي نكاح الجنية قال العماد بن يونس في شرح الوجيز نعم
وقال ابن العماد في منظومته انه الصواب وافتى البارزي في شرح الوجيز بالمنع وعليه
مشايخنا والمنع من نكاح الجني للانسية اولى واحرى لكن روى ابو عثمن سعيد بن العباس
الرازي قال كتب قوم من اهل اليمن الى الامام مالك رحمه الله يسألونه عن نكاح الجن وقالوا
ان هنا رجلا من الجن يخطب الينا جارية يزعم انه يريد الحلال فقال ما ارى بذلك باسا في الدين
ولكن اكره اذا وجدت امراة حامل قيل لها من زوجك قالت من الجن فيكثر الفساد في الاسلام انتهى

حديث احذروا فراسة المؤمن الخ تقدم معنى الفراسة في اتقوا فراسة المؤمن
وقوله فانه ينظر بتوفيق الله يقوي النوع الاول وقوله احذروا بكسر الهمزة وسكون الحا
المهملة وفتح الذال المعجمة اي استعدوا وتاهبوا وخافوا الفراسة قال في المصباح
حذر حذرا من باب تعب واحتذر كلها بمعنى استعد وتاهب فهو حاذر وحذر والاسم الحذر مثل
حمل يقال احذر الشي اذا خافه فالشي محذور اي مخوف وحذرته الشي بالتثقيل فحذره

انتهى

انتهى **قلت** ولعل المعنى احترزوا وتيقظوا لفراسته

حديث احذروا زلة العالم الخ تقدم معنى الزلة في اتقوا زلة العالم
قوله فان زلته تكبكبه في النار كان لعله لما تقدم اي خافوا واحترزوا من العمل بها فانها
تلقيه في النار تكبكبه تكريرا لكب لتكرير معناه كان من يلقى في النار ينكب مرة بعد اخرى
حتى يستقر في قعرها قال في المصباح كببته لوجهه كبا من باب قتل القيته على راسه وكببت زيدا القيته
القيته على وجهه فاكب هو بالالف من النوادر التي تعدى ثلاثيها وقصر رباعيها وفي التنزيل
فكبت وجوههم في النار افمن يمشي مكبا على وجهه

حديث احذروا الدنيا فانها اسحر من هاروت وماروت تقدم الكلام على معناها
في اتقوا الدنيا **قوله** احذروا الدنيا فانها خضرة حلوة **قوله** احذروا
تقدم ضبطه ومعناه **قوله** خضرة حلوة التا فيهما للمبالغة وقوله خضرة بفتح الخا
وكسر الضاد المعجمتين وفتح الراء غضة ناعمة طرية والغض بفتح الغين والضاد المعجمتين هو الطري
الذي لم يتغير قال في المصباح وغض الشي يغض من باب ضرب فهو غض اي طري **قوله**
حلوة قال الجوهري الحلو نقيض المر يقال حلا الشي يحلو حلاوة واحلولى مثله وقال
في المصباح حلا الشي يحلو حلاوة فهو حلو والانثى حلوة وحلا لي الشي اذا لذذته واستحليته
رايته حلوا الشي والمعنى احترزوا وتيقظوا لما تنالوه منها فانه ربما ادى نعومته وطراوته الى
كثرة التطلب لها فيكون ذلك شاغلا لكم عن عبادة ربكم وربما كان سببا للعقاب في الاخرة والتعب

حديث احذروا الشهوة الخفية الخ **قلت** ورد انا خوف
ما اخاف عليكم الريا والشهوة الخفية **قوله** احذروا تقدم ضبطه **قوله** الشهوة
الخفية قال في المصباح الشهوة اشتياق النفس الى الشي والجمع شهوات واشتهيته فهو
مشتهى وشي شهي مثل لذيذ وزنا ومعنى وفسرها صلى الله عليه وسلم بقوله العالم الخ **قلت**
قال شيخنا في شرح قوله صلى الله عليه وسلم ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية قال عبد الغفار
الفارسي في مجمع الغرايب قيل هي شهوة النسا قال ابو عبيد هو عندي ليس بمخصوص ولكنه في كل شي من
المعاصي يضمره المرء ويصر عليه وقيل هو ان يرى جارية حسنا فيغض طرفه ثم ينظر اليها بقلبه كما ينظر بعينه
وقيل ان ينظر الى ذات محرم حسنا وذكر الزمخشري وجها احسن لطيفا وهو انه نصب الشهوة الخفية
ومعنى ذلك انه يري الناس انه تارك للمعاصي ويخفي الشهوة لها في قلبه فاذا خلا بنفسه عملها الخفية
انتهى وقال ابن الجوزي في غريب الحديث الريا ما كان ظاهرا من العمل والشهوة
الخفية حب اطلاع الناس على العمل ولم يجعل خلافه **قلت** وهو تفسير حسن لانه ورد
في بعض طرق الحديث التفسير بغير ذلك ففي مسند احمد ونوادر الاصول والمستدرك زيادة
قيل وما الشهوة الخفية قال يصبح العبد صائما فيعرض له شهوة من شهواته فيواقعها

صومه وحيثما ورد التفسير في تتمة الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يعدل عنه إلى
غيره انتهى كلام شيخنا قلت وذكر في النهاية كلام أبي عبيد وكلام ابن الجوزي وورد
التفسير ايضا بقوله العالم بحاجة فالاولى ان يقال ان الجواب اختلف باختلاف احوال
الناس وما قاله ابو عبيد هو الظاهر الذي لا محيد عنه وسيأتي تفسير الشهوة المطلقة
في ان من اخلاق المؤمن قال المعنى احترزوا وتيقظوا من الشهوة الخفية فان اسبابها مودية الى
الوقوع في الاثم قال شيخ شيوخنا وفي سند هذا الحديث ابراهيم بن محمد بن ابي يحيى
الاسلمي ابو اسحق المدني متروك

حديث احذروا الشهرتين الصوف والخز قال في الكبير وضعف قال
شيخ شيوخنا وفي سنده الحسين بن احمد الصفار عن احمد بن عيسى الدرشا قال في النهاية
الشهرة ظهور الشيء في شنعة حتى يشهره الناس وقال في الصحاح والشهرة وضوح الامر
تقول منه شهرت الامر اشهره شهرا وشهرة واشتهر وضح وكذلك شهرته تشهيرا انتهى قلت
وتفسير النهاية للشهرة المنهي عنها في الحديث والصحاح المطلق الشهرة قوله
والخز قال في الخز المعروف اولا ثياب تنسج من صوف وابريسم وهي مباحة وقد لبسها
الصحابة والتابعون فيكون النهي عنها لاجل التشبه بالعجم وزي المترفين وان اريد بالخز
النوع الاخر وهو المعروف الآن فحرام لانه جميعه معمول من الابريسم انتهى وجزم شيخنا بالثاني
قلت وقال في المشارق الخز ما خلط من الحرير بالوبر وشبهه واصله وبر
الارنب ويسمى ذكره الخز ويسمى ما خلط بكل وبر خزا من اجل خلطه انتهى وقال في
المصباح الخز اسم دابة ثم اطلق على الثوب المتخذ من وبرها والجمع خزوز مثل فلس وفلوس والخز
الذكر من الارانب والجمع خزان مثل صرد وصردان انتهى والمعنى احذروا من لبس الصوف اذا كان لاجل
ان يشتهر لابسه بصفة من الصفات وان كانت فيه ومن لبس الخز لانه ان كان النوع الاول
فهو زي المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثاني فهو محرم بالاجماع على الرجال
البالغين وهو بالاناث اليق وقوله صاحب النهاية في شنعة قال في المصباح
شنع الشيء بالضم شناعة فظع والجمع شنع مثل بريد وبرد وشنعت عليه الامر نسبته الى الشناعة
انتهى وقال في المصباح الشناعة الفظاعة وقد شنع
الشيء بالضم فهو شنيع واشنع وقال في الفظاعة فظع الامر بالضم
فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع جاوز المقدار انتهى وقال في المصباح
فظع الامر فظاعة جاوز الحد في القبح فهو فظيع وافظع افظاعا فهو مفظع
مثله انتهى

حديث احذروا صفر الوجوه الخ قوله من غل المراد به هنا

الحقد

الحقد والشحناء حديث احذروا البغي الخ تقدم معنى البغي في اثنان يعجلهما الله
والمعنى احترزوا من فعله فان فاعله يعود عليه جزاء فعله سريعا

حديث احرثوا فان الحرث مبارك الخ الحرث هنا الزرع والحراث الزراع وقد حرث
واحترث مثل زرع وازدرع قال في المصباح وحرث الارض حرثا اثارها للزراعة فهو
حارث ثم استعمل المصدر اسما وجمع على حروث مثل فلس وفلوس واسم الموضع محرث مثل جعفر والجمع
محارث قوله واكثروا فيه من الجماجم اي من العظام المعلقة لاجل دفع العين والمعنى ازرعوا
فان الزرع مبارك واكثروا فيه من تعليق العظام

حديث احسن الناس قراءة الخ قوله رايت انه يخشى الله قال الجوهري خشي
الرجل يخشى خشية اي خاف انتهى وقال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشيان والمرأة
خشيى مثل غضبان وغضبى والمعنى اذا قرا حصل له الخوف لما يمر به من المواعظ ولما
فيه من الوعيد قال شيخ شيوخنا وفي سنده ابن لهيعة قلت هو عبد الله بن لهيعة بفتح
اللام وكسر الهاء ابن عقبة الحضرمي ابو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق من السابعة خلط بعد
احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه اعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون مات
سنة اربع وسبعين وقد ناف على الثمانين انتهى من التقريب

حديث احسن الناس قراءة من قرا القرآن يتحزن به قال في الكبير وابو نصر في
الابانة وحسنه انتهى قلت فلا يعول بقول من كتب عليه ضعيف قوله يتحزن به قال
الجوهري وفلان يقرا بالتحزين اذا ارق صوته به انتهى

حديث احسنوا اذا وليتم الخ قوله احسنوا بفتح الهمزة وسكون الحاء وكسر السين المهملة
وضم النون قوله اذا وليتم الولاية هي الامارة وكل من ولي امرا او قام به فهو مولاه
ووليه قوله واعفوا العفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه والمعنى اكثروا
الاحسان للمسلمين في حال ولايتكم مع العدل وتجاوزوا عن ذنوب من تملكون فان ذلك انفع لكم

حديث احسنوا جوار نعم الله الخ قوله احسنوا بضبطه المتقدم قوله جوار نعم
الله الجوار بكسر الجيم افصح قال الجوهري الجوار الذي يجاورك جاورته مجاورة وجوارا
وجوارا والكسر افصح انتهى وقال في المصباح والجار المجاور في السكن والجمع جيران وجاورته
مجاورة وجوارا من باب قاتل والاسم الجوار بالضم اذا لاصقه في السكن وحكى ثعلب عن ابن الاعرابي
الذي يجاورك بيت بيت انتهى قوله نعم الله النعم جمع نعمة وهي ما انعم به عليك اي من مال
وولد وصحة جسم الى ما لا يحصى قوله لا تنفروها المعنى لا تزيلوها ولا تبعدوها عنكم
بعمل المعاصي فانها تزيل النعم واذا زالت قل ان تعود قال شيخ شيوخنا في سنده
عثمن بن مطر وقال الابوصيري رواه ابو يعلى بسند ضعيف لضعف عثمن بن مطر انتهى

قلت هو عثمن ابن مطر الشيباني ابو الفضل او ابو علي البصري ويقال اسم ابيه
عبد الله ضعيف قاله في التقريب ه

حديث احسنوا اقامة الصفوف الخ بجانبه علامة الصحة اي سووا صفوفكم
قال شيخنا وتسوية الصفوف تطلق على امرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد
الخلل الذي في الصف التي وكل منهما مراد ه

حديث احسنوا لباسكم الخ فذكر مع سببه مجموعا بينهما اخرج ابو داود
بسنده عن قيس بن بشر التغلبي بالمثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة
وكسر اللام الشامي مقبول من السادسة قال اخبرني ابي بشر بن قيس التغلبي القنسري
بفتح القاف وتشديد النون وسكون السين المهملة مقبول من الثانية وكان
جليسا لابي الدرداء قال كان بدمشق رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يقال له سهل بن الربيع بن عدي بن الحنظلية وهي امه وقيل ام جده وسهل وهي
بايع تحت الشجرة وكان رجلا متوحدا اي يحب الاعتزال عن الناس وحده قل ما يجالس
الناس انما هو في صلاة فاذا فرغ منها انما هو يسبح ويكبر حتى ياتي اهله لقضا
حاجتهم فمر بنا يوما ونحن جلوس عند ابي الدرداء فقال له ابو الدرداء كلمة
بالنصب بفعل محذوف اي قل لنا كلمة تنفعنا ونعمل بها ولا تضرك شيء اذا قلتها قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بالطايفة من الجيش نحو الاربعماية
يبعثها الامام الى العدو فقدمت من العدو فجاء رجل منهم الى مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم فجلس في المجلس الذي كان يجلس فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيه ان من الف مكانا من المسجد لحديث او استفتاء او نحوه ثم قام
بغير عذر بطل حقه وجاز لغيره الجلوس فيه فقال الرجل جالس الى جنبه
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين يحضرون مجلسه لو رايتنا بفتح تاء الخطاب
حين التقينا نحن والعدو [illegible] فحمل فلان على شخص من العدو فطعنه بالسلاح
طعنة فقال عند طعنته خذها وانا الغلام الغفاري فيه دليل على
جواز قول الانسان في الحرب انا فلان بن فلان لشهرته اذا كان بطلا شجاعا ليرهب
عدوه كقول سلمة خذها وانا ابن الاكوع وقول علي انا الذي سمتني امي حيدره
وقول النبي صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب كيف ترى
في قوله هذا قال الرجل ما اراه بضم الهمزة اي ما اظنه الا بطل اجره لانه اظهر
عمله وافتخر به فسمع بذلك رجل اخر الى جنبه فقال ما ارى بفتح الهمزة
بذلك باسا لان فيه ارهابا للعدو فتنازعا في ذلك حتى سمع رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله كلمة تقال عند التعجب من الشيء وكذا لا اله الا الله لا باس
ان يوجر بالثواب في الاخرة ويحمد في دار الدنيا هذا ترغيب من الشارع في قول الانسان في
انا فلان بن فلان وصح بجوازه علماء السلف وانما يكره على وجه المفاخرة قال بشر
فرايت ابا الدرداء سر بذلك الذي سمعه وجعل يرفع راسه اليه بعد ما كان مطاطيا ويقول
انت اصله ااانت بهمزتين حذفت همزة الاستفهام او الثانية سمعت ذلك من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويقول له نعم فما زال يعيد عليه هذا القول حتى اني بكسر الهمزة لدخول
اللام في خبرها لاقول انه ليبرك على ركبتيه مبالغة في التواضع له قال بشر
فمر بنا يوما اخر فقال له ابو الدرداء كلمة بالنصب تنفعنا ولا تضرك فقال لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم المنفق على الخيل ما يحتاج اليه كالباسط يديه بالصدقة لا
يقبضها ثم مر بنا يوما اخر ثالثا فقال له ابو الدرداء كلمة تنفعنا ولا تضرك
وانما قال له ذلك لانه كان يستقل الحرف من الكلام خوفا من ان يقع منه ما يضره في دينه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الرجل خريم بضم الخاء المعجمة وفتح الرا وسكون التحتية الاسدي
لولا طول جمته بضم الجيم وتشديد الميم وهي الشعر اذا طال حتى بلغ المنكبين وسقط عليهما والوفرة
شحمة الاذن ثم الجمة ثم اللمة التي الممت بالمنكب واسبال ازاره الى الكعبين فبلغ ذلك خريما
فعجل بكسر الجيم الخفيفة اي سبق وبادر فاخذ شفرة بفتح الشين المعجمة اي السكين وقيل العريضة
فقطع بها جمته الى اذنيه ورفع ازاره الى انصاف ساقيه ثم مر بنا يوما اخر فقال له
ابو الدرداء كلمة تنفعنا ولا تضرك فيه الحث على طلب العلم وسؤال العالم كلما رآه وفائدة
الاجتماع باهل العلم واستماع كلمة غنيمة لمن امكنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
حين رجع بهم من الغزو انكم قادمون على اخوانكم فاصلحوا رحالكم التي انتم راكبون
عليها واصلحوا لباسكم من ازار ورداء وعمامة ونحو ذلك وفيه ان المراد ان يحسن ثوبه وبدنه للاقاء
اخوانه فان رؤيتهم تمتد الى الظواهر دون البواطن تحذرا من ذمهم واستنزاحا الحق فيهم
وظاهر الحديث يدل على ان للانسان ان يحترز من المذمة ويطلب راحة الاخوان فلا يستقذروه
وورد عند ابن عدي وقال انه منكر عن عايشة مرفوعا ان الله يحب من العبد ان يتزين
لاخوانه اذا خرج اليهم او كما قال وعلى تقدير ثبوته انما فعل ذلك ليقتدي الناس بمحاسن اعماله كيلا
تزدريه اعين الكفار وعوام الناس فان اعينهم تمتد الى الظاهر ويلحق به علما الامة وامراؤهم
ويؤيد ذلك الامر بالتزين في الجمع والاعياد ونحوها وفي معناهم القادم من سفر حتى تكونوا
فيهم كانكم شامة بسكون الهمزة وتخفيف الميم الشامة هي الخال في الجسد معروفة اراد كونوا
في احسن زي وهيئة حتى تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظر اليها الناس
ويستحسنونها لا سيما اذا كانت في الوجه

حديث احسنوا الاصوات بالقرآن اراد بالقرآن القراءة وهو مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا
اي زينوا قراءتكم القرآن باصواتكم ويشهد لصحة هذا حديث ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم
استمع لقراءته فقال لقد اوتي مزمارا من مزامير آل داود فقال لو علمت انك تستمع لحبرته تحبيرا اي
حسنت قراءته وزينتها وحديث ابن عباس لكل شيء حلية وحلية القرآن حسن الصوت

حديث احسنوا الى محسن الانصار الخ بجانبه علامة الصحة

حديث احصوا هلال شعبان لرمضان قال في الكبير ت وضعفه ثم قال
وصححه ابن العربي ايضا اي تبعا للحاكم قوله احصوا بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة الا حصا
العد والحفظ قال في النهاية وقال الجوهري احصيت الشيء عددته انتهى وقال
في المصباح واحصيت الشيء بالالف علمته انتهى قال شيخنا هذا مختصر من حديث وقد
رواه الدارقطني بتمامه فزاد ولا تخلطوا برمضان الا ان يوافق ذلك صياما كان يصومه
احدكم وصوموا للرؤية وافطروا فان غم عليكم فانها ليست تغمى عليكم العدة قال العراقي
يحتمل ان المراد احصوا مستكملا له حتى تكملوا العدة ان غم عليكم وتدل عليه الزيادة التي عند الدارقطني
وان المراد براءة هلال شعبان واحصوه ليترتب رمضان عليه بالاستكمال او بالرؤية

حديث احضروا الجمعة وادنوا من الامام الخ قوله احضروا بضم الهمزة والضاد
المعجمة بينهما فاء مهملة قوله وادنوا من الامام اي في يوم الجمعة وغيرها اي اقربوا
قال في المصباح دنا منه ودنا اليه يدنو دنوا قرب فهو دان انتهى وفي الحديث
فضيلة القرب من الامام فله بكل خطوة يخطوها للقرب منه قيام سنة وصيامها كما رواه
الامام احمد عن عمرو بن العاص وضابط ما يحصل به القرب ان يجلس مجلسا يتمكن من الاستماع
والنظر الى الخطيب فاذا انصت ولم يلغ كان له كفلان من الاجر قوله فان الرجل
لا يزال يتباعد اي عن الامام قوله يؤخر بضم التحتية وتشديد الخاء المفتوحة
يعني يتأخر عن المجالس العالية

حديث احفظ لسانك اي احرسه قال الجوهري حفظت الشيء حفظا اي حرسته
والتحفظ التيقظ وقلة الغفلة انتهى والمعنى احرس لسانك عن النطق بما لا يليق لكن شرعا
وتيقظ لما تنطق به من خير او شر وكتبا صحيح متنه

حديث احفظ ما بين لحييك الخ وسببه كما في الكبير عن صعصعة قال قلت
يا رسول الله اوصيني قال فذكره قوله لحييك مثنى لحي بفتح اللام واحدهما لحي وهما
العظمان اللذان تنبت عليهما الاسنان السفلى هذه هي اللغة المشهورة وحكى
صاحب المطالع كسر اللام وهو غريب ضعيف وهما الفكان وعليهما منابت الاسنان السفلى
مجتمع مقدمهما في الذقن والذقن بفتح المعجمة والقاف مجتمع اللحيين ومؤخرهما في الاذن

وقال

وقال ابن سيدة اللحي العظم الذي ينبت عليه العارض واللحيان العظمان اللذان
فيهما منابت الاسنان حيث ينبت الشعر وهو اعلى واسفل وجمعه الح ولحى على فعول مثل
فلس وافلس وفلوس انتهى والمراد من حفظ لسانه وفرجه وسبابي في حرف الميم فقيه يدل
لحييه والفقهم بالضم والفتح اللحي يريد من حفظ لسانه وفرجه كما تقدم واللحية بكسر اللام
وجمعها لحى بضم اللام وكسرها وهو افصح وقال ابو البقاء فتح اللام لغة فقد قرئ بها
وقال الزمخشري قرئ بها وهي لغة اهل الحجاز وهي الشعر النابت على الذقن قاله المتوكلي
وغيره وقال ابن سيدة هي ما على الخدين والذقن من الشعر انتهى وقال الجوهري
اللحية معروفة والجمع لحى ولحى ايضا مثل ذروة وذرى عن يعقوب ورجل لحياني والجمع لحى مثل
سدرة وسدر وتضم اللام ايضا مثل حلية وحلى انتهى

حديث احفظ عورتك الخ قال في الكبير ت حسن وسببه قول معوية
جد بهز قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر قال فذكره العورات
جمع عورة وهي كل ما يستحيى منه اذا ظهر وقال في المصباح كل شيء يستره الانسان
انفة او حياء فهو عورة والنساء عورة انتهى وهي من الرجل ما بين السرة والركبة ومن
الانثى جميع جسدها قوله احفظ عورتك اي من كل الادميين الامن زوجتك هذا
الخطاب وان كان مفردا فهو خطاب لجميع الحاضرين منهم والغائب لقرينة عموم السؤال
فاكتفي بتبيين الحكم له المشاركة غيره له ومساواته في الحكم وفيه انه ليس على الرجل حفظ
عورته من زوجته وعكسه قوله او ما ملكت يمينك يدخل فيه الذكر والانثى سواء كانت
قنة او مدبرة او مكاتبة او معلقا عتقها او ام ولد ولا يخفى اتحاد الجنس واختلافه وضابط
ما يجوز وما يمتنع قوله قال قلت يا رسول الله اذا كان القوم بعضهم في بعض اي اذا
اختلط القوم اسيركان بعضهم في بعض كالاب والجد والابن وابنه ومن في معناهم ويحتمل
ان يراد به المثل لمثله كالرجل للرجل والمرأة للمرأة قوله فان استطعت ان لا يرينها
بنون التوكيد شديدة او خفيفة قوله فلا يرينها فيه دليل على الاجتهاد على حفظ العورة
على حسب الاستطاعة فان دعت ضرورة الى نحو ذلك جاز بقدرها ثم ان وجد ما يستر به
البعض تعين ستره ويقدم الاقبح فالاقبح فيقدم السوءتين ثم القبل ثم الدبر فان كان
خنثى قدم ما شاء من قبليه والاولى له ستر الذكر عند النساء والفرج عند الرجال وايهما
شاء عند الخنثى قوله قال قلت يا رسول الله اذا كان احدنا خاليا اي من الناس قوله
الله احق ان يستحيى منه ظاهره ان التعري في الخلوة من غير حاجة غير جائز وهو المرجح عندنا نعم
يندب له ان يستتر عند الغسل في الخلوة حديث احفظ ودابيك الخ بجانبه علامة الحسن
قوله ودابيك الود المحبة يقال ود الرجل ووده اذا احببته قاله في النهاية

وقال في المصباح وددته اوده من باب تعب ودا بفتح الواو وضمها احببته والاسم
المودة قوله وداً بيك هو على حذف مضاف تقديره كان ودًا لابيك اي صديقا له وضبطهم
الواو وان كانت مكسورة فلاحتياج الى الحذف فان الود بالكسر الصديق فهذا حجة كما في النهاية
وقال الجوهري ووددت الرجل اوده ودا اذا احببته والود والوداد والمودة انتهى
قوله ولا تقطعه القطيعة الصد والهجران قوله فيطفئ الله نورك اي يخمده وهو
منصوب في جواب النهي قال في المصباح وطفئت النار تطفأ بالهمز من باب تعب خمدت على
فعول خمدت واطفأتها انتهى والمعنى احفظ صديق ابيك المحبة فان هجرته وصددت
عنه اخمد الله نورك حديث احفظوني في العباس الخ قوله وصنو
ابي الصنو المثل واصله ان تطلع نخلتان في عرق واحد يريد ان اصل العباس واصل ابي واحد
وهو مثل ابي حديث احفظوني في اصحابي واصهاري الخ قوله
في اصحابي قال في المصباح صحبته اصحبه صحبة فانا صاحب والجمع صحب واصحاب والاصل في هذا
الاطلاق لمن حصل له مجالسة ويطلق مجازا على من تمذهب بمذهب من مذاهب الائمة فيقال
اصحاب الشافعي واصحاب ابي حنيفة وكل شيء لازم شيئا فقد استصحبه قاله ابن فارس انتهى
قلت والمراد بالصاحب في الحديث من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة
في عالم الشهادة مؤمنا ومات على ذلك وان تخللت ردة فخرج من لم يميز كمن رآه وهو طفل
او حنكه ومن لم يجتمع به كالنجاشي ومن اجتمع به كافرا فاسلم بعد وفاته كرسول قيصر ومن
مات كافرا بعد الاسلام ودخل في الجن وخرج من اجتمع به في عالم الملكوت كالانبيا والملائكة
وهل تثبت الصحبة لعيسى عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه رآه في الارض قوله
واصهاري قال في المصباح الصهر جمعه اصهار قال الخليل الصهر اهل بيت
المرأة قال ومن العرب من يجعل الاحماء والاختان جميعا اصهارا وقال
الازهري الصهر يشتمل على قرابات النساء ذوي المحارم وذوات المحارم كالابوين
والاخوة واولادهم والاعمام والاخوال والخالات فهؤلاء اصهار زوج المرأة ومن كان
من قبل الزوج من ذوي قرابته المحارم فهم اصهار المرأة ايضا وقال ابن السكيت
كل من كان من قبل الزوج من ابيه واخيه او عمه فهم الاحماء ومن كان من قبل المرأة فهم الاختان
ويجمع الصنفين الاصهار وصاهرت اليهم اذا تزوجت منهم انتهى وقال شيخ
شيوخنا الصهر يطلق على جميع اقارب المرأة والرجل ومنهم من يخصه باقارب المرأة وقال
النووي الصهر يطلق على اقارب الزوجين وقال الجوهري الاصهار اهل بيت المرأة
عن الخليل قال ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا يقال صاهرت
اليهم اذا تزوجت فيهم واصهرت بهم اذا اتصلت بهم وتحرمت بجوار او نسب او تزوج انتهى

وقال

وقال الفقهاء الاصهار يشمل الاختان والاحماء انتهى والاختان بفتح الهمزة مفرده ختن
اقارب الزوجة والحمو اقارب الزوج والصهر يجمعهما وقال في المشارق الاصهار من جهة
النساء والاحماء من جهة الرجل والاختان يجمعهما واصل المصاهرة المقاربة ومنه صهره واصهره
قربه وادناه انتهى والمراد من الحديث الذين تزوجوا اليه وهم ازواج بناته عبارة البخاري
ذكر اصهار النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو العاصي بن الربيع قال الشارح الذين تزوجوا
اليه انتهى قلت ويراد اقارب الزوجة
حديث احفوا الشوارب واعفوا اللحى قوله احفوا بفتح الهمزة وضم الفاء
وهو بقطع الهمزة ووصلها من احفى شاربه وحفاه اذا استاصل اخذ شعره والمراد هنا احفوا
ما طال عن الشفتين قال النووي والمختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من
اصله واعفوا اللحى بالقطع والوصل بالضبط السابق من اعفيت الشعر وعفوته والمراد
توفيرها اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وسيأتي فيه مزيد في خالفوا المشركين وكتبت
عن المؤلف انه قال ليس لنا همزة قطع مضمومة ابدا قلت ولا ينافي ما قاله اتركوا
الترك اتركوا الحبشة اتركوا الدنيا انزعوا اجتنبوا احتثوا النزاع احرقوا احصروا الحصر
وحل الذهب احلت لعلافاتها وما اشبهها بضم الهمزة لان هذه همزة وصل اجتلبت وما قاله
الشيخ في همزة القطع الذي في اصل بنية الفعل مثل احمر واكرم واعد واصح واشغل وابلغ
وما اشبه ذلك والحاصل ان الهمزة ان كانت همزة وصل تكون مضمومة ومفتوحة ومكسورة
على حسب ما يقتضيه الميزان وان كانت من بنية الفعل لا يكون مضمومة
حديث احفوا الشوارب واعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود بجانبه علامة الصحة
حديث احق ما صليتم على اطفالكم بجانبه علامة الصحة
حديث احل الذهب والحرير لاناث امتي الخ بجانبه علامة الصحة
حديث احلت لنا ميتتان الخ الميتة ما زالت حياته بغير ذكاة شرعية وقال
النووي قال اهل اللغة والفقهاء الميتة ما فارقه الروح بغير ذكاة انتهى وقال
في المصباح والمراد بالميتة في عرف الشرع ما مات حتف انفه او قتل على هيئة غير مشروعة اما
في الفاعل او المفعول كذبح للصنم وفي الاحرام او لم يقطع منه الحلقوم ونحوه وكذا ذبح ما لا يؤكل
لا يفيد الحل ولا الطهارة ايضا لان الذكاة لا تفيد الحل فلا تفيد الطهارة كذكاة الكلب
ويستثنى من ذلك الحل ما فيه نص انتهى قلت والموت عدم الحياة عما من شأنه
الحياة قاله في المطول وقال السيد عدم الحياة عما تتصف بها وهو الاظهر قوله الحوت
اي السمك بجميع انواعه وهو معروف قوله والجراد بفتح الجيم اسم جنس واحده
جرادة يطلق على الذكر والانثى وجردت الارض فهي مجرودة اي اكل الجراد نبتها

قال ابن دريد في الجمهرة سمي جرادا لانه يجرد الارض فيأكل ما عليها **قوله** الكبد مونثة
وهي بفتح الكاف وكسر الباء ويجوز اسكان الباء مع فتح الكاف وكسرها كما في نظائره **قال**
ابو حاتم هي اللحمة السوداء التي هي من الشحم في الجانب الايمن والجمع اكباد واكبد وكبود
قوله الطحال بكسر الطاء من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال
له والجمع طحالات والطحلة مثل سلاح واسلحة وطحل مثل كتاب وكتب وطحل الانسان طحلا من باب تعب عظم طحاله **حديث** احلفوا بالله الخ **قوله** احلفوا بكسر
الهمزة واللام وسكون الحاء بينهما وضم الفاء **قال** في المصباح حلف بالله حلفا بكسر اللام وسكونها
تخفيف لو احلفة حلفة مثل ضربة وفي التعدي احلفته احلافا وحلفته تحليفا واستحلفته
وبروا بفتح الموحدة وضم الراء المشددة اي اصدقوا **قال** في المصباح وبر الرجل يبر برا
وذلك على يعلم على فهو بر بالفتح وبار ايضا اي صادق ارشد صلى الله عليه وسلم الى ان الحالف
اذا كان غرضه لفعل طاعة كجهاد او فعل خير او توكيد كلام او تعظيم وهو جازم على فعل
ذلك انه لا حرج عليه في اليمين بل هي طاعة كقوله صلى الله عليه وسلم والله لاغزون
قريشا او كقوله تنتحض والله ان لم تكن تتدعم وكقوله صلى الله عليه وسلم فوالله لا يمل الله
حتى تملوا وقوله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وحينئذ لا ينافي ذلك
قوله صلى الله عليه وسلم تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي لا تكثروا منها لاجل ان تصدقوا
حديث احلقوه كله بجانبه علامة الصحة وسببه كما في ابي داود ان النبي صلى
الله عليه وسلم راى صبيا قد حلق بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال
فذكره **قوله** حلق بضم الحاء وانما نهاهم لانه من القزع المنهي عنه والقزع هو ان يحلق
بعض الراس ويترك منه مواضع متفرقة غير محلوقة وهذا الاخلاف فيه واختلف فيما
اذا حلق جميع الراس وترك منه موضع كشعر الناصية وفيما اذا حلق موضع وحده وبقي اكثر
الراس فمنع من ذلك كله وراه من القزع المنهي عنه **وقال** النووي مذهبنا كراهته
مطلقا للرجل والمراة لعموم الحديث انتهى **وقال** في المصباح القزع القطع من السحاب
المتفرقة الواحدة قزعة مثل قصب وقصبة **قال** الازهري وكل شيء يكون قطعا ﻫ
متفرقة فهو قزع ونهى عن القزع وهو حلق بعض الراس دون بعض وقزع راسه تقزيعا ﻫ
حلقه كذلك انتهى ﻫ ٥ ﻫ ٥ ﻫ
حديث احملوا النساء على اهوائهن اي زوجوهن بمن يرغبن فيه ويرضينه اذا كان
كفوا او اسقطنها ولا يغيرن من يرغبن فيه ويرضينه ﻫ ﻫ ٥
حديث اخاف على امتي ثلاثا زلة عالم الخ **قوله** زلة العالم الزلل
هو الخطا والذنب والمراد هنا ان يفعل العالم امرا محذورا فيقتدي به كثير من الناس

قوله

قوله وجدال المنافق الجدل مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمذموم
منه الجدال على الباطل وطلب المغالبة فيه لا اظهار الحق فان ذلك محمود قاله في النهاية
وقال في المصباح جدل الرجل جدلا من باب تعب اشتدت خصومته وجادل مجادلة وجدالا
خاصم بما يشغل عن ظهور الحق ووضوح الصواب هذا اصله ثم استعمل على لسان حملة الشرع
في مقابلة الادلة لظهور ارجحها وهو محمود ان كان للوقوف على الحق والا فمذموم ويقال
اول من دون الجدل ابو علي الطبري انتهى **قوله** والتكذيب بالقدر اي بسند
الافعال الى قدرتهم وينكرون القدر فيهما وتقدم الكلام في القدر في حديث اتقوا
القدر والمعنى اخاف على امتي من اتباع عالم فيما وقع منه على سبيل الزلل والاصغاء
الى جدال المنافق بمتشابه القرآن والتكذيب بالقدر **قوله** ثلثا تقدم ان مفهوم العدد
ضعيف ويجاب بانه اعلم اولا بالقليل ثم اعلم بالكثير فانه سياتي اخاف على امتي ستا وياتي
في الحديث الذي بعده ضلالة الاهواء الخ فيجاب بان ذلك يقطع لطابقة وهذا الاخير
وغير ذلك لاحري بما اختلف فيه النظر كقوله صلى الله عليه وسلم وايمانا بالنجوم وغير ذلك ﻫ
حديث اخاف على امتي من بعدي ثلثا ضلالة الاهواء الخ **قوله** ضلالة الاهواء
مفردة هوى مقصود اي هوا النفس **قوله** وايمانا بالنجوم اي من ان لها تاثيرا في نزول
مطر ونحوه وسياتي لذلك مزيد بيان **قوله** والغفلة بعد المعرفة قال الجوهري
غفل عن الشيء يغفل غفلة وغفولا واغفلة عنه غيره واغفلت الشيء اذا تركته على ذكر منك
انتهى **وقال** في المصباح الغفلة غيبة الشيء عن بال الانسان وعدم تذكره له وقد
استعمل فيمن تركه اهمالا واعراضا كما في قوله تعالى وهم في غفلة معرضون يقال منه غفلت
عن الشيء غفولا من باب قعد وغفلة ايضا ثم قال واغفلت الشيء اغفالا تركته اهمالا
على ذكر للحال **قوله** بعد المعرفة **قال** في النهاية المعرفة اسم جامع لكل ما عرف من طاعة
الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه
من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا راوه
لا ينكرونه انتهى **والمعنى** اخاف على امتي ان يغلبهم هوى النفس واتباع شهواتهم
في البطن والفرج واستيلاء الغفلات على قلوبهم والاستيلاء عليهم بحب الدنيا واسبابها
حتى يصيبون في غفلة بعد تذكرهم ومعرفتهم **قوله** الخمسة ما عند
الحكيم
حديث اخاف على امتي بعدي ثلثا حيف الايمة والحيف الجور والظلم
قاله في النهاية **وقال** في المصباح حاف يحيف حيفا جار وظلم سواء كان حاكما او غيره وجمعه حائف حيفة
حديث اخاف على امتي بعدي خصلتين الخ كتبا على بن عدي ضعيف وكتبا الشريف يحمل من مجموع الطرق

ان يكون الحديث حسنًا وبن مغلباي يحصل من مجموعهما الحسن في السند **قلت** وجد نيد طريق
ابن عدي ضعيفة فاذا انضم اليهما بقية الطرق صار الحديث حسنا او يكون الحسن في السند
ويصير المتن حسنًا على ما هو الاصل الغالب **حديث** اخبرني جبريل ان حسينا
يقتل بشاطي الفراة بجانبه علامة الحسن وفي حديث اخر يقتل بارض الطف قال شيخنا والطف
هو ساحل البحر وجانب البر ومنه الطف الذي قتل به الحسين لانه طرفا البر مما يلي الفراة وكانت
يومئذ تجري قريبا منه انتهى **قلت** وفي ارض الطف مضجعه كما في رواية ابن سعد والنظر في
فبطلها قيل انه في المكان القلاني او في مكان كذا انهم راسه طيف بها في البلاد فلعن الله
تعالى من استحل حبيب آل النبوة وفعل بهم ما لا يليق ان يفعل ٥٥
حديث اخبروني بشجرة شبه الرجل المسلم لا يتحات ورقها ولا ولا الخ **قوله** ولا ذكره
تلنا اي ولا ينقطع ثمرها ولا يعدم فيها ولا يبطل نفعها **قوله** شبه الرجل المسلم
قال القرطبي وجه الشبه ان اصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت
للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا
انتهى **وقال** غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما اما في النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها
ووجوده على الدوام فانه مستعمل رطبها جذعا وحطبا وعصيا وورقها حصرا واواني وحبالا
ونواها علفا للابل واما في المسلم فكثرة طاعاته ومكارم اخلاقه مواظبة على صلواته
وصيامه وقراءته انتهى **قال** شيخ شيوخنا اما من زعم ان وجه الشبه كون النخلة اذا قطع
راسها ماتت او انها لا تحمل حتى تلقح او انها تموت اذا غرقت او ان لطلعها رائحة مني الادمي
او انها تعشق او انها تشرب من اعلاها فكلها ضعيفة لان كل ذلك مشترك في الادميين
لا يختص بالمسلم واضعف من ذلك من زعم انه لكونها خلقت من فضلة طينة ادم فان الحديث
في ذلك لم يثبت ثم هذا الحديث لا ينافي حديث ابي داود انه نهى عن الاغلوطات اي صعاب
المسائل فان ذلك محمول على ما لا نفع فيه او ما خرج على سبيل التعنت والتعجيز وفي الحديث اشارة
الى ان الملغز له ينبغي ان يتفطن لقراين الاحوال الواقعة عند السؤال وان الملغز ينبغي
له ان لا يبالغ في التعمية بحيث لا يجعل للملغز بابا يدخل منه بل كلما قربه كان اوقع في نفس
سامعه **وسبب** ذلك ما قال ابن عمر ظننت انها النخلة من اجل الجمار الذي به ذكره
ابو عوانة من طريق مجاهد عن ابن عمر ٥٥
حديث اخبر تقله وتمته كما في الكبير وثق بالناس رويدا **قوله**
اخبر بضم الهمزة والموحدة وسكون الخاء المعجمة بينهما وفي رواية ابن عدي وجدت الناس
اخبر تقله اي تعرف حتى يقال الخبر والخبر واستخبر اذا سأل عن الاخبار ليعرفها **قوله**
تقله القلي البغض قال الجوهري القلى البغض فان فتحت القاف مددت تقول قلاه

يقليه

يقليه قلا وقلاء ويقلاه لغة طي انتهى **وقال** في المصباح وقليت الرجل اقليه من
باب رمى قلى بالكسر والقصر وقد يمد اذا ابغضته ومن باب تعب لغة والمعنى جرب الناس فانك اذا
جربتهم قليتهم وتركتهم لما يظهر لك من بواطن سرايرهم ولفظه لفظ الامر ومعناه الخبر اي من خبرهم
وجربهم وخبرهم ابغضهم وتركهم والها في تقله للسكت ونظم الحديث وجدت الناس يقولون فيهم
هذا القول انتهى من النهاية **قوله** وجدت الناس اخبر تقله **قال** شيخنا
قال الاندلسي في شرح المفصل اي وجدتهم مقولا فيهم هذا القول ومعناه اي جربت الناس
فانهم لا متى اطلعت على سريرته وجربته واختبرته وانكشف لك باطنه ابغضته
واجتنبته كانه قال وجدت الناس مامورا بتجربتهم وبغضهم ونظيره في تقدير
القول جاؤوا بمذق هل رايت الذيب قط اي مقول عنده ذلك وحسنتهم عنه
وقال صاحب البسيط قد وقعت الجملة الامرية وجعلها موقع المفعول الثاني
لوجدت من قول ابي الدرداء وجدت الناس اخبر تقله ويحتمل تاويله وجهين
احدهما وجدت الناس مقولا فيهم اخبر تقله فيكون محكيا والمعنى اذا اخبرت الناس
قليتهم فاخرجه بلفظ الامر ومعناه الخبر **والثاني** وجدت بعض الناس خبرتهم
او وجدت الناس مامورا بخبرتهم وبغضهم **قوله** وثق بالناس رويدا معناه تمهل
وتان في الوثوق بكل احد والحديث سنده ضعيف ٥٥
حديث اختتن ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم الختان موضع القطع
من الذكر والفرج والقدوم بالتخفيف اسم لالة النجار وبالتشديد اسم مكان بالشام
وقيل عكسه **قال** شيخ شيوخنا والراجح ان المراد الالة لحديث ابي يعلى ان ابراهيم
امر بالختان فاختتن بقدوم فاشتد عليه فاوحى الله اليه عجلت قبل ان نامرك بالله فقال
يا رب كرهت ان اوخر امرك وفي رواية عن ابي هريرة فاختتن بالفاس اخرجها ابن عساكر
قوله وهو ابن ثمانين سنة عند ابن حبان وهو ابن مائة وعشرين سنة ولعل
فان هذا القدر هو مقدار عمره لكن في العقيقة لابي الشيخ من طريق اخر مثله وزاد وعاش
بعد ذلك ثمانين سنة وكذا الميسرة بن علي في مشيخته وابن عساكر والنافعي عن ابي هريرة
فعلى هذا يكون عاش مائتين ويجمع بان الاول حسب من مبدا نبوته والثاني من مولده ٥٥
حديث اختضبوا بالحنا فانه طيب الريح يسكن الروع **قوله** اختضبوا
بكسر الهمزة وسكون الخاء وفتح الفوقية وكسر الضاد المعجمة وضم الموحدة اي اصبغوا الشعر
الشايب استحبابا بحمرة او صفرة واما بالسواد فحرام لقوله في حديث اخر واجتنبوا
السواد والمرأة كالرجل في ذلك والحنا بكسر الحاء وتشديد النون والمد معروف
وسياتي الكلام على منافعه في حديث عليكم بالحنا **وقال** في المصباح خضبت

اليد وغيرها خضبا من باب ضرب بالخضاب وهو الحناء ونحوه قال ابن القطاع فاذا لم يذكروا
الشيب والشعر قالوا خضب خضبا واختضب بالخضاب وفي نسخة من التهذيب يقال للرجل
خاضبا اذا اختضب بالحناء فان كان بغير الحناء قيل صبغ شعره ولا يقال اختضب انتهى وسياتي
فيه مزيد قوله الروع اي الفزع قال في المصباح وراعني الشي روعا من باب قال افزعني وروعني
مثله حديث اختضبوا بالحناء فانه يزيد في شبابكم الخ قال في الكبير
ابو نعيم في الطب عن انس وضعف ه ه ه

حديث اختضبوا وافرقوا وخالفوا اليهود قوله وافرقوا بضم
الراء والقاف وهو ان يجعل شعر راسه فرقتين على يمين راسه ويساره قوله وخالفوا
اليهود اي فانهم لا يفرقون بل يسدلون بضم الدال على الافصح ويجوز الكسر اي يرسلونها
والمراد هنا عندا لعطا اوليسا له على الجبين واتخاذه كالقصة يقال سدل شعره وثوبه اذا ارسله
ولم يضم جوانبه والخضاب فايدتان احدهما تنظيف الشعر مما يتعلق به من الغبار والدخان
والاخرى مخالفة اهل الكتاب قلت واطلق اصحابنا ان الخضاب مستحب من غير
تفصيل وقال بعض العلماء الامر وهذا محمول على حالين احدهما حيث كان عادة البلد
الصبغ به فاما اذا كان في موضع ترك فيه الصبغ وخرج عن المعتاد شهرة تستقبح وثانيهما
اختلاف حال الناس فرب شيبة فعنيه اجمل في البياض من المصبوغة وبالعكس فمن قبحه الخضاب
اجتنبه ومن حسنه استعمله قلت وهذا عندي في غاية الحسن ويؤيده لبس
الفقيه القبا ومن عرف عادة اهل الحجاز واليمن في الطيب والكحل وعادة اهل بلاد مصر
في ذلك قضي بان هذا متعين لا محيد عنه ه ه ه

حديث اخذ الامير الهدية سحت الخ بجانبه علامة الحسن قوله
الهدية هي تمليك ما يبعث غالبا بلا عوض الى المهدى اليه اكراما ه والسحت الحرام الذي لا يحل كسبه
لانه يسحت البركة اي يذهبها ه والرشوة بكسر الراء وضمها ما يتوصل به الى نيل الحاجة مطلقا نقله
وقال في المصباح الرشوة بالكسر ما يعطيه الشخص الحاكم او غيره ليحكم له او يحمله على ما يريد وجمعها
رشى مثل سدرة وسدر والضم لغة والجمع رشى بالضم ايضا ورشوته رشوا من باب قتل اعطيته
رشوة فارتشى اي اخذ واصله رشى الفرخ اذا مد راسه الى امه لتزقه انتهى وقال
بعضهم الرشوة ما يبذل للقاضي ليحكم بغير الحق او ليمتنع من الحكم بالحق قلت وهذا هو الجاري
على السنة الفقهاء قال شيخ شيوخنا قال ابن العربي الذي يهدي لا يخلو ان يقصد
ود المهدى اليه او عونه او ماله فافضلها الاول والثالث جايز لانه يتوقع بذلك الزيادة
على وجه جميل وقد يستحب ان كان محتاجا والمهدي لا يتكلف والا فيكره وقد يكون سببا
للمودة وعكسها واما الثاني فان كان لمعصية فلا يحل وهو الرشوة وان كان لطاعة فيستحب

وان

وان كان لجايز فجايز لكن ان لم يكن المهدى له حاكما والاعانة لدفع مظلمة او ايصال حق فهو جايز ولكن
يستحب له ترك الاخذ وان كان حاكما فهو حرام انتهى ملخصا وورد في حديث مرفوع اخرجه
الامام احمد والطبراني من حديث ابي حميد هدايا الامراء غلول ه وفي اسناده اسماعيل ابن عياش
وروايته عن غير اهل بلده ضعيفة وهذا منها انتهى كلام شيخ شيوخنا قوله كفر
محمول على المستحل او للزجر والتنفير ولعل الفرق بينه وبين الامير ان الامير اخذ لا لشي بعينه
بل لمجرد ميله الى من اهدى اليه والقاضي اخذ لتغيير حكم من احكام الله تعالى من تحريم حلال
او تحليل حرام ه وسياتي فيه مزيد عند حديث لعن الله الراشي والمرتشي ه ه ه

حديث اخذنا فالك من فيك بجانبه علامة الحسن الفال بهمزة ساكنة ويجوز التخفيف
هو ان تسمع كلاما حسنا فتتيمن به وان كان قبيحا فهو الطيرة وجعل ابو زيد الفال في سماع
الكلامين ونقل ابن الاثير وغيره انتهى من المصباح وقال في النهاية الفال
مهموز فيما يسر ويسوء والطيرة لا تكون الا فيما يسوء وربما استعملت فيما يسر يقال تفاءلت بكذا وتفالت
على التخفيف والقلب وقد ولع الناس بترك همزه تخفيفا وانما احب الفال لان الناس اذا املوا فايدة
الله ورجوا عايدته عند كل سبب ضعيف او قوي فهم على خير ولو غلطوا في جهة الرجا فان الرجا لهم
خير واذا قطعوا املهم ورجاهم من الله تعالى كان ذلك من الشر واما الطيرة فان فيها سوء الظن
بالله تعالى وتوقع البلا ومعنى التفاول مثل ان يكون رجل مريض فيتفال بما يسمع من كلام فيسمع
اخر يقول يا سالم او يكون طالب ضالة فيسمع اخر يقول يا واجد فيقع في ظنه انه يبرا من مرضه
ويجد ضالته وفي الحديث قيل يا رسول الله ما الفال فقال الكلمة الصالحة انتهى قلت
وسبب الحديث ما رواه ابو نعيم في الطب من حديث كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن جده
ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لها يا خضرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا لبيك
اخذنا فالك من فيك اخرجوا بنا الى خضرة فخرجوا اليها فما سل فيها سيف ه وفي الحديث حذف
تقديره قد اخذنا فالك الحسن يا ايها المتكلم من فيك وان لم تقصد خطابنا وفيه انه يستحب
لمن سمع ما يعجبه ان يقول يا لبيك اخذنا فالك من فيك ه ه ه

حديث اخر الكلام في القدر لشرار امتي الخ اي القايلون بنفيه وفي هذا الحديث
علم من اعلام النبوة لاعلامه صلى الله عليه وسلم بان هذا يوجد في امته وقد وجد واول
من تكلم فيه معبد الجهني واصحابه وقد تبرا منهم من كان في زمنهم من الصحابة كعبد الله
ابن عمر وجابر وانس رضي الله عنهم وتقدم الكلام فيه في حديث اتقوا القدر ه ه

حديث اخروا الاحمال فان الايدي معلقة والارجل موثقة بجانبه
علامة الحسن قوله اخروا بفتح الهمزة والخاء المعجمة المشددة المكسورة
حديث اخرجي يا مدبر الغزال الخ قوله اخرجوا بفتح الالف وسكون

الخاء المعجمة وكسر الراء وضم الجيم والمنديل بكسر الميم والغمر بفتح الغين المعجمة والميم معًا قال
الجوهري ريح اللحم انتهى قلت والمراد ما عليه زهومة ودسم من اللحم قال شيخ
شيوخنا وفيه حواء ابن عثمان وهو متروك والمعروف عنه

حديث احسن الناس صفقة الخ قوله احسن الناس قال في المصباح
احسن في تجارته خسارة بالفتح وخسرانا ويتعدى بالهمزة فيقال اخسره فيها وخسر خسرا
وخسرانا بضاهلك انتهى وقال الجوهري الخسارة الضلال والهلاك والصفق
الضرب الذي يسمع له صوت وكذلك التصفيق ويقال ربحت صفقتك للشراء وصفقة رابحة
وصفقة خاسرة والخلاف التقدير يقال اخلقت الاديم اذا قدرته قبل القطع انتهى وقال
في المصباح صفقته صفقا ايضا ضربت بيدي على يده وكانت عادة العرب اذا وجب البيع ضرب
احدهما على يد صاحبه ثم استعملت الصفقة في العقد فقيل بارك الله لك في صفقة يمينك
قال الازهري وتكون الصفقة للبائع والمشتري قوله في اماله مفردة امل
والامل الرجاء وقولهم ما اطول امله اي امله وقال في المصباح املته املا من باب طلب
ترقبته واكثر ما يستعمل الامل فيما يستبعد حصوله انتهى والمساعدة المعاونة والمعنى ضل
وهلك رجل قدر ان يعمل في المستقبل اعمالا صالحة ولم تعاونه الاوقات على تحصيل امنيته
فخرج من الدنيا بغير زاد اي عمل وقدم على الله تعالى بغير حجة لانه في وقت التقدير كان صحيحا
فارغا

حديث اخشى ما خشيتم الخ قوله اخشى خشي
الرجل يخشى خشية اي خاف قال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشيان وامرأة خشيا
مثل غضبان وغضبى وربما قيل خشيت بمعنى علمت انتهى قوله وكبر البطن المراد
الامتلاء في المأكل والمشرب الذي يحصل منه كبر البطن قوله والكسل الكسل التثاقل
عن الامر وقد كسل بالكسر فهو كسلان قوله وضعف اليقين اليقين هو العلم وزوال الشك
فاذا طرق علمه ظن وحصل شك فقد ضعف يقينه والمعنى اخوف ما اخاف على امتي اتباعهم
كثرة المأكل والمشرب المتولد عنهما كبر البطن والتثاقل عن الاعمال الصالحة وطروق
ظن او شك بما عند الله من رزقه واحسانه

حديث احفوا بكسر الهمزة فالفاء المعجمة وسكون الحاء المعجمة وضم
الموحدة اي اصبغوا كما تقدم قوله تستبشروا اي يحصل لها سرور وابتداء العقل فانه
من امتثال امر صاحب الشرع ومخالفة اهل الكتاب

حديث احفظني ولا تمكني الخ قوله احفظني بكسر الهمزة والفاء والصاد المعجمة
وسكون الخاء المعجمة بعد الهمزة وكتب ابن مغلباي ما صورته كل فعل ثلاثي وخماسي وسداسي
فان همزته همزة وصل في الامر والمقدر فان كان ما بعدها مكسورا او مفتوحا كسرت او مضموما

ضمت ولا تفتح ابدًا قاله المولف انتهى قلت وصوابه فان كان ما بعد الحرف الذي
يليها الخ كما ذكره المولف في مصنفاته النحوية وغيره انتهى والخفض للنساء كالختان للرجال
قوله ولا تنهكي بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وكسر الهاء اي لا تبالغي في
استقصاء الختان قوله انضر للنضارة حسن الوجه وبريقه وقال في المصباح
نضر الوجه بالضم نضارة حسن فهو نضير انتهى قوله واحظى يقال حظيت المرأة عند
زوجها تحظى حظوة وحظوة بالضم والكسر اي سعدت به ودنت من قلبه واحبها وقال في المصباح
حظي عند الناس يحظى من باب تعب حظة وزان عدة وحظوة بضم الحاء وكسرها اذا احبوه ورفعوا
منزلته فهو حظي على فعيل والمرأة حظية اذا كانت عند زوجها كذلك انتهى والمعنى اختتني
ولا تبالغي فان عدم المبالغة يحصل به حسن الوجه ومحبته عند الزوج

حديث اخلص دينك الخ قوله اخلص بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر
اللام الاخلاص اي الكامل هو افراد الحق في الطاعة بالقصد وهو ان يريد بطاعته التقرب
الى الله تعالى دون شيء اخر من تصنع لمخلوق واكتساب محمدة عند الناس ومحبة مدح من الخلق
او معنى من سائر المعاني سوى التقرب به الى الله تعالى وقال بعضهم الاخلاص تصفية
الفعل عن ملاحظة المخلوقين وقال اخر الاخلاص التوقي عن ملاحظة الاشخاص
وهو قريب من الذي قبله وقال اخر الاخلاص هو ان يأتي بالفعل لخصال الداعية واحدة ولا
يكون لغيرها من الدواعي تأثير في الدعاء الى ذلك الفعل وورد في الخبر الاخلاص سر من سري
استودعته قلب من احببته من عبادي انتهى ودرجات الاخلاص ثلاثة عليا وهي ان يعمل العبد لله
وحده امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته ووسطى ان يعمل لثواب الاخرة ودنيا وهي ان يعمل
للاكرام في الدنيا والسلامة من افاتها وما عدا الثلاث من الرياء وان تفاوتت افراده وهذا
قال اهل السنة العبادة ما وجبت لكونها مفضية الى ثواب الجنة او الى البعد عن عقاب
النار بل لاجل انك عبد وهو رب وقال بعضهم حد العمل الخالص هو الذي لا يريد عليه صاحبه عوضا
من الدارين ولا حظا من الملكين بان يكون عمله لله تعالى لا يريد به سواه لا مر دنياه ولا
من اخرته ونسيانه في الذي بعده سببه وثمرته قوله دينك هو كما قال
الجوهري الدين الطاعة انتهى فالطاعة هي العبادة والمعنى اخلص في جميع عباداتك
بان تعبد ربك امتثالا للامر • وقياما بحق عبوديته • لا خوفا من ناره • ولا طمعا في
جنته • ولا للسلامة من غصة الدهر ونكبته • يحصل لك القليل من الاعمال
الصالحة • وتكون تجارتك رابحة • وفي التورية ما اريد به وجهي فقليله كثير
وما اريد به غير وجهي فكثيره قليل • ومن كلامهم لا تتسع في اكثار الطاعة بل في اخلاصها

حديث اخلصوا اعمالكم لله الخ وسبب الاخلاص علم العبد باحتياجه

اليه في العمل النافع له في دنياه واخراه وثمرته السلامة من العقاب في العتاب ونيل علو الدرجات
في الجنات وهو ممدوح ومطلوب ٥

حديث اخلعوا نعالكم الخ قال في الكبير ك ولعفت وسياتي اذا اكلتم
الطعام فاخلعوا وبيان الكلام عليه قوله اخلعوا اي انزعوها من ارجلكم
قال في المصباح خلعت النعل وغيره خلعا نزعته ٥

حديث اخلفوني في اهل بيتي الخ اهل البيت علي وفاطمة والحسن والحسين
كما تقدم وهم معه صلى الله عليه وسلم الكسا ٥

حديث اخنع الاسما عند الله الخ قوله اخنع بفتح الهمزة والنون بينهما
خا معجمة ساكنة اي اوضعها واذلها والخانع الذليل الخاضع وفي رواية اخنا من الخنا بفتح
المعجمة وتخفيف النون مقصور وهو الفحش في القول ويحتمل ان يكون من قولهم اخنى عليه الدهر
اي اهلكه وذكر ابو عبيد انه ورد بلفظ انخع بتقديم النون على المعجمة وهو بمعنى اهلك
وفي رواية اغيظ رجل بمعجمتين ويزيد اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك
اخرجه الطبراني انتهى ملخصا من الفتح قال ابن بطال واذا كان الاسم
اذل الاسما كان من تسمى به اشد ذلا يوم القيمة اي اشدهم ذلا وصغارا يوم القيمة
قوله تسمى اي سمى نفسه او سمي بذلك فرضي به واستمر عليه قوله بملك الاملاك
بكسر اللام من ملك وهو يلتحق بذلك قاضي القضاة فيه خلاف منع من ذلك بعضهم قال
ابن رسلان وعن القاضي ابي الطيب وغيره في معنى ملك الاملاك قاضي القضاة وفي معناه
بل ابلغ حاكم الحكام واجازه بعضهم وظاهر كلام شيخ شيوخنا الجواز فانه قال والتسمية
بقاضي القضاة وجدت في العصر القديم من عهد ابي يوسف صاحب ابي حنيفة قلت
وكان الماوردي يلقب باقضى القضاة ولم ينكر ذلك وقال النووي قال
اقضى القضاة الماوردي فاستعماله لهذه الصيغة دليل على انه يرى جواز ذلك وبه في
الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك والوعيد عليه يقتضي المنع مطلقا سوا اراد من
تسمى بذلك انه ملك على ملوك الارض ام على بعضها سوا كان محقا في ذلك ام مبطلا مع انه
لا يخفى الفرق بين من قصد ذلك وكان فيه صادقا ومن قصده وكان فيه كاذبا ٥

حديث اخوانكم خولكم الخ قوله اخوانكم اي في الاسلام او من جهة
انهم من اولاد ادم قوله خولكم بفتح الخا المعجمة والواو جمع خائل وقد يطلق الخول على الواحد
ومعنى الخول الحشم بمعنى التحويل وهو التمليك وقيل الخول الخدم وسمي به لانهم يتحولون الامور
اي يصلحونها واخوانكم خولكم برفعهما الاول بانه خبر مبتدا محذوف بدليل رواية هم اخوانكم
والثاني بانه نعت لاخوانكم او خبر مبتدا محذوف وبنصبهما الاول المحذوف اي احفظوا اخوانكم

والثاني بانه بتقبله قال شيخنا قال ابو البقا والنصب اجود وقيل القصد الاخبار عن الخول
بالاخوة لا العكس واجيب بانه عكس للاهتمام بشان الاخوان او لحصر الخول في الاخوان لان
تقديم الخبر يفيد الحصر اي ليسوا الا اخوانا وقال شيخنا قال الطيبي اخوانكم فيه
وجهان احدهما ان يكون خبر مبتدا محذوف اي مماليككم اخوانكم ويجوز ان يكون مبتدا وجعلهم
الله خبره قوله جعلهم الله قنية القنية بالكسر الامساك للانتفاع قال في النهاية
قنيت قنية وقنية اذا اقتنيتها لنفسك لا للتجارة ويقال قناه يقنوه واقتناه اذا
اتخذه لنفسه دون البيع وقال في المصباح وقنوت الشي اقنوه قنوا من باب قتل وقنوة بالكسر
واقتنيته اتخذته لنفسي قنية اي ملكا لا للتجارة هكذا قيدوه وقال في المشارق
قنية وقنية بالضم والكسر ما اتخذه اصلا ثابتا قوله تحت ايديكم مجاز عن القدرة
او الملك اي وانتم مالكون لهم وقادرون عليهم قوله فليطعمه بضم التحتية قوله مما
الامر فيه وفيما قبله للاستحباب عند الاكثر قوله ولا يكلفه النهي فيه للتحريم قوله
ما يغلبه اي ما تعجز قدرته عنه لعظمه او صعوبته قوله فان كلفه اي ما يغلبه
قوله فاعنه اي بنفسك او بغيرك ممن يعينه وفي الحديث الحث على الاحسان اليهم والرفق
بهم ويلتحق بمعناهم من اجير وخادم ودابة وجواز اطلاق الاخ على الرقيق وسياتي بقية فوايده
بعد ثمانية وثلاثين حديثا ٥

حديث اخوف ما اخاف على امتي كل منافق الخ النفاق هو اسم اسلامي لم تعرفه
العرب بالمعنى المخصوص به وهو ستر الكفر واظهار الايمان وان كان اصله في اللغة معروفا
وهو ماخوذ من النافقا احد جحرة اليربوع اذا طلب من واحد هرب الى الاخر ومن النفق وهو
السرب الذي يستتر فيه قوله عليم اللسان اخرج الطبراني عن علي قال النبي
صلى الله عليه وسلم اني لا اتخوف على امتي مومنا ولا مشركا فاما المومن فيحجزه ايمانه
واما المشرك فيقمعه كفره ولكن اتخوف عليكم منافق عالم اللسان يقول ما تعرفون
ويعمل ما تنكرون انتهى ٥

حديث اخوف ما اخاف على امتي الهوى وطول الامل قوله الهوى بالقصر
هو هوى النفس والجمع الاهوا وبالمد ما بين السما والارض والجمع اهوية قال في
في المصباح والهوى مقصور مصدر هويته من باب تعب اذا احببته وعلقت به ثم اطلق
على ميل النفس وانحرافها نحو الشي ثم استعمل في ميل مذموم فيقال اتبع هواه وهو من
اهل الاهوا والهوا ممدود المسخر بين السما والارض والجمع اهوية انتهى قوله
وطول الامل بفتحتين وهو ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى وهو قريب المعنى من
التمني وقيل الفرق بينهما ان الامل ما تقدم له سبب والتمني بخلافه وقيل لا ينفك

الانسان من امل فان فاته ما امله عدل الى التمني وبقال الامل ارادة الشخص تحصيل
شي يمكن حصوله فاذا فاته تمناه **واخرج** ابن ابي شيبة عن علي موقوفا ومرفوعا
ان اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما
طول الامل فينسي الاخرة وفي بعض طرق الحديث فاتباع الهوى يصرف بقلوبكم عن الحق
وطول الامل يصرف هممكم الى الدنيا ويتولد من طول الامل الكسل عن الطاعة والتسويف
بالتوبة والرغبة في الدنيا والنسيان للاخرة والقسوة في القلب قال تعالى
فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وقال بعضهم من قصر امله قل همه ونور قلبه
ورضي بالقليل • وقال ابن الجوزي الامل مذموم للناس الا للعلما فلولا املهم
لما صنفوا ولا الفوا وقال غيره الامل مطبوع في جميع بني ادم ويشهد له حديث لا يزال
قلب الكبير شابا في حب اثنتين حب الدنيا وطول الامل وفي الامل سر لطيف • لانه لولا الامل
ما تهنى احد بعيش ولا طابت نفسه ان شرع في عمل من اعمال الدنيا وانما المذموم منه الاسترسال
فيه وعدم الاستعداد لامر الاخرة فمن سلم من ذلك لم يكلف بازالته انتهى ملخصا من كلام شيخ
شيوخنا •

حديث اخوك البكري ولا تامنه بجانبه علامة الحسن وا ورده في الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد
قومه فاحذره فانه قد قال القايل اخوك البكري ولا تامنه انتهى قال الخطابي هذا
مثل مشهور للعرب وفيه اثبات الحذر واستعمال سو الظن اذا كان على وجه السلامة
من شره انتهى وسببه ما اخرجه ابو داود عن عبد الله بن عمرو ابن الفغوا الخزاعي عن
ابيه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اراد ان يبعثني بمال الى ابي سفيان
يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا قال فجاني عمرو بن امية الضمري
فقال بلغني انك تريد الخروج وتلتمس صاحبا قال قلت اجل قال فانا لك صاحب قال فجيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت قد وجدت صاحبا قال فقال من قلت عمرو بن امية الضمري
قال اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القايل اخوك البكري ولا تامنه فخرجنا
حتى اذا كنت بالابوا قال اني اريد حاجة الى قومي بودان فتلبث لي قلت راشدا فلما
ولى ذكرت قول النبي صلى الله عليه وسلم فشددت على بعيري واوضعه حتى كنت بالاصافر
اذا هو يعارضني في رهط قال واوضعت فسبقته فلما راني قد فته انصرفوا وجاني
فقال كانت لي الى قومي حاجة قال قلت اجل ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال
الى ابي سفيان انتهى ولنتكلم على ما فيه من الفوايد **قوله** عبد الله بن عمرو قال
ابن حبان مستور **قوله** ابن الفغوا بفتح الفا وسكون المعجمة ثم واو مخففة مع المد
بن ابي عمرو **قوله** الى ابي سفيان اي بن حرب بعد ان اسلم **قوله** صاحبا فيه دليل

علي

٥٤

على ان الانسان اذا اراد ان يسافر لغزو او حج او غيرهما ان يطلب له رفيقا موافقا راغبا
في الخير كارها للشر ان نسي ذكره وان ذكر اعانه وان جبن صبره وان احتاج الى نفقة اقرضه
او واساه وان تيسر كونه من العلما فهو اولى ولا يسافر وحده بل يحصل الرفيق قبل الطريق
ونظاهر الحديث يكفي واحد وورد عند ابي داود والترمذي خير الاصحاب اربعة وروى
البخاري لو يعلم ما في الوحدة ما سار راكب بليل وحده فالواحد يكفي لكن الاربعة اولى وسيأتي
وجهه في خير الاصحاب اربعة **قوله** عمرو بن امية الضمري من بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة
وكان من رجال العرب نجدة وجراة شهد بدرا واحدا مشركا ثم اسلم بعد وعمرو هو الذي سار
الى قريش فانزل خبيبا من الخشبة وسار الى الحبشة في زواج ام حبيبة **قوله** قلت
اجل بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام بمعنى نعم **قوله** قال من قلت عمرو بن امية فيه ان الانسان
اذا اراد ان يسافر الى جهة ووجد رفيقا في السفر وكان له شيخ او معلم او كان الحاكم يريد ان
يرسله في قضية تتعلق بالمسلمين فلا يسافر حتى يعرفه الرفيق الذي يريد ان يسافر معه
فانه قد يعلم منه ما لا يعلم **قوله** فاذا هبطت ديار قومه فاحذره فيه ان التحذير
من المحذر منه تارة يكون مطلقا في كل وقت ومكان وتارة يكون في مكان دون مكان
لانه لما كان منفردا معه لم يحذره منه بل لما وصل الى بلاده وقوي جانبه بعشيرته الذين
يعينونه على ما يريد من الفساد **قوله** اخوك البكري ولا تامنه وهذا على المبالغة
على التحذير اي اخوك شقيقك تحذر منه ولا تامنه فضلا عن الاجنبي فان التحذير منه ابلغ
واعظم اخوك مبتدا والبكري صفته والخبر محذوف تقديره يحذر منه او يخاف منه ابلغ
واعظم اخوك مبتدا والبكري صفته والخبر محذوف ونحو ذلك والبكري يحتمل ان يكون بكسر
البا الموحدة قلت وهو الظاهر وفيه اثبات الحذر واستعمال سو الظن فيمن لا يتحقق حسن
السريرة ولا الامانة على المال والاهل والنفس وان ذلك اذا كان على وجه طلب السلامة من
الناس لم يأثم صاحبه **قوله** اذا كنا بالابوا بفتح الهمزة وسكون الموحدة بالمد قرية بينها وبين
الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة عشر ميلا **قوله** بودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة قرية
بينها وبين الابوا نحو ثمانية اميال وقيل ودان هي الابوا **قوله** قلت راشدا منصوب
بفعل محذوف اي سر راشدا الى من تريد **قوله** فشددت بتخفيف الدال الاولى بعيري
كناية عن السفر **قوله** واوضعه بضم الهمزة وكسر الضاد المعجمة يقال اوضع ناقته
اذا حثها على السير **قوله** بالاصافر بفتح الصاد المهملة وكسر الفا قال
البكري الاصافر على لفظ جمع اصفر جبال قريبة من الجحفة وهي عن يمين الطريق من
المدينة الى مكة سميت بذلك لانها هضبات صفر **قوله** واوضعت اي اسرعت
في سير البعير **قوله** فته بضم الفا والتا المشددة اي سبقته وتقدمت

عليه **قوله** انصرفوا اي انصرف الرهط الذين كانوا معه **قوله** قلت
اجل اي صدقت ولم يذكره تحذيرا لنبي صلى الله عليه وسلم ولا مقارضة بالرهط اذ رحمه الله
تعالى ببركة اعلام النبي صلى الله عليه وسلم وفيه معجزة له صلى الله عليه وسلم باخباره عما سيقع
قوله فدفعت المال الخ قال ابن عبد البر كان هذا بيت هدية انتهى ملخصا من ابن رسلان
حديث ادا الامانة الى من ائتمنك الخ **قوله** ادبفتح الهمزة وكسر الدال المشدد
اي وصل قال في المصباح ادى الامانة الى اهلها تادية اذا اوصلها **قوله** الامانة قال
الامام فخر الدين في الامانة وجوه منهم من قال هي التكليف وسمي امانة لانه من قصر فيه فعليه
الغرامة ومن وفى فله الكرامة ومنهم من قال هي قول لا اله الا الله وهو بعيد فان
الاكوان ناطقة بان الله واحد ومنهم من قال هي الاعضا فالعين امانة ينبغي حفظها
والاذن كذلك وبقية الاعضا ومنهم من قال هي معرفة الله انتهى ملخصا **وقال**
النووي الظاهر ان المراد بها التكليف الذي كلف الله به عباده والعهد الذي
اخذه عليهم وهي التي في قوله تعالى انا عرضنا الامانة الاية **وقال** في النهاية
الامانة تقع على الطاعة والعبادة والوديعة والثقة والامان انتهى **وسبب**
الحديث ما اخرجه ابو داود بسنده عن يوسف بن ماهك المكي قال كنت اكتب لفلان نفقة
ايتام كان وليهم فغالطوه بالف درهم فاداها اليهم فادركت لهم من مالهم مثلها قال قلت
اقبض الالف الذي ذهبوا به منك قال لا حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اد
فذكره **قوله** ماهك بفتح الهاء غير منصرف للعجمة والتعريف **قوله** فغالطوه بالف
درهم يدل على انه كان نهما لا كثيرا **قوله** فادركت لهم اي وصلت يدي الى من مال الايتام
مثل الالف التي اداها من قولهم ادرك الغلام اذا وصل الى الحكم **قوله** اقبض بالباء
الموحدة من القبض وفي رواية بالمثناة الفوقية وتشديد الصاد المهملة **قوله** الى من
ائتمنك اي عليها ويدخل في عموم الامانة العارية والمرهون والعين الموجودة والوديعة
وقال الحسن ان كعب وابن مسعود وابن عباس الامانة في كل شيء في الوضوء والصلاة
والزكاة والجنابة والصوم والكيل والوزن **قوله** ولا تخن من خانك اي لا تقابله
بخيانته **نعم** من ظفر بما له على من له عليه مال وعجز عن اخذه منه جاز له ان ياخذ من ما
ظفر به بقدر حقه لانه استدرك ظلامته وهذا لم يجنه لا يقتص حقا لنفسه والاول غاصب
حقا لغيره والامام مالك يقول اذا اودع رجل رجلا الف درهم فجحده الالف واودعه
الجاحد الف لم يجز له ان يجحده **وقال** ابن القاسم اظنه ذهب الى حديث
ابن ماهك وذهب الشافعي وغيره الى انه يجوز له لحديث هند **قلت**
ورايت بخط شيخنا ما صورته ادا الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك **قال**

العسكري

العسكري في الامثال اخبرني النيسابوري عن المزني قال **قال** الشافعي رضي
الله عنه في معنى قوله عليه الصلاة والسلام لا تخن من خانك اذا كانت زوج ابي سفيان
وكانت القيم على ولدها لصغرهم بامر زوجها فاذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما شكت اليه ان تاخذ من ماله ما يكفيها بالمعروف فمثلها الرجل يكون له الحق على الرجل
فيمنعه اياه فله ان ياخذ من ماله حيث وجده بوزنه او كيله فان لم يكن له مثل كانت قيمته
دنانير او دراهم فان لم يجد له باع عرضه واستوفى من ثمنه حقه فان قيل فقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم ادا الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك قيل انه ليس بثابت ولو
كان ثابتا لم تكن الخيانة ما اذن باخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما الخيانة ان
اخذ له درهما بعد استيفا درهم فاخونه كما خانني في درهمي فليس لي ان اخونه باخذ ما ليس
لي وان خانني انتهى ما رايته بخطه
حديث اد ما افترض الله عليك الخ **قوله** اد بضبطه المتقدم
قوله ما افترض الله عليك اي اوجبه عليك واصل الفرض القطع وقد فرضه
فرضا وافترضه افتراضا **وقال** في المصباح وفرض الله الاحكام فرضا اوجبها
فالفرض المفروض جمعه فروض مثل فلس وفلوس انتهى والفرض والواجب سيان عند الشافعي
والفرض اكد من الواجب عند ابي حنيفة **قوله** تكن اعبد الناس اي فعل ما امرك الله
به من الطاعات واجتنب المنهيات بان تاتي بها على اكمل احوالها شرطا وسننا بما مقارنها
كالخشوع وتسبيحات الركوع والسجود والخروج من خلاف من قال بوجوبها وتجنب المنهيات تكن كذلك
تكن من اعبد الناس من الربانيات بها كذلك والعبادة المطلقة ودونها متفاوتة من كمال الاطلاع
وخشوع واتيان بهيئة وعجز لكن لا يقال السابق واللاحق والمقارن من السنن فلا يدخل ليلا نعم
ليس بفرض لكنه داخل في مسماه كالافتتاح والتعوذ والتامين وقراءة السورة وتسبيحات
الركوع والاعتدال والسجود وبين السجدتين والتشهد الاول والصلاة على النبي فيه وعلى الال
في الاخير فكل هذه سنن وهي داخلة في مسمى الفرض بل لنا قول انه لو طول الركوع والسجود
ومسح كل الراس زيادة على قدر الواجب يسمى الكل واجبا فنظائر كثيرة ولكن نقول
السنن السابقة مثل ان لا يدخل في الصلاة الا وهو مستقبل الشعر غير مكفوف الثياب
ويكون متعمما متطيلسا ويستمر الى الفراغ واللاحقة مثل التسليمة الثانية فانها لاحقة وداخلة
في مسمى الفرض لان الفرض عند الاطلاق انما ينصرف الى الكامل وهو التام ولا يكون تاما
الا اذا اتى الفاعل بجميع ما يطلب فيه وينسب اليه فليس المراد ما تقدم به حقيقته بل ما تتم
به هيئته مما يطلب فيه وينسب اليه ولا شك ان اقل الكمال في الركوع ثلاث تسبيحات وغايته
احد عشر مع بقية الاذكار وفي الاول والثاني من الزيادة على قدر الواجب ما لا يخفى

والكلام

وهي داخلة في مسمى الواجب وان لم تكن واجبة وهذا سجود السهو داخل في مسمى الفرض مع انه لابد له
من نية بقلبه وهو في صلب الصلاة وكذا التسمية والغسلة الثانية والثالثة والمضمضة
والاستنشاق داخلة في مسمى الوضوء وهو ترك جميع ذلك كانت صلاته ناقصة ووضوءه كذلك
ومثل ذلك كثير في الصوم والزكاة والحج وانت خبير بان الحكمة في مشروعية السنن انما
هي لما يلحق الفرض من خلل يحصل له فيكون جابرا له فانك كسجود السهو وقد ورد في حديث صحيح
بان في اذا احسن الرجل الصلاة فاتم ركوعها وسجودها قالت حفظك الله كما حفظتني واذا اساء
الصلاة فلم يتم ركوعها ولا سجودها قالت ضيعك الله كما ضيعتني الحديث فكيف
يشخص بنقص وكان يشبه عابدا فضلا عن كونه من اعبد الناس هذا خلف وقد قال القاضي
في المشارق اصل الخيانة النقص وخيانة العبد ربه ان لا يؤدي حق حقه وامانات عباده
التي ائتمنه عليها انتهى وتقدم ذلك في ابخ المنافق والحاصل ان المراد بالفرض ما تم
به هيئته مما يطلب فيه وينسب اليه لا ما تقوم به حقيقته فليتأمل **قوله** من اورع
الناس ياتي فيه ما في الذي قبله والورع الكف عن المحارم كما في هذا الحديث نقيا لورع
الرجل يرع بالكسر فيهما ورعا ورعة فهو ورع وتورع من كذا ثم استعير للكف عن المباح
وهو عن المحرمات وعن الشهوات مندوب وكل منهما مطلوب وقال في المصباح
ورع عن المحارم يرع بكسرتين ورعا بفتحتين ورعة عن الامر تورعا كففته فهو ورع
انتهى وقيل الورع الخروج من كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة ولحظة فالورع
يكون في خواطر القلوب وفي سائر اعمال الجوارح عبادات كانت او عادات وقال
النووي وغيره الورع اجتناب الشبهات خوفا من الله تعالى وقال بعضهم الورع الوقوف
على حد ما يشهد به العلم الشرعي من انه لا شبهة فيه من غير تاويل ثم تاول وقال الحريثي
ان هذا حرام فاتركه فليس هو ورعا ففرق بين من يقول لا اقدم على شبهة وانما اقدم على
ما يثبت حله ومن يقول اقدم على ما لم يثبت تحريمه وقال ابو بكر الصديق رضي
الله عنه كنا ندع سبعين بابا من الحلال مخافة ان نقع في باب من الحرام انتهى لا سيما في المطعم
لخبر كل لحم نبت من سحت فالنار اولى به والمراد بالسبعين المبالغة في كثرة ترك
الحلال ويحتمل ارادة العدد المخصوص فترك الشبهات على هذا افضل من فعل المندوبات
لان السلامة مقدمة على الغنيمة **فائدة** قال شيخنا
قال ابن القيم الفرق بين الزهد والورع ان الزهد ترك ما لا ينفع في الاخرة والورع
ترك ما يخشى ضرره في الاخرة **قوله** وارض بما قسمه الله لك من رضي بما قسمه
الله وقنع به كان من اغنى الناس والقناعة هي الرضى باليسير وقيل الاكتفاء بما تندفع
به الحاجة من نحو اكل ومشرب وملبس وغيرها وقيل القناعة السكون عند عدم المألوف

وقيل

وقيل ترك التشوف الى المفقود والاستغناء بالموجود وقيل الاكتفاء بالموجود وزوال الطمع
فيما ليس بحاصل وقيل رضى النفس بما قسم الله لها من الرزق وسياتي فيه مزيد في عليك بالقناعة
حديث ادبني ربي الخ **قوله** ادبني بفتح الهمزة والدال المهملة المشددة
والباء الموحدة والتاديب مصدر ادبه والادب ما يحصل للنفس من الاخلاق الحسنة وما يحصل
من العلوم المكتسبة وقال في المصباح ادبته ادبا من باب ضرب علمته رياضة النفس ومحاسن الاخلاق
قال ابو زيد الانصاري الادب يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان في فضيلة من الفضائل
وقال الازهري نحوه فالادب اسم لذلك والجمع اداب مثل سبب واسباب وادبته تاديبا مبالغة وتكثيرا
انتهى وقال شيخنا تبعا لابن سعد والعسكري في الامثال وابن الجوزي في الادب واحاديث الواهية
من حديث علي وقال الاول وصححه ابو الفضل بن ناصر قال قلت واخرج ابن عساكر من طريق
محمد بن عبد الرحمن الزهري عن ابيه عن جده ان ابا بكر قال يا رسول الله لقد طفت في العرب وسمعت
فصحاءهم فما سمعت افصح منك فمن ادبك قال ادبني ربي ونشأت في بني سعد انتهى قال السخاوي
حكم عليه شيخنا بالغرابة في بعض فتاويه ولكن معناه صحيح وكذا جزم ابن الاثير بحكايته في خطبة النهاية
وغيرها ثم قال وبالجملة فهو كما قال ابن تيمية لا يعرف له اسناد ثابت انتهى
حديث ادبوا اولادكم الخ **قوله** حب نبيكم لان محبته تبعث على امتثال ما جاء به عن الله تعالى
وعلى اتباع ما امر به واجتناب ما نهى عنه والمحبة على ثلاثة اقسام محبة اجلال كمحبة الولد للوالدين
ومحبة شفقة كالعكس ومحبة استحسان كمحبة نبينا صلى الله عليه وسلم بل المعاني الثلاثة موجودة في
محبتنا له صلى الله عليه وسلم والمراد بها المحبة الايمانية وهي اتباع المحبوب لا الطبيعية لانها لا تدخل
تحت الاختيار **فائدة** قال ابن السمعاني في القواطع اعلم ان اول فروض التعليم على الاباء للاولاد
انه يجب عليه تعليم الولد ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن بالمدينة فان لم يكن اب
فعلى الامهات فعلى الاولياء الاقرب فالاقرب فالامام فان اشتغل فعلى جميع المسلمين ويتوجه
فرض كفاية على من علم بالحال اذا كان نقرب الدار **قوله** وحب اهل بيته وهم فاطمة وابناها
وعلي والمراد هنا جميع اهل بيته من زوجاته وكذا جميع اصحابه المهاجرين والانصار وغيرهما
قوله وقراءة القرآن لانها تبعث على حفظه ودراسته فيكون من حملة الذين اصطفى
الله تعالى وذلك باعث على تدبر ما فيه من الاحكام والمواعظ والاعتبار بما فيه من وعيد
وقصصه فيكون حاملا به على اتباع حلاله وحرامه فيكون في ظل الله مع انبيائه واصفيائه
حديث ادخل الله الجنة رجلا الخ بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه
حديث ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم الخ قال في الكبير
ت وضعفه **ك** وتعقب **ق** وضعفه وكتب ابن مغلطاي علامة
الصحة وفيه نظر ظاهر بعد تضعيف الترمذي والبيهقي له ووافقه المصنف لذلك

قوله ادرأ بكسر الهمزة وسكون الدال وفتح الراء وبعدها همزة مضمومة اي
ادفعوا درأ يدرأ درأ اذا دفع قال في المصباح ودرأت الشيء بالهمز درأ من باب نفع دفعته
ودارأته دافعته وتدارءوا تدافعوا انتهى قال شيخنا هو امر للائمة ان لا يحدوا الا بامر
متيقن قوله فان الامام لان يخطئ في رواية فان الامام ان يخطئ في العفو خير من ان يخطئ
بالعقوبة اي لان قال شيخنا قال الطيبي ان في ان يخطئ مصدرية وهو خبر ان اي ان
الامام خطاؤه في العفو خير من خطائه في العقوبة

حديث ادرءوا الحدود بالشبهات قوله ادرءوا بضبط الذي قبله قوله
بالشبهات بضم الشين والباء وسيأتي معناه في حديث اقيلوا ذوي الهيئات قوله
الكجي بفتح الكاف وتشديد الجيم الى الكج وهو الجص وبالشين المعجمة الى كثير جد واشتهر بهما ابو
مسلم لان في اجداده كجا وكان يبني دارا فاكثر من قوله هاتوا الكج فسمي به

حديث ادرءوا الحدود ولا ينبغي للامام الخ بجانبه علامة الحسن قال في الكبير
هق وضعفه فالحسن حينئذ لطريق الدارقطني

حديث ادعوا الله الخ قال في الكبير ت غريب وقال في الكبير ك
انتهى ولم يتعقبه فيكون صحيحا قلت الغرابة لا تمنع الصحة قوله ادعوا بضم الهمزة
والعين المهملة بينهما دال مهملة ساكنة قوله وانتم موقنون بالاجابة قال شيخنا
قال الفوزي ينبغي فيه وجهان احدهما ان يقال كونوا اوان الدعاء على حالة تستحقون
فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعاة اركان الدعاء
وآدابه حتى تكون الاجابة على قلبه اغلب في الرد قلت من اركانه ان يكون ماكله
ومشربه من الحلال انتهى والثاني ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعي اذا لم يكن
متحققا في الرجاء لم يكن رجاؤه صادقا واذا لم يكن رجاؤه صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعي
مخلصا فان الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع الا بتحقق الاصل قلت
وعندي انه لابد من اجتماع الوجهين اذ كل منهما مطلوب لرجاء الاجابة قوله غافل
لاه المراد ان القلب استولى عليه ما اشتغل به عن الدعاء فلم يستحضر التذلل والخضوع
والمسكنة اللائق ذلك بحال الداعي بل هو لاه عنه بسبب ما استولى على القلب فهو يدعو
بلسانه وقلبه مشتغل بامر غير ما ينطق به لسانه

حديث ادفعوا الحدود عن عباد الله الخ بجانبه علامة الحسن

حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين الخ زاد في الكبير والخليلي في مشيخته
وقال غريب جدا عن ابي هريرة وابن عساكر عن علي وابن مسعود وابن عباس انتهى
قوله وسط بفتح السين ويجوز تسكينها قال في الصحاح يقال جلست

وسط

وسط الدار بالتحريك لانه اسم وكل موضع صلح فيه بين فهو وسط وان لم يصلح فيه بين فهو وسط
بالتحريك وربما سكن وليس بالوجه انتهى وعبارة القاموس كذلك الا قوله وربما سكن الخ
فلم يذكره وعبارة النهاية الوسط بالسكون فيما كان متفرق الاجزاء غير متصل كالناس
والدواب وغير ذلك فاذا كان متصل الاجزاء كالدار والرأس فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح
فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح فيه بين فهو بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الاخر وكأنه
الاشبه انتهى قوله صالحين قال شيخنا والاشهر في تفسير الصالح انه القائم
بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتتفاوت درجاته انتهى

حديث ادفنوا القتلى في مصارعهم بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير
ت حسن صحيح انتهى قلت وسببه ما اخرجه ابو داود عن جابر بن عبد الله قال
كنا حملنا القتلى يوم احد لندفنهم فجاء منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تدفنوا
القتلى في مضاجعهم فرددناهم قوله كنا حملنا القتلى لندفنهم اي في المقبرة فيه
ان الدفن بالمقبرة كان معلوما عندهم فذهبوا بالقتلى ليدفنوهم بها على العادة وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يدفن اصحابه في المقابر فجاء منادي الخ وفي رواية في مضاجعهم
امر بذلك لكونها موضع الشهادة التي استشهدوا فيها والارض تشهد لمن قتل عليها
وتحترف بما عمل عليها من خير وشر وعين دفنهم في المواضع التي استشهدوا فيها ليبعثوا
منها يوم القيامة على هيئتهم قوله فرددناهم وكانوا نقلوهم الى المدينة وقد
يستدل على جواز نقل الميت اذا كان بقرب مكة او المدينة او بيت المقدس لفضل
هذه الاماكن وقال الطبري اذا كان بقرب قرية فيها صالحون فلا بأس
بنقله اليها قياسا

حديث ادمان في اناء لا اكله ولا احرمه قال في الكبير طس وتعقب
انتهى قلت وطريق الطبراني قال شيخ شيوخنا فيه راو مجهول قوله
ادمان بضم الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح الميم سببه اتي بقعب فيه لبن وعسل
فقال ولم يذكر قلت تقدم تفسير الادام في ائتدموا وكتب ابن حجر على هذا الحديث
علامة الصحة وهي مردودة بما تقدم قلت ويشكل على من قال بصحته ما اخرجه الحاكم
وصححه والبيهقي قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المربد فاذا عثمان بن عفان يقود
ناقة تحمل دقيقا وعسلا وسمنا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ فاناخ فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ببرمة فجعل فيها من الدقيق والسمن والعسل ثم امر فاوقد
تحتها حتى نضج وادرك ثم قال لاصحابه كلوا واكل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
هذا شيء يدعوه فارس الخبيص انتهى وبحديث البخاري باكل الرطب بالقثاء وبما عند النسا

جمع بين الرطب والخربز وسنده صحيح وقد يقال على بعدهما في حديث عثمن لبيان الجواز وما في
حديث الباب للزهد في لذة الدنيا والتقلل من لذتها ولا يقال يكتفي بالقول قلنا لان
الفعل ابلغ كما يقول وبالجملة فحديث الباب ضعيف فلا يعول عليه واخرج احمد في مسنده
وابو نعيم بسند حسن صحيح عن بعض الصحابة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع اللبن بالتمر
ويسميهما الاطيبين واخرج ابن السني وابو نعيم والحاكم وصححه عن عايشة قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يسمي التمر واللبن الاطيبان قال شيخ شيوخنا قال النووي
في حديث البخاري جواز اكل الشيئين من الفاكهة وغيرها معا وجواز اكل طعامين معا
ويوخذ منه جواز التوسع في المطاعم ولا خلاف بين العلما في جواز ذلك وما نقل عن السلف
من خلاف هذا محمول على الكراهة منعا لاعتياد التوسع والترفه والاكثار لغير مصلحة
دينية انتهى قلت وهذا يويد الجمع الذي ذكرناه

حديث ادن العظم من فيك فانه اهنا وامرا جابنه علامة الحسن قوله
ادن بفتح الهمزة وسكون الدال المهملة وكسر النون اي قرب قاله في المصباح دنا منه
ودنا اليه يدنو دنوا قرب فهو دان قوله اهنا وامرا كلاهما بالهمز يقال
هنو الطعام صار هنيئا ومرو صار مريئا وسببه ما اخرجه ابو داود عن صفوان بن
امية قال كنت اكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ اللحم من العظم فقال ادن العظم
وعند البخاري رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اخذ اللحم من العظم بيدي فقال
يا صفوان فقلت لبيك قال قرب اللحم من فيك قوله اللحم من العظام من بمعنى عن اي
عن العظم والهني هو الذي لا مشقة فيه ولا عيا والمري ينهضم سريعا وقيل الهني الذي
لا اثم فيه والمري لا آفة فيه وقيل الهني الذي يساغ ولا يغصه شي والمري المحمود
العاقبة وقيل هو الذي لا يثقل على المعدة وينهضم عنها طيبا

حديث ادنى ما تقطع فيه يد السارق الخ جابنه علامة الحسن
المجن بكسر الميم وفتح الجيم هو الترس لانه يواري حامله اي يستره والميم زايدة وكان
ثمنه اذ ذاك ثلاثة دراهم وكانت مساوية لربع دينار

حديث ادنى اهل النار عذابا الخ هو ابو طالب

حديث ادنى اهل الجنة الخ وقال في الكبير غريب قوله
الجابية نبي بالشام وصنعا باليمن والزبرجد جوهر معروف ويقال هو الزمرد
وهو بالدال المهملة كما في الصحاح والقاموس قال الشاعر كما في التلخيص
في اوايل الفن الثاني

وكان محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد ۝ اعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد

واقره على ذلك في المختصر والمطول وحاشيته ولم يتعقبه بشي وكتبا بالمعجمة وليس بصواب
قلت قال شيخنا في مقامته اليا قوتيه ففي حديث مرفوع مسند ان في الجنة
نعما من ياقوت عليها غرف من زبرجد انتهى وهذا مما يبين انه بالدال المهملة لقوله
في الشعر تصعد وفي السجع مسند

حديث ادني جبذان الموت الخ قال الجوهري جبذت الشي مثل جذبته
مقلوب منه انتهى فهو بالجيم والموحدة والذال المعجمة قال في المصباح وجبذه جبذا من
باب ضرب مثل جذبه جذبا قيل مقلوب منه لغة تميمية وانكره ابن السراج وقال ليس احدهما
ماخوذا من الاخر لان كل واحد منصرف في نفسه

حديث ادوا صاعا من طعام الخ الصاع خمسة ارطال وثلث رطل
بالبغدادي والرطل بكسر الرا ماية درهم وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع
درهم والمعتبر فيه في الاصل الكيل بالصاع النبوي الذي اخرج به في عصره صلى الله
عليه وسلم وهو قدحان الا سبعي مد بالقدح المصري وانما قدروه بالوزن استظهارا
قال في الروضة وقال جماعة الصاع اربع حفنات بكفي رجل معتدلهما
انتهى واذا كان المعتبر الكيل فاعتبار الوزن تقريب فان فقد اي الكيل اخرج قدرا
يتيقن انه لا ينقص عن صاع

حديث ادوا حق المجالس الخ جابنه علامة الحسن وسياتي الكلام عليه مستوفى
في اياكم حديث ادوا العزايم واقبلوا الرخص الخ قوله العزايم
اي الواجبات اي الواجبات والعزايم جمع عزيمة وهو لغة القصد المؤكد ومنه قوله تعالى
ولم نجد له عزما وشرعا عند الاصولي عبارة عن الحكم الاصلي السالم موجبه عن المعارض
كالصلوات الخمس من العبادات ومشروعية البيع وغيرها من التكاليف وقيل ما لزم العباد
بالزام الله تعالى اي بايجابه قوله واقبلوا الرخص جمع رخصة والرخصة في الامر
خلاف التشديد فيه وقال الاصولي هي الحكم المتغير اليه سهولة لعذر مع قيام السبب
للحكم الاصلي قوله ودعوا الناس اي اتركوهم ولا تبحثوا عن معايبهم واحوالهم
الباطنة فامورها للذي يعلم سرها وعلانيتها فالله تعالى قد كفاكم ذلك

حديث ادمنوا الحج والعمرة الخ قوله ادمنوا ادام الشي يدوم دواما ودواما
وديمومة ثبت ودام المطر تتابع نزوله قوله الكير بكسر الكاف وسكون التحتية
وهو زق ينفخ فيه الحداد واما المبني من الطين فكور قوله خبث الحديد
بفتح المعجمة والموحدة ونصب المثلثة اي وسخه الذي يخرجه النار والمعنى الذي
تتابع الحج والعمرة ينفي عنه الفقر ويطهر من الذنوب كما ينفي الكير وسخ الحديد فهو ان

كان اللفظ عاما فالمخاطب كل شخص على انفراده مطلوب منه ذلك ويشهد له كان عمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ديمة قال في المشارق اي دائما متصلا وقال في المصباح
اي دائما غير منقطع وداوم على الشيء مداومة واظبه انتهى ويشهد لهذا المعنى المشبه
به من قوله كما ينفي الكير خبث الحديد لانه في كل مرة يخرج منه خبث ولا ينتفي خبثه الا
بتتابع دخوله المرة بعد المرة كما هو مشاهد

حديث اذا اتاك الله مالا فلير الخ قال في الكبير ت حسن صحيح انتهى
وسيأتي الكلام على المال في الذي بعد قوله اتاك الله بمد الهمزة اي اعطاك
قال في المصباح واتيته مالا بالمد اعطيته انتهى وسببه ما اخرجه ابو داود عن
ابي الاحوص عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب دون فقال الك مال
قال نعم قال من اي المال قال قد اتاني الله من الابل والغنم والخيل قال فاذا اتاك
فذكره قوله عن ابي الاحوص هذه كنيته واسمه عوف قوله عن ابيه اسم
ابيه مالك بن نضلة وقيل مالك بن عوف بن نضلة الجشمي له وفادة قوله
في ثوب بالتنوين قوله دون بضم الدال وتنوين النون اي خلق وفي رواية رأى النبي
صلى الله عليه وسلم فرآني سيء الهيئة قوله قال اتاني الله من الابل والغنم والخيل
والرقيق لفظ النسائي من كل المال قد اتاني الله قال والرقيق شامل للذكور والاناث
قوله فاذا اتاك الله بمد الهمزة اي اعطاك كما تقدم قوله مالا اي
مما يجب فيها الزكاة ام لا وقول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا اتاك الله مالا بعد
سماعه لمح امر باظهار النعمة عليه يدل على انه للتعليل والا لما كان لاعادته فائدة
وكان ذكره عبثا وكلام الشارع منزه عنه قوله فلير بسكون لام الامر والمثناة
التحتية مضمومة ويجوز بالمثناة الفوقية لاضافة المذكر الى المؤنث في قوله اثر
نعمة الله عليك وكرامته اي التي اكرمك بها من المال ليمتحنك هل تقوم بشكرها ام لا
وفيه استحباب ثياب تليق بحال الغني ليعرفه ذو الحاجة ما لم يكن محرما ولا مكروها ولا سرف
فيه ونحوه في ذلك اظهار نعمة الله تعالى عليه ليعرفه المحتاج ومن هنا كان للعلماء ان
يلبسوا من الثياب ما يليق بهم من غير اسراف ليعرفهم المستفتي وطالب العلم ولا يلبسون
من رقيق الثياب التي تلبس للتفاخر خرق ثوبه رقة دينه ومن ملك نفسه لا يضره
شيء من ذلك فان الله جميل يحب الجمال

حديث اذا اتاك الله مالا فلير عليك الخ قوله اتاك بمد
الهمزة اي اعطاك كما تقدم قوله مالا قال في النهاية المال في الاصل
ما يملك من الذهب والفضة ثم اطلق على كل ما يقتنى ويملك من الاعيان واكثر ما يطلق

المال

المال عند العرب على الابل لانها اكثر اموالهم ومال الرجل وتمول اذا صار ذا مال وقد موله
غيره ويقال رجل مال اي كثير المال كانه جعل نفسه مالا وحقيقته ذو مال انتهى ثم
وقال في المصباح المال معروف ويذكر ويؤنث فيقال هو المال وهي المال ويقال
مال الرجل يمال مالا اذا كثر ماله فهو مال وامرأة مالة وتمول اتخذ مالا ومول غيره
وقال الازهري وتمول مالا اتخذه قنية فقول الفقهاء ما يتمول اي ما يعد مالا في
العرف والمال عند اهل البادية النعم انتهى قال سفيان الثوري سمي المال لانه يميل
القلوب قال النووي وهذه مناسبة في المعنى وليس مشتقا من ذلك فان عين
المال واو والامالة من الميل ياء ومن شرط الاشتقاق الاتفاق في الحروف الاصلية
وقال شيخنا قال الشافعي رضي الله عنه لا يقع اسم المال الا على ما له قيمة يباع بها وتلزم
متلفه وان قلت وما لا يطرحه الناس مثل الفلس انتهى قوله البؤس ولا التباؤس
وفي رواية وكان يكره البؤس وهو الخضوع والفقر بئس يبأس بؤسا وبأسا فهو بائس
افتقر واشتدت حاجته ولا تبتئس لا تحزن ولا تشتك وكان يكره البؤس والتباؤس يعني
عند الناس ويجوز التبؤس بالقصر والتشديد والمتبئس المتكاره والحزين

حديث اذا اخى الرجل الرجل الخ قال في الكبير ت غريب
وقال عن ولا نعرف ليزيد سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم انتهى قال في المشارق
يقال واخيت وتوخيت اذا قصدت الشيء وقيل سمي الاخ اخا لقصد كل واحد منهما مقصد
اخيه وتحريه وموافقته وقال في المصباح الاخ لامه محذوفة وهي واو وترد في
التثنية على المشهور فيقال اخوان وفي لغة تستعمل منقوصا فيقال اخان وجمعه اخوة
واخوان بكسر الهمزة وضمها لغة وقل جمعه بالواو والنون وعلى آخاء وزان آباء افعل
انتهى قلت وفي حديث يزيد بن نعامة الضبي وهو الراوي لهذا الحديث
اذا احب الرجل الرجل فليسأله الحديث الديلمي فالمراد بقوله اخا احب في الحديث يفسر بعضه
بعضا خصوصا اذا كان الراوي واحدا

حديث اذا امسك الرجل على دمه الخ بجانبه علامة الصحة

حديث اذا انتهيتم المعروف فالخ المعروف والنصفة وحسن الصحبة
مع الاهل وغيرهم من الناس وقيل ما يعرفه الشرع من الخير والرفق والاحسان

حديث اذا ابتلى احدكم بالقضاء الخ قوله ابتلى الابتلاء في الاصل
الامتحان والاختبار قاله في النهاية وقال في المصباح بلاه الله بخير او شر
يبلوه بلوا وابلاه بالالف وابتلاه ابتلاء بمعنى امتحنه والقضاء لغة يقال الاتمام للشيء
واحكامه والفراغ منه وشرعا الزام من له الالزام بحكم الشرع وتقدم معنى العصبة الا

في لا تغضب **حديث** اذا ابردتم الي بريدا الخ نجابته علامة الحسن وقال في الكبير وصحح ولعله عند التبخر حسن ونقل التصحيح عن غيره والبريد الرسول اي اذا انفذتم الي رسولا **قوله** حسن الوجه الخ للتفاول بحسن صورته واسمه وتقدم معنى الفال في حديث اخذنا فالك

حديث اذا ابق العبد الخ بفتح البا وكسرها والفتح افصح وبه جا القران اذ ابق الي الفلك المشحون قال اهل اللغة يقال ابق العبد اذا هرب من سيده بفتح البا تابق بضمها وكسرها فهو آبق وحكي ابن فارس ابق العبد بكسر البا يابق بفتحها قال الثعالبي في سر اللغة لا يقال للعبد ابق الا اذا كان ذهابه من غير خوف ولا كد في العمل والا فهو هارب وقال شيخنا قال ابن الصلاح هو على ظاهره وانه لم يستحل لانه لا يلزم من انتفا القبول فصلاة الابق صحيحة غير مقبولة كالصلاة في الدار المغصوبة فيسقط القضا ولا ثواب فيها وليس عليه في الاخرة عقاب تارك الصلاة وقال الماوردي وعياض هذا محمول على المستحل للاباق فلا تقبل له صلاة ولا غيرها للكفر وانكره عليهما ابن الصلاح قال النووي وما قاله ابن الصلاح ظاهر لا شك في حسنه وقد قال جماهير اصحابنا ان الصلاة في الدار المغصوبة صحيحة ولا ثواب فيها ورايت في فتاوي ابي نصر ابن الصباغ من اصحابنا التي نقلها عنه ابن اخيه القاضي منصور قال المحفوظ من اصحابنا بالعراق ان الصلاة في الدار المغصوبة صحيحة يسقط بها الفرض ولا ثواب فيها قال ابو منصور ورايت اصحابنا بخراسان اختلفوا فمنهم من قال لا تصح الصلاة قال وذكر شيخنا في الكامل انه ينبغي ان تصح ويحصل الثواب على الفعل فيكون مثابا على فعله عاصيا بالمقام في المغصوب فاذا لم يمنع من صحتها لم يمنع من حصول الثواب قال ابو منصور وهذا هو القياس على طريق من صححها انتهى بحروفه قلت وكونه لا ثواب فيها هو المعتمد كما جزم به شيخنا وهو الذي نقله النووي عن الجماهير كما تقدم وما ذكره الجلال المحلي وتبعه الاشموني من ان له الثواب نازع فيه اصحاب الحواشي والله اعلم

حديث اذا اتى احدكم اهله الخ **قوله** اهله من يحل له وطيها من زوجة وامة **قوله** ثم اراد ان يعود اي الي الجماع **قوله** فليتوضا المراد بالوضو هنا وضو الصلاة الكامل كما في رواية فليتوضا وضوه للصلاة ولو عاد الي الجماع من غير وضو جاز مع الكراهة ولا خلاف عندنا ان هذا الوضو ليس بواجب وبهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من اصحاب مالك الي وجوبه وهو مذهب داود الظاهري

حديث اذا اتى احدكم اهله فليستتر الخ **قوله** العير من تتمته عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشي والاهلي ايضا والانثى

عيره

عيره والجمع اعيار ومعيورا وعيورة ويكسر العين الابل الذي تحمل الميرة وروى الخطيب بسند ضعيف عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغطي راسه ويخفض صوته ويقول للمراة عليك بالسكينة وضرب المثل بالحمار بين لقبح الفعل بينهما وعدم فهمهما قال الغزالي وينبغي ان يكون بينهما التلطف بالكلام والتقبيل قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقعن احدكم علي اهله كما يقع الحمار ليكن بينهما رسول قيل وما الرسول قال القبلة والقبلة والكلام اللين رواه ابو منصور الديلمي عن انس باسناد ضعيف قال ويكره الجماع في اول ليلة من الشهر وليلة النصف والليلة الاخيرة يقال ان الشيطان يحضر فيهما ويجامع اهله فيهما وروى كراهة ذلك عن علي وابي هريرة ومعوية قال الدميري واذا قضى وطره فليتمهل علي اهله حتى تقضي هي ايضا نهمتها فربما تاخر انزالها عن انزاله

حديث اذا اتى الرجل القوم فقالوا مرحبا الخ **قوله** فقالوا مرحبا الرحب الواسع قال في المصباح والاصل نزلت مكانا واسعا ورحب بالتشديد قال له مرحبا انتهى **قوله** قحطا بفتح القاف وسكون الحا المهملة او فتحها بعدها طا مهملة قال في النهاية اذا كان ممن يقال له عند قدومه على الناس هذا القول فانه يقال له مثل ذلك يوم القيامة وقحطا منصوب على المصدر اي قحطت قحطا وهو دعا بالجدب فاستعاره لانقطاع الخير عنه وجدبه من الاعمال الصالحة

حديث اذا اتى احدكم الغائط الخ قال اهل اللغة اصل الغائط المكان المطمئن كانوا ياتونه للحاجة فكنوا به عن نفس الحدث كراهية لاسمه ومن عادة العرب التعفف في الفاظها واستعمال الكنايات في كلامها وصون الالسنة مما تصان الاسماع والابصار عنه وقال بعضهم كني به عن العذرة كراهة لذكرها بخاص اسمها فصار حقيقة عرفية غلبت علي الحقيقة اللغوية وقال ابن العربي غلب هذا الاسم علي الحاجة حتى صار فيها اعرف منه في مطانها وهو احد قسمي المجاز **قوله** ولا يستقبل القبلة الخ جعل لا هنا ناهية بقرينة قوله ولا يولها بحذف اليا ويجوز ان يجعل لا في الاول نافية وهذا الحديث يدل على عموم النهي في الصحاري والبنيان وهو مذهب ابي حنيفة وغيره وخصه الشافعي وغيره بالصحاري لاخبار وردت فيه منها انه صلى الله عليه وسلم قضى حاجته في بيت حفصة مستقبل الشام مستدبر الكعبة فجمع بينهما بحمل حديث الباب المفيد للتحريم على الفضا وعلى ما لم يستتر فيه مرتفع بلغ ثلثي ذراع فاكثر بينه وبينه ثلاثة اذرع فاقل بذراع الادمي ولو بارخاء ذيله وعلى المرحاض في البنا المعد لذلك لانه لسعته لا يشق فيه اجتناب الاستقبال والاستدبار بخلاف ما اذا استتر فيه بما ذكر او كان في البنا المعد فقد يشق فيه اجتناب ما ذكر فيجوز فعله قال شيخ شيوخنا

ضابط السترة أن تستر الأسافل فلا يكفي العنزة ونحوها **قوله** شرقوا أو غربوا
قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين ضبطناه في سنن أبي داود وغربوا بغير ألف وفي بقية الكتب
الستة أو غربوا بإثباتها ونقله النووي في شرحه عن بعض نسخ أبي داود وكذا رأيته في مختصر
السنن للمنذري بإثبات الألف ولعله من النساخ وكلاهما صحيح والمعنى استقبلوا جهة
المشرق والمغرب قال الخطابي هذا خطاب لأهل المدينة ولمن كانت قبلته على ذلك السمت
فأما من كانت قبلته إلى جهة المشرق أو المغرب فإنه لا يغرب ولا يشرق

حديث إذا أتى علي يوم لا أزداد فيه علما الخ قال العراقي سنده ضعيف
وقال الشيخ في الكبير وأورده ابن الجوزي في الموضوعات قلت قال شيخنا لأن
في سنده الحكم بن عبد الله وهو يروي الموضوعات عن الأثبات وقد أخرجه أبو نعيم وأبو علي الحسين
وحاصل كلامه في الأولى أنه ليس بموضوع

حديث إذا أتى أحدكم خادمه الخ **قوله** إن أتى أحدكم بالنصب خادمه بالرفع والخادم
يطلق على الذكر والأنثى أعم من أن يكون رقيقا أو حرا ومحله فيما إذا كان السيد طلب أن
يكون الخادم كذلك وأتى ويأتي ملكه أو محرمه أو ما في حكمه وبالعكس

قوله علاجه قال في النهاية أي عمله وقال عليه أي مزاولته من
تحصيل الآلة ووضع القدر على النار ونحو ذلك **قوله** فليجلسه معه أي على
سبيل الندب ويتأدى من المنازلة **قوله** أكلة أو أكلتين بضم الهمزة أي لقمة أو لقمتين
بحسب حال الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو
تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب في مطلق خدم المؤمن بجانب الطعام لتسكن نفسه
ويكون لكف شره والحاصل أن لا يستأثر عليه بشيء بل يشركه في كل شيء لكن بحسب ما يدفع به شر عينه
وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب إطعام الخادم من غالب القوت الذي يأكل منه مثله
في تلك البلد وكذلك القول في الأدم والكسوة فإن للسيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك
وإن كان الأفضل أن يشركه الخادم في ذلك انتهى ملخصا من كلام شيخ شيوخنا

حديث إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه سببه ما رواه الحاكم من حديث جابر
وقال صحيح الإسناد أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه
حتى غص المجلس بأهله وامتلأ فجاء جرير بن عبد الله البجلي فلم يجد مكانا فقعد على الباب فلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه فألقاه إليه فقال افرشه له وقال له اجلس على
هذا فأخذه جرير فوضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي ورمى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم
وقال ما كنت لأجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتني فنظر النبي صلى الله عليه وسلم يمينا
وشمالا وقال إذا أتاكم كريم قوم وقال في الكبير والحاكم من طريق صابر بن سالم

عن طريق صابر بن سالم بن حميد عن يزيد بن عبد الله بن ضمرة بن مالك البجلي عن أبيه سالم عن أبيه
حميد عن أبيه يزيد قال حدثتني خيرة أم القصاف عن أبيها عبد الله بن ضمرة أنه كان قاعدا عند
النبي صلى الله عليه وسلم فطلع جرير فبسط له رداءه وقال له وقال عمر ما رأيت رجلا أحسن صورة
من جرير إلا ما بلغنا عن يوسف عليه الصلاة والسلام ومن طريق إبراهيم بن إسماعيل الكهيلي قال كان
طول جرير ستة أذرع وقال عبد الملك بن عمير رأيت جرير بن عبد الله وكان وجهه شقة قمر وكانت
نعله طولها ذراع وقال الدميري وكان جرير طويلا يصل إلى سنام البعير وكانت نعله
ذراعا فيه من حقوق المسلم على المسلم أن يوقر من تقدم هيئته وزيه على علو منزلته فينزل
الناس منازلهم ويؤيد ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت في سفر فنزلت
منزلا فوضعت طعاما فجاء سائل فقالت عائشة ناولوا هذا المسكين قرصا ثم مر رجل على دابة
فقالت ادعوه إلى الطعام فقيل لها تعطين المسكين وتدعين هذا المسكين يرضى بقرص ويقبح
بنا أن نعطي الغني على هذه الهيئة قرصا قال الدميري لا يدخل في عمومه الكافر
لقوله تعالى ومن يهن الله فما له من مكرم فلا يوقر الذمي ولا يصدر في مجلس وإن كان
كريما في قومه لأن الله تعالى أذلهم قلت أي مجلس فيه مسلم كما قيد به عند أحمد انتهى وقال
أيضا ومما أحسن ما اتفق لأبي عمر محمد بن الوليد الطرطوشي المالكي الزاهد لما دخل على الملك
الأفضل شاهنشاه ابن أمير الجيوش وكان إلى جانب الأفضل نصراني فوعظه الطرطوشي حتى
بكى ثم أنشده

يا ذا الذي طاعته قربة ... وحقه مفترض واجب
إن الذي شرفت من أجله ... يزعم هذا أنه كاذب

وأشار إلى النصراني فأقامه الأفضل من موضعه لاستحضاره تكذيب المعصوم الذي هو
سبب شرفه وشرف أهل السموات والأرض والطرطوشي بضم الطائين نسبة إلى طرطوشة
مدينة ببلاد الأندلس وقال الدميري والذي أعتقده أن مراد النبي صلى الله عليه
وسلم بقوله إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه المشار إليه بقوله تعالى إن أكرمكم عند
الله أتقاكم فإن قلت قال الله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وفيهم غير التقي فالجواب لا تعارض
لأنه لا يلزم من كون الأكرم هو الأتقى اختصاص أسباب الكرم في التقوى بل إن التقوى أعظم
أسباب الكرامة على أن قوله ولقد كرمنا بني آدم قد يحمل على كرامة غير الكرامة المقصودة هنا
أو أن غير التقي ليس من الكرامة فإن قلت التقوى من الأعمال والعلم أشرف من العمل
فهلا كان الأكرم الأعلم فالجواب أن الأعلم هو الأتقى وإنما ينفع العلم بالعمل فكان
ذكر الأتقى مستلزما لذكر الأعلم ومنبها على حصول نتيجة العلم ومقصوده من العمل

حديث إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه الخ **قوله** خلقه تقدم

معنى الخلق والمراد به الخلق الحسن في حديث اتق الله حيث ما كنت **قوله** ودينه اي بان يكون متمسكا بها في الدين وهذا يشير الى شروط الكفاءة وهي بفتح الكاف والفا والمد والنون وهي السلامة من العيوب والنسب والدين والحرية والحرفة ونظمها بعضهم فقال

شروط الكفاءة ستة قد حررت ⁕ ينبيك عنها بيت شعر مفرد ⁕
نسب ودين صنعة حرية ⁕ فقد العيوب وفي اليسار تردد ⁕

قوله عريض اي ظاهر قال الجوهري عرض له امر كذا يعرض اي ظهر انتهى والمعنى ان رددتم الكفو الراغب من غير حجة تكونوا فتنة في الارض وفساد ظاهر لرده من امر الشرع بتزويجه **حديث** اذا اتاكم السايل الخ **قوله** ظلفا محرقا الظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير والمراد رد السايل بما تيسر ولو كان شيا قليلا **حديث** اذا اتسع الثوب الخ بجانبه علامة الصحة فتعطف به على منكبيك قال في المشارق التعطف هو التوشح بالثوب كذا في العين وفي البارع شبه التوشح وقال ابن شميل هو تردديك بثوبك على منكبيك كالذي يفعل الناس في الحرقال غيره لانه يقطع على عطفي الرجل وهما جانبا عنقه انتهى وقال في المشارق ايضا التوشح بالثوب هو الازهري في البخاري قال هو المخالف بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشتمال على منكبيه وبيانه هو ان يوخذ طرف الثوب الايسر من تحت اليد اليسرى يلقى على المنكب الايمن ويوخذ الطرف الايمن من تحت اليد اليمنى فيلقى على المنكب الايسر **قلت** وقال شيخنا قال ابن السكيت التوشح ان ياخذ طرف الثوب الذي القاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى وياخذ طرفه الذي القاه على الايسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدها على صدره **قوله** حقوك الحقو في الاصل معقد الازار وجمعه احق واحقا ويطلق على الازار مجازا والحقو هنا على حقيقته وهو بفتح الحا المهملة ويجوز كسرها وهي لغة هذيل بعدها قاف ساكنة والمراد ان كان الثوب واسعا فتعطف به وان كان ضيقا فاتزر به ۝ ۝ ۝ ۝ ۝

حديث اذا اثنى عليك جيرانك الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** اثني عليك الثنا بتقديم المثلثة على النون هو الذكر بخير وجا هنا استعماله في الخير والشر وهو راي الشيخ ابن عبد السلام والجمهور انه حقيقة في الخير فقط وفي التشريف النثا بتقديم النون على المثلثة اذا ذكره بشر والمعنى اذا ذكرك جيرانك بخير فانت من اهله واذا ذكرك جيرانك بسوء فانت اهله وسياتي فيه مزيد في اذا سمعت جيرانك ۝ ۝ ۝

حديث اذا اجتمع الداعيان الخ **قوله** اذا اجتمع الداعيان اي الى الوليمة وليمة عرس كانت او غيرها **قوله** فاجب اقربهما بابا اي منك فيه

ودليل

دليل انه اذا دعى الانسان رجلين ولم يسبق احدهما الاخر اجاب اقربهما منه بابا **قوله** فان اقربهما الخ تعليل لان قرب الجيران احق بالاجابة **قوله** وان سبق احدهما الخ اي فاجب الذي سبق لتكن اجابته وجبت حين دعاه قبل ان يانيه الاخر فلم يزل لوجوب بدعا الثاني فلم تجب اجابة الثاني فان استويا في قرب الباب والسبق اجاب اقربهما رحما لما فيه من صلة الرحم فان استويا اجاب اكثرهما علما ودينا وصلاحا فان استويا اقرع لان القرعة تعين الحق المستحق عند استوا الحقوق

حديث اذا اجتمع العالم والعابد الخ العبادة هي الانقياد والخضوع والفاعل عابد وقيل هي القيام بالفعل المطلوب شرعا ومن قام بذلك فهو عابد وسياتي معنى الشفاعة في فضل الصدقة اللسان ۝ ۝ ۝

حديث اذا احب الله عبدا الخ **قوله** يسمع تضرعه التضرع التذلل والمبالغة في السوال والرغبة يقال ضرع يضرع بالكسر والفتح وتضرع اذا خضع وذل ۝ ۝

حديث اذا احب الله عبدا احماه الدنيا قال في الكبير **ت** حسن غريب قلت ولا منافاة بين هذا وطريق الحاكم ۝

حديث اذا احب الله عبدا قذفه الخ **قوله** قذف اي القى ووقع والقذف الرمي بقوة وسياتي الكلام عليه في ان الله اذا احب عبدا ۝ ۝

حديث اذا احب احدكم اخاه فليعلمه الخ قال في الكبير **ت** حسن صحيح غريب **قوله** اخاه اي المومن واجنبا المراة حتى جنبها الموحشة قال الغزالي عامر الرجل بالاعلام لانه يوجب زيادة الحب وان الرجل اذا عرف ان اخاه يحبه احبه بالطبع لا محالة ثم اذا عرف اخوه انه يحبه ازداد حبه لا محالة فلا يزال الحب يتزايد بين المحبين وذلك مطلوب بالشرع ۝ ۝ ۝

حديث اذا احب احدكم ان يحدث ربه الخ ۝ ۝ ۝

حديث اذا احببت رجلا الخ **قوله** فلا تماره المماراة المرا ممدود مكسور الميم مارى ويماري ولا امار بكله مذكور ومعناه المجادلة والمخالفة ذكره في المشارق **قوله** ولا تشاره المشارة بتشديد الرا مفاعلة من الشر في الحديث ولا تشاد الحاكي لا تفعل به شرا يحوجه ان يفعل بك مثله ويروى بالتخفيف من المشارة الملاحة **قوله** عدوا قال الجوهري العدو ضد الولي والجمع الاعدا وهو وصف ولكن ضارع الاسم يقال عدو بين العداوة والانثى عدوة وقال في المصباح العدو خلاف الصديق الموالي والجمع اعدا وعدا بالكسر والقصر ۝ ۝ ۝

حديث اذا احببتم ان تعلموا الخ ۝ ۝ ۝ ۝ ۝

حديث اذا احدث احدكم في صلاته الخ قال شيخنا قال الخطابي انما امره
ان ياخذ بانفه ليوهم القوم ان به رعافا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة
واخفاء القبيح والتورية بما هو احسن وليس يدخل في باب الريا والكذب وانما هو من باب التجمل
واستعمال الحيا وطلب السلامة من الناس اهـ

حديث اذا احسن الرجل الصلاة بما بيه علامة الصحة قوله فاتم ركوعها
الخ تفسير للحسن في قوله اذا احسن وجواب اذا هو قوله قالت الصلاة الخ قوله الخلق اخلاق
الثوب تقطيعه وقد خلق الثوب واخلق اهـ

حديث اذا اختلفتم في الطريق الخ قال النووي في بعض الطرق سبع وفي بعضها
سبعة وهما صحيحان فالذراع يذكر ويؤنث والتانيث افصح واما قدر الطريق فان جعل
الرجل بعض ملكه المسبلة طريقا للمارين فقدرها الى خيرته والافضل توسيعها وليست هذه الصورة
مراد الحديث وان كان الطريق بين ارض لقوم وارادوا احياءها فان اتفقوا على شيء فذاك
وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع وهذا مراد الحديث اما اذا وجدنا طريقا مسلوكا
وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وان قل لكن عمارة ما حواليه
من الموات وتملكه بالاحيا بحيث لا يضر بالمارين قال اصحابنا ومتى وجدنا طريقا مستطرقا
ومسلكا مشروعا نفذ احكمنا باستحقاق الاستطراق فيه بظاهر الحال ولا يعتبر مبتدا
مصيره شارعا قال امام الحرمين وغيره ولا يحتاج ما يجعله شارعا الى لفظ في تصييره
شارعا ومسبلا هذا ما ذكره اصحابنا فيما يتعلق بهذا الحديث وقال اخرون
هذا في الافنية اذا اراد اهلها في البنيان فيجعل طريقهم عرضه سبعة اذرع لدخول
الاحمال والاثقال ومخرجها وتلاقيها وقال القاضي هذا كله عند الاختلاف
كما نص عليه في الحديث فاما اذا اتفق اهل الارض على قسمتها واخراج طريق منها كيف
شاؤوا فلهم ذلك ولا اعتراض عليهم لانها ملكهم انتهى وقال ابن رسلان هذا
الحديث محمول على امهات الطرق التي هي ممر عامة الناس باحمالهم ومواشيهم فاذا تشاح
من له ارض تتصل بها مع من له فيها حق جعل سبعة اذرع بينهما بالذراع المتعارف في ذلك
الطريق للناس كافة بخلاف بنيات الطرق انتهى قلت قوله بنيات الطريق
بضم الموحدة وفتح النون وتشديد التحتية والف وتاء قال الجوهري هي
الطرق الصغار تتشعب من الجادة وهي الترهات انتهى وفي الحديث الذي جاء في توسعة
الطريق السالكة لئلا تضيق على الحمولة دون الازقة التي لا تنفذ والطريق التي
يدخل فيها القوم الى بيوتهم اهـ

حديث اذا اخذ المؤذن في اذانه الخ قوله وضع الرب يده

فوق

فوق ذا بيه قوله وانه ليغفر له مد صوته في رواية البخاري مد صوت المؤذن اي غاية ولابي
داود مدى صوته قال الخطابي وابن الاثير المدى الغاية اي يستكمل مغفرة الله اذا
استنفد وسعه في رفع صوته فيبلغ الغاية من المغفرة اذا بلغ الغاية من الصوت وقيل
هو تمثيل اي ان المكان الذي ينتهي اليه الصوت لو قدر ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام
المؤذن ذنوب تملا تلك المسافة لغفرها الله له وفي مسند احمد مد صوته قال العكبري
والجيد عند اهل اللغة مدا صوته وهو ظرف مكان واما مد فيحتمل ان يكون تقديره مسافة
صوته وان يكون المصدر بمعنى المكان اي ممتد صوته وهو منصوب لا غير وفي المعنى على
هذا وجهان احدهما لو كانت ذنوبه تملا هذا المكان لغفرت له وهو نظير لو جئتني بقراب
الارض خطايا اي ما يملاها من الذنوب والثاني يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان
ومحل ما لم يجهر به او بنادي به وسياتي الكلام على جزا الاذان عند المؤذنون اطول اعناقا

حديث اذا اخذت مضجعك الخ المضجع بفتح الجيم وكسرها اي موضع نومك
واكثر من ضبط يقتصر على فتح الجيم وسبب الحديث ما قال الترمذي عن فروة بن نوفل انه
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيئا اقوله اذا اويت الى فراشي
فقال فذكره قوله فانها براءة من الشرك اي لانها متضمنة البراءة من الشرك
بالله تعالى وهو عبادة الاصنام لان الجملتين الاولتين لنفي العبادة في الحال والجملتين
الاخيرتين لنفي العبادة في الاستقبال وهذا ما جرى عليه شيخ مشايخنا المحقق الجلال
المحلي والرازي الحنفي خلافا لما مشى عليه البيضاوي حيث جعل الاولتين لنفي الا
ستقبال والثانيتين لنفي الحال فقد نازعه في ذلك بوجهين بما ليس ذكره عندنا
في هذه الحاشية وكذا الاولتين لنفي الحال لان ما عبده مضارع وهو حقيقة في الحال
كما جرى عليه شيخنا تبعا للجماعة والجملة الثانية فرعينها ولم يقيد بقول من قال
انه تخلصه الى الاستقبال لانه قول مرجوح وهو ملحظ البيضاوي اهـ

حديث اذا احل الله الموحدين النار اماتهم الخ قال شيخ شيوخنا في مسند
الحسن بن علي بن راشد بن بلال البصري صدوق ربما يخطئ من العاشرة قلت واصل الحديث
الحديث في مسلم من حديث ابي سعيد قلت وسياتي الكلام عليه في حديث اما اهل النار الخ

حديث اذا ادى العبد حق الله الخ قوله اذا ادى العبد سياتي الكلام عليه
وعلى الحديث بتمامه في ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين ونذكرها هنا كما زاد عليها اهـ

حديث اذا اذن في قرية الخ قوله امنها اي كان اهلها من الامن الذي هو ضد الخوف
ومثله الامنة والامن ومنه امنة نعاسا هو بفتح الهمزة المقصورة فالميم والنون اهـ

حديث اذا اذن المؤذن يوم الجمعة الخ المراد به الاذان بين يدي الخطيب لانه هو

المعروف في وقت الاذان بهذا الحديث ويكره العمل من الزوال لمن تجب عليه الجمعة ويحرم بالاذان
المذكور وهذا على من لم يلزمه المشي حينئذ والا فيحرم ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا جعل صنايعه الخ **قوله** خيرا الخير ضد
الشر تقول منه خرت يا رجل فانت خاير وخار الله لك انتهى من الصحاح **قوله** صنايعه
الصنيعة بمعنى العطية والكرامة والاحسان **قوله** ومعروفه قال في النهاية
المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس **قوله** في اهل الحفاظ
اي اهل الدين والامانة قال شيخنا في الصحاح يقال الذو حفاظ وذو محافظة
اذا كانت له انفة قلت وقال في القاموس الحفاظ الذب عن المحارم ويحتمل ان يراد
به مصدر حافظ بمعنى المحافظة على الشك لان فاعل يأتي مصدره على الفعال
والمفاعلة كقتل قتالا ومقاتلة **قوله** صنايعه مفرده صنيعة قال
في المصباح والصنيعة ما اصطنعته من خير ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا جعل غناه في نفسه الخ **قوله** في نفسه
النفس هي الروح وهي التي تقتض وتنقرض حالة النوم والنفس الجسد فالمراد جعل
غناه في ذاته اي جعل ذاته غنية عن طلب ما لا حاجة له به **قوله** وتقاه في قلبه
سيأتي الكلام على التقوى في حديث عليك بتقوى الله من حرف العين القلب الفؤاد
وقلب كل شيء خالصه ولبه والقلب يطلق على معنيين اللحم الصنوبري الشكل المودع
في الجانب الايسر من الصدر وهو لحم مخصوص في باطنه تجويف وفي ذلك التجويف دم اسود
وهو منبع الروح ومعدنه وهو موجود للبهائم والحيوانات حتى الميت والمعنى الثاني
هو لطيفة ربانية روحانية لها بهذا القلب الجسماني تعلق وتلك اللطيفة هي حقيقة
الانسان وتعلقها يشبه تعلق الاعراض بالاجساد والصفة بالموصوف وحيث
ورد في القرآن والسنة لفظ القلب فالمراد به المعنى الذي يفقه من الانسان
ويعرف حقيقة الاشيا وقد يكنى عنه بالقلب الذي في الصدر لان بين اللطيفة وبين
جسم القلب علاقة خاصة كما تقدم ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين الخ **قوله** فقهه في الدين
اي فهمه الاحكام الشرعية اما بتصويرها والحكم عليها واما باستنباطها من ادلتها كالمجتهد
لما وهبه **قوله** وزهده الزهد هو الاعراض بالقلب عن الدنيا ٥ وقيل الزهد ان
تترك الدنيا بقلبك ٥ فتتركها لاهلها لتاخذها ٥ وقيل الزهد نظرك الى الدنيا بعين الزوال
وقيل الزهد اعراض النفس عن الدنيا بلا تكلف ٥ وقيل الزهد ان تزهد بقلبك فيما
سوى الله ٥ وقيل الزهد في الدنيا ترك من فيها على من فيها بقلبه ٥ وقال الامام

الحنبلي

الحنبلي احمد بن حنبل الزهد على ثلاثة اوجه الاول ترك الحرام بالقلب وهو زهد العوام من المسلمين
والثاني ترك الفضول من الحلال بالقلب وهو زهد الخواص منهم والثالث ترك ما يشغل
العبد عن الله بالقلب وهو زهد العارفين وهم خواص الخواص وسيأتي فيه مزيد كلام عند حديث
اذا رايتم الرجل قد اعطي زهدا **قوله** وبصره عيوبه اي عرفه لها ووضحها له قال في الصحاح البصر
العلم وبصرت بالشيء علمته قال تعالى بصرت بما لم يبصروا به والبصير العالم وقد بصر بصارة
والتبصر التامل والتعرف والتبصير التعريف والايضاح انتهى فالمعنى عرفه بعيوبه ووضحها
له ليجتنبها فلا يعود اليها ويتوب من الماضي ويعزم ان لا يفعل في المستقبل و**قوله**
محمد بن كعب القرظي بضم القاف وفتح الراء وظاء معجمة نسبة لقريظة اسم رجل نزل اولاده حصنا
بقرب المدينة وقريظة والنضير اخوان من اولاد هرون عليه الصلاة والسلام ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا من نفسه قال الجوهري
الوعظ النصح والتذكير بالعواقب تقول وعظته وعظا وعظة فاتعظ اي قبل الموعظة
ويقال السعيد من وعظ بغيره والشقي من اتعظ به غيره انتهى والمعنى فيعظ الله له من نفسه
ناصحا يذكره بعواقب الامور ليرغب في الاعمال الصالحة ويجتنب ما سواها ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا عسله الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** عسله
بفتح العين والسين المهملتين ورايته بخط شيخنا وعلى السين شدة وفتحه وهو ما يقتضيه
كلام القاموس وكتب الشريف بالتخفيف والمهملتين قلت والمناسب التفسير
الاول لقوله في رواية طهره وفسر بقوله قيل الخ قال في النهاية العسل طيب الثناء ماخوذ
من العسل يقال عسل الطعام يعسله اذا جعل فيه العسل شبه ما رزقه الله من العمل الصالح
الذي طاب به ذكره بين الناس بالعسل الذي يجعل في الطعام فيحلو به ويطيب انتهى
قلت ورايته مضبوطا بالقلم بخط بعض العلما بفتح العين وسكون السين ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا طهره الخ **قوله** طهره فسره بقوله صلى الله
عليه وسلم قال عمل صالح يلهمه اياه قال في النهاية الالهام ان يلقي الله في النفس امرا يبعثه
على الفعل او الترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا عاتبه في منامه العتاب مخاطبة الادلال ومذاكرة
الموجدة **حديث** اذا اراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة الخ ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين والهمه رشده بجانبه علامة
الحسن تقدم معنى الفقه والالهام قريبا و**قوله** رشده بجانبه علامة اي وفقه للصواب
وهداه **حديث** اذا اراد الله بعبد خيرا فتح له قفل قلبه الخ قال
في القاموس القفل بالضم الحديد الذي يغلق به الباب انتهى **قوله** وجعل فيه اليقين

قال بعضهم اليقين هو راجع الى توالي العلم بالمعلوم حتى يغلب على القلب كالعلم الضروري وسببه
النظر في مخلوقاته تعالى الدالة على وجوده وكمال صفاته وقال بعضهم اليقين هو العلم المستودع
في القلوب وقال بعضهم هو استقرار العلم الذي لا ينقلب ولا يحول ولا يتغير في القلب وهذا كلام
وقال بعضهم اليقين ارتفاع الريب ومشهد الغيب وقال بعضهم اليقين على ثلاثة اوجه
يقين خبر وهو العلم الحاصل عن خبر الانبياء بما غاب عن المشاهدة من الجنة والنار ونحوهما ويقين
دلالة وهو ما حصل بالنظر الاول على حدوث العالم وقدم محدثه ويقين مشاهدة وهو العلم
الذي يخلقه الله في قلوب انبيائه واوليائه **قوله** والصدق هو الحكم المطابق للواقع
ومحاله اللسان والقلب والافعال فهو في اللسان الاخبار عن الشيء على ما هو عليه وفي القلب
العزم الاكيد وفي الافعال ايقاعها على وجه النشاط والجد وسببه الوثوق بخبر المقصد وثمرته
مدح الله والخلق للمتصف به وقال بعضهم الصدق القول بالحق في مواطن الهلكة
وقال بعضهم الصدق الوفاء لله سبحانه وتعالى بالعمل وقيل الصدق موافقة السر النطق
وقال بعضهم الصدق منع الحرام من الشدق وقيل الصدق صحة التوحيد مع القصد قلت
وهذه الحدود بحسب ما ظهر لقائليها في حالة القول وكل منها جيد في محله وكذا القول
فيما كثرت فيه الحدود فلا اختلاف **قوله** وجعل قلبه واعيا لما سلك فيه اي حافظا
يقال وعيت الحديث اعيه وعيا فانا واع اذا حفظته وفهمته وفلان اوعى من فلان اي
احفظ وافهم **قوله** وجعل قلبه سليما اي من آفات الحسد والكبر والحقد وما
اشبهها **قوله** ولسانه صادقا الصادق الاسم المشتق من الصدق فهو اسم
لاتيانه بالحق والهيبة اي الحرمة لدوام توقفه عما يكرهه مولاه والملاحظة لصفات الفاعل
على وجهه **قوله** وخليقته مستقيمة اي معتدلة قال الجوهري الا
ستقامة الاعتدال **قوله** واذنه سميعة اي لما يقال من الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر واعمال الطاعة **قوله** وعينه بصيرة اي بما يلزمهما من الطاعات
والكف عن المحرمات ه ه ه ه ه ه ه ه ه

حديث اذا اراد الله باهل بيت خيرا الخ قال في الكبير قال خط
غريب من حديث ابن المنكدر عن انس تفرد به ابن المنكدر عنه ولم يروه عنه غير موسى بن محمد
بن عطاء وهو متروك انتهى قلت قال شيخنا وهو عند احمد بمعناه من طريق حفص
بن ميسرة عن هشام عن ابيه عن عائشة **قوله** ووقر قال في الصحاح التوقير
التعظيم والتوقير ايضا وقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا اي لا تخافون لله
عظمة عن الاخفش انتهى وقال في المصباح والوقار ايضا العظمة **قوله** والقصد
في نفقاتهم اي طريقا وسطا معتدلا لا سرف في الانفاق ولا تقتير قال في الصحاح والقصد
بين

بين الاسراف والتقتير يقال فلان مقتصد في النفقة **قوله** فيتوبوا التوبة لغة الرجوع
وسياتي الكلام عليها في التوبة النصوح **قوله** هملا الهمل بالتحريك الابل بلا راعي ولنا
نعم هملا اي مهملة لا رعاة لها ولا فيها من يسوسها ويصلحها فهي كالضالة ه ه ه

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا اكثر فقهاءه الفقيه والمجتهد اسمان يطلقان
بمعنى واحد وكل منهما يصدق على ما يصدق عليه الآخر ويعتبر فيه اوصاف منها البلوغ
والعقل وان يكون فقيه النفس اي شديد الفهم بالطبع لمقاصد الكلام بحيث يكون له
قدرة على التصرف لان غيره لا يتاتى له الاستنباط المقصود قال الغزالي اذا لم يتكلم الفقيه
في مسئلة لم يسمعها ككلامه في مسئلة سمعها فليس بفقيه الى اخر ما قاله اهل الاصول **قوله**
اعوانا قال الجوهري العون الظهير على الامر والجمع الاعوان والمعونة والاعانة وفي القاموس
العون الظهير للواحد والجمع والمؤنث ويكسر اعوانا انتهى قال في الصحاح والظهير المعين
قوله قهر قال في الصحاح قهره قهرا غلبه واقهرته وجدته مقهورا انتهى ه ه ه

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا اطال في عمره والهمه الشكر **قوله** مد له
في العمر اي طوله قال في الصحاح مد الشيء فامتد فالمادة الزيادة المتصلة ومد الله
في عمره ومده في غيه اي امهله وطوله انتهى **قوله** والهمه الشكر تقدم معنى الالهام
قريبا في اذا اراد الله بعبد خيرا طهره والشكر لغة فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث
انه منعم على الشاكر او غيره سواء كان باللسان ام بالجنان ام بالاركان وعرفا صرف
العبد جميع ما انعم الله به عليه من السمع والبصر وغيره الى ما خلق لاجله ه ه

حديث اذا اراد الله بقوم خيرا ولى عليهم حلماءهم الخ اي ارباب العقول
واحد الاحلام حلم بالكسر وكانه من الحلم والاناة والتثبت في الامور وذلك شان العقلاء
قوله وجعل المال في سمحائهم يقال سمح واسمح اذا جاد واعطى عن كرم وسخاء والمسامحة
المساهلة **قوله** وولى عليهم سفهاءهم قال في النهاية والسفه في الاصل الخفة والطيش
وسفه فلان رايه اذا كان مضطربا لا استقامة له والسفيه الجاهل وقال في المشارق
السفيه الخفيف العقل وقيل الجاهل وقال الجوهري السفه ضد الحلم واصله الخفة
والحركة وقال في المصباح سفه سفها من باب تعب وسفه بالضم سفاهة فهو سفيه
والانثى سفيهة وجمعها سفهاء والسفه نقص في العقل واصله الخفة **قوله** وجعل
المال في بخلائهم البخيل هو الذي لا يقري الضيف ولا يؤدي الزكاة وكل منهما بخيل
كما تقدم تحريره في حديث اتقوا الظلم وياتي فيه زيادة في حديث اعز الناس ه ه

حديث اذا اراد الله بقوم نماء رزقهم السماحة الخ **قوله** نماء قال في المصباح
نمى من باب رمى نماء بالفتح والمد كثر قلت ورايته بخط شيخنا ممدودا انتهى وقال في القاموس

بحي بمو اعوازداد وقال في النهاية نمى الشيء ينمي وينمو اذا زاد وارتفع انتهى والمعنى اذا اراد بهم زيادة في ارزاقهم ورفعة في مقامهم رزقهم السماحة **قوله** السماحة تقدم معناها في الحديث قبله **قوله** والعفاف قال الجوهري عف عن الحرام يعف عفا وعفة وعفافة اي كف فهو عف وعفيف والمرأة عفة وعفيفة واعفه الله واستعف عن المسألة اي عف وتعفف اي تكلف العفة انتهى وقال في النهاية الاستعفاف طلب العفاف والتعفف وهو الكف عن الحرام والسؤال من الناس وقال في المصباح عف عن الشيء عفا من باب ضرب وعفة بالكسر وعفافا بالفتح كف عنه فهو عفيف واستعف عن المسألة وتعفف مثل عف ورجل عف وامرأة عفة بفتح العين فيهما ويتعدى بالالف فيقال اعفه الله اعفافا وجمع العفيف اعفة واعفاء **قوله** اقتطاعا افتعال من القطع اي يأخذهم او يسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة **قوله** فتح عليهم باب خيانة قال في المشارق اصل الخيانة النقص اي ينقص ما يؤتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يؤدي حقوقه والامانات عبادته التي ائتمنه عليها **فائدة** قال في المصباح وفرقوا بين الخائن والسارق والغاصب بان الخائن هو الذي خان ما جعل عليه امينا والسارق من اخذ خفية من موضع كان ممنوعا من الوصول اليه وربما قيل كل سارق خائن دون عكس والغاصب من اخذ جهارا معتمدا على قوته

حديث اذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم الرفق بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير وصح **قوله** الرفق بكسر الراء لين الجانب والاخذ بالاسهل وقيل هو التوسط واللطف في الامر والفعل فمن الاول رفق بالفتح ومن الثاني بالفتح والضم **قوله** والخرق بفتح الخاء مصدر خرق بضم الراء ويقال بكسرها ضد الرفق وبضم الخاء اسم للحاصل بالفعل **قوله** معايشهم المعيش والمعيشة مكسب الانسان الذي يعيش بسببه والجمع معايش هذا على قول الجمهور انه من عاش فالميم زائدة ووزن معيش ومعيشة مفعل ومفعلة ووزن معايش مفاعل والمعيش الحياة فمعايش مفاعل فلا يهمز وبه قرأ السبعة وقيل هو من معش فالميم اصلية ووزن معيش ومعيشة فعيل وفعيلة ووزن معايش فعايل فيهمز وبه قرأ ابو جعفر المدني والاعرج انتهى من المصباح قال الجوهري والعيش الحياة وقد عاش الرجل معاشا ومعيشا وكل واحد منهما يصلح ان يكون مصدرا وان يكون اسما مثل معاب ومعيب ومال ومميل فاعاشه عيشة راضية والمعيشة جمعها معايش بلا همز اذا جمعتها على الاصل واصلها معيشة وتقديرها مفعلة والياء اصلية متحركة فلا تنقلب في الجمع همزة وكذلك مكايل ومبايع ونحوها فان جمعتها على الفرع همزت وشبهت مفعلة بفعيلة كما همزت المصائب لان الياء ساكنة وفي النحويين من يرى الهمز

لحنا

لحنا والتعيش تكلف اسباب المعيشة وعايشه مهموزة ولا تقل عيشة انتهى قال تعالى وجعلنا النهار معاشا قال الامام الرازي في المعاش وجهان احدهما انه مصدر يقال عاش يعيش عيشا ومعاشا ومعيشة وعيشة وعلى هذا لا بد من اضمار والمعنى وجعلنا النهار وقت معاش والثاني ان يكون معاش مفعلا وظرفا للعيش وعلى هذا لا حاجة الى الاضمار انتهى وقال الطيبي قيل المعاش مصدر يقال عاش يعيش عيشا ومعاشا ومعيشة وعيشة انتهى وقال في القاموس العيش الحياة عاش يعيش عيشا ومعاشا ومعيشة وعيشة بالكسر وعيشوشة واعاشه وعيشه انتهى

حديث اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق فالح بجانبه علامة الحسن والوزير هو الذي يوازر الامير فيحمل عنه ما حمله من الاثقال والذي يلتجئ الامير الى رايه فهو ملجأ ومفزع **قوله** الامير هو الذي له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما **قوله** خيرا يحتمل ان يراد به عموم خير الدنيا والاخرة لانه نكرة في معرض الشرط ويحتمل ان يكون معناه الخصوص لان ذلك شايع في لسنة العرب وقال بعض العلماء المراد بالخير المطلق الجنة والاول اولى والوزير مشتق من الوزر وهو الثقل والاثم لانه يتحمل عن الملك التدبير ومؤنة ما يحتاج الى فعله وقيل من الوزر وهو الملجأ قال تعالى لا وزر اي لا ملجأ لا اليه وقيل مشتق من الموازرة وهي المعاونة وقال الاصمعي كان القياس ان يقال ازير فقلبت الهمزة الى الواو ووجه قلبها ان فعيلا جاء على معنى مفاعل مجيئا صالحا كقولهم عشير وجليس ونديم فلما قلبت في اخيه قلبت فيه **قوله** صدق اي صادق في النصح له وللاظهر ان المراد به وزيرا صالحا لرواية النسائي جعل له وزيرا صالحا قال شيخنا قال الطيبي اصله وزيرا صادقا ثم وزير صدق على الوصف به ذهابا الى انه نفس الصدق ثم اضيف لمزيد الاختصاص ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل بالافعال والاقوال قال الراغب يعبر عن كل فعل ظاهرا وباطنا بالصدق ويضاف اليه ذلك الفعل الذي يوصف به نحو في مقعد صدق وقدم صدق وعلى عكس ذلك وزير سوء **قوله** وان نسي اي شيئا من احكام الشريعة وادابها او نسي قضية في مظلوم ونفعا لبيد او نسي مصلحة من مصالح الرعية ونحو ذلك ذكره ما نسيه ونبهه عليه وان لم ينس شيئا ولكن ذكر ذلك واحتاج الى المساعدة بالراي او اللسان او البدن اعانه على ذلك وساعده وينبغي للوزير ان يكون حريصا على افعال الخير راغبا في تحصيل ذلك للملك وللرعية والجيش كارها للشر واهله وينبغي ان يحرص ان تكون المملكة جميعها عامرة امنة والرعية راضية واموال بيت المال ماخوذة على وجه الحق والى جارية وجنوده ورعاياه باحكامه وافعاله واقواله راضية وضد هذه الامور فضده

حديث إذا أراد الله بعبد شرًّا خضّر له الخ قوله خضّر له بفتح الخاء المعجمة والضاد المعجمة المشددة قال في القاموس وخضّر له فيه تخضيرًا أي بورك له فيه انتهى وعبارة النهاية ومن خضّر له في شيء فليلزمه أي بورك له فيه ورزق منه وحقيقته أن يجعل حاله خضرًا ومنه الحديث إذا أراد الله بعبد شرًّا خضّر له في اللبن والطين حتى يبني انتهى فلعل المراد حب وحسن البنية هذه الحالة حتى يلتهي بها عن أداء ما عليه من الواجبات هذا والمقاصد معلومة فمن بنى مسجدًا خالصًا لله تعالى ورباطًا أو محلًا تنزله المارة وأبناء السبيل ولنفسه بيتًا بقدر الكفاية لا تبقى لإرادته هوانًا بل هو مثاب مأجور ٥

حديث إذا أراد الله بقوم سوءًا جعل أمرهم إلى مترفيهم المترف المتنعم المتوسع في ملاذ الدنيا وشهواتها قال تعالى أمرنا مترفيها أي متنعميها بمعنى رؤسائها بالطاعة على لسان رسلنا ففسقوا فيها خرجوا عن أمرنا قال البيضاوي وتخصيص المترفين لأن غيرهم يتبعهم ولأنهم أسرع إلى الحماقة وأقدر على الفجور

حديث إذا أراد الله بقوم عذابًا الخ أي عقوبة لهم على سيئ أعمالهم أصابهم العذاب وأصاب من كان معهم ولبس هو عليهم بأنهم فيعم الهلاك الطائع والعاصي قوله ثم بعثوا على أعمالهم لأن ذلك من العدل لأن أعمالهم الصالحة إنما يجازون بها في الآخرة وأما في الدنيا فمهما أصابهم من بلاء كان تكفيرًا لما قدموه من عمل سيئ فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا بعينها ولمن كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله والحاصل أنه لا يلزم من الاشتراك في الثواب أو العقاب بل يجازى كل واحد بعمله على حسب نيته ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلمة لأن الإقامة معهم من إلقاء النفس إلى التهلكة هذا إذا لم يعنهم ولم يرض بأفعالهم فإن أعان أو رضي فهو منهم وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن عاون نسأل الله السلامة ٥

حديث إذا أراد الله بقوم عاهة الخ العاهة الآفة قوله نظر إلى أهل المساجد

حديث إذا أراد الله بقرية هلاكًا أظهر فيهم الزنا قوله الزنا هو بالزاي والنون وبالراء والموحدة ٥

حديث إذا أراد الله أن يخلق خلقًا للخلافة الخ قال شيخ شيوخنا في سند الديلمي ميسرة بن عبد الله تالف قوله مسح ناصيته معناه كساه حلل الهيبة والوقار والقبول

حديث إذا أراد الله أن يوتغ عبدًا الخ الوتغ بالواو والمثناة الفوقية المفتوحتين الهلاك قال الجوهري الوتغ بالتحريك الهلاك وقد وتغ يوتغ وتغًا أي أثم وهلك وأوتغه الله أي أهلكه انتهى وقال في النهاية في مادة وتغ في حديث الإمارة حتى يكون

عمله

عمله هو الذي يطلقه أو يوتغه أي يهلكه قوله أعمى بالهمزة المفتوحة والعين كذلك والميم المفتوحة المشددة كما في خطه فعداه بالهمزة والتضعيف ومما قال في القاموس وعماه تعمية صيره وفي الصحاح وعمي عليه الأمر إذا التبس ومنه فعميت عليهم الأنباء قوله الحيل قال في الصحاح الحيل بالكسر الاسم من الاحتيال قال في المصباح الحيلة الحذق في تدبير الأمور وهو تقليب الفكر حتى يهتدي إلى المقصود وأصلها الواو واحتال طلب الحيلة انتهى والمعنى إذا أراد الله أن يهلك عبدًا حيره فكم والتبست عليه الأمور فلا يهتدي إلى مقصود الصواب منها فيقع في الهلكة وضبط بعضهم نزع بالزاي والعين المعجمتين ولم أر له وجهًا في كثير من كتب اللغة والغريب ٥

حديث إذا أراد الله إنفاذ قضائه وقدره الخ قوله إنفاذ قضائه أي إمضاء حكمه وقدره قوله سلب قال في الصحاح والقاموس واللفظ للأول سلبت الشيء سلبًا والاستلاب الاختلاس ولفظ الثاني سلبه سلبًا وسلبًا اختلسه انتهى وفي المصباح خلست الشيء خلسًا من باب ضرب اختطفته بسرعة على غفلة قال شيخنا واختلف في حد العقل على أقوال أحدها أنه ملكة أي هيئة راسخة في النفس تدرك بها العلوم الثاني أنه نفس الإدراك سواء كان ضروريًا أو نظريًا وهو يحكى عن الأشعري وحكاه الأستاذ أبو إسحق عن أهل الحق قالوا واختلاف الناس في العقول لكثرة العلوم وقلتها الثالث أنه الإدراك الضروري فقط وعليه القاضي أبو بكر بخلاف النظري لصحة الاتصاف بالعقل مع انتفاء الوصف انتهى وقدمنا أحسن حدوده وهل هو في الرأس أو القلب مع زيادة في حديث أي آدم أطع ربك تسمى عاقلًا وفي هذا المعنى أنشد أبو عمر الزاهد غلام ثعلب لنفسه ٥

إذا أراد الله أمرًا بامرئ ... وكان ذا رأي وعقل ونظر
وحيلة يعملها في كلما ... يأتي به محتوم أسباب القدر
أغراه بالجهل وأعمى عينه ... فسله من عقله سل الشعر
حتى إذا أنفذ فيه حكمه ... رد عليه عقله ليعتبر

قوله ووقعت الندامة قال في المصباح ندم على ما فعل ندمًا وندامة فهو نادم والمرأة نادمة إذا حزن أو فعل شيئًا ثم كرهه ورجل ندمان أيضًا وامرأة ندمانة والجمع ندامى وتتعدى بالهمزة فيقال أندمته انتهى والمعنى إذا أراد الله إمضاء حكمه خلف عقل ذي العقل حتى ينفذ الحكم فإذا نفذ رد عليه عقله ووقع الحزن على ما وقع به ٥

حديث إذا أراد الله أن يخلق الخ سببه كما في مسلم عن أبي سعيد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الماء يكون الولد وإذا فذكره وفي رواية أخرى غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة بني المصطلق فسبينا كرائم العرب فطالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء فأردنا أن نستمتع ونعزل فقلنا نفعل ورسول الله صلى الله عليه وسلم

بين ظهرينا لا نسالهم فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيمة الا ستكون **قوله** العزل هو ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج قال النووي وهو مكروه عندنا في كل حال وفي كل امراة سواء رضيت ام لا لانه طريق الى قطع النسل ولهذا جاء في الحديث الاخر تسميته الواد الخفي لانه قطع طريق الولادة كما يقتل المولود بالواد واما التحريم فقال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا في زوجته الامة سواء رضيتا ام لا لانه ضرر في مملوكته بمصيرها ام ولد وامتناع بيعها وفي زوجته الرقيقة بمصير ولدها رقيقا تبعا لامها اما زوجته الحرة فان اذنت لم يحرم والا فوجهان اصحهما لا يحرم وما ورد في الاحاديث عن النهي في العزل محمول على كراهة التنزيه وما ورد في الاذن فيه محمول على انه ليس بحرام وليس معناه نفي الكراهة هذا طريق الجمع بينهما **قوله** غزوة بني المصطلق هي غزوة المريسيع لا غزوة اوطاس قاله موسى بن عقبة **قوله** كرائم العرب اي النفيسات منهم **قوله** فطالت علينا العزوبة ورغبنا في الفداء معناه احتجنا الى الوطء وخفنا من الحبل فتصير ام ولد فيمتنع علينا بيعها واخذ الفداء فيها فيستنبط منه منع بيع ام الولد وان هذا كان مشهورا عندهم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا عليكم ان لا تفعلوا ما كتب الخ معناه ما عليكم ضرر في ترك العزل لان كل نفس قدر الله تعالى خلقها لا بد ان يخلقها سواء عزلتم ام لا وما لم يقدر خلقه لا يقع سواء عزلتم ام لا فلا فائدة في عزلكم فان الله قد خلقها سبقكم الماء فلا ينفعكم حرصكم في منع الخلق وفي هذا الحديث دلالة لمذهب جماهير العلماء ان العرب يجري عليهم الرق كما يجري على العجم وانهم اذا كانوا مشركين وسبوا جاز استرقاقهم لان بني المصطلق من العرب صليبة من خزاعة وقد استرقوهم ووطئوا سباياهم واستباحوا بيعهن واخذ فدائهن وبهذا قال مالك والشافعي في قوله الجديد وقال في القديم لا يجري عليهم الرق لشرفهم انتهى

حديث اذا اراد الله بقوم قحطا الخ **قوله** قحطا **قال** في الصحاح القحط الجدب لانه حبس وهو بالدال المهملة نقيض الخصب وقال في المصباح قحط المطر من باب نفع احتبس وحكى الفراء قحيط قحطا من باب تعب وقحط بالضم فهو قحيط وقحطت الارض والقوم بالبناء للمفعول وبلد محوط وبلاد مقاحيط واقحطت الارض بالالف فاقحطت وهو مقحطة واقحط القوم اصابهم القحط بالبناء للفاعل والمفعول **قوله** بالمعا **قال** شيخ شيوخنا المعا بكسر الميم مقصور وهي لغة حكاها في المحكم بسكون العين بعدها تحتانية والجمع امعا ممدود وهي المصارين قال ابو حاتم السجستاني المعا مذكر ولم اسمع من اثق به يؤنثه فيقول معا واحدة لكن قد رواه من لا يوثق به **قوله** باعين العين تقع بالاشتراك على اشيا مختلفة منها الباصرة وهي المرادة هنا **قوله** لا تستبعي شبع شبعا بفتح الباء وسكونها تخفيف مثلا وبعضهم يجعل الساكن اسما لما يشبع به من خبز ولحم وغير ذلك فيقول الرغيف شبعي اي يشبعني ويتعدى الى المفعول بنفسه وبالحرف فيقال شبعت لحما وخبزا ومن لحم وخبز ورجل شبعان وامراة شبعى واشبعته اطعمته حتى شبع

قوله

قوله وبالبركة الخ البركة الزيادة والنماء الخ **قال** في المصباح الرفع في الاجسام حقيقة في الحركة والانتقال وفي المعاني محمول على ما يقتضيه المقام انتهى

حديث اذا اراد احدكم ان يبول الخ بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير وضعفه شيخي قلت وفي مسند ابي داود مجهول وذكر بعضهم نقل عن النووي انه حديث ضعيف ولعل ذلك قاله فيما كتبه على ابي داود ويمكن ان يقال هو من طريق ابي داود ضعيف لكون فيه راو مجهول ومن طريق البيهقي حسن او لما جاء من طريق البيهقي ورواتها مستورون حكم عليه الشيخ بالحسن سببه ما اخرجه ابو داود بسنده قال لما قدم عبد الله ابن عباس البصرة وكان يحدث عن ابي موسى فكتب عبد الله الى ابي موسى يساله عن اشيا فكتب اليه ابو موسى اني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاراد ان يبول فاتى دمثا في اصل جدار فبال ثم قال فذكره **قوله** الى ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري **قوله** اني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الهمزة من اني لان الكتابة فيها معنى القول وفيه العمل بالمكاتبة والرواية بها وهو الصحيح المشهور بشرط ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب ذات يوم اي يوما فذات زائدة فاراد ان يبول فاتى دمثا بكسر الميم وفتحها وبعدها مثلثة اي مكانا من الارض وهو ما لان وسهل وقد تسمى الميم بالسكون في اصل جدار فبال يعني فجلس في موضع لين في اصل الجدار فبال **قال** شيخنا اي سفله والمراد ما قارب فانه لا يمكن البول في سفله حقيقة مع بقايه انتهى والجدار يحتمل كونه ملكا لاحد بل كان عاديا وليس هو ملك مسلم لان البول يضر بالجدار لانه مالح يجعل التراب سبخا ورخوا والاضرار بملك المسلم من غير اذن مالكه غير جائز وان اعتقد ناظرها رضاه فضلا عنه صلى الله عليه وسلم ويجوز ان يكون قعوده متراضيا عن اساس الجدار فلا يصيبه القذر المطرح **قال** النووي او يكون علم برضي صاحب الجدار بذلك انتهى او يكون البول كان رشاشا خفيفا لا ينضر به الجدار للقلته وقد يستدل به على جواز الانتفاع بملك الغير من غير اذن مالكه غير جائز واذا اعتقد بما لا يعتد به كالاستظلال والاستناد والاستضاءة من سراجه **قوله** اذا اراد احدكم ان يبول قال شيخنا فيه حذف ثبت عند البيهقي ولفظه فقال ان بني اسرائيل كان اذا بال احدهم فاصاب جسده البول قرضه بالمقاريض فاذا اراد احدكم ان يبول اي اذا احتاج واحد منكم الى ان يبول فليرتد اي يطلب ويختار افتعال من راد يرود رودا **قوله** موضعا والمعنى ليطلب موضعا رخوا لئلا يرجع عليه الرشاش وقد يؤخذ منه ان الرشاش الذي لا يدركه البصر لا يعفى عنه وهو ما عليه البيهقي وقال انه طاهر المذهب لا في الثوب ولا في البدن وصحح النووي العفو عنه لتعذر الاحتراز وحصول الحرج **قال** في النهاية اي يطلب مكانا لينا لئلا يرجع عليه رشاش بوله يقال راد وارتاد واستراد ومنه

الربا الذي يبعثه القوم يطلب لهم الماء والكلأ وقال الشيخ ولي الدين فليبرّد ليرفع كلا
لبنا مثلا يعني فعلت محذوف المفعول للعلم به

حديث اذا اراد احدكما ان يذهب الي الخلا الخ في ابي داود عن عبد الله بن ارقم انه
خرج حاجا او معتمرا ومعه الناس وهو يؤمهم فلما كان ذات يوم اقام الصلاة صلاة
الصبح ثم قال ليتقدم احدكم وذهب الخلا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
فذكره قوله وهو يؤمهم اي في الصلوات فيه دلالة على مشروعية الصلاة الجماعة
للمسافرين وانهم يقيمون لهم من يصلي بهم في السفر كالاقامة قوله واقام الصلاة
صلاة الصبح بنصب صلاة بدل من الصلاة قبله قوله ثم قال ليتقدم احدكم وذهب
فيه فضيلة عبد الله بن ارقم وشدة حرصه على العمل بما يسمعه وتعليمه الناس قوله
الي الخلا هو بالمد الموضع الخالي ثم نقل الي موضع قضا الحاجة والمعنى فليذهب لقضا الحاجة
قبل الذهاب الي الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع ويصلي ومحله اذا لم يخف فوت الوقت
فلو خاف فوت الوقت فالاصح تقديم الصلاة وقيل يقضي حاجته وان خاف فوت
الوقت وهو مقتضى اطلاق الحديث ولنا وجه انه لو صلى وكانت المدافعة سالبة لخشوعه
بطلت صلاته

حديث اذا اراد احدكم ان يبيع عقاره الخ قال في المصباح العقار مثل سلام
كل ملك ثابت له اصل كالدار والنخل قال بعضهم وربما اطلق على المتاع والجمع عقارات
فليعرضه فتح التحتية لانه من باب عرضت المتاع للبيع اظهرته لذوي الرغبة ليشتروه
والمعنى انه اظهره لجاره مما في نفسه من رغبته لبيعه فالعرض على الجار مستحب لاحتمال ان يشتري ويأبى
بشخص صالح للجوار ولمنع من لا يصلح او لغير ذلك من الامور

حديث اذا اراد احدكم من امراته حاجته الخ بجانبه علامة الحسن التنور بفتح
المثناة الفوقية وتشديد النون المضمومة ما يوقد فيه النار للخبز وغيره وهو في الاكثر
تكون حفيرة في الارض وربما كان على وجه الارض ووهم من خصه بالاول قيل هو معرب وقيل
عربي توافقت عليه الالسنة او هو الذي يخبز فيه وسيأتي الكلام عليه في حديث اذا دعى
الرجل زوجته

حديث اذا اردتما امرا فتدبر الخ بجانبه علامة الصحة سيأتي الكلام عليه في حديث
خذ الامر بالتدبير من حرف الخا

حديث اذا اردت ان تبزق الخ بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير وصح البزاق
ما يسيل من الفم وهو بالزاي والسين والصاد ثلاث لغات بمعنى واحد والسين عربية
قال النووي وقد انكرها بعض اهل اللغة وانكارها باطل نقلها الثقات وثبتت

في

في الحديث الصحيح حديث اذا اردت ان تغزو الخ يأتي الكلام عليه في خير الخيل في حرف الخا

حديث اذا اردت امرا الخ بجانبه علامة الحسن التؤدة التأني يقال اتاد في فعله
وتاود اذا تأنى وتثبت ولم يعجل واصل التا فيها واو قوله المخرج خرج من الموضع
خروجا ومخرجا واخرجته انا ووجدت للامر مخرجا اي مخلصا والمعنى اذا اردت ان تفعل
فعلا شاقا فتثبت ولا تعجل حتى يجعل الله لك الخلاص منه

حديث اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا الخ البغض ضد الحب قوله من
فضولها الفضالة ما فضل من شي قال في المصباح الفضالة بالضم اسم لما يفضل
قوله فانبذه اليهم نبذته نبذا لشي ابنذه اذا القيته من يدك والمعنى اذا اردت
ان يحبك الله فابغض الدنيا بقلبك والق ما لا تحتاج اليه للناس يحبك الله ويحبك الناس
قوله من ربعي حواشي بكسر الحا المهملة واخره شين معجمة بينهما راء مفتوحة هو ابو مريم
العبسي الكوفي ثقة عابد مخضرم من الثانية مات سنة مائة وقيل غير ذلك

حديث اذا ارتكنت تذكر عيوب غيرك الخ المعنى اذا اردت ان تتكلم بعيوب غيرك
فاذكر ما لك من العيوب عسى ان يكون ذلك مانعا لك من التكلم في الناس

حديث اذا اسأت فاحسن قوله فاحسن بهمزة مفتوحة اي اذا فعلت صغيرة من
صغائر الذنوب كنظر محرم فاتبع ذلك بحسنة من حسنات الطاعات كصلاة ونحوها قال تعالى
ان الحسنات يذهبن السيئات

حديث اذا استأجر احدكم اجيرا الخ قوله فليعلمه اي يعرفه قدر اجرته ليصير
كل منهما على بصيرة من امره

حديث اذا استأذن احدكم الخ قلت تذكر القصة من اصلها ممزوجة بشرحها
على رواية ابي داود واخرج بسنده عن ابي سعيد الخدري قال كنت جالسا في مجلس من مجالس
الانصار ولمسلم كنا في مجلس عند ابي بن كعب فاتى ابو موسى الاشعري مغضبا فجا ابو موسى
فزعا فقلنا له ما افزعك وللبخاري فجا كانه مذعور اي بالذال المعجمة وعين مهملة اي مفزوع
من ذعرته اي افزعته والمعنى متقارب فيه سؤال الفزعان والغضبان عن سبب ذلك لعل ان
يكون عنده فرج او يدله على من يذهبه وفيه استنباط الفزع والتودد الي خاطره بالسؤال
قال امرني عمر ان اتيه فاتيته فاستأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فيه ان السنة في الاستئذان ان يكون ثلاث
مرات واختلف في حكمة التثليث فروى ابن ابي شيبة من قول علي بن ابي طالب الاولى اعلام والثانية
مؤامرة والثالثة عزمة اما ان يؤذن له واما ان يرد انتهى ذكره شيخ شيوخنا وقيل
لان الكلام اذا كرر ثلاثا سمع وفهم في الغالب فرجعت ثم اتيته فقال ما منعك ان
تاتيني وقد دعوتك فيه اشارة الي انما تاخر عن المجي اليه لا لمانع منعه وهذا من حسن الفطن

بالاخ المومن قلت فجئت الى بابك فاستاذنت ثلاثا فلم يوذن لي لفظ مسلم
فلم يردوا عليه فرجعت وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم
يوذن له فليرجع فيه ان المستاذن لا يزيد على الثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال ابن عبد البر
وذهب اكثر اهل العلم الى انه لا يجوز الزيادة على الثلاث في الاستيذان وقال بعضهم اذا
لم يسمع فلا باس ان يزيد وروى سحنون عن ابن وهب عن مالك لا احب ان يزيد على الثلاث الا من علم
انه لم يسمع قال شيخ شيوخنا وهذا هو الاصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقيل يجوز الزيادة
مطلقا بناء على ان الامر بالرجوع بعد الثلاث للاباحة والتخفيف عن المستاذن فمن استاذن
اكثر فلا حرج عليه انتهى قلت وكيفية الاستيذان ان يقف عند الباب بحيث لا ينظر من داخله
ويرفع صوته بحيث يسمع من هو داخل الدار ويقدم السلام على الاستيذان كما هو الاصح عليه
المحققون فيقول السلام عليكم ادخل رواه هكذا ابو داود وغيره قال شيخ شيوخنا ولا يتعين
يتعين هذا اللفظ انتهى قلت اما هو وما في معناه من لفظ يدل على السلام والاستيذان
في الدخول قال عمر والله لتاتيني على هذا ببينة في البخاري والله لتقيمن
عليه بينة زاد مسلم والله لاوجعن وفي رواية بكير بن الاشج فوالله لاوجعن ظهرك وبطنك
او لتاتيني بمن يشهد لك على هذا وفي رواية ابي نضرة والا جعلتك عظة قال فقال ابو سعيد
لا يقوم معك الا اصغر القوم اي احدثهم سنا وفي رواية بكير بن الاشج فوالله لا يقوم معك الا احدثنا
سنا قم يا ابا سعيد قال النووي معنى لا يقوم معه الا اصغر القوم لان هذا الحديث مشهور
معروف لكبارنا وصغارنا حتى ان اصغرنا يحفظه وسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فشهد له
بما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية لمسلم من طريق طلحة ابن يحيى عن ابي بردة جاء ابو
موسى الى عمر فقال السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم ياذن فقال السلام عليكم هذا ابو موسى
فلم ياذن له فقال السلام عليكم هذا الاشعري ثم انصرف قال شيخ شيوخنا ويوخذ من صنيع ابي
موسى حيث ذكر اسمه اولا وكنيته ثانيا ونسبته ثالثا ان الاولى هي الاصل والثانية اذا جوز
ان يكون التبس على من استاذن عليه والثالثة اذا غلب على ظنه انه عرفه انتهى قلت
لكن في ابي داود ما يخالف ذلك حيث قال قال يستاذن ابو موسى ثم قال ثانيا يستاذن
الاشعري ثم قال ثالثا يستاذن عبد الله بن قيس فذكر كنيته اولا فلم يوذن له فذكر قبيلته فلم
يوذن له فذكر اسمه واسم ابيه قال القرطبي وما فعله ابو موسى اولى فان فعله ذلك ان كان توقيفا
فهو المطلوب وان لم يكن توقيفا فقوله اولى الحديث اولى من قول غيره انتهى قلت
والتمسك والاخذ برواية مسلم اولى لانها صحيحة لا مقال فيها ورواية ابي داود لم يحكم عليها
بصحة ولا حسن والاخبار الصحيحة فمن قيل له عند الاستيذان من انت فيقول انا فلان بن فلان
باسمه واسم ابيه او فلان المعروف بكذا او نحوه مما يحصل به التعريف التام وقد يقال في طريق الجمع بينهما

انه

انه في المرة الاولى قرن بين الكنية والنسبة فذكر الكنية واردفها بالنسبة وفي المرة الثانية
قرن بين الاسم والكنية فذكر الاسم واردفه بالكنية وفي المرة الثالثة فرق بين الاسم
والنسبة فذكر الاسم واردفه بالنسبة كل ذلك لزوال الالتباس فجا في رواية مسلم من سمع قرينة
منهما ولم يسمع الاخرى فروى ما سمع ومثله في رواية ابي داود او ان الراوي سمعهما معا فتحقق
قرينة ولم يتحقق الاخرى فروى ما تحقق وترك ما لم يتحقق ولم ار من نبه على هذا الاختلاف
ولا اشار الى هذا الجمع والله اعلم وقال شيخ شيوخنا وتعلق بقصة عمر من زعم انه كان لا يقبل
خبر الواحد ولا حجة فيه لانه قبل خبر ابي سعيد المطابق لحديث ابي ولا يخرج بذلك عن كونه خبر
واحد وانما اراد عمر ان يتثبت وهذا معلوم من مذهبه وفي رواية ابي بردة قال ابي بن كعب
لعمر عند مسلم يا ابن الخطاب وعند غيره يا عمر لا تكن عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سبحان الله انما سمعت شيئا فاحببت ان اتثبت وقال بعضهم وقول عمر لاوجعنك وتاتي بالبينة
الخ مما تقدم من الالفاظ يحتمل انه كان حضر عنده من قرب عهده بالاسلام فخشي ان احدهم يختلق
الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الرغبة والرهبة طلبا للمخرج مما يدخل فيه فاراد ان
يعلمهم ان من فعل شيئا من ذلك ينكر عليه حتى ياتي بالمخرج اشار الى ذلك ابن عبد البر وغيره فاراد
عمر سد هذا الباب ورد غير ابي موسى لا شكا في رواية ابي موسى فان من دون ابي موسى اذا بلغته قضية
ابي موسى وكان في قلبه مرض او اراد وضع حديث خاف من مثل قضية ابي موسى فامتنع من
وضع الحديث والمسارعة اليه فكان الخطاب مع ابي موسى والمراد غيره وقال النووي هذا
كله محمول على ان تقديره لافعلن بك هذا الوعيد ان بان انك تعمدت كذبا انتهى قلت اي
وعند عمر انه لا يتعمد ذلك وفي هذه القصة دليل على ما كانت الصحابة عليه من القوة في دين
الله وعلى قول الحق وقبوله فان ابي بن كعب انكر على عمر تهديده لابي موسى فقام بما عليه
من الحق ولما كان المقام مقام انكار وقيام في الحق لم يخاطبه بامير المومنين ولا بما فيه نوع
الاكرام بل قال يا عمر او يا ابن الخطاب كما تقدم وباقي ما فيه مزيد في كتاب الاذكار

حديث اذا استاذنت احدكم امراته الى المسجد فلا يمنعها بعض الاحاديث مطلق
في الزمان كهذا وبعضها مقيد بالليل والعكس فحمل المطلق منها على المقيد على ما سبيل
تقدمت الاشارة الى بعضها في حديث ايذنوا للنساء بالليل الى المساجد

حديث اذا استجمر احدكم فليوتر الاستجمار قال النووي مسح محل البول والغائط
بالجمار وهي الحجارة الصغار قال العلماء يقال للاستطابة والاستجمار والاستنجاء لتطهير محل
البول والغائط فاما الاستجمار فيختص بالمسح بالاحجار واما الاستطابة والاستنجاء فيكونان
بالماء ويكونان بالاحجار هذا الذي ذكرناه في معنى الاستجمار هو الصحيح المشهور الذي قاله الجماهير
من طوائف العلماء من اللغويين والمحدثين والفقهاء وقال القاضي عياض اختلف قول

مالك وغيره في معنى الاستجمار في هذا الحديث فقيل هذا وقيل المراد في البخور ان ياخذ منه ثلاث
قطع او ياخذ منه ثلاث مرات تستعمل واحدة بعد اخرى والاول اظهر والله اعلم والمراد بالايتار
ان يكون عدد المسحات ثلاثا او خمسا او فوق ذلك وحاصل المذهب ان الانقا واجب واستيفا
ثلاث مسحات واجب فان حصل الانقا بثلاثة فلا زيادة وان لم يحصل وجبت الزيادة ثم ان
حصل بوتر فلا زيادة وان حصل بشفع كاربع او ست استحب الايتار وقال بعض اصحابنا يجب الايتار
مطلقا لظاهر هذا الحديث وحجة الجمهور الحديث الصحيح في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ويحملون حديث الباب على الثلاث وعلى الندب
فيما زاد انتهى فالثلاث الاول واجبة لحديث مسلم لا يستنج احدكم باقل من ثلاثة احجار وبهذا
اخذ الشافعي واحمد واصحاب الحديث فاشترطوا ان لا ينقص من الثلاث مع مراعاة الانقاء
اذا لم يحصل بها فيزاد حتى ينقى ويستحب حينئذ الايتار وقال الخطابي لو كان القصد الانقا
فقط لخلا اشتراط العدد عن الفائدة فلما اشترط العدد لفظا وعلم الانقا فيه معنى
دل على ايجاب الامرين ونظيره العدة بالاقراء فان العدد مشترط ولو تحققت براءة الرحم
بقرء واحد

حديث اذا استشار احدكم اخاه فليشر عليه سياتي الكلام عليه في حديث المستشار
مؤتمن من حرف الميم

حديث اذا استشاط السلطان بجانبه علامة الحسن اي اذا التهب وتحرق
من شدة الغضب صار كانه نار تسلط عليه الشيطان فاغراه بالايقاع بمن غضب عليه وهو
استفعال من شاط يشيط اذا كاد يحترق

حديث اذا استطاب احدكم الخ بجانبه علامة الصحة الاستطابة والاطابة عن الاستنجا
سمي بها عن الطيب لانه يطيب جسده بازالة ما عليه من الخبث اي يطهره يقال منه اطاب واستطاب
ومنه الحديث الاخر يعني حديث استطيبوا بها يريد حلق العانة لانه تنظيف وازالة اذى وسياتي
الكلام على اليمين في حديث انما انا لكم بمنزلة الوالد

حديث اذا استعطرت المراة الخ بجانبه علامة الحسن اي استعملت العطر وهو
الطيب الذي يظهر ريحه **قوله** فهي زانية سماها النبي صلى الله عليه وسلم زانية مجازا لانها
لما تعطرت بالرائحة الطيبة الداعية الى قلوب الرجال الفاحشة بما فطرت في الطرف
والاخبارات مجامع الرجال الذين فيهم من في قلبه الميل الى النسا وشهوته غالبة فيكون ذلك سببا
لتعرضه لها وطمعه في الفاحشة بها لا سيما ان كان ريح الرائحة اظهار زينة لثيابها وبعض اطرافها
فكل هذه اسباب داعية الى الزنا فهذا سبب التسمية وربما غلبت الشهوة والميل ووصلت
العزم الاكيد على فعل ما ليس بلائق له فيكون قائما مقام الزنا في الاثم وان تفاوتا

وقد نهى الله تعالى امهات المؤمنين ان يخضعن بالقول لئلا يطمع الذي في قلبه مرض وبها من عن
التبرج باظهار الزينة ولا شك ان استعطار المراة بالرائحة الطيبة له قوة ظاهرة في الافساد
كما في اظهار الزينة واستعطارها مخالف للشريعة حيث استعملت طيب الرجال فتدخل في
المتشبهين من النساء بالرجال الذين يلحقهما اللعن

حديث اذا استقبلتك المرأتان الخ **قوله** فلا تمر بينهما اي لانه ربما ادى الى
النظر المحرم الذي يحصل منه ميل فارشد صلى الله عليه وسلم الى البعد عن ذلك شفقة على العباد
تبعيدا عن مسالك الاثم وتعليما للاداب وسياتي فيه مزيد في حديث نهى ان يمشي الرجل بين
المراتين في المناهي

حديث اذا استكتم فاستاكوا عرضا السواك لغة الدلك والته وشرعا استعمال
عود او نحوه في الاسنان وما حولها **قوله** عرضا المراد عرض الاسنان ظاهرها وباطنها
مضموما الا اللسان فطولا لانه قد يدمي اللثة ويفسد لحم الاسنان فهو مكروه وان اجزا
لحصول المقصود به وسياتي بقية الكلام عليه في حديث السواك مطهرة للفم من حرف السين

حديث اذا استلج احدكم في اليمين الخ بجانبه علامة الصحة **قوله** استلج بفتح
اللام وتشديد الجيم **قوله** اثم بهمزة ممدودة وثا مثلثة اي اكثر اثما على ما سياتي تحريره
ورواه مسلم بلفظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لان يلج احدكم
بيمينه في اهله اثم له عند الله من ان يعطي كفارته التي فرض الله قال في الدلائل في معنى الحديث
الاول هو استفعل من اللجاج ومعناه ان يحلف على شيء ويرى ان غيره خير منه فيقيم على يمينه
ولا يحنث ويكفر وقيل هو يرى انه صادق فيها مصيب فيلج فيها ولا يكفرها ويروى انه اذا استلج
باظهار الادغام وزاد في النهاية وهي لغة قريش يظهرونه مع الجزم انتهى قلت
ويزيد هذا المعنى وضوحا ما في شرح مسلم حيث قال النووي وتبعه الدميري **قوله**
لان يلج بفتح اللام وهي لام القسم **قوله** يلج بفتح الياء واللام وتشديد الجيم واثم بهمزة ممدودة
وثا مثلثة اي اكثر اثما ومعنى الحديث انه اذا حلف يمينا تتعلق باهله ويتضررون بعدم حنثه
ويكون الحنث ليس بمعصية فينبغي له ان يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه فان قال لا احنث
بل اتورع عن ارتكاب الحنث واخاف الاثم فهو مخطئ بهذا القول بل استمراره على عدم الحنث
واقامة الضرر على اهله اكثر اثما من الحنث واللجاج في اللغة الاصرار على الشيء هذا مختصر
بيان معنى هذا الحديث ولا بد من تنزيله على ما اذا كان الحنث ليس بمعصية كما ذكرنا واما قوله
اثم فخرج على لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ
على زعم الحالف وتوهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحنث مع انه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه
وسلم الاثم عليه في اللجاج اكثر لو ثبت الاثم انتهى قلت والذي حجوا عليه على

ان من حلف على فعل شي او تركه وكان الحنث خيرا من التمادي على اليمين استحب له ان يحنث واذا حنث لزمته الكفارة كما سيأتي تفاصيل المسألة في شرح حديث من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا من حرف الميم

حديث اذا استلقى احدكم على قفاه الخ بجانبه علامة الصحة **قلت** يعارضه رواية البخاري حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب كان عمر وعثمان يفعلان ذلك انتهى قال شيخ شيوخنا **قال** الخطابي فيه ان النهي الوارد عن ذلك منسوخ او يحمل النهي حيث يخشى ان تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك **قلت** الثاني اولى من ادعاء النسخ لانه لا يثبت بالاحتمال وممن جزم به البيهقي والبغوي وغيرهما من المحدثين وجزم ابن بطال ومن تبعه بانه منسوخ والظاهر ان فعله صلى الله عليه وسلم كان لبيان الجواز وكان ذلك في وقت الاستراحة لا عند مجتمع الناس لما عرف من عادته من الجلوس بينهم بالوقار التام صلى الله عليه وسلم انتهى كلام شيخ شيوخنا

حديث اذا استنشقت فانتثر الخ بجانبه علامة الصحة قال في النهاية كان يستنشق في وضوئه ثلاثا اي يبلغ الماء خياشيمه وهو من استنشاق الريح اذا شممتها مع قوة **وقال** في المصباح واستنشقت الريح وتنشقتها اذا شممتها واستنشقت الماء وهو جعله في الانف وجذبه بالنفس لينزل ما في الانف فكان الماء مجعول للاشتمام مجازا وافقها يقولون استنشقت بالماء بزيادة الباء **قوله** فانتثر قال في النهاية نثر ينثر بالكسر اذا امتخط واستنثر استفعل منه اي استنشق الماء ثم استخرج ما في الانف وينثر وقيل هو من تحريك النثرة وهي طرف الانف **قال** الازهري يروى فانثر بالف مقطوعة واهل اللغة لا يجيزونه والصواب بالف الوصل انتهى **قال** في المصباح واستنثر بمعنى استنشق ومنهم من يفرق فيجعل الاستنشاق ايصال الماء والاستنثار اخراج ما في الانف من مخاط وغيره ويدل عليه لفظ الحديث اذا استنشقت فانثر كان صلى الله عليه وسلم يستنشق ثلاثا في كل مرة يستنثر وفي حديث اذا استنشقت فانثر بهمزة وصل وتكسر الثاء وتضم والانثار المتوضي انثارا لغة وحمل ابو عبيد الحديث على هذه اللغة انتهى قال شيخنا قال النووي في شرح مسلم الذي عليه الجمهور من اهل اللغة وغيرهم ان الاستنثار غير الاستنشاق وانه اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق وخلاف ما قاله ابن الاعرابي وابن قتيبة انهما بمعنى واحد وهو ماخوذة من النثرة وهو طرف الانف واما الاستنشاق فهو ايصال الماء الى داخل الانف وجذبه بالنفس الى اقصاه انتهى وتقدم معنى الاستجمار قريبا

حديث اذا استيقظ الرجل من الليل وايقظ اهله الخ **قوله** استيقظ الرجل من الليل

ظاهره

ظاهر الى ذلك بعد النوم وانه لا اختصاص هذه الفضيلة لمن صلى قبل النيام فان التهجد في الاصطلاح صلاة تطوع في الليل بعد النوم **قوله** وايقظ اهله يتناول من امراته او ولده والاقارب فيه فضيلة امر الزوج اهله بصلوات النوافل في التطوعات كما في الفرض وكذا يامرهم بتطوعات الصدقة وافعال الخير ويسال الله تعالى لهم الاعانة على ذلك **قوله** كتبا من الذاكرين الله كثيرا الخ هذا من تفسير الكتاب بالسنة فانه بيان لقوله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات **قال** الدميري **قال** الزمخشري الذاكرون الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه او بلسانه او بهما وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر ووافقه قول شيخ الاسلام النووي في دلائل الاذكار ان فضيلة الذكر غير منحصر في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها بل كل عامل لله بطاعة فهو ذاكر لله تعالى كذا قاله سعيد بن جبير وغيره من العلماء **وقال** عطا بن ابي رباح مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام كيف تشتري وتبيع وتصلي وتنكح وتطلق وتحج واشباه ذلك **وقال** القاضي عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان احدهما وهو ارفع الاذكار واجلها التفكر في عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته واياته في سمواته وارضه ومنه الحديث خير الذكر الخفي والمراد به هذا **والثاني** ذكره بالقلب عند الامر والنهي فيمتثل ما امر به ويترك ما نهي عنه ويقف فيما اشكل عليه **واما** ذكر اللسان مجردا فهو اضعف الاذكار ولكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث **قال** وذكر محمد بن جرير الطبري وغيره اختلاف السلف في ذكر القلب واللسان ايهما افضل قال القاضي والخلاف عندي انما يتصور في مجرد ذكر القلب واللسان تسبيحا وتهليلا وشبههما وعليه يدل كلامهم لا انهم مختلفون في الذكر الخفي الذي ذكرناه اولا فذلك لا يقاربه ذكر اللسان فكيف يفاضله وانما الخلاف في ذكر القلب بالتسبيح المجرد ونحوه والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب فان كان لاهيا فلا واحتج من رجح ذكر القلب بان عمل السر افضل ومن رجح ذكر اللسان بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر قال القاضي واختلفوا هل تكتب الملائكة ذكر القلب فقيل تكتبه ويجعل الله لهم علامة يعرفونه بها وقيل لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه غير الله انتهى العيوب

حديث اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها الخ **قوله** استيقظ اي تيقظ **قوله** من نومه قال النووي النوم غشية ثقيلة تهجم على القلب تقطعه عن المعرفة بالاشياء وسياتي فيه مزيد في اذا نعس فليرقد **قال** شيخ شيوخنا واخذ بعمومه الشافعي والجمهور فاستحبوه عقب كل نوم وخصه احمد بنوم الليل لقوله باتت يده لان حقيقة المبيت تكون في الليل لكن التعليل يقتضي الحاق نوم النهار بنوم الليل وانما خص نوم الليل بالذكر للغلبة **وقال** الرافعي في شرح المسند يمكن ان يقال الكراهة في الغمس لمن نام ليلا اشد

ذكرى

منهما نام نهارا انتهى ثم الامر عند الجمهور على الندب وحمله احمد على الوجوب في نوم الليل دون النهار وعنه في رواية استحبابه في نوم النهار واتفقوا على انه لو غمس يده لم يضر الماء والمراد باليد هنا الكف دون ما زاد عليها اتفاقا ويكره لمن شك في نجاسة يده بنوم او غيره ادخالها في الماء القليل وكذا في سائر المائعات وان كثرت ولا تزول الكراهة الا بغسلها ثلاثا وحكمته ان الشارع اذا اعتاد حكما لغاية فانما يخرج من عهدته باستيعابها فمنقطها فقيل ينبغي زوال الكراهة بواحدة لتيقن الطهر بها كما لا كراهة اذا تيقن طهرها ابتداء ومن هنا قال بعضهم ان محل عدم الكراهة عند تيقن طهرها اذا استند ليقين غسلها ثلاثا فلو غسلها فيما مضى من نجاسة متيقنة او مشكوكة مرة او مرتين كره غمسها قبل اكمال الثلاث نقله شيخنا ذكريا عن بحث الاذرعي واقره قلت وهو بحث حسن ظاهر **قوله** في الاناء اي الاناء الذي اعد للوضوء وفي رواية في وضوئه وهو بفتح الواو اي في الماء الذي في الاناء المعد للوضوء وخرج بذكر الاناء البرك والحياض التي لا تفسد بغمس اليد فيها على تقدير نجاستها فلا يتناولها النهي **قوله** فانه لا يدري قال البيضاوي فيه ايماء الى ان الباعث على الامر بذلك احتمال النجاسة لان الشارع اذا ذكر حكما وعقبه بعلة دل على ان ثبوت الحكم لاجلها قال شيخنا وعبارة الشيخ الكمال الدين اذا ذكر الشارع حكما وعقبه امرا مصدرا بالفاء كان ذلك ايماء الى ان ثبوت الحكم لاجله نظيره قوله لانها ليست بنجسة فانها من الطوافين عليكم والطوافات **قوله** لا يدري فيه ان علة النهي احتمال هل لاقت يده ما يؤثر في الماء او لا ومقتضاه الحاق من شك في ذلك ولو كان مستيقظا به ومفهومه ان من درى اين باتت يده كمن لف عليها خرقة مثلا فاستيقظ وهي على حالها ان لا كراهة وان كان غسلها مستحبا على المختار **قوله** اين باتت يده قال شيخنا زاد ابن خزيمة والدارقطني منه اي من جسده وزاد الدارقطني من حديث جابر ولا على ما وضعها ولابي داود من حديث ابي هريرة فانه لا يدري اين باتت يده او اين كانت تطوف فقال الشيخ ولي الدين يحتمل انه شك من بعض الرواة وهو الاقرب ويحتمل انه تردد من النبي صلى الله عليه وسلم قال الشافعي رضي الله عنه كانوا يستجمرون وبلادهم حارة فربما عرق احدهم اذا نام فيحتمل ان تطوف يده على المحل او على بثرة او دم حيوان او قذر غير ذلك وتعقبه ابو الوليد الباجي بان ذلك يستلزم الامر بغسل ثوب النائم لجواز ذلك عليه واجيب بانه محمول على ما اذا كان العرق في اليد دون المحل وان المستيقظ لا يريد غمس ثوبه في الماء حتى يؤمر بغسله بخلاف اليد فانه محتاج الى غمسها وهذا اقوى الجوابين قال شيخنا وذكر غير واحد ان بات في هذا الحديث بمعنى صار منهم ابن عصفور والابذي في شرح الجزولية وان كان اصلها سكون الليل كما قاله الخليل وغيره وقد استشكل هذا ابن كثير رحمه الله ان ... الرواية لا يمكن ان يتعلق بلفظ اين باتت هذه ولا بمعناه لان معناه الاستفهام ولا يقال انه لا يدري الاستفهام فقالوا معناه لا يدري تعيين

الموضع

الموضع الذي باتت فيه فيكون ثم مضاف محذوف وليس استفهاما وان كانت صورته صورة الاستفهام وهذا الاشكال والجواب مطرد في كل ما علق من افعال القلوب عن العمل فيما بعده باستفهام وقد قال سيبويه في قولك علمت ازيد عندك ام عمرو ان معناه علمت الذي هو عندك من هذين الرجلين وتممه ابن الحاجب بان المعنى علمت جواب ذلك ووقع في اخر الحديث عند ابن عدي في الكامل زيادة فان غمس يده في الاناء قبل ان يغسلها فليرق ذلك الماء قال ابن عدي هذه الزيادة منكرة لا تحفظ ه

حديث اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضا فليستنثر ثلاث مرات الخ **قوله** خياشيمه واحدها خيشوم قال الجوهري الخيشوم اقصى الانف وقال في المصباح الخيشوم اقصى الانف ومنهم من يطلقه على الانف ووزنه فيعول وقال في القاموس والخيشوم من الانف ما فوق نخرته من القصبة وما تحتها من خشارم الرأس والخياشيم غراضيف في اقصى الانف بينه وبين الدماغ او العروق في باطن الانف انتهى ثم قال بعد باسطر والخشارم من الانف ما رق من الغضاريف التي في الخيشوم انتهى ثم قال في مادة غرضف والغرضوف من الخرطوم عظام تنتهي في الخيشوم انتهى والخرطوم كزنبور الانف وقال شيخ شيوخنا والخيشوم بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء التحتية وضم المعجمة وسكون الواو وهو الانف وقيل المنخر في الصحاح والمنخرة ثقب الانف وقد تكسر الميم اتباعا لكسرة الخاء كما قالوا منتن وهما نادران لان مفعلا ليس من الابنية والمنخر لغة في المنخر وقال في المصباح المنخر وزان مسجد خرق الانف واصله موضع النخير وهو الصوت من الانف يقال نخر ينخر من باب قتل اذا مد النفس من الخياشيم وكسر الميم للاتباع لغة ومثله منتن قالوا ولا ثالث لهما والمنخور مثل عصفور لغة طي والجمع مناخر ومناخير **قوله** فليستنثر اكثر فائدة من قوله فليستنشق لان الاستنثار يقع على الاستنشاق من غير عكس فقد يستنشق ولا يستنثر والاستنثار يكون من تمام فائدة الاستنشاق لان حقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الانف الى اقصاه والاستنثار اخراج ذلك بالماء والمقصود من الاستنشاق تنظيف داخل الانف والاستنثار يخرج ذلك الوسخ مع الماء فهو من تمام الاستنشاق وقيل الاستنثار ماخوذ من النثرة وهي طرف الانف وقيل الانف نفسه فعلى هذا فمن استنشق فقد استنثر لانه يصدق انه تناول الماء بانفه او بطرف انفه وفيه نظر ثم ظاهر الحديث ان هذا يقع لكل نائم ويحتمل ان يكون مخصوصا بمن لم يحترس من الشيطان بشيء من الذكر لحديث اية الكرسي فان فيه ولا يقربك شيطان ويحتمل ان يكون المراد بنفي القرب هنا انه لا يقرب من المكان الذي يوسوس فيه وهو القلب فيكون مبيته على الانف ليتوصل منه الى القلب اذا استيقظ فمن استنثر منعه من التوصل الى ما يقصد من الوسوسة فالحديث متناول لكل نائم

مستيقظا ثم ان الاستنشاق من سنن الوضوء اتفاقا لكل من استيقظ او كان مستيقظا وقالت طايفة بوجوبه في الغسل وطايفة بوجوبه في الوضوء ايضا وهل تتادى السنة بمجرده بغير استنثار ام لا خلاف وهو محل بحث وتامل والظاهر انه لا يتم به والله اعلم

حديث اذا استيقظ احدكم من نومه فليقل الحمد لله الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا اسلم العبد فحسن اسلامه الخ قوله فحسن اسلامه قال في الفتح اي صار اسلامه حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر وان يستحضر عند عمله قرب ربه منه واطلاعه

قوله يكفر الله بالرفع جوابا اذا قبل ويجوز جزمه فتكسر الراء حينئذ لالتقاء الساكنين ويرد بان جزم جوابا اذا انما يجوز في الضرورة كما صرح به ابن هشام كقول الشاعر

استغن ما اغناك ربك بالغنى • واذا تصبك خصاصة فتجمل

فقول الشيخ شيوخنا ان اذا لا يجزم بها في النثر ولما كان عملها الجزم انما هو ضرورة في الشعر وليس مطردا نفي عليها الجزم قوله كان ازلفها وفي رواية زلفها بتخفيف اللام كما ضبطه صاحب المشارق وقال النووي بالتشديد وفي رواية النسائي ازلفها وزلف بالتشديد وازلف بمعنى واحد اي اسلف وقدم قاله الخطابي وقال في المحكم ازلف الشيء قربه وزلفه مخففا ومثقلا قدمه وفي الجامع الزلفة تكون في الشر والخير وقال في المشارق زلف بالتخفيف اي جمع وكسب وهذا يشمل الامرين واما القرب فلا يكون الا في الخير فعلى هذا يترجح رواية ازلفها لكن منقول الخطابي يساعد ازلفها قوله وكان بعد ذلك القصاص اي كتابة المجازاة في الدنيا وهو مرفوع بانه اسم كان ويجوز ان تكون تامة وعبر بالماضي لتحقق الوقوع وكانه وقع كقوله ونادى اصحاب الجنة وقوله الحسنة مبتدا وبعشر الخبر والجملة استينافية وقوله الى سبعماية متعلق بمقدر اي منتهية وفي رواية منتهيا الى سبعماية وهو منصوب على الحال قال الشيخ شيوخنا وحكى الماوردي ان بعض العلماء اخذ بظاهر هذه الغاية فزعم ان التضعيف لا يجاوز سبعماية ورد عليه بقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء والاية محتملة للامرين فيحتمل ان يكون المراد انه يضاعف تلك المضاعفة بان يجعلها سبعماية ويحتمل ان يضاعف السبعماية بان يزيد عليها والمصرح بالرد عليه حديث ابن عباس المخرج عند البخاري في الرقاق ولفظه كتبها الله عشر حسنات الى سبعماية ضعف الى اضعاف كثيرة الا ان يتجاوز الله عنها ما دام مكتوبة في موازينه الا ان يغفر الله هو الغفور وفيه دليل على ان الخوارج وغيرهم من المكفرين بالذنوب والمرجيين فائدة

قال الشيخ شيوخنا ثبت في جميع الروايات ما سقط من رواية البخاري وهو كتابة الحسنات المتقدمة قبل الاسلام فقيل ان البخاري اسقط ما زاده غيره عمدا لانه مشكل على القواعد وقال المازري الكافر لا يصح منه التقرب فلا يثاب على العمل الصالح الصادر منه في شركه لان من شرط المتقرب ان يكون عارفا بمن يتقرب اليه والكافر ليس كذلك وتابعه القاضي عياض على تقرير هذا الاشكال واستضعف ذلك النووي فقال الصواب الذي عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع ان الكافر اذا فعل

افعالا

افعالا جميلة كالصدقة وصلة الرحم ثم اسلم ومات على الاسلام ان ثواب ذلك يكتب له واما دعوى انه مخالف للقواعد فغير مسلم لانه قد يعتد ببعض افعال الكفار في الدنيا ككفارة الظهار فانه لا يلزمه اعادتها اذا اسلم ويجزيه انتهى وقد يقال لا يلزم من كتابة الثواب للمسلم في حال اسلامه تفضلا من الله واحسانا ان يكون ذلك لكون عمله الصادر منه في الكفر مقبولا والحديث انما تضمن كتابة الثواب ولم يتعرض للقبول ويحتمل ان يكون القبول يصير معلقا على اسلامه فيقبل ويثاب ان اسلم والا فلا وهذا اقوى وقد جزم بما جزم النووي ابراهيم الحربي وابن بطال وغيرهما من القدما والقرطبي وابن المنير من المتاخرين انتهى كلام شيخ شيوخنا قلت وسياتي لذلك مزيد في حديث اسلمت على ما اسلفت من خير

حديث اذا اشار الرجل على اخيه بالسلاح الخ قوله اشار اي حمل على اخيه السلاح كما في رواية مسلم وابن ماجه قال النووي وهذا لانه يلمذهب الصحيح الذي عليه الجمهور ان من نوى المعصية واصر على النية يكون اثما وان لم يفعلها ولا تكلم قوله فهما على طرف [illegible] من السقوط فيها

حديث اذا اشتد الحر فابردوا الخ قوله ابردوا لفظ الابراد يستلزم ان يكون بعد الزوال لا قبله اذ وقت الابراد هو ما اذا انحطت قوة الوهج من حر الظهيرة قوله اذا اشتد اصله اشتدد بوزن افتعل من الشدة ثم ادغمت احدى الدالين في الاخرى ومفهومه ان الحر اذا لم يشتد لم يشرع الابراد وكذا لا يشرع في البرد من باب اولى قوله فابردوا بقطع الهمزة وكسر الراء اي اخروا الى ان يبرد الوقت يقال ابرد اذا دخل في البرد كاظهر اذا دخل في الظهيرة ومثله في المكان انجد اذا دخل نجدا واتهم اذا دخل تهامة والامر بالابراد وكذا الابتراع في البرد من باب اولى امر استحباب فابردوا بقطع الهمزة وكسر الراء وقيل امر ارشاد وقيل بل هو للوجوب حكاه عياض وغيره وقال جمهور اهل العلم يستحب تاخير الظهر في شدة الحر الى ان يبرد الوقت وينكسر الوهج وخصه بعضهم بالجماعة فاما المنفرد فالتعجيل في حقه افضل وهذا قول اكثر المالكية والشافعي لكن خصه بالبلد الحار وقيد الجماعة بما اذا كانوا ينتابون مسجدا من بعد فلو كانوا مجتمعين او كانوا يمشون في كن فالافضل في حقهم التعجيل والمشهور عن احمد التسوية من غير تخصيص ولا قيد

قوله بالصلاة بالبا للتعدية وقيل زايدة ومعنى ابردوا اخروا على سبيل التضمين اي اخروا الصلاة قوله فان شدة الحر تعليل لمشروعية التاخير المذكور وهل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها قد تسلب الخشوع وهذا الاظهر وقيل كونها الحالة التي ينتشر فيها العذاب واستشكل بان فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة لطرد العذاب فكيف امر بتركها واجيب بان التعليل اذا جا من جهة الشارع وجب قبوله وان لم

بفهم معناه وَاستنبط له الزين بن المنير معنا مناسبا فقال وقت ظهور الغضب لا ينجع
فيه الطلب الا ممن اذن له فيه وَالصلاة لا تنفك عن كونها طلبا ودعا فناسب الاقتصاد
عنها حينيذ قال شيخ شيوخنا لعدانه كما تقدم ويمكن ان يقال سجر جهنم سبب فيحها وفيحها
سبب وجود شدة الحر وهو مظنة المشقة التي هي مظنة سلب الخشوع فناسب ان لا يصلى
فيها لكن يرد عليه ان سجرها يستمر في جميع السنة وَالابراد مختص بشدة الحر فهما متغايران فحكمة
الابراد دفع المشقة وَحكمة الترك وقت سجرها لكونه وَقت ظهور اثر الغضب **قوله**
من فيح جهنم اي من سعة انتشارها وتنفسها ومنه مكان افيح اي متسع وهذا كناية عن شدة
استعارها وظاهره ان مثار وهج الحر في الارض من فيح جهنم حقيقة وقيل هو من مجاز التشبيه
اي كانه نار جهنم في الحر ويويده حديث اشتكت النار الى ربها فاذن لها بنفسين **تنبيه**
في رواية فابردوا عن الصلاة قال شيخنا قال القرطبي وعياض كلاهما في شرح مسلم والولي
العراقي في شرح ابي داود عن هنا بمعنى البا فانها تاتي بمعناها كما تاتي البا بمعنى عن في
نحو قوله تعالى فاسيل به خبيرا قالوا وقد تكون عن هنا زايدة اي ابردوا الصلاة يقال
ابرد الرجل كذا اذا فعله في برد النهار زاد العراقي وقال بعضهم هو على تضمين ابردوا
معنى فعل قاصر لا يحتاج الى اخروا وحذف مفعوله تقديره اخروا انفسكم عن الصلاة وقيل
معناه تاخروا عنها مبردين وهو مثل الذي قبله الا انه ضمن ابردوا معنى فعل قاصر
لا يحتاج الى تقدير مفعول وهو تاخروا قال عياض وَامّا الرواية الاخرى ابردوا عن الحر
في الصلاة فبين المعنى اي افعلوها في الصلاة وافعلوها عن الحر قال العراقي في مجموع
له ومن خطه نقلت هذا جار على اصل معنى في وهو الظرفية لكن فيه حذف وتقدير وهو
خلاف الاصل قال والذي اقوله ان في ههنا تحتمل ثلاثة وجوه غير ما ذكره القاضي
احدها ان تكون للتعليل فيكون التقدير ابردوا عن الحر لاجل الصلاة كما في قوله
تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه وقوله تعالى لمسكم فيما افضتم فيه عذاب عظيم الثاني
ان تكون بمعنى البا كما في قوله ابردوا عن الصلاة اي بالصلاة وكقول ابو الخيل
ويركب يوم الروع منا فوارس ۞ بصيرون في طعن الاباهر والكلى ۞
اي بطعن الاباهر الثالث ان تكون من باب القلب نحو عرضت الحوض على الناقة وقال
الكرماني فان قلت ما الفرق بين ابردوا عن الصلاة وَابردوا بالصلاة قلت
البا هو الاصل وَامّا عن ففيه تضمين معنى التاخر اي تاخروا عنها مبردين وقيل هما
بمعنى وَاحد وعن تطلق بمعنى البا كما يقال رميت عن القوس اي بها ۞
حديث اذا اشتد كلب الجوع الخ جاع الرجل جوعا وجوعة بالفتح
وَالاسم الجوع بالضم وهذا عام المجاعة ومجوعة بتسكين الجيم وجوعه تجويعا وَاجاعه اجاعة

منعه

منعه الطعام وَالشراب فالرجل جايع وجوعان وَامراة جايعة وجوعى وقوم جياع وجوع
قاله في المصباح وقال الجوهري الجوع نقيض الشبع **قوله** فعليك برغيف الرغيف جمعه
رغف مثل بريد وبرد وَارغفة ورغفان بالضم ورغفت العجين رغفا من باب نفع جمعته
بيدك مستديرا فالرغيف فعيل بمعنى مفعول **قوله** وجر قال في الصحاح الجرة من
الخزف وَالجمع جر وجرار وقال في المصباح والجرة بالفتح انا معروف وَالجمع جرار مثل كلبة وكلاب
قوله القراح وزان سلام الخالص من الما الذي لم يخالطه كافور ولا حنوط ولا غير
ذلك قاله في المصباح وقال الجوهري الما القراح الذي لا يشوبه شي **قوله** الدمار هو بالدال
المهملة قال الجوهري الدمار الهلاك وقال في المصباح دمر الرجل يدمر من باب قتل والاسم
الدمار ومثل الهلاك وزنا ومعنى ويعدى بالتضعيف فيقال دمره الله ودمر عليه ۞ ۞
حديث اذا اشتد الحر فاستعينوا بالحجامة تقدم في حديث احتجموا الخ ۞ ۞
حديث اذا اشترى احدكم بعيرا فليجعل بناصيته علامة الحسن ۞ ۞
حديث اذا اشترى احدكم لحما الخ قال في الكبير **ت** عن بيب **ك** وتعقب
هب وضعفه ۞ ۞
حديث اذا استوت نعلا احدكم الخ قال الجوهري النعل الحذا مونثة وتصغيرها
نعيلة تقول نعلت وَانتعلت اذا احتذيت ورجل ناعل ونعل وقال في المصباح النعل
الحذا وهي مونثة وتطلق على التاسومة والجمع نعال مثل سهم وسهام ورجل ناعل معه
نعل فاذا لبسها قيل نعل ينعل بفتحتين وتنعل وانتعل **قوله** فاستجدها قال في المصباح
جد الشي يجد بالكسر جدة فهو جديد وهو خلاف القديم وجدد فلان الامر واجده واستجده اذا
احدثه فتجدد هو وقد يستعمل استجد لازما وجده جدا من باب قتل قطعه فهو جديد فعيل بمعنى مفعول
وَالحاصل ان قوله فاستجدها يحتمل ان يكون من الجودة ويحتمل ان يكون من الجديد المقابل للقديم
ويدل كلام المصباح لكل منهما لان قوله وجدد فلان الامر الى فتجدد شامل للجديد والجيد
قوله فاستفرهها الفاره الحاذق بالشي ويقال للبرذون والحمار فاره بين
الفروهة وَالفراهة وَالفراهية بالتخفيف وبراذين فره وزان حمر وفره بفتحتين وفره
الدابة وغيره يفره من باب قرب وفي لغة من باب قتل وهو النشاط والخفة انتهى من المصباح
وقال الجوهري ولا يقال للفرس فاره بل رايع وجواد **قوله** كرية قوم كرم الشي
كرما نفس وعز فهو كريم وقوم كرام وكرما وَامراة كريمة ونسا كرايم وَكريمات ۞ ۞
حديث اذا اشتكى المومن الخ قال في الدر كاصله الشكوى وَالشكاة
وَالشكاية المرض **قوله** اخلصه من الذنوب قال في المصباح خلص الشي من التلف خلوصا
من باب قعد وخلاصا ومخلصا سلم ونجا وخلص الما من الكدر صفا وخلصته بالتثقيل ميزته

من غيره وخلاصة الشيء ما لعم ما صفي منه والمعنى انما يحصل له من الالم بسبب المرض يصفيه كتصفية الكير لحديد من الخبث

حديث اذا اشتهى مريض احدكم الخ سببه ما اخرجه ابن ماجة بسنده عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال اشتهي خبز بر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى اخيه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى فذكره قال المولف عفا الله عنه هذا الحديث فيه حكمة طبية فاضلة تستشهد لقانون شريف ذكره ابقراط وهو ان المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان انفع او اقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا ولاسيما ما اذا كان يشتهيه غذا فان المشتهى كثيرا ما يكون فيه الشفا عنده ولاسيما ان انبعثت اليه النفس بصدق شهوة وصحة قوة ولاسيما ان كان غذا ملايما كالخبز والكعك فكلاهما جا في الحديث ولاسيما ان كانت صناعة الطب لا تنكره وطالما رايت وسمعت مرضى يشتهون اشيا ينكرها الطبيب ويتناولها المريض فيعقبها الشفا وما ذاك الا لعجز البشر عن علم كل ما في الطبيعة فينبغي للطبيب الكيس ان يجعل شهوة المريض من جملة ادلته على الطبيعة وما يهتدي به الى طريق علاجه الخ قال في المصباح المصيبة اه فسبحان المستاثر بعلم الغيب

حديث اذا اصاب احدكم مصيبة الخ قال في المصباح المصيبة الشدة النازلة وجمعها على المشهور مصايب قالوا والاصل مصاوب وقال الاصمعي قد جمعت على لفظها بالالف والتا فقيل مصيبات قال وارى ان جمعها على مصايب من كلام اهل الامصار وقال بعضهم المصيبة هي التي تصيب الانسان من نكبة ونحوها قال او احدى لا بقا فيما يصيب بحيز مصيبة **قوله** فليقل انا لله اي نحن واهلونا واموالنا عبيد الله يصنع فينا ما يشا **قوله** وانا اليه راجعون اي نعاده بالحكم كما كان اول مرة راجعون وفي انا لله اقرار له بالعبودية وانا اليه راجعون واقرار بالبعث والنشور وقال ابو بكر الوراق انا لله اقرار له بالملك وانا اليه راجعون اقرار على انفسنا بالهلك **قوله** اللهم عندك احتسب مصيبتي اي ادخر ثواب مصيبتي في صحايف حسناتي قال الحسن الحمد لله الذي اجرنا على ما لا بد لنا منه **قوله** فاجرني بسكون الهمزة وضم الجيم وكسرها اي اثبني والاجر الثواب فيها قال شيخنا قوله فاجرني فيها بالمد والقصر يقال اجره يوجره اذا اثابه واعطاه وكذا اجره باجره والامر منهما اجرني بهمزة قطع ممدودة وكسر الجيم بوزن اكرمني واجرني بهمزة ساكنة وضم الجيم بوزن انصرني

حديث اذا اصاب احدكم هم الخ بجانبه علامة الصحة قال في المصباح الهم الحزن واهمني الامر بالالف اقلقني وهمني هما من باب قتل مثله **قوله** او لاوا اللاوا الشدة

وضيق

وضيق المعيشة

حديث اذا اصاب احدكم مصيبة فليذكر مصيبته بي فانها من اعظم المصايب وعند ابن ماجة فانها اشد المصايب كما سياتي المصيبة بالنبي صلى الله عليه وسلم اعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيمة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان اول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان اول انقطاع الخير واول النقصان قال ابو سعيد ما نفضنا ايدينا من التراب من قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انكرنا قلوبنا ولقد احسن ابو العتاهية حيث يقول

اصبر لكل مصيبة وتجلد * واعلم بان المرء غير مخلد
اوما ترى ان المصايب جمة * وترى المنية للعباد بمرصد
من لم يصب مما ترى بمصيبة * هذا سبيل لست فيه باوحد
فاذا ذكرت محمدا ومصابه * فاجعل مصابك بالنبي محمد

وروى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها قال القرطبي انما كان موت النبي صلى الله عليه وسلم رحمة لها لان الموجب لبقاهم بعده ايمانهم به واتباعهم لشريعته ثم انهم يصابون بموته فيعظم اجورهم بذلك اذ لا مصيبة اعظم من فقد الانبيا ولا اجر اعظم من اجر من اصيب بذلك ثم يحصل لهم اجر التمسك بشريعته بعده فتتضاعف الاجور فتعظم الرحمة ولهذا قال صلى الله عليه وسلم حياتي لكم رحمة ومماتي لكم رحمة **قلت** ومن حديث الباب معنى ورواية ابن ماجة يا ايها الناس ايما احد من الناس والمومنين اصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري فان احدا من امتي لن يصاب بمصيبة بعدي اشد عليه من مصيبتي

حديث اذا اصبحتم امنا في سربكم الخ تقدم في ابن ادم عندك ما يكفيك

حديث اذا اصبح ابن ادم فان الاعضا كلها تكفر الخ قال في الكبير عن ابي سعيد موقوفا وقال هذا اصح انتهى **قوله** فان الاعضا كلها تكفر اللسان قال في النهاية اي تذل وتخضع والتكفير هو ان ينحني الانسان ويطاطي راسه قريبا من الركوع كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه **قوله** وان استقمنا القوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى وكان بين ذلك قواما اي عدلا وهو حسن القوام اي الاعتدال فالمعنى ان اعتدلنا اعتدلنا **قوله** فان اعوججنا العوج بفتحتين في الاجسام خلاف الاعتدال وهو مصدر من باب تعب يقال عوج العود ونحوه فهو اعوج والانثى عوجا من باب احمر والعوج بكسر العين في المعاني يقال في الدين عوج وفي الامر عوج وفي التنزيل ولم يجعل له عوجا اي لم يجعل فيه قال ابو زيد في الفرق كل ما رايته بعينك فهو مفتوح وما لم تره بعينك فهو مكسور انتهى المصباح

حديث اذا اصبحتم فقولوا الخ بجانبه علامة الحسن لما كان النهار محل الكسب
ناسب ذكر الصباح ولما كان الليل محل السكون ناسب فيه ذكر المصير فائدة وهي
عزيزة النقل قال شيخنا رحمه الله تعالى وهي عزيزة النقل قال شيخنا رحمه الله تعالى فرع
اول المسا من الزوال ذكره الفقها عند كلامهم على كراهة السواك للصايم بعد الزوال
واما الصباح فقل من تعرض له وطال ما فحصت عنه الى ان وقفت عليه في ذيل فصيح
ثعلب للعلامة موفق الدين البغدادي قال الصباح عند العرب من نصف الليل
الاخير الى الزوال ثم المسا الى اخر نصف الليل الاول انتهى ما نقله شيخنا قلت
ومن فوائده انه شرع ذكر الالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة بالصباح والمسا
وهذا واضح في الاذكار التي فيها ذكر الصباح او المسا اما التي فيها ذكر اليوم والليلة
فلا تنافي فيهما لك اذ اول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس
حديث اذا اصطحب رجلان مسلمان الخ قوله اصطحب رجلان صحبته اصحبه
صحبة فانا صاحب والجمع صحب واصحاب وصحابة والاصل في هذا الاطلاق لمن حصل له
مجالسة وتطلق مجازا على من تمذهب بمذهب من مذاهب الائمة وكل شي لازم شيا فقد
اصطحبه قوله فحال بينهما الخ حال الشي بيني وبينك اي حجز قوله شجرة الشجر
ما له ساق صلب يقوم به كالنخل وغيره الواحدة شجرة ويجمع ايضا على شجرات واشجار
وفي رواية احجار او شجرة مفرد الشجر واطلاقه يدل على انه لا فرق بين كون الشجرة مرتفعة
لا تمنع رؤية شخصه او طويلة على الارض تمنع الرؤية ولعل الثاني هو المراد قوله
او حجر الحجر معروف وقال في القاموس الحجر بالتحريك الصخرة قوله او مدر المدر جمع
مدرة مثل قصب وقصبة وهو التراب المتلبد قال الازهري المدر قطع الطين
وبعضهم يقول الطين العلك الذي لا يخالطه رمل والعرب تسمي القرية مدرة لانهم
يبنونها غالبا من المدر وفلان سيد مدرته اي قريته ومدرت الحوض مدرا من باب قتل
اصلحته بالمدر وهو الطين قوله فيسلم احدهما على الاخر قلت الذي فهمته
من بقية طرق الحديث انهما ان عدا متفرقين عرفا سلم احدهما على الاخر والا فلا ففي
رواية للطبراني بسند حسن عن انس قال كنا اذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتفرق بيننا شجرة فاذا التقينا يسلم بعضنا على بعض انتهى وحينئذ اذا حال بين
الرجلين حجر غير مرتفع لا يقال عنهما تفرقا وقد ترجم ابو داود باب في الرجل يفارق
ثم يلقاه يسلم عليه انتهى وصيغة السلام ابتدا ان يقول السلام عليكم وسياتي بقية
مباحثه في احاديث السلام في اواخر حرف السين قوله ويتباذلوا بذله بذلا
من باب قتل سمح به واعطاه

حديث اذا اضطجعت قال في المصباح ضجعت ضجعا من باب نفع وضجوعا وضجعت جنبي
بالارض واضجعت بالالف لغة فانا ضاجع ومضجع والاكثر في الاستعمال اضطجعت واضجعت
فلانا بالالف لا غير القيته على جنبه وهو حسن الضجعة بالكسر والمضجع بفتح الميم والجيم موضع الضجوع
والجمع مضاجع واضجع مثل اضطجع والاصل افتعل لكن من العرب من يقلب التاء طاء ويظهرها عند الضاد
ومنهم من يقلب التاء ضادا ويدغمها في الضاد تغليبا للحرف الاصلي وهو الضاد ولا يقال اطجع بطاء
مشددة لان الضاد لا تدغم في الطا فان الضاد اقوى منها والحرف لا يدغم في اضعف منه وما
ورد شاذ لا يقاس عليه قوله اعوذ بكلمات الله التامات انما وصف كلامه بالتمام لانه
لا يجوز ان يكون في كلامه شي من النقص والعيب كما يكون في كلام الناس وقيل معنى التمام ههنا
انها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الافات وتكفيه قوله من غضبه المراد بغضب الله
انكاره على من عصاه وسخطه عليه واعراضه عنه ومعاقبته له قوله وعقابه العقاب
العقوبة وقد عاقبه بذنبه قوله وهمزات الشياطين اي نزغاتهم بما يوسوسون به وقال
بعضهم وساوسهم والاصل الهمز الحث ومنه همز الفرس حثه بالمهماز ليعدو والمهماز معروف
وقال الجوهري هو حديدة تكون في مؤخر الخف شبه حثهم الناس على المعاصي بهمز الراضة الدواب
على المشي والجمع للهمزات او للتنويع الوساوس او لتعدد المضاف اليه قوله الشياطين قال في
المصباح في الشيطان قولان احدهما انه من شطن اذا بعد عن الحق او عن رحمة الله فتكون النون
اصلية ووزنه فيعال لانه كل عات متمرد من الجن والانس والدواب فهو شيطان ووصف اعرابي فرسه
فقال كانه شيطان في اشطان والقول الثاني ان اليا اصلية والنون زايدة عكس الاول وهو
من شاط يشيط اذا بطل واحترق فوزنه فعلان قوله يحضرون الحضور ضد الغيبة
والمراد لا يحضرون حولي في شي من اموري لانهم انما يحضرون بسوء
حديث اذا اطال احدكم الغيبة الخ قوله فلا يطرق طرق يطرق بضم الراء قال
شيخ شيوخنا قال اهل اللغة الطروق المجي بالليل من سفر ومن غيره على غفلة ويقال لكل ات
بالليل طارق ولا يقال في النهار الا مجازا فقوله في الحديث ليلا للتاكيد لاحتمال التجوز باستعمال
طرق في النهار وقد حكى ابن فارس طرق في النهار وهو مجاز وقال بعض اهل اللغة اصل
الطروق الدفع والضرب وبذلك سميت الطريق لان المارة تدقها بارجلها وسمي الاتي
بالليل طارقا لانه يحتاج غالبا الى دق الباب وقيل اصل الطروق السكون ومنه اطرق
راسه فلما كان الليل يسكن فيه سمي الاتي فيه طارقا قوله اطال احدكم الغيبة فيه
التقييد بطول الغيبة قال في المصباح طال المجلس امتد زمانه انتهى قلت ولعل
الطول هنا مرجعه العرف قال شيخ شيوخنا والتقييد بطول الغيبة يشير الى ان
علة النهي انما توجد حينئذ فالحكم يدور مع علته وجودا وعدما لكن قال شيخنا شيخ

الاسلام زكريا ذكر الطول ليس بقيد انتهى قلت وفيه نظر لان الحديث مصرح به والعلة تقتضيه وقال في حديث البخاري كي تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة وفيه دلالة على طول الغيبة انتهى قال شيخ شيوخنا فلما كان الذي يخرج لحاجته مثلا نهارا ويرجع ليلا لا يتأتى له ما يحذر من الذي يطيل الغيبة لان طول الغيبة مظنة الامن من الهجوم فيقع للذي يهجم بعد طول الغيبة غالبا ما يكره اما بان يجد اهله على غير اهبة من التنظيف والتزين المطلوب من المرأة فيكون ذلك سبب النفرة بينهما وقد اشار الى ذلك كما في حديث البخاري ايضا كي تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة ويؤخذ منه كراهة مباشرة المرأة في الحالة التي تكون فيها غير متنظفة لئلا يطلع فيها على ما يكون سببا لنفرته منها واما ان يجدها على حالة غير مرضية والشرع يحرض على الستر وقد اشار الى ذلك ان يتخونهم او يطلب عثراتهم فعلى هذا من اعلم اهله بوصوله وانه يقدم في وقت كذا مثلا لا يتناوله هذا النهي وقد خالف بعضهم فرأى عند اهله ما يكره قلت لكن في البخاري في حديث جابر كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا الى ان قال ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة وهو يخالف ما تقدم قال شيخ شيوخنا وقوله اي عشاء هذا التفسير في نفس الخبر وفيه اشارة الى الجمع بين هذا الامر بالدخول ليلا والنهي عن الطروق ليلا بان المراد بالامر الدخول في اول الليل وبالنهي الدخول في اثنائه ويجمع بينهما ايضا بان الامر بالدخول ليلا لمن اعلم اهله بقدومه فاستعدوا له كما تقدم والنهي عمن لم يفعل ذلك انتهى قلت وقد يعلم وصول القوم بوصول اولهم نهارا او ينتشر الخبر بوصول بقيتهم ليلا اهـ

حديث اذا اطمأن الرجل الى الرجل ثم قتله الخ قال في المصباح اطمأن القلب سكن ولم يقلق والاسم الطمأنينة اهـ

حديث اذا اعطى الله احدكم خيرا الخ سيأتي الكلام عليه في حديث اذا كان احدكم فقيرا فليبدأ بنفسه اهـ

حديث اذا اعطي احدكم الريحان فلا يرده الخ قال شيخنا هو كل نبت مشموم طيب الريح وفي الدر كاصله كل نبت طيب الريح من انواع المشموم وقال في المصباح كل نبات طيب الريح ولكن اذا اطلق عند العامة انصرف الى نبات مخصوص واختلف فيه فقال الكثيرون هو نبات الورد واصله روحان بياء ساكنة ثم واو متحركة لكن ادغم ثم خفف بالتصغير على ريحين وقال جماعة من نبات البادية هو وزن شيطان وليس فيه تغيير بدليل جمعه على رياحين مثل شياطين وسيأتي فيه مزيد عند حديث ثلاثة لا ترد اهـ

حديث

حديث اذا اعطيت شيئا من غير ان تسأل الخ قال ولي الله النووي رحمه الله اختلف العلماء فيمن جاءه مال هل يجب قبوله ام يندب على ثلاثة مذاهب حكاها ابو جعفر محمد بن جرير الطبري واخرون والصحيح المشهور الذي عليه الجمهور انه يستحب في غير عطية السلطان واما عطية السلطان فحرمها قوم واباحها قوم وكرهها قوم والصحيح انه اذا غلب الحرام فيما في يد السلطان حرمت وكذا ان اعطى من لا يستحق وان لم يغلب الحرام فمباح ان لم يكن في القابض مانع يمنعه من استحقاق الاخذ وقالت طائفة الاخذ واجب من السلطان دون غيره والله اعلم قال شيخ شيوخنا والتحقيق في المسألة ان من علم كون ماله حلالا فلا ترد عطيته ومن علم كون ماله حراما فتحرم عطيته ومن شك فالاحتياط رده وهو الورع ومن اباح اخذ بالاصل انتهى **ضابط** اذا اعطي شخص متصفا بصفة وليست تلك الصفة فيه حرم عليه الاخذ ووجب عليه الرد وسبب الحديث ما ذكره ابو داود بسنده عن بسر بن سعيد عن الساعدي قال استعملني عمر على الصدقة فلما فرغت منها واديتها اليه امر لي بعمالة قال الجوهري العمالة بالضم رزق العامل اي على عمله فقلت انما عملت لله واجري على الله تفضلا منه واكراما قال خذ ما اعطيتك فاني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملني بتشديد الميم اي جعل لي عمالة على عملي فقلت مثل قولك فيه انه يجب على الامام بعث السعاة لاخذ الصدقات وبعث النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمر ممن بعثه لذلك وفعل الخلفاء بعده ذلك وفيه دليل على ان عمل الساعي سبب لاستحقاقه كالفقر والمسكنة واذا كان العمل هو السبب فقضي ان يكون المأخوذ قدر اجرة المثل كما تقتضيه القواعد الشرعية وبهذا قال اصحابنا ان شاء الامام استأجره بقدر معلوم على عمل معلوم وجعل محله سهم العاملين او بيت المال وان شاء لم يسم اجرة وجعل له جعالة فاذا عمل استحق المسمى من الجهة التي عينت له فان كان المسمى اكثر من اجرة المثل فسد المسمى من اصله وله اجرة المثل او يأخذ اجرة المثل من الزكاة وما زاد من خالص مال الامام فيه وجهان ولو ارسله من غير ذكر اجارة ولا جعالة وعمل استحق اجرة المثل فلو عمل على ان لا يأخذ شيئا اصلا بل متبرعا لم يستحق شيئا على القاعدة وهو ما جزم به ابن الرفعة لكن رده السبكي بان هذا فرضه الله تعالى لمن عمل كالغنيمة يستحقها المجاهد وان لم يقصد الا اعلاء كلمة الله تعالى باسقاطه بعد العمل لما ملكه لا يصح الا بما ينقل الملك من هبة او نحوها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطيت شيئا من غير ان تسأل فكل اي منه وتصدق اي منه قال في المطلب وطريق الجواب عن هذا الحديث انه محمول على ان العطا الذي اعطي لم يكن من الصدقات بل من حيث انها الاعلى العمل فلعل اعطاء النبي صلى الله عليه وسلم واعطاء عمر كان عند ذكر العمل لله تعالى من تلك الجهة لا على جهة العمل واذا توفر

نصب العامل كأنه عائدًا على بقية الأصناف قال ابن رسلان وظاهر هذا الحديث أن من علم
الأطفال وغيرهم كتاب الله أو العلم الشريف ونوى بتعليمهم الأجر من الله وتوقع أن يعطى
شيئًا أنه يجوز له أخذه سواء قصد الدافع به أجرة أو هدية أو نحو ذلك

حديث إذا أعطيتم الزكاة فلا تنسوا ثوابها الخ قال النووي في الأذكار يستحب
لمن دفع زكاة أو صدقة أو نذرًا أو كفارة أن يقول ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم فقد
أخبر الله سبحانه وتعالى بذلك عن إبراهيم وإسمعيل عليهما الصلاة والسلام وعن امرأة عمران
انتهى قلت ولم يقل أصحابنا في هذا الحديث لأنه حديث ضعيف قال في الكبير وضعف انتهى
قلت لأن في سنده البختري بن عبيد وهو ضعيف ضعفه أبو حاتم وغيره وقال أبو نعيم روى عن أبيه
موضوعات وقال ابن عدي روى عن أبيه قدر عشرين حديثًا عامتها مناكير وقال شيخ شيوخنا
البختري عن عبيد الطابخي بالموحدة والمثناة الكلبي والشامي من أهل القلوس بفتح القاف واللام ضعيف
متروك انتهى نعم يجيء في فضائل الأعمال والمغنم والغنائم ما أصيب من أموال أهل الحرب والمغانم
جمع مغنم والمغنم بالضم الاسم وبالفتح المصدر والغانم آخذ الغنيمة والجمع الغانمون والمغرم
مصدر حق الغرامة وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ بالله من المأثم والمغرم وقال في النهاية
يريد به مغرم الذنوب والمعاصي وسيأتي فيه زيادة عند ذلك عند ذكره في الأدعية

حديث إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر الخ روى الترمذي وحسنه كان النبي صلى الله عليه
وسلم يفطر على رطبات فإن لم يكن فعلى تمرات فإن لم يكن حسا حسوات من ماء انتهى والسنة تقديم
الرطب ثم التمر ثم الماء لهذا الحديث والسنة تثليث ما يفطر عليه وهو قضية نص الشافعي في حرملة
وجماعة من الأصحاب ويجمع بينه وبين تعبير جماعة بتمرة بحمل ذلك على أصل السنة وهذا على كمالها
والقصد بذلك أن لا يدخل ولا جوفه ما مسته النار ويحتمل أن يراد هذا مع قصد الحلاوة تفاؤلًا
والحكمة في التمر أن الصوم يضعف البصر والتمر يجمعه وأن التمر إذا نزل إلى المعدة فإن وجدها خالية
حصل الغذاء وإلا أخرج ما هناك من بقايا الطعام

حديث إذا أقبل الليل من ههنا الخ سببه كما في البخاري عن أبي إسحاق الشيباني
سمع ابن أبي أوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم فلما غابت الشمس
قال لبعض القوم يا فلان قم فاجدح لنا قال يا رسول الله فلو أمسيت قال انزل فاجدح لنا فنزل
فجدح لهم فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال إذا أقبل الخ قوله فاجدح من الجدح وهو
الخلط أي اخلط السويق بالماء واللبن بالماء وحركه لأفطر عليه كذا قال شيخنا زكريا وقال شيخ
شيوخنا فاجدح بالجيم ثم الحاء المهملة والجدح تحريك السويق ونحوه بالماء بعود يقال له المجدح
مجنح الرأس وزعم الداودي أن معنى قوله اجدح أي احلب وغلطوه في ذلك انتهى وقال
في المشارق اجدح لنا بفتح الدال وآخره حاء مهملة أي حرك لنا السويق بالماء لنفطر عليه

والجدح

والمجدح ما يحرك به ذلك كالعليم وهو كالمخوض وقال الداودي اجدح احلب وليس كما قال انتهى
وقال شيخنا المجدح أن يخاض السويق بالماء ويحرك بالمجدح وهو خشبة مجنحة الرأس لها ثلاث شعب
انتهى قوله إذا أقبل الليل من ههنا أي من جهة المشرق والمراد به وجود الظلمة حسًا وذكر في
هذا الحديث ثلاثة أمور لأنها وإن كانت متلازمة في الأصل لكنها قد تكون في الظاهر
غير متلازمة فقد يظن إقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون إقباله حقيقة لوجود أمر يغطي ضوء
الشمس وكذلك إدبار النهار فمن ثم قيد بقوله وغربت الشمس إشارة إلى اشتراط تحقق الإقبال
والإدبار وأنهما بواسطة غروب الشمس لا بسبب آخر وقال القاضي عياض إنما ذكر الإقبال
والإدبار معًا لإمكان وجود أحدهما مع عدم تحقق الغروب وقال العلقمي الظاهر الاكتفاء بأحد الثلاث
لأنه يعرف انقضاء النهار بأحدها ويؤيده اقتصار ابن أبي أوفى على إقبال الليل قوله فقد
أفطر الصائم أي دخل في وقت الفطر كما يقال أنجد إذا أقام بنجد وأتهم إذا أقام بتهامة ويحتمل
أن يكون معناه فقد صار مفطرًا في الحكم لكون الليل ليس ظرفًا للصيام الشرعي قال شيخ شيوخنا بعد
ذكره ولا شك أن الأول أرجح

حديث إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا الرجل المسلم الخ قوله إذا اقترب الزمان
قال شيخنا قال الخطابي وغيره قيل المراد باقتراب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره وقيل المراد إذا قارب
القيامة والأول أشهر عند أهل الرؤيا وجاء في حديث ما يؤيد الثاني قوله وأصدقكم رؤيا أصدقكم
حديثًا قال النووي ظاهره أنه على إطلاقه وعن بعضهم أن هذا يكون في آخر الزمان عند انقطاع العلم
وموت العلماء والصالحين فجعله الله تعالى جابرًا وعوضًا قال والأول أظهر لأن غير الصادق في حديثه
يتطرق الخلل في رؤياه وحكايته إياها

حديث إذا أقرض أحدكم أخاه قرضًا فأهدى إليه طبقًا الخ بجانبه علامة الحسن زاد
في الكبير هب عن أنس موقوفًا انتهى قلت ويؤيد حديث الباب ما في البخاري عن أبي بردة قال قدمت
المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال لي إنك بأرض فيها الربا فاش فإذا كان لك على رجل حق
فأهدى إليك حمل تبن أو حمل شعير أو حمل قت فلا تأخذه فإنه ربا وما في مسند الحارث بن أبي أسامة
عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل قرض جر منفعة فهو باب من أبواب الربا قلت وهذا
كله محمول على التبرع والورع فقد روى البخاري عن أبي هريرة أن رجلًا تقاضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأغلظ فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالًا واشتروا له بعيرًا فأعطوه إياه قالوا
لا نجد إلا أفضل من سنه قال اشتروه فأعطوه إياه فإن خيركم أحسنكم قضاء وفي رواية عن أبي هريرة
أن رجلًا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه بعيرًا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطوه قالوا
ما نجد إلا سنًا أفضل من سنه فقال الرجل أوفيتني أوفاك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أعطوه فإن من خيار الناس أحسنهم قضاء وفي حديث جابر كان لي عليه دين فقضاني وزادني

وفي مسلم بمعنى الاول وفي مسلم عن ابي هريرة استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطى سنا فوقه وقال خياركم الخ وفي رواية له بكرا فقال اعطوه سنا فوق سنه وقال خيركم الخ فهذه الاحاديث تصريحة في ان للمدين ان يرد البدل زايدا صفة وقدرا وللمقرض القبول ولا حرج عليه في ذلك فاذا كان الاصل يرد زايدا بل هو مستحب فلا تمنع الهدية من باب اولى فالحديث محمول على الورع كما تقدم واما ما في البخاري عن عبد الله بن سلام فقال الشيخ شيوخنا وتبعه شيخنا زكريا يحتمل انه راي لعبد الله بن سلام والا فالفقها على انه انما يكون ربا اذا شرط نعم الورع تركه انتهى واما حديث كل قرض جر منفعة الخ فقد رواه الحافظ بن عبد البر والبيهقي بسند ضعيف فسقط الاحتجاج به وقال بعضهم لا يصح في هذا الباب شي وقال امام الحرمين ان صح فذاك اذا شرط في القرض زيادة في القدر او الصفة كما سياتي وفي هذه الاحاديث انه يستحب لمن عليه دين او قرض او غيره ان يرد اجود من الذي عليه وهذا من السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من قرض جر منفعة فانه منهي عنه لان المنهي عنه ما كان مشروطا في العقد ومذهبنا انه يستحب الزيادة في الادا عما عليه ويجوز للمقرض قبول هدية المقترض وغيره من المديونين واخذها بلا كراهة وسوا زاد في الصفة او العدد بان اقرضه عشرة فاعطاه احدى عشرة ولا فرق في ذلك بين الربوي وغيره ولا بين الرجل المشهور برد الزيادة وغيره هذا مذهبنا ومذهب ابن عباس لكن الاولى التنزه عنها كما تقدم ومذهب مالك ان الزيادة في العدد منهي عنها وحجة اصحابنا عموم قوله خيركم احسنكم قضا وحديث جابر فقضاني وزادني

تتمة قال شيخنا قال الطيبي القرض اسم المصدر والمصدر في الحقيقة الاقراض ويجوز ان يكون هنا بمعنى القروض فيكون مفعولا ثانيا لاقرض والاول مقدر كقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا والضمير الفاعل في فاهدى عايد الى المفعول المقدر والضمير في كلا بقلها راجع الى المصدر واهدى وقوله فاهدى عطف على الشرط وجوابه فلا

حديث اذا اقشعر جلد العبد الخ قال في القاموس واقشعر جلده اخذته قشعريرة اي رعدة قوله من خشية الله قال الجوهري خشي الرجل يخشى خشية اي خاف فهو خشيان والمراة خشيا وقال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشيان وامراة خشيا مثل غضبان وغضبا قوله تحاتت قال في المصباح حت الرجل الورق وغيره حتا ازاله

حديث اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة قوله اذا اقيمت اي اذا شرع في الاقامة لرواية ابن حبان بلفظ اذا اخذ المؤذن في الاقامة قوله فلا صلاة اي صحيحة او كاملة والتقدير الاول اولى لانه اقرب الى نفي الحقيقة لكن لما لم يقطع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة المصلي واقتصر على الانكار دل على ان المراد نفي الكمال ويحتمل ان يكون النفي بمعنى النهي اي فلا تصلوا حينئذ والنهي للتنزيه لكونه لم يقطع صلاة المصلي قوله الا المكتوبة يشمل الحاضرة والفائتة لكن المراد الحاضرة لرواية احمد والطحاوي عن ابي هريرة بلفظ اذا اقيمت الصلاة

فلا

فلا صلاة الا التي اقيمت وفيه النهي الصريح عن افتتاح نافلة بعد اقامة الصلاة سوا كانت راتبة كسنة الصبح او غيرها وهذا مذهب الشافعي والجمهور وقال ابو حنيفة واصحابه اذا لم يكن صلى ركعتي سنة الصبح صلاهما بعد الاقامة في المسجد ما لم يخش فوات الركعة الثانية وقال الثوري ما لم يخش فوات الركعة الاولى وقالت طايفة يصليهما خارج المسجد لا يصليهما بعد الاقامة في المسجد قال القاضي والحكمة في النهي عن صلاة النافلة بعد الاقامة ان لا يتطاول عليها الزمان فيظن وجوبها وقال النووي وهو ضعيف بل الصحيح ان الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها فيشرع فيها عقب شروع الامام واذا اشتغل بنافلة فاته الاحرام مع الامام وفاته بعض مكملات الفريضة فالفريضة اولى بالمحافظة على كمالها قال القاضي وفيه حكمة اخرى وهو النهي عن الاختلاف على الايمة

حديث اذا اقيمت الصلاة فلا تاتوها وانتم تسعون الخ هذا لفظ البخاري ومسلم وفي رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلاة فهو في صلاة وفي رواية فاقضوا وروايات فاتموا اكثر قال النووي فيه الندب الاكيد الى اتيان الصلاة بسكينة ووقار والنهي عن اتيانها سعيا سوا فيه صلاة الجمعة وغيرها سوا خاف فوت تكبيرة الاحرام ام لا والمراد بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله الذهاب يقال سعيت في كذا والى كذا اذا ذهبت اليه وعملت فيه ومنه قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى قال العلما والحكمة في اتيانها بسكينة والنهي عن السعي ان الذاهب الى الصلاة عامل في تحصيلها ومتوصل اليها فينبغي ان يكون متادبا بادابها وعلى اكمل الاحوال وهذا معنى الرواية الثانية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلاة فهو في صلاة وقوله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة انما ذكر الاقامة للتنبيه بها على ما سواها لانه اذا نهي عن اتيانها سعيا في حال الاقامة مع خوفه فوات بعضها فقبل الاقامة اولى فليستحب ان يمشي بسكينة ولا يسرع فان خاف فوت الجماعة بل يكره السعي كما صرح به الماوردي واكد ذلك ببيان العلة فقال صلى الله عليه وسلم فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلاة فهو في صلاة وهذا يتناول جميع اوقاته لا اتيانا الى الصلاة واكد ذلك تاكيدا اخر فقال فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فحصل فيه تنبيه وتاكيد لئلا يتوهم متوهم ان النهي انما هو لمن لا يخاف فوت بعض الصلاة فصرح بالنهي وان فاته من الصلاة ما فات وبين ما يفعله فيما فات وقوله فما ادركتم فاتموا فحصل فيه تنبيه فصلوا قال شيخ شيوخنا قال الكرماني الفا جواب شرط محذوف اي اذا بينت لكم ما هو اولى بكم فما ادركتم فصلوا قال غيره والتقدير اذا فعلتم فما ادركتم اي فعلتم الذي امرتكم به من السكينة وترك الاسراع واستدل بهذا الحديث على حصول فضيلة الجماعة بادراك جزء من الصلاة لقوله فما ادركتم فصلوا ولم يفصل بين القليل والكثير وهذا قول الجمهور وقيل لا تدرك الجماعة باقل من ركعة واستدل على استحباب الدخول مع الامام في اي حالة وجد عليها والسعي في الحديث فسر بالعدو لمقابلته بالمشي

وقال في المصباح سعى في مشيه هرول وعدا في مشيه عدوا من باب قال قاربا لهرولة وهو دون
الجري هرول هرولة اسرع في مشيه دون الخبب ولهذا يقال هو بين المشي والعدو والخبب نحو
من العدو وهو خطو فسيح دون العنق والعنق بفتحتين ضرب من السير فسيح سريع قوله وعليكم
السكينة ضبطها القرطبي بالنصب على الاغراء والنووي بالرفع على انها جملة في موضع الحال اي
السكينة مبتدا وعليكم خبره وفي رواية بالسكينة مبتدا وعليكم قالبا على الاولى لزايده لضعف
العامل وفي رواية للبخاري زيادة والوقار قال عياض والقرطبي هو بمعنى السكينة وذكر على سبيل
التاكيد وقال النووي الظاهر ان بينهما فرقا وان السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث
والوقار في الهيئة كغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات انتهى وقوله صلى الله عليه وسلم
وما فاتكم دليل على جواز قول الانسان فاتتني الصلاة وانه لا كراهة فيه وبهذا قال جمهور
العلما وكرهه ابن سيرين وقال انما يقال لم يدركها وقوله صلى الله عليه وسلم وما فاتكم
فاتموا اي اكملوا هذا هو الصحيح في رواية الزهري واكثر الروايات وورد في قليلها بلفظ
فاقضوا وانما تظهر فايدة ذلك اذا جعلنا بين الاتمام والقضا مغايرة لكن اذا كان مخرج
الحديث واحدا واختلف في لفظة منه وامكن رد الاختلاف الى معنى واحد كان اولى وهنا
كذلك لان القضا وان كان يطلق على الفايت غالبا لكنه يطلق على الادا ايضا ويرد
بمعنى الفراغ ويرد لمعان اخر فيحمل قوله هنا فاقضوا على معنى الادا او الفراغ فلا يغاير
قوله فاتموا واختلف العلما في هذه المسئلة فقال الشافعي وجمهور العلما من السلف
والخلف ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلاته وما ياتي به بعد سلامه اخرها وعكسه
ابو حنيفة وطايفة وعن مالك واصحابه روايتان كالمذهبين وحجة هولا فاقضوا ما سبقكم
وحجة الجمهور ان اكثر الروايات فاتموا واجابوا عن رواية فاقضوا بما سبق وبان المراد
بالقضا الفعل وقد كثر استعمال القضا بمعنى الفعل فمنه قوله تعالى فقضاهن سبع سموات
في يومين وقوله تعالى فاذا قضيتم الصلاة وقوله تعالى فاذا قضيتم مناسككم ويقال
قضيت حق فلان ومعنى الجميع الفعل قوله موضحة لما تقدم قال شيخنا قال الحافظ
زين العراقي في شرح الترمذي المشهور في الرواية رفع السكينة على ان قوله وعليكم السكينة
جملة في موضع الحال وقال صاحب المفهم انه نصب على الاغراء اي الزموا السكينة وقال الطيبي
قوله وانتم تسعون حال من ضمير الفاعل وهو ابلغ في النهي من لا تسعوا والفا في قوله فما ادركتم
جواب شرط محذوف اي اذا بينت لكم ما هو اولى بكم فما ادركتم فصلوا

حديث اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قوله اذا اقيمت الصلاة
اي اذا ذكرت الفاظ الاقامة قوله حتى تروني زاد في حديث كما زاده الثلاثة وفيه
مع ذلك حذف تقديره فقوموا قال شيخ شيوخنا قال القرطبي ظاهر الحديث ان الصلاة

كانت

كانت تقام قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيته وهو معارض لحديث جابر بن سمرة
ان بلالا كان لا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم ويجمع بينهما بان بلالا كان
لا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم يراقب خروج النبي صلى الله عليه وسلم فلاول ما يراه يشرع
في الاقامة قبل ان يراه غالب الناس ثم اذا راوه قاموا فلا يقوم في مقامه حتى يعتدل
صفوفهم حديث اذا اقيمت الصلاة وحضر العشا فابدوا بالعشا
اذا اقيمت الصلاة قيل صلاة المغرب لقوله في رواية فابدوا به قبل ان تصلوا المغرب
فاللام للعهد وقيل كل صلاة فاللام للاستغراق وهو اولى نظرا للعلة وهي خوف ترك
الخشوع في الصلاة قوله العشا بفتح العين والمد خلاف الغدا قال العراقي المراد بحضوره
وضعه بين يدي الاكل لا استوا الطعام او غرفه في الاوعية كما في حديث ابن عمر المتفق عليه
اذا وضع وكما في حديث عايشة اذا قرب والعشا بالفتح الطعام الذي يوكل عند العشا وهو
ما بين المغرب والعتمة قوله وهذا اولى فوق بعض عبارة اصحابنا والمطعوم حاضر لكن قال
ابن الرفعة تبعا لابن يونس وليس بحاضر اي وقرب حضوره نقله شيخنا زكريا واقره وهل
يكسر شهوته بلقمتين يكسر سورة الجوع او يكمل حاجته صوب الثاني في شرح مسلم وغيره قوله
فابدوا بالعشا اي ندبا اذا اتسع الوقت قال النووي في هذا الحديث كراهة الصلاة
بحضرة الطعام الذي يريد اكله لما فيه من ذهاب كمال الخشوع ويلتحق به ما في معناه
مما يشغل القلب وهذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق صلى على حاله محافظة على
حرمة الوقت ولا يجوز التاخير وحكى المتولي وجها انه يبدا بالاكل وان خرج الوقت
لان مقصود الصلاة الخشوع فلا يفوته انتهى قال شيخ شيوخنا وهذا انما يجي على قول
من يوجب الخشوع ثم فيه نظر لان المفسدتين اذا تعارضتا اقتصر على اخفهما وخروج الوقت
اشد من ترك الخشوع بدليل صلاة الخوف والغريق وغير ذلك واذا صلى لمحافظة الوقت صحت
مع الكراهة وتستحب الاعادة عند الجمهور وادعى ابن حزم ان في الحديث دليلا على امتداد
الوقت في حق من وضع له الطعام ولو خرج الوقت المحدود وقال مثل ذلك في حق النايم
والناسي حديث اذا كيل احدكم الخ بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قال النوا
البقا في انتصاب عيننا وجهان احدهما هو حال اي موثرا والثاني ان يكون صفة المحذوف
اي اكتحالا واليا قوله اذا اكفر الرجل اخاه فقد باء بها احدهما قال النووي وفي رواية
ايما رجل قال لاخيه كافر فقد باء بها احدهما ان كان كما قال والا رجعت عليه وسيابي في ايما
من هذا الحرف وفي رواية من دعى رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه قال
النووي هذا الحديث مما عده بعض العلما من المشكلات من حيث ان ظاهره غير مراد وذلك
ان مذهب اهل الحق انه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا وكذا قوله لاخيه كافر من غير

اعتقاد بطلان الاسلام واذا عرف ما ذكرناه فقيل في تاويل الحديث اوجه احدها
انه محمول على المستحل لذلك وهذا يكفر فعلى هذا معنى باء بها اي بكلمة الكفر وكذا حار عليه
وهو بمعنى رجعت عليه اي رجع عليه الكفر فباء وحار ورجع بمعنى واحد والوجه الثاني معناه رجعت
عليه نقيصته لاخيه ومعصية تكفيره قلت قال خاتمة الحفاظ ابن حجر وهذا لا باس به قاله
النووي والثالث انه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين وهذا الوجه نقله القاضي عياض
عن الامام مالك بن انس وهو ضعيف لان المذهب الصحيح المختار الذي قاله الاكثرون والمحققون
ان الخوارج لا يكفرون كسائر اهل البدع قلت قال شيخ شيوخنا قلت ولما قاله مالك
وجه وهو ان منهم من يكفر كثيرا من الصحابة ممن شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة والايمان
فيكفرون فيكون تكفيرا من حديث تكذيبهم للشهادة المذكورة لا من مجرد صدور التكفير
منهم بتاويل انتهى قال النووي والوجه الرابع معناه ان ذلك يؤول به الى الكفر
وذلك ان المعاصي كما قالوا بريد الكفر ويخاف على المكثر منها ان يكون عاقبة شرها المصير
الى الكفر ويؤيد هذا الوجه ما جاء في رواية لابي عوانة وان كان كما قال والا فقد باء بالكفر
في رواية اذا قال لاخيه يا كافر وجب الكفر على احدهما والوجه الخامس معناه فقد رجع عليه
تكفيره فليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير لكونه جعل اخاه المؤمن كافرا فكانه كفر نفسه
اما لانه كفر من هو مثله واما لانه كفر من لا يكفره الا كافر يعتقد بطلان دين الاسلام
انتهى قال شيخ شيوخنا والتحقيق ان الحديث سيق لزجر المسلم عن ان يقول ذلك لاخيه المسلم
وذلك قبل وجود فرقة الخوارج وغيرهم

حديث اذا اكل احدكم طعاما فليذكر اسم الله الخ قال في الكبير
ت حسن صحيح يستحب للشخص عند الاكل ان يسمي الله تعالى ولو كان جنبا وحائضا ومحدثا وهي سنة
كفاية اذا اتى بها البعض اجزا عن الباقين ومع ذلك يستحب لكل واحد ان يسمي فان تركها في اوله
ولو عمدا قال في اثنائه بسم الله على اوله واخره قال شيخنا زكريا والظاهر انه ياتي بها بعد الفراغ
ليقي الشيطان ما اكله انتهى قلت ويشهد له ما في ابي داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جالسا ورجل ياكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ما زال الشيطان ياكل معه فلما ذكر اسم الله عز وجل
استقاء ما في بطنه انتهى قال شيخ شيوخنا والمراد بالتسمية على الطعام قول بسم الله في
ابتداء الاكل واما قول النووي في الاذكار الافضل ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم فان قال
بسم الله كفاه وحصلت التسمية فلم ار لما ادعاه من الافضلية دليلا خاصا واما ما ذكره
الغزالي في الاحيا انه لو قال في كل لقمة بسم الله كان حسنا وانه يستحب ان يقول مع الاولى بسم
الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فلم ار لاستحباب

ذلك

ذلك دليلا والتكرار قد بين هو وجهه بقوله حتى لا يشغله الاكل عن ذكر الله انتهى

حديث اذا اكل احدكم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه الخ بجانبه علامة الحسن وسببه
ما في ابي داود عن ابن عباس قال كنت في بيت ميمونة بنت الحارث الهلالية ام المؤمنين وهي
خالة ابن عباس وخالة خالد بن الوليد وخالة عبد الله بن شداد ويزيد بن الاصم فدخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومعه خالد بن الوليد فجاؤا بضبين الضب دابة تشبه الحردون
وهي انواع منها ما هو قدر الحردون ومنها ما هو اكبر والجمع ضباب مثل سهم وسهام مشويين
على ثمامتين الثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم جمعها ثمام نبت عوده دقيق ضعيف
قصير لا يطول فتبزق رسول الله صلى الله عليه وسلم من البزاق اي فعل فعل المستقذر من الضب
فان قيل لم عدل عن بزق الى تبزق فيحتمل ان يكون تفعل بالنسبة للفعل مرة بعد اخرى فكانه
تكرر منه الفعل مرات للتعلم والتفقه ويحتمل ان يكون معناه فعل فعل المتشبه بالبازق لانه بزق
بحضرة خالد وابن عباس ليظهر لهم الاستقذار كتحزن وتخشع فقال له خالد اخالك تكرهه وهو بفتح
الهمزة استعمالا وفتحها لغة اسد وهو قياس الافعال المضارعة التي ماضيها ثلاثي ومعنى اخالك اظن
وفي المثل من يسمع يخل اي من يسمع خبرا يحدث له ظن عقب سماعه تقذره بفتح المثناة الفوقية والذال
المعجمة اي تكرهه تنزها وتعافه قال اجل مثل نعم وزنا ومعنى ثم اتي بضم الهمزة رسول الله صلى
الله عليه وسلم بلبن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما ينبغي غير اللبن
فليقل اللهم بارك لنا فيه والبركة زيادة الخير ودوامه على صاحبه واطعمنا بفتح الهمزة خيرا منه
يحتمل ان يريد طعام الجنة ويحتمل ان يريد العموم فيشمل خير الدنيا والاخرة والظاهر ان الكاف
اذا كانت في معرض الامتنان الدعاء تكون للعموم وان كانت للاثبات كما اذا كانت في معرض
الامتنان والاثبات واذا شرب لبنا بجميع انواعه من لبن ابل وبقر وغنم وبجميع صفاته من حليب
وغيره وانما عبر بالشرب لانه الغالب على استعماله فليقل الله بارك لنا فيه وزدنا منه ولم يقل
خيرا منه فدل على انه ليس في الاطعمة خير من اللبن وظاهره انه خير من العسل الذي هو سيدها
قال ابن رسلان لكن قد يقال ان اللبن باعتبار التغذي والري خير من العسل ومرجح
عليه والعسل باعتبار التداوي من كل داء وباعتبار الحلاوة يرجح على اللبن ففي كل منهما خصوصية
يترجح بها ويحتمل ان المراد رزقنا لبنا من جنسه وهو لبن الجنة كما في قوله تعالى وقالوا هذا
الذي رزقنا من قبل اي من جنسه وشبهه انتهى قلت وللامام السبكي الكبير في المسئلة
مولف حاصله ترجيح اللبن على العسل مطلقا والله اعلم خاتمة قال الزمخشري
في تفسير قوله تعالى من بين فرث ودم لبنا اي يخلق الله اللبن وسطا بين الفرث والدم
يكتنفانه وبينه وبينهما برزخ من قدرة الله تعالى لا يبغي احدهما عليه بلون ولا طعم ولا
رائحة بل هو خالص من ذلك كله قيل اذا اكلت البهيمة العلف واستقر في كرشها طبخته فكان في

اسفله فرثا واوسطه لبنا واعلاه دما والكبد مسلطة على هذه الاصناف الثلاثة تقسمها
فيجري الدم في العروق واللبن في الضروع ويبقى الفرث في الكرش فسبحان الله ما اعظم
قدرته والطف حكمته لمن تفكر وتامل وسيل شقيق عن الاخلاص فقال هو تمييز العمل
من العيوب كتمييز اللبن من فرث ودم سائغا سهل الورود في الحلق ويقال لم يغص احد
باللبن قط

حديث اذا اكل احدكم طعاما الخ في البخاري عن سعيد بن الحرث عن جابر
ابن عبد الله انه سال عن الوضوء مما مست النار فقال لا قد كنا زمن النبي صلى
الله عليه وسلم لا نجد مثل ذلك من الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم تكن لنا مناديل الا
كفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلي ولا نتوضا المنديل بكسر الميم كما تقدم قال شيخ شيوخنا
هذا صريح في انهم لم يكن لهم مناديل ومفهومه يدل على انه لو كانت لهم مناديل لمسحوا بها فيحمل
حديث النهي على من وجد ولا مفهوم له بل الحكم كذلك لو مسح بغير المنديل وذكر القفال في
محاسن الشريعة ان المراد بالمنديل هنا المنديل المعد لازالة الزهومة لا المنديل المعد
للمسح بعد الغسل **قوله** فلا يمسح يده في حديث كعب بن مالك عند مسلم كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها فيحتمل ان يكون المراد باليد الكف كلها
فيشمل الحكم من اكل بكفه كلها او باصابعه فقط او ببعضها ويؤخذ من حديث كعب بن مالك
ان السنة الاكل بكفه بثلاث اصابع وان كان الاكل باكثر منها جائزا قال عياض والاكل
باكثر منها من الشره وسوء الادب وتكبير اللقم ولانه غير مضطر الى ذلك لجمعه اللقمة وامساكها
من جهاتها الثلاثة فاذا اضطر الى ذلك لخفة الطعام وعدم تلفيقه بالثلاثة فيدعمه
بالرابعة او الخامسة وقد اخرج سعيد بن منصور من مرسل ابن شهاب ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا اكل اكل بخمس فيجمع بينه وبين حديث كعب باختلاف الحال **قوله** حتى
يلعقها بفتح اوله من الثلاثي اي يلعقها هو او يلعقها بضم اوله من الرباعي اي يلعقها غيره
قال النووي المراد الحاق غيره ممن لا يتقذر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكذا
من كان في معناهم كتلميذ يعتقد البركة بلعقها وكذا لو العقها شاة ونحوها **قوله**
فانه لا يدري في اي طعامه البركة انه الطعام الذي يحضر الانسان فيه بركة لا يدري
ان تلك البركة فيما اكل او فيما بقي على اصابعه او فيما بقي في اسفل القصعة او في اللقمة الساقطة
فينبغي ان يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة والمراد بالبركة ما تحصل به التغذية وتسلم
عاقبته من الاذى ويقوى على الطاعة والعلم عند الله تعالى **فائدة** قال
شيخ شيوخنا وقع في حديث كعب بن عجرة عند الطبراني في الاوسط صفة لعق الاصابع ولفظه
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى

ثم

ثم رايته يلعق اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام قال شيخنا
في شرح الترمذي كان السر فيه ان الوسطى اكثر تلويثا لانها اطول فيبقى فيها من الطعام اكثر
من غيرها ولانها لطولها اول ما تنزل في الطعام ويحتمل ان الذي يلعق يكون بطن كفه الى
جهة وجهه فاذا ابتدا بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذلك الابهام انتهى

حديث اذا اكل احدكم طعاما فليغسل الخ قال الجوهري الوضر الدرن والدسم
يقال وضرت القصعة توضر وضرا اي دسمت وقال ابو عمرو الوضر ما شمه الانسان من ريح
يجده من طعام انتهى وقال في النهاية الوضر الاثر من غير الطيب وقال في المصباح وضر وضرا
فهو وضر مثل وسخ وسخا فهو وسخ وزنا ومعنى وقال الدميري الغمر بالتحريك الدسم والزهومة
من اللحم والوضر من السمن واللبن والزبد والسمك زنخ السمك وصدا الحديد تقول يدي غمرها اللحم
ووضرها السمن وسهكها السمك انتهى قلت وتقدم الكلام على الغمر في اخرجوا مناديل الغمر
وقال العلامة الشهاب الحجازي قال ابن الانباري الودك يكون من ذوات الاربع كالبقر
والغنم والابل وما اشبه ذلك كالسباع والدسم لكل ما تنبت الارض كالسمسم والزيتون وما
اشبه ذلك **فصل** يقال يدي من اللحم غمرة ومن الشحم زهمة ومن السمك صمرة
ومن اللبن وضرة ومن الزيت قنمة ومن البيض زهكة ومن الدهن زنخة ومن الخل خمطة
ومن العسل لزجة ومن الفاكهة لزقة ومن الزعفران ردعة ومن الطيب عبقة
ومن الدم ضرجة ومن الماء لثقة ومن الطين ردغة ومن الحديد سهكة ومن العذرة
طفسة ومن البول وشلة ومن الوسخ درنة ومن العمل مجلة ومن البرد صردة ونظم
ذلك فقال

اسمع هديت الرشد وافهم مقصدي ... فيما اذا قلت حقيقة بيدي
من اثر اللحم تقول غمرة ... وقل من الزيت حقيقا قنمة
ثم ومن شحم فقولك زهمة ... وان يكن من لبن فوضرة
فاضبطه يا مولاي عن خبرة ... وقل من البيض لعمري زهكة
ومن حديد فيقال سهكة ... وان يكن من عسل فلزجة
ومن دم يا صاحبي فضرجة ... قالوا ومن دهن يقال زنخة
ثم لابي وكن موبخة ... وان يكن من زعفران فانتبه
ردعة والطيب منه عبقة ... كذاك فاكهة فلزقة
حتى من الماء يقول لثقة ... وان يكن من وسخ فدرنة
فاتبع من القول الصحيح احسنه ... نعم ومن برد يقال صردة
فاصغ لابيات تراها مرشده ... كذاك من طين يقال ردغة

فخذ من النقل لصحيح البلغه ٭ نعم ومن خل فقا لواحفظه
فخذ صحيح القول واترك غلطه ٭ واعذر على التقصير ياذا الحلم
لوسع ذا المعنى وضيق النظم ٭ وليغفر الله لمن دعا لي
فان ذاك منتهى امالي

قلت ولشيخنا رحمه الله فيهما
بعض مخالفه لذلك او بيان لهذا وهذا وبي لابن زريق قوله مشتهره في بلة البيد تخذ عن انزه

من طابه ناتبلة و عمرع ٭ من لحمه ومن سمك صمم
زمله من طيره ومسه ٭ من سمنه ومن بيوض زرع
قمنه من زبيبه ولبطه ٭ من الجبن والعبل تنزه
فتبه من حطب ولتقه ٭ ومن طينة من لبون وصوه
عبكه من زعفران ذفع ٭ من مسكه ومن عبير عطرع
سمكة من الحديد لمقه ٭ ايضا من الفواكه المنتشره
وهي من البول حقيقا وحرع ٭ وغايط ونحو هذا قذره
انتهى

فايده ذكر صلى الله عليه وسلم الغمر والوضر ولم يذكر السمك لان السمك عندهم قليل وأمّا الوضر فهو اثر اللبن والسمن فهو دون الغمر في تغير الريحة والغالب عليهم البان الابل والفان لا تنفك البان الابل وغالب كلامهم اللبن والسمن ودونه اللحم ونحوه حماد عمر

حديث اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه الخ قوله فليأكل بيمينه الخ قال النووي فيه استحباب الاكل والشرب باليمين وكره هنهنا بالشمال وهذا اذا لم يكن عذر فان كان عذر يمنع كمرض وجراحة فلا كراهة فيه ان ينبغي اجتنابه الافعال التي تشبه افعال الشياطين وان للشيطان يدين وقال النووي ايضا قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداءة باليمين في كل ما كان من باب التكريم والتزيين وما كان بضدها استحب فيه التياسر قال النووي ايضا والصواب الذي عليه جماهير العلما من السلف والخلف من المحدثين والفقها والمتكلمين ان هذا الحديث وشبهه من الاحاديث الواردة في اكل الشيطان محمولة على ظواهرها وان الشيطان ياكل حقيقة اذ العقل لا يحيله والشرع لم ينكره بل اثبته فوجب قبوله واعتقاده انتهى قلت فالصبي في شماله عايد على الشيطان كما هو ظاهر اللفظ وتعسف من اعاده على الاكل وقد يقال الحكمة في ندب اليمين انها اقوى في الغالب واسبق للاعمال وامكن في الاشغال وهي مشتقة من اليمين وهو البركة وقد شرف الله اهل الجنة بان نسبهم اليها وذم اهل النار بان نسبهم الى الشمال فقال تعالى واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين ثم قال واصحاب الشمال ما اصحاب الشمال

حديث

اذا

اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا اكل احدكم طعاما فسقطت لقمة الخ بجانبه علامة الحسن من اداب الاكل ان لا يأنف ما سقط من طعامه ولا يدعه للشيطان بل يستحب ان ياكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من اذى هذا اذا لم يقع على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس تنجست ان كان هناك رطوبة ولابد من غسلها ان امكن فان تعذر اطعمها قوله فليمط بضم اليا اي ينحي ما رابه اي ما حصل عنده فيه شك

حديث اذا اكلتم الطعام فاخلعوا نعالكم الخ قال في الكبير حم ونعقب قال الذهبي احسبه موضوعا واسناده مظلم ورواه الديلمي وزاد في اخره وانها سنة جميلة انتهى قلت وقد قال الحافظ شهاب الدين احمد البوصيري رواه ابو بكر بن ابي شيبة وابو يعلى بسند مداره على موسى بن محمد بن ابراهيم وهو ضعيف ورواه ابو يعلى ايضا والبزار بسند ضعيف لضعف داود بن الزبرقان وقال الشيخ شيوخنا موسى بن ابراهيم بن الحرث التيمي ابو محمد المدني منكر الحديث وقال ايضا داود بن الزبرقان الرقاشي البصري نزيل بغداد متروك وكذبه الازدي

حديث اذا التقى المسلمان بسيفيهما الخ جاله ابو بكر على عمومه قال شيخ شيوخنا والحق انه محمول على ما اذا كانت المقاتلة بغير تاويل سائغ قوله قيل يا رسول الله هذا القاتل هو ابو بكرة وقوله هذا القاتل مبتدأ وخبره محذوف اي هذا القاتل يستحق النار وقوله فما بال المقتول اي فما ذنبه قال العلما معنى كونهما في النار انهما يستحقان ذلك ولكن امرهما الى الله تعالى ان شاء عاقبهما ثم اخرجهما من النار كسائر الموحدين وان شاء عفى عنهما فلم يعاقبهما اصلا وقيل هو محمول على المستحل لذلك واستدل بقوله انه كان حريصا على قتل صاحبه من ذهب الى المؤاخذة بالعزم وان لم يقع الفعل واجاب من لم يقل بذلك ان في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار ان يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع على التعذيب على العزم المجرد تتمة في رواية الشيخين اذا التقى المسلمان حمل احدهما على اخيه السلاح فهما في حرف جهنم قال شيخنا قال الطيبي حمل الحديث ما حالا او فيه مقدر والمعنى اذا التقى المسلمان حمل احدهما حاملا وسيأتي في الهمزة مزيد كلام عند حديث من حمل علينا السلاح

حديث اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله الخ بجانبه علامة الحسن فيه بضميمة ما بعده ان من السنة ان المسلم اذا لقي اخاه المسلم ان يسلم عليه وياخذ بيده فيصافحه قوله فتصافحا اي عقب تلاقيهما دون تراخ بعد سلامهما زاد الطبراني ويضحك كل واحد منهما في وجه صاحبه قلت والمراد بها التبسم وطلاقة الوجه وحسن الاستبشار والسرور بلقيه قال ابن رسلان ولا تحصل هذه السنة الا بان تقع بشرة احد الكفين على الاخرى فاما اذا تلاقيا ووضع كل واحد منهما كمه على كم الاخر ويديهما في كميهما لا تحصل المصافحة المعروفة وقد

كثر هذا في زماننا بان يصنع كل واحد منهما كما على كم الاخر ويشير بطرف كمه الى الاخر ولا تلتقي الكفان وهذا اصلح كالامن الخنا كل واحد منهما للاخر فانه منهي عنه **قوله** وحمد الله بكسر الميم واستغفر الله تعالى اي كل واحد منهما حمد الله تعالى يستغفره **قوله** غفر لهما في رواية سنائي لابرح اوه قبل ان يتفرقا ويستثنى من هذا الحكم الامرد الجميل الوجه فيحرم مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته قاله العبادي

حديث اذا التقى المسلمان فسلم احدهما على صاحبه كان احبهما الى الله احسنهما بشرا الخ **قال** في النهاية البشر طلاقة الوجه وبشاشته

حديث اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل بجانبه علامة الصحة **قوله** اذا التقى اي تحاذيا والمراد ختان الرجل وخفاض المراة فثنيا بلفظ واحد تغليبا وذكر الختان جرى على الغالب بدليل ايجاب الغسل بايلاج ذكر لا حشفة له في دبر او فرج بهيمة لانه جماع في فرج فكان في معنى المنصوص عليه وليس المراد بالتقا الختانين تضامهما لعدم ايجابه الغسل بالاجماع بل تحاذيهما يقال التقى الفارسان اذا تحاذيا وان لم يتضاما وذلك انما يحصل بادخال الحشفة في الفرج اذ الختان محل القطع في الختان وختان المراة فوق مخرج البول ومخرج البول فوق مدخل الذكر واجمعت الامة الان على وجوب الغسل بالجماع وان لم يكن معه انزال وعلى وجوبه بالانزال وما كان فيه من خلاف فقد انقضى والمراد تغييب الحشفة او قدرها من مقطوعها في فرج امراة او دبرها او دبر رجل او فرج بهيمة او دبرها سوا كان المولج فيه حيا او ميتا صغيرا او كبيرا وسوا كان ذلك عن قصد ام عن نسيان وسوا كان كل منهما مختارا ام مكرها او استدخلت المراة ذلك وهو نايم انتشر الذكر ام لا وسوا كان بحائل ام لا قلت فالغسل واجب في كل هذه الصور على الفاعل والمفعول به اذا كان كل منهما مكلفا فان كان احدهما مميزا وجب على الولي الامر به واذا اغتسل المميز صح الغسل ولا يلزمه الاعادة بعد البلوغ وتغييب بعض الحشفة لا يتعلق به وفي الحديث عند ابن ماجة اذا التقى الختانان وتوارت الحشفة وجب الغسل

حديث اذا القى الله في قلب امرئ خطبة امراة فلا باس ان ينظر اليها **قوله** خطبة الخطبة بكسر الخا وهي التماس النكاح من جهة المنكوحة **قوله** ينظر اليها يوخذ منه سنية النظر اليها وان لم تاذن اكتفا باذن الشارع ومقتضى اطلاق الحديث ان النظر سوا خشي الفتنة ام لا ومقتضاه النظر بحسب الحاجة لا تتقيد بثلاث كما قال الزركشي وقيد ابن عبد السلام استحباب النظر لمن رجا رجا ظاهرا انه يجاب الى خطبته دون غيره ممن يغلب على ظنه انه لا يجاب فان استويا ففيه احتمال من جهة ان النظر لا يحل الا عند غلبة الظن بالسبب المجوز انتهى وله ان ينظر ما عدا العورة المقررة في شروط الصلاة فينظر الرجل من الحرة الوجه والكفين

لوجي

اذ في نظرهما كفاية لانه يستدل بالوجه على الجمال وبالكفين على خصب البدن ومن هنا علم ان جواز محل نظره اليهما ان كانت سا ترة لما عداهما ومن الامة ما عدا ما بين السرة والركبة وانما اعتبر كون النظر قبل الخطبة لانه لو كان بعدها لربما اعرض عن منظوره فيوذيه وحرج بالنظر المس اذ لا حاجة اليه

حديث اذا ام احدكم الناس فليخفف الخ قال في المجموع نقلا عن الشافعي والاصحاب بان يخفف القراة والاذكار بحيث لا يقتصر على الاقل ولا يستوفي الاكمل المستحب للمنفرد من طوال المفصل واوساطه واذكار الركوع والسجود انتهى وقال الكرماني في التخفيف هو بحيث لا يفوته شي من الواجبات وقال شيخ شيوخنا واولى ما اخذ حد التخفيف من الحديث الذي اخرجه ابو داود والنسايي عن عثمان ابن ابي العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له انت امام قومك واقدر القوم باضعفهم اسناده حسن واصله في مسلم انتهى وقال ابن العماد التطويل والتخفيف من الامور الاضافية فقد يكون الشي خفيفا بالنسبة الى عادة قوم طويلا بالنسبة الى عادة قوم اخرين **قوله** فان فيهم الضعيف المراد بالضعيف هنا ضعيف الخلقة لقوله بعد والمريض وزاد الطبراني والحامل والمرضع وللعا والسبيل وقوله وذا الحاجة يشمل الاوصاف المذكورة فهو من عطف العام على الخاص **قوله** فليطول ما شا اي فليصل كيف شا مخففا ومطولا ومقتضى الحديث انه متى لم يكن فيهم متصف بصفة من المذكورات لم يضر التطويل وقد يجاب بان الامام قد ياتي من ياتم به بعد دخوله في الصلاة وفيه صفة من ذلك وهو لا يعلم به فعلى هذا يكره التطويل مطلقا الا اذا فرض في مصل بقوم محصورين راضين في مكان لا يدخله غيرهم وقال اليعمري الاحكام انما تناط بالغالب لا بالصورة النادرة فينبغي للائمة التخفيف مطلقا قال وهذا كما شرع القصر في صلاة المسافر وعلل بالمشقة وهي مع ذلك تشرع ولو لم يشق عملا بالغالب لانه لا يدري ما يطرا عليه هنا كذلك **تتمة** في رواية لمسلم وابي داود انت امامهم واقتد باضعفهم قال شيخنا قال الطيبي واقتد باضعفهم جملة انشائية عطفت على انت امامهم وهي خبرية على تاويل امهم عدل الى الاسمية دلالة على الثبات وان امامته قد حصلت وهو صلى الله عليه وسلم مخبر عنه وسياتي فيه مزيد

حديث اذا امن الامام فامنوا الخ والمطلوب التامين بعد قراة الفاتحة في الجهرية والتامين مصدر امن بالتشديد اي قال امين وهي بالمد والتخفيف في جميع الروايات وعن جميع القرا وهناك لغات اخرى والحديث ظاهر في ان الامام يومن وقيل معناه اذا دعا والمراد دعا الفاتحة من قوله اهدنا الخ بنا على ان التامين دعا واستدل به على مشروعية التامين للامام وامين من اسما الافعال مثل صه لسكوت وتفتح في الوصل لانها مبنية بالاتفاق مثل

كيف والمأموم لم يتنفل بكثرة بعد اليا ومعناها اللهم استجب عند الجمهور وقيل غير ذلك مما يرجع
الى هذا المعنى كقول من قال معناه اللهم امنا بخير وقيل كذلك يكون وقيل درجة في الجنة
تجب لقايلها وقيل لمن استجيب له كما استجيب للملايكة وقيل هو اسم من اسماء الله تعالى رواه عبد الرزاق
عن ابي هريرة باسناد ضعيف وعن هلال بن يساف التابعي مثله وانكره جماعة والمراد بقوله
اذا امن اي اراد التامين ليتوافق تامين الامام والماموم معا ومن استدل على ان المأموم
يتأخر عن الامام لقوله في الحديث فامنوا لانه رتبه عليه بالفا قلنا المراد بذلك المقارنة
كما هو قول الجمهور جمعا بين الادلة فقد ورد اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين
قال امام الحرمين ويمكن تعليله بان التامين لقراءة الامام لا لتامينه فلذلك لا يتاخر عنه
قوله فانه من وافق هذا دال على ان المراد الموافقة في القول والزمان خلافا لمن
قال في الاخلاص والخشوع والمراد بتامين الملايكة استغفارهم للمومنين **قال** شيخ
شيوخنا قال ابن المنير الحكمة في ايثار الموافقة في القول والزمان ان يكون المأموم على
يقظة للاتيان بالوظيفة في محلها لان الملايكة لا غفلة عندهم فمن وافقهم كان متيقظا ثم
ظاهره ان المراد بالملايكة جميعهم وقيل الحفظة وقيل الذين يتعاقبون قال شيخ شيوخنا والذي
يظهر ان المراد بهم من يشهد تلك الصلاة ممن في الارض او في السما **وقال** شيخنا
الراجح الاول لقوله في الرواية الاخرى وقالت الملايكة في السما امين واخرج عبد الرزاق
عن عكرمة قال صفوف اهل الارض على صفوف اهل السما فاذا وافق امين في الارض
امين في السما غفر للعبد **قوله** غفر له ما تقدم من ذنبه ظاهره غفران جميع الذنوب
الماضية وهو محمول عند العلما على الصغاير وزاد الجرجاني في اماليه وما تاخر

حديث اذا انتاط غزيكم الخ **قوله** انتاط بالنون والتا الفوقية اي بعد
قوله وكثرت العزايم وفي لفظ اشتكت وهي بالعين المهملة والزاي اي عزمات الامرا
على الناس في الغزو الى الاقطار البعيدة **قوله** الرباط قال في المصباح مرابطة هو اسم
من رابط من باب قاتل اذا لازم ثغر العدو **وقال** في النهاية والمرابطة الاقامة
في الثغر بالحرب

حديث اذا انتصف شعبان فلا تصوموا الخ شعبان غير منصرف وجمعه شعبانات
وشعابين **قال** شيخ شيوخنا وسمي شعبان لتشعبهم في طلب المياه او في الغارات بعد ان يخرج
شهر رجب وهذا اولى من الذي قبله وقيل غير ذلك وفي الصوم بعد النصف من شعبان اربعة
اوجه احدها لا يجوز للحديث والثاني يجوز ولا يكره وبه قطع المتولي والثالث يكره كراهة تنزيه
وهو اختيار الروياني والوجهان ضعيفان والرابع لا يتقدم الشهر بصوم يوم ولا يومين
ويجوز بالكثير وهو مقتضى كلام الشيخ في المنهاج والاصح تبعا للمنصوص قوله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا

رمضان

رمضان بصوم يوم ولا يومين وجوابه ان منطوقا لنهي عن الصوم بعد النصف مقدم وعورض
بقوله صلى الله عليه وسلم هل صمت من سرر شعبان شيا قال لا قال فاذا افطرت فصم يوما
او يومين متفق عليه وجوابه انه اختلف في تفسير السرر فقيل وسطه وقيل الايام البيض
وقيل اخره وقيل غير ذلك **تتمة** قوله حتى يكون رمضان قال شيخنا قال ابو البقا
اي حتى يجي كقوله اذا كان الشتا فادفئوني

حديث اذا انتعل احدكم فليبدا باليمين الخ في الحديث استحباب البداة باليمين
في كل ما كان من باب التكريم والزينة والنظافة ونحو ذلك كلبس النعل والخف والمداس والسراويل
والكم وحلق الراس وترجيله وقص الشارب ونتف الابط والسواك والاكتحال وتقليم
الاظفار والوضو والغسل والتيمم ودخول المسجد والخروج من الخلا ودفع الصدقة وغيرها
من انواع الدفع في الحسنات وتناول الاشيا الحسنة ويستحب البداة في اليسار في ضد ما ذكر
من ذلك كخلع النعل والخف والمداس والسراويل والكم والخروج من المسجد ودخول الخلا والاستنجا
وتناول الاحجار للاستنجا ومس الذكر والامتخاط والاستنثار وتعاطي المستقذرات واشباهها
وكل هذه الامور مجمع عليها قال الحليمي لما كان اللبس كرامة للبدن لانه وقاية من الافات
واليمين اكرم من اليسرى بدي بها في اللبس واخرت في الخلع ليكون الكرام لها ادوم وحظها
منها اكثر **تتمة** قال شيخنا قال الطيبي ولم يتعلق بقوله تنعل وهو خبر كان وذكر على
تاويل العضو ويحتمل الرفع على انه مبتدا وتنعل خبره والجملة خبر كان

حديث اذا انتهى احدكم الى المجلس فاوسع له فليجلس الخ بجانبه علامة الحسن
حديث اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم الخ قال في الكبير حسن **قوله**
اذا انتهى احدكم الى المجلس اي مجلس التخاطب بحيث يراهم ويسمعون كلامه ويسمع جوابهم والزومهم
قوله فليسلم امر بالسلام صلى الله عليه وسلم قال النووي نقل ابن عبد البر وغيره اجماع
المسلمين ان ابتدا السلام سنة وان رده فرض واقله السلام عليك والافضل السلام عليكم واكمل منه
ان يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم اجزاه ويشترط لكل من الابتدا والرد اسماع
له برفع الصوت به بحيث يسمع كل منهما واتصال الرد بالابتدا كاتصال الايجاب بالقبول في العقود
والا لزم ترك جوابا لرد فان كان هناك نيام خفض صوته بحيث لا يتيقظون ولا يكفي رد صبي مع وجود
مكلف في الحديث دلالة على انه يسلم قبل ان يجلس وقياسه انه يسلم قبل ان يجلس وقياسه انه يسلم
قبل ان يقوم **فلتنبيه** وفي رواية ابي داود فاذا اراد ان يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك
فليحمل هذه عليها **قوله** فليست الاولى باحق من الاخرة اي ليست التسليمة الاولى باولى
واحب من التسليمة الاخيرة بل كلتاهما حق وسنة والرد واجب في الثانية كما في الاولى

حديث اذا انفق الرجل على اهله نفقة الخ **قال** شيخ شيوخنا المراد

بالاحتساب القصد الى طلب الاجر والمراد بالصدقة الثواب واطلاقها عليه مجاز ويستفاد
منه ان الاجر لا يحصل بالعمل الا مقرونا بالنية وقوله على اهله يحتمل ان يشمل الزوجة والاقارب
ويحتمل ان يختص بالزوجة ويلحق به من عداها بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب
فثبوته فيما ليس بواجب اولى وحذف المقدار من قوله اذا انفق لارادة التعميم ليشمل الكثير
والقليل وقال الطبري ما ملخصه الانفاق على الاهل واجب والذي يعطيه يوجر على ذلك
بحسب قصده ولا منافاة بين كونها واجبة وبين تسميتها صدقة بل هي افضل من صدقة التطوع
وقال المهلب النفقة واجبة على الاهل بالاجماع وانما سماها الشارع صدقة خشية ان يظنوا
ان قيامهم بالواجب لا اجر لهم فيه وقد عرفوا ما في الصدقة من الاجر فعرفهم انها لهم صدقة حتى
لا يخرجوها الى غير الاهل الا بعد ان يكفوهم ترغيبا لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة
التطوع وقال ابن المنير تسمية النفقة صدقة من جنس تسمية الصداق نحلة فلما كان احتياج
المراة الى الرجل كاحتياجه اليها في اللذة والتانيس والتحصين وطلب الولد كان الاصل ان لا يجب
لها عليه شي الا ان الله خص الرجل بالفضل على المراة وبالقيام عليها ورفعه عليها بذلك درجة
فمن ثم جاز اطلاق النحلة على الصداق والصدقة على النفقة انتهى ٥٥ تمه
حديث اذا انفقت المراة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها اجرها الخ قوله
غير مفسدة بان لم تتجاوز العادة قال الشيخ شيوخنا قال ابن العربي اختلف السلف فيما اذا
تصدقت المراة من بيت زوجها فمنهم من اجاز لكن في الشي اليسير الذي لا يوبه له ولا يظهر به
النقصان ومنهم من حمل على ما اذا اذن الزوج ولو بطريق الاجمال وهو اختيار البخاري ويحتمل
ان يكون ذلك محمولا على العادة واما التقييد بغير الافساد فمتفق عليه ومنهم من قال
المراد بنفقة المراة والعبد والخازن النفقة على عيال صاحب المال في مصالحه وليس ذلك
بان يفتاتوا على رب البيت بالانفاق على الغير بغير اذن ومنهم من فرق بين المراة والخادم
فقال المراة لها حق في مال الزوج والنظر في بيتها فجاز لها ان تتصدق بخلاف الخادم فليس
له تصرف في متاع مولاه فيشترط الاذن فيه وهو متعقب بان المراة اذا استوفت حقها
فتصدقت منه فقد تخصصت به وان تصدقت من غير حقها رجعت المسالة كما كانت
والخازن لا بد ان يكون مسلما ليخرج الكافر فانه لا نية له وان يكون امينا فيخرج الخاين لانه
مازور ورتبا الاجر على اعطايه ما يومر غير ناقص لكونه خاينا ايضا وتكون نفسه بذلك
طيبة لئلا يعدم النية فيفقد الاجر وهذه قيود لا بد منها وقال ابن رشيد الخازن
والخادم والمراة كل منهم امين ليس له ان يتصرف الا باذن المالك نصا او عرفا او اجمالا
او تفصيلا انتهى قلت قوله وللخازن مثل ذلك
قال الشيخ شيوخنا اي بالشروط المذكورة وظاهره يقتضي تساويهم في الاجر ويحتمل ان يكون

المراد

٨٥

المراد بالمثل حصول الاجر في الجملة وان كان اجر الكاسب اوفر قوله لا ينقص بعضهم اجر بعض
المراد عدم المساهمة والمزاحمة في الاجر ويحتمل ان يراد مساواة بعضهم بعضا كما ذكره شيخ شيوخنا
قلت ومعنى كلام شيخنا شيخ الاسلام زكريا انهما في اصل الاجر سواء وان اختلف مقداره فلو
اعطى المتصدق خادمه مائة دينار ليدفعها للفقير على باب داره فاجر المتصدق اكثر ولو اعطاه
رغيفا ليدفعه لفقير في مكان بعيد فان كانت اجرة مشي الخادم تزيد على قيمة الرغيف فاجر
الخادم اكثر وان كانت تساويها فقدر اجرهما سوا انتهى قلت هذا والاجر على المشقة وعدمها
تتمة في رواية لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا قال الكرماني شيئا مفعول لينقص واجر منصوب
بنزع الخافض اي من اجر او مفعول اول لينقص لانه ضد زاد وهو متعد الى مفعولين قال الحافظ
فزادهم الله رضاه وفي رواية مسلم من غير ان ينقص من اجورهم شيئا قال النووي كذا الرواية
بالنصب على تقدير فعل ناصب اي من غير ان ينقص الزوج من اجر المراة والخازن شيئا وقوله
غير مفسدة بالنصب على الحال ٥٥ تمه ٥
حديث اذا انفقت المراة من بيت زوجها من غير امره فلها نصف اجره وفي
رواية من كسب زوجها وفي اخرى من طعام بيتها قوله من غير امره قال النووي من غير
امره الصريح في ذلك القدر المعين ولا ينفي ذلك وجود امر سابق عام يتناوله وهذا القدر
وغيره اما بالصريح واما بالعرف قال ويتعين هذا التاويل لجعل الاجر بينهما نصفين ومعلوم
انها اذا انفقت من ماله بغير اذنه لا الصريح ولا الماخوذ من العرف فلا يكون لها اجر بل عليها وزر
فيتعين تاويله قال واعلم ان هذا كله مفروض في قدر تعلم رضى المالك به عرفا فان زاد على ذلك
لم يجز ويؤيده ما في الزكاة والبيوع اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة فاشار الى انه
قدر تعلم رضى الزوج به في العادة قال ونبه بالطعام ايضا على ذلك لانه مما يسمح به عادة قلت
وغيره مما جرت العادة به مثله قال النووي بخلاف النقدين في حق كثير من الناس وكثير من الاحوال
قال الشيخ شيوخنا بعد نقله ذلك ويحتمل ان يكون المراد بالتنصيف في الحديث الحمل على المال الذي
يعطيه الرجل في نفقة المراة فاذا انفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما للرجل لكونه الاصل
في اكتسابه ولكونه يوجر على ما ينفقه على اهله ويويد هذا الحمل على ما اخرجه ابو داود قال في المراة
تتصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تتصدق من
مال زوجها الا باذنه ٥٥ تمه ٥٥
حديث اذا انقطع شسع احدكم فلا يمشي الخ الشسع بكسر الشين المعجمة
وسكون المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في النقب
الذي في صدر النعل المشدود في الزمام وهو السير الذي يعقد فيه الشسع قوله فلا يمشي
في الاخرى حتى يصلحها قال النووي يكره المشي في نعل واحدة او خف واحد او مداس واحد لا لعذر

اتى العلما وسببه ان ذلك تشبه به ومثله ومخالف للوقار وهذا ادب مجمع على استحبابه ولبس بواجب
انتهى وعلل غيره بانها مشية الشيطان وقيل لانها خارجة عن الاعتدال وقيل لما فيها من التشويه
فتمتد الابصار لمن يرى ذلك منه وهذه من المشابه بل التي كانت عائشة تنكرها وهو ان الناس
خلاف قولها فالقائم ببلغها النهى قال شيخنا قال الخطابي في قوله لا يمشي احدكم في النعل الواحدة لان
فيه شهرة وكل امر كذلك فهو مكروه قال ومثل ذلك لبس احد الخفين واخراج احدى اليدين من احد
الكمين وترك الاخرى داخل الكم والاسبال الردى عن احد المنكبين واعرا الجانب الاخر منه فكل ذلك
مكروه **حديث** اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفضه الخ **قوله** اذا اوى
بقصر الهمزة على الافصح اي دخل فيه وضابطه اوى ان كان لازما كما هنا كان القصر افصح وان
كان متعديا كما في قوله الحمد لله الذي اوانا كان المد افصح عكس ما وقع لبعضهم قاله شيخنا
زكريا قال شيخ شيوخنا **قوله** بداخلة ازاره للحروى يعني بداخلها حاشيتها وهو طرف الازار
الذي يلي الجسد قال القرطبي حكمة هذا النفض قد ذكرت في الحديث واما اختصاصه بداخلة
الازار فلم يظهر لنا ويقع لي ان في ذلك خاصية طبية تمنع من قرب بعض الحيوانات كما امر بذلك
العائن ويؤيده ما وقع في بعض طرقه فلينفضه بها ثلاثا فجمع بها حدوا الرقا في التكرير اسم وو
غيره بانها تستر بالثياب فتتوارى بما تنال من الوسخ قال شيخنا وقال في النهاية طرفه وحاشيته
من داخل وانما امر بداخلته دون خارجته لان المؤتزر ياخذ ازاره بيمينه وشماله فيلزق ما
يشق له على جسده وهي داخلته اذا رام ان يجمع ما بيمينه فوق داخلته فمتى عاجله امر وخشي
سقوطا ازاره امسكه بشماله ودفع عن نفسه بيمينه فاذا صار الى فراشه فحل ازاره فانما
يحل بيمينه خارجة الازار وتبقى الداخلة معلقة وبها يقع النفض لانها غير مشغولة اليد
قال شيخ شيوخنا واشار الكرماني الى ان الحكمة فيه ان تكون يده حين النفض مستورة
لئلا يكون هناك شي فيحصل في يده ما يكره انتهى **قوله** فانه لا يدري ما خلفه عليه بتخفيف
اللام اي حدث بعده فيه وهذه علة النفض **قال** في النهاية لعل هامة دبت فصارت
فيه بعده واخرج الخرائطي في مساوي الاخلاق عن ابي امامة قال ان الشيطان ليأتي
الى فراش الرجل بعد ما يفرشه اهله ويهيئه فيلقي عليه العود والحجر والشي ليغضبه على اهله
فاذا وجد احدكم ذلك فلا يغضب على اهله فانه عمل الشيطان **قوله** ان امسكت نفسي **قال**
الكرماني الامساك كناية عن الموت فالمغفرة او الرحمة تناسبه والارسال كناية عن استمرار
البقا والحفظ يناسبه قال الطيبي هذا الحديث موافق لقوله تعالى الله يتوفى الانفس حين
موتها **تتمة** قوله ما خلفه عليه قال الزمخشري في الفائق كقوله تعالى ما يبتدا
ويدري معلق عنه لتضمنه معنى الاستفهام **قوله** بسم الله بعل كلمة في وضعت جنبي **قال**
جماعة من المتاخرين يستدل بهذا على ان متعلق البسملة يقدر فعلا ماضيا موخرا مناسبا لما

جعلت التسمية مبدا له كما جنح اليه صاحب الكشاف فيقدر في بسم الله عند القراءة اقرا
وعند السفر ادخل او كما قال البصريون انه يقدر ابتداى كاين باسم الله **قوله** وبك ارفعه قال
شيخنا قال الشيخ تقي الدين السبكي فكنت في ذلك عند الاضطجاع فاردت ان اقول ان شا الله
في ارفعه لقوله تعالى ولا تقولن لشي اني فاعل ذلك غدا الا ان يشا الله ثم قلت في نفسي
الحق ذلك لم يرد في الحديث في هذا الذكر المقول عند النوم ولو كان مشروعا لذكره النبي
صلى الله عليه وسلم الذي اوتي جوامع الكلم فتطلبت فرقا بينه وبين كل ما يخبر به الانسان من الامور
المستقبلة المستحب فيها ذكر المشيئة ولا بقا له ان ارفعه حال وليس بمستقبل لان من احدهما
اللفظ وان كان كذلك لكنا نعلم ان رفع جنب المضطجع ليس حال الاضطجاع فالتالي ان يحتاج
المشيئة عام فيما ليس بمعلوم الحال والمضي فظهر لي ان الاولى الاقتصار على الوارد
في الحديث في الذكر عند النوم بغير زيادة وان ذلك ينبه على قاعدة يعرف فيها بين تقدم
الفعل على الجار والمجرور وتاخره عنه فانك اذا قلت ارفع جنبي باسم الله كان المعنى الاخبار
بالرفع وهو عمدة الكلام وجا الجار والمجرور بعد ذلك تكملة واذا قلت باسم الله ارفع جنبي
كان المعنى الاخبار بان الرفع كاين باسم الله وهو عمدة الكلام فافهم هذا السر اللطيف
وتامله في جميع موارد كلام العرب تجده يظهر لك حسنه في كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم وملازمة
المحافظة على الاذكار الماثورة عنه واياك ان تنظر الى اطلاق الجار والمجرور فضلة
في الكلام وتاخره على الاطلاق بل تامل موارد تقدمه وتاخره في الكتاب العزيز والسنة
وكلام الفصحا وتفهم مبنى كلام العرب ومقاصدها وقواعد العربية تقتضي ان الجار
والمجرور فضلة في الكلام لا عمدة وان الفعل هو المخبر عنه والاسم هو المخبر عنه هذا اصل
الكلام ووضعه ثم قد يكون ذلك مقصود المتكلم وقد لا يكون على هذه الصورة فانه
قد يكون المخبر عنه والمخبر به معلومين وكلاهما معلومين ويكون محط الفائدة في كونه على
الصفة المستفادة من الجار والمجرور كما نحن فيه فان المضطجع ووضع جنبه معلوم ورفعه
كالمعلوم وانما قلنا كالمعلوم ولم نقل معلوم لانه قد يموت انتهى **قوله** فاحفظها بما
تحفظ به الصالحين **قال** شيخنا قال الطيبي لباس امثالها في كتبت بالقلم وما موصولة
مبهمة وبيانها وما دلت عليه صلتها

حديث اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها الخ **قوله** هاجرة اي بحرج
بغير سبب لم يجز لها **قال** شيخ شيوخنا قال ابن ابي جمرة الظاهر ان الفراش كناية
عن الجماع ويقويه قول الولد للفراش اي لمن يطا في الفراش والكناية عن الاشيا التي
يستحيي منها كثيرة في القران والسنة قال وظاهر الحديث اختصاص اللعن بما اذا وقع
منها ذلك ليلا لقوله حتى تصبح وكان السر فيه تاكد ذلك الشان في الليل وقوة الباعث

عليه ولا يلزم من ذلك انه يجوز لها الامتناع في النهار وانما خص الليل بالذكر لانه المظنة
لذلك انتهى قال شيخ شيوخنا ما معناه وحديث مسلم وابن خزيمة وابن حبان يعني والليل
والنهار قاله في رواية ابي عوانة عند البخاري في بدء الخلق فبات غضبان عليها وبهذه
الزيادة يتجه وقوع اللعن لانها حينيذ يتحقق ثبوت معصيتها بخلاف ما اذا لم يغضب
من ذلك فانه يكون اما لعذرها واما لانه ترك حقه من ذلك واما ما ورد في رواية
زرارة اذا باتت المراة مهاجرة فراش زوجها فليس هو على ظاهره في لفظ المفاعلة بل
المراد انها هي التي هجرت وقد تاتي لفظ المفاعلة ويراد بها نفس الفعل ولا يتجه عليها
اللوم الا اذا بدأت هي بالهجر فغضب هو لذلك او هجرها وهي ظالمة فلم تتنصل من ذنبها وهجرته
اما لو بدأ هو بهجرها ظالما لها فلا **قوله** لعنتها الملايكة حتى تصبح في رواية زرارة حتى ترجع
وهي اكثر فايدة والاولى محمولة على الغالب وللطبراني اثنان لا تجاوز صلاتهما روسهما عبد ابق
وامراة عصت زوجها حتى ترجع وصححه الحاكم قال المهلب هذا الحديث يوجب ان منع الحقوق في
الابدان كانت او في الاموال مما يوجب سخط الله تعالى الا ان يتغمده الله بعفوه وفيه جواز لعن
العاصي المسلم اذا كان على وجه الارهاب عليه لئلا يواقع الفعل فاذا واقعه فانما يدعى له بالتوبة
والهداية قال شيخ شيوخنا ليس هذا التقييد مستفادا من هذا الحديث بل من ادلة اخرى
وقد ارتضى بعض مشايخنا ما ذكره المهلب من الاستدلال بهذا الحديث على جواز لعن العاصي المعين
وفيه نظر والحق ان من منع اللعن اراد به معناه اللغوي وهو الابعاد من الرحمة وهذا لا يليق
ان يدعى به على المسلم بل يطلب له الهداية والتوبة والرجوع عن المعصية والذي اجازه اراد
به معناه العرفي وهو مطلق السب ولا يخفى ان محله اذا كان بحيث يرتدع العاصي به وينزجر
واما حديث الباب فليس فيه الا ان الملايكة تفعل ولا يلزم منه جوازه على الاطلاق وفيه ان
الملايكة تدعوا على اهل المعصية ما داموا فيها وذلك يدل على انهم يدعون لاهل الطاعة
ما داموا فيها كذا قال المهلب وفيه نظر ايضا قال ابن ابي جمرة وهل الملايكة التي تلعنها هم
الحفظة او غيرهم يحتمل الامرين قلت يحتمل ان يكون بعض الملايكة موكلا بذلك ويرشد الى
التعميم قوله في رواية مسلم الذي في السماء ان كان المراد به سكانها قال وفيه دليل على
قبول دعا الملايكة من خير او شر لكونه صلى الله عليه وسلم خوف على ترك الجماع بذلك وفيه الارشاد
الى مساعدة الزوج وطلب مرضاته وفيه ان صبر الرجل على ترك الجماع اضعف من صبر
المراة قال وفيه ان اقوى التشويشات على الرجل داعية النكاح ولذلك حض الشارع
النسا على مساعدة الرجال في ذلك انتهى والسبب فيه الحض على التناسل ويرشد اليه
الاحاديث الواردة في الترغيب في ذلك قال وفيه اشارة الى ملازمة طاعة الله والصبر
على عبادته جزاء على مراعاته لعبده حيث لم يترك شيا من حقوقه الا جعل له من يقوم به

حتى جعل ملايكته تلعن من اغضب عبده بمنع شهوة من شهواته فعلى العبد ان يوفي حقوق ربه
التي طلبها منه والا فما اقبح الجفا من الفقير المحتاج الى الغني الكثير الاحسان انتهى ملخصا
من كلام ابن ابي جمرة انتهى كلام شيخ شيوخنا

حديث اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه واذا دخل الخلا فلا يتمسح بيمينه
الخ فيه دلالة على النهي عن المس مقيد بحالة البول فيكون ما عداها مباحا وقال بعض
العلما يكون ممنوعا ايضا من باب الاولى لانه نهى عن ذلك مع مظنة الحاجة في تلك الحالة
وتعقبه ابن ابي جمرة بان مظنة الحاجة لا تختص بحالة الاستنجا وانما خص النهي بحالة البول
من جهة ان مجاور الشي يعطى حكمه فلما منع من الاستنجا باليمين منع من مس آلته حسما للمادة
ثم استدل على الاباحة بقوله صلى الله عليه وسلم لطلق بن علي حين ساله عن مس ذكره انما
هو بضعة منك على الجواز في كل حال فخرجت حالة البول بهذا الحديث الصحيح وبقي ما عداها
على الاباحة انتهى **قوله** واذا دخل الخلا اي فبال كما في رواية **قوله** فلا يتمسح
بيمينه اي لا يستنج والنهي للتنزيه عند الجمهور وذهب اهل الظاهر الى انه للتحريم
وفي كلام جماعة من الشافعية ما يشعر به لكن قال النووي مراد من قال منهم لا يجوز الاستنجا
باليمين اي لا يكون مباحا يستوي طرفاه بل هو مكروه راجح الترك ومع القول بالتحريم
فمن فعله اسا واجزاه وقال اهل الظاهر وبعض الحنابلة لا يجزي ومحل هذا الاختلاف
حيث كانت اليد تباشر ذلك بالة غيرها كالما وغيره اما بغير الة فحرام غير مجزي بلا خلاف
واليسرى في ذلك كاليمنى **قوله** فلا يتنفس بالجزم ولا ناهية في الثلاثة وروي
بالضم فيها على ان لا نافية **قوله** في الانا اي داخله اما اذا ابانه وتنفس فهي السنة
وهذا النهي للتاديب لارادة المبالغة في النظافة اذ قد يخرج مع النفس بصاق او مخاط
او بخار ردي فيكسبه رايحة كريهة فيتقذر بها هو او غيره عن شربه وجملة ولا يتمسح بيمينه
والتي بعدها النهي عنهما ليس مقيدا بما اذا بال فالجملتان معطوفتان على الجملة الشرطية
لا على جزا الشرط لئلا يلزم ان النهي عن الامرين مقيد بما اذا بال مع انه ليس كذلك كذا قرر
شيخنا زكريا وعبارة شيخ شيوخنا ولا يتنفس في الانا جملة خبرية مستقلة ان كانت لا نافية
وان كانت ناهية فمعطوفة لكن لا يلزم من كون المعطوف عليه مقيدا بقيد ان يكون المعطوف
مقيدا به لان التنفس لا يتعلق بحالة البول وانما هو حكم مستقل انتهى وقال الملخصة يحتمل
ان تكون الحكمة في ذكرها هنا انه صلى الله عليه وسلم شرب من فضل وضوئه فربما ياتي في المنوي
فيشرب من فضل وضوئه فعلمه ادب الشرب **قوله** التقزز نفسا فوزان الاولى تقبله قال
في الصحاح التقزز التنطس والتباعد عن الدنس والتنطس المبالغة في التطهير

حديث اذا بال احدكم فليستنثر الخ تقدم معناه في اذا اراد ويجانبه علامة

الحسن حديث اذا بال احدكم فلينتر ذكره ثلاث نترات يعني بعد البول وهو بالنا
المثناة من فوق لا بالمثلثة قال الجوهري انه الجذب في جفوة وفي الحديث فلينتر ذكره
ثلاث نترات انتهى وعبارة شيخنا في الدر النتر جذب بقوة ومنه اذا بال احدكم فلينتر
ذكره في مادة النون والتاء المثناة من فوق تبعا للنهاية قال الدميري رحمه الله قال
الاصحاب هذا الادب وهو النتر والتنحنح مستحب فلو ترك ذلك واستنجى عقب انقطاع
البول ثم توضأ صح استنجاؤه ووضوؤه انتهى وقال القاضي والبغوي بوجوبه وجرى عليه
النووي في شرح مسلم لصحة التحذير من عدم التنزه من البول وكيفيته ان يمسح بيسراه من دبره
الى رأس ذكره وينتره بلطف ليخرج ما بقي ان كان ويكون ذلك بالابهام والمسبحة لانه يتمكن
من الاحاطة بالذكر وتضع المرأة اطراف اصابع يدها اليسرى على عانتها ويستبرئ ايضا بالمشي
واكثره فيما قيل سبعون خطوة قال النووي في المجموع المختار ان ذلك يختلف باختلاف الناس والقصد
ان يظن انه لم يبق بمجرى البول شيء يخاف خروجه فمنهم من يحصل له هذا بادنى عصر ومنهم من يحتاج
الى تكرره ومنهم من يحتاج الى تنحنح ومنهم من يحتاج الى مشي خطوات ومنهم من يحتاج الى صبر لحظة
ومنهم من لا يحتاج الى شيء من هذا وينبغي لكل احد ان لا ينتهي الى حد الوسوسة واعلم لا يجب
الاستبراء الا ان الظاهر من انقطاع البول عدم عوده انتهى ولو تحقق او غلب على ظنه بمقتضى عادته
انه لم يستبر خرج منه شيء وجب الاستبراء لئلا يخرج في حال غفلته عنه فينجسه وينقض وضوءه
وهو لا يشعر صرح به ابن البرزي في فتاويه واقتضاه كلام غيره وهو متعين وقول بعض الاصحاب
عليه ان يستبرئ محمول عليه ذكره في بسط الانوار قلت ونقله شيخنا عن الغزي وقال
نقله الاذرعي والزركشي عن فتاوي جمال الاسلام ابن البرزي واقراه انتهى قلت
والذي ينبغي المصير اليه ان من علم من عادته ان البول لا ينقطع الا بنوع من انواع الاستبراء كان
الاستبراء واجبا عليه والا فمستحب وهذا ماخوذ من مجموع كلامهم وبه يجمع بين من قال بالوجوب
ومن قال بالاستحباب قال في الكبير عن يزداد ويقال ازداد ابن فساءة الفارسي ويقال هو
مرسل انتهى قلت وفساءة بفتح الفا والمهملة وبعد الالف همزة فارسي يماني ويزداد
مختلف في صحبته ورواه احمد عن عيسى بن يزداد ويقال ابن ازداد وسيل ابن معين عن عيسى
المذكور فقال لا يعرف ابوه وقال ابو حاتم لا يصح حديثه هذا وهو وابوه مجهولان وقال
شيخ شيوخنا عيسى بن يزداد مختلف في صحبته وذكره في الاصابة في القسم الثالث ومقتضاه
انه ليس بصحابي وعبارته فيها ازداد او يزداد كان مع بشير بن الخصاصية وغيره في فتوح
العراق سنة ثنتي عشرة ذكره سيف وعنه الطبري انتهى

حديث اذا بعثتم الي رجلا فابعثوه الخ تقدم معناه في اذا ابردتم
وبجانبه علامة الحسن حديث اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث معناه

لم

لم ينجس وفي رواية الحاكم لم ينجسه شيء والتقييد بوقوع النجاسة فيه كما في رواية ابي داود وابن
حبان فانه لا ينجس وفي رواية الحاكم لم ينجسه شيء والتقدير ولا يقبل النجاسة بل يدفعها عن نفسه
ولو كان المعنى انه يضعف عن حمله لم يكن للتقييد بالقلتين معنى فان ما دونهما اولى بذلك
وقيل معناه لا يقبل حكم النجاسة كما في قوله تعالى مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها
اي لم يقبلوا حكمها اه

حديث اذا تبايعتم بالعينة الخ بجانبه علامة الحسن العينة بكسر العين المهملة
واسكان التحتية وبالنون قال في النهاية هو ان يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم الى اجل
مسمى ثم يشتريها منه باقل من الثمن الذي باعها به فان اشترى بحضرة طالب العينة
سلعة من اخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشتري من البايع الاول بالنقد باقل من الثمن فهذه
ايضا عينة وهي اهون من الاولى وقال اصحابنا هو ان يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم
يشتريها منه بنقد يسير ليبقى الكثير في ذمته او يبيعه عينا بثمن يسير نقدا ويسلمها له ثم
يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول ام لا وهي مكروهة عندنا لما فيها من الاستظهار
على ذي الحاجة والبيع صحيح ولو صار ذلك عادة له غالبة وسميت عينة لحصول النقد لصاحب
العينة لان العين هو المال الحاضر من النقد والمشتري انما يشتريها ليبيعها بعين حاضرة
تصل اليه معجلة قوله واخذتم اذناب البقر قال شيخنا قال ابن الجوزي في جامع المسانيد
يريد به اشتغالهم بالزرع عن الجهاد ذلا قال في المصباح ذل من باب ضرب والاسم الذل بالضم
والذلة بالكسر والمذلة اذا ضعف وهان فهو ذليل وجمعه اذلاء واذلة وقال الجوهري الذل
ضد العز اه

حديث اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اختلف في قوله حتى توضع فرواه
ابو معاوية حتى توضع في اللحد وخالفه الثوري وهو احفظ فقال بالارض وفي المحيط
للحنفية الافضل ان لا يقعد حتى يهال عليها التراب وحجتهم رواية ابي معوية ورجح البخاري
رواية بالارض لفعل راوي الخبر بها وهو اعرف بالمراد منه وقال ابو داود رواية ابي معوية
مرجوحة واذا مرت الجنازة بشخص جالس فهل يستحب ان يقوم لها اولا او يكره القيام لها المنقول
عندنا انها اذا مرت به ولم يرد الذهاب معها كره له القيام صرح به في الروضة قلت
وهو الذي عليه مشايخنا ومشى عليه في الروض والعباب وغيرهما قال شيخنا زكريا قال
في المجموع قد ثبتت الاحاديث الصحيحة انه صلى الله عليه وسلم امر من مرت به بالقيام اذا
لم يرد المشي معها ومن تبعها بان لا يقعد عند القبر حتى توضع ثم اختلف العلماء فقال الشافعي
والجمهور هذان القيامان منسوخان فلا يؤمر احد منهما بالقيام وقال اخرون من اصحابنا

يكره القيام إذا لم يرد المشي معها وقال المتولي يستحب لها القيام والذي قاله المتولي هو المختار
فقد صحت الأحاديث بالأمر بالقيام ولم يثبت في القعود شيء إلا حديث علي رضي الله عنه
وليس صريحا في النسخ لاحتمال أن القعود فيه لبيان الجواز وذكر مثله في شرح مسلم وأراد بحديث
ما رواه عنه البيهقي قال قام النبي صلى الله عليه وسلم مع الجنازة حتى توضع وقام الناس
معه ثم قعد بعد ذلك وأمرهم بالقعود ورواه مسلم بنحوه وفي رواية للبيهقي أن عليا رأى ناسا
قياما ينتظرون الجنازة أن توضع فأشار إليهم بدرة معه أو سوط أن اجلسوا فإن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد جلس بعدما كان يقوم قال الأذرعي وفيما اختاره نظر لأن الذي فهمه علي
رضي الله عنه الترك مطلقا وهو الظاهر ولهذا أمر بالقعود من رآه قائما واحتج بالحديث

حديث إذا تثاءب أحدكم فليضع يده الخ **قوله** تثاءب بفوقية مثناة فمثلثة
فهمزة بعد مدة ويقال التثاوب بواو وهو تنفس ينفتح منه الفم لدفع البخارات المختنقة
في عضلات الفك وينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن فيورث الكسل وسوء الفهم والغفلة
قال الجوهري كل لحمة مجتمعة مكتنزة في عصبة فهي عضلة **قوله** فليضع يده الأخرى يضع اليد
على الفم يقينا ولما إذا انفتح بالتثاوب فيغطي بالكف ونحوه وما إذا كان منطبقا حفظا له عن
الانفتاح بسبب ذلك وفي معنى وضع اليد على الفم وضع الثوب ونحوه مما يحصل ذلك المقصود
وإنما تتعين اليد إذا لم يرتد التثاوب بدونها ولا فرق في هذا الأمر بين المصلي وغيره بل يتأكد
في حالة الصلاة ويستثنى ذلك من النهي عن وضع المصلي يده على فمه ومما يؤمر به المتثاوب
إذا كان في الصلاة أن يمسك عن القراءة حتى يذهب عنه لئلا يتغير نظم قراءته قال
شيخ شيوخنا قال شيخنا في شرح الترمذي وأكثر روايات الصحيحين فيها إطلاق التثاوب
ووقع في الرواية الأخرى مقيدا بحالة الصلاة فيحتمل أن يحمل المطلق على المقيد وللشيطان
غرض قوي في التشويش على المصلي في صلاته ويحتمل أن تكون كراهته في الصلاة أشد ولا يلزم
من ذلك أن لا يكره في غير الصلاة ويؤيد كراهته مطلقا كونه من الشيطان وبذلك صرح
النووي قال ابن العربي ينبغي كظم التثاوب في كل حالة وإنما خص الصلاة لأنها أولى الأحوال
بدفعه لما فيه من الخروج عن اعتدال الهيئة واعوجاج الخلقة **قوله** فإن الشيطان
يدخل الخ قال شيخ شيوخنا يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة وهو وإن كان يجري من الإنسان
مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله تعالى والمتثاوب في تلك الحالة غير ذاكر
فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل أن يكون أطلق الدخول وأراد التمكن
منه لأن من شأن من دخل في شيء أن يكون متمكنا منه

حديث إذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع الخ **قوله** فليرده أي

التثاوب

التثاوب بوضع يده على فيه بأن يأخذ في أسباب رده وليس المراد أنه يملك دفعه لأن الذي وقع
لا يرد حقيقة وقيل معنى إذا تثاءب أي أراد أن يتثاءب وجوز الكرماني أن يكون الماضي فيه
بمعنى المضارع **قوله** ها حكاية صوت المتثاوب **قوله** ضحك منه الشيطان أي فرحا
بذلك

حديث إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوي فإن الشيطان يضحك
منه بجانبه علامة الصحة وقال الدميري هو صحيح في الجملة **قوله** يعوي بالياء التحتية
والعين المهملة شبه المتثاوب الذي يسترسل معه بعواء الكلب تنفيرا عنه واستقباحا
له فإن الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه ويعوي والمتثاوب إذا أفرط في التثاوب شابهه ومنها
تظهر النكتة في كونه يضحك منه لأنه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة

حديث إذا تجشأ أحدكم أو عطس الخ تجشأ والاسم الجشاء مثل غراب وهو صوت مع ريح يحصل
من الفم عند حصول الشبع **قوله** أو عطس قال شيخ شيوخنا بفتح الطاء في معروف وعطس الماضي
وبكسرها وضمها في المضارع انتهى وقال في المصباح العطاس معروف وعطس عطسا من باب ضرب
وفي لغة من باب قتل وقال الجوهري العطاس من العطسة وقد عطس بالفتح يعطس ويعطس انتهى
وفي القاموس عطس يعطس ويعطس عطسا وعطاسا أتته العطسة انتهى فقول ابن مغلباي إنه
في المضارع بالكسر والفتح في الفتح نظر

حديث إذا تخففت أمتي بالخفاف فذاك النفاق

حديث إذا تزوج أحدكم فليقل له الخ بجانبه علامة الحسن

حديث إذا تزوج المرأة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز

وجمالها قال في المصباح جمل الرجل بالضم والكسر جمالا فهو جميل وامرأة جميلة قال سيبويه الجمال رقة
الحسن والأصل جمالة بالهاء مثل صبح وصباحة لكنهم حذفوا الهاء تخفيفا لكثرة الاستعمال وقال في
المشارق الجمال الحسن والجميل الحسن الصورة **قوله** فيها سداد من عوز قال شيخنا السداد بالكسر كل شيء
سددت به خللا وبه سمي سداد الثغر والقارورة والحاجة والسد بالفتح والضم الجبل والردم ومنه
سد الروحاء وسد الصهباء وهما موضعان بين مكة والمدينة انتهى وعبارة القاموس وأما سداد
القارورة والثغر فبالكسر وسداد من عوز وعيش لما يسد به الخلة قد تفتح ولحن انتهى وقال
الجوهري بكسر ويفتح والكسر أفصح انتهى وقال النضر بن شميل في سداد من عوز أن الكسر هو الصواب
والفتح لحن وقال في المصباح والسداد بالكسر ما تسد به القارورة وغيرها وسداد الثغر بالكسر
من ذلك واختلفوا في سداد من عيش وسداد من عوز لما يرمق به العيش وتسد به الخلة فقال ابن
السكيت والفارابي وتبعه الجوهري بالفتح والكسر واقتصر الأكثرون على الكسر منهم ابن قتيبة
وثعلب والأزهري لأنه مستعار من سداد القارورة فلا يغير وزاد جماعة فقالوا الفتح لحن
وعن النضر بن شميل سداد من عوز إذا لم يكن تاما ولا يجوز فتحه ونقل في البارع عن الأصمعي سداد من

عوز بالكسر ولا يقال بالفتح ومعناه ان اعوز الامر كله ينبغي هذا اما يسد بعض الامر والسداد بالفتح الصواب من القول والفعل انتهى فقوله ما يرمق به العيش قال في المصباح والرمق بفتحتين بقية الروح وقد يطلق على القوة ويأكل المضطر من الميتة ما يسد الرمق اي ما يمسك به قوته ويحفظها وعيش رمق بكسر الميم لمسك الرمق انتهى وسياتي فيه مزيد اذا كتب احدكم كتابا

حديث اذا تزين القوم بالاخرة ... ه حم د ه

حديث اذا تسارعتم الى الخير ... قال في المصباح سارع الى الشيء بادر اليه

حديث اذا تسميتم بي فلا تكنوا بي بجانبه علامة الحسن وسياتي الكلام عليه في تسموا بي

حديث اذا تصافح المسلمان تقدم الكلام عليه في اذا التقى ... ه ت د

حديث اذا تضيفت فامضها بجانبه علامة الحسن اي اذا اردت فعلا بحول بينك وبين ذلك الشيطان او نائب المنية قال في المصباح ومضى الامر مضاء نفذ وامضيته بالالف انفذته ... ه ت حم ه ت ه ت ه

حديث اذا تطيبت المراة لغير زوجها الخ الشنار بالشين المعجمة والنون المفتوحتين الخفيفتين العيب والعار وقيل العيب الذي فيه عار ... ه ت ه

حديث اذا تغولت لكم الغيلان الخ الغول احد الغيلان وهو جنس من الجن كانت العرب تزعم انها تتراءى للناس في الفلوات فتتلون في صور شتى فتغولهم اي تضلهم عن الطريق وتهلكهم فنفاه صلى الله عليه وسلم في بعض الاحاديث بقوله لا غول كما سياتي في حرف لا وليس هو نفيا لوجوده بل ابطال زعمهم في تلونه بالصور المختلفة واغتياله فمعنى لا غول اي لا يستطيع ان يضل احدا وقال اذا تغولت لكم الغيلان الخ اي ادفعوا شرها بذكر الله تعالى وهذا يدل على انه لم يرد بنفيها عدمها قوله وله حصاص الحصاص بالحاء المهملة والصاد المكررة المهملة قال في النهاية شدة العدو وحدته وقيل هو ان يمصع بذنبه ويصر باذنيه ويعدو وقيل هو الضراط انتهى مصع حرك واصل المصع الحركة والضرب وهو بالصاد والعين المهملتين ويصر باذنيه اي يضمهما قال الجوهري قال ابن السكيت صر الفرس اذنيه ضمهما الى راسه ... ه ت ٧

حديث اذا تم فجور العبد ملك عينيه فبكى الخ قوله فجور الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم وقال في المصباح فجر العبد يفجر فجورا من باب قعد فسق وزنا وفجر الحالف فجورا كذب انتهى وقال في المشارق الفجور العصيان واصله الانبعاث فيهما الانهماك ... ه ت ه

حديث اذا تمنى احدكم فلينظر الخ بجانبه علامة الحسن التمني تشهي حصول الامر المرغوب فيه قال شيخ شيوخنا التمني تفعل من الامنية والجمع الاماني والتمني ارادة تتعلق بالمستقبل فان كانت في خير من غير ان تتعلق بحسد فهي مطلوبة والا فهي مذمومة

وقد

وقد قيل ان بين الترجي والتمني عموما وخصوصا فالترجي في الممكن والتمني في اعم من ذلك وقيل التمني يتعلق بما فات وعبر عنه بعضهم بما لا يمكن حصوله انتهى وقال في المصباح تمنيت كذا قيل ماخوذ من المنا وهو القدر لان صاحبه يقدر حصوله والاسم المنية والامنية وجمع الاولى منى مثل غرفة وغرف وجمع الثانية الاماني انتهى والمعنى اذا سال الشخص الله حوائجه فليكثر فان فضل الله كثير وخزائنه ملاى ... ه ت ه

حديث اذا تمنى احدكم فليكثر بجانبه علامة الحسن ... ه ت ه

حديث اذا تنخم احدكم الخ النخامة بضم النون ما يخرج من الصدر ومن الراس قال شيخنا قال اهل اللغة البصاق من الفم والمخاط من الانف والنخامة وهي النخاعة من الراس ومن الصدر ويقال تنخم وتنخع انتهى وقال في المصباح النخامة هي النخاعة وزنا ومعنى ويقال تنخم النخاعة النخاعة بالضم ما يخرجه الانسان من حلقه من مخرج الخاء المعجمة هكذا قيده ابن الاثير وقال المطرزي النخاعة هي النخامة وهكذا في العباب ثم زاد المطرزي وهي ما يخرج من الخيشوم عند التنخع وكانه ماخوذ من قولهم تنخع السحاب اذا قاء ما فيه من المطر لان القيء لا يكون الا من الباطن وتنخع رمى بنخاعته انتهى وقال في المشارق النخاعة ما يطرحه الانسان من فيه من رطوبة صدره او راسه قال ابن الانباري منهم وبعضهم فرق بين اللفظين فجعله من الصدر بالعين ومن الراس بالميم انتهى وقال شيخ شيوخنا النخامة قيل هي ما يخرج من الصدر وقيل النخاعة بالعين من الصدر وبالميم من الراس انتهى قوله فليغيب نخامته ظاهره ولو في ارض المسجد اذا وقعت فيه ومحله ما اذا كان ترابية او رملية مثل مسجده صلى الله عليه وسلم ومساجد غالب القرى قال ابن ابي جمرة ولم يقل يغطيها لان التغطية يستمر الضرر بها اذ لا يامن من ان يجلس غيره فيتاذى به والاوجب اخراجها او تغييبها ... ه ت ه

حديث اذا توضا احدكم فاحسن الوضوء الخ وهذه الرواية تبين رواية الموطا يكتب له باحدى خطوتيه حسنة ويمحى عنه بالاخرى سيئة قال شيخنا قال الباجي يحتمل ان يريد ان الخطاه حكمين فيكتب له ببعضها حسنات ويمحى عنه ببعضها سيئات وان حكم زيادة الحسنات غير حكم محو السيئات قال وهذا ظاهر اللفظ ولذلك فرق بينهما قال وقد ذكر قوم ان معنى ذلك واحد وان كتبه الحسنات هو بعينه محو السيئات وفي الصحاح الخطوة بالضم ما بين القدمين وبالفتح المرة الواحدة وقد جزم اليعمري انها هنا بالفتح وضبطها القرطبي وابن حجر بالضم وقال في المصباح خطوت اخطو خطوا مشيت الواحدة خطوة مثل ضرب وضربة والخطوة بالضم ما بين الرجلين وجمع المفتوح خطوات على لفظه مثل شهوة وشهوات وجمع المضموم خطى وخطوات مثل غرف وغرفات

في وجوبهما انتهى **قوله** ولو يعلم الناس تقدم الكلام عليه **قوله** لا ينهزه في رواية
لا ينهزه الا الصلاة قال القرطبي معناه لم يحركه الا ارادة الصلاة ومنه انتهز الفرصة
اي تحرك اليها وحصلها والنهز الدفع يقال نهزت الرجل انهزه اذا دفعته ونهز
راسه حركها ومنه حديث عمر اتى هذا البيت لا ينهزه اليه غيره رجع وقد غفر له وقال
ابن رسلان لا ينهزه يعني بفتح اليا والها اي لا ينهضه

حديث اذا توضا احدكم في بيته ثم اتى المسجد الخ ياتي معناه في الذي بعده

حديث اذا توضا احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد الخ بجانبه علامة
الصحة قال في المصباح وكل متداخلين متشابكان ومنه شباك الحديد وتشبيك الاصابع
لدخول بعضها في بعض انتهى قال شيخنا وكذا قال الخطابي انتهى وقال الجوهري التشبك الخلط
والتداخل ومنه تشبيك الاصابع انتهى **قلت** وهذان الحديثان دالان على النهي عن
التشبيك ويعارضه ما في البخاري عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وعن ابي هريرة صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة
معروضة في المسجد فاتكا عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين
اصابعه قال الحافظ ابن حجر حديث ابي موسى دال على جواز التشبيك مطلقا وحديث ابي
هريرة دال على جوازه في المسجد فهو في غيره اجوز وجمع الاسماعيلي بان النهي مقيد بما اذا كان
في الصلاة او قاصدا اليها او منتظرا للصلاة في حكم المصلي وبهذا الجمع قال المغلطاي وقيل
ان حكمة النهي عنه لمنتظر الصلاة ان التشبيك يجلب النوم وهو من مظان الحدث وقيل ان
صورته تشبه صورة الاختلاف فكره ذلك لمن هو في حكم الصلاة حتى لا يقع في المنهي
عنه وهو قوله صلى الله عليه وسلم للمصلين ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم انتهى **قلت**
والنهي عنه في الصلاة او المضي اليها او منتظرها او الصلاة اخرى نهي تنزيه فهو محمول
على الكراهة وعبارة بعضهم ويكره تشبيك الاصابع والعبث بها حال الذهاب والانتظار
للصلاة سوا الجمعة وغيرها قال شيخنا قال الزركشي وقسم بعض المتاخرين التشبيك الى
اقسام احدها اذا كان في الصلاة فلا شك في كراهته وثانيها اذا كان في المسجد ينتظر
الصلاة او وهو عامد الى المسجد يريدها بعد ما تطهر فالظاهر كراهته لحديث ابي داود
المذكور وقال القفال في محاسن الشريعة امر النبي ان لا يشبك بين اصابعه لان الانسان
في صلاة ما دام يمشي اليها ثالثها ان يكون في المسجد بعد فراغه من الصلاة وليس يريد
صلاة اخرى ولا ينتظرها فلا يكره لحديث ذي اليدين ورابعها في غير المسجد فهو اولى به
بالاباحة وعدم الكراهة انتهى

حديث

حديث اذا توضاتم فابدوا بايامنكم قال الدميري رواه احمد وابو داود وابن
خزيمة وابن حبان والطبراني والبيهقي وصاحب الالمام وهو حقيق بان يصح انتهى بل قال ابن حجر
وقال ابن دقيق العيد هو حقيق بان يصح وصححه ابن خزيمة فالكتابة عليه باشارة الضعيف
فيها نظر ظاهر فلا يعول عليها ويستحب تقديم اليمين في غسل اليدين والرجلين قال القفال
في محاسن الشريعة والحكمة في تقديم اليمين ان لفظها ماخوذ من اليمن وهو حصول الخير ودليل
عدم الوجوب الاجماع كما قاله ابن المنذر وغيره فان قدم اليسرى كان مكروها

حديث اذا توضات فانتضح انه علامة الحسن وسياتي معناه في جاني جبريل في
حرف الجيم

حديث اذا اتى احدكم فوجد شيئا فليكفنه في حبرة **قوله** حبرة ماخوذة من التحبير
وهو التحسين والحبرة بكسر الحا المهملة وفتح الموحدة ما كان من البرود مخططا قال في المصباح
والحبرة وزان عنبة ثوب يماني من قطن او كتان مخطط يقال برد حبرة على الوصف وبرد حبرة
على الاضافة والجمع حبر وحبرات مثل عنب وعنبات قال الازهري ليس حبرة موضعا او شيئا
معلوما انما هو وشي معلوم اضيف الثوب اليه كما قيل ثوب قرمز والقرمز صبغه فاضيف
الثوب الى الوشي والصبغ للتوضيح انتهى وهذا قد يعارضه ما رواه اصحاب السنن من حديث
ابن عباس بلفظ البسوا ثيابكم البياض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم صححه الترمذي
والحاكم قال الغزالي وليكن جنس الكفن القطن والكتان قال الرافعي وما كان في معناهما

حديث اذا جا احدكم الجمعة فليغتسل ظاهره ان الغسل يعقب المجي لان الفا للتعقيب
وليس ذلك المراد وانما التقدير اذا اراد كما في رواية عند مسلم ولفظه اذا اراد احدكم
ان ياتي الجمعة فليغتسل قال ابن دقيق العيد في الحديث دليل على تعليق الامر بالغسل
بالمجي الى الجمعة واستدل به لمالك في انه يعتبر ان يكون الغسل متصلا بالذهاب ووافقه
الاوزاعي والليث والجمهور قالوا يجزي من بعد الفجر ويشهد لهم حديث ابن عباس قال شيخنا
شيوخنا ويقتضي التطويل ان يقال اذا عرفنا ان الحكمة في الامر بالغسل يوم الجمعة والتنظيف
رعاية الحاضرين من التاذي بالرايحة الكريهة فمن خشي ان يصيبه في اثنا النهار ما يزيل
تنظفه استحب له ان يوخر الغسل لحصول الامن مما يغاير التنظيف والله اعلم ومفهوم
الحديث يدل على ان الغسل لا يشرع لمن لم يحضر الجمعة وجا التصريح بذلك في رواية عثمان بن واقد
عن نافع وهو الاصح عند الشافعية وبه قال الجمهور خلافا لاكثر الحنفية وقوله الجمعة
المراد به الصلاة او المكان الذي تقام فيه الجمعة وذكر المجي لكونه الغالب والا فالحكم
شامل لمن كان مجاور الجامع او مقيما به وسياتي بقية مباحث الكلام على الغسل عند حديث
الغسل يوم الجمعة واجب من حرف الغين المعجمة

حديث اذا جاء احدكم والامام يخطب الخ قال النووي هذا الحديث صريح في الدلالة لمذهب الشافعي واحمد واسحق وفقهاء المحدثين انه اذا دخل الجامع يوم الجمعة والامام يخطب استحب له ان يصلي ركعتين تحية المسجد ويكره الجلوس من قبل ان يصليهما وانه يستحب ان يتجوز فيهما ليسمع بعدهما الخطبة قلت قوله ويستحب ان يتجوز فيهما فيه نظر والمنقول ان التجوز واجب والله اعلم ثم قال وحكي هذا المذهب ايضا عن الحسن البصري وغيره من المتقدمين قال القاضي وقال مالك والليث وابو حنيفة والثوري وجمهور السلف من الصحابة والتابعين لا يصليهما وهو مروي عن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وحجتهم الامر بالانصات للامام وتأولوا هذا الحديث ومثله على انه كان عريانا فامره النبي صلى الله عليه وسلم بالقيام ليراه الناس ويتصدقوا عليه وهذا تاويل باطل وصريح قوله صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما وهذا نص لا يتطرق اليه تاويل ولا اظن عالما يبلغه هذا اللفظ صحيحا فيخالفه وفي الحديث جواز الكلام في الخطبة لحاجة وللخطيب وغيره الامر بالمعروف والارشاد الى المصالح في كل حال وموطن وان تحية المسجد ركعتان ولا تفوت بالجلوس في حق الجاهل وان تحية المسجد لا تترك في اوقات النهي عن الصلاة لانها ذات سبب تباح في كل وقت ويلحق بها ذوات الاسباب كقضاء الفائتة ونحوها اه

حديث اذا جاء احدكم الاكفاء فانكحوهن ولا تربصوا بهن الحدثان قال الجوهري والحدوث كون شيء لم يكن واحدثه الله فحدث امر اي وقع الحديث الجديد والحادثة والحدثان كله بمعنى انتهى فالمعنى اذا طلب الكفو فلا تمنعه وتتربص وقوع امر بها من موت ونحوه اه

حديث اذا جاء احدكم فاوسع له اخوه الخ بجانبه علامة الحسن اه

حديث اذا جامع احدكم زوجته او جاريته فلا ينظر الى فرجها فان ذلك يورث العمى قوله عن ابن عباس قال ابن الصلاح جيد الاسناد قال شيخنا قال ابن حبان كان بقية يروي عن كذابين ويدلس وكان له اصحاب يسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه فيشبه ان يكون سمع هذا من بعض الضعفاء عن ابن جريج ثم دلس عنه وهذا موضوع قال شيخنا وكذا نقل ابن ابي حاتم في العلل عن ابيه قال الحافظ ابن حجر لكن ذكر ابن القطان في كتاب احكام النظر ان بقي بن مخلد رواه عن هشام بن خالد عن بقية قال حدثنا ابن جريج فانتفى ما يخشى من التدليس قال وقد خالف ابن الجوزي ابن الصلاح فقال انه جيد الاسناد انتهى والحديث اخرجه البيهقي في سننه من الطريقين التي عنعن فيها بقية والتي صرح فيها بالتحديث انتهى اه

حديث اذا جعلت اصبعيك في اذنيك الخ بجانبه علامة الصحة قلت لكن قال السخاوي عزى السهيلي وغيره للدارقطني من حديث مالك بن مغول عن الشعبي عن مسروق عن عائشة مرفوعا ان الله اعطاني نهرا يقال له الكوثر في الجنة لا يدخل احد اصبعيه

في

في اذنيه الا سمع خرير ذلك النهر قالت فقلت يا رسول الله وكيف ذلك قال ادخلي اصبعيك في اذنيك وشدي والذي تسمعين منهما خرير الكوثر وهو عند ابن جرير في تفسيره عن ابي كريب عن وكيع عن ابي جعفر الرازي عن ابن ابي نجيح عن عائشة من قولها قال من احب ان يسمع خرير الكوثر فليجعل اصبعيه في اذنيه وهذا مع وقفه منقطع وقد رواه بعضهم عن ابن ابي نجيح عن رجل عنها ولا يثبت قاله العماد بن كثير ومعناه من احب ان يسمع خرير الكوثر اي نظيره او ما يشبهه لا انه يسمعه بعينه بل شبهه دويه بدوي ما يسمع اذا وضع الانسان اصبعيه في اذنيه والله اعلم اه

حديث اذا اجمرتم الميت فاوتروا قال في النهاية اي اذا بخرتموه بالطيب يقال ثوب مجمر ومجمر واجمرته وجمرته اذا بخرته بالطيب والذي يتولى ذلك مجمر ومجمر انتهى اه

حديث اذا دعي احدكم وهو صائم فليقل الخ بجانبه علامة الصحة وسياتي الكلام عليه في اذا كان يوم صوم احدكم اه

حديث اذا حاك في نفسك شيء فدعه قال في النهاية اي اثر فيها ورسخ يقال ما يحيك كلامك في فلان اي ما يؤثر انتهى والمعنى دع ما يؤثره الشيطان بوساوسه ويلقيه اليك واستعن عليه بالاستعاذة بالله

حديث اذا حدث الرجل ثم التفت فهي امانة قال في الكبير حسن انتهى قلت لانه حسن من طريقه الترمذي صحيح من طريق النسائي قال شيخنا قال الطيبي اي اذا حدث احد عندك بحديث ثم غاب صار حديثه امانة عندك ولا يجوز اضاعتها قال الطيبي والظاهر ان التفت عبارة عن التفات خاطره الى ما تكلم فالتفت يمينا وشمالا احتياطا وقال ابن رسلان ما معناه قوله حدث الرجل اي اخاه بحديث قوله ثم التفت اي لان التفاته اعلام لمن يحدثه انه يخاف ان يسمع حديثه احد وانه قد خصه بسره فكان الالتفات قائما مقام اكتم هذا عني وهو عندك امانة قوله فهي اي الكلمة التي اسرها اليه امانة عنده وفي معنى هذا الحديث افشاء سر الادمي لما فيه من الايذاء البالغ والتهاون بحقوق المعارف والاصدقاء قال الحسن ان من الخيانة ان تحدث بسر اخيك وافشاء السر حرام اذا كان فيه اضرار اه

حديث اذا حسدتم فلا تبغوا الخ قال في النهاية الحسد ان يرى الرجل لاخيه نعمة فيتمنى ان تزول عنه وتكون له دونه وقال شيخ شيوخنا الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم بان يتمنى ذلك لنفسه والحق انه اعم وسببه ان الطباع مجبولة على حب الترفع على الجنس فاذا راى لغيره ما ليس له احب ان يزول ذلك عنه له ليرتفع عليه او ليساويه وصاحبه مذموم اذا فعل بمقتضى ذلك من تصميم وقول او فعل وينبغي لمن خطر له ان يكرهه كما يكره ما وضع في طبعه من حب المنهيات واستثنوا من ذلك ما اذا كانت النعمة

لكافر او فاسق يستعين بها على معاصي الله تعالى فهذا حكم الحسد بحسب حقيقته انتهى
قوله تبغوا ابغا ل يبغي بغيا بغاء بالضم اذا طلب قاله في النهاية وقال في المصباح بغيته
ابغيه بغيا طلبته وابتغيته وتبغيته مثله والاسم البغا مثل غراب وينبغي ان يكون
كذا هنا بيد ب ناما هو كذا الا بحسن توكد واستعمال ماضيه مهجور وقد عدوا ينبغي من الافعال
التي لا تتصرف فلا يقال انبغى وقيل في توجيهه ان انبغى مطاوع بغى ولا يستعمل انفعل في المطاوعة
الا اذا كان فيه علاج وانفعال مثل كسرته فانكسر وكما لا يقال طلبته فانطلب وقصدته
فانقصد لا يقال بغيته فانبغى لانه لا علاج فيه واجازه بعضهم وحكي عن الكسائي انه سمعه
من العرب وما ينبغي ان يكون كذا اي ما يستقيم او ما يحسن انتهى قوله واذا ظننتم فلا
تحققوا اي اذا عرض لك شك في امر من الامور فلا تحققه بان تتبع مواده وما يرد منهما
قوله واذا تطيرتم الخ الطيرة بكسر الطا وفتح اليا التشاؤم بالشي وهو مصدر تطير
طيرة وتخير خيرة ولم يجي من المصادر هكذا غيرهما والمعنى اذا تشاءمتم بسبب التطير فلا تلتفت
خاطركم الى ذلك وامضوا لقصدكم وعلى الله فتوكلوا ه
حديث اذا حضرتم موتاكم فاغمضوا البصر الخ تغميض الميت سنة ثابتة عن النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وبغيره وبالفعل ايضا ولانه اذا لم يفعل به ذلك قبح
منظره وقيل لان العين اولى شي يسرع اليها الفساد قوله فان البصر يتبع الروح معناه
ان الروح اذا خرج من الجسد تبعه البصر ناظرا اين يذهب قال شيخنا وفي فهم هذا دقة
فانه يقال ان البصر انما يبصر ما دام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما
يتعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة ان يجاب باحد امرين
احدهما ان ذلك بعد خروج الروح من اكثر البدن وهي بعد باقية في الراس والعينين
فاذا خرج من الفم اكثرها ولم تخرج كلها نظر البصر الى القدر الذي خرج وقد ورد
ان الروح على مثال البدن وقدر اعضائه فاذا خرج بقيتها من الراس والعين سكن النظر
فيكون قوله اذا قبض معناه اذا شرع في قبضه ولم ينته قبضه الثاني ان يحمل على ما ذكره كثير
من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام
ويكون هذا الحديث من اقوى الادلة على ذلك والله اعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم
وفي الروح لغتان التذكير والتانيث قوله وقولوا خيرا فان الملائكة تؤمن قال
النعمي قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا امر ندب وتعليم لما يقال
عنده من الدعا والاستغفار له وطلب اللطف به والتخفيف عنه وفيه احضار
بتامين الملائكة على دعاء من هناك بان يقولوا امين ومعناها في المشهور اللهم استجب
ويستحب ان يحضر الميت الصالحون واهل الخير ليذكروه ويدعوا له ولمن يخلفه فينتفع

بذلك

بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه ه
حديث اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران الخ قال النووي اجمع المسلمون
على ان هذا الحديث في حاكم عالم اهل للحكم فان اصاب فله اجران اجر باجتهاده واجر باصابته
وان اخطا فله اجر باجتهاده وفي الحديث محذوف اذا اراد الحاكم فاجتهد قالوا فاما من
ليس باهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا اجر له بل هو اثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحكم اولا
قاله شيخ شيوخنا قال القرطبي هكذا وقع في الحديث بدا بالحكم قبل الاجتهاد والامر بالعكس
فان الاجتهاد يتقدم الحكم اذ لا يجوز الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا لكن التقدير في قوله
اذا اراد ان يحكم فعند ذلك يجتهد قال ويؤيده ان اهل الاصول قالوا يجب على المجتهد
ان يجدد النظر عند وقوع النازلة ولا يعتمد على ما تقدم له لامكان ان يظهر له خلاف
غيره انتهى ويحتمل ان يكون الفا تفسيرية لا تعقيبية وقوله فاصاب اي صادف ما في
نفس الامر في جهة تصادف ان الذي في نفس الامر بخلاف ذلك فالاول له اجران اجر
الاجتهاد واجر الاصابة والاخر له اجر الاجتهاد فقط وفيه دلالة على ان الحق عند الله
واحد وان المجتهد يخطي ويصيب ه
حديث اذا حلم احدكم فلا يحدث الناس الخ قوله اذا حلم احدكم فلا يحدث
الناس قال النووي وشيخنا بفتح اللام وقال في المصباح حلم يحلم من باب قتل حلما
بضمتين واسكان الثاني تخفيف والحلم رايه في منامه رويا والاول قوله بتلعب
الشيطان في المنام كذا بخط في الاصل وفي الكبير تلعب الشيطان به وهي ملحقة بخطه
وفي ابن ماجه به ثابتة وفي بعضها محذوفة وسياتي الكلام عليه في حديث اذا لعب الشيطان
باحدكم حديث اذا حم احدكم فليسن عليه الماء البارد السن الصب في سهولة وسياتي
الكلام عليه في حديث الحمى من فيح جهنم ه
حديث اذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا احدهم قوله ثلاثة في سفر
اي فاكثر وفيه دليل على ان اقل عدد المسافرين ثلاثة قوله فليؤمروا احدهم اي يتخذونه
اميرا عليهم ياتمرون بامره وهذا الحديث يستدل به على ان التامير في السفر سنة قال
ابن رسلان قد عمل بها الخلفاء الراشدون ومضى عليها السلف والخلف وقال جماعة
من المتاخرين بوجوبه وكلام الماوردي في الحاوي يقتضي الوجوب وكان صلى الله عليه وسلم
اذا ارسل جيشا او سرية امر عليهم اميرا وكذلك الخلفاء بعده ولان ترك الجيش بلا امير
يؤدي الى افتراق كلمتهم ومخاصمتهم قال الحليمي والعدو انما يفزع من امير القوم فان لم
يكن لهم زعيم حصل الطمع فيهم قال الغزالي نقل عن عبد الله المروزي انه صحبه ابو علي
فاذا قال له قال لا تتحكم على الامير ولا تخالفه وفي الحديث دليل على ان الجماعة اذا احكما

بينما رجلا في فضيته فحكم نفذ حكمه وسيأتي اذا سافر تم فليؤمكم اقراوكم ويأتي الكلام عليه

حديث اذا خرجت المراة الى المسجد الخ بجانبه علامة الصحة ط هب ه

حديث اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين قال في الكبير وحسن فكأنه ابن معين اشارة الصعف لبيت بصواب **قوله** مخرج السوء قلت رايت في بعض الحواشي ما صورته اذا اردت المصدر فتحت من مخرج ومدخل واذا اردت المكان ضممت ط هب ه

حديث اذا خطب احدكم المراة وهو يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب وفيه دلالة على وجوب اعلامها بذلك لانه من حرمته عيب والعلي لتشبيه ذا الدالة على عدم القريب

حديث اذا اخفيت الخطيئة الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** اذا اخفيت الشي يخفي خفاء بالفتح والمد استتر وظهر فهو من الاضداد وبعضهم يجعل حرف الصلة فارقا فيقول خفي عليه اذا استتر وخفي له اذا ظهر فهو خاف وخفي ايضا **قوله** واذا ظهرت ظهر الشي يظهر ظهورا برز بعد الخفا والمعنى ان العامة اذا لم ينكروا على صاحب الخطيئة الظاهرة وعملوا بها فانهم مشاركون له فيها فكانهم راضون بذلك فيعودا لضرر عليهم لعدم انكارهم ورضاهم وسيأتي فيه مزيد ط هب ه

حديث اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل الخ بجانبه علامة الحسن في هذا الحديث استحبابها بهذا الذكر عند دخول المسجد قال النووي وقد جاءت فيه اذكار كثيرة **قلت** وقد لخصها شيخنا فقال اذا دخل المسجد قدم رجله اليمنى وقال اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم صل على محمد وعلى ال محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وسهل لنا ابواب رزقك وفي المخرج يقول اللهم اني اسالك من فضلك **قلت** وفضل الله هو نعمه التي لا تحصى ط هب ه

حديث اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين قال الشيخ شيخنا هذا العدد لا مفهوم لاكثره باتفاق واختلف في قله والصحيح اعتباره فلا تتادى هذه السنة باقل من ركعتين واتفق ائمة الفتوى على ان الامر في ذلك للندب ونقل ابن بطال عن اهل الظاهر الوجوب والذي صرح به ابن حزم عدمه وقال الطحاوي الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها ليس هذا الامر بداخل فيها **قلت** هما عمومان تعارضا الامر بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل والنهي عن الصلاة في اوقات مخصوصة فلابد من تخصيص احد العمومين فذهب جمع الى تخصيص النهي وتعميم الامر وهو الاصح عند الشافعية وذهب جمع الى عكسه وهو قول الحنفية والمالكية **قوله** فلا يجلس **قال** شيخ شيوخنا صرح جماعة بانه اذا خالف وجلس لا يشرع له التدارك وفيه نظر **قلت** اما اذا جلس

ناسيا

ناسيا او ساهيا وقصر الفصل شرع له فعلها ومقتضى الحديث انها تتكرر بتكرر الدخول ولو عن قرب ويكره ان يجلس من غير تحية بلا عذر وتحصل بفرض ونفل وسنة لا بركعة وصلاة جنازة ومقتضى الحديث ايضا انه يحرم بها قائما ولا يجلس فيها وهو ما اختاره الزركشي وقال الاسنوي لو احرم بها قائما ثم اراد الجلوس فالقياس عدم المنع وكذا الدميري والاول اوجه قال في الاحيا ويكره ان يدخل المسجد بغير وضوء قال في الاذكار ومن لم يتمكن من صلاة التحية لحدث او شغل ونحوه فيستحب له ان يقول اربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر زاد ابن الرفعة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم **فائدة** قال الشيخ شيوخنا حديث ابي قتادة هذا ورد على سبب وهو ان ابا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا بين اصحابه فجلس معهم فقال له ما منعك ان تركع قال رايتك جالسا والناس جلوس قال فاذا دخل احدكم وعند ابن ابي شيبة عن ابي قتادة اعطوا المساجد حقها قال ركعتين قبل ان تجلس ق ه

حديث اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فاطعمه الخ ذا صاحبنا العلامة الداودي في الكنى وسنده جيد انتهى ق ه

حديث اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فاراد ان يفطر الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا دخل احدكم الى القوم فاوسع له فليجلس الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** الى القوم قال في المصباح القوم جماعة الرجال ليس فيهم امراة الواحد رجل وامرؤ من غير لفظه والجمع اقوام سموا بذلك لقيامهم بالعظائم والمهمات قال الصغاني وربما دخل النسا تبعا لان قوم كل نبي رجال ونسا ويذكر القوم ويؤنث فيقال قام القوم وكذلك كل اسم جمع لا واحد له من لفظه نحو رهط ونفر انتهى وعبارة الجوهري القوم الرجال دون النسا لا واحد له من لفظه

قال زهير ق ه

وما ادري وسوف اخال ادري * اقوم ال حصن ام نسا *

وقال تعالى لا يسخر قوم من قوم ثم قال ولا نسا من نسا وربما دخل النسا فيه على سبيل التبع لان قوم كل نبي رجال ونسا وجمع القوم اقوام وجمع فيه على سبيل التبع لان قوم الجمع اقاوم انتهى وقال في المشارق القوم الجماعة وهي مختصة عند الاكثر بالرجال دون النسا ق ه

حديث اذا دخل احدكم على اخيه فهو امير عليه الى صاحب البيت امير على الداخل

حديث اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره الخ قال الدميري اختلف العلما فيمن دخل عليه عشر ذي الحجة واراد ان يضحي فقال سعيد بن المسيب وربيعة واحمد واسحق وداود وبعض اصحاب الشافعي انه يحرم عليه اخذ شي من شعره واظفاره حتى يضحي في وقت الاضحية وقال الشافعي واصحابه هو مكروه كراهة تنزيه وليس بحرام وقال ابو حنيفة

لا يكره وقال مالك في رواية لا يكره وفي رواية يكره وفي رواية يحرم في التطوع دون الواجب احتج من حرم بهذا الحديث وشبهه واحتج الشافعي والآخرون بحديث عائشة رضي الله عنها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شيء احله الله حتى ينحر هديه قال الشافعي والبعث بالهدي اكثر من ارادة التضحية فدل على انه لا يحرم عليه ذلك وحمل احاديث النهي على كراهة التنزيه والمراد بالنهي عن اخذ الظفر النهي عن ازالته بقلم او كسر او غيره ذلك والمنع من ازالة الشعر بحلق او تقصير او نتف او احراق او ازالة بنورة او غير ذلك وسوا شعر الابط والشارب والعانة والراس وغير ذلك من شعر بدنه وحكم اجزا البدن حكم الشعر والظفر والحكمة في النهي ان يبقى كامل الاجزا لتعتق من النار انتهى وقال غيره والمعنى فيه شمول المغفرة بجميع اجزائه وفي معنى مريد التضحية من اراد ان يهدي شيا من النعم الى البيت بل اولى وبه صرح ابن سراقة ومقتضى الحديث انه لو اراد التضحية باعداد زالت الكراهة بذبح الاول ويحتمل بقا النهي الى اخرها ١٥ـ

حديث اذا دخل شهر رمضان الخ قوله فتحت بالتشديد والتخفيف قوله وصفدت بالمهملة المضمومة بعدها فا ثقيلة مكسورة اي شدت بالاصفاد وهي الاغلال قال شيخنا قال القاضي يحتمل انه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وان الشياطين يقل اغواهم وايذاوهم فيصيرون كالمصفدين ويكون تصفيدهم عن اشيا دون اشيا ولناس دون ناس قال ويويد ذلك فتحت ابواب الرحمة وجا في حديث اخر صفدت مردة الشياطين قال ويحتمل ان يكون فتح ابواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المخالفات وهذه اسباب لدخول الجنة وابواب لها وكذلك تغليق ابواب النار وتصفيد الشياطين عبارة عما ينكفون عنه من المخالفات وقال القرطبي يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه ان الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات في رمضان لفضيلة هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم ابواب النار فلا يدخلها منهم احد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فان قيل فنرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من اوجه احدها انما يقل عن الصائمين صوما حوفظ على شروطه وروعيت ادابه اما ما لا يحافظ عليه فلا يقل عن فاعله الشيطان الثاني لو سلم انها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم ان لا يقع شر لان لوقوع الشر اسبابا اخر غير الشياطين وهي النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية الثالث ان المراد غالب الشياطين والمردة منهم واما غيرهم فقد لا يصفد والمقصود تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان فان

وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى غيره من الشهور انتهى ١٥ـ

حديث اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل الخ قال في الكبير هب وضعفه عن ابي سعيد انتهى وقال النووي رواه ابن ماجة والترمذي باسناد ضعيف ويغني عنه حديث ابن عباس الثابت في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل على يعوده قال لا باس طهور ان شا الله ومعنى نفسوا له اطمعوه في الحياة ورجوه فيها ففي ذلك تنفيس كربه وطمانينة قلبه انتهى وقال شيخنا قال الطيبي في اجله متعلق بنفسوا مضمنا معنى التطميع اي طمعوه في طول اجله واللام للتاكيد قال وقوله تطيب بنفسه الباء في بنفسه زايدة في الفاعل ويجوز ان تكون للتعدية وفاعله ضمير عايد الى اسم ان ويساعد الاول رواية وتطيب نفسه ١٥ـ

حديث اذا دخلتم بيتا فسلموا على اهله الخ تقدم معناه في اذا استاذن احدكم

حديث اذا دخلت على مريض فمره يدعو لك الخ قال الدميري ورواه ابن ماجة وابن السني باسناد صحيح وحسنه لكن الراوي عن عمر هو ميمون بن مهران ولم يدرك عمر انتهى قلت هو مرسل تابعي من الطبقة الرابعة قال بعض شيوخنا اصله كوفي نزل الرقة ثقة فقيه ولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز وكان يرسل وبقا رجاله مرسل سنده صحيح او حسن انتهى وفي الحديث استحباب طلب الدعا من المريض لانه مضطر ودعاوه اسرع اجابة من غيره ففي السنة اقرب الدعا الى الاجابة دعوة المضطر ١٥ـ

حديث اذا دخلت مسجدا فصل مع الناس الخ بجانبه علامة الحسن وفيه دلالة على استحباب اعادة الصلاة لمن صلى منفردا او جماعة والاعادة تستحب مرة واحدة فان عاد اكثر من ذلك صح الا في الصبح والعصر فلا تعاد اكثر من مرة فلو اعادهما ثالثة لم تصح لان الثالثة نافلة والنافلة لا تصح بعد فعل العصر والصبح بلا سبب متقدم او مقارن

حديث اذا دعا احدكم فليعزم المسيلة الخ قوله فليعزم المسلة معنى الامر بالعزم الجد الذي فيه والجزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشية الله تعالى وان كان مامورا في جميع ما يريد فعله بمشية الله تعالى وقيل معنى العزم ان يحسن الظن في الاجابة قوله فان الله لا مستكره له قال الشيخ شيوخنا المراد ان الذي يحتاج الى التعليق بالمشية اذا كان المطلوب منه يتاتى اكراهه على الشي فيخفف الامر عليه ويعلم بانه لا يطلبه منه ذلك الشي الا برضاه واما الله سبحانه وتعالى فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق فايدة وقيل المعنى ان فيه صورة الاستغنا عن المطلوب والمطلوب منه والاول اولى قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد ان يقول اللهم اعطني ان شيت وغير ذلك من امور الدين والدنيا لانه كلام مستحيل لا وجه له لانه لا يفعل الا ما يشاء وظاهره انه حمل النهي على التحريم وهو الظاهر وحمل النووي النهي في ذلك على كراهة التنزيه وهو اولى وقال ابن

في الحديث انه ينبغي للداعي في ذلك ان يجتهد في الدعا ويكون على رجا الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه يدعو كريما وقال ابن عيينة لا يمنعن احدا الدعا ما يعلم في نفسه يعني من التقصير فان الله تعالى قد اجاب دعا شر خلقه وهو ابليس حين قال رب انظرني الى يوم يبعثون وقال الداودي معنى قوله ليعزم المسئلة اي يجتهد ويلح ولا يقول ان شئت كالمستثني ولكن دعا البايس الفقير قلت وكانه اشار بقوله كالمستثني الى انه اذا قالها على سبيل التبرك لا يكره وهو جيد انتهى

حديث اذا دعي الرجل زوجته لحاجته فلتجبه وان كانت على التنور قال في الكبير حسن صحيح التنور هو الذي يخبز فيه وتقدم الكلام عليه في حديث اذا اراد احدكم من امراته

قوله لحاجته اي عليها اي تجيبه لتستعجل قضا ما عرض له فيرتفع شغل باله ويتمحص تعلق قلبه وهذا كما روى مسلم في قصة زينب ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تمعس لعيونها لسيرين المعلقتين سينة لها اي تدبغ جلدا فقضى حاجته بها وتركت ما كانت فيه لما هواهم منها ولما يفوت وما هي فيه من معس المبيعة او محاولة التنور لا يفوت وتتفرغ بها لشغلها ويفرغ قلبه الرجل انتهى قلت ومحاولة التنور اي بقاه ولعل محل الاجابة ما اذا لم يلزم عليه تلف الطعام ونحوه لكون الخبز في التنور ويمضي زمن يتلف فيه ويشهد لهذا ما في الجمعة والجماعة

حديث اذا دعي الرجل امراته الى فراشه فلتجب وان كانت على ظهر قتب قال في الكبير وصحح انتهى قال في المصباح القتب للبعير وجمعه اقتاب مثل سبب واسباب وقال في الدر كاصله القتب للجمل كالاكاف لغيره ولا تمنع المراة نفسها من زوجها وان كان على ظهر قتب معناه الحث لهن على مطاوعة ازواجهن ولو في هذا الحال فكيف في غيره وقيل ان نسا العرب كن اذا اردن الولادة جلسن على قتب ويقلن انما سلس لخروج الولد فارادت تلك الحالة قال ابو عبيد كنا نرى ان المعنى وهي تسير على ظهر البعير فجا التفسير بغير ذلك

حديث اذا دعي الرجل امراته الى فراشه فابت الخ

قوله فابت اي امتنعت بلا سبب حرم عليها وقوله حتى تصبح المراد حتى ترجع كما في الرواية الاخرى وتقدم الكلام عليه في حديث اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها

حديث اذا دعوت الله فادع ببطن كفيك ولا تدع بظهورهما فاذا فرغت فامسح بهما وجهك بجانبه علامة الحسن وقال الدميري ورواه ابو داود ثم قال ابو داود هذا الحديث روي من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية هذا امثلها وهو ضعيف ايضا انتهى قلت قال شيخنا قال الحافظ ابن حجر هذا حديث حسن وقد حسنه الشيخ ايضا قلت وورد في حديث الحاكم معناه وهو صحيح وكيفية

انه يجعل بطن الكفين الى الوجه وظهرهما الى الارض هذا هو السنة نعم ان شيئا من كرب عليه برفع بلاء او قحط او غلاء او نحو ذلك جعل ظهورهما الى السما وهو المراد بقوله تعالى يدعوننا رغبا ورهبا قال العلما الرغب بسط الايدي وظهورهما الى الارض والرهب بسطها وظهورها الى السما وسياتي الكلام على شروط الدعا واداب عند حديث الدعا هو العبادة

حديث لو ادعوتم لاحد من اليهود والنصارى فقولوا الخ فيه جواز الدعا للذمي بتكثير المال والولد ومثله الهداية وصحة البدن والعافية ونحو ذلك ويؤيده ما في كتاب ابن السني عن انس قال استسقى النبي صلى الله عليه وسلم فسقاه يهودي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم جملك الله فما راى السواد حتى مات ويمتنع الدعا له بالمغفرة ونحوها لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به انتهى

حديث اذا دعي احدكم الى وليمة عرس فليجب هذا حجة لمن يقول وجوبا لاجابة وليمة العرس وهو الراجح عندنا كما سياتي والوليمة الطعام المتخذ للعرس مشتقة من الولم وهو الجمع وزنا ومعنى لان الزوجين يجتمعان قاله الازهري وغيره وقال شيخ شيوخنا الوليمة تختص بطعام العرس عند اهل اللغة فيما نقله عنهم ابن عبد البر وهو المنقول عن الخليل وثعلب وغيرهما وجزم به الجوهري وابن الاثير وقال صاحب المحكم طعام العرس والاملاك وقيل كل طعام صنع لعرس خاصة انتهى وعند الشافعي واصحابه الوليمة تقع على كل طعام يتخذ لسرور حادث من عرس واملاك وغيرهما لكن استعمالها مطلقة في العرس اشهر وفي غيره بقيد فيقال وليمة ختان او غيره وجزم الماوردي ثم القرطبي بانها لا تطلق في غير طعام العرس الا بقرينة انتهى واما الدعوة فهي اعم من الوليمة وهي بفتح الدال على المشهور وفي النسب بكسرها وتقدم الكلام عليها وذكر النووي تبعا لعياض ان الولائم ثمانية فيقال في دعوة العرس اي الاملاك وهو العقد وليمة واملاك وشندخي وقيل ان الوليمة خاص بطعام الدخول واما طعام الاملاك يسمى الشندخ بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال وقد تضم واخره خا معجمة ماخوذ من قولهم فرس مشندخ اي يتقدم غيره سمي طعام الاملاك بذلك لانه يتقدم الدخول وللختان اعذار بكسر الهمزة والعين المهملة الساكنة والذال المعجمة ويقال فيه ايضا العذر بضم ثم سكون وللولادة عقيقة وللسلامة من الطلق خرس بضم الخا المعجمة وسكون الرا وبسين مهملة ويقال بالصاد وقيل الخرس طعام الولادة والعقيقة تختص بيوم السابع وقد يزاد في اخرها ها فيقال خرسة وخرصة وقيل بالها طعام النفسا وقيل انما لسلامة المراة من الطلق فاما الذي للولادة بمعنى الفرح بالمولود فهي العقيقة وللقدوم من السفر نقيعة من النقع وهو الغبار او النحر او القتل وهي طعام يصنع

للقدوم سوا اصنعه القادم ام صنعه غيره له كما افاده كلام المجموع في اخر صلاة المسافر
لكن الذي في الروضة هنا ذكر ذلك قولين اظهرهما الثاني وصوب الاذرعي الاول وقيل
النقيعة التي يصنعها القادم والتي يصنع له يسمي التحفة وللبنا اي لسكن المتجدد
وكيرة من الوكر وهو الماوي والمستقر وللمصيبة وضيمة بكسر المعجمة وليست من الولايم
نظرا لاعتبار السرور لكن ظاهر كلامهم خلافه ويوجه بان اعتبار السرور انما هو في
الغالب والمادبة لما يتخذ بلا سبب ودالها مضمومة ويجوز فتحها انتهي كلام النووي
وعياض مع زيادة في الضبط والاقوال قال شيخ شيوخنا وفاتهم ذكر الحذاق بكسر
الحا المهملة وتخفيف الذال المعجمة واخره قاف الطعام الذي يتخذ عند حذق الصبي
ذكره ابن الصباغ في الشامل وقال ابن الرفعة هو الذي يصنع عند ختم القران
كذا قيده ويحتمل ختم قدر مقصود منه ويحتمل ان يطرد ذلك في حذقه لكل صناعة وذكر
المحاملي في الرونق في الولايم العتيرة بفتح المهملة ثم مثناة مكسورة وهي ما يذبح في
اول رجب وتعقب بانها في معنى الاضحية فلا معنى لذكرها مع الولايم وسياتي حكمها في
الكلام على العقيقة والاقلنذ كر الاضحية واما المادبة ففيها تفصيل لانها ان كانت
لقوم مخصوصين فهي النقري بفتح النون والقاف مقصور وان كانت عامة فهي الجفلي
بجيم وفا بوزن الاول قال الشاعر

نحن في المشتاه ندعوا الجفلي • لا تري الادب منا ينتقر •

وصف قومه بالجود وانهم اذا صنعوا مادبة دعوا اليها عموما لا خصوصا وخص الشتا
لانه مظنة قلة الشي وكثرة احتياج من يدعي والادب هو بوزن اسم الفاعل من المادبة انتهي
وقال بعضهم من الاب بفتح ثم سكون وهو الدعوة الي الطعام ويننقر مشتق من النقري
والمشتاه بفتح الميم الشتا قاله ابن فارس والفارابي وقال الخليل الشتا معروف والموضع
المشتا اي بفتح الميم مقصور وقال في ديوان الادب المشتا الشتا وقال في القاموس ان
الشتا كالمشتا وقد نظم ذلك بعضهم فقال

وليمة عرس ثم خرس ولادة • عقيقة مولود وكيرة باني •
وضيمة ذي موت نقيعة قادم • عذيرة او اعذار يوم ختان •
ومادبة الخلان لا سبب لها • حذاق صغير يوم ختم قران •
وعاشرها في النظم تحفة زاير • قري الضيف مع نزل له بقران •

قال شيخ شيوخنا وقد نقل ابن عبد البر ثم عياض ثم النووي الاتفاق على القول
بوجوب الاجابة لوليمة العرس وفيه نظر نعم المشهور من اقوال العلما الوجوب وصرح به
جمهور الشافعية والحنابلة بانها فرض عين ونص عليه مالك وعن بعض الشافعية والحنابلة

بها

بها مستحبة وذكر اللخمي من المالكية انه المذهب وكلام صاحب الهداية يقتضي الوجوب
مع تصريحه بانها سنة فكانه اراد انها وجبت بالسنة وليست فرضا علم من قاعدتهم وعن بعض
الشافعية والحنابلة هي فرض كفاية وحكي ابن دقيق العيد في شرح الالمام ان محل ذلك اذا عمت
الدعوة اما لو خص كل واحد بالدعوة فان الاجابة تتعين وشرط وجوبها ان يكون الداعي مكلفا حرا
الي اخر الشروط المذكورة في كتب الفقه ولها اعذار يسقط بها الوجوب مذكورة في كتب الفقه
واقلها للمتمكن شاة ولغيره ما قدر عليه قال الشارح والمراد اقل الكمال شاة لقول التنبيه
وباي شي اولم من الطعام جاز ولبنة العرس وقتها بعد الدخول وقال الزركشي انه الصواب
قلت وهو المصرح به في حديث البخاري في سورة الاحزاب في بنايه صلى الله عليه وسلم بزينب ومثله
في صفية

حديث اذا دعي احدكم الي طعام فليجب فان كان مفطرا فلياكل وان كان صايما فليصل قد
اختلفوا في معني فليصل فقال الجمهور معناه فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو
ذلك واصل الصلاة في اللغة الدعا ومنه قوله تعالي وصل عليهم وقيل المراد الصلاة
الشرعية بالركوع والسجود اي يشتغل بالصلاة ليحصل له فضلها وليتبرك اهل المكان والحاضرون
فوايد وان كان مفطرا فلياكل صرفه عن ظاهره رواية التخيير الاتية وهو محمول علي من
كان صايما نفلا ويكون فيه حجة لمن استحب له ان يخرج من صيامه لذلك ويويده ما اخرجه الطيالسي
والطبراني في الاوسط عن ابي سعيد قال دعي رجل الي طعام فقال الرجل اني صايم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم دعاكم اخوكم وتكلف لكم افطر وصم يوما مكانه ان شيت في اسناده راو ضعيف
لكنه توبع عليه والله اعلم • انتهي الجزو الاول من خط مولفه

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل علي سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا
اذا دعي احدكم وهو صايم فليقل اني صايم يجانبه علامة الحسن قال ابن رسلان هذا محمول علي
انه يقوله اعتذارا له فان سمح ولم يطالبه بالحضور سقط عنه الحضور وان لم يسامح وطالبه بالحضور
لزمه وليس الصوم عذرا في الاجابة انتهي واذا حضر لا يلزمه الاكل ويكون الصوم عذرا في ترك
الاكل بخلاف المفطر فانه يستحب له ان ياكل كما في الروضة واصلها ووقع في شرح مسلم تصحيح
وجوب الاكل والراجح الاستحباب اما اذا كان الصوم فرضا فانه لا يجوز له الاكل بلا خلاف وان
كان نفلا جاز الفطر والاتمام وتركه فان كان يشق علي صاحب الطعام صومه فالافضل
الفطر والا اتمام الصوم وفي هذا الحديث انه لا باس باظهار العبادة النافلة من صيام وصلاة
وغيرهما اذا دعت اليه حاجة والا استحب اخفاوها وفيه الارشاد الي تالف القلوب بالاعذار

حديث اذا دعي احدكم وفيه الارشاد الي تالف القلب فاليجب بجانبه علامة الصحة

حديث اذا دعي احدكم الي طعام فليجب الخ بجانبه علامة الصحة

حديث اذا دعي احدكم فجاء مع رسول فهو لكم اذن وفي ابي داود كما سياتي اذا بعث الرجل الي الرجل فان رسوله اذنه فان قلت هذا الحديث يدل علي ان الانسان اذا دعي يكون ذلك مقام اذنه وفي البخاري باب اذا دعي الرجل فجاء هل يستاذن وقال سعيد عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم هو اذنه وفي البخاري ايضا في الباب المذكور ما يدل علي انه لا بد من الاستيذان ولفظه عن ابي هريرة دخلت مع رسول الله صلي الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر الحق اهل الصفة فادعهم الي فاتيتهم فدعوتهم فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا انتهى قال شيخ شيوخنا وجمع المهلب وغيره بتنزيل ذلك علي اختلاف حالين ان طال العهد بين الطلب والمجي احتاج الي استيناف الاستيذان وكذا ان لم يطل لكن كان المستدعي في مكان يحتاج معه الي الاذن في العادة والا لم يحتج الي الاستيذان فاذن وقال ابن التين لعل الاول فيمن علم انه ليس عنده من يستاذن لاجله والثاني بخلافه قال والاستيذان علي كل حال احوط وقال غيره ان حضر صحبة الرسول اغناه استيذان الرسول ويكفيه سلام الملاقاة وان تاخر عن الرسول احتاج الي الاستيذان وبهذا جمع الطحاوي واحتج بقوله في الحديث الثاني فاقبلوا فاستاذنوا فدل علي ان ابا هريرة لم يكن معهم والا لقال فاقبلنا كذا قال انتهى قلت وكان شيخ شيوخنا لم يرتض هذا التعليل بقوله كذا قال وقال ابن رسلان في حديث ابي داود ولعل هذا محمول علي من جاء الي وليمة عامة او اعلمه الرسول ان عنده جماعة وهو ينتظره انتهى وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا دعيتم الي كراع فاجيبوا المراد به عند جماهير العلما كراع الشاة وغلطوا من حمله علي كراع الغميم بالغين المعجمة موضع بين مكة والمدينة والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء واخره عين مهملة وهو مستدق الساق من الرجل ومن حد الرسغ من اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير وقيل الكراع ما دون الكعب من الدواب وقال ابن فارس كراع كل شي طرفه وقال شيخنا الكراع يد الشاة وفي اصله الكراع وهو ما دون الركبة انتهى وظيف البعير خفه وهو كالحافر للفرس

حديث اذا ذبح احدكم فليجهز الذبح هو التذفيف بقطع جميع الحلقوم والمري من حيوان مقدور عليه فيه حياة مستقرة بالة ليست عظما ولا ظفرا والحلقوم مجري النفس دخولا وخروجا والمري بالمد والهمز مجري الطعام والشراب ويستحب قطع الودجان بفتح الدال وهما عرقان بعد الحلقوم والمري **قوله** فليجهز اي فليسرع ولهذا قال اصحابنا وغيرهم يستحب احداد السكين وامرارها بقوة وتحامل ذهابا وايابا ليكون اوحي واسهل ويكره ان يحد السكين والشاة تنظر وان يذبح شاة واخري تنظر وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا ذكر اصحابي فامسكوا الخ بجانبه علامة الحسن قال في الكبير بن مصري في امالية وحسنه وتقدم الكلام علي النجوم والقدر **قوله** اذا ذكر اصحابي فامسكوا هذا علم من اعلام النبوة علم به النبي صلي الله عليه وسلم ان نمسك عما يجري بين الصحابة اي وجوبا وما وقع بينهم من الحروب والمنازعات التي قتل بسببها كثير منهم فتلك دما طهر الله منها ايدينا فلا نلوث بها السنتنا ونري الكل ماجورين في ذلك لانه صدر منهم باجتهاد والمجتهد في مسيلة ظنية ماجور ولو اخطا

حديث اذا راي احدكم الرويا الحسنة فليفسرها وليخبر بها الخ بجانبه علامة الحسن **حديث** اذا راي احدكم الرويا يكرهها فليبصق عن يساره الي اخره قال شيخنا قال ابن العربي الرويا ادراكات يلقيها في قلب العبد علي يد ملك او شيطان اما باسمائها او حقيقتها واما بكناها او بعبارتها واما تخليطها ونظيرها في اليقظة الخواطر فانها تاتي علي نسق وقد تاتي مسترسلة غير محصلة وقال المازري كثر كلام الناس في حقيقة الرويا وقال فيها غير الاسلاميين اقاويل كثيرة منكرة لانهم حاولوا الاطلاع علي حقايق لا تدرك بالعقل ولا يقوم عليها برهان وهم لا يصدقون بالسمع فاضطربت اقوالهم فالاطبا ينسبون الرويا الي الاخلاط الاربعة وهو امر لا دليل عليه والفلاسفة يقولون ان صور ما يجري في الارض هي في العالم العلوي كالنقوش فما حاذي بعض النقوش منها انتقش فيها وهذا اشد فسادا من الاول والصحيح قول اهل السنة ان الله تعالي يخلق في قلب النايم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان فاذا خلقها فكانه جعلها علما علي امور اخري يخلقها في ثاني الحال ومهما وقع منها علي خلاف المعتقد فهو كما يقع لليقظان وتلك الاعتقادات تارة تقع بحضور الملك فيقع بعدها ما يسر او بحضرة الشيطان فيقع بعدها ما يضر وفي نوادر الاصول بسنده عن عبادة بن الصامت مرفوعا رويا المومن كلام يكلم به العبد ربه في المنام قال شيخ شيوخنا اداب الرويا الصالحة ثلاثة اشيا ان يحمد الله تعالي عليها وان يستبشر بها وان يتحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره واداب الرويا المكروهة اربعة اشيا ان يتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان ويتفل حين يهب من نومه عن يساره ثلاثا ولا يذكرها لاحد اصلا وزاد البخاري خامسة وهي الصلاة ولفظه فليقم فليصل وسادسة عند مسلم وهي التحول المذكور في حديث الباب وزاد بعضهم سابعة وهي قراة اية الكرسي ولم يذكر لذلك مستندا فان اخذ من عموم قوله في حديث ابي هريرة ولا يقربك شيطان فيتجه وينبغي ان يقراها في صلاته وقد ذكر العلما حكمة هذه الامور واما التعوذ من سو الرويا فواضح واما من شر الشيطان فلانها منه واما التفل فامر به طردا للشيطان الذي حضر الرويا المكروهة تحقيرا له واستقذارا وخص بها اليسار لانه

محل الافراد والتثليث للتاكيد واما التحول فللتفاول بتحول تلك الحالة قال
شيخنا والمجانبة مكان الشيطان ولهذا امر الناعس يوم الجمعة بالتحول عنه كانه ولان
الصلاة للتحرز من المكاره والالتجاء من كل مرهوب

حديث اذا راى احدكم من نفسه او ماله الخ قال شيخنا والسنة ان يدعو بالبركة وان
يقول ما شاء الله لا قوة الا بالله انتهى قلت لحديث يأتي في حرف الميم اوله ما انعم الله عز
وجل على عبد نعمة من اهل ومال وولد فيقول ما شاء الله لا قوة الا بالله فيرى فيه افة
دون الموت **قوله** عن انس انتهى قلت ونحوه لابن السني ذكره النووي في الاذكار
قوله فانا العين حق سيأتي الكلام عليها في حرف العين

حديث اذا رايت الناس قد مرجت عهودهم الخ **قوله** مرجت بالميم والجيم المفتوحتين
بينهما را مكسورة مرج الخاتم في اصبعي بالكسر اي قلق مثل حرج ومرجت امانات الناس ايضا
فسدت ومرج الدين والامر اختلط عهودهم قال في النهاية اي اختلطت وفسدت والعهد
قال في الدر كاصله العهد اليمين والامان والذمة والحفاظ ورعاية الحرمة والوصية ولا
تخرج الاحاديث الواردة عن احد هذه المعاني انتهى قلت والعهد هنا محتمل لغالبها او كلها
وقال ابن رسلان لعل المراد بالعهد هنا هو حفظ الدين ورعاية حرمته **قوله** وخفت اماناتهم
خفت قلت وتقدم الكلام على الامانة في حديث اذا الامانة الخ والاشتباك الاختلاط
كما تقدم **قوله** واملك عليك لسانك بكسر اللام اي لا تجره الا بما كان لك لا عليك قاله في
الدر كاصله وقال ابن رسلان اي امسكه عما لا يعنيك ولا تخرجه من فيك ولا تجره الا بما
يكون لك لا عليك والمراد الحض على طول ملك لسانه **قوله** وخذ ما تعرف اي من امور الدين
ودع ما تنكر اي من امور الدين **قوله** ودع عنك امر العامة قال في النهاية ودع الشي
يدعه ودعا اذا تركه وسياتي فيه زيادة عند حديث لينتهين اقوام عن ودعهم الجماعات
من حرف اللام

حديث اذا رايت امتي تهاب الظالم الخ

حديث اذا رايت العالم الخ **قوله** لص اللص السارق بكسر اللام والضم لغة
حكاها الاصمعي وجمعه لصوص وهو لص بين اللصوصية بفتح اللام وقد تضم ولص الرجل
الشي لصا من باب قتل سرقه وهو يتلصص قاله في المصباح وقال الجوهري اللص واحد اللصوص
واللص بالضم لغة فيه ولص بين اللصوصية انتهى فالمفرد فيه الكسر والضم والفتح والفتح
والضم في الجمع

حديث اذا رايت الله تعالى يعطي العبد الخ **قوله** فانما ذلك منه استدراج
قال الامام فخر الدين الرازي في قوله تعالى سنستدرجهم يقال استدرجه الى كذا اذا

استنزله

استنزله اليه درجة فدرجة حتى يورطه وقوله من حيث لا يعلمون قال ابو روق سنستدرجهم
اي كلما اذنبوا ذنبا جددنا لهم نعمة وانسيناهم الاستغفار انتهى قال البيضاوي سنستدرجهم
سنستدنيهم من العذاب درجة درجة بالامهال وادامة الصحة وازدياد النعمة من حيث
لا يعلمون انه استدراج وهو الانعام عليهم لانهم حسبوه تفضيلا لهم على المؤمنين انتهى والاية تطابق
الحديث والاية وان كانت في الكفار فالعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفي الصا
الظهور لان الخطاب مع المؤمنين وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا رايت من اخيك ثلاث خصال الخ **قوله** فارجه الرجا بالمد تعليق القلب
بمحبوب من جلب نفع او دفع ضر سيحصل في المستقبل ويفارق التمني وهو طلب ما لا طمع في وقوعه
بان التمني يصحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجد في الطاعات والرجا بعكسه ويأتي الكلام
في الحيا في حرف الحا في حديث الحيا شعبة وتقدم الكلام على الامانة في حديث ادا الامانة وعلى
الصدق في حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فتح له قفل قلبه

حديث اذا رايت كلما طلبت شيا من امور الاخرة الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا رايتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا الخ قال النووي
قال اهل اللغة يقال نشدت الدابة اذا طلبتها وانشدتها اذا عرفتها **قوله** ينشد ضالة
بفتح اليا وسكون النون وضم الشين من نشدت اذا طلبت والضالة يقال لها للذكر والانثى
والجمع الضوال كدابة ودواب والضالة مخصوصة بالحيوان يضل بنفسه واللقطة ما سواه
من الاموال كالدراهم والدنانير ونحوها وقد تطلق اللقطة على الضالة مجازا واللقطة بضم اللام
واسكانها لغة الشي الملقوط وشرعا ما وجد من حق محترم غير محرز لا يعرف الواجد مستحقه واذا الشي الملتقط
بشروط ان يكون ضائعا بسقوط او غفلة في موات او شارع او مسجد في دار الاسلام او دار
حرب فيها مسلمون فان كان في ارض مملوكة فلقطة لذي اليد عليها ان ادعاه والا فلمن يتلقى منه حتى
ينتهي الى المحيي الاول فهو له وان لم يدعه وان القت الريح او هارب ثوبا في حجره ولم يعرف الهارب
او مات وارثه وعنده ودايع لا يعرف ملاكها فهو مال ضائع لا يتملك وامره الى الامام وفي
الحديث النهي عن نشد الضالة في المسجد والبيع والشرا ويلحق بذلك ما في معناه من الاجارة
ونحوها من العقود قال النووي في شرح المهذب تكره الخصومة في المسجد ورفع الصوت
فيه ونشد الضالة والبيع والشرا والاجارة ونحوها من العقود وقال في شرح مسلم
قال القاضي قال مالك وجماعة من العلما يكره رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره واجاز ابو
حنيفة ومحمد بن مسلمة من اصحاب مالك ولا بد لهم منه انتهى قال شيخنا واحتج محمد بن مسلمة على
ذلك بحديث فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار قال شيخنا قلت ينبغي ان لا يكره
رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا الحديث شاهد له وخطبة الجمعة وغيرها من ذلك كذا جميع

مما يستحب فيه رفع الصوت كالاذان والاقامة والتلبية والصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم والتكبير في العيدين وذلك مصرح به في الروضة في اماكنه **قوله** فقولوا لا ردها
الله عليك زاد في رواية في مسلم فان المساجد لم تبن لهذا وله في رواية لا وجدت انما بنيت
المساجد لما بنيت له **قال** النووي قوله لا وجدت وامر ان يقال مثل هذا فهو عقوبة
له على مخالفته وعصيانه وينبغي لسامعه ان يقول لا وجدت فان المساجد لم تبن لهذا او يقول
لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وقال بعضهم
هو دعاء على الناشد في المسجد بعدم الوجدان معاقبة له في ماله على نقيض مقصوده **قال** في
الكبير **ت** حسن غريب انتهى فهو حسن من طريقه صحيح من طريق الحاكم

حديث اذا رأيتم الرجل يتعزى بعزاء الجاهلية فاعضوه الخ التعزي الانتماء والانتساب
الى القوم ومن تعزى بعزاء الجاهلية فاعضوه اي اشتموه وفي لفظ فاعضوه الحديث ولا تكنوا
اي قولوا له اعضض بأير ابيك ولا تكنوا عن الاير بالهن تنكيلا له وتاديبا انتهى قال في المصباح
عضضت اللقمة ولها وعليها عضا امسكتها بالاسنان وبجانبه علامة الصحة

حديث اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد وفي رواية يتعاهد الخ المراد باعتياد المساجد
ان يكون قلبه معلقا بها منذ يخرج منه الى ان يعود اليه **قال** شيخنا اي شديد الحب لها
والملازمة للجماعة فيها فليس معناه دوام القعود فيها كما قاله النووي وقال التوربشتي
هو بمعنى التعهد وهو التحفظ بالشيء وتجديد العهد وروي يتعاهد وللاعتياد معاودة
الى المسجد مرة بعد اخرى لاقامة الصلاة وكلامه احسن **وقال** الطيبي يتعاهد اشمل
لما يناط به امر المساجد من العمارة واعتياد الصلاة وغيرها الا ترى كيف استشهد
صلى الله عليه وسلم بقوله انما يعمر مساجد الله قال في الكشاف العمارة تتناول رم ما استهدم
منها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها واعتيادها والذكر وقوله فاشهدوا
له بالايمان اي اقطعوا له به فان الشهادة قول صدر عن مواطاة القلب اللسان على سبيل القطع

حديث اذا رأيتم الرجل قد اعطي زهدا في الدنيا الخ قال سفيان بن عيينة
الزهد ثلاثة احرف زاي وهاء ودال فالزاي ترك الزينة والهاء ترك الهوى والدال
ترك الدنيا بجملتها والزهد في اللغة يقال زهد في الشيء وعن الشيء زهدا وزهادة واما
حقيقته الشرعية ففيها اختلاف كثير والراجح عند بعضهم استصغار الدنيا بجملتها واحتقار
جميع شانها فمن كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة هانت عليه وترك منها زهدا فيها كل
ما لا قربة فيه مما يتنعم به فيها من مطعم ومشرب وملبس ومسكن وترك التلذذ بملاذها والخلود
فيها الى الراحات ولم ياخذ من ذلك الا ما لا بد منه لان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على
عبده هذا هو الزهد في الدنيا واما ترك ما يجب تركه من المحرمات فلا يسمى زهدا ما يجب اخذه

من

من قوام نفسه ومن تلزمه نفقته فمعصية يستحق عليها العقوبة فالزاهد هو المستصغر
للدنيا المحتقر لها الذي انصرف قلبه عنها لصغر قدرها عنده فلا يفرح بشيء منها ولا يحزن
على فقده ولا ياخذ منها الا ما امر باخذه مما يعينه على طاعة ربه ويكون مع ذلك دائم الشغل
بذكر الله وذكر الاخرة وهذا هو ارفع احوال الزهد فمن بلغ هذه المرتبة فهو في الدنيا بشخصه
وفي الاخرة بروحه وعقله **وقال** الفضيل بن عياض جعل الله الشر كله في بيت وجعل مفتاحه
حب الدنيا وجعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الزهد **وقال** احمد وسفيان الثوري وغيرهما
الزهد قصر الامل **وقال** ابن المبارك الزهد الثقة بالله وقال عبد الواحد بن زيد الزهد
ترك الدينار والدرهم **وقال** ابو سليمان الداراني الزهد ترك ما يشغل عن الله وقد تقدم
للزهد حدود اخر عند حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين وتقدم الكلام
على الحكمة في حديث اتاكم اهل اليمن **وقال** الدميري رواه ابن ماجة باسناد فيه ضعف

حديث اذا رأيتم الرجل يقتل صبرا فلا تحضروا الخ قتل الصبر ان يمسك الحي ثم يرمى بشيء
حتى يموت وكل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطاء فانه مقتول صبرا **قوله** فتنزل السخطة
قال في المصباح سخط سخطا من باب تعب والسخط بالضم اسم منه وهو الغضب ويتعدى بنفسه وبالحرف
فيقال سخطته وسخطت عليه واسخطته فسخط مثل اغضبته فغضب وزنا ومعنى انتهى
والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب والعقاب وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا رأيتم الذين يسبون اصحابي فقولوا لعنة الله على شركم قال النووي
اعلم ان سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم ومن لا لانهم مجتهدون في
تلك الحروب متاولون **وقال** القاضي سب احدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب
الجمهور انه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل انتهى **قال** شيخنا قال الطيبي هذا من
الكلام المنصف الذي كل من سمعه من موال ومنافق قال للمخاطب قد انصفك صاحبك ومنه
بيت حسان

اتهجوه ولست له بكفو ٭ فشركما لخيركما فداء

وسيأتي فيه زيادة عند حديث لا تسبوا اصحابي من حرف لا **وقال** في الكبير
منكر **حديث** اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها قال النووي هذا منسوخ
عند الجمهور ثم اختار عدم نسخه وانه مستحب حتى تخلفكم بضم التاء وكسر اللام المشددة اي تصيروا
وراءها او توضع ذهب بعض من قال بالنسخ في الصورة الاولى الا انه غير منسوخ في الثانية وانه
يستحب لمن يشيعها ان لا يقعد حتى توضع وقال الشيخ انما هو في قيام من مرت به وتقدم
في حديث اذا تبعتم الجنازة ما فيه كفاية

حديث اذا رأيتم اية فاسجدوا اي علامة من ايات الله اي الدالة على وحدانيته

الله تعالى وعظيم قدرته او على تخويف العباد من بأس الله وسطوته في ابي داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح ماتت فلانة يعني لبعض بالرفع بدل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قيل هي صفية بنت حيي فخر ساجدا فقيل له اتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم آية فاسجدوا عند موت ازواج العلما الاخافات عنهم فعند العلما من هاب اولى واي آية اعظم من ذهاب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الطبراني اي آية اعظم من امهات المؤمنين يخرجن من بين ظهرنا ونحن احياء وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا ابتم العبد الم به الخ قال في النهاية صفي الرجل الذي يصافيه الود ويخلصه له فعيل بمعنى فاعل او مفعول وقال في المصباح وصفا صفوا من باب قعد وصفا خلص من الكدر فهو صاف وصفيته من القذى تصفية ازلته عنه واصفيته الامر آثرته واصفيته الود اخلصته انتهى والمراد ان الله يخلصه من الذنوب والاثام بسبب صبره على ما يحصل له من الالام

حديث اذا رأيتم اللائي الفين الخ رواية مسلم كاسنمة البخت قال النووي اي يكثرنها ويعظمنها بلف عمامة او عصابة او نحوها لكفا وهذا من معجزات النبوة فقد وقع هذا الصنف وهو موجود وسيأتي البحث فيه عند حديث صنفان من اهل النار في حرف الصاد

حديث اذا رأيتم المداحين الخ تقدم الكلام عليه في حديث احثوا

حديث اذا رأيتم هلال ذي الحجة تقدم الكلام عليه في اذا دخل العشر

حديث اذا رأيتم الرايات السود الخ قال الحافظ عماد الدين بن كثير هذه الرايات السود ليست هي التي اقبل بها ابو مسلم الخراساني فاستلب بها دولة بني امية بل رايات سود اخر تأتي صحبة المهدي انتهى

حديث اذا رجف قلب المؤمن الخ قوله رجف قال في النهاية اصل الرجف الحركة والاضطراب انتهى وقال في المصباح رجف الشيء رجفا من باب قتل ورجيفا ورجفانا تحرك واضطرب قوله تحاتت اي تساقطت ذنوبه قوله عذق النخلة العذق بفتح العين وسكون الذال النخلة نفسها وبكسر العين العرجون بما فيه من الشماريخ وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا ردت على السائل ثلاثا فلم يذهب الخ قوله تزبره بالمثناة الفوقية المفتوحة والزاي الساكنة والموحدة المضمومة والراء اي تنهره وتغلظ له في القول قال الشيخ تاج الدين السبكي الشحاذ في الطرقات لله عليه نعمة اذا قدره على ذلك وكان من الممكن

ان يخرس لسانه فيعجز عن السؤال او يقعد فيعجز عن السعي او يقطع يده فيعجز عن مدها الى غير ذلك فعليه ان لا يلح في المسئلة بل يحمد الله ويجمل في الطلب وكثير من الحرافيش اتخذوا السؤال صناعة فيسألون عن غير حاجة ويقعدون على ابواب المساجد يشوشون المصلين ولا يدخلون الصلاة معهم ومنهم من يقسم على الناس في سؤاله بما تقشعر الجلود عند ذكره وكل ذلك منكر وبعضهم يستغيث باعلا صوته لوجه الله فلس وقد جاء في الحديث لا يسأل بوجه الله الا الجنة وبعضهم يقول بشيبة ابي بكر فلسا فانظر ماذا يسألون من الحقير وبماذا يستغيثون من العظيم وتراهم اليهود والنصارى ويرون المسلمين رجالا يعطونهم شيئا فيستهزؤن ويسخرون وربما كان المسلم معذورا في المنع والكافر لا يعلم الا ان المسلمين لا يكترثون لذلك ورأيي في مثل هذا الشحاذ ان يودب حتى يرجع عن ذكر وجه الله وذكر شيبة ابي بكر ونحو ذلك في هذا المقام ومنهم من يكشف عورته ويمشي عريانا بين الناس يوهم انه لا يجد ما يستر به عورته الى غير ذلك من حيلهم ومكرهم وخديعتهم انتهى

حديث اذا ركب احدكم الدابة فليحملها على ملاذه الخ قوله ملاذه في رواية ملاذها اي يجريها في السهولة لا الحزونة والملاذ جمع ملاذ بفتح الميم واللام والذال المعجمة الشديدة وهو موضع اللذة ولذذته بالكسر لذة بالفتح ولذاذة فهو لذيذ اي مشتهى

حديث اذا ركبتم هذه البهائم العجم الخ تقدم معنى العجم في اتقوا الله في هذه البهائم قوله فانجوا عليها قال في النهاية النجا السرعة يقال نجا ينجو نجاء اذا اسرع ونجا من الامر اذا خلص وانجاه غيره قوله السنة قال في النهاية السنة الجدب يقال اخذتهم السنة اذا اجدبوا قوله وعليكم بالدلجة قال شيخنا الدلجة بالضم والفتح سير الليل والدلج بالتخفيف سار من اوله وبالتشديد من آخره زاد في النهاية ومنهم من يجعل الادلاج لليل كله وكانه المراد في هذا الحديث عقبه بقوله فان الارض تطوى بالليل ولم يفرق بين ادلج وادلج وانشدوا لعلي رضي الله عنه

اصبر على السير والادلاج في السحر * وفي الرواح على الحاجات والبكر

فجعل الادلاج في السحر

حديث اذا زار احدكم قوما فلا يصل بهم الخ قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا صاحب المنزل احق بالامامة من الزائر وقال بعض اهل العلم اذا اذن له فلا بأس ان يصلي به وقال اسحق بحديث مالك بن الحويرث وشدد في ان لا يصلي احد بصاحب المنزل وان اذن له صاحب المنزل قال وكذلك في المسجد لا يصلي بهم في المسجد اذا زارهم يقول ليصل بهم رجل منهم انتهى كلام الترمذي بحروفه قلت وهذا هو المعروف ان صاحب الدار اولى من الزائر مطلقا

في حديث مسلم وابي داود والترمذي واحمد بالفاظ متقاربة ولفظ ابي داود ولا يؤم
في بيته ولا في سلطانه اي في ما المراد بصاحب البيت مالك المنفعة من مالك ومستأجر
وقوله ولا في سلطانه اي في بيته ومحله لانه موضع سلطنته فالمعنى ان صاحب البيت
احق من غيره وان كان ذلك الغير افقه واقرا واكبر سنا فان لم يتقدم قدم من شاء ممن يصلح
للامامة وان كان غيره اصلح منه وقال عطا صاحب الدار يؤم من جاءه وهو قول مالك والشافعي
وقال بعضهم استدل على ترك ظاهر حديث اذا زار احدكم حديث الباب بما رواه البخاري
عن عتبان بن مالك استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له فقال اين تحب ان اصلي
في بيتك فاشرت له الى المكان الذي احب فقام وصففنا خلفه قال ابن بطال في هذا رد لحديث
من زار قوما فلا يؤمهم ويمكن الجمع بينهما فان ذلك على الاعلام بان صاحب الدار اولى بالامامة
الا ان يشاء رب الدار فيقدم من هو افضل منه استحبابا بدليل تقديم عتبان في بيته الشارع
وقد قال مالك يستحب لصاحب المنزل اذا حضر فيه من هو افضل منه ان يقدمه للصلاة وقال
الحافظ ابن حجر حديث الترجمة اشار البخاري بقوله باب اذا زار الامام قوما فامهم الى انه محمول
على من عدى الامام الاعظم وقال الزين بن المنير مراد البخاري ان الامام الاعظم ومن
يجري مجراه اذا حضر بمكان مملوك لا يتقدم عليه مالك الدار والمنفعة ينبغي لمالك ان يأذن
له ليجمع بين الحقين حق الامام في التقديم وحق المالك في منع التصرف بغير اذنه انتهى ملخصا
قال ابن رسلان ويدل على هذا ما في اخر الحديث وسمعته يقول ولا يؤم رجل رجلا في
سلطانه الا باذنه وما في رواية ابن مسعود عند البخاري فان مالك التي سلطان عليه
والامام الاعظم سلطان على المالك انتهى ملخصا وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا زخرفتم مساجدكم الخ قال شيخنا زخرفت الشي نقشته وموهته
بالذهب **قوله** وحليتم مصاحفكم قال في المصباح الحلية بالكسر الصفة والجمع حلي مقصور
وتضم الحا وتكسر وكذلك حلية السيف لزينته انتهى **قوله** فالدمار عليكم الدمار الهلاك
وزنا ومعنى

حديث اذا زلزلت تعدل نصف القرآن الخ قال الحافظ ابن حجر صحح الحاكم حديث ابن عباس
وفي سنده يمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم قال شيخنا قال التوربشتي والبيضاوي
يحتمل ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت
مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله فتعادل نصفه وجا في الحديث الاخر
انها ربع القرآن وتقريره ان يقال القرآن مشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان
احكام المعاش واحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير من الاربع وقل
يا ايها الكافرون محتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات للتوحيد

فتكون

فتكون كل واحدة منهما كانها ربع القرآن قال الطيبي فان قلت هلا حملوا المعادلة على التسوية
في الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة
الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره التوربشتي من قوله نحن وان سلكنا هذا المسلك
بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف ان بيان ذلك على الحقيقة انما يتلقى من قبل الرسول صلى الله
عليه وسلم فانه هو الذي ينتهي اليه في معرفة حقائق الاشيا والكشف عن خفيات العلوم
واما القول الذي نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهمنا فان سلم من الخلل والزلل
لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال انتهى **قوله** قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن قال شيخنا
قيل معناه ان القرآن على ثلاثة انحا قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله احد
متمحضة للصفات فهي ثلث وجز من ثلاثة اجزا وقيل معناه ان ثواب قراءتها يضاعف بقدر
ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل هذا من متشابه القرآن الذي لا يدرى تأويله
انتهى وقال الحافظ ابن حجر وقول من قال بغير تضعيف فهي دعوى بغير دليل ويؤيد الاطلاق ما اخرجه
مسلم من حديث ابي الدردا قال رضه قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن واذا حمل على ظاهره فهل ذلك
من القرآن لثلث معين او لاي ثلث فرض منه فيه نظر ويلزم على الثاني ان من قراها ثلاثا كان كمن قرا ختمة
كاملة وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرا ثلث القرآن بغير ترديد

حديث اذا زنا العبد خرج منه الايمان الخ **قوله** كالظلة اي السحابة قال شيخنا قال
عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع منه الايمان قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها فان تاب
عاد اليه هكذا وشبك اصابعه رواه البخاري قال الطيبي في شرح المشكاة يمكن ان يقال المراد
بالايمان هنا وفي حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحيا كما ورد ان الحيا شعبة من الايمان
اي لا يزني الزاني حين يزني وهو يستحيي من الله تعالى لانه لو استحيى من الله واعتقد انه حاضر شاهد
لحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وهذا الحديث تمثيل مثل حياته ثم وقاحته وخروج الحيا منه
نزعه من الذنب واعادته الحيا اليه بتشبيك الرجل اصابعه ثم اخراجها منه ثم اعادتها اليه كما كانت
له ورد على حيث صور ببيان الصورة وقال التوربشتي هذا من باب الزجر والتشديد في الوعيد
زجرا للسامعين ولطفا بهم وتنبيها على ان الزنا من شيم اهل الكفر واعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان
كالمتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم كان عليه مثل الظلة وهي السحابة التي تظل اشارة الى انه
وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكمه ولا يرتفع عنه اسمه

حديث اذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس فانه سر الجنة زاد في الكبير يقول
الرجل منكم لراعيه عليك بسر الوادي فانه امرعه واعشبه انتهى **قوله** سر الجنة بكسر السين
المهملة قال في الصحاح سر الوادي افضل موضع فيه والجمع اسرة مثل قن واقنة انتهى وورد في الطبراني
فانها سرة الجنة وفي بعضها السين يوزن وزنه بحيث جاء سر الجنة على وزن قن فهو بكسر السين

وحيث جاء وسط الجنة على وزن درج فهو بضم السين فلا مخالفة في المعنى لان وسط الشيء
خياره وافضله فضبط الاول بضم السين فيه نظر الفردوس البستان الذي يجمع كل شيء وقيل
الذي فيه العنب فقيل هو بالرومية وقيل بالنبطية وقيل بالسريانية وبه جزم الزجاج
وسر الجنة وسطها قال شيخنا المراد بوسط الجنة خيارها وافضلها وقال ابن حبان ادام
رطبا واعشوشب المكان ينبت فيه العشب وسطها في العرض وصحنها واعلاها في الارتفاع
والمرج والمرج المخصب المعشب الكلا ما دام رطبا واعشوشب المكان واعشوشب ينبت
فيه العشب الكثير وسراة الوادي وسطه وخير موضع فيه قال شيخنا المراد بوسط الجنة
خيارها وافضلها وقال ابن حبان وسطها في العرض وحولها الجنان واعلاها
في الارتفاع وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا انعم الله تعالى فسلوه بسطون اكفكم الخ تقدم فيما اذا دعوت

حديث اذا سيل احدكم امومن هو فلا يشك في ايمانه اي لا يقول انا مومن ان شا
الله قاصدا بذلك التعليق فخرج ما لو قصد التبرك واطلق بل ذكر المشية اولى على ما سياتي
قال شيخنا اختلف الاشاعرة والحنفية في قول الانسان انا مومن ان شا الله وقد حكي قول
ذلك عن جمهور السلف كعمر بن الخطاب وابن مسعود وعايشة والحسن وابن سيرين ومنصور
ومغيرة والاعمش وليث بن ابي سليم وعطا بن السايب وعمارة بن القعقاع والعلا بن المسيب
واسمعيل بن ابي خالد وابن شبرمة والثوري وابن عيينة وقالوا انه توكيد للايمان وحمزة
الزيات وعلقمة وحماد بن زيد والنضر بن شميل ويزيد بن زريع ويحيى بن سعيد القطان
والنخعي وطاوس وابو البختري سعيد بن فيروز ويزيد بن ابي زياد وعلي بن خليفة ومعمر
ابن جرير بن عبد الحميد وابن المبارك والاوزاعي ومالك والشافعي واحمد وابي ثور وابي
سعيد بن الاعرابي واخرين واختاره ابو منصور الماتريدي من الحنفية بل بالغ قوم
من السلف وقالوا انه اولى وعابوا على قايل اني مومن اخرج ذلك ابن ابي شيبة في كتاب
الايمان ومنع من ذلك ابو حنيفة وطايفة وقالوا هو شك والشك في الايمان كفر واخرج
ابن ابي شيبة عن عبد الله بن يزيد اذا سيل احدكم امومن انت فلا يشكن في ايمانه واجيب
عن ذلك باوجه احدها انه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سو الخاتمة لان الاعمال معتبرة
بها كما ان الصايم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا في اخر النهار وقد اخرج ابن ابي شيبة وغيره
عن ابن مسعود انه قيل له ان فلانا يقول انا مومن ولا استثنا فقال قولوا له اهو
في الجنة فقال الله اعلم قال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانيها انه للتبرك
وان لم يشك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شا الله وقوله صلى الله عليه وسلم وانا
ان شا الله بكم لاحقون ثالثها ان المشيئة راجعة الى كمال الايمان فقد يخل ببعضه فيستثني

لذلك

لذلك كما روى البيهقي في الشعب عن الحسن البصري انه سيل عن الايمان فقال الايمان ايمانان
فان كنت تسالني عن الايمان بالله وملايكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث والنشور
والحساب فانا مومن وان كنت تسالني عن قول الله تعالى انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت
قلوبهم فوالله ما ادري منهم انا ام لا وفي تفسير ابي طالب الثعلبي الاحسن في تاويل ذلك ان يقال
هو من معقل من الامن فالله تعالى مومن لانه اعطى الامن والعبد مومن لانه ذو امن كقولنا امنتم والا
لبس مو ثق قابه الامن اخبار الصادق بنجاته فلا يقابل انا مومن حقا لانه يقول انا ذو امن
حقا وهذا تصرف فيه كان العيب شي قال شيخنا قلت وهو قريب من الاول واعلم ان الخلاف
في هذه المسيلة لفظي لاتفاقهم على ان امر الخاتمة مجهول وان الاعتقاد الحاضر بغير ادنى
تردد انتهى ما ذكره شيخنا وقال السعد التفتازاني والحق انه لا خلاف بين الفريقين في
المعنى لانه ان اريد بالايمان مجرد حصول المعنى فهو حاصل في الحال وان اريد ما يترتب
عليه النجاة والثمرات فهو مشيئة الله تعالى ولا قطع بحصوله في الحال فمن قطع بالحصول اراد الاول
ومن فوض الى المشيئة اراد الثاني انتهى وقال في شرح المقاصد التصديق الايماني المنوط
به النجاة امر قلبي خفي له معارضات خفية كثيرة من الهوى والشيطان والخذلان فالمرء
وان كان جازما بحصوله لكن لا يامن ان يشوبه شي من منافيات النجاة من غير علم له بذلك قال
وهذا قريب لولا مخالفته لما يدعيه القوم من الاجماع والتعويل على ما قاله امام الحرمين
من ان الايمان ثابت في الحال قطعا من غير شك فيه والايمان الذي هو علم الفوز واية النجاة
هو ايمان الموافاة اي الثبات والحصول اخر الحياة واول منازل الاخرة فاعتنى السلف
به وكونوه بالمشيئة فلم يقصدوا الشك في الايمان الناجز وبهذا ارتفع النزاع بين
الفريقين انتهى

حديث اذا سافرتم فليومكم اقرؤكم وان كان اصغركم الخ وله فليومكم اقراوكم
قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلفوا لعلهما فاخذ بظاهره
احمد وابو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا على الافقه وقال مالك
والشافعي واصحابهما الافقه مقدم على الاقرا فان الذي يحتاج اليه من القراة
مضبوط والذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط فقد يعرض في الصلاة امر لا يقدر على
مراعاة الصواب فيه الا كامل الفقه ولهذا قدم النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر في
الصلاة على الباقين واجابوا عن الحديث بان الاقرا من الصحابة كان هو الافقه ولا
يخفى ان محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما يتعين معرفته من احوال الصلاة
فاما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب فيه ان اهل ذلك العصر كانوا
يعرفون معاني القران لكونهم اهل اللسان فالاقرا منهم لا بل القاري كان افقه في

الدين من كثير من الفقها الذين جاوا بعدهم ومن كانت صفته انه اذا اقرا فانه المقدم وان كان
اصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرههما مالك والثوري وعن
ابي حنيفة واحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزا في النوافل دون الفرايض ويدل للاول
ما اخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يوم قومه وهو ابن سبع سنين
وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث واحق بالامر من غيره
فيطلب من بقية الرفقة ان يولوه عليهم اميرا استحبابا او وجوبا على ما تقدم في حديث
اذا خرج ثلاثة في سفر وبجانبه علامة الحسن ٥٥ اهـ

حديث اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها الخ قوله حظها بالسطا
المعجمة وفي رواية حقها بالقاف ومعناهما متقارب والمراد الحث على الرفق بالدواب
ومراعات مصلحتها فان كان خصب فقللوا السير واتركوها ترعى في بعض النهار وفي اثنا
السير فتاخذ حقها الذي رزقه الله اياها في السير بما ترعاه من الارض حتى تاخذ منه
ما يمسك قواها ويرد شهوتها ولا تعجلوا سيرها فتمنعوها المرعى ثم في الحديث يعني القحط
مع وجوده فيجتمع عليها ضعفها القوي مع الم كسر شهوتها واذا سافرتم في الحديث يعني
القحط فاسرعوا السير ليقرب مدة سفرها فتصل المقصد وبها قوة ولا تقللوا السير فيلحقها
الضرر لانها تتعب ولا تحصل لها مرعى فتضعف وربما وقفت قوله الخصب هو بكسر
الخا المعجمة وسكون الصاد المهملة نقيض الجدب يقال بلد خصب وبلد اخصب قوله
في السنة اي الجدب قوله حظها من الارض قال البيضاوي يعني دعوها ساعة فساعة
ترعى قوله واذا عرستم التعريس نزول المسافر اخر الليل نزولة للنوم والاستراحة يقال
عرس واعرس والمعرس موضع التعريس هذا قول الخليل والاكثرين وقال ابو زيد هو
النزول اي وقت كان من ليل ونهار قوله فاجتنبوا الطريق اي اعدلوا واعرضوا
عنها لان الحشرات وذوات السموم والسباع وغيرها تمشي على الطريق بالليل لسهولتها
ولان تلتقط منها ما يسقط من ماكول ونحوه ٥٥ اهـ

حديث اذا استتب الله تعالى لاحدكم رزقا الخ تنبيه
يعرف منه معنى الحديث قال ابن ماجة حدثنا محمد بن يحيى حدثنا ابو عاصم اخبرني ابي عن الزبير
ابن عبيد عن نافع قال كنت اجهز الى الشام والى مصر فجهزت الى العراق فاتيت عايشة
ام المومنين فقلت لها يا ام المومنين كنت اجهز الى الشام فجهزت الى العراق فقالت
لا تفعل ما لك ولمتجرك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا افذكره قال
الدميري انفرد به ابن ماجة باسناد ضعيف ورواه احمد في مسنده وابو نعيم في حليته
والبيهقي في شعبه نافع هذا الليثي مولى ابن عمر قال ابن حبان في الثقات جهدت جهدي

فلم

فلم اقف على ترجمته وقال شيخ شيوخنا نافع عن عايشة مجهول من الثالثة ووهم من زعم
انه مولى ابن عمر انتهى قلت وبجانبه علامة الحسن فينبغي حملها لتعدد طرقه حكم له بالحسن او حسن
من غير طريق ابن ماجة ولهذا لم يحكم الدميري عليه من طريق احمد وابي نعيم والبيهقي بشي قال
الدميري استدل به في الاحيا في كتاب الحج على ان المريد ينبغي ان يلازم مكانه الا ان يكون قصده
في السفر استفادة علم هذا اذا سلم له حاله في وطنه قال فان لم يسلم فليطلب من المواضع ما هو اقرب
الى الخمول واسلم للدين وافرغ للقلب وايسر للعبادة فهو افضل المواضع في حقه قال صلى الله عليه
وسلم البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فاي موضع رايت فيه رفقا فاقم واحمد الله تعالى
وهذا الحديث رواه الطبراني واخرج حديث الترمذي باسناد ضعيف وقال ابو نعيم
رايت سفيان الثوري قد جعل جرابه على كتفه واخذ نعليه بيده فقلت الى اين يا ابا عبد الله
قال الى موضع املا جرابي بدرهم وكان سفيان يقول اذا سمعت بفرخ رخص فاقصدها فانه
اسلم لدينك واقل لهمك وقال لرجل اراد الحج من على المجاورة بمكة فقال لا وصيك بثلاث لا تقيمن
في الصف الاول ولا تصحبن قرشيا ولا تظهرن صدقة وانما كره الصف الاول لشهرة واعتقاد
الفضل فيه فيركن اليه لكيلا يحبط عمله ٥٥ اهـ

حديث اذا سبقت للعبد من الله منزلة الخ بجانبه علامة الحسن ٥٥ اهـ
حديث اذا اشتكى رجل بما يعلم منك فلا تشتبه الخ قوله شتمك اي سبك وقد تقدم في الشتم
وقد تقدم في الله ولا تعيرن قوله فيكون اجره لك اي بترك حقك وعدم انتصارك لنفسك
قوله ووباله عليه قال في النهاية الوبال في الاصل الثقل والمكروه ويريد به في الحديث العذاب
في الاخرة وبجانبه علامة الحسن ٥٥ اهـ

حديث اذا سجد العبد سجد معه سبعة ارآب الخ قوله ارآب جمع ارب بكسر اوله
واسكان ثانيه وهو العضو في الحديث ان اعضا السجود سبعة وانه ينبغي للساجد ان يسجد عليها
كلها وان يسجد على الجبهة والانف جميعا اما الجبهة فلانها الاصل والانف تبع لها فيجب وضعها مكشوفة
على الارض ويكفي بعضها والانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجزه هذا مذهب
الشافعي ومالك والاكثرين وقال ابو حنيفة وابن القاسم من اصحاب مالك له ان يقتصر على ايهما
شاء وقال احمد وابن حبيب من اصحاب مالك يجب ان يسجد على الجبهة والانف جميعا لظاهر الحديث
وقال الاكثرون بل ظاهر الحديث انهما في حكم عضو واحد لانه قال في الحديث سبعة فان جعلا
عضوين صارت ثمانية واما اليدان والركبتان والقدمان فيجب وضعها بحيث يكون الوضع
المجزي مقارنا لوضع الجبهة لا متقدما ولا متاخرا ويجب التحامل عليها ويكفي وضع جزء منها
فلو اخل بعضو منها لم تصح صلاته واذا وجبنا لم يجب كشف الكفين والقدمين والركبتين لكن
يجب ستر بعض الركبتين من الاعلى وبعض السرة من الاسفل ويستحب كشف الكفين والقدمين

١٤٤

الا بس الخف فليستن العقدتين ه

حديث اذا سجد العبد طهر سجوده الخ ه

حديث اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه الخ يبرك كالبعير هو ان يبرك على ركبتيه قبل يديه اذا اراد البروك وهذا الحديث منسوخ بحديث سعد بن ابي وقاص قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين رواه ابن خزيمة في صحيحه وجعلوه عمدة في النسخ قال السبكي واكثر العلماء على تقديم الركبتين وقال الخطابي انه اثبت من حديث تقديم اليدين وهو ارفق بالمصلي واحسن في الشكل ورأى العين وبجانبه علامة الصحة

حديث اذا سجد احدكم فليعتدل ولا يفترش الخ **قوله** الغل قال شيخنا وعلاجه ان يجعل في يده وعنقه الغل وهو القيد المختص بهما انتهى ه

حديث اذا سجد احدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه الخ قال في الكبير حسن صحيح **قوله** فليعتدل اي كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض وقال ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يأتي هنا **قوله** ولا يفترش بجزم في يفترش الجزم على النهي والرفع على النفي والمراد به النهي والافتراش بمعنى الانبساط والمعنى لا يجعل يديه على الارض كالفراش والبساط وفي رواية الصحيحين ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع قال ابن رسلان وهو ان يضع ذراعيه على الارض في السجود ويفضي بمرفقيه وكفه الى الارض وحكمة النهي عن ذلك ان تركه اشبه بالتواضع وابلغ في تمكين الجبهة والانف والبعد من هيئة الكسالى اذا المنبسط كذلك يشعر بالتهاون بالصلاة وسيأتي فيه مزيد في اعتدلوا ه

حديث اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك قال النووي مقصود الحديث انه ينبغي للمصلي الساجد ان يضع كفيه على الارض ويرفع مرفقيه عن الارض وعن جنبيه رفعا بليغا بحيث يظهر باطن ابطيه اذا لم يكن مستورة وهذا ادب متفق على استحبابه فلو تركه كان مسيئا مرتكبا للنهي التنزيه وصلاته صحيحة والحكمة في هذا انه اشبه بالتواضع الخ ما قبله

حديث اذا اسلم في المملوك ارض حصنة تقدم في اذا اشار فيمن وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش **قوله** المملوك شامل للعبد والامة **قوله** فبعه ولو معناها التقليل نحو ولو بظلف محرق ولو بشق تمرة ذكره ابن السمعاني في القواطع والحق ان التقليل مستفاد مما بعد لو من الصفة قاله الزركشي **قوله** بنش بوحدة ثم نون ثم شين معجمة شديدة والنش بفتح النون والشين المعجمة الشديدة قال الجوهري النش عشرون درهما ويسمون الاربعين اوقية ويسمون العشرين نشا ويسمون الخمسة نواة وقال شيخنا النش نصف الاوقية وقيل النصف من كل شيء انتهى قال ابن رسلان لعل

المراد بالنصف هنا نصف درهم او نصف وهي عشرون درهما والمراد ان المملوك اذا سرق يباع ويعين البائع انه سرق ويستبدل به غيره وجزم الخطابي بان النش عشرون درهما قال هكذا يفسر وفيه دليل على ان السرقة عيب في المماليك يرد بها ويحصل بسببها النقص من الثمن والقيمة قال وليس في هذا الحديث دليل على سقوط القطع عن المماليك اذا سرق وامر بيعه اذا تم فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم وقال عامة الفقهاء يقطع العبد فاسرق وانما قصد بالحديث ان العبد السارق لا يمسك ولا يصحب ولكن يباع ويستبدل به من ليس بسارق وقد روي عن ابن عباس ان العبد اذا سرق لا يقطع وحكي عن ابن شريح وسائر الناس على خلافه انتهى قال الشافعي قطع العبد غير الآبق اذا سرق واجب واما الآبق اذا سرق في اباقه فاختلفوا في قطعه على ثلاث مذاهب احدها مذهب الشافعي يقطع سواء طولب في اباقه او بعد قدومه الثاني وهو مذهب مالك لا يقطع سواء طولب في اباقه او بعد قدومه لان الآبق مضطهد ولا قطع على مضطهد الثالث مذهب ابي حنيفة يقطع بعد قدومه ولا يقطع ان طولب في اباقه لان قطعه قضاء على سيده وهو لا يرى القضاء على الغائب والدليل على وجوب القطع عموم الآية وروى البيهقي وغيره عن نافع ان عبدا لعبد الله بن عمر سرق وهو آبق فبعث به الى سعيد بن العاص وكان امير المدينة ليقطعه فابى سعيد ان يقطع يده وقال لا تقطع يد الآبق اذا سرق فقال له ابن عمر في اي كتاب وجدت هذا فامر به ابن عمر فقطعت يده وروى البيهقي من حديث الربيع عن الشافعي عن مالك عن الازرق بن حكيم انه اخذ عبدا آبقا قد سرق فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز اني كنت سمعت ان العبد الآبق اذا سرق لم يقطع فكتب عمر ان الله يقول والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما الآية فان بلغت سرقته ربع دينار او اكثر فاقطعه وبجانبه علامة الحسن ه

حديث اذا سبق الرجل امرأة المآخر بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه ه

حديث اذا سقطت لقمة احدكم الخ تقدم في اذا اكل احدكم طعاما ه

حديث اذا سلم عليكم احد من اهل الكتاب الخ قال النووي اتفق العلماء على الرد على اهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط او وعليكم باثبات الواو وحذفها واكثر الروايات باثباتها وفي معناه وجهان احدهما انه على ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم ايضا اي نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت والثاني ان الواو هنا للاستئناف فلا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم واما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام قال القاضي اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي حذف الواو لئلا تقتضي التشريك وقال غيره باثباتها كما هو في اكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول وعليكم السلام بكسر السين اي الحجارة وهذا ضعيف وقال الخطابي عامة

المحدثين يروون هذا الحرف وعليكم بالواو وكان ابن عيينة يرويه بغير واو وقال الخطابي وهذا
هو الصواب لانه اذا حذف الواو صار كلامهم بعينه مردودا عليهم خاصة واذا اثبت الواو اقتضى
المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابي قلت الصواب ان حذف الواو واثباتها جائزان
كما صحت به الروايات وان الواو اجود كما هو في اكثر الروايات ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو
علينا وعليهم ولا ضرر في قوله بالواو انتهى وقال شيخ شيوخنا وكانه نقل من معالم السنن للخطابي فانه فيه
كذلك وقد رجع الخطابي عن ذلك فقال في الاعلام من شرح البخاري لما تكلم على حديث عايشة من كتاب
الادب ما ملخصه ان الداعي اذا دعى بشيء ظلما فان الله لا يستجيب له ولا يجد دعاؤه محلا في المدعو عليه انتهى
وسياتي الكلام على بدء الكافر بالسلام في حديث لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام من حرف لا

حديث اذا سلم الامام فردوا عليه اي ينوي المأموم بسلامه الرد عليه بالاولى او الثانية وليس
للمأموم ان يسلم الا بعد تسليمتي الامام وبهذا اندفع قولهم من على يسار الامام ينوي الرد عليه بتسليمته
الاولى مع ان الامام بعد لم يسلم عليه لان الامام واذا ما الثانية اه

حديث اذا سلمت الجمعة سلمت الايام واذا سلم رمضان سلمت السنة قال في الكبير
قوله وضعفه واورده ابن الجوزي في الموضوعات قال شيخنا قال صاحب الموضوعات تفرد به
عبد العزيز وهو كذاب قال شيخنا قلت اخرجه البيهقي في الشعب من طريقه ولم ينفرد به انتهى

حديث اذا سمع احدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه **قوله** النداء
هو الاذان كما سياتي عن الرافعي قبل الاذان لبلال اذا ان بلالا الاول لقوله عليه الصلاة والسلام
ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم **قوله** والاناء مرفوع على انه مبتدأ وخبره
ما بعده **قوله** فلا يضعه بالجزم نهي يقتضي باخذ الشرب من الاناء الذي في يده وان لا يضعه حتى
يقضي حاجته والمعنى انه يباح له الاكل والشرب حتى يتبين له دخول الفجر الصادق باليقين والظاهر
ان الظن الغالب بدليل يلحق باليقين هنا اما الشك في طلوع الفجر وبقاء الليل اذا تردد فيهما
فقال اصحابنا يجوز له الاكل لان الاصل بقاء الليل قال النووي وغيره ان الاصحاب
اتفقوا على ذلك وممن صرح به الدارمي والبندنيجي وصاحب الحاوي اه

حديث اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم هذا لفظ الموطا في كتاب
الجامع اخر الموطا ولفظ مسلم اذا قال الرجل هلك الناس الخ ضبط برفع الكاف وهو الشهير على انه
افعل تفضيل اي اشدهم هلاكا وفي الحلية لابي نعيم فهو من اهلكهم وبفتحها على انه فعل ماض
اي هو نسبهم الى الهلاك لا انهم هلكوا في الحقيقة قال النووي واتفق العلماء على ان هذا الذم
انما هو فيمن قاله على سبيل الازراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقبيح
احوالهم لانه لا يعلم سر الله تعالى في خلقه قالوا فاما من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه
وفي الناس من النقص في امر الدين فلا باس عليه كما قال لا اعرف من امر النبي صلى الله عليه وسلم

واصحابه الا انهم يصلون جميعا هكذا فسره الامام مالك وتابعه الناس عليه وقال الخطابي معناه
لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا فعل ذلك
فهو اهلكهم اي اسوأ حالا منهم بما يلحقه من الاثم في عيبهم والوقيعة فيهم وربما اداه ذلك الى العجب بنفسه
ورويته انه خير منهم قال ابن رسلان وقد يكون هذا على جهة الوعظ والتذكير ليقتدي اللاحق بالسابق
فيجتهد المقصود بتدارك المفرط كما قال الحسن ادركت اقواما لو راوكم لقالوا لا يؤمنون بيوم الحساب

حديث اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت الخ قال الدميري هذا الحديث
نظير ما في الصحيحين عن انس مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت
وجبت وجبت ومر عليه باخرى فاثنوا عليها شرا فقال كذلك ثم قال انتم شهداء الله في الارض
من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار انتهى والمراد ان الشخص اذا
اثنى عليه جيرانه وانه محسن كان من اهل الاحسان واذا اثنوا عليه شرا كان من اهله واستعمال
الثناء في الشر للمواخاة والمشاكلة وحقيقته انما هي في الخير قلت وهذا راي الجمهور وعند ابن
عبد السلام انه حقيقة فيهما وقد تقدم ذلك في اذا اثنى عليك جيرانك ويجانبه علامة الحسن

حديث اذا سمعت النداء فاجب داعي الله يجانبه علامة الحسن اه

حديث اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن **قوله** اذا سمعتم ظاهره اختصاص
الاجابة بمن سمع حتى لو راى المؤذن على المنارة مثلا في الوقت وعلم انه يؤذن لكن لم
يسمع اذانه لبعد او صمم لا تشرع له المتابعة قاله النووي في شرح المهذب **قوله** النداء قال
الرافعي اي الاذان سمي به لانه نداء الى الصلاة ودعاء اليها **قوله** فقولوا مثل ظاهره انه
يقول مثل قوله في جميع الكلمات لكن وردت احاديث باستثناء حي على الصلاة وحي على الفلاح
وانه يقول بدلهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وقال النووي هو
عام مخصوص بحديث عمر انه يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله وقال [illegible]
يحتمل ان يكون ذلك من الاختلاف المباح فيقول تارة كذا وتارة كذا وحكى بعض المتاخرين
عن بعض اهل الاصول ان الخاص والعام اذا امكن الجمع بينهما وجب اعمالهما قال فلم لا يقال
يستحب للسامع ان يجمع بين الحيعلة والحوقلة وهو وجه عند الحنابلة قلت وقد جمع بينهما
شيخنا في عمل اليوم والليلة وقال الاذرعي وقد يقال الاولى ان يقولهما احتياطا انتهى
قلت وهو الاولى للخروج من خلاف من قال من الحنابلة واكثر الاحاديث على الاطلاق

حديث اذا سمعتم اصوات الديكة فسلوا الله من فضله الخ **قوله** الديكة قال
شيخ شيوخنا بكسر الدال المهملة وفتح جمع ديك وهو ذكر الدجاج وللديك خصيصة ليست
لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط اصواته فيها تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويوالي
صياحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يخطئ سواء طال الليل ام قصر **وقوله** فانها رأت ملكا

بفتح اللام قال شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركا بهم

قوله واذا سمعتم نهيق الحمار زاد النسائي والحاكم وابو داود ونباح الكلاب **قوله** فانها رأت شيطانا قال شيخ شيوخنا قال عياض وفائدة الامر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فيلجأ الى الله في دفع ذلك قال الداودي يتعلم من الديك حسن الصوت والقيام في السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع وفي الحديث دلالة على ان الله خلق للديكة ادراكا تدرك به كما خلق للحمير ادراكا تدرك به الشياطين وسيأتي فيه مزيد في الديك

صديقي **حديث** اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه الخ جعله علامة الصحة قال في الكبير وصحح **حديث** اذا سمعتم من يعتزي الخ تقدم معناه في اذا رأيتم الرجل يتعزى

حديث اذا سمعتم نباح الكلب **قوله** نباح بضم النون الكلب اي صياحه بالليل ونهيق الحمير بالليل فان فيه ينتشر الشيطان من الانس والجن ويكثر فساده فتعوذوا بالله من كل سوء فانهن يرين من الجن ويكثر فساده والشياطين ما لا ترون قال الله حضهن بذلك دون بني ادم واقلوا الخروج اي من منازلكم اذا هدأت وفي رواية قال الجوهري نبح الكلب ينبح وينبح بالكسر نبحا ونبيحا ونباحا بالكسر انتهى وقال في المصباح نبحنا الكلب ونبح علينا من باب ضرب وفي لغة من باب نفع ونبيحا والنباح بالضم صوته وضبط القاموس يدل على ان المصدر فيه الضم والكسر ويظهر ان صاحب المصباح اقتصر على الضم والجوهري على الكسر وكل جائز فصيح وفي رواية بعد هداة وضبط هذه الرواية الثانية بفتح الهاء وسكون الدال والاولى بفتحتين قال في المصباح وهدأ القوم والصوت هدأ بفتحتين هدوا سكن ويتعدى بالهمز الرجل بكسر الراء وسكون الجيم والهداة والهدأة بمعنى السكون عن الحركة اي ما سكن الناس عن المشي بالارجل وتنقطع الناس عن الاختلاف في الطرق فان الله عز وجل يبث في ليله اي يفرق وينشر من خلقه ما شاء من انس وجن وشياطين وهوام وغيرها **قوله** واجيفوا الابواب الخ تقدم معناه في اجيفوا **قوله** ونهيق الحمير قال في المصباح نهق الحمار صوته وقد نهق ينهق وينهق نهيقا ونهاقا انتهى قلت والعلة فيه ما في الكلب من الرواية كما صرح به ذلك الحديث انتهى

حديث اذا سمعتم الحديث عني الخ

حديث اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تدخلوا عليه الخ تقدم حقيقة الطاعون وحديث اتاني بالحمى والطاعون قال ابن العربي في شرح الترمذي حكمة النهي عن القدوم ان الله امر ان لا يتعرض للحتف والبلاء وان كان لا نجاة من قدر الله الا انه من باب الحذر الذي شرعه الله ولئلا يقول القائل لو لم ادخل لم امرض ولو لم يدخل فلان لم يمت وقال

ابن

ابن دقيق العيد الذي يترجح عندي في الجمع بين النهي عن الفرار والنهي عن القدوم ان الاقدام عليه تعرض للبلاء ولعله لا يصبر عليه وربما كان فيه ضرب من الدعوى لمقام الصبر والتوكل فمنع ذلك لاغترار النفس ودعواها ما لا تثبت عليه عند التحقيق واما الفرار فقد يكون داخلا في باب التوغل في الاسباب متصورا بصورة من يحاول النجاة مما قدر عليه فيقع التكلف في القدوم كما يقع التكلف في الفرار فامر بترك التكلف فيهما ونظير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا فامرهم بترك التمني لما فيه من التعرض للبلاء وخوف الاغترار بالنفس اذ لا يؤمن غدرها عند الوقوع ثم امرهم بالصبر عند الوقوع تسليما لامر الله تعالى انتهى وقيل ان الحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم اوهام لكن مما لم يتعلق بمن لم يدخل **وقال** القاضي تاج الدين السبكي مذهبنا وهو الذي عليه الاكثر ان النهي عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على جواز الخروج لشغل عرض غير الفرار قال شيخ شيوخنا ولا اشكال ان الصور ثلاث من خرج لقصد الفرار محضا فهذا يتناوله النهي لا محالة ومن خرج لحاجة متمحضة لا لقصد الفرار اصلا ويتصور ذلك فيمن تهيأ للرحيل من بلد كان بها الى بلد اقامته مثلا ولم يكن الطاعون وقع فاتفق وقوعه في اثناء تجهيزه فهذا لم يقصد الفرار اصلا فلا يدخل في النهي والثالث من عرضت له حاجة فاراد الخروج اليها وانضم الى ذلك انه قصد الراحة من الاقامة بالبلد التي وقع فيها الطاعون فهذا محل النزاع كان تكون الارض التي وقع بها وخمة والارض التي يتوجه اليها صحيحة فيتوجه بهذا القصد فمن منع نظر الى صورة الفرار في الجملة ومن اجاز نظر الى انه لم يتمحض القصد للفرار وانما هو لقصد التداوي قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة بان الفرار من الطاعون من الكبائر وان الله يعاقب عليه ما لم يعف قال شيخنا وقد اختلف في حكمة ذلك فقيل هو تعبدي لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهي عن هذا فهو لسر فيه لا نعلم حقيقته وقيل هو معلل بان الطاعون اذا وقع في البلد عم جميع من فيه بمداخلة سببه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان اجله حضر فهو ميت سواء اقام ام رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح في مذهبنا ان تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما في الخروج من العبث الذي لا يليق بالعقلاء وبهذا اجاب امام الحرمين في النهاية وايضا لو تواردوا الناس على الخروج لبقي من وقع به عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما في خروج الاقوياء على السقط من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك وقال ابن عبد البر النهي عن الخروج للايمان بالقدر والنهي عن القدوم لدفع ملامة النفس **وقال** ابن قتيبة نهى عن الخروج لئلا يظنوا ان الفرار ينجيهم من قدر الله وعن القدوم

عون
ليكون اسكن لانفسهم واطيب لعيشهم وفي الحديث جواز رجوع من اراد دخول بلد فعلم ان بها الطاعون ان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة او سد الذريعة لئلا يعتقد من يدخل الى الارض التي وقع بها ان لو دخلها لطعن العدوى المنهي عنها اه
حديث اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول تقدم الكلام عليه في اذا سمعتم النداء قوله صلى الله عليه وسلم بها عشرة قال القاضي عياض معناه رحمته وتضعيف اجره لقوله تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها تشريفا له بين الملائكة كما في الحديث وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم قال ابن العربي ان قيل قد قال الله تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها فاي فائدة في هذا الحديث قلت اعظم فائدة وذلك ان القران اقتضى ان من جا بحسنة تضاعف عشرا والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة فمقتضى القران ان يعطى عشر درجات في الجنة فاخبر الله تعالى انه يصلي على من صلى على رسوله عشرا وذكر الله للعبد اعظم من الحسنة مضاعفة قال وتحقيق ذلك ان الله تعالى لم يجعل جزا ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزا ذكر نبيه ذكره لمن ذكره قال العراقي ولم يقتصر على ذلك حتى زاده كتابة عشر حسنات وحط عشر سيئات ورفع عشر درجات كما ورد في احاديث قوله ثم سلوا الله لي الوسيلة الخ قال القرطبي فان ذلك قبل ان يوحى اليه انه صاحبها ثم اخبر بذلك ومع ذلك فلا بد من الدعاء بها فان الله يزيده بكثرة دعا امته رفعة كما زاده بصلاتهم ثم انه يرجع ذلك عليهم بنيل الاجور ووجوب شفاعته وقال النووي قال اهل اللغة الوسيلة المنزلة عند الملك وقال هي ان يكون في الجنة عند الله بمنزلة الوزير عند الملك لا يخرج لاحد رزق ولا منزلة الا على يديه وبواسطته قوله حلت عليه الشفاعة اي وجبت وقيل غشيته ونالته اه
حديث اذا سميتم فعبدوا وتقدم في احب الاسما الى الله اه
حديث اذا سميتم فكبروا يعني على الذبيحة اي بان يقول بسم الله والله اكبر وليس ان يصلي بعد ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فان كان في ايام الاضحية كبر قبل التسمية وبعدها ثلاثا فيقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ويزيد ولله الحمد ويقول بعد ذلك اللهم هذا منك واليك فتقبل مني قال اذا اصحابنا ذكروا سن التكبير بعد التسمية عند الذبح في غير ايام الاضحية اه
حديث اذا سميتم محمدا قوله فلا تحرموه بالحاق الحال المهملتين من الحرمان قوله في الذي بعده ولا تقبحوا الوجوه اي لا تقولوا قبح الله وجه فلان وقيل لا تنسبوه الى القبح ضد الحسن لان الله تعالى صوره وقد احسن كل شي خلقه اه
حديث اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء قوله في الاناء اي داخله

لانه ربما حصل له تغير من النفس اما لكون المتنفس كان متغير الفم بماكول مثلا او بعد عهده بالسواك والمضمضة او لان النفس يصعد ببخار المعدة والنفخ في هذه الاحوال اشد من التنفس وتقدم زيادة على ما هنا في حديث اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه اه
حديث اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء فاذا اراد ان يعود الخ قوله في الاناء نوع عام في كل انا فيه طعام او شراب اوليس فيه شي لانه يقذره وربما يغير رائحته كما تقدم قال الحليمي اما النهي عن التنفس في الاناء لان البخار الذي يرتفع من المعدة او ينزل من الراس كل منهما كريه فاما ان يتعلقا بالما واما ان يفسدا السور على غير الشارب لاستقذاره وبجانبه علامة الحسن
حديث اذا شربتم الما فاشربوه مصا الخ قال الجوهري مصصت الشي بالكسر امصه مصا وكذلك متصصه والتمصص المص في مهلة قوله ولا تشربوه عبا قال في المصباح عب الرجل الما عبا من باب قتل شربه من غير تنفس قوله يورث الكباد هو بضم الكاف وجع الكبد وبعضها الشهوة والضيق اه
حديث اذا شربتم اللبن فتمضمضوا منه فان له دسما فيه استحباب المضمضة من شرب اللبن قال العلما وكذلك غيره من الماكول والمشروب يستحب له المضمضة لئلا يبقى منه بقايا يبتلعها في حال الصلاة ولتنقطع لزوجته ودسمه ويتطهر فمه وبجانبه علامة الحسن ولان بقايا الدسم يضر باللثة والاسنان اه
حديث اذا شهدت احداكن العشا فلا تمس طيبا قال النووي معناه اذا ارادت شهودها اما من شهدت ثم عادت الى بيتها فلا تمتنع من الطيب بعد ذلك اه
حديث اذا شهدت امة من الامم وهم اربعون الخ قوله عن والد ابي المليح اسم والد اسامة بن عمير او عامر بن عمير وهو صحابي واسم ابي المليح عامر وقيل زيد وقيل زياد ثقة من الثالثة اه
حديث اذا شمت المسلم عليه اخيه سلاحا الخ قوله حتى يشيمه بفتح المثناة التحتية وكسر الشين المعجمة وسكون التحتية والميم مفتوحة اي يغمده والشيم من الاضداد يكون سلا واغمادا وبجانبه علامة الحسن اه
حديث اذا صلى احدكم فليبدا بتحميد الله تعالى والثنا عليه الخ قال في الكبير ت صحيح انتهى وسببه ما في ابي داود سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجل هذا ثم دعاه فقال له او لغيره اذا فذكره قوله يدعو في صلاته اي في التشهد الاخير قوله لم يحمد الله المجد الشرف والتعظيم وفي حديث قراة الفاتحة اذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا

قال مالك قال مجد بي عبدي قال العلماء التحميد الثناء بجميل الفعال والتمجيد الثناء بصفات الجلال والثناء عليه يجمع ذلك كله **قوله** عجل بكسر الجيم المخففة من باب تعب تعبا اي اسرع في دعاء التشهد يقول منه عجل عجلة اذا اسرع فهو عاجل قال الله تعالى حكاية عن موسى وعجلت اليك وفي الحديث ذم العجلة والاسراع في شيء من الصلاة لانها تمسك وتواضع وطمانينة وفيه ان ترك التمجيد والتحميد والثناء على الله في التشهد لا يبطل الصلاة اذ لو ابطلها لم يقره عليه ولكن امره باعادتها **قوله** فقال له او لغيره يحتمل ان يكون او بمعنى الواو كما هو في بعض النسخ منه قوله وارسلناه الى مائة الف او يزيدون فعلى هذا يكون الخطاب له ولغيره ويدل لهذا ما في الترمذي عليه غير الجمع بعده **قوله** اذا صلى احدكم فليبدا اي في تشهده اذا جلس ويدل على هذا ما في الترمذي عن ابن مسعود قال كنت اصلي والنبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر معه فلما جلست بدات بالثناء على الله ثم الصلاة على النبي ثم دعوت لنفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم سل تعطه سل تعطه **قوله** بتمجيد ربه والثناء عليه تقدم معناهما وان الثناء اعم من التحميد والتمجيد **قوله** ثم يصلي على النبي وفي رواية فليصل وليدع بلام الامر لدلالته على وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد وهو احد الادلة التي استدل بها على الوجوب **قوله** ثم ليدع بعد بما شاء فيه دليل على انه يجوز الدعاء بالديني والدنيوي لقوله بما شاء وهو الصحيح عند الشافعي والجمهور وقيل لا يجوز الدعاء بمثل اللهم ارزقني جارية صفتها كذا وكذا فان دعا به بطلت صلاته على هذا القول وفي البيان وغيره انه اذا دعا بما يجوز ان يطلب من المخلوق بطلت قال الاسنوي وكانه ضابط الوجه المتقدم

حديث اذا صلى احدكم فليصل الى سترة وليدن من سترته لا يقطع الخ **قوله** وليدن من سترته بحيث لا يزيد ما بينه وبينها على ثلاثة اذرع جدارا كان او سارية او عصا ونحوها وكذا بين الصفين وهو مقدار مسجد الى موضع السجود قال الشافعي وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة وكان بينه وبين الحائط قريبا من ثلاثة اذرع رواه البخاري عن ابن عمر فلو خالف المصلي ذلك فتباعد عن سترته اكثر من ذلك كان كما لو صلى الى غير سترة قال ابن المنذر وكان مالك يصلي فتباعد عن السترة فمر به رجل لا يعرفه فقال له ايها المصلي ادن من سترتك فجعل يتقدم ويقول وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما ثم تقدم فادنا الى السترة بحمله الى هذا لقد حرم المرور بين يديه **قوله** لا يقطع الشيطان عليه صلاته المراد بالشيطان هنا المار بين يدي المصلي قال في شرح المصابيح معناه يدنو من السترة حتى لا يشوش الشيطان عليه صلاته انتهى ويجوز في العين من يقطع الرفع والنصب والكسر وجزم العين وتكسر لالتقاء الساكنين لانه جواب الامر في قوله فليدن كما قيل في قوله تعالى لا يضركم ان حقه الجزم لانه جواب اسم الفعل في قوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم ويظهر الجزم في قراءة من قرا يضركم بتخفيف الراء وسكونها مع كسر الضاد من ضاره يضيره

اذا

اذا ضن واما قراءة الجمهور بالرفع وتشديد الراء فهو ايضا مجزوم على انه جواب الامر ايضا والضمة في الراء اتباع لضمة الضاد المنقولة اليها من الراء المدغمة والاصل لا يضرركم ويجوز ان يكون نهيا ويجوز رفع العين من يقطع على الاستيناف كما يجوز ان يكون الرا في يضركم ضمة اعراب على الاستيناف وبه جاء وبجوز نصب العين على ان يكون اصل التقدير لئلا يقطع ثم حذفت لام الجر وان الناصبة ونظير هذا الحذف ما نقل في قوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم ان لا تشركوا اذا الاصل لئلا تشركوا وعلى هذا فما موصولة منصوبة باتل والمراد تعالوا اتل الذي حرمه ربكم عليكم فتعرفوه وتجتنبوه اجتنبوه لئلا تشركوا بتحريم ما حرمه عليكم وساداتكم لانكم اذا اطعتم روساكم فيما حرموا عليكم مما احله الله تعالى من بحيرة وسائبة ووصيلة اشركتم بالله لانكم جعلتم غير الله تعالى بمنزلته في التحريم والتحليل

حديث اذا صلى احدكم الفجر فليضطجع على شقه الايمن وتمامه كما في ابي داود فقال له مروان بن الحكم اما يجزي احدنا ممشاه الى المسجد حتى يضطجع على جنبه قال عبيد الله في حديثه قال لا قال فبلغ ذلك ابن عمر فقال اكثر ابو هريرة على نفسه قال فقيل لابن عمر هل تنكر شيئا مما يقول قال لا ولكنه اجترا وجبنا قال فبلغ ذلك ابا هريرة قال فما ذنبي ان كنت حفظت ونسوا انتهى **قوله** الفجر اي سنة الفجر **قوله** فليضطجع على شقه الايمن اي يضع جنبه اليمين على الارض قيل الحكمة فيه ان القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نوما لكونه ابلغ في الراحة بخلاف اليمين فيكون القلب معلقا فلا يستغرق وفيه ان الاضطجاع انما يتم اذا كان على الشق الايمن قال شيخنا قال الحافظ ابو الفضل العراقي في شرح الترمذي وهل تحصل اصل سنة الاضطجاع بكونه على الشق الايسر اما مع القدرة على ذلك فالظاهر انه لا يحصل به السنة لعدم موافقته للامر واما اذا كان به ضرر في الشق الايمن لا يمكن معه الاضطجاع او يمكن لكن مع مشقة فهل يضطجع على اليسار او يشير الى الاضطجاع على الجانب الايمن لعجزه عن كماله كما يفعل من عجز عن الركوع والسجود في الصلاة لم ار لاصحابنا فيه نصا وجزم ابن حزم بانه يشير الى الاضطجاع على الشق الايمن ولا يضطجع على الايسر انتهى والامر بالاضطجاع امر ندب واحتج الائمة على عدم الوجوب بانه لم يكن يداوم عليها وفائدة ذلك الراحة والنشاط لصلاة الصبح وعلى هذا فلا يستحب ذلك الا للمتهجد وبه جزم ابن العربي وقيل ان فائدتها الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح وعلى هذا فلا اختصاص ومن ثم قال الشافعي واصحابه يستحب ان يفصل بين سنة الفجر والفريضة باضطجاع على يمينه او بحديث او بتحول من مكانه او نحو ذلك واستحب البغوي في شرح السنة الاضطجاع بخصوصه واختاره في المجموع لحديث ابي هريرة وقد قال ابو هريرة راوي الحديث ان الفصل بالمشي الى المسجد لا يكفي وقال في المجموع ان تعذر عليه فصل بكلام قال شيخنا شيوخنا وافرط ابن حزم فقال يجب على كل واحد وجعله شرطا لصحة صلاة الصبح ورد عليه

العلما بعده وذهب بعض السلف الى استحبابها في البيت دون المسجد وهو محكي عن ابن عمر وقواه بعض شيوخنا بانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله في المسجد وصح عن ابن عمر انه كان يحصب من يفعله في المسجد اخرجه ابن ابي شيبة اه

حديث اذا صلى احدكم فليلبس نعليه الخ **قوله** فليلبس نعليه اي يصلي فيهما بدليل رواية البخاري كان يصلي في نعليه قال ابن بطال هو محمول على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة ثم هي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات **قوله** او ليخلعهما يعني ينزعهما من رجليه ويضعهما بين رجليه يعني اذا كانتا طاهرتين **قوله** ولا يؤذ بكسر الهمزة ويجوز ابدالها واوا **قوله** غيره يعني بان يضعهما امام غيره او عن يمينه او خلفه فيكونان امام غيره **قلت** وفي رواية لابي داود اذا صلى احدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكون عن يمين غيره الا ان لا يكون عن يساره احد وليضعهما بين رجليه انتهى **قوله** عن يمينه اي فان عن يمينه ملك فلا يضع المتعدي من جهته اكراما له **قوله** ولا عن يساره اي كان عن يمينه احد من المصلين اكراما للملك الذي عن يمين غيره واما حديث انه وضع نعليه عن يساره فمحمول على ما اذا كان منفردا **قوله** وليضعهما بين رجليه يعني ان كانتا طاهرتين وفي الحديث المنع من اذى الادميين والملايكة بما فيه رايحة كريهة او استقذار ويفهم منه المنع من الاذى بالسب والضرب وغيره لكن من باب الاولى وسياتي فيه زيادة في حديث الزم نعليك قدميك اه

حديث اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا قال النووي وفي رواية من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعدها ركعتين في هذه الاحاديث استحباب سنة الجمعة بعدها والحث عليها وان اقلها ركعتان واكملها اربع فنبه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا على الحث عليها فاتى بصيغة الامر ونبه صلى الله عليه وسلم بقوله من كان منكم مصليا على انها سنة ليست واجبة وذكر الاربع لفضيلتها وفعل الركعتين في اوقات بيانا لان اقلها ركعتين ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في اكثر الاوقات اربعا لانه امرنا بهن وحثنا عليهن وهو ارغب في الخير واحرص عليه واولى به انتهى اه

حديث اذا صلى احدكم فاحدث الخ **قال شيخنا** قال الخطابي انما امره ان ياخذ بانفه ليوهم القوم ان به رعافا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفا القبيح والتورية بما هو احسن وليس يدخل في باب الريا والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحيا وطلب السلامة من الناس انتهى بجانبه علامة الحسن اه

حديث اذا صلى احدكم في بيته ثم دخل المسجد الخ **قوله** تكون له نافلة ظاهره

ولو

ولو تكررت الصلاة الواحدة الا في الصبح والعصر بعد يصليهما معهم مرة ثانية لانهما نافلة والنافلة لا تنعقد بعدهما فمن اطلق الفعل مرادا للنهي عنه له **قوله** عن عبد الله بن سرجس بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة المدني حليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة بجانبه علامة الحسن **حديث** اذا صلت المراة خمسها وصامت شهرها الخ بجانبه علامة الصحة

حديث اذا صلوا على جنازة فاثنوا خيرا الخ بجانبه علامة الحسن اه

حديث اذا صليت فلا تبصقن بين يديك الخ **قوله** بين يديك رواية الترمذي ورواية ابي داود فلا يبزق امامه انتهى يعني الى القبلة **قوله** ولا عن يمينك لان عن يمينه ملكا كما في رواية البخاري فاستشكل بان عن يساره ملكا اخر واجيب بان ملك اليمين اعظم لكونه اميرا على ملك السيئات واجاب بعضهم بان الحديث خاص بالصلاة ولا مدخل لكاتب السيئات فيها قال ابن حجر ويشهد له ما في حديث الطبراني من حديث ابي امامة فانه يقوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فالتفل ح انما يقع على القرين وهو الشيطان ولعل ملك اليسار ح يكون بحيث لا يصيبه منه شي **قوله** ولكن ابزق تلقا شمالك تلقا بكسر التا اي قبالة وجهة يسارك **قوله** ان كان فارغا اي من ادمي يتاذى من البزاق **قوله** والا فتحت قدمك اليسرى المراد بتحت القدم ان يدفنه في التحتية ان كان تحت قدمه تراب او رملا فان كان بلاطا دلكه بحيث لا يبقى لها اثر فقوله وادلكه لمثل البلاط ونحوه اه

حديث اذا صليت الصبح فقل قبل ان تكلم احدا من الناس الخ **قوله** كتب الله لك جوارا من النار بكسر الجيم اي امانا منها وممن حولها اه

حديث اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعا الدعا للميت ليس فيه لفظ محدود عند العلما بل يدعو المصلي بما تيسر له والاولى ان يكون بالادعية الماثورة في ذلك والدعا في الصلاة للميت هو الركن الاعظم واقله ما يقع عليه الاسم لانه المقصود الاعظم من الصلاة وما قبله كالمقدمات له واليه الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم اخلصوا له الدعا والاخلاص الدعا له ان لا يخلط معه غيره وفيه دليل وجوب الدعا للميت بخصوصه واقله اللهم اغفر له ونحوه وان كان طفلا فلا يكفي في الطفل ونحوه اللهم اغفر لحينا وميتنا الخ ولا اللهم اجعله لابويه فرطا وسلفا الخ واعتمد على ما حررته لكن من تخصيصه بالدعا وان كان طفلا ولا نغتر بغيره مما يعطيكم ظاهره الملفون

حديث اذا صليتم خلف ايمتكم الخ **قوله** فاحسنوا طهوركم هو ان يابي به على الكمال لانه من شرط وسنة **قوله** فانما يرتج بضم التحتية وسكون الراء وفتح المثناة الفوقية قال في الصحاح وارتج على القاري على ما لم يسم فاعله اذا لم يقدر على القراة كانه اطبق كما يرتج الباب وكذلك ارتتج عليه ولا تقل ارتج عليه بالتشديد وارتج الرجل منطقه بالكسر اذا استغلق عليه الكلام انتهى **وقال** في المصباح ارتجت الباب ارتاجا

الكراس الثاني عشر من [illegible] على الجامع الصغير

الغلقة اغلاقا وتبقا ومنه ارتج على القارئ اذا لم يقدر على القراءة كانه منع منها وهو
مبني للمفعول مخففا وقد قيل ارتج بهمزة وصل وتثقيل الجيم وبعضهم يمنعها وربما قيل ارتتج
مثل اقتتل بالبناء للمفعول ايضا ويقال رتج في منطقه رتجا من باب تعب اذا استغلق
عليه انتهى

حديث اذا صليتم فاتزروا الخ الازار معروف وجمع القلة ازرة وجمع الكثرة ازر
بضمتين مثل حمار واحمرة وحمر ويذكر ويؤنث فيقال هو الازار وهي الازار وربما انث بالها
فقيل الازارة والمئزر بكسر الميم مثله ونظيره لحاف وملحف وقرام ومقرم وقباء ومقبا والجمع
مازر وايتزرت لبست الازار واصله بهمزتين الاولى همزة وصل والثانية فاء افتعلت
والمولدا بالمد مما يتزرى به مذكر ولا يجوز ادغامه قاله ابن الانباري والتقية زمان
بالهمز وربما قلبت الهمزة واوا وقيل رجاوان وارتكب برايه وهو من الردية بالكسر
والجمع ردية بالتمام نصلاح واسلحة

حديث اذا صليتم فارفعوا اسبلكم الخ السبل بالسين المهملة والباء الموحدة محركة
الثياب المسبلة بجانبه علامة الحسن وهذا محمول على من فعل ذلك بالخيلاء

حديث اذا صليتم صلاة الفرض فقولوا الخ لعل بعده تقدير حذف تقديره فالقائل
بكتبة الخ

حديث اذا صمتم فاستاكوا بالغداة الخ قوله الغداة قال في المصباح و
الصحاح وهي مؤنثة قال ابن الانباري ولم يسمع تذكيرها ولو حملها حامل على اول النهار جاز له
التذكير قوله ولا تستاكوا بالعشي قال في المصباح والعشي قيل ما بين الزوال الى الغروب
وقيل هو اخر النهار وقيل العشي من الزوال الى الصباح وقيل العشي والعشا من صلاة المغرب
الى العتمة

حديث اذا ضحى احدكم فلياكل من اضحيته فيه دليل على انه يستحب للمضحي ان ياكل من اضحيته
وكان صلى الله عليه وسلم ياكل من كبد اضحيته رواه البيهقي في سننه وقوله تعالى فكلوا منها
واطعموا البائس الفقير وانما لم يجب لقوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله فجعلها
لنا وما هو للانسان فهو مخير بين تركه واكله وظاهره ان محل ذلك اذا ضحى عن نفسه فلو ضحى
عن غيره باذنه كميت اوصى بذلك فليس له ولا لغيره من الاغنيا الاكل منها وبه صرح القفال
في الميت وعلله بان الاضحية وقعت عنه فلا يحل له الاكل منها الا باذنه وقد تعذر فيجب
التصدق بها عنه والاحسن التصدق بجميع الا لقمة او لقما ياكلها تبركا فانه سنة عملا
بظاهر الاية وبهذا الحديث وبجانبه علامة الصحة وقال في الكبير وصح

حديث اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله قوله فذكر الله عطف على الشرط

قوله

قوله فارفعوا ايديكم جوابا قال في الكبير وضعفه

حديث اذا ضرب احدكم فليتق الوجه وفي رواية اذا ضرب احدكم فلا يلطمن الوجه بجانبه
علامة الصحة وفي رواية مسلم اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه وفي رواية اذا ضرب احدكم
فلا يلطم الوجه وفي رواية اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته قال
النووي قال العلماء هذا تصريح بالنهي عن ضرب الوجه لانه لطيف يجمع المحاسن واعضاؤه
لطيفة واكثر الادراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشوه الوجه والشين
فيه فاحش لانه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتى ضربه لا يسلم من شين غالبا ويدخل في النهي ما
اذا ضرب زوجته او ولده او عبده ضرب تاديب فليجتنب الوجه قوله فان الله خلق ادم على
صورته هو من احاديث الصفات ثم قال اعلم ان لاهل العلم في احاديث الصفات وايات
الصفات قولين احدهما وهو مذهب معظم السلف وكلهم انه لا يتكلم في معناها
بل يقولون يجب علينا ان نؤمن بها ونعتقد لها معنى يليق بجلال الله تعالى مع اعتقادنا الجازم
ان الله تعالى ليس كمثله شيء وانه منزه عن التجسيم والانتقال والتحيز في جهة وعن سائر
صفات المخلوق وهذا القول هو مذهب جماعة من المتكلمين واختاره جماعة من محققيهم
وهو اسلم والقول الثاني وهو مذهب بعض المتكلمين انها تتاول على ما يليق بها على
حسب مواقعها وانما يسوغ تاويلها لمن كان من اهله بان يكون عارفا بلسان العرب وقواعد
الاصول والفروع ذا رياضة في العلم ثم قال قال المازري هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت
ورواه بعضهم ان الله خلق ادم على صورة الرحمن وهذا ليس بثابت عند اهل الحديث
وكان من نقله رواه بالمعنى الذي وقع له وغلط في ذلك قال المازري وقد غلط ابن قتيبة
في هذا الحديث فاجراه على ظاهره وقال لله تعالى صورة لا كالصور وهذا الذي قاله
ظاهر الفساد لان الصورة تفيد التركيب وكل مركب محدث والله تعالى ليس بمحدث فليس هو مركبا
فليس مصورا قال وهذا كقول المجسمة جسم كالاجسام لما راوا اهل السنة يقولون الباري
شيء لا كالاشيا طردوا الاستعمال فقالوا جسم لا كالاجسام والفرق ان لفظة شيء لا تفيد الحدوث
ولا تتضمن ما يقتضيه واما جسم وصورة فيتضمنان التاليف والتركيب وذلك دليل الحدوث
قال والعجب من ابن قتيبة في قوله صورة لا كالصور مع ان ظاهر هذا الحديث على رايه يقتضي
خلق ادم على صورته فالصورتان على رايه سوا فاذا قال لا كالصور تناقض قوله ويقال له
ايضا ان اردت بقولك صورة لا كالصور انه ليس بمؤلف ولا مركب فليس بصورة حقيقة
وليست اللفظة على ظاهرها وحينئذ يكون موافقا الى افتقاره الى التاويل واختلف
العلما في تاويله فقالت طايفة الضمير في صورته عايد على الاخ المضروب وهذا ظاهر
رواية مسلم وقالت طايفة يعود على ادم وفيه ضعف وقالت طايفة يعود الى الله

تعالى ويكون المراد اضافة تشريف واختصاص كقوله تعالى ناقة الله وكما يقال في الكعبة بيت الله ونظايره والله اعلم انتهى وسياتي فيه مزيد كلام عند حديث خلق الله ادم على صورته من حرف الخا

حديث اذا اضن الناس بالدينار والدرهم الخ قال في المصباح ضن بالشي يضن من باب تعب ضنا وضنة بالكسر وضنانة بالفتح بخل فهو ضنين ومن باب ضرب لغة انتهى وتقدم الكلام على العينة في حديث اذا تبايعتم بالعينة

حديث اذا طبختم اللحم فاكثروا المرق الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا طلب احدكم من اخيه حاجة فلا يبداه بالمدحة الخ قوله فلا يبداه بالمدحة قال في المصباح مدحته مدحا من باب نفع اثنيت عليه بما فيه من الصفات الجميلة خلقية كانت او اختيارية ولهذا كان المدح اعم من الحمد قال الخطيب التبريزي المدح من قولهم انمدحت الارض اذا اتسعت فكان معنى مدحته وسعت شكره ومدهته مدها وعن الخليل بالحا للغايب وبالها للحاضر انتهى والمدح لغة الثنا باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا ما يدل على اختصاص الممدوح بنوع من الفضايل وقال الزمخشري في الكشاف ان الحمد والمدح اخوان قال السعد التفتازاني في من الشايع في كتب العربية يكون اللفظين اخوين ان يكون بينهما اشتقاق كبير بان يشتركا في الحروف الاصول من غير ترتيب كالحمد والمدح او اكبر بان يشتركا في اكثر الحروف فقط كالفلق والفلج والفلذ مع اتحاد في المعنى او تناسب فمجرد كون الحمد اخوين لا يدل على ترادفهما لكن سوق كلامه هنا وصريح كلامه في الفايق يدلان عليه

حديث اذا طلع الفجر فلا صلاة الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا طلعت الثريا امن الزرع من العاهة

حديث اذا طنت اذن احدكم الخ الطنين صوت الشي الصلب فليذكر محمد اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الله من ذكرني بخير

حديث اذا ظننتم فلا تحققوا تقدم الكلام عليه في احترسوا من الناس بسوء الظن وسياتي في حديث في الانسان ثلاثة

حديث اذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها الخ قال ابن رسلان ظهر الشي يظهر ظهورا برز بعد الخفا ومنه يقال ظهر لي راي اذا علمت ما لم تكن علمته وظهرت عليه اطلعت وظهرت على الحايط علوت قاله في المصباح معناه اذا لم يذهب بالانذار علمتم انه ليس من عوامر البيوت ولا ممن اسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمة له فاقتلوه ولن يجعل الله له سبيلا للانتصار عليكم بثاره بخلاف العوامر ومن اسلم وهذا المقبل على

سبيل

سبيل الاستحباب لرواية في ابي داود فاذا رايتم احدا منهم فحذروه ثلاث مرات ثم ان بدا لكم بعد ان تقتلوه فاقتلوه اذ لو كان واجبا لما علقه بالاختيار في قوله بدا لكم اي تجدد لكم راي واختيار والانذار يكون ثلاثة ايام في كل يوم ثلاث مرات وبجانبه علامة الحسن وقال في الكبير حسن غريب وسياتي فيه مزيد كلام في اقتلوا الحيات

حديث اذا ظهرت الفاحشة كانت الرجفة الخ قال في النهاية الفحش والفاحشة والفواحش كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة في الاقوال والافعال انتهى وقال في المصباح فحش الشي فحشا مثل قبح قبحا وزنا ومعنى ومنه قيل للزنا فاحشة وكل شي جاوز الحد فهو فاحش انتهى قوله كانت الرجفة قال في النهاية اصل الرجف الحركة والاضطراب انتهى وقال في المصباح رجف الشي رجفا من باب قتل ورجيفا ورجفانا تحرك واضطرب قوله وكان اجار الحاكم الجور الظلم قال في المصباح جار في حكمه يجور جورا ظلم قوله واذا اعتدوا العهد هنا نقض العهد قال في المصباح غدر به غدرا من باب ضرب نقض عهده

حديث اذا ظهرت البدع الخ تقدم الكلام على البدعة في حديث ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة قوله فمن كان عنده علم فليظهره اي اذا انتقص المتاخر اهل الامة وجب على من يعلم فضل الاول بما له من المناقب الحسنة والاثار الحميدة ان ينشر ذلك بين العامة والخاصة ليعرف الجاهل فضل المتقدم وينزجر عن قوله القبيح ويبين للناس ما علموا واظهروه من الدين واحكامه وما قال سيد الخلق صلى الله عليه وسلم من قوله خيركم قرني ثم الذين يلونهم الى ان عد ثلاثا او اربعا

حديث اذا عاد احدكم مريضا قوله فلينك بفتح المثناة التحتية وسكون النون وفتح الكاف وبالهمز وتركه قال في النهاية ويكى لك عدوا يقال نكيت في العدو انكي نكاية فانا ناك اذا اكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا في العدو وانكي نكاية فانا ناك لذلك وقد يهمز لغة يقال نكات القرحة انكاها اذا قشرتها قال في المصباح نكات القرحة انكاها مهموز بفتحتين قشرتها ونكات في العدو نكاء من باب نفع ايضا لغة في نكيت فيه انكي من باب رمى والاسم النكاية بالكسر اذا اثخنت وقتلت

حديث اذا عرف الغلام يمينه من شماله الخ هذا يدل لمن قال لانه يكفي التمييز وحده ولا يشترط بلوغ سبع سنين كما في التخيير بين الابوين وبه جزم في الاقليد وقضية كلام الروضة ان السبع لا بد منها في وجوب الامر وان وجد التمييز قبلها وقد صرح في المجموع بما يدل عليه وقال في الكفاية انه المشهور واختلف في ضابط التمييز فقيل هو ان يعرف الصبي مضاره من منافعه وقال الاسنوي احسن ما قيل فيه ان يصير الطفل بحيث ياكل

وحده ويتزيد وحده ويستنجي وحده وقال في المصباح والفقها يقولون سن التمييز والمراد
بسن اذا انتهى اليه عرف مضاره ومصالحه وكانه ماخوذ من ميزت الاشيا اذا فرقتها
بعد معرفتها وبعض الناس يقول التمييز قوة في الدماغ يستنبط بها المعاني انتهى
قوله مروه بالصلاة هذا امر من الشارع للولي للصبي والصبية من اب او جد وان
علا كل منهما والام كذلك ومنها الوصي والقيم من جهة الحاكم ولا يقتصر في الامر على مجرد
صيغته بل لا بد معه من التهديد ان لم يفعل ولا بد من اطاقة الفعل للصلاة وبقية الفرايض
ويضرب على عدم الفعل في العاشرة ويجانبه علامة الحسن وسياتي فيه مزيد ويؤمر الصبي بالصلاة
حديث اذا عطس احدكم فليضع كفيه الخ **قوله** عطس هو بفتح الطا في الماضي وكسرها
في المضارع وتقدم هذا مع زيادة في اذا تجشا احدكم من اداب العاطس ان يخفض بالعطسة
صوته ويرفعه بالحمد وان يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه او انفه ما يوذي جليسه ولا يلوي عنقه
يمينا ولا شمالا لئلا يتضرر بذلك **قال الشيخ** ابن العربي الحكمة في خفض الصوت بالعطاس
ان في رفعه ازعاجا للاعضاء وفي تغطية الوجه انه لو بدر منه شي اذى جليسه ولو لوى
عنقه صيانة لجليسه لم يامن من الالتواء وقد شاهدنا من وقع له ذلك انتهى كلام شيخ شيوخنا
حديث لو اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له بالرحمة **وقال** في الدر
التشميت الدعا بالخير والبركة انتهى والتشميت **قال** الخليل وابو عبيد وغيرهما
يقال بالمعجمة وبالمهملة قال ابو عبيد بالمعجمة اعلا واكثر **وقال** عياض هو كذلك
للاكثر واشار ابن دقيق العيد الى ترجيحه **وقال** الفراء ان التشميت التبريك
والعرب تقول شمته اذا دعي له بالبركة قال شيخنا زكريا بالمعجمة والمهملة بدلها اي دعا له بالرحمة
وقيل معناه بالمهملة ودعا له بالبركة او بان يكون على سمت حسن وقال شيخنا ما بمعنى وهو
الدعا بالخير وقيل الذي بالمهملة من السمت معناه رجع كل عضو منك الى سمته الذي كان عليه
لتحلل اعضا الراس والعنق بالعطاس وبالمعجمة من الشوامت جمع شامتة وهي القايمة
اي صان الله شوامتك اي قوايمك التي بها قوام بدنك عن خروجها عن الاعتدال وقيل معناه
المعجمة ابعدك الله عن الشماتة من الاعدا وبالمهملة جعلك الله على سمت حسن اي على اهل الخير
وصفتهم قاله ابن رسلان **قال شيخ** شيوخنا قال ابن العربي في شرح الترمذي تكلم اهل اللغة على
الاشتقاق في اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو بديع وذلك ان العاطس ينحل كل عضو في راسه
وما يتصل به من العنق ونحوه وكانه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه اعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك
الى حاله قبل العطاس ويقيم على حاله من غير تغيير فان كان التشميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو
الى سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته اي قوايمه التي بها قوام
بدنه عن خروجها عن الاعتدال قال وشوامت كل شي قوايمه التي بها قوامه فقوام الدابة بسلامة

قوايمها

قوايمها التي تنتفع بها اذا سلمت وقوام الادمي بسلامة قوايمه التي بها قوامه وهي راسه وما يتصل
به من عنق وصدر انتهى ملخصا قال ابن دقيق العيد ظاهر الامر الوجوب ويؤيده حديث البخاري
حق على كل مسلم سمعه ان يشمته وعند مسلم حق المسلم على المسلم خمس وعد منها تشميت العاطس وعند مسلم
واذا عطس فحمد الله فشمته وعند احمد وابي يعلى اذا عطس فليقل الحمد لله وليقل من عنده
يرحمك الله وقد اخذ بظاهرها ابن مزين من المالكية وقال به جمهور اهل الظاهر وقال
ابن ابي جمرة وقال جماعة من علمائنا انه فرض عين وقواه ابن القيم في حواشي السنن فقال
جا بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ على الظاهر فيه وبصيغة الامر التي هي حقيقة فيه وبقول
الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** ولا ريب ان الفقها اثبتوا اشيا
كثيرة بدون مجموع هذه الاشيا وذهب اخرون الى انه فرض كفاية اذا قام به البعض سقط
عن الباقين ورجحه ابو الوليد ابن رشد وابو بكر ابن العربي **وقال** به الحنفية وجمهور
الحنابلة وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية الى انه مستحب ويجزي الواحد عن الجماعة
وهو قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثاني والاحاديث الصحيحة الدالة
على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية فان الامر بتشميت العاطس وان ورد في عموم المكلفين
ففرض الكفاية يخاطب به الجميع على الاصح ويسقط بفعل البعض واما من قال انه فرض على مبهم
فانه ينافي كونه فرض عين **قوله** فحمد الله فشمتوه الخ **قال شيخ** شيوخنا قال النووي
مقتضى هذا الحديث ان من لم يحمد الله لا يشمت **قال شيخ** شيوخنا قلت هو منطوقه لكن هل
النهي فيه للتحريم او للتنزيه الجمهور على الثاني قال واقل الحمد والتشميت ان يسمع صاحبه
ويؤخذ منه انه اذا اتى بلفظ اخر غير الحمد لا يشمت **ويستحب** لمن حضر من عطس ان يذكره الحمد
فيشمته **وقد ثبت** ذلك عن ... وهو من باب النصيحة والامر بالمعروف **وزعم** ابن العربي انه جهل
من فاعله **قال** واخطا فيما زعم بل الصواب استحبابه انتهى **وقال** في الدر كاصله
من سبق العاطس بالحمد امن من الشوص واللوص والعلوص انتهى قال السخاوي وهو ضعيف
قال شيخ شيوخنا وفي الطبراني عن علي مرفوعا بلفظ من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع
الخاصرة ولم يشتك ضرسه ابدا وسنده ضعيف انتهى **والاول** بفتح الشين المعجمة وسكون
الواو وبالصاد المهملة وجع الضرس وقيل الشوصة وجع في البطن من ريح تنعقد تحت الاضلاع
والثاني بفتح اللام المشددة وسكون الواو والصاد المهملة وجع الاذن وقيل وجع
النحر **والثالث** بكسر العين وفتح اللام الثقيلة وسكون الواو واخره عين مهملة وجع في
البطن وقيل التخمة وقد نظم ذلك بعض الناس **فقال**

من يبتدي عاطسا بالحمد يامن من ... شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص دا الضرس ثم بما ... يليه دا الاذن والبطن اتبع رشدا

قال الحليمي الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الأذى من الدماغ الذي
فيه قوة الفكر ومنه منشأ الأعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الأعضاء فيظهر
بهذا أنها نعمة جليلة فناسب أن تقابل بالحمد لما فيه من الإقرار لله بالخلق والقدرة وإضافة
الخلق إليه لا إلى الطبائع انتهى وقد خص من عموم الأمر بتشميت العاطس جماعة الأول من لم يحمد كما
تقدم الثاني الكافر فلا يشمت بالرحمة بل يقول يهديكم الله ويصلح بالكم الثالث المزكوم إذا زاد
على الثلاث بل يدعو له بعدها بالشفاء الرابع ذهب بعض أهل العلم إلى أنه من عرف من حاله
أنه يكره التشميت أنه لا يشمت إجلالا للتشميت قال ابن دقيق العيد والذي عندي أنه
لا يمتنع من ذلك إلا من خاف منه ضررا فأما غيره فيشمت امتثالا للأمر ومناقضة للمتكبر في
مراده وكسرا لسورته في ذلك وهو أولى من إجلال التشميت قال شيخ شيوخنا قلت
ويؤيده أن لفظ التشميت دعاء بالرحمة فهو يناسب المسلم كائنا ما كان والله أعلم الخامس
قال ابن دقيق العيد يستثنى أيضا من عطس والإمام يخطب قلت الراجح أنه يستحب التشميت انتهى
السادس من كان عند عطاسه في حالة يمتنع عليه فيها ذكر الله كما إذا كان على الخلاء أو في الجماع
فيؤخر ثم يحمد ويشمت فلو خالف في تلك الحالة هل يستحق التشميت فيه نظر قال ابن دقيق
العيد ومن فوائد التشميت تحصيل المودة والتأليف بين المسلمين وتأديب العاطس بكسر النفس
عن الكبر والحمل على التواضع لما في ذكر الرحمة من الإشعار بالذنب الذي لا يعرى منه أكثر المكلفين

حديث إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين الخ ظاهر الحديث يقتضي الوجوب
لثبوت الأمر الصريح به ولكن نقل النووي الاتفاق على استحبابه قال شيخ شيوخنا وأما
لفظه فنقل ابن بطال وغيره عن طائفة يقول الحمد لله رب العالمين قلت كما في الحديث وعن
طائفة لا يزيد على الحمد لله كما في حديث أبي هريرة عند البخاري وعن طائفة الحمد لله على كل
حال كما في حديث علي عند النسائي قلت وجمع شيخ شيوخنا ولا شيخنا بينهما فقال يقول
الحمد لله رب العالمين على كل حال انتهى قلت قال شيخ شيوخنا ولا أصل لما اعتاده
كثير من الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله رب العالمين وكذا العدول
عن الحمد إلى أشهد أن لا إله إلا الله وتقديمها على الحمد فمكروه قوله وليقل يرحمك الله قال
شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون دعاء بالرحمة ويحتمل أن يكون إخبارا على
طريق البشارة كما قال في الحديث الآخر طهور إن شاء الله أي هي طهر لك وكأن المشمت بشر
العاطس بحصول الرحمة في المستقبل بسبب حصولها له في الحال لكونها دفعت ما يضره قال
ابن بطال ذهب قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يخصه بالدعاء وحده انتهى قال شيخ شيوخنا
وأخرج البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن أبي جمرة سمعت ابن عباس إذا شمت يقول
عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله وأخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا

الله وإياكم وفي الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله وإياكم ويغفر
الله لنا ولكم قال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث أن السنة لا تتأدى إلا بالمخاطبة وأما ما اعتاده
كثير من الناس من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا فخلاف السنة وبلغني عن بعض الفضلاء أنه شمت رئيسا
فقال له يرحمك الله يا سيدنا فجمع الأمرين وهو حسن قوله وليقل هو يغفر الله لنا ولكم مقتضاه
أنه لا يشرع ذلك إلا لمن شمت وهو واضح وأن هذا اللفظ جواب التشميت وهذا مختلف فيه قال
ابن بطال ذهب الكوفيون إلى أنه يقول يغفر الله لنا ولكم وأخرجه الطبري عن ابن مسعود والبخاري
في الأدب المفرد والطبراني من حديث ابن مسعود وذهب الجمهور إلى أنه يقول يهديكم الله ويصلح بالكم
كما في البخاري وقال أيضا ذهب مالك والشافعي إلى أنه يتخير بين اللفظين وقال أبو الوليد بن رشد
يغفر الله إلى آخره أولى لأن المكلف يحتاج إلى طلب المغفرة والجمع بينهما أحسن إلا للذمي واختار ابن أبي جمرة أن
يجمع بين اللفظين فيكون أجمع للخير ويخرج من الخلاف ورجحه ابن دقيق العيد وفي حديث الباب دليل
أنه يستحب لمن دعا لغيره أن يبدأ بالدعاء أولا لنفسه ويشهد له رب اغفر لي ولوالدي ربنا اغفر لنا
ولإخواننا وفيه أنه يأتي بصيغة الجمع وإن كان المخاطب واحدا

حديث إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه الخ المراد به الجالس معه سواء كان أخا أو أبا
أو ابنا أو أجنبيا وصاحبا أو عدوا قوله فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم إن العطاس يكرر
من الإنسان متتابعا فالسنة أن يشمته لكل مرة عقبها إلى أن يبلغ ثلاثا وهذا هو الصحيح وقال
مجاهد يشمته مرة إذا عطس مرات قوله مزكوم ولا يشمت بعد ثلاث قال شيخ شيوخنا حكى
النووي عن ابن العربي أن العلماء اختلفوا هل يقول لمن تتابع عطاسه أنت مزكوم في الثانية أو في
الثالثة أو الرابعة على أقوال والصحيح في الثالثة قلت بأنها في الرابعة بعد الثالثة والله
أعلم قال ومعناه إنك لست ممن يشمت بعدها أي بعد الثالثة بأن تأتي بالرابعة فيقول له بعد
الرابعة أنت مزكوم ويدعو له بما يناسبه كالشفاء لأن الذي به مرض وليس من العطاس المحمود الناشي
عن خفة البدن قال فإن قيل إذا كان مرضا فينبغي أن يشمت بطريق الأولى لأنه أحوج إلى
الدعاء من غيره قلنا نعم يدعى له بدعاء يلائمه لا بالدعاء المشروع للعاطس بل من جنس دعاء المسلم
للمسلم بالعافية والشفاء قوله ولا يشمت بعد ثلاث قد علمت أن التشميت هو الدعاء
بالرحمة أي لا يدعى له بالرحمة بعد ثلاث وليس فيه النهي عن مطلق الدعاء له بالعافية
ونحوها بل هو نوع للجليس معروف فيقال له شفاك الله تعالى وما في معناه ولا يكون هذا
من التشميت فإن العطسة الأولى والثانية تدل على خفة البدن وانفتاح الدماغ واستفراغ الفضلات
وبعد الثالثة يدل على أن به هذه العلة وهي الداء المعروف بالزكمة والزكام بضم الزاي فيهما
وهذا يدل على معرفة النبي صلى الله عليه وسلم بالطب فإنه بلغ الغاية القصوى مما لم
يبلغه الحكماء المتقدمون والمتأخرون وفيه أن العلل التي تحدث للبدن تعرف بأسباب

وعلامات والعطاس اذا جاوز الثلاث دل على علة الزكام وما كان دون الثلاث فليس
من الزكام الا انه يدل سببه اهـ والله اعلم وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا عظمت امتي الدنيا نزعت منها هيبة الاسلام قوله عظمت قوله
نزعت منها هيبة الاسلام نزعته من موضعه نزعا من باب ضرب قلعته وحولته وانتزعته
مثله قال ابن فارس الهيبة الاجلال فالفاعل هايب والمفعول مهوب ومهيب ايضا قوله
واذا تسابت امتي قال في النهاية السب الشتم يقال سبه يسبه سبا وسبابا انتهى والمراد شتم
بعضهما بعضا قوله سقطت من عين الله قال في المصباح سقط سقوطا وقع من اعلى الى
اسفل ويتعدى بالالف فيقال اسقطته

حديث اذا علم العالم فلا يعمل الخ قوله ويحرق بضم التحتية لانه من
احرق قال في المصباح احرقته النار احراقا ويتعدى بالحرف فيقال احرقته بالنار فهو
محرق وحريق

حديث اذا عملت سيئة فاتبعها حسنة تمحها بجانبه علامة الصحة

حديث اذا عملت عشر سيئات فاعمل حسنة الخ قوله تحدرهن بفتح المثناة الفوقية
وسكون الحاء المهملة وضم الدال المهملة وسكون الراء وها مضمومة ونون توكيد ثقيلة
قال في المصباح وحدرت الشيء حدرا من باب قعد نزلته من الحدور وزان رسول وهو المكان
الذي يتحدر منه والمطاوع الانحدار وموضع منحدر مثل الحدور وانحدرته بالالف لغة

حديث اذا عملت الخطيئة في الارض الخ قوله عملت بضم العين قوله شهدها اي
حضرها قوله فكرهها وفي رواية انكرها وفي رواية ابن عدي عن ابي هريرة من حضر معصية
فكرهها قال ابن رسلان قال الغزالي معنى الحديث ان يحضر لحاجة ويتفق جريانها بين يديه
فاما الحضور قصدا فممنوع والمراد ان يكرهها بقلبه والافضل ان يضيف الى القلب اللسان
فيقول اللهم ان هذا منكر لا ارضيه ويقول شهد الله واشهدوا اني بريء يعني من كذا وكذا
وكل ذلك اذا لم يقدر على ابطاله قوله كمن غاب عنها وكرهها بعد علمه بها قوله ومن غاب
عنها فرضيها كان كمن شهدها ولابن عدي ومن غاب عنها فاحبها كان كمن حضرها يعني في مشاركة
الاثم المعصية وان بعدت المسافة بينهما والصورة الاولى فيها اعطاء الموجود حكم المعدوم
والثانية فيها حكم المعدوم حكم الموجود قوله عن العرس بضم العين المهملة وسكون الراء بعدها
سين مهملة ابن عميرة بفتح العين الكندي اخو عدي وهو صحابي العرس هذا والعرس وقيس
وهما صحابيان وبجانبه علامة الصحة

حديث اذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا غضب احدكم فليسكت بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير وحسن

حديث

حديث اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس الخ لان القائم متهيئ للحركة والبطش ممن
اغضبه والقاعد دونه في هذا المعنى قوله والا فليضطجع لان المضطجع اقل حركة من
الجالس فيشبه ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم انما امره بالقعود والاضطجاع لئلا يبدر منه
في حال قيامه وقعوده بادرة بالانتقام من عدوه فيندم عليها فيما بعد قاله الخطابي

حديث اذا فاء الافياء وهبت الارواح فاذكروا الخ قوله فاء الافياء قال
في المصباح وفاء الظل يفيء فيئا رجع من جانب المغرب الى جانب المشرق والجمع فيوء وافياء مثل
بيت وبيوت وابيات قال ابن قتيبة والفيء لا يكون الا بعد الزوال فلا يقال لما قبل الزوال
فيء وانما سمي بعد الزوال فيئا لانه ظل فاء عن جانب المغرب الى جانب المشرق والفيء
الرجوع وقال ابن السكيت والفيء من الزوال الى الغروب وقال ثعلب والفيء بالعشي وقال رؤبة
ابن العجاج كلما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو ظل وفيء وما لم يكن عليه الشمس فهو ظل ومن هنا
قيل الشمس تنسخ الظل والفيء ينسخ الشمس قوله وهبت الارواح قال في النهاية الارواح
جمع ريح لان اصلها الواو وتجمع على ارياح قليلا وعلى رياح كثيرا قوله ساعة الاوابين
قال في النهاية جمع اواب وهو الكثير الرجوع الى الله تعالى بالتوبة وقيل المطيع وقيل المسبح

حديث اذا فتحت مصر الخ قوله فاستوصوا بالقبط قال في النهاية القبط
هم اهل مصر قال في المصباح واوصيته بولده استعطفته عليهم انتهى قوله القبط
قال في النهاية هم اهل مصر وقال في المصباح القبط بالكسر نصارى مصر الواحد قبطي على القياس
قوله فان لهم ذمة ورحما وفي رواية ذمة وصهرا قال النووي اما الذمة فهي الحرمة
والحق وهي هنا بمعنى الذمام واما الرحم فلكون هاجر ام اسماعيل منهم واما الصهر فلكون مارية
القبطية ام ابراهيم منهم وفيه معجزة ظاهرة لاخباره صلى الله عليه وسلم انهم يفتحون مصر انتهى
وقال شيخنا قال الليث قلت لابن شهاب ما رحمهم قال ان ام اسمعيل منهم ومن طريق اخرى قال
ابن شهاب وكان يقال ان ام اسمعيل منهم انتهى والرحم بفتح الراء وكسر الحاء المهملة القرابة قال
في الصحاح الرحم رحم الانثى وهي مؤنثة والرحم ايضا القرابة والرحم مثله وقال في المصباح والرحم
موضع تكوين الولد ويخفف بسكون الحاء مع فتح الراء ومع كسرها ايضا في لغة بني كلاب وفي لغة لهم بكسر الحاء
اتباعا لكسر الراء ثم سميت القرابة والوصلة من جهة الولاء رحما فالرحم خلاف الاجنبي انتهى وقال
في القاموس والرحم بالكسر وككتف بيت منبت الولد ووعاؤه والقرابة او اصلها واسبابها انتهى فقد
تعين ان المراد في الحديث وقد علمنا ضبطها بضم الراء وسكون الحاء فقد بعد بل لا وجه له لانه
بالضم الرحمة قال في النهاية الرحم بالضم الرحمة انتهى وهذه اللفظة في حديث فضائل مصر
في الفضائل من صحيح مسلم ورايت منه نسخة معتمدة مضبوطة وهي بفتح الراء وكسر الحا

حديث اذا فعلت امتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء الخ قوله حل بها البلاء

قال في المصباح وحل العذاب يحل ويحل حلولا هذه وحدها بالضم والكسر فالضم على معنى نزل بغيره والكسر على معنى وجب انتهى **قوله** اذا كان المغنم دولا جمع دولة بالضم وهو ما يتداول من المال فيكون لقوم دون قوم **قوله** والامانة مغنما معناه اذا كان عند الشخص مال على جهة الامانة كالوديعة يجحدها او خاف فيها باخذ شيء منها او استعملها حيث لا يجوز له الاستعمال عدّ ذلك غنيمة **قوله** والزكاة مغرما اي يرى رب المال ان اخراج زكاته غرامة يغرمها **قوله** وعق امه من العق والذي بعده عقوق فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر به واصله من العق وهو الشق والقطع وانما خص الامهات وان كان عقوق الاباء وغيرهم من ذوي الحقوق عظيما فلعقوق الامهات مزية في القبح انتهى قلت لضعفهن ولين جانبهن وقال في المصباح عق الولد اباه عقوقا من باب قعد اذا عصاه وترك الاحسان اليه فهو عاق انتهى **قوله** وجفاه اي اباه الجفا ترك الصلة والبر والصلة قال في النهاية وقال في المصباح وجافيته فتجافا اذا بعدت عن مودته وجفوت الرجل اجفوه اعرضت عنه او طردته انتهى **قوله** وكان زعيم القوم ارذلهم قال شيخنا وكان زعيم القوم ارذلهم اي رئيسهم انتهى وقال في المصباح وزعم على القوم يزعم من باب قتل بمعنى رأس والزعامة بالفتح اي تامر فهو زعيم **قوله** ارذلهم الارذل من كل شيء الرديء منه قاله في الدر كاصله وقال في المصباح رذل بالضم رذالة ورذولة بمعنى ردؤ والرذال بالضم والرذالة بمعناه وهو الذي نفي جيده وبقي ارذله انتهى وتقدم ولعن اخر هذه الامة اولها **قوله** واتخذت القينات والمعازف القينة الامة غنت او لم تغن والماشطة وكثيرا ما تطلق على المغنية من الاما وهو المراد **قوله** قينات وقينات والعزف اللعب بالمعازف بعين مهملة وزاي وفاء وهي الدفوف وغيرها مما يضرب وقيل كل لعب عزف **قوله** فليرتقبوا اي فلينتظروا قال في المصباح والرقيب المنتظر **قوله** او خسفا او مسخا قال في المصباح خسف المكان خسفا من باب ضرب وخسوفا ايضا غار في الارض وخسفه الله يتعدى ولا يتعدى والمسخ قال في النهاية قلب الخلقة من شيء الى شيء انتهى وقال في المصباح مسخه الله مسخا حول صورته التي كان عليها الى غيرها قال شيخنا قال الطيبي الخسف الذهاب به في الارض والمسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها وذكر الخطابي ان المسخ قد يكون في هذه الامة وكذلك الخسف كما كانا في سائر الامم خلافا لقول من زعم ان ذلك لا يكون في هذه الامة انما مسخها بقلوبها قال في الكبير ت ق وضعفاه اه

حديث اذا قال الرجل لاخيه يا كافر الخ فقد تقدم الكلام عليه في اذا كفر الرجل اخاه

حديث اذا قال الرجل للمنافق يا سيد الخ قال في النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم ومتحمل اذى قومه والزوج والرئيس والمقدم واصله من ساد يسود فهو سيود فقلبت الواو ياء لاجل الياء الساكنة قبلها ثم ادغمت قال في الكبير ك

وتعقب

وتعقب **حديث** اذا قالت المرأة لزوجها الخ **قوله** حبط عملها قال في المصباح حبط العمل يحبط من باب تعب حبوطا فسد وهدر وحبط حبطا من باب ضرب لغة وقرئ بها في الشاذ وحبط دم فلان حبطا من باب تعب هدر واحبطته ابطلته والدم بالالف اهدرته انتهى **قوله** ما رأيت منك خيرا الخ اي انكرت ما تقدم له من الاحسان وجحدته فتجازى بابطال عملها اي بحرمانها الثواب لا ان تعود وتعترف باحسانه او مونها بالزوج والتنفير عن هذه المقالة الكاذبة نعم ان كانت على حقيقتها فلا لوم عليها اه

حديث اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه الخ **قوله** استعجم اي استغلق القرآن على لسانه ولم يطق به ولا قدر على تخليص الحروف فغلبه النوم عليه حتى كان صار للسانه عجمة **قوله** القرآن قال القرطبي القرآن مرفوع على انه فاعل استعجم اي صارت قراءته كالعجمية لاختلاف حروف النائم وعدم بيانها **قوله** فليضطجع اي على جنبه الايمن للنوم لئلا يغير كلام الله تعالى ويبدله ولعله يأتي بما لا يجوز من قلب معانيه وتحريف كلماته وسياق الكلام على معنيه في اذا نعس اه

حديث اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته الخ قال النووي هذا دليل على استحبابه ليتنشط بهما لما بعدهما اه

حديث اذا قام احدكم الى الصلاة فليسكن اطرافه **قوله** فليسكن اطرافه قال في المصباح وسكن المتحرك سكونا ذهبت حركته ويتعدى بالتضعيف فيقال سكنته انتهى **قوله** من تمام الصلاة اي في الثواب وقد يكون عدمه وهو التحرك مبطلا كان توالى في عضو ثلاثا او منقصا للثواب كان يكون دون ذلك على تفصيل ذكره الفقهاء اه

حديث اذا قام الرجل من مجلسه الخ بقاع الارض اما مملوكة واما محبوسة على الحقوق العامة كالشوارع والمساجد والمقابر والرباطات واما منفكة عن الحقوق العامة والخاصة وهي الموات فالمملوكة منفعتها تتبع الرقبة والشوارع منفعتها الاصلية الطروق ويجوز الوقوف والجلوس فيها لغرض الاستراحة والمعاملة ونحوهما بشرط ان لا يضيق على المارة سواء اذن فيه الامام ام لا واما تملك ذلك فلا سبيل اليه بحال لا ليس للامام ولا غيره من الولاة ان ياخذ ممن يرتفق بالجلوس والبيع ونحوه في الشوارع عوضا بلا خلاف ومن جلس في موضع من الشارع ثم قام عنه ان كان جلوسه للاستراحة وشبهها بطل حقه وان كان لحرفة ومعاملة فان فارقه على ان لا يعود اليه بذلك لسبب بطل حقه وان فارقه على ان يعود فان مضى زمن ينقطع فيه المستحقين الفوا معاملته بطل حقه لاعراضه عنه وان ترك فيه متاعه وان كان دون ذلك كلا والظاهر ان مفارقته لا بقصد عود ولا عدمه كمفارقته بقصد عود ومنهم من يبطل حقه فلغيره القعود فيه مدة غيبته ولو لمعاملة واما المسجد فالجلوس فيه يكون لاغراض

منها ان يجلس ليحوا فيه كاقرا قران او حديث او علم متعلق بالشرع او سماع درس بين يدي
مدرس فكمحترف فيما مر من التفصيل ومنها ان يسبق الى محل من الصلاة وفارقه لعذر كقضاء حاجة
او تجديد وضوء او اجابة داع ليعود اليه فحقه باق في تلك الصلاة وان لم يترك متاعه فيه
ثم ان اقيمت الصلاة في غيبته واتصلت الصفوف فالوجه سد الصف مكانه لحاجة اتمام
الصفوف ذكره الاذرعي وغيره وكذا الناظر العذر بعد الشروع في الصلاة او قبله وان اتسع
الوقت اما بالنسبة الى غير تلك الصلاة فلا حق له فيه وخرج بما لو فارقه بعذر او بعذر لا ليعود
فيبطل حقه مطلقا وبما لو لم يفارق المحل فهو احق به حتى لو استمر الى وقت صلاة اخرى فحقه
باق وانما لم يستمر حقه مع المفارقة كمقاعد الشوارع لان غرض المعاملة يختلف باختلاف المقاعد
بخلاف الصلاة ببقاع المسجد وكذلك لو سبق الى محل من نحو رباط مسبل كخانقاه وفيه شرط من يدخله
وخرج منه لحاجة ولم تطل غيبته كشراء طعام ونحو حمام فحقه باق فان لم يترك فيه متاعه ولم ياذن
له الامام بخلاف ما لو خرج لغير حاجة او لحاجة وطالت غيبته فيبطل حقه

حديث اذا قام احدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه قلت مذهب الشافعي انه يستحب
النظر الى موضع سجوده في جميع صلاته الا عند الاشارة في التشهد فلا يجاوز ببصره المسبحة لحديث فيه
ويكره تغميض العينين قال النووي وعندي لا يكره اذا لم يخف ضررا انتهى اذ لم يرد فيه نهي قلت
اي نهي تقوم به الحجة

حديث اذا قام احدكم الى الصلاة فان الرحمة تواجهه الخ في رواية لابن ماجه من
مس الحصا فقد لغى وسيأتي في حرف الميم وفي رواية للشيخين عن معيقيب ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد ان كنت فاعلا فواحدة انتهى ومعنى قوله فقد لغى
فقد تكلم وقيل عدل عن الصواب وقيل خاب ومعنى حديث الشيخين لا تفعل وان فعلت فلا تزد على واحدة
وهذا نهي تنزيه اتفق العلماء على كراهته اذا لم يكن عذر وسبب الكراهة ان هذا الفعل ينافي هيئة
الخشوع والتواضع ولانه يشغل المصلي وقوله واحدة معناها لا تفعل وان فعلت فافعل واحدة
ولا تزد واتفق العلماء على كراهة ذلك قال القاضي وكره السلف مسح الجبهة
في الصلاة قبل الانصراف من المسجد مما تعلق بها من تراب وغيره قال القرطبي وابيح له مرة واحدة
استخفافا لامرها وليدفع ما يتأذى به ومنع ما زاد عليها لئلا يكثر الشغل ويقع في التشويش
في الصلاة هذا مذهب الجمهور وحكى الخطابي عن مالك جواز مسح الحصى مرة وثانية في الصلاة
والمعروف عنه ما عليه الجمهور وقيل عني به مسح الغبار عن وجهه واما حديث الباب فقال
ابن رسلان في رواية اذا قام في الصلاة فان الرحمة الخ انتهى فهذه الرواية معينة الى
ان هذا الفعل في حال الصلاة لا بعدها ولا قبلها قال شيخنا اذا قام احدكم الى الصلاة اي
اذا دخل فيها فلا يمسح الحصى لانه يشغل المصلي اما قبل التحرم فليس كذلك في النهي انتهى قلت

وهذا

وهذا يقتضي ان المراد بالحصى الذي يسجد عليه ويؤيده ما تقدم من حديث الشيخين وابن ماجه
قال ابن رسلان في حديث الباب دلالة على كراهة مسح الحصى ويلحق به مسح التراب والحصى عن محل
الذي يسجد فيه وتسوية الموضع للسجود لئلا يتأذى به لانه ينافي التواضع ويشغل المصلي وقيل
المراد به مسح التراب والحصى الذي يعلق بوجهه فان الرحمة تواجهه وكره السلف مسح الجبهة في الصلاة
وقبل الانصراف مما يتعلق بها من الارض لكثرة الاجر في تتريب الوجه والاقبال على صلاته بجميعه
انتهى قلت وما يعلق بجبهته محمول على شيء خفيف لا يمنع مباشرة الجبهة للسجود وقال شيخنا
قال العراقي في شرح الترمذي النهي عن مسح الحصى لكون الرحمة تواجهه يدل على ان حكمته ان لا
يشتغل خاطره بشيء يلهيه عن الرحمة المواجهة له فيفوته حظه من تلك الرحمة والمراد بالقيام
الى الصلاة الدخول فيها فلا يكون منهيا قبل التحرم انتهى وقال في الكبير حسن وقال
الدميري رواه ابو داود ولم يضعفه فهو حسن قلت ولعله يستخف بقية تخريجه

حديث اذا قام احدكم صلاته ذر البر على رأسه الخ قوله ذر بضم الذال المعجمة
وتشديد الراء كذا اضبطه الشريف بالقلم وكتب في الهامش على قدر الله استعارة
تمثيلية انتهى وكتب شيخنا الحديث في موضع ولم ار فيه ضبطا كما سيأتي ومقتضى ما في
المصباح وغيره انه بفتح الذال فتكون الراء مفتوحة من البر ويكون المعنى جزاه الله عليه
او الملك الثواب ويحتمل ان يكون من باب المبني للمفعول وما يقتضيه كلام المصباح عندي
اظهر قال في المصباح وذررت الملح وغيره ذرا من باب قتل قوله والساجد يسجد على قدمي
الله هذا من احاديث الصفات وتقدم الكلام فيها

حديث اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليهد لاهله الخ قوله فليطرفهم بضم الياء التحتية
وسكون الطاء المهملة وكسر الراء وسكون الفاء قال في الصحاح والطارف والطريف والطريف
من المال المستحدث انتهى فالمعنى انه لم يشتر حديثا لم يكن عندهم وحملوا الخبر على مجرد الزاد

حديث اذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد الخ في الحديث دلالة على كفر ابليس قال
النووي كفر ابليس بسبب ترك السجود مأخوذ من قول الله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا
لآدم فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين قال الجمهور معناه وكان في علم
الله تعالى من الكافرين وقال بعضهم وصار من الكافرين كقوله تعالى وحال بينهما
الموج فكان من المغرقين قوله واذا قرأ ابن آدم السجدة معناه اية السجدة قوله
يا ويله في رواية يا ويلتا قال شيخنا بمنظر العرض قال شيخنا قال القرطبي لا يعرف يا ويلت
للندبة والتفجع وقال الطيبي يحكي ويقول لها لان من فاعل اعتزل متنازعان ومتدافعان
وفي النهاية الويل الحزن والهلاك ومعنى النداء فيهما يا حزني ويا هلاكي احضر فهذا اوانك
كانه ناداه لما عرض له من الامر الفظيع وهو من آداب الكلام وهو انه عرض في الحكاية عن الغير

ما فيه سوا فتضمنت الحكاية رجوع الضمير الى المتكلم حرفا الحاكي لضميره عن نفسه تقاوفا
عن صورة اضافة السوا الى نفسه

حديث اذا قرأ القارئ فاخطأ الخ قال في المصباح الخطأ مهموز بفتحتين
ضد الصواب انتهى واللحن الخطأ في الاعراب والتصحيف الخطأ في الحروف بالنقط كالاهمال
الزاي في البزاز والتحريف الخطأ فيها بالشكل كقراءة حجر محرك اوله وثانيه بتحريك اوله واسكان
ثانيه

حديث اذا قرأ الرجل القرآن الخ قوله عن بزة الغزة بالغين المعجمة
ثم الرا فالتحتية فالزاي اي الطبيعة قوله والحشني قال في المصباح وحشوت الوسادة
وغيرها بالقطن احشو حشوا فهو محشو انتهى والمعنى مثلا جوفه من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عارف بمعناها

حديث اذا قرأ الامام فانصتوا قال النووي في شرح مسلم قوله اي قول مسلم
وفي حديث عن سليمان التيمي عن قتادة من الزيادة وقلت على حديث اوله اذا صليتم فاقيموا صفوفكم
وفي آخره التشهد قوله واذا قرأ فانصتوا هكذا قال ابو اسحق قال ابو بكر ابن اخت
ابي النضر في هذا الحديث فقال مسلم تريد احفظ من سليمان فقال له ابو بكر فحديث ابي هريرة فقال
هو صحيح يعني واذا قرأ فانصتوا فقال هو عندي صحيح فقال لم لم تضعه هاهنا قال ليس كل
شيء عندي صحيح وضعته هاهنا انما وضعت هاهنا ما اجمعوا عليه انتهى قال النووي قوله قال
ابو اسحق هو ابو اسحق ابراهيم بن سفيان صاحب مسلم راوي الكتاب عنه وقوله قال ابو بكر في هذا
الحديث يعني طعن فيه وقدح في صحته فقال له مسلم تريد احفظ من سليمان يعني ان سليمان كامل الحفظ
والضبط فلا يضر مخالفة غيره وقوله فقال ابو بكر فحديث ابي هريرة صحيح قال مسلم هو عندي
صحيح فقال ابو بكر لم لم تضعه هاهنا في صحيحك فقال مسلم ليس هذا مجمعا على صحته ولكن هو صحيح عندي
وليس كل صحيح عندي وضعته في هذا الكتاب انما وضعت فيه ما اجمعوا عليه وقد ينكر هذا الكلام
ويقال قد وضع احاديث كثيرة غير مجمع عليها وجوابها انها عند مسلم بصفة المجمع ولا يلزمه تقليد
غيره في ذلك وقد ذكرنا في مقدمة هذا الشرح هذا السؤال وجوابه واعلم ان هذه الزيادة
وهي قوله واذا قرأ فانصتوا مما اختلف الحفاظ في صحته فروى البيهقي في السنن الكبير عن ابي
داود السجستاني ان هذه اللفظة ليست بمحفوظة وكذلك رواه عن يحيى بن معين وابي حاتم الرازي
والدارقطني والحافظ ابو علي النيسابوري شيخ الحاكم ابي عبد الله قال البيهقي
قال ابو علي الحافظ هذه اللفظة غير محفوظة قد خالف سليمان التيمي فيها جميع اصحاب قتادة
واجتماع هولاء الحفاظ على تضعيفها مقدم على تصحيح مسلم لها لا سيما ولم يروها مسندة في صحيحه
والله اعلم

حديث اذا قضى احدكم صلاته في مسجده فليجعل لبيته نصيبا الخ

قوله

اذا قضى احدكم الصلاة في مسجده اي ادى الفريضة في مسجد الجماعة قوله فليجعل لبيته
منها نصيبا اي من صلاته المشتملة على الفرض والنفل فليجعل الفرض في المسجد والنافلة
في البيت لحديث افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وقيل من الفرض ايضا قال النووي
والصواب ان المراد النافلة ولا يجوز حمله على الفريضة وانما حث على النافلة في البيت لكونه
اخفى وابعد عن الريا واصون من المحبطات وليتبرك اهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة
وتنفر منه الشياطين قلت لكن ما استثني من النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتي الاحرام
والطواف قال الزركشي وصلاة الضحى رواه ابو داود وصلاة الاستخارة وصلاة منشئ السفر
والقادم منه والمعتكف بالمسجد لتعلم او تعليم واعتكاف والخائف فوت الراتبة قوله فان
الله جاعل في بيته من صلاته خيرا من سببية تبعيض من اجل والخير الذي يجعل في البيت بسبب التنفل
فيه هو عمارته بذكر الله تعالى وبطاعته وحضور الملائكة واستغفارهم ودعائهم وما يحصل
لاهله من الثواب والبركة

حديث اذا قعد احدكم الى اخيه فليسأله تفقها الخ المراد بالتفقه هنا التعلم
قال في المصباح وهو يتفقه في العلم مثل يتعلم قوله ولا يسأله تعنتا اي سؤالا يحصل له به مشقة
قال في النهاية حتى يعنته اي يشق عليه

حديث اذا قلت لصاحبك والامام يخطب يوم الجمعة انصت فقد لغوت قال
شيخنا قال الباجي معناه المنع من الكلام واكد ذلك بان من امر غيره حينئذ بالصمت فهو لاغ
لانه قد اتى من الكلام بما نهى عنه كما ان من نهى في الصلاة مصليا عن الكلام فقد افسد على نفسه
صلاته وانما نص على ان الامر بالصمت لاغ تنبيها على ان كل متكلم غيره لاغ واللغو رديء الكلام
وما لا خير فيه انتهى وقال شيخ شيوخنا قال الاخفش اللغو الكلام الذي لا اصل له من الباطل وشبهه
وقال ابن عرفة اللغو الاثم كقوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما وقال الزين بن المنير
اتفقت اقوال المفسرين على ان اللغو ما لا يحسن من الكلام وقال النضر بن شميل معنى لغوت خبت
من الاجر وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا قلت اقوال اهل اللغة متقاربة
المعنى ويشهد للقول الاخير ما رواه ابو داود وابن خزيمة من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا
من لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا قال ابن وهب احد رواته معناه اجزأت عنه الصلاة وحرم
فضيلة الجمعة ولاحمد من حديث علي مرفوعا ومن قال صه فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له ولابي داود
نحوه ولاحمد والبزار من حديث ابن عباس مرفوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار
يحمل اسفارا والذي يقول له انصت ليست له جمعة قال العلماء معناه لا جمعة له كاملة
للاجماع على سقوط فرض الوقت عنه وقوله في الحديث والامام يخطب جملة حالية تخرج ما قبل
خطبته من حين خروجه وما بعده الى ان يشرع في الخطبة نعم لا تباح النافلة للحاضر بعد صعود

الخطيب وجلوسه وان لم يسمع الحاضر الخطبة لاعراضه عن الخطيب بالكلية والفرق بين الكلام
حيث لا بأس به وان صعد الخطيب المنبر ما لم يبتدئ الخطبة وبين الصلاة حيث يحرم حينئذ ان قطع
الكلام هين متى ابتدأ الخطيب الخطبة بخلاف الصلاة فانه قد يفوته بها سماع اول الخطبة

حديث اذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع الخ قوله واجمع بهمزة مقطوعة
لانه من اجمع المتعلق بالمعاني ومن الدواوين تقول اجمعت رأيي ولا تقول اجمعت شركائي الا من جمع
بترك الهمزة فانه مشترك بين المعاني والذوات تقول في جمعت امري وجمعت شركائي قال تعالى
فجمع كيده ثم اتى الذي جمع مالا وعدده

حديث اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الخ في حديث
ابن عمر عند ابي نعيم صفة الصحف بلفظ اذا كان يوم الجمعة بعث الله ملائكة بصحف من نور واقلام
من نور الحديث وهو دال على ان الملائكة المذكورين غير الحفظة والمراد بطي الصحف طي صحف
الفضائل المتعلقة بالمبادرة الى الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وادراك الصلاة والذكر
والدعاء والخشوع ونحو ذلك فانه يكتبه الحافظان قطعا قال شيخ شيوخنا وكان ابتداء طي الصحف
عند خروج الامام وانتهاؤه بجلوسه على المنبر وهو اول سماعهم للذكر والمراد به ما في الخطبة
من المواعظ قوله ومثل المهجر المتهجر التبكير الى كل شيء قوله كمثل الذي يهدي بدنة
اي يتصدق بها متقربا الى الله وقيل المبادرة في اول ساعة نظيرها لصاحب البدنة من القربات
ممن شرع له القربان وقيل المراد بالحديث بيان تفاوت المبادرين الى الجمعة وان نسبة
الثاني من الاول نسبة البقرة الى البدنة في القيمة مثلا قال الطيبي وفي لفظ الاهداء
ايماء بمعنى التعظيم للجمعة فان المبادر اليها كمن ساق الهدي والمراد بالبدنة البعير ذكرا
كان او انثى والهاء فيها للواحدة لا للتأنيث وكذا في باقي ما ذكر وسميت بذلك لعظم
بدنها وسميت البقرة بقرة لانها تبقر الارض اي تشقها والبقر الشق ومنه قولهم
بقر بطنه ومنه سمي محمد الباقر رضي الله عنه لانه بقر العلم ودخل فيه مدخلا بليغا ووصل منه
غاية مرضية قوله الذي يهدي الكبش فحل الضأن في اي سن كان وقيل
اذا اثنى وقيل اذا اربع والجمع كباش واكباش وفي رواية كبشا اقرن وصفه بذلك لانه اكمل
واحسن صورة لان قرنه ينتفع به والدجاجة بفتح الدال وكسرها لغتان مشهورتان وحكى
الليثي الضم ايضا وعن محمد بن حبيب انها بالفتح من الحيوان وبالكسر من الناس واستشكل
التعبير بالدجاجة والبيضة بالهدي لان الهدي لا يكون منهما واجيب بانه من باب
المشاكلة والى غيره لكن شذ ابن العربي بقوله هو من تسمية الشيء باسم قرينه وظاهر حديث
الباب ان الساعات خمس وهو ما في حديث الصحيحين وفي رواية للنسائي ان الساعات
ست قال في الاولى والثانية ما مر وفي الرابعة بطة والخامسة دجاجة والسادسة بيضة

وفي

وفي رواية له ايضا في الرابعة دجاجة وفي الخامسة عصفور والسادسة بيضة قال في المجموع
واسنادا الروايتين صحيح لكن قد يقال بانهما شاذتان لمخالفتهما سائر الروايات والمراد
بالساعات من اول النهار وهو من طلوع الفجر على الاصح الساعات الفلكية الاربعة
والعشرون وهو قول الشافعي فالمراد ترتيب درجات السابقين على من يليهم في الفضيلة
لئلا يستوي فيها رجلان جاءا في طرفي ساعة ولانه لو اريد ذلك لاختلف الامر في اليوم
الشاتي والصائف فكل داخل بالنسبة الى من بعده كالمقرب بدنة وبالنسبة الى من
قبله بدرجة كالمقرب بقرة وبدرجتين كالمقرب كبشا وبثلاث من الدرجات كالمقرب
دجاجة وباربع من الدرجات كالمقرب بيضة وقال في شرح المهذب ومسلم بل المراد الفلكية
لكن بدنة الاول اكمل من بدنة الاخير وبدنة المتوسط متوسطة كما في درجات صلاة
الجماعة الكثيرة والقليلة قلت وبنى عليه في العباب ويراد بساعات النهار الفلكية
اثنتا عشرة ساعة زمانية صيفا او شتاء وان لم تساو الفلكية اي وان لم تساو الزمانية
الفلكية فالعبرة بخمس ساعات منها طال النهار او قصر وقال الغزالي الساعة الاولى
من طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حتى ترمض الاقدام
والرابعة والخامسة الى الزوال وعلم مما تقرر ان التساوي وقع في مسمى البدنة والتفاوت
في صفاتها ولا يرد ما في رواية ابن خزيمة ان اول الساعة وآخرها سواء الا ان هذه التسوية
بالنسبة الى البدنة كما تقرر ثم في رواية يكتبون الاول فالاول
قال الزركشي نصب على الحال اي مرتبين وجاز مجيئها معرفة على الشذوذ وذكر قراءة بعضهم
ليخرجن الاعز منها الاذل نقله شيخنا

حديث اذا كان جنح الليل الخ قوله جنح الليل بضم الجيم
وكسرها ظلامه واختلاطه ويقال اجنح الليل يجنح بفتحتين اقبل قوله وخمروا التخمير
التغطية ويقال الخمر لكل شيء خمرته اي غطيته وسترته قوله ولو ان تعرضوا عليه قال شيخ شيوخنا
بفتح اوله وضم الراء قاله الاصمعي وهو رواية الجمهور واجاز ابو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ
من العرض اي يجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغطه فلا اقل من ان تعرض عليه شيئا واظن
السر في الاكتفاء بعرض العود ان تعاطي التغطية او العرض مقرون بالتسمية فيمتنع الشيطان
من الدنو منه قوله واطفئوا المصابيح بحكم امر باطفاء المصابيح وجاء تعليله في رواية
ان هذه النار انما هي عدو لكم هكذا اورده بصيغة الحصر مبالغة في تأكيد ذلك قال شيخ
شيوخنا قال ابن العربي معنى كون النار عدوا لنا انها تنافي ابداننا واموالنا منافاة
العدو وان كانت لنا بها منفعة لكن لا يحصل لنا منها الا بواسطة فاطلق انها عدو
لنا بوجود معنى العدو فيها ثم وقع منها انتهى وسيأتي قريبا اذا نمتم فاطفئوا المصابيح ويأتي

الكلام عليه ومعرفة سببه وسيأتي في التقييد بالليل كلام في غطوا الإناء

حديث إذا كان يوم صوم أحدكم الخ قوله فلا يرفث بضم الفاء وكسرها والرفث الكلام الفاحش قوله ولا يجهل أي لا يفعل شيئا من أفعال أهل الجهل كالصياح والسفه ونحو ذلك ولسعيد بن منصور من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه ولا يجادل قال القرطبي لا يفهم من هذا أن ذلك يباح في غير الصوم وإنما المراد أن المنع في ذلك يتأكد بالصوم قوله فليقل إني صائم اختلف هل يخاطب بها الشاتم أو يقولها في نفسه وبالثاني جزم المتولي ونقله الرافعي عن الأئمة ورجح النووي الأول في الأذكار وقال في شرح المهذب كل منهما حسن والقول باللسان قوي ولو جمعهما كان حسنا ونقل الزركشي أن ذكرها في الحديث مرتين إشارة لذلك فيقولها بقلبه لكف نفسه لتصبر ولا تشاتم فيذهب بركة صومها وبلسانه لكف خصمه بنية وعظ الشاتم ودفعه بالتي هي أحسن وقال الروياني إن كان رمضان فبلسانه وإلا ففي نفسه وادعى ابن العربي أن موضع الخلاف في النفل وأما الفرض فيقوله بلسانه قطعا قلت وعبارة العباب وليس للصائم أن يكف لسانه عن الفحش إذ يبطل به ثوابه فإن شتم ولو متنفلا وأسمع شاتمه إني صائم مرتين أو ثلاثا والجمع بين قلبه ولسانه حسن

حديث إذا كان آخر الزمان واختلف الأهواء قال في الصحاح الهوى مقصور هوى النفس والجمع الأهواء انتهى وفيها أيضا البدو والبادية والنسبة إليهما بدوي والبداوة الإقامة في البادية بفتح وكسر وهو خلاف الحضارة انتهى أي الزموا اعتقادهم فيما يعتقدونه من كون الباري إلها واحدا لا شريك له وذلك لأن فطرتهم سليمة لم يشبها ما يعتقده أهل الأهواء من تشعب قلوبهم المزخرفة وشبههم المنمقة والنساء مثل أهل البادية

حديث إذا كان لأحدكم شعر فليكرمه قوله شعر بفتح العين قوله فليكرمه بأن يصونه من الأوساخ والأقذار ويتعاهده بما اجتمع في شعر الرأس من الدرن والقمل بالتنظيف عنه بالغسل والتدهين والترجيل وهو مستحب بالتمشيط بما أو دهن أو غيره مما يلينه ويرسل ثائره ويمد منقبضه ومنه تسريح اللحية قال ابن رسلان وإن لم يتنوع لتنظيفه فيكرمه بالإزالة بالحلق ونحوه وبجانبه علامة الصحة قلت ومحله ما لم يكن في اللحية فإن حلقها حرام

حديث إذا كان أحدكم في الشمس الخ في رواية في الفيء قال ابن رسلان الفيء الظل وأكثر ما يستعمل بعد الزوال وقبل الزوال لا يسمى فيئا انتهى قلت وتقدم الكلام عليه في حديث إذا أفاء الأفياء قوله فقلص بفتح القاف واللام الخفيفة والصاد المهملة أي ارتفع عنه الظل أي ارتفع عن بعضه وبقي بعضه عليه قال ابن رسلان وكثير ما يقال فيما يكون إلى فوق يقال قلص الظل وقلص الماء إذا ارتفع في البئر وقلصت الدرع

وتقلصت

وتقلصت قوله وصار بعضه في الشمس الخ أي فليتحول إلى الظل لأن الجلوس بين الشمس والظل مجلس الشيطان كما يأتي في كلام شيخنا حيث قال قال البيهقي بعد إيراده وفي رواية أبي المنيب العتكي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعا في النهي عن ذلك وهذا يحتمل أن يكون إذا كان يتأذى بحرارة الشمس كما في حديث قيس عن أبيه أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقام في الشمس فأمره فتحول في الظل ثم أخرج من طريق مجاهد عن أبي هريرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا في فناء الكعبة بعضه في الظل وبعضه في الشمس وأخرج من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ابن المنكدر عن أبي هريرة قال إذا كان أحدكم في الفيء فقلص عنه فليقم فإنه مجلس الشيطان وهو طريق عبد الرزاق عن إسمعيل عن إبراهيم بن أبان قال سمعت ابن المنكدر يحدث بهذا الحديث عن أبي هريرة قال وكنت جالسا في الظل وبعضي في الشمس فقمت حين سمعته فقال ابن المنكدر اجلس لا بأس عليك إنك هكذا جلست قال البيهقي راوي هذا الحديث محمد بن المنكدر وقد حمل الحديث على ما رويناه عنه وفي ذلك جمع بين الخبرين وتأكيد ما أشرنا إليه انتهى وبجانبه علامة الحسن

حديث إذا كان اثنان يتناجيان فلا تدخل بينهما سيأتي الكلام عليه قريبا في حديث إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان

حديث إذا كان أحدكم فقيرا فليبدأ بنفسه الخ قال النووي في هذا الحديث فوائد منها الابتداء في النفقة بالمذكور على هذا الترتيب قلت وهو أن يبدأ في النفقة بالنفس ثم بالأهل ثم بالقرابة وأن الحقوق إذا تزاحمت قدم الأوكد فالأوكد ثم قال ومنها أن الحقوق إذا تزاحمت قدم الأوكد فالأوكد ومنها أن الأفضل في صدقة التطوع أن ينوعها في جهات الخير ووجوه البر بحسب المصلحة ولا ينحصر في جهة بعينها

حديث إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن الله الخ قوله قبل بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة قبلته قوله فإن الله قبل وجهه قال شيخ شيوخنا قال الخطابي معناه أن توجهه إلى القبلة مفض بالقصد منه إلى ربه فصار في التقدير كأن مقصوده بينه وبين قبلته قلت فالمراد مقصوده من ربه بينه وبين قبلته انتهى ثم قال وقيل هو على حذف مضاف أي عظمة الله أو ثواب الله وقال ابن عبد البر هو كلام خرج على التعظيم لشأن القبلة وقد نزع به بعض المعتزلة القائلين بأن الله في كل مكان وهو جهل واضح لأن في الحديث أنه يبزق تحت قدمه وفيه نقض ما أصلوه وفيه الرد على من زعم أنه على العرش بذاته ومهما تؤول به جاز أن يتأول به ذلك والله أعلم وهذا التعليل يدل على أن البزاق في القبلة حرام سواء كان في المسجد أم لا ولا سيما من المصلي فلا يجري فيه الخلاف في أن كراهية البزاق في المسجد هل هي للتنزيه أو التحريم

وفي صحيحي ابن خزيمة وابن حبان من حديث حذيفة مرفوعا من تفل تجاه القبلة جا يوم القيامة وتفله بين عينيه وفي رواية لابن خزيمة من حديث ابن عمر مرفوعا يبعث صاحب النخامة في القبلة يوم القيامة وهي في وجهه ولابي داود وابن حبان من حديث السائب ابن خلاد ان رجلا ام قوما فبصق في القبلة فلما فرغ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي لكم الحديث وفيه انه قال له انك اذيت الله ورسوله انتهى وما قاله شيخ شيوخنا من الحرمة منوط بهذه الاحاديث التي ذكرها لكن قال شيخنا ذكر بعضهم ان يبصق في المسجد يبصق في جانب ثوبه الايسر وخارج المسجد يبصق عن يساره في ثوبه او تحت قدميه او يجنبه ولا وله في ثوبه ويدلكه او يتركه ويكره عن يمينه وامامه انتهى قلت مقتضاه ولو كان الى جهة القبلة انتهى

حديث اذا كان يوم القيامة كنت امام النبيين وخطيبهم الخ **قوله** يوم القيامة انما عزيه وان كان نبوا الامام في الدنيا ايضا لانه يوم تبينهم فيه على روس الخلائق بالفضل والسودد من غير منازع **قوله** امام النبيين قال شيخنا قال التوربشتي هو بكسر الهمزة والذي يفتحها وينصبه على الظرف لم يصب **قوله** وصاحب الشفاعة غيرهم العامة بينهم ويجوز ان يريد قال شيخنا قال الرافعي في تاريخ قزوين يجوز ان يقال معناه وصاحب الشفاعة العامة بينهم ويجوز ان يريد وصاحب الشفاعة لهم **قوله** غير فخر اي اقول هذا ولا فخر قال التوربشتي الفخر ادعا العظم والمباهاة الخارجة عن الانسان كالمال والجاه قال النووي فيه وجهان احدهما قاله امتثالا لامر الله تعالى في واما بنعمة ربك فحدث وثانيهما انه من البيان الذي يجب عليه تبليغه الى امته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه ويوقروه صلى الله عليه وسلم انتهى قال الراغب فان قلت كيف استحسن نفسه وقد علم في الشاهد استقباحه حتى قيل للحكيم ما الذي لا يحسن وان كان حقا قال مدح الرجل نفسه قلنا قد يحسن ذلك عند تنبيه المخاطب على ما خفي عليه من حاله كقول المعلم للمتعلم اسمع مني فانك لا تجد مثلي وعلى ذلك قول يوسف عليه الصلاة والسلام اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم وسيل بعض المحققين عن تحمله بقبح الطلاقة فانشد

وبعض من سواك الفضل عندي ٭ وتفعله ويحسن منك ذاكا

قاله صلى الله عليه وسلم اخبارا بما اكرمه الله تعالى به من الفضل والسودد وتحدثا بنعمة الله تعالى عنده واعلاما لامته ليكونوا يا بهم به على حسبه وموجبه ولهذا اتبعه بقوله ولا فخر اي هذه الفضيلة من الله تعالى لم انلها من قبل نفسي فليس لي الفخر بها قلت ويويد ما ذكرنا ما اخرجه الترمذي قال حدثنا ابراهيم بن يعقوب حدثنا زيد بن الحباب حدثنا ميمون بن عبد الله حدثنا ثابت البناني قال قال لي انس بن مالك يا ثابت

خذ عني فاني اخذت فانك لن تاخذ عن احد اوثق مني اني اخذته عن رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل واخذه جبريل عن الله واخرج الروياني وابن عساكر بسند رجاله ثقات عن ثابت قال قال انس يا ابا محمد خذ عني فاني اخذت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله ولن تاخذ عن احد اوثق مني

حديث اذا كان يوم القيمة اعطى الله تعالى كل رجل من هذه الامة رجلا الخ وفي رواية لمسلم ايضا فيقول هذا فكاكك من النار وفي رواية لا يموت رجل مسلم الا ادخل الله مكانه النار يهوديا او نصرانيا وفي رواية يجي يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى **قوله** هذا فداؤك الفدا بالكسر والمد والفتح مع القصر فكاك الاسير يقال فداه يفديه فدا وفدى وفاداه يفاديه مفاداة اذا اعطى فداه وانقذه وفداه بنفسه وفداه اذا قال جعلت فداك والفدية الفداء وقيل المفاداة ان يفك الاسير باسير مثله انتهى من النهاية قال النووي رحمه الله الفكاك بفتح الفاء وكسرها الفتح افصح واشهر وهو الخلاص والفدا ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث ابي هريرة لكل احد منزلة في الجنة ومنزل في النار فالمومن اذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره ومعنى فكاكك من النار انك كنت معرضا لدخول النار وهذا فكاكك لان الله تعالى قدر لها عددا يملوها فاذا دخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين واما رواية يجي يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب فمعناه ان الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم ويضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النار باعمالهم لا بذنوب المسلمين ولا بد من هذا التاويل لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقوله ويضعها مجاز والمراد يضع عليهم مثلها بذنوبهم كما ذكرنا لكن لما اسقط سبحانه وتعالى عن المسلمين سياتهم وابقى على الكفار سياتهم صاروا في معنى من حمل اثم الفريقين لكونهم حملوا الاثم الباقي وهو اثمهم ويحتمل ان يكون المراد اثاما كان الكفار سببا فيها بان سنوها فمن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها وجا عن عمر بن عبد العزيز والشافعي رضي الله عنهما انهما قالا هذا الحديث ارجى حديث للمسلمين وهو كما قالا لما فيه من التصريح بفدا كل مسلم وتعميم الفدا ولله الحمد انتهى

حديث اذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى الى كل مومن ملكا الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب قلت والاصل في رواية هذا الحديث ما اخرجه ابن ماجة بسنده عن عديسة بضم العين وفتح الدال المهملة وتحتية ساكنة وسين مهملة بنت اهبان بضم الهمزة وسكون الها وموحدة واخره نون ويقال وهبان قالت لما جا علي بن ابي طالب رضي الله عنه ها هنا البصرة دخل على

ابي فقال لي يا مسلم لا تعينني على هؤلاء القوم قال بلى فدعا بجارية له فقال يا جارية
اخرجي سيفي فاخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو خشب فقال ان خليلي وابن عمك صلى الله عليه
وسلم عهد الي اذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب فان شئت خرجت
معك قال لا حاجة لي فيك ولا في سيفك واهبان هذا هو بن صيفي بصاد مهملة مفتوحة وتحتية
ساكنة وفاء الغفاري له صحبة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا **فائدة**
قال شيخنا قال ابن عبد البر كلم الذئب من الصحابة ثلاثة رافع بن عميرة بفتح العين
المهملة وسلمة ابن الاكوع واهبان بن اوس قال ابن عدي فلذلك تقول العرب هو كذئب
اهبان قلت قال شيخ شيوخنا الذي كلمه الذئب هو اهبان بن الاكوع وقال هو
الذي ذكره ابن الكلبي وابو عبيد والبلاذري انتهى فقول الدميري تبعا لابن عبد البر انه
اهبان بن اوس فيه نظر انتهى وبجانبه علامة الحسن قلت وقال في الكبير
حسن غريب

حديث اذا كانت امراؤكم خياركم الخ قال في النهاية الامرة بالكسر
الولاية وقال في المصباح الامرة والامارة الولاية بكسر الهمزة يقال امر على القوم
من باب قتل فهو امير والجمع امراء ويعدى بالتضعيف فيقال امرته تاميرا فتامر انتهى **قوله**
خياركم قال في الصحاح الخيار خلاف الاشرار **قوله** واغنياؤكم سمحاؤكم يعني مقصورا ليسا
تقول منه غني فهو غني قاله في الصحاح **قوله** فظهر الارض خير لكم من بطنها اي اذا عدل
الامير في رعاياه وسمح الغني بماله للفقير وصدر الامر عن الشورى كنتم في امان من اقامة
الاوامر والنواهي واعمال الطاعات وفعل الخيرات فتزداد لكم الحسنات وتكثر المثوبات
واذا كان الامر بالعكس كان بطن الارض خيرا لعدم استطاعتهم لاقامة الاوامر وربما وجدت
المداهنة او المشاركة فتكتسبوا الاثام

حديث اذا كانت عند الرجل امراتان الخ **قوله** جاء يوم القيامة يوم بالنصب
قوله وشقه بكسر الشين المعجمة والقاف المضمومة الشديدة اي نصفه ساقط [illegible]
يجب على الزوج ان يساوي بين زوجاته في القسم لقوله تعالى وعاشروهن بالمعروف ومن بات
عند امراة من نسائه وجب عليه المبيت عند من بقي دون تخصيص فان خصص عصى ويجب عليه للابتداء
بواحدة الا بقرعة لان البداءة بها من غير قرعة تفضيل لها على غيرها والتسوية بينهن واجبة
فان كانتا اثنتين كفاه قرعة واحدة للابتداء ويصير الليلة الثانية للثانية بغير قرعة وان
كن اربعا اقرع في الليلة الثالثة للبداءة باحدى الباقيتين وان كن اربعا اقرع في الليلة الثالثة

حديث اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث **قوله**
اذا كانوا ثلاثة كذا للاكثر بنصب ثلاثة على انه الخبر وفي رواية بالرفع على لغة اكلوني البراغيث

وكان

وكان ثامنة وفي رواية لمسلم اذا كان ثلاثة بالرفع على ان كان تامة **قوله** فلا يتناجى
اثنان كذا للاكثر بالف مقصورة ثابتة في الخط بصورة يا وتسقط في اللفظ لالتقاء
الساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه النهي وسياتي الكلام عليه بعد اربعة عشر حديثا

حديث اذا كتب احدكم كتابا فليتربه **قوله** فليتربه بلام الامر وضم التحتية
وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء الخفيفة وسكون الموحدة قال في المصباح الترب
وزان قفل لغة في التراب وترب الرجل يترب من باب تعب افتقر وتربت الكتاب بالتراب اتربه
من باب ضرب وتربته بالتشديد مبالغة قال في النهاية قوله فليتربه اي ليجعل عليه التراب
انتهى قال شيخنا قال الطيبي اي يسقطه على التراب حتى يصير اقرب الى المقصد قال اهل التحقيق
انما امر بالاسقاط على التراب اعتمادا على الحق سبحانه وتعالى في ايصاله الى المقصد وقيل
المراد به ذر التراب على المكتوب وقيل معناه فليخاطبه خطابا على غاية التواضع والمراد
بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب **نادرة لطيفة** قال شيخنا قال الشيرازي
في الالقاب اخبرنا ابو عبد الله محمد بن اسحق بن محمد بن يحيى الحافظ انبا ابو الفضل العباس بن
حمدان الماوردي ثنا ابو اسحق ابراهيم بن ناصح ثنا النضر بن شميل **ح** قال العسكري
في الامثال ثنا محمد بن احمد بن ابي يحيى ثنا ابراهيم بن ناصح ثنا النضر بن شميل قال كنت ادخل على المامون
في سمره فدخلت عليه ذات ليلة وعلي قميص مرقوع فقال لي يا نضر ما هذا التقشف حتى تدخل على امير
المؤمنين بهذه الخلقان فقلت يا امير المؤمنين انا شيخ ضعيف وحر مرو شديد فاتبرد بهذه
الخلقان قال لا ولكنك متقشف فاكرينا الحديث فاجرى امير المؤمنين ذكر النساء فقال
حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تزوج
الرجل المراة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز قلت صدق يا امير المؤمنين
هشيم ثنا عوف بن ابي جميلة عن الحسن عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا تزوج المراة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز قال وكان متكئا
فاستوى جالسا فقال يا نضر كيف قلت سداد قلت يا امير المؤمنين السداد ها هنا لحن فقال
وكيف قلت وانما لحن هشيم وكان هشيم لحانة فتبع امير المؤمنين لفظه قال فما الفرق بينهما
قلت السداد القصد في الدين والسبيل والسداد البلغة وكل ما سددت به شيئا فهو سداد قال او
تعرف العرب ذلك قلت نعم هذا العرجي يقول

اضاعوني واي فتى اضاعوا ليوم كريهة وسداد ثغر

قال قبح الله من لا ادب له فاطرق مليا ثم قال ما مالك يا نضر قلت اريضة لي بمرو اتصابها
واتمززها قال افلا نفيدك مع ذلك مالا قلت فاني لذلك لمحتاج فاخذ القرطاس فكتب لا ادري
ما كتب فقال كيف تقول من التراب اذا امرت ان يترب قلت اتربه قال فهو ماذا قلت مترب قال فمن

الطيبين قال ظنه قال فمنوماذا قلت مطيبين قال هذا احسن من الاول ثم قال ما علامة انزيه وطنه ثم صلى بنا العشا ثم قال للخادم تبلغ معه الى الفضل فاتيته فلما اقرا الكتاب قال يا نضر ان امير المؤمنين قد امر لك بخمسين الف درهم فما كان السبب فاخبرته ولم اكذبه فقال لحنت امير المؤمنين فقلت كلا انما لحن هشيم وكان هشيم لحانة وقد تتبع الفاظه الفقها فامر لي الفضل من عنده بثلاثين الفا فاخرجت بثمانين الفا بحرف استفاده مني وقال في الكبير سنكره

حديث اذا كنتم ثلاثة فليؤمكم احدكم واحقكم بالامامة اقرؤكم الخ اقرؤهم قيل المراد به الافقه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقها كما سياتي في الحديث وفي الذي بعده دليل لمن يقول بتقديم الاقرا على الافقه قال النووي وهو مذهب ابي حنيفة واحمد وبعض اصحابنا وقال مالك والشافعي واصحابهما الافقه مقدم على الاقرا لان الذي يحتاج اليه من القراة مضبوط والذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وقد يعرض في الصلاة امر لا يقدر على مراعاته الا كامل الفقه ولهذا قدم النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر في الصلاة على الباقين مع انه صلى الله عليه وسلم نص على ان غيره اقرا منه واجابوا عن الحديث بان الاقرا من الصحابة كان هو الافقه لكن في قوله فان كانوا في القراة سوا فاعلمهم بالسنة دليل على تقديم الاقرا مطلقا وللنا وجه اختاره جماعة من اصحابنا ان الاورع مقدم على الافقه والاقرا لان مقصود الامامة يحصل من الاورع اكثر من غيره فان كانوا في القراة سوا فاكبرهم سنا وفي رواية في مسلم فاقدمهم سلما قال النووي معناه اذا استويا في الفقه والقراة ورجح احدهما بتقدم اسلامه او بكبر سنه قدم لانها فضيلة يرجح بها انتهى قلت وفي رواية في مسلم فان كانوا في السنة سوا فاقدمهم هجرة قال النووي قال اصحابنا يدخل فيه طايفتان احداهما الذين يهاجرون اليوم من دار الكفر الى دار الاسلام فان الهجرة باقية الى يوم القيامة عندنا وعند جمهور الفقها وقوله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح اي لا هجرة من مكة لانها صارت دار اسلام او لا هجرة مثلها لفضل الهجرة قبل الفتح والطايفة الثانية اولاد المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا استوى اثنان في الفقه والقراة واحدهما من اولاد من تقدمت هجرته والاخر من اولاد من تاخرت هجرته قدم الاول فان كانا في الهجرة سوا فاقدمهم سلما وفي رواية سنا قال الشيخ شيوخنا قول النووي نص على ان غيره اقرا منه كانه يعني حديث اقرؤكم ابي وقوله واجابوا عن الحديث الخ وهذا الجواب يلزم منه ان من نص صلى الله عليه وسلم على انه اقرا من ابي بكر كان افقه من ابي بكر فيفسد الاحتجاج لان تقديم ابي بكر كان لانه الافقه انتهى فاكبرهم سنا الظاهر تقديم الاكبر كثير السن وقليله واما من جواز ان يكون مراده بالكبر ما هو اعم من السن او القدر كالتقدم في الفقه والقراة والدين فبعيد

حديث

حديث اذا كتبتم الحديث فاكتبوه باسناده ملخ اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث فكرهها طايفة منهم ابن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت واخرون واباحها طايفة وفعلوها منهم عمر وعلي وابنه الحسن وابن عمرو والحسن وعطا وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاه عياض عن اكثر الصحابة والتابعين ثم اجمعوا بعد ذلك على الجواز وزال الخلاف قال ابن الصلاح ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الخالية وجا في الاباحة والنهي حديثان فحديث النهي ما رواه مسلم عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا الا القران ومن كتب عني شيا غير القران فليمحه وحديث الاباحة قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه متفق عليه وروى ابو داود والحاكم عن ابن عمرو قال قلت يا رسول الله اني اسمع منك الشي فاكتبه قال نعم قال في الغضب والرضى قال نعم فاني لا اقول فيهما الا حقا وروى الحاكم عن ابن عمرو قال قلت يا رسول الله اني اسمع منك الشي فاكتبه قال نعم قال في الغضب والرضى قال نعم لا اقول فيهما الا حقا وروى الحاكم وغيره من حديث انس وغيره مرفوعا وموقوفا قيدوا العلم بالكتاب واسند الديلمي عن علي مرفوعا اذا كتبتم الحديث فاكتبوه بسنده وقد اختلف في الجمع بينهما وبين حديث ابي سعيد السابق فقيل الاذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن امن النسيان ووثق بحفظه وخيف اتكاله على الخط اذا كتب فيكون النهي مخصوصا او نهي عنه من خيف اختلاطه بالقران واذن فيه حين امن ذلك فيكون النهي منسوخا وقيل المراد النهي عن كتابة الحديث مع القران في صحيفة واحدة لانهم كانوا يسمعون تاويل الاية فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه فايدة اعلم ان الاثار كانت في عصر الصحابة وكبار التابعين غير مدونة ولا مرتبة لسيلان اذهانهم وسعة حفظهم ولانهم كانوا نهوا عنها كما تقدم ولان اكثرهم لا يحسن الكتابة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز على راس المايه امر بتدوين الحديث فاول من دونه بامر عمر بن عبد العزيز ابن شهاب الزهري واما الجمع مرتبا على الابواب فوقع في منتصف القرن الثاني فاول من جمع كذلك ابن جريج بمكة ومالك وابن اسحق بالمدينة وهشيم بواسط ومعمر باليمن وابن المبارك بخراسان والربيع بن صبيح او سعيد بن ابي عروبة او حماد ابن سلمة بالبصرة وسفين الثوري بالكوفة والاوزاعي بالشام وجرير بن عبد الحميد بالري وكل هولاء كانوا في عصر واحد فلا يدرى ايهم اسبق كما قال الحافظ العراقي والحافظ ابن حجر

حديث اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم فبين السين فيه

حديث اذا كثرت ذنوب العبد فلم يكن له من العمل الخ بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير وحسن حديث اذا كثرت ذنوبك فاسق الما على الما الخ قوله الما على الما ليس بقيد بل لنفي توهم انه جازه بالملاصقة كبيرة فلا اجر فيه بل فيه الاجر ولو بخفيف اذا اعطينا المشقة وكثرت المونة قوله نثرتنا ثم مثناتين ثم نون ثم مثلثة بعد الالف نثر اي قال في المصباح نثرته نثرا من باب قتل وضرب رميته متفرقا فانتثر ونثرت الفاكهة ونحوها

حديث اذا كذب العبد كذبة تباعد عنه الملك الخ تقدم الكلام في حد
الكذب في حديث افة الظرفا الصلف **قوله** ميلا قلت وعبارة الجوهري
والميل من الارض منتهى مد البصر انتهى قال الشيخ شيوخنا لان البصر يميل عنه على
الارض حتى يفنى ادراكه وقيل حده ان ينظر الى الشخص في ارض مصطحبة فلا يدري
ارجل هو او امراة او هو ذاهب او اتي انتهى قال في المصباح والميل بالكسر
عند العرب مقدار مدى البصر وعند القدماء من اهل الهيئة ثلاثة الاف ذراع
وعند المحدثين اربعة الاف ذراع والخلاف لفظي فانهم اتفقوا على ان مقداره
ستة وتسعون الف اصبع والاصبع ست شعرات بطن كل واحدة الى الاخرى ولكن
القدماء يقولون الذراع اثنتان وثلاثون اصبعا والمحدثون يقولون اربع وعشرون
اصبعا فاذا قسم الميل على راي القدماء كل ذراع اثنتين وثلاثين اصبعا كان المتحصل
ثلاثة الاف ذراع وان قسم على راي المحدثين اربعا وعشرين كان المتحصل اربعة
الاف ذراع والفرسخ عند الكل ثلاثة اميال واذا قدر الميل بالغلوات وكانت
كل غلوة اربع مائة ذراع كان ثلاثين غلوة وان كان كل غلوة مائتي ذراع كان
ستين غلوة ويقال للاعلام المبنية في طريق مكة اميال لانها بنيت على مقادير
مدى البصر من الميل الى الميل وانما اضيف الى بني هاشم فقيل الميل الهاشمي لان بني
هاشم حددوه واعلموه انتهى وقال النووي الميل ستة الاف ذراع والذراع
اربعة وعشرون اصبعا معترضة معتدلة والاصبع ست شعيرات معترضة
معتدلة انتهى وهذا الذي قاله هو الاشهر ومنهم من عبر عن ذلك باثني عشر الف
قدم بقدم الانسان وقيل هو اربعة الاف ذراع وقيل ثلاثة الاف ذراع
ومنهم من عبر عن ذلك بالف خطوة نقله صاحب البيان وقيل وخمس مائة صححه ابن
عبد البر وقيل هو الفا ذراع ومنهم من عبر عن ذلك بالف خطوة بالجمل قلت
ومنهم من عبر عن ذلك باربعة الاف خطوة والخطوة ثلاثة اقدام وهو اثنا عشر الف قدم بقدم
الانسان قال الشيخ شيوخنا ان الذراع الذي ذكره النووي تحريره قد حرره غيره بذراع
الحديد المستعمل الان في مصر والحجاز في هذه الاعصار فوجده ينقص عن ذراع الحديد بقدر
الثمن فعلى هذا فالميل بذراع الحديد على القول المشهور خمسة الاف ذراع وماتان وخمسون
ذراعا وهذه فائدة نفيسة قل من تنبه لها انتهى تنبيه اختلف في معنى الفرسخ فقيل
السكون ذكره ابن سيده وقيل السعة وقيل المكان الذي لا فرجة فيه وقيل الشي الطويل
ذكره في الفتح **قوله** من نتن ما جاء به قال الجوهري النتن الرائحة الكريهة وقد نتن
الشي وانتن بمعنى فهو منتن ومنتن كسرت الميم اتباعا لكسرة التاء لان مفعلا ليس من الابنية

انتهى

انتهى وقال في المصباح نتن الشي بالضم نتونة بالضم ونتانة فهو نتين مثل قريب ونتن نتنا
من باب ضرب ونتن ينتن فهو نتن من باب تعب وانتن انتانا فهو منتن وقد تكسر الميم للاتباع فيقال منتن
وضم التا اتباعا للميم قليلا انتهى وبجانبه علامة الحسن وقال في الكبير حسن غريب
حديث اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الاخر حتى تختلطوا بالناس فان
ذلك يحزنه قال النووي المناجاة المسارة وانتجى القوم وتناجوا اي سار بعضهم
بعضا وفي الحديث النهي عن تناجي اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة واكثر بحضرة واحد وهو
نهي تحريم فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم الا ان ياذن ومذهب ابن عمر ومالك
واصحابنا وجماهير العلما ان النهي عام في كل الازمان وفي الحضر والسفر وقال
بعض العلما انما النهي عن المناجاة في السفر وقال بعض العلما انما النهي في السفر
دون الحضر لان السفر مظنة الخوف وادعى بعضهم ان هذا الحديث منسوخ وان
هذا كان في اول الاسلام فلما فشا الاسلام وامن الناس سقط النهي انتهى كلام
النووي قلت قال الشيخ شيوخنا وهذا البعض هو عياض وتعقبه القرطبي بان هذا
تحكم وتخصيص لا دليل عليه وقال ابن العربي الخبر عام اللفظ والمعنى والعلة الحزن
وهو موجود في السفر والحضر فوجب ان يعمهما النهي جميعا انتهى **قوله** حتى تختلطوا
بمثناة فوقية قبل الخاء اي تختلط الثلاثة بغيرهم والغير اعم من ان يكون واحدا
او اكثر **قوله** فان ذلك يحزنه قد يتوهم ان نجواهما انما هي لسوء رايهما فيه او انهما
يتفقان على غائلة تحصل له منهما قال الشيخ شيوخنا وارشد هذا التعليل الى
ان المناجي اذا كان ممن اذا خص احدا بمناجاته احزن الباقين امتنع ذلك الا
ان يكون في امر مهم لا يقدح في الدين وقد نقل ابن بطال عن اشهب عن مالك قال لا يتناجى
ثلاثة دون واحد ولا عشرة لانه قد نهي ان يترك واحد قال وهذا مستنبط من
حديث الباب لان المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد قال وهذا
من حسن الادب لئلا يتباغضوا ويتقاطعوا وقال المازري ومن تبعه لا فرق في المعنى
بين الاثنين والجماعة لوجود المعنى في حق الواحد قال النووي اما اذا كانوا
اربعة فتناجى اثنان دون اثنين فلا باس بالاجماع قال شيخ شيوخنا واختلف
فيما اذا انفرد جماعة بالتناجي دون جماعة قال ابن التين وحديث عائشة في قصة
فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود فاتيته وهو في ملا فساررته فان في ذلك
دلالة على ان المنع يرتفع اذا بقي جماعة لا يتاذون بالسرار ويستثنى من اصل
الحكم كما تقدم ما اذا اذن من بقي سواء كان واحدا ام اكثر للاثنين في التناجي
دونه او كان بحيث لا يسمع كلامهما لو تكلما جهرا فابى اود ونحوه فان المنع يرتفع لانه حق

من يبقى وامّا اذا انتجا اثنان ابتداء ثم قالت كان بحيث لا يسمع كلامهما لو تكلما جهرا
فاني تيسمع عليهما فلا يجوز كما لو لم يكن حاضرا معهما اصلا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد
ان يدخل على المتناجيين في حال تناجيهما قلت ولا ينبغي للداخل القعود عندهما ولو
تباعد عنهما الا باذنهما لانه لما افتتحا حديثهما سرا وليس عندهما احد دل على ان مرادهما
ان لا يطلع احد على كلامهما ويتاكد ذلك اذا كان احدهما جهوريا لا يتاتى له اخفا كلامه
ممن حضره وقد يكون لبعض الناس قوة فهم بحيث اذا سمع بعض الكلام استدل به على باقيه فالمحافظة
على ترك ما يوذي المومن مطلوبة وان تفاوتت المراتب وفي رواية البخاري اذا كنتم ثلاثة
فلا يتناجى رجلان دون الاخر اجل ان يحزنه قال شيخنا قال الزركشي اي من اجل وقد
يتكلم له مع حذف من كقول الشاعر * اجل ان الله قد فضلكم كذا *

حديث اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به الناس قلت
وسببه ما في ابن ماجة عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو يخطب فقال يا رسول
[الله] رايت البارحة فيما يرى النايم كان عنقي ضرب وسقط راسي فاتبعته فاخذته فاعدته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فذكره قال النووي يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم
علم ان منامه هذا من الاضغاث بوحي او بدلالة في المنام دلته على ذلك او على انه من
المكروه الذي هو من تحزين الشيطان واما العابرون فيتكلمون في كتبهم على قطع
الراس ويجعلونه دلالة على مفارقة الذي ما هو فيه من النعم او مفارقة من فوقه ويزول
سلطانه ويتغير حاله في جميع اموره الا ان يكون عبدا فيدل على عتقه او مريضا فعلى شفا
او مديونا فعلى قضا دينه او من لم يحج فعلى انه يحج او مغموما فعلى فرجه او خايفا فعلى امنه
والله اعلم انتهى وتقدم الكلام على حقيقة الرويا في حديث اذا راى احدكم الرويا
وسياتي الكلام عليه وبقية مباحثها في حرف الراء

حديث اذا لعن اخر هذه الامة اولها الخ فتقدم في اذا ظهرت البدع الكلام عليه

حديث اذا لقي احدكم اخاه فليسلم عليه الخ بجانبه علامة الحسن وتقدم
الكلام عليه في اذا اصطحب رجلان مسلمان

حديث اذا لقيت الحاج فسلم عليه الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث الخ **قوله** الا من ثلاث
اي فان الثواب يجري له فيها **قوله** صدقة جارية قالوا هي الوقف **قوله** او علم
ينتفع به قالوا هو التعليم والتصنيف وذكر القاضي تاج الدين السبكي ان التصنيف
في ذلك اقوى لطول بقايه على ممر الزمان وسياتي زيادة اخرى في حديث ابن ماجة ان مما
يلحق المومن من عمله وسياتي الكلام عليه وعلى زيادة اخرى ونظم شيخنا لذلك

حديث

حديث اذا مات احدكم عرض عليه مقعده الخ قال الدميري قال
القرطبي وهذا الحديث وما في معناه يدل على ان الموت ليس بعدم وانما هو انتقال
من حال الى حال ومفارقة الروح البدن قال شيخ شيوخنا وهذا العرض يقع على الروح
حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال الذي يمكن به ادراك التنعيم والتعذيب
وابدى القرطبي في ذلك احتمالين هل يقع على الروح فقط او عليها وعلى جزء من البدن **قوله**
غدوة وعشية اي اول النهار واخره بالنسبة الى اهل الدنيا قال ابن التين يحتمل ان يريد
بالغداة والعشي غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ومعنى قوله حتى يبعثك
الله اي لا تصل اليه الى يوم البعث ويحتمل ان يريد كل غداة وكل عشي وهو محمول على ان يحيى
منه جزء ليدرك ذلك فغير ممتنع ان تعاد الحياة الى جزء من الميت او اجزا وتصح مخاطبته
والعرض عليه انتهى قال القرطبي والمراد بالغداة والعشي وقتهما والا فالموتى لا صباح
عندهم ولا مسا قال وهذا في حق المومن والكافر واضح واما المومن المخلط فيحتمل ايضا
في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصحيح فيرى مقعده في الجنة
ويقال له هذا مقعدك وستصير اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق وفي الفردوس
عن ابن عباس مرفوعا اذا امر الله ملك الموت بقبض ارواح من استوجب النار من مذنبي امتي
قال بشرهم بالجنة بعد انتقام كذا وكذا على قدر ما يحبسون في النار انتهى ثم رايت شيخ
شيوخنا قال ويحتمل في المذنب الذي قدر عليه ان يعذب قبل ان يدخل الجنة ان يقال مثلا
بعد عرض مقعده من الجنة هذا مقعدك من اول وهلة لو لم تذنب وهذا مقعدك في اول
وهلة لعصيانك نسال الله العفو والعافية من كل بلية في الحياة وبعد الموت انتهى
ثم هو مخصوص بغير الشهدا لانهم احيا تسرح في الجنة ويحتمل ان يقال فايدة العرض في حقهم
تبشير ارواحهم باستقرارها في الجنة مقترنة باجسادها فان فيه قدرا زايدا على ما هي
فيه الان **قوله** ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة اتحد فيه الشرط والجزا لفظا
ولا بد فيه من تقديره قال التوربشتي التقدير ان كان من اهل الجنة فمقعده من مقاعد
اهل الجنة يعرض عليه وقال الطيبي الشرط والجزا اذا اتحدا لفظا دل على الفخامة
والمراد انه يرى بعد البعث من كرامة الله ما ينسيه هذا المقعد انتهى ووقع في مسلم فان
كان من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض الجنة وفي هذا الحديث اثبات عذاب القبر وان
الروح لا تفنى بفنا الجسد لان العرض لا يقع الا على حي **قوله** حتى يبعثك الله اليه
يوم القيامة قال ابن عبد البر والمعنى حتى يبعثك الله الى ذلك المقعد ويحتمل ان يعود
الضمير الى الله فالى الله ترجع الامور والاول اظهر انتهى

حديث اذا مات صاحبكم فدعوه لا تقعوا فيه صاحبكم اي المومن الذي كنتم

يحنقون به ودفنتموه قوله فدعوه اي من الكلام فيه قوله ولا تقعوا فيه اي لا تتكلموا
فيه بسوء فانه قد افضى الى ما قدم روي ان رجلا من الانصار وقع في ابي العباس فلطمه
العباس فجا قومه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فجا وصعد المنبر
فقال ايها الناس اي اهل الارض اكرم على الله فقالوا انت يا رسول الله فقال ان العباس
مني وانا منه فلا تسبوا امواتنا فتؤذوا احياءنا فقالوا نعوذ بالله من غضبك ذكره ابن
رسلان وبجانبه الحديث علامة الصحة وسيأتي فيه مزيد كلام في اذكروا محاسن موتاكم قريبا
حديث اذا مات ولد العبد قال الله تعالى الخ قوله ثمرة فؤاده قال في النهاية
قيل للولد ثمرة لان الثمرة ما تنتجه الشجرة والولد ينتجه الاب قوله حمدك واسترجع
اي قال الحمد لله انا لله وانا اليه راجعون يقال لمن قال رجع واسترجع وبجانبه علامة الحسن
حديث اذا مدح المؤمن في وجهه ربا الايمان في قلبه الربا الزيادة وتقدم
معنى المدح في احثوا في وجوه وهذا ونحوه انما يسوغ لمن عرف ان الممدوح يعرف نفسه
وهو شديد الاحتراز عن آفة الكبر والعجب وآفة الفتور والرياء وكان ذلك سببا
لزيادته في الاعمال الصالحة او كان ممن يقتدى به ولا تزعزعه الرياح فهذا يزيد
الايمان في قلبه بسبب اعماله الصالحة الزايدة على العادة التي حركه لها المدح الذي
لا يعجبه ولا يتأثر به نفسه وسيأتي فيه مزيد في اياكم والمدح
حديث اذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز لذلك العرش لان الله سبحانه
وتعالى امر بهجو الفاسق والمباعدة عنه خصوصا المتجاهر بفسقه فاذا مدح عنده فقد
كذبت في مدحه وخالفت ما امرت به اذ مدحه موادة له وانت مأمور بمجانبته واهتزاز
العرش لغوي في الاصل الحركة واهتز اذا تحرك فهو كما يكون للارتياح والاستبشار يكون
لضد ذلك او المراد في الفسقين اهله
حديث اذا مررت ببلدة ليس فيها سلطان فلا تدخلها الخ لان السلطان
يدفع الاذى عن الناس كما يدفع الظل اذى حر الشمس فقيل معناه العز والمنعة وقيل
ستر الله وقيل خاصة الله وقد يكون الظل عن الكنف والناحية واستوعب هاتين
الكلمتين نوعي ما على الوالي للرعية احدهما الانتصار من الظالم والاعانة لان الظل
يلجأ اليه من الحرارة والشدة ولهذا قال في تمامه في رواية يأوي اليه كل مظلوم والآخر
ارعاب العدو ليرتدع عن قصد الرعية واذا ما فيما هو لجاه كانه من الشر والعرب
تجعل الرمح كناية عن الدفع والمنع قاله في النهاية
حديث اذا مررتم باهل الشرة فسلموا عليهم الخ الشرة بكسر الشين
المعجمة والراء المفتوحة المشددة قال في الدر الشرة النشاط والرغبة والمشاركة معا

في

من الشر انتهى والسلام امان فاذا سلمت وردوا حصل الامان منهم وسلامك عليهم
وان كان امانا من المسلم ففيه عدم احتقارهم فيكون ذلك سببا لسكون شرتهم وطفي نارهم
حديث اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر
وبجانبه علامة الحسن وقال في الكبير حسن غريب قوله رياض الجنة قال في
المصباح والروضة الموضع المعجب بالزهور يقال نزلنا ارضا اريضة قيل سميت بذلك
لاستراضة المياه السائلة اليها لكونها وارض الوادي واستراض اذا استنقع
فيه الماء واستراض اتسع وانبسط ومنه يقال افعل ما دامت النفس مستريضة وجمع الروضة
رياض وروضات بسكون الواو للتخفيف وهذيل تفتح على القياس قوله فارتعوا قال في النهاية
والرتع الاتساع في الخصب وكل مخصب مرتع انتهى وقال في المصباح رتعت الماشية رتعا من باب نفع
ورتوعا رعت كيف شاءت وارتع الغيث ارتاعا انبت ما ترتع فيه الماشية فهو مرتع والماشية
راتعة والجمع رتاع بالكسر والمرتع مثل جعفر موضع الرتوع والجمع المراتع وقال في النهاية
اراد برياض الجنة ذكر الله وشبه الخوض فيه بالرتع في الخصب قوله حلق الذكر قال
في النهاية بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة بفتح الحاء وسكون اللام مثل قصعة وقصع وهي الجماعة من الناس
مستديرون كحلقة الباب وغيره والتحلق تفعل منها وهو ان يتعمدوا ذلك وقال الجوهري
جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس وحكي عن ابي عمرو ان الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح
وقال ثعلب كلهم يجيزه على ضعفه وقال الشيباني ليس في الكلام حلقة بالتحريك والجمع
حالق قلت والمراد من هذه الاحاديث في تفسير الرتع مناسبة كل محل بما يليق به
من انواع العبادة
حديث اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل فليمسك الخ قوله نبل
النبل بفتح النون وسكون الموحدة بعدها لام السهام العربية وهي مؤنثة ولا واحد
لها من لفظها قوله على نصالها جمع نصل ويجمع ايضا على نصول والنصل حديدة السهم
قوله او مسجدنا او في سوقنا هو تنويع من الشارع وليس شكا من الراوي قوله
بكفه متعلق بقوله فليمسك قوله لا يعقر اي لا يجرح وهو مجزوم نظرا الى انه جواب الامر
ويجوز الرفع قال النووي فيه من الآداب الامساك على النصال عند ارادة المرور بين الناس
في مسجد او سوق او غيرهما انتهى قلت والمطلوب يستحب لمن معه نبل ان يمسك على نصالها
وفي رواية لها ان رجلا في المسجد بأسهم قد ابدى نصولها فامر ان يأخذ بنصولها كي لا يجرح مس
لما حديث اذا مرض العبد او سافر كتب الله تعالى له من الاجر مثل ما كان
يعمل الخ هو من اللف والنشر فالاقامة في مقابلة السفر والصحة في مقابلة المرض
مرض قال في الصحاح المرض السقم وقال في المصباح مرض الحيوان مرضا

من باب تعب فالمرض حالة خارجة عن الطبع ضارة بالفعل ويعلم من هذا ان الالام والاورام
اعراض عن المرض وقال ابن فارس المرض كل ما خرج به الانسان عن حد الصحة من علة او
نفاق او تقصير في امر ومرض مرضا لغة قليلة الاستعمال قال الاصمعي قرات على ابي
عمرو بن العلاء في قلوبهم مرض فقال لي مرض يا غلام اي بالسكون ويعدى بالهمزة فيقال
امرضه الله ومرضته تمريضا قمت بمداواته انتهى **قوله** او سافر اي اذا كان
سفره في غير معصية قال الجوهري السفر قطع المسافة انتهى وقال في المصباح سفر الرجل
سفرا من باب ضرب فهو سافر والجمع سفر مثل راكب وركب وصاحب وصحب وهو مصدر في
الاصل والاسم السفر بفتحتين وهو قطع المسافة يقال ذلك اذا خرج للارتحال او لقصد موضع
فوق مسافة العدوى لان اهل العرف لا يسمون مسافة العدوى سفرا وقال بعض الحنفية
اقل السفر يوم انتهى والحديث شامل للسفر الطويل والقصير والسفر القصير قال
الشيخ ابو حامد وغيره مثال ان يخرج الى ضيعة مسيرة ميل ونحوه والقاضي والبغوي
ان يخرج الى مكان لا يلزمه فيه الجمعة لعدم سماعه النداء انتهى قلت ويجاب عن قول المصباح
لان اهل العرف الخ ما ظاهره مخالف لكلام الشيخ ابي حامد ومن بعده فانهم لا يسمونه سفرا
طويلا والله اعلم قال شيخ شيوخنا وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته
لولا المانع ان يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا عند ابي داود وفي اخره كاصلح ما كان يعمل وهو
صحيح مقيم قال ابن بطال وهذا في امر النوافل اما صلاة الفرايض فلا تسقط بالسفر
والمرض والله اعلم وتعقبه ابن المنير بان فيه تحجيرا واسعا ولا مانع من دخول الفرايض
في ذلك بمعنى انه اذا عجز عن الاتيان بها على الهيئة الكاملة ان يكتب له اجر ما عجز عنه كصلاة
المريض جالسا يكتب له اجر القايم انتهى وليس اعتراضه بجيد لانهما لم يتواردا واستدل به
على ان المريض والمسافر اذا تكلفا العمل كان افضل من عمله وهو صحيح مقيم وفي الحديث
تعقب على من زعم ان الاعذار المرخصة لترك الجماعة تسقط الكراهة والاثم خاصة
من غير ان يكون محصلة للفضيلة وبذلك جزم النووي في شرح المهذب وبالاول جزم
الروياني في التلخيص انتهى كلام الحافظ ملخصا وقال شيخنا زكريا ويوافق كلام النووي
جواب الجمهور عن خبر مسلم سال الاعمى النبي صلى الله عليه وسلم ان يرخص له في الصلاة ببيته
لكونه لا قايد له فرخص له فلما ولى دعاه فقال هل تسمع النداء فقال نعم قال فاجب
بانه سال هل له رخصة في الصلاة ببيته منفردا تلحقه بفضيلة من صلى جماعة فقيل
لا وهذا كما قاله السبكي وغيره ظاهر فيمن لم يكن ملازما والا فيحصل له فضلها لحديث
الباب وقد نقل في الكفاية عن تلخيص الروياني واقره حصولها اذا كان ناويا الجماعة
لولا العذر ونقله في البحر عن القفال وجزم به الماوردي والقاضي مجلي وغيرهما

وحمل

وحمل بعضهم كلام المجموع على متعاطي السبب كاكل بصل وثوم وكون خبزه في التنور وكلام هو كالحلبي على غيره
كمطر ومرض وجعل حصولها لمن حضرها لا من كل وجه بل في اصلها لئلا ينافيه خبر الاعمى اه
حديث اذا مشت امتي المطيطا الخ بضم الميم وفتح الطا المهملة وسكون التحتية
وفتح الطا قال في النهاية المطيطا بالمد والقصر مشية فيها تبختر ومد اليدين يقال
مطوت ومططت بمعنى مددت وهي من المصغرات التي لم تستعمل لها مكبرا انتهى وقال شيخنا قال
الزمخشري في الفايق من المصغرات التي لم تستعمل لها مكبر نحو كعيت وكميت وكالمريطا اه
حديث اذا انزل الرجل بقوم فلا يصم الا باذنهم اه
حديث اذا نزل بكم كرب او جهد او بلاء فقولوا الله الله ربنا لا شريك له **قوله** كرب
قال في المصباح وكربه الامر كربا شق عليه حتى ملا صدره غيظا ورجل مكروب مهموم والكربة اسم
منه والجمع كرب مثل غرفة وغرف **قوله** او جهد بفتح الجيم المشقة **قوله** او بلاء قال
في النهاية قال القتيبي يقال من الخير ابليته ابليه ومن الشر بلوته ابلوه بلاء والمعروف
ان الابتلاء يكون في الخير والشر معا من غير فرق بين فعليهما وقال في المصباح وقال
ابو زيد ما باليت به مبالاة والاسم البلاء وان كان وهو الامر الذي يجهد به نفسك اه
ويجانبه علامة الحسن اه
حديث اذا نزل احدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات الخ اه
قوله بكلمات الله التامات كلمات الله القران ومعنى تمامها ان لا يدخلها نقص ولا
عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ
به قال البيهقي سماها تامة لانه لا يجوز ان يكون في كلامه عيب ونقص كما يكون في كلام الادميين
قال وبلغني عن احمد بن حنبل انه كان يستدل بذلك على ان القران غير مخلوق وقال الشيخ ابو
العباس القرطبي قوله فانه لا يضره شيء حتى يرتحل منه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا دليله
دليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شيء الى ان تركته فلدغتني عقرب
بالمهدية ليلا فتفكرت في نفسي فاذا انا قد نسيت ان اتعوذ بتلك الكلمات اه ملخصا
قال الدميري روينا عن الشيخ فخر الدين عثمان بن محمد التوزري قال كنت يوما اقرا على
شيخ في مكة شيئا من الفرايض فبينا نحن جلوس فاذا بعقرب تمشي فاخذها الشيخ وجعل يقلبها
في يده فوضعت الكتاب فقال لي اقرا فقلت حتى نتعلم هذه الفايدة فقال لي هي عندك
قلت ما هي قال ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قال حين يصبح وحين يمسي بسم
الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم لم يضره شيء وقد قلتها
اول النهار اه
حديث اذا نسي احدكم اسم الله على طعامه فليقل الخ يجانبه علامة الحسن وتقدم

وتقدم معناه في اذا اكل احدكم طعاما فليذكر اسم الله حم ت

حديث اذا نظر احدكم الى من فضل عليه من المال والخلق بفتح الخاء اي الصورة
فلينظر الخ قوله الى من فضل بالفاء والمعجمة على البناء للمجهول قوله في المال والخلق
بفتح الخاء اي الصورة ويحتمل ان يدخل في ذلك الاولاد والاتباع وكلما يتعلق بزينة الحياة
الدنيا قال الشيخ شيوخنا درايته في نسخة معتمدة من الغرايب للدارقطني والخلق بضم
الخاء واللام قوله فلينظر الى من هو اسفل منه في رواية الى من تحته ويجوز في اسفل الرفع
والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدنيا قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعاني الخير
لان المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهدا فيها الا وجد من هو فوقه فمتى
طلبت نفسه اللحاق به استقصر حاله فيكون ابدا في زيادة ولا يكون على حال حسيسة
من الدنيا الا وجد من اهلها من هو اخس حالا منه فاذا تفكر في ذلك علم ان نعمة الله وصلت
اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير امر اوجبه فيلزم نفسه الشكر فيعظم
اغتباطه بذلك في معاده وقال غيره في هذا الحديث دوا الداء لان الشخص
اذا نظر الى من هو فوقه لم يامن ان يؤثر ذلك فيه حسدا ودواؤه ان ينظر الى من هو
اسفل منه فيكون ذلك داعية الى الشكر وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
رفعه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دنياه الى من هو دونه فحمد
الله على ما فضله به عليه ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به واما من نظر في دنياه
الى من هو فوقه فاسف على ما فاته فانه لا يكتب شاكرا ولا صابرا حم ت ه

حديث اذا نظر الوالد الى ولده نظرة كان للولد عدل عتق نسمة قال في النهاية
كاصله والعدل بالكسر المثل وقيل بالفتح ما عادله من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس
انتهى وقال في المصباح وعدل الشيء بالكسر مثله من جنسه او مقداره قال ابن فارس والعدل
الذي يعادل في الوزن والقدر وعدله بالفتح ما يقوم مقامه من غير جنسه ومنه قوله
تعالى او عدل ذلك صياما وهو مصدر في الاصل يقال عدلت هذا بهذا عدلا من باب ضرب
اذا جعلته مثله قال تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون والمعنى اذا نظر الوالد للولد فرآه
على طاعة كان للولد من الثواب مثل ما لو اعتق نسمة لسرور والده بذلك حم ت

حديث اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد الخ قوله اذا نعس بفتح العين وتضم
بضمها وفتحها نعسا ونعاسا وغلطوا من ضم عين الماضي قوله فليرقد في رواية النسائي
فلينصرف والمراد به التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضا كانت او نفلا فالنعاس
سبب للنوم او للامر به ولا يقطع الصلاة بمجرد النعاس وحمله المهلب على ظاهره
فقال انما امر بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على انه اذا كان النعاس اقل من

ذلك

ذلك عفي عنه قوله اذا صلى وهو ناعس غاير بين لفظي النعاس فعبر في الاول بلفظ
الماضي وهنا بلفظ اسم الفاعل تنبيها على انه لا يكفي تجدد ادنى نعاس وتقضيه
في الحال بل لا بد من ثبوته بحيث يفضي الى عدم درايته بما يقول وعدم علمه بما يقرا فان
قلت هل بين قوله نعس احدكم وهو يصلي وهو ناعس فرق اجيب بان الحال قيد وفضلة
والقصد في الكلام ما له القيد فالقصد في الاول غلبة النعاس الا الصلاة لانه العلة
في الامر بالرقاد وهو المقصود الاصلي في التركيب وفي الثاني الصلاة لا النعاس لانها
العلة في الاستغفار وهي المقصودة في التركيب اذ تقديرا لكلام فان احدكم اذا صلى وهو
ناعس يستغفر قوله فيسب نفسه اي يدعو عليها وهو بالنصب جوابا للعل والرفع
عطفا على يستغفر وجعل ابن ابي جمرة علة النهي خشية ان يوافق ساعة اجابة والترجي
في لعل عايد على المصلي لا الى المتكلم به اي لا يدري امستغفر ام ساب مترجيا للاستغفار
وهو في الواقع بضد ذلك نعم قال شيخنا قال ابن مالك في توضيحه يجوز في فيسب الرفع
باعتبار عطفه الفعل على الفعل والنصب باعتبار جعل فيسب جوابا للعل فانها مثل
ليت في اقتضائها جوابا منصوبا وهو مما خفي على اكثر النحويين ونظير جواز الرفع والنصب
في فيسب جوازهما في لعله يزكى او يذكر فتنفعه الذكرى نصبه عاصم ورفعه الباقون
قال الطيبي والنصب اولى لان المعنى لعله يطلب من الله الغفران لذنبه ليصير مزكى
فيتكلم بما يجلب الذنب فيزيد العصيان على العصيان وكانه قد سب نفسه وقال الكرماني
فان قلت لعل معناه الترجي فكيف صح هنا قلنا الترجي فيه عايد الى المصلي لا الى المتكلم
به اي لا يدري امستغفر ام ساب مترجيا للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك او استعمل
بمعنى المتمكن من الاستغفار والسب كما ان المترجي بين حصول المرجو وعدمه فمعناه لا يدري
ايستغفر ام يسب وهو متمكن منهما على السوية وقال الطيبي لا يدري مفعوله
محذوف اي لا يدري ما يفعل وما بعده مستانف بيان والفاء في فيسب للسببية
كاللام في فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا حم ت ه

حديث اذا نعس احدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره قوله
اذا نعس تقدم انه بفتح العين قوله احدكم زاد الترمذي يوم الجمعة قوله وهو في
المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره لانه اذا تحول حصل له من الحركة ما ينفي الفتور
المقتضي للنوم فان لم يجد في الصفوف مكانا يتحول اليه فليقم ثم يجلس قلت وعبارة
شيخنا واذا نعس والامام يخطب تحول من مجلسه الى مجلس صاحبه ويتحول صاحبه الى مجلسه
انتهى ولا ينافيه قولهم ويحرم على الداخل اقامة قاعد ليجلس مكانه فان اثره به لم يكره
جلوسه فيه ولا ايثاره ان انتقل الى موضع اقرب الى الامام او مثل الاول والا كره

بلا عذر لانه في مسبلتنا بعذر وهو اعانة على معروف من دفع ضرر النعاس عن اخيه المسلم فيحصل له من الاجر ما يعادل الجمعة القريبة الى الامام كما لو جر المنفرد شخصا من الصف ليقف معه فانه يسن له مطاوعته قال بن رسلان قال الشافعي في الام اذا ثبت في موضعه وتحفظ من النعاس بوجه يراه نافيا للنعاس لم اكره بقاه ولا احب له ان يتحول وفي الحركة بالتحول ما ينفي الفتور المقتضي للنوم كما تقدم وبجا نبه علاقة الصحة

حديث اذا نمتم فاطفيوا المصباح فان الفارة تاخذ الفتيلة فتحرق اهل البيت الخ **قوله** نمتم قال في المصباح نام ينام من باب تعب نوما ومناما فهو نايم والجمع نوم على الاصل ونيم على لفظ الواحد ونيام ايضا ويتعدى بالهمزة والتضعيف والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشيا ولهذا قيل هو افة لان النوم اخو الموت وقيل ان النوم مزيل للقوة والعقل واما السنة ففي الراس والنعاس في العين وقيل السنة هي النعاس وقيل السنة ريح النوم تبدو في الوجه ثم تنبعث الى القلب فينعس الانسان فينام ونام عن حاجته اذا لم يهتم بها انتهى وتقدم حد النووي في اذا استيقظ احدكم من نومه **قوله** فاطفيوا وطفيت النار طفا بالهمز من باب تعب طفوا على فعول خمدت واطفاتها ومنه اطفات الفتنة اذا سكنتها على الاستعارة قاله في المصباح والمصباح قاله في المصباح **قوله** الفارة تهمز ولا تهمز وتقع على الذكر والانثى والجمع فار مثل تمرة وتمر ذكره في المصباح وقال في النهاية الفارة معروفة وهي مهموزة وقد يترك همزها تخفيفا **قوله** تاخذ الفتيلة فتحرق بضم المثناة الفوقية وسكون الحا المهملة وكسر الرا لانه من احرق كما تقدم وسبب الحديث ما في ابي داود وصححه بن حبان والحاكم عن ابن عباس قال جات فارة فجرت الفتيلة فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل الدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفيوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم ففيه بيان السبب وبيان الحامل للفويسقة وهي الفارة على جر الفتيلة وهو الشيطان فيستعين وهو عدو الانسان عليه بعدو اخر وهي الفارة اعاذنا الله بكرمه من كيد الاعدا انه رؤف رحيم **قال** القرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد تكون للندب وجزم النووي بانه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية وتعقب بانه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره **وقال** الطبري في هذه الاحاديث ان الواحد اذا بات ببيت ليس فيه

عبره

غيره وفيه نار فعليه ان يطفيها قبل نومه او يفعل بها ما يامن معه الاحراق وكذا ان كان في البيت جماعة فانه يتعين على بعضهم واحقهم بذلك اخرهم نوما فمن فرط في ذلك كان للسنة مخالفا ولادايها تاركا وقال بن دقيق العيد اذا كانت العلة في اطفا السراج الحذر من جر الفويسقة الفتيلة فمقتضاه ان السراج اذا كان على هيئة لا تصل اليها الفارة لا يمنع العادة كما لو كان على منارة من نحاس املس لا يمكن الفارة الصعود اليه ويكون مكانه بعيدا عن موضع يمكنها ان تثب منه الى السراج قال واما ورود الامر باطفا النار مطلقا كما في حديثي بن عمر وابي موسى وهو اعم من نار السراج على بعض متاع البيت فقد يتطرق منه مفسدة اخرى غير جر الفتيلة كسقوط شي من السراج على بعض متاع البيت وكسقوط المنارة فينتثر السراج الى شي من المتاع فيحرقه فيحتاج الى الاستيثاق من ذلك فاذا استوثق بحيث يومن معه الاحراق فيزول الحكم بزوال علته قلت وقد صرح النووي بذلك في القنديل مثلا لانه يومن معه الضرر الذي لا يومن مثله في السراج وقال بن دقيق العيد ايضا هذه الاوامر تتنوع بحسب مقاصدها فمنها ما يحمل على الندب وهو التسمية على كل حال ومنها ما يحمل على الندب والارشاد معا كاغلاق الابواب من اجل التعليل فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا لان الاحتراز من مخالطة الشياطين مندوب اليه وان كان تحته مصالح دنيوية كالحراسة وكذا ايكا السقا وتخمير الانا انتهى ملخصا من الفتح **قلت** ومنها ما يحمل على الوجوب كان كانت الفويسقة في محل يمكن افسادها ولا يمكن الصون عنها والمال المحجور عليه وخيف عليه التلف منها فانه يجب على الولي حفظه منها ومن غيرها بغلق الباب وايكا السقا وتخمير الانا ونحو ذلك والله اعلم **قال** شيخ شيوخنا قال بن العراقي ظاهر ان الامر باغلاق الابواب عام في الاوقات كلها وليس كذلك وانما هو مقيد بالليل وكان اختصاص الليل بذلك لان النهار غالبا محل التيقظ بخلاف الليل والاصل في جميع ذلك يرجع الى الشيطان فانه هو الذي يسوق الفارة الى حرق الدار انتهى وتقدم الكلام على غلق الابواب في حديث اذا كان جنح الليل

حديث اذا نهق الحمار قال في المصباح نهاق الحمار صوته وقد نهق ينهق ونهق نهيقا ونهاقا انتهى وتقدم معناه في اذا سمعتم نباح الكلب

حديث اذا وجد احدكم الما فليضع يده الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** الما قال في المصباح الم الرجل الما من باب تعب ويتعدى بالهمزة فيقال الم الما ايلاما فتالم وعذاب اليم اي مولم ووقع الالم في راسك مثل وجعت راسك

حديث اذا وجد احدكم لاخيه نصحا في نفسه فليذكره له **قوله** نصحا

قال في المصباح نصحت لزيد انصح له نصحا ونصيحة هذه اللغة الفصيحة وعليها
قوله تعالى ان اردت ان انصح لكم وفي لغة يتعدى بنفسه فيقال نصحته وهو الاخلاص
والصدق في المشورة والعمل والفاعل ناصح ونصيح والجمع نصحا وتنصح تشبه بالنصحا انتهى
قال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له وسياتي الكلام
عليها في الدين النصيحة من حرف الدال المهملة

حديث اذا وجدت القملة في المسجد فلتقها في ثوبك الخ **قوله** فلتقها في ثوبك
مفهومه ان يبذرها في المسجد منهي عنه وفي حديث اخر اذا وجد احدكم القملة في ثيابه
فليصرها ولا يطرحها في المسجد رواه الامام احمد قال الزركشي كره مالك قتل البراغيث
والقمل في المسجد وصرح النووي في فتاويه بانه اذا قتلها لا يجوز القاوها في المسجد
لانها ميتة وقال ابن العماد واما طرح القمل في المسجد فان كان بعد موتها حرم لنجاسته وان
كان حيا ففي كتب المالكية انه يحرم طرح القمل حيا بخلاف البراغيث والفرق ان البراغيث
تعيش باكل التراب بخلاف القمل ففي طرحه تعذيب له بالجوع وهو لا يجوز وعلى هذا فيحرم طرح
القمل حيا في المسجد وغيره ويحرم على الرجل ان يلقي ثيابه وفيها قمل قبل قتله والاولى ان
لا يقتل في المسجد انتهى وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسببه كما في البخاري
عن ابي هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي
فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال
فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين اراه السائل عن الساعة
قال ها انا يا رسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال
اذا وسد **قوله** يحدث خبر المبتدا وهو النبي وحذف معموله الثاني لدلالة السياق
عليه والقوم الرجال دون النساء وقد يدخل فيه النساء تبعا وتقدم الكلام عليه **قوله**
اعرابي واحد الاعراب والاعراب سكان البادية لا واحد له من لفظه وليس الاعراب جمعا للعرب
والنسبة للعرب عربي وهو الاعرابي سماه ابو العالية رفيعا **قوله** فقال بعض
القوم ما قال انما حصل لهم التردد في ذلك لما ظهر من عدم التفات النبي صلى الله عليه وسلم
الى سواله واعراضه عنه ولكونه كان يكره السوال عن هذه المسئلة بخصوصها ويحتمل
ان يكون اخر جوابه ليكمل الحديث الذي هو فيه او اخر ليوحى اليه به **قوله** قال اين
اراه السائل هو بالرفع على الحكاية واراه بالضم اي اظنه على الشك والمعنى اي اظن
الراوي قال السائل او اين السائل ورواه الحسن بن سفيان اين السائل فلم يشك
قوله ها بالمد والقصر حرف تنبيه **قوله** انا مبتدا وخبره محذوف اي السائل

والامانة

والامانة ضد الخيانة والمراد بتضييعها اذهابها بحيث يكون الامين معدوما او شبه
المعدوم **قوله** اذا وسد بتشديد السين اي جعل وقال شيخنا اسند قلت وهو
لفظ البخاري في الرقاق اذا اسند واصله من الوسادة وكان من شان الامير عندهم اذا
جلس ان تثنى تحته وسادة فقوله وسد اي جعل له غير اهله وسادا فتكون الى بمعنى اللام واتى
بها لتدل على تضمين معنى اسند قال الشيخ شيوخنا قوله اذا اسند قال الكرماني اجاب عن كيفية
الاضاعة بما يدل على الزمان لانه يتضمن الجواب لانه يلزم منه بيان ان كيفيتها هي الاسناد
المذكور والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضا
والافتا وغير ذلك **قوله** فانتظر الساعة الفا للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا
كان الامر كذلك فانتظر قال ابن بطال معنى اسند الامر الى غير اهله ان الايمة قد ايتمنهم
الله تعالى على عباده وفرض عليهم النصيحة فينبغي لهم تولية اهل الدين فاذا قلدوا غير
اهل الدين فقد ضيعوا الامانة التي قلدهم الله تعالى اياها انتهى حاصله
ما سبق مع زيادة في قوله اذا وسد الامر الى غير اهله قال في النهاية الى هنا بمعنى اللام
او ضمن وسد معنى اسند وقال الكرماني كان يحتمل ان يقال لغير اهله فاتى بكلمة الى لتدل
على تضمين معنى الاسناد فان قلت ذا هنا هل تضمن معنى المجازاة ام لا قلت الظاهر
لا وقال في النهاية اي اسند وجعل في غير اهله يعني اذا سود وشرف غير المستحق للسيادة
والشرف وقيل هو من الوسادة اي اذا وضعت وسادة الملك والامر لغير مستحقيها
ويكون الى بمعنى اللام

حديث اذا وضع السيف في امتي لم يرفع الخ **قوله** وضع بضم الواو وكسر
الضاد الى يوم القيامة اي يتسلسل فيهم وان قل او كان في بعض الجهات دون بعض لم ينقطع
قلت وهو مشاهد في عربان البوادي بجانبه علامة الصحة

حديث اذا وضع الطعام فخذوا من حافته الخ قال الدميري رواه الاربعة
قال الخطابي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاكل من اعلا الصحفة وهي ذروة الثريد
ما علله به بان البركة تنزل في اعلاها قال وقد يحتمل ذلك وجها اخر وهو ان يكون النهي انما
وقع فيها اذا اكل مع غيره وذلك ان وجه الطعام هو افضله واطيبه واذا قصده
بالاكل كان مستاثرا به على اصحابه وفيه من ترك الادب وسوء العشرة ما لا خفاء به فاما اذا
اكل وحده فلا تابوله انتهى قال الدميري وما قاله فيه نظر فان الظاهر العموم
ففي الاحيا في القسم الثاني من اداب الاكل ان لا ياكل من ذروة القصعة ولا من وسط
الطعام بل ياكل من استدارة الرغيف الا اذا قل الخبز فليكسر الخبز انتهى وبجانبه علامة

حديث اذا وعد الرجل اخاه ومن نيته ان يفي له فلم يف الخ **قوله** اذا

وعدا لرجل اخاه اي المسلم وعدا وغاب قوله ولم يجي للميعاد اي لعذر منعه من الوفا بالوعد
فلا اثم عليه اي لمخالف الوعد لانه يكون تارة ومكانا وفيه ان من وعد شخصا ان يلاقيه
الي مكان في زمان فعليه ان يأتي اليه في ذلك الوقت والا فقد اخلف ما لم يكن عذر والظاهر
ان المراد بالوعد هنا الوعد في الخير فان الوعد يستعمل في الخير والشر قوله فلا اثم عليه لفظ
الترمذي فلا جناح عليه والحديث حجة للجمهور ان الرضا بالوعد ليس بواجب سوا كان عازما
علي الوفا به ام لا انما اذا كان عمدا لوعد عازما علي ان لا يفي فهذا من النفاق ومن كان عازما
علي الوفا وعن له عذر منعه من الوفا فلا حرج عليه وينبغي ان يحترز من صورة النفاق كما يحترز
من حقيقته فان اللسان سباق الي الوعد ثم ان النفس ربما لا تسمح بالوفا فيصير الوعد
خلفا وذلك من علامات النفاق فانه كان ولابد من الوعد فليقل بعده عسي فقد قيل
انه عليه الصلاة والسلام كان اذا وعد وعدا قال عسي وكان ابن مسعود لا يعد وعدا
الا ويقول ان شا الله

حديث اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه الخ الذباب معروف واحده ذبابة
والجمع اذبة وذباب بالكسر وذبة بالضم وكنيته ابو جعفر وابو حكيم وابو الحدرس وهو اصناف
كثيرة متولدة من العفونة ولم يخلق لها اجفان لصغر احداقها ومن شان الاجفان
ان تصقل مراة الحدقة من الغبار فجعل الله لها يدين تصقل بهما مراة حدقتها فلهذا
تري الذباب ابدا يمسح عينيه بيديه والعرب تجعل الذباب والفراش والنحل والدبر والناموس
والبعوض كلها من الذباب وحكا ليونس قال انه الوان فللابل ذباب وللبقر
ذباب واصله دود صغار يخرج من احاليلها فيصير ذبابا وزنابير وذباب الناس متولد من
الزبل ويكثر اذا هاجت ريح الجنوب ويخلق في تلك الساعة واذا هبت ريح الشمال خف
وتلاشي وهو مرتع ذوات الخراطيم كالبعوض قوله اذا وقع الذباب قيل سمي ذبابا لكثرة
حركته واضطرابه وقيل لانه كلما ذب آب وقد اخرج ابو يعلي عن ابن عمر مرفوعا عمر الذباب
اربعون ليلة والذباب كله في النار الا النحل وسنده لا باس به قال شيخ شيوخنا
قال الحافظ كونه في النار ليس تعذيبا له بل ليعذب اهل النار به وعن مقاتل بن سليمان
انه قال يوما سلوني عما دون العرش فقال له رجل اخبرني عن الذبابة في مقدمها ام
موخرها فلم يدر ما يقول قال شيخنا في شفا الصدور وتاريخ ابن النجار مسندا انه صلي
الله عليه وسلم كان لا يقع علي جسده ولا ثيابه ذباب اصلا قوله في شراب احدكم
في رواية في اناء احدكم وهي اشمل قوله فليغمسه امر ارشاد قوله ثم لينزعه
في رواية ثم ليطرحه قوله فان في احدي جناحيه الجناح يذكر ويونث وقيل
انث باعتبار اليد وجزم الصغاني بانه لا يونث وحقيقته للطاير ويقال لغيره علي

سبيل

سبيل المجاز كما في قوله واخفض لهما جناح الذل من الرحمة قال شيخ شيوخنا ووقع
في رواية ابي داود وصححه ابن حبان وانه يتقي بجناحه الذي فيه الدا ولم يقع في شي من
الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفا من غيره لكن ذكر بعض العلما انه تامله فوجده
يتقي بجناحه الايسر فعرف ان الايمن هو الذي فيه الشفا والمناسبة في ذلك ظاهرة وفي
حديث ابي سعيد انه يقدم السم ويوخر الشفا ويستفاد من هذه الرواية تفسير الدا
الواقع في حديث الباب وان المراد به السم قوله وفي الاخري شفا استدل بهذا
الحديث علي ان الما القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه ووجه الاستدلال
كما رواه البيهقي عن الشافعي انه صلي الله عليه وسلم لا يامر بغمس ما ينجس الما اذا مات
فيه لان ذلك افساد ولا امر بالغمس هنا ولصور امنها ما لو كان الطعام حارا فان
الغالب انه يموت فيه فهذه الصورة بخلاف البارد فلما لم يقع التقييد حمل علي العموم
وذكر بعض حذاق الاطبا ان في الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة
العارضة عن لسعه وهي بمنزلة السلاح له فاذا سقط الذباب فيما يوذيه تلقاه
بسلاحه فامر الشارع ان يقابل تلك السمية بما اودعه الله تعالي في الجناح الاخر
من الشفا فيزول الضرر باذن الله تعالي تنبيه قال الزركشي بنصب دا
اسم ان وانما قال الاخري لان الجناح يذكر ويونث فانهم قالوا في جمعه اجنحة واجنح
فاجنحة جمع المذكر كقذال واقذلة واجنح جمع المونث كشمال واشمل

حديث اذا وقعت في ورطة فقل الخ قال شيخنا في الدر تبعا
للاصل الورطة الهوة العميقة من الارض ثم استعير للبلية يعسر المخرج منها وقال
في المصباح الورطة الهلاك واصلها الوحل يقع فيه الغنم فلا يقدر علي التخلص وقيل
اصلها ارض مطمئنة لا طريق فيها ترشد الي الخلاص وتورطت الغنم وغيرها اذا وقعت
في الورطة ثم استعملت في كل شدة وامر شاق وتورط فلان في الامر واستورط فيه اذا
ارتكب فلم يسهل له المخرج وقال الجوهري الورطة الهلاك واصل الورطة ارض مطمئنة لا طرق
فيها **حديث** اذا وقع في الرجل وانت في ملا فكن للرجل ناصرا الخ قال
في المصباح ووقع فلان في فلان وقوعا ووقيعة سبه وثلبه انتهي وقال في النهاية
ما معناه ووقعت بفلان لمته ووقعت فيه عبته وذممته واغتبته انتهي وقوله وقم
عنهم اي انصرف من المكان الذي هم فيه ان لم ينتهوا عن ذلك

حديث اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفنه قوله كفنه هو بفتح الفا
كذا اضبطه الجمهور وحكي القاضي عياض عن بعض الرواة اسكان الفا اي فعل التكفين
من الاسباغ والعموم والاول هو الصحيح ان يكون الكفن حسنا والمراد بتحسينه بياضه ونظافته

واسباغه وكثافته اي كونه صفيقا لا كونه ثمينا لما روي عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تغالي في الكفن فانه يسلب سلبا سريعا ويكفن حيثما له لبسه حيا فيجوز تكفين المرأة
في الحرير والمزعفر والمعصفر مع الكراهة والحق بها الصبي والمجنون والمستحب فيه البياض
والمغسول اولى من الجديد لان ما له الى البلى ويعتبر في حال الكفن المباح حال الميت فان كان
من جياد الثياب والمتوسط من اوسطها والمعسر من خشنها ولا عبرة باسرافه وتقتيره ويكره
المغالاة فيه واقله ثوب يعم البدن والواجب ستر العورة ولا يكفي الطين مع وجود غيره
ولا الحشيش ولا المتنجس بنجاسة غير معفو عنها مع وجود طاهر ويقدم الحرير على المتنجس قاله
البغوي وثوب القطن اولى من غيره ويستحب ان يجعل الاكفان ثلاثا بحيث تعم فيها الرائحة
وصفة ذلك ان يجعل على اعواد ونحوها ثم تبخر كما يفعل بثياب الحي ويستحب ان يكون ما يبخر به
عودا غير مطرى بالمسك وعنبر وهو اولى من تطييبها بمسك وخالف ابن الصلاح وقال ان الحنوط
بالمسك كان عنده من فضل حنوط اولى لانه اطيب الطيب كما في حديث مسلم واوصى علي رضي
الله عنه ان يحنط بمسك كان عنده من فضل حنوط رسول الله صلى الله عليه وسلم وافتى ابن
الصلاح بعدم جواز كتابة شيء من القرآن على الكفن صيانة له من صديد الموتى وكره الغزالي
التجارة في اكفان الموتى وحنوطهم وما يتعلق بذلك انتهى

حديث اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفنه فانهم يبعثون في اكفانهم الخ قوله
فانهم يبعثون في رواية سعيد بن منصور فانهم يبعثون فيها يوم القيامة وعند
ابي داود والحاكم وصححه ابن حبان والبيهقي عن ابي سعيد مرفوعا ان الميت يحشر في اكفانه
الذي يموت فيها وعند ابن ابي الدنيا بسند حسن عن معاذ بن جبل احسنوا اكفان موتاكم
فانهم يحشرون فيها قال القرطبي هذه الاحاديث معارضة لحديث الحشر عراة فبعضهم
قال الظاهر هذه والاكثر حملوا هذه على الشهيد الذي امر ان يدفن بثيابه التي قتل فيها
وبها اثر الدم وان ابا سعيد سمع الحديث في الشهيد فحمله على العموم وقال البيهقي يجمع بان بعضهم
يحشر عاريا وبعضهم بثياب ويخرجون من قبورهم بثيابهم التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم
عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة قال وبعضهم حمل حديث ان الميت يبعث في ثيابه على العمل
الصالح كقوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير قوله فانهم يتزاورون في قبورهم
قال البيهقي بعد تخريجه وهذا لا يخالف قول ابي بكر الصديق رضي الله عنه في الكفن انما هو
للمهلة يعني الصديد لان ذلك كذلك في رؤيتنا ويكون كما شاء الله في علم الله كما قال
في الشهداء احياء عند ربهم يرزقون وهو انهم يتشحطون في الدماء ثم يتفتتون وانما
يكونون كذلك في رؤيتنا ويكونون في الغيب كما اخبر الله عنهم ولو كانوا في رؤيتنا كما
اخبر الله عنهم لارتفع الايمان بالغيب قال شيخنا قلت لكن يحتاج الى الجمع بين هذا

وبين

وبين ما اخرجه ابو داود عن علي بن ابي طالب قال لا تغالوا في كفني فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا تغالوا في الكفن فانه يسلبه سلبا سريعا ونحوه عن ابي بكر وعمر انتهى
وحديث وقد يجمع باختلاف احوال الاموات فمنهم من تعجل له الكسوة لعلو مقامه كالذين
ومن جرى مجراهم من الاعلين ومنهم من لم يبلغ هذا المقام وهو من الملبين فيستمر في اكفانه ويتزاورون
فيها كما يقع ذلك في الموقف انه تعجل الكسوة لاقوام ويتأخرون انتهى

حديث اذبحوا لله في اي شهر كان وبروا الله واطعموا اوسبه ما في الجمع ابو داود وابن
ماجه عن ابي المليح عن نبيشة قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تامرنا قال اذبحوا لله عز وجل في اي شهر
كان وبروا الله واطعموا قال يا رسول الله انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تامرنا قال
في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى اذا استحمل ذبحته فتصدقت بلحمه اراه قال على ابن السبيل
فان ذلك خير قال خالد قلت لابي قلابة كم السائمة قال مائة قوله عن ابي المليح هو عامر بن اسامة
ابن عمير او عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية الهذلي وقيل اسمه زيد وقيل زياد ثقة من الطبقة
الثالثة من التابعين وهي الطبقة الوسطى قوله نبيشة بضم النون وكسر الشين المعجمة
مصغر ويقال له نبيشة الخير بن عمرو بن عوف بن عبد الله الهذلي وقيل غير ذلك في سياق نسبه
نزل البصرة صحابي قليل الحديث قوله نادى رجل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد النسائي وهو بمنى فقال يا رسول الله انا كنا نعتر بفتح النون وكسر المثناة من
فوق عتيرة في الجاهلية العتيرة بفتح العين المهملة وكسر المثناة بوزن عظيمة قال القزاز
سميت عتيرة بما يفعل من الذبح وهو العتر فهي فعيلة بمعنى مفعولة قال النووي قال اهل
اللغة وغيرهم العتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية
ايضا واتفق العلماء على تفسير العتيرة بهذا انتهى قلت وفي البخاري والعتيرة
في رجب قال شيخ شيوخنا وفي رواية الحميدي والعتيرة الشاة تذبح عن اهل بيت في
رجب وقال ابو عبيد العتيرة هي الرجبية ذبيحة كانوا يذبحونها في الجاهلية
في رجب يتقربون بها لاصنامهم وقال غيره العتيرة نذر كانوا ينذرون لمن بلغ ماله
كذا ان يذبح من كل عشرة منها راسا في رجب وذكر ابن سيرة ان العتيرة ان الرجل كان يقول
في الجاهلية ان بلغت ابلي مائة عترت منها عتيرة زاد في الصحاح في رجب ونقل ابو داود
تقييدها بالعشر الاول من رجب كما تقدم ونقل النووي الاتفاق عليه قال شيخ شيوخنا
وفيه نظر قلت وجه النظر ان مقتضى الاطلاق في الروايات المتقدمة ان رجب
جميعه ظرف لها وقد يجاب عن النظر بان المطلق محمول على المقيد قوله انا كنا نفرع
بضم النون وتشديد الراء فرعا الفرع قال الدميري قال اهل اللغة الفرع بفتح الفا

والراء وبالعين المهملة وبقال له ايضا الفرعة بالهاء اول نتاج البهيمة كانوا يذبحونه ولا يملكونه رجاء البركة في الام وكثرة نسلها قلت قال النووي هكذا فسره كثيرون من اهل اللغة وغيرهم وقال كثيرون منهم هو اول النتاج كانوا يذبحونه لالهتهم وهي طواغيتهم وهكذا جاء هذا التفسير في صحيح البخاري وسنن ابي داود وقلت وعبارة البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم زاد ابو داود عن بعضهم ثم ياكلونه ويلقي جلده على الشجر فيه اشارة الى علة النهي واستنبط الشافعي منه الجواز اذا كان الذبح لله جمعا بينه وبين حديث الفرع حق اخرجه ابو داود والنسائي والحاكم انتهى وقيل هو اول النتاج لمن بلغت ابله مائة وقال شمر قال ابو مالك كان الرجل اذا بلغت ابله مائة قدم بكرا فنحره لصنمه ويسمونه الفرع قال شيخ شيوخنا ووقع في المصباح ومثله المحكم ان الفرع اول نتاج الابل والغنم كان اهل الجاهلية يذبحونه لاصنامهم وقال في المصباح ومثله في المجمل والبارع قال الخطابي وقال الشافعي رحمه الله الفرع شيء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في اموالهم وكان احدهم يذبح بكر ناقته او شاته فلا يغذوه رجاء البركة فيما ياتي بعده فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال افرعوا ان شئتم اي اذبحوا ان شئتم وكانوا يسالونه عما كانوا يصنعونه في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فاعلمهم انه لا كراهة عليهم فيه وامرهم استحبابا ان يغذوه ثم يحمل في سبيل الله قال الشافعي وقوله صلى الله عليه وسلم الفرع حق معناه ليس بباطل وهو كلام عربي خرج على جواب السائل وقوله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة اي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الاخر يدل على هذا المعنى فانه اباح الذبح واختار له ان يعطيه ارملة ويحمل عليه في سبيل الله قال وقوله صلى الله عليه وسلم اذبحوا لله في اي شهر كان اي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله في اي شهر كان لا انها في رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند اصحابنا وهو نص الشافعي استحباب الفرع والعتيرة واجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة اجوبة احدها جواب الشافعي السابق ان المراد نفي الوجوب والثاني ان المراد نفي ما كانوا يذبحونه لاصنامهم والثالث انهما ليسا كالاضحية في الايجاب او في ثواب اراقة الدم فاما تفرقة اللحم على المساكين فبر وصدقة وقد نص الشافعي في سنن حرملة انها ان تيسرت كل شهر كان حسنا هذا تلخيص حكمها ومذهبنا وادعى القاضي عياض ان جماهير العلما على نسخ الامر بالفرع والعتيرة انتهى قلت وذكر مثله في شرح المهذب وقال في اخره والصحيح الذي نص عليه الشافعي واقتضته الاحاديث انهما لا يكرهان بل يستحبان هذا مذهبنا وادعى القاضي ان الامر بالفرع والعتيرة منسوخ عند جماهير

العلما انتهى قال الشيخ شيوخنا نقل ابن المنذر عن العلما تركهما الا ابن سيرين وكذا ذكر عياض ان الجمهور على النسخ وبه جزم الحازمي ومما تقدم نقله عن الشافعي يرد عليهم وقد اخرج ابو داود والحاكم والبيهقي واللفظ له بسند صحيح عن عائشة امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرع من كل خمسين واحدة انتهى **قوله** وبروا لله بفتح الموحدة اي تعبدوا لله فيه الامر بالاخلاص لله تعالى في الذبح **قوله** فما تامرنا قال في كل سائمة فرع تغذيه من الابل والبقر والغنم والسائمة الراعية ومنه قوله تعالى فيه تسيمون اي ترعون مواشيكم وفي الحديث انه نهى عن السوم قبل طلوع الشمس قال في النهاية هو ان يساوم بسلعته في ذلك الوقت لانه وقت ذكر الله تعالى فلا يشتغل بشيء غيره وقد يجوز ان يكون من رعي الابل لانها اذا رعت قبل طلوع الشمس والمرعى عليه ندى اصابها منه الوباء وربما قتلها وذلك معروف عند ارباب الاموال من العرب انتهى **قوله** تغذوه بفتح المثناة الفوقية واسكان الغين وضم الذال المعجمتين **قوله** ما شبهتك بالرفع اي تغذوه ما شبهتك بينهما حتى يكون ابن مخاض وبنت لبون **قوله** حتى اذا استحمل بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة قال في النهاية اي قوي على الحمل واطاقه وروي استجمل بالجيم اي صار جملا **قوله** ذبحته فتصدقت بلحمه فيه دليل على جواز ذبح الجمل القوي القادر على الاحمال الثقيلة والاسفار الطويلة **قوله** على ابن السبيل قال مجاهد هو الذي يجتاز بك مارا او يسير معك والسبيل الطريق فنسب اليه لمشاقه ومروره عليه ويجوز ان يكون المراد بالمفرد هنا الجمع اي يتصدق على ابناء السبيل فانهم مظنة الحاجة وفي اطعامهم احسان اليهم لاعانتهم على الطاعة ان كان سفرهم سفر طاعة **قوله** فان ذلك خير اي افضل واجر كبير لفاعله ويحتمل ان يكون خير هنا افعل التفضيل اي اطعام ابن السبيل خير من اطعام غيره لانه اكثر احتياجا اليه في الغالب قال شيخ شيوخنا ففي حديث الباب انه صلى الله عليه وسلم لم يبطل الفرع والعتيرة من اصلهما وانما ابطل صفة من كل منهما فمن الفرع كونه يذبح اول ما يولد ومن العتيرة خصوص الذبح في رجب

حديث اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم وسيأتي في رجم فلا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء يعني ان الميت اذا ذكرت مساويه الى اولاده واقاربه او غيرهم ممن يتاذى بذلك ويلحقه به عار او لا مصلحة في ذكره فانه منهي عنه وامرنا له من محاسن الاعمال ومكارم الاخلاق فان قيل هذا الحديث عام وهو مصرح بالنهي عن سب الاموات مطلقا وقد ذكر سبهم كقوله تعالى تبت يدا ابي لهب وحديث الصحيح في الذي اثنوا عليه شرا فقال وجبت ولم ينكر عليهم قلنا الجواب ان عمومه مخصوص بحديث انس حيث قال صلى الله عليه وسلم عند ثنائهم بالخير والشر وجبت وانتم شهدا الله في الارض ولم ينكر عليهم قال شيخ شيوخنا والاصح ما قيل في ذلك ان اموات الكفار والفساق يجوز ذكر مساويهم للتحذير منهم والتنفير

عنهم وقد اجمع اهل العلم على جواز جرح المجروحين من الرواة احياء واموات انتهى قلت قوله والفساق
هو محمول على من يرتكب بدعة يفسق بها ويموت عليها واما الفاسق بغيره فلا فان علمنا انه مات
وهو مصر على فسقه والمصلحة في ذكره جازه كمساويه والا فلا هذا التحقيق الكلام فيه قوله
حديث اذن لي ان احدث عن ملك من ملائكة الله تعالى الخ قوله اذن بضم الهمزة وكسر
الذال المعجمة قوله ان احدث اي امتي فيه ان جميع علم الغيب مختص بالله تعالى فلا يحيط
به ملك مقرب ولا نبي مرسل الا ان يطلعه الله تعالى على ما اراد منه وليس لمن اطلع ان يحدث الا باذن
فلولا ان الله اذن للنبي صلى الله عليه وسلم ان يحدث ما حدث وهذا ماخوذ من قوله اذن لي ان احدث
مفهومه انه لولا الاذن ما حدث قوله ما بين شحمة اذنه الى عاتقه العاتق مجمع العضد
قوله مسيرة سبع مائة عام اي بالفرس الجواد فما ظنك بطوله وعظم جثته
حديث اذيبوا طعامكم بذكر الله والصلاة الخ قوله اذيبوا بالذال المعجمة
والتحتية والموحدة قال في المصباح ذاب الشيء يذوب ذوبا ذوبانا سال فهو ذائب وهو خلاف
الجامد ويتعدى بالهمزة والتضعيف فيقال اذبته وذوبته انتهى قوله طعامكم
قال في المصباح وفي العرف الطعام اسم لما يوكل مثل الشراب اسم لما يشرب وجمعه اطعمة انتهى وقال
في النهاية الطعام عام في كل ما يقتات من الحنطة والشعير والتمر وغير ذلك قوله
فتقسو قسوة القلب غلظه واشتداده ومقتضى القاعدة العربية ان يكون منصوبا
بالفتحة على انه جواب النهي لكن رايته في خط شيخنا في عدة مواضع بالفعل بالواو
وذلك يدل على انها ضبط الجمع فيخرج على لغة اكلوني البراغيث
حديث اربا الربا شتم الاعراض الخ قوله الشتم قال الجوهري الشتم السب
والاسم الشتيمة والتشاتم التساب والمشاتمة المسابة
حديث انكم ستشرفون مساجدكم بعدي الخ تقدم بيان الشرف في ابنوا مساجدكم
جما قال الدميري عن ابن عمر قال نهينا ان نصلي في مسجد مشرف انتهى قلت وكره فقهاؤنا
نقش المسجد واتخاذ الشرفات له
حديث اربع اذا كن فيك فلا عليك الخ تقدم معنى حسن الخلق في حديث اتق الله
حيثما كنت
حديث اربع من امتي من امر الجاهلية لا يتركونهن الخ الحسب فالاصل الشرف
بالاباء وما يعده الانسان من مفاخرهم قوله والطعن في الانساب وفي حديث اخر لا يكون المؤمن
طعانا قال في النهاية اي وقاعا في اعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما وهو فعال من طعن
فيه وعليه بالقول يطعن بالفتح والضم اذا عابه ومنه الطعن في النسب والنياحة رفع الصوت
بالندب وتقدم الكلام على الطعن والنياحة في حديث اثنتان في الناس قوله والاستسقاء

بالنجوم

بالنجوم هو معنى ما رواه مسلم عن زيد بن خالد الجهني قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة الصبح بالحديبية على اثر سماء كانت من الليل فلما انصرف قال هل تدرون ماذا قال
ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا بفضل
الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب واما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي
مؤمن بالكوكب قوله بالحديبية بالمهملة والتصغير بتخفيف الياء وتثقيلها قال النووي
والتخفيف هو الصحيح المختار وهو قول الشافعي واهل اللغة وبعض المحدثين والتشديد
قال الخطابي وابن وهب وجماهير المحدثين سميت باسم شجرة حدباء كانت بيعة الرضوان تحتها قال شيخنا
ذكر ياقوت الحديبية اسم لبئر بين طريق جدة وطريق المدينة على ستة فراسخ من مكة وقال ابن حجر الحديبية
بئر سمي المكان بها وقيل شجرة حدباء صغرت سمي المكان بها قال المحب الطبري الحديبية قرية قريبة من
مكة اكثرها في الحرم انتهى وقال النووي قال صاحب المطالع هي قرية ليست بالكبيرة سميت
ببئر هناك عند مسجد الشجرة قال وهي على نحو مرحلة من مكة انتهى وفي المصباح الحديبية قرية
بقرب مكة على طريق جدة دون مرحلة ثم اطلق على بئر هناك وقيل بعضه في الحل وبعضه في الحرم
ونقل الزمخشري عن الواقدي انها على تسعة اميال من المسجد قوله على اثر بكسر الهمزة
وسكون المثلثة على المشهور وهو ما يعقب الشيء قوله سماء اي مطر واطلق عليها سماء لكونها
تنزل من جهة السماء وكل جهة علو تسمى سماء قوله فلما انصرف اي من صلاته او مكانه
قوله هل تدرون لفظ استفهام معناه التنبيه وهذا من الاحاديث الالهية
ويحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اخذها عن الله بلا واسطة او بواسطة قوله
اصبح من عبادي هذه اضافة عموم بدليل التقسيم الى مؤمن وكافر قوله مؤمن بي وكافر
يحتمل ان يكون المراد بالكفر هنا كفر الشرك بقرينة مقابلته بالايمان ويحتمل ان يكون المراد
به كفر النعمة وعلى الاول حمله كثير من اهل العلم قال النووي في القول الاول قالوا وهذا
فيمن قال ذلك معتقدا ان الكوكب فاعل مدبر منشئ للمطر كما كان بعض اهل الجاهلية يزعم
ومن اعتقد هذا فلا شك في كفره وهذا القول هو الذي ذهب اليه جماهير العلماء والشافعي
منهم وهو ظاهر الحديث قالوا وعلى هذا لو قال مطرنا بنوء كذا معتقدا انه من الله ورحمته
وان النوء ميقات له وعلامة اعتبارا بالعادة فكانه قال مطرنا في وقت كذا فهذا لا يكفر
والاظهر كراهته كراهة تنزيه لا اثم فيها والقول الثاني ان المراد كفر نعمة الله تعالى لاقتصاره
على اضافة الغيث الى الكوكب وهذا فيمن لا يعتقد تدبير الكوكب قال شيخنا قال
قال ابن قتيبة ومعنى النوء سقوط نجم في المغرب من الثمانية والعشرين التي هي منازل
القمر قال وهو ماخوذ من ناء اذا سقط وقال اخرون بل النوء طلوع نجم منها وهو ماخوذ
من ناء اذا نهض ولا تخالف بين القولين في الوقت لان كل نجم منها اذا طلع في المشرق

وقع حال الطلوع عاهة في الغرب لا يزال ذلك مستمرا الى ان ينتهي الثمانية والعشرين باثنتها
السنة فان لكل واحد منها ثلاثة عشر يوما تقريبا قال وكانوا في الجاهلية يظنون ان
نزول الغيث بواسطة النوء اما بصنعه على زعمهم واما بعلامته فابطل الشرع
قولهم وجعله كفرا فان اعتقد قايل ذلك ان للنوء صنعا في ذلك فكفره كفر شرك لكن يجوز
اطلاق الكفر عليه واراده كفر النعمة ولا يريد الساكت لان المعتقد قد يشكر بقلبه ويكفر
وعلى هذا فالقول في قوله فاما من قال الماهواغ من النطق والاعتقاد كما ان الكفر فيه ما هو
اعم من كفر الشرك وكفر النعمة انتهى فائدة نون النوء بفتح النون وسكون الواو
وبالهمزة اصله مصدر فاء النجم ينوء نوءا اي سقط وغاب وقيل نهض وطلع ثم سمي به النجم تسمية
للفاعل بالمصدر قال ابو اسحق الزجاج في بعض اماليه الساقطة في المغرب هي الانواء والطالعة
في المشرق هي البوارح تتمة قال شيخنا قال الطيبي في امتي ومن امر الجاهلية
ولا يتركونهن يحتمل وجوها من الاعراب احسنها ان يكون في امتي خبرا لاربع اي خصال اربع
كائنة في امتي ومن امر الجاهلية ولا يتركونها حالان من الضمير المتحول الى الجار والمجرور
حديث اربع حق على الله تعالى عونهم الخ بجانبه علامة الحسن وقد نظم ذلك
شيخنا فقال
حق على الله عون جمع ۞ وهولهم في غد يجازي ۞
مكاتب ناكح عفافا ۞ ومن اتى بيته وغازي ۞
وخامس وحديثه سيأتي في ثلاث من فعلهن ثقة بالله الخ ونظم الشمس الفارضي فقال
وجا من للموات احيا ۞ فهولهم خامس يوازي ۞
ولفظه ومن احيا ارضا ميتة ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله ان يعينه وان
يبارك له
حديث اربع من كن فيه كان منافقا خالصا **قوله** اربع اي اربعة
خصال اربع مبتدا خبره من كن فيه **قوله** كان منافقا خالصا اي في هذه الخصال فقط
لا في غيرها او شديد الشبه بالمنافقين ووصفه بالخلوص يويد قول من قال ان المراد
بالنفاق العملي لا الايمان او النفاق العرفي لا الشرعي لان الخلوص بهذين المعنيين
لا يستلزم الكفر الملقي في الدرك الاسفل من النار **قوله** اذا حدث كذب اي في كل شيء اخبر
عنه بخلاف ما هو به قاصدا للكذب **قوله** واذا وعد اخلف اي اذا وعد بالخير في المستقبل
لم يف بذلك وتقدم شرطه في اية المنافق ثلاث **قوله** واذا عاهد غدر اي ترك الوفا
فيما عاهد عليه **قوله** واذا خاصم فجر اي مال في خصومته عن الحق وقال الباطل
فان قيل ظاهر حديث اية المنافق ثلاث الحصر فيها فكيف جاء في هذا الحديث بلفظ اربع قال

شيخ شيوخنا اجاب القرطبي باحتمال انه استجد له صلى الله عليه وسلم من العلم بخصالهم ما لم يكن
عنده واقول ليس بين الحديثين تعارض لانه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على
كمال النفاق كونها علامة على النفاق لاحتمال ان تكون العلامات دالات على اصل النفاق
والخصلة الزايدة اذا اضيفت الى ذلك كمل بها خلوص النفاق على ان في رواية عند مسلم
من علامات المنافق ثلاث وكذا عند الطبراني في الاوسط واذا حمل اللفظ الاول على
هذا لم يرد السؤال فيكون قد اخبر ببعض العلامات في وقت وببعضها في وقت اخر وقال
القرطبي والنووي يحصل من مجموع الروايتين خمس خصال لانهما تواردتا على الكذب في الحديث والخيانة
في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد والثاني الغدر في المعاهدة والفجور في الخصومة قلت
وفي رواية مسلم الثاني بدل الغدر في المعاهدة الخلف في الوعد كما في الاول فكان بعض الرواة
تصرف في لفظه لان معناهما قد يتحد وعلى هذا فالمزيد خصلة واحدة وهو الفجور في الخصومة والفجور
الميل عن الحق والاحتيال في رده هذا قد يندرج في الخصلة الاولى وهي الكذب في الحديث انتهى
وتقدم وجه الاقتصار على هذه الخصال في حديث اية المنافق ثلاث وما فيهما من الاشكال والجواب
تتمة موضحة لما سبق قال الكرماني اربع مبتدا بتقدير اربع خصال او خصال اربع والا فهو
نكرة صرفة والشرطية خبره ويحتمل ان تكون الشرطية صفته واذا ائتمن خان الى اخره خبره بتقدير
كذا ابي الخيانة عند الائتمان ونحوه
حديث اربع من اعطيهن فقد اعطي خيري الدنيا والاخرة الخ بجانبه علامة الحسن
حديث اربع من سنن المرسلين الخ **قوله** الحيا قال شيخنا قال العراقي وقع
في روايتنا بفتح الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة من تحت وصحفه بعضهم بكسر الحاء وتشديد النون
وقال ابن القيم في الهدي روي في الجامع بالنون والياء وسمعت ابا الحجاج الحافظ يقول الصواب الختان وسقطت النون من الحاشية كذلك رواه المحاملي عن شيخ الترمذي انتهى
والحيا بالمد وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به وفي الشرع خلق
يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق والتخص الحيي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة
فيا عن ويزجر **قوله** والتعطر اي استعمال العطر وهو الطيب وبجانبه علامة الحسن وقال
في الكبير حسن غريب
حديث اربع من الشقاء جمود العين الخ تكرر ذكر الشقي والشقا والاشقيا في الحديث
وهو ضد السعيد والسعادة والسعداء يقال اشقاه الله فهو شقي بين الشقوة **قوله**
جمود العين قال في المصباح جمد الماء وغيره جمدا من باب قتل وجمودا فهو جامد وجمد عينه
قل دمعها كناية عن قسوة القلب **قوله** وقسوة القلب قال في المصباح قسى قلبه قسوة
وقساوة غلظ واشتد وقلب قاسي وقسي على فعيل وفي التهذيب القسوة الصلابة في كل شيء

قوله والحرص قال في المصباح وحرص على الدنيا من باب ضرب ومن باب تعب لغة اذا رغب رغبة مذمومة فهو حريص وجمعه حرابص **قوله** وطول الامل الامل يقتضي رجا ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى وهو قريب المعنى من التمني وقيل الفرق بينهما ان الامل ما تقدم له سبب والتمني بخلافه وقيل لا ينفك الانسان من امل فان فاته ما امله عول على التمني ويقال الامل ارادة الشخص تحصيل شيء يمكن حصوله فاذا تمناه

حديث اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم الخ هذه يسمونها سنة الزوال وهي غير الاربع التي هي سنة الظهر قال شيخنا قال الحافظ العراقي وممن نص على استحبابها الغزالي في الاحيا في كتاب الاوراد وعبارة شيخنا صلاة الزوال اربع ركعات بعد زوال الشمس قبل الظهر لا يفصل بينهن بتسليم يطيل فيها القراءة يقرأ سورتين من الطوال ومن المبين وقرأ عمر بن الخطاب فيها بقاف

حديث اربع قبل الظهر كعدلهن بعد العشا الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اربع لا يقبلن في اربع نفقة من خيانة الخ بجانبه علامة الحسن قلت وحكم عليه شيخنا بالحسن مع ارساله فلعله لمجيئه من طريق ابن عدي ويكون المرسل حسنا

حديث اربع حق على الله تعالى ان لا يدخلهم الجنة الخ وهذا محمول على المستحل لذلك ومع الداخلين الاولين

حديث اربع افضل الكلام لا يضرك بايهن بدأت الخ وتقدم احب الكلام من تسبيح الخ وهذا وما اشبهه محمول على كلام الادمي والا فالقران افضل من التسبيح والتهليل المطلق اما المأثور في وقت او حال ونحو ذلك فالاشتغال به افضل وسيأتي معنى التسبيح عند سبحان الله من حرف السين وبجانبه علامة الصحة وقال الدميري هو في صحيح مسلم بلفظ احب الكلام الى الله اربع قلت وتقدم بزيادة للامام احمد عن سمرة بن جندب

حديث اربعة يبغضهم الله البياع الحلاف بجانبه علامة الصحة

حديث اربعة يجري عليهم اجورهم بعد الموت الخ بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام عليه في ان مما يلحق المؤمن

حديث اربعة يؤتون اجرهم مرتين الى اخره بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في حديث اذا ادى العبد حق الله

حديث اربعون خصلة اعلاهن الخ قلت وتمام الحديث كما في البخاري قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة انتهى **قوله** منيحة العنز بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة وفي لفظ منيحة بفتح الميم وكسر النون وتحتية ساكنة بوزن

عطية

عطية والعنز بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاي معروفة وهو واحد المعز والجمع اعنز وعنوز وعناز قال شيخنا في تفسير القشيري وغيره ان ابراهيم عليه السلام لما هاجر بهاجر واسمعيل الى مكة مر بقوم من العمالقة فوهبوا له عشرة اعنز فجميع عنز مكة من نسلها **فائدة** من الامثال فلان عنز عزوز لها در جم وذلك اذا كان يوسر البخيل والعزوز الضيقة الاحاليل وهي كثيرة اللبن فلا يخرج لبنها الا قليلا قليلا **فائدة** من الامثال لا ينتطح فيها عنزان اول من قاله النبي صلى الله عليه وسلم في الكافرة التي قتلها عمير بن عدي وهي عصما بنت مروان كانت تحرض على المسلمين اي لا يلتقي فيها اثنان ضعيفان فضلا عن قويين وروى الطبراني في الاوسط بسند ضعيف عن ابي هريرة قال حدثنا الصادق المصدوق ابو القاسم او الحكم يقضي عليه يوم القيمة عنزان ذات قرن وغير ذات قرن المنحة في الاصل العطية قال ابو عبيد المنحة عند العرب على وجهين احدهما ان يعطي الرجل صاحبه صلة فتكون له والاخر ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها والمراد بها هنا في هذا الحديث عارية ذات الالبان ليؤخذ لبنها ثم ترد هي لصاحبها **وقال** القزاز قيل لا تكون المنحة الا ناقة او شاة والاول اعرف **قال** شيخنا والمنحة هي العطية لفظا ومعنى واصلها عطية الناقة او الشاة وقيل لا يقال المنحة الا للناقة وتستعار للشاة كما في الغريبين قال الهروي يقولون منحتك الناقة واعرتك النخلة واعمرتك الدار واخدمتك العبد وكل ذلك هبة منافع الارقبة انتهى **قوله** قال حسان هو ابن عطية راوي الحديث وهو موصول بالاسناد المذكور **قال** شيخ شيوخنا وقد حض صلى الله عليه وسلم على ابواب من ابواب الخير والبر لا تخفى كثرة ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة وانما لم يذكرها لمعنى هو انفع لنا من ذكرها وذلك خشية ان يكون التعيين لها مزهدا في غيرها من ابواب البر قال وقد بلغني ان بعضهم تطلبها فوجدها تزيد على الاربعين فمما زاده اعانة الصانع والصنعة للاخرق شسع النعل والستر على المسلم والذب عن عرضه وادخال السرور عليه والتفسح في المجلس والدلالة على الخير والكلام الطيب والغرس والزرع والشفاعة وعيادة المريض والمصافحة والمحبة في الله والبغض لاجله والمجالسة لله والتزاور والنصح والرحمة وكلها في الاحاديث الصحيحة وفيها ما قد ينازع في كونه دون منيحة العنز وحذفت مما ذكره اشياء قد تعقب ابن المنير بعضها **وقال** الاولى ان لا يعتنى بعدها لما تقدم **وقال** الكرماني جميع ما ذكر رجم بالغيب ثم من اين عرف انها ادنى من المنيحة **قلت** وانما اوردت مما ذكرته منها تقريب الخمس عشرة التي عدها حسان بن عطية وهي ان شاء الله تعالى لا تخرج عما ذكرته ومع ذلك فانا موافق لابن بطال في امكان تتبع اربعين خصلة من خصال الخير ادناها منيحة العنز وموافق

لابن المنير فيرد كثير مما ذكره ابن بطال مما هو ظاهر انه فوق المنيحة والله اعلم انتهى ما ذكره الحافظ
قوله ما يعمل بحصلة وجامد ومنصوب على انه مفعول له قوله حواتها وتصديق موعودها ايضا
قوله بوعودها اي وعد الله ورسوله **قوله** الا ادخله الله بها الجنة اي بسبب قبوله عمله بفضله ورحمته فالدخول برحمته وفضله لا بعمله وسيأتي تحرير الكلام فيه عند ذكر حديثه

حديث ارجعن مازورات غير ماجورات وسببه كما في ابن ماجة عن علي رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا نسوة جلوس فقال ما يجلسكن قلن ننتظر الجنازة قال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تدلين فيمن يدلي قلن لا قال فارجعن فذكره **قوله** مازورات قال الطيبي اي اثمات وقياسه موزورات فقال لو زرهو موزور وانما قال مازورات للازدواج بماجورات انتهى وسيأتي تحقيقه اخر في التتمة ويكره زيارة القبور للنساء الخ كمن وسيأتي فيه مزيد كلام وكيفية الزيادة عند حديث لعن الله زوارات القبور وبجانبه علامة الصحة لكن **قال** الدميري انه حديث ضعيف انفرد به ابن ماجة والافي سنده اسمعيل بن سلمان الازرق نقل ابن ابي حاتم تضعيفه عن اعلام هذا الشان انتهى قلت **وقال** شيخ شيوخنا اسمعيل بن سلمان بن ابي المغيرة الازرق التميمي الكوفي ضعيف من الخامسة انتهى فلعل تصحيح شيخنا له لوروده من طرق فقد **قال** في الكبير عن علي **قط** في الافراد عن انس الحكيم عن ابي بكرة انتهى ولعله في بعضها حسن ثم تعددت طرقه فارتقى اي درجة الصحة **تتمة** قال شيخنا قال ابن يعيش في شرح المفصل المشار اليه بين الالفاظ من مطولهم الاتري انهم قالوا اخذه ما قدم وما حدث فضموا فيهما ولو انفرد لم يقولوا الا حدث مفتوحا ومنه الحديث ارجعن مازورات والاصل موزورات فقلبوا الواو الفا مع سكونها ليشاكل ماجورات ولو انفرد لم يقلب وكذلك اميل ضحاها من قوله تعالى والشمس وضحاها ولو انفرد لم يمل لانه من ذوات الواو وانما اميل لازدواج الكلام حتى اجتمع مع ما يمال وهو بعدها واجلاها

حديث ارحموا ترحموا الخ **قوله** ويل لاقماع القول الاقماع جمع قمع كضلع وهو الاناء الذي يترك في رؤس الظروف لتملا بالمائعات من الاشربة والادهان ومنه ويل لاقماع القول شبه اسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالاقماع التي لا تبقي شيئا مما يفرغ فيها فكانه يمر عليها مجتازا كما يمر الشراب في الاقماع اجتيازا وبجانبه علامة الصحة

حديث ارضخي ما استطعت ولا توعي الخ **قوله** ارضخي بكسر الهمزة من الرضخ براء وضاد وخاء معجمتين العطية القليلة والمعنى انفقي بغير اجحاف ما دمت

قادرة مستطيعة او يبقا الاعطي بغير تقدير **قوله** ولا توعي فيوعي الله عليك اي لا تمسكي المال في الوعا فيمسكا الله فضله وثوابه عنك وفي رواية البخاري ولا توكي فيوكي عليك وعند النسائي فيوكي الله عليك يقال اوكي ما في سقايه اذا شده بالوكا وهو الخيط الذي يشد به راس القربة واوكي علينا اي بخل اي لا تدخري ولا تشدي ما عندك وتمنعي ما في يدك فينقطع مادة الرزق عنك

حديث ارضوا بالصدقة بينكم معناه ببذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاقتهم
حديث ارفع ازارك واتق الله بجانبه علامة الصحة ورفع المئزر اي تشمر عن الازار
حديث ارفع ازارك فانه ابقى لثوبك الخ بجانبه علامة الصحة
حديث ارفعوا السنتكم عن المسلمين الخ بجانبه علامة الحسن
حديث ارقاءكم ارقاءكم فاطعموهم بجانبه علامة الحسن
حديث ارقاكم اخوانكم الخ بجانبه علامة الحسن
حديث ارقي ما لم يكن شرك بالله سياتي معناه في استرقوا لها وفي اعرضوا على رقاكم
حديث اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم السبحة بعد المغرب اتفق العلماء على استحباب ركعتين بعد المغرب وهي من الرواتب المؤكدة والافضل في النوافل مطلقا ان تكون في البيت الا ما استثني وقد تقدم وبجانبه علامة الحسن

حديث ارموا واركبوا وان ترموا احب الخ نسبه شيخنا في مخرجيه للترمذي وجعله فيه عن عقبة بن عامر والذي رايته في الترمذي عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين انه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** ان الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به والممد به وقال ارموا واركبوا ولان ترموا احب الي من ان تركبوا كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن من الحق هذا لفظ الترمذي ولولا ما في رواية عقبة بن عامر من الزيادة وهي قوله ومن ترك الرمي الخ لقلنا هو في الترمذي عن غير عقبة وان كان في بعض الفاظه مخالفة للاتفاق في المعنى ويمكن ان يكون نسخ الترمذي مختلفة في هذا الحديث وهو بعيد جدا فانها ولو اختلفت في الالفاظ كما يقع غالبا لاختلاف الراوي ولهذا لم ينسبه شيخنا في الكبير الى الترمذي ولا الى الامام احمد وهو الذي عليه المعول في التخريج ونسبه في درر البحار للبيهقي فقط كما هنا لكنه في الدر المنثور نسبه للترمذي بمثل ما نسبناه من اللفظ **وقال** في اخره ومن علم الرمي ثم تركه فهي نعمة كفرها والذي يظهر ان نسخ الترمذي مختلفة وهذه الزيادة وردت من طرق صحيحة بالفاظ مختلفة والمعنى واحد **قوله** فارموا اي بالسهام من النشاب مسابقة او الى غرض بفتح الغين المعجمة والراء وهي العلامة التي يرمى اليها من قرطاس او دائرة مما رفع على الارض ونصب في الهواء والامور

هنا للاباحة او الاستحباب والمقصود بها الرياضة والتمرن على الرمي لقاء العدو ليصير له معرفة
بالرمي وقوة **قوله** واركبوا بفتح الكاف الخيل وغيرها من الدواب التي يركب عليها دلالة بينهما
وترويضها للقتال وليعتاد ركوبها والكر بها على العدو **قوله** وان ترموا بفتح الهمزة
مصدرية بتقدير وما بعدها بالمصدر اي والرمي لتمام وقوله احب خبر المبتدأ المقدر بالمصدر
كقوله وان تصوموا خير لكم **قوله** الي من ان تركبوا اي من ركوبكم الخيل لتأديبها **قوله** كل
شيء يلهو به الرجل باطل الخ سيأتي تعريف اللهو في عليكم بالرمي فانه من خير لهوكم والمراد بتأديب
الفرس وركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها ما تحتاج اليه من الامور المطلوبة
في امثالها وفي معنى الفرس كل ما يقاتل عليه من الابل والفيل والبغل وفي معناه تعليم الكلب
للصيد والحراسة وتعليم السباحة **قوله** وملاعبته امرأته اي مزاحه معها بالنزول الى درجات
عقلها لطيب القلب وحسن العشرة ومنه هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك وقال لقمان ينبغي للعاقل ان يكون
في اهله كالصبي فاذا كان في القوم وجد رجلا ويلحق بالزوجة الولد والخادم لكن لا ينبسط بالمداعبة
معهم باتباع هواهم اذ ربما يفسد خلقهم ويسقط بالكلية هيبته عندهم بل يراعي الاعتدال فلا يدع
الهيبة والانقباض مهما رأى منكرا ويدخل في عموم القوس العجمية وهي الفارسية وهي التي يرمى بها
النشاب والعربية وهي التي يرمى بها النبل كما قاله الازهري وغيره وهل الرمي بالعربية والفارسية
سيان في الاستحباب او العربية اولى وجهان في كلام الماوردي قال ابن رسلان والظاهر ان العربية
اولى **قوله** فانهن من الحق اي اذا قصد بالاوليين الجهاد وبالثالثة حسن العشرة صار اللهو مطلوبا
وهذا المطلوب حسن محبوب هو من الحق المأمور به **قوله** ومن ترك الرمي بعد ما علمه اي بالتمام
وهذا يدل على ان معرفة الرمي من العلوم الشرعية اي تركه رغبة عنه لا زهدا فيه ولا لعذر من مرض
ونحوه والمعنى ترك العمل بها او السكة عليهما وعلمه بفتح العين وكسر اللام الخفيفة وفتح الميم هذا الضبط
يقوي الذي يفهم من كلام شراح الحديث لا انه بفتح اللام المشددة كما ضبطه بعضهم وفي الحديث
دلالة ظاهرة على ذم من علم الرمي ثم تركه قال النووي ونسيان الرمي بعد علمه مكروه كراهة شديدة
وسبب هذه الكراهة ان هذا الذي يعلم الرمي حصلت له اهلية الدفاع عن دين الله ونكاية
العدو وتأهل لوظيفة الجهاد فاذا تركه فقد فرط في القيام بما تعين عليه هذا اذا قصد بتعليمه
الجهاد فان قصد غيره قال الماوردي فهو مباح اذا لم يقصد محرما فلو قصد تعلمه ليقطع به
الطريق ونحوه صار حراما وبجانبه علامة الحسن
حديث ارموا الجمرة بمثل حصى الخذف **قوله** حصى الخذف بالخاء
والذال المعجمتين والفاء قال في المصباح ونحوها خذف من باب ضرب رميتها بطرف الابهام والسبابة
وقولهم يأخذ حصى الخذف معناه حصى الرمي والمراد الحصى الصغار لكنه اطلق مجازا انتهى
وهو قدر الباقلا ودونه وفوقه مكروه لمخالفته السنة المؤكدة وللنهي عن الرمي بما فوقه

في جزء السنان وغيره ولكنه يجزي لوجود الرمي بحجر ويشترط ان يكون الرمي بهيئة الرمي باليد لا بالقوس
والرجل لعدم انطلاق اسم الرمي عليه ولا بالرمي بالمقلاع على ما هو ظاهر كلامهم ويسن ان يكون بيده
اليمنى وان يرفعها الرجل الى ان يرى بياض ابطه وان يتوجه للرمي للعقبة اليها والكعبة عن
يساره وعرفة عن يمينه ولا يسن ان يرمي بهيئة الخذف بان يضع الحصاة على بطن ابهامه ويرميه
براس السبابة قال النووي وفي وجه جزم به الرافعي انه يرمي بها وهو ضعيف والصحيح الاول
ونازعه الاسنوي والزركشي في ذلك
حديث ارهقوا بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الهاء وضم القاف اي ادنوا من السترة
التي تصلي اليها بحيث يكون بين المصلي وبينها ثلاثة اذرع فاقل قال في المصباح رهقت الشيء
رهقا من باب تعب قربت منه قال ابو زيد طلبت الشيء حتى رهقته وكدت اخذه او اخذته وقال
الفارابي رهقته اذ دنوت منه انتهى قال في النهاية ارهقوا القبلة اي ادنوا منها وفي رواية
اذا صلى احدكم الى شيء فليرهقه اي فليدن منه ولا يبعد عنه انتهى **قوله** القبلة هو بكسر
القاف وسكون الموحدة والمراد بها هنا السترة اي ادنوا من سترتكم
حديث ازهد الناس في العالم الخ هو بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء وتقدم
معنى الزهد في اذا رأيتم الرجل قد اعطي زهدا في الدنيا
حديث اسامة احب الناس الي بجانبه علامة الصحة وتقدم ما فيه
حديث اسباغ الوضوء في المكاره الخ **قوله** اسباغ الوضوء اي تمامه وقال
النووي تعميم جميع اجزاء الاعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وتطويل
الغرة وتكرار الغسل والمسح **قوله** في المكاره قال شيخنا قال ابن العربي اراد بالمكاره برود
الماء والم الجسم وايثار الوضوء على امور الدنيا فلا يأتي به مع ذلك الا كارها مؤثرا لوجه الله وقال
في النهاية المكاره جمع مكره وهو ما يكرهه الانسان ويشق عليه والمعنى ان يتوضأ مع البرد الشديد
والعلل التي يتأذى معها بمس الماء ومع اعوازه والحاجة الى طلبه والسعي في تحصيله او ابتياعه
بالثمن الغالي وما اشبه ذلك من الاسباب الشاقة **قوله** واعمال الاقدام الى المساجد قال
ابن العربي يعني بعد الدار **قوله** وانتظار الصلاة بعد الصلاة قال ابن العربي اراد به
وجهين احدهما الجلوس في المسجد وذلك يتصور بالعادة في ثلاث صلوات العصر والمغرب
والعشاء ولا يكون بين العشاء والصبح الثاني تعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها والتأهب
لها وذلك يتصور في الصلوات كلها **قوله** بغسل الخطايا غسلا قال شيخنا
قال ابن العربي هذا دليل على محو الخطايا بالحسنات من الصحف بايدي الملائكة التي
فيها يكتبون لا من ام الكتاب الذي هو عند الله الذي قد ثبت على ما هو عليه فلا يزاد
فيه ولا ينقص منه ابدا وسيأتي فيه زيادة في فذلكم الرباط وباقي الكلام عليه وتقدم الاول

حديث إسباغ الوضوء شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان الخ هذا حديث عظيم أصل
من الأصول الإسلام قد اشتمل على مهمات من قواعد الإسلام والأحكام قوله إسباغ الوضوء تقدم
معنى الإسباغ والوضوء هنا بضم الواو والمراد به الفعل قوله شطر بتقديم الشين المعجمة
على الطاء قال شيخنا قال النووي أصل الشطر النصف واختلف العلماء فيه فقيل معناه أن
الأجر فيه ينتهي تضعيفه إلى نصف أجر الإيمان وقيل معناه أن الإيمان يجب ما قبله من الخطايا
وكذلك الوضوء لا يصح إلا مع الإيمان فصار لتوقفه على الإيمان في معنى الشطر وقيل المراد به
بالإيمان هنا الصلاة كما قال تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم والطهارة شرط في صحة الصلاة
فصارت كالشطر وليس يلزم في الشطر أن يكون نصفا حقيقيا وهذا القول أقرب الأقوال
قلت قال الدميري وقال أبو العباس القرطبي إنه قول فاسد إذ لا يكون شرط الشيء شطره
لا لغة ولا معنى انتهى ويحتمل أن يكون معناه أن الإيمان تصديق بالقلب وانقياد بالظاهر
وهما شطران للإيمان والطهارة متضمنة للصلاة فهي انقياد في الظاهر انتهى وقال
في النهاية إنما كان كذلك لأن الإيمان يطهر نجاسة الباطن والوضوء يطهر نجاسة الظاهر
قوله والحمد لله تملأ الميزان قال شيخنا قال النووي معناه عظم أجرها وأنه
يملأ الميزان وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على وزن الأعمال وثقل الموازين وخفتها
قوله والتسبيح والتكبير يملأ السموات والأرض قال شيخنا قال النووي يحتمل
أن يقال لو قدر ثوابهما جسما لملأ ما بين السموات والأرض وسببه عظم فضلهما ما اشتملا عليه
من التنزيه لله بقوله سبحان الله والتفويض والافتقار إلى الله بقوله الحمد لله وقال
القرطبي الحمد راجع إلى الثناء بأوصاف كماله فإذا حمد الله حامد مستحضرا معنى الحمد في قلبه
امتلأ ميزانه من الحسنات فإن أضاف إلى ذلك سبحان الله الذي معناه تبرئة الله وتنزيهه
عن كل ما لا يليق به من النقائص ملأت حسناته وثوابها زيادة على ذلك ما بين السموات
والأرض إذ الميزان مملوء بثواب التحميد وذكر السموات والأرض على جهة الإغياء على العادة
العربية والمراد أن الثواب على ذلك كثير جدا بحيث لو كان أجساما لملأ ما بينهما
قوله والصلاة نور قال شيخنا قال النووي معناه أنها تمنع من المعاصي وتنهى
عن الفحشاء والمنكر وتهدي إلى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه أن أجرها يكون
نورا لصاحبها يوم القيامة وقيل إنها سبب لإشراق أنوار المعارف وانشراح القلب
ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها وإقباله إلى الله بظاهره وباطنه وقد قال
تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة وقيل معناه أنها تكون نورا ظاهرا على وجهه
يوم القيامة ويكون في الدنيا أيضا على وجهه البهاء بخلاف من لم يصل قوله والزكاة
برهان قال شيخنا قال النووي قال صاحب التحرير معناه يفزع إليها كما يفزع

إلى

إلى البراهين كأن العبد إذا سئل يوم القيامة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين في
جواب هذا السؤال فيقول تصدقت به قال ويجوز أن يوسم المتصدق بسيما يعرف بها
فيكون برهانا له على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله وقال غير صاحب التحرير معناه أنها
حجة على إيمان فاعلها فإن المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها فمن تصدق استدل بصدقته
على صحة إيمانه انتهى وقال في النهاية البرهان الحجة والدليل أي إنها حجة لطالب الأجر
من أجل أنها فرض يجازي الله به وعليه وقيل هي دليل على صحة إيمان صاحبها لطيب نفسه بإخراجها
وذلك لعلاقة ما بين النفس والمال وقال القرطبي أي برهان على صحة إيمان المتصدق أو على
أنه ليس من المنافقين الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات أو على صحة محبة المتصدق
لله تعالى ولما لديه من الثواب إذ قد آثر محبة الله وابتغاء ثوابه على ما جبل عليه من حب الذهب
والفضة حتى أخرجه لله تعالى قوله والصبر ضياء قال النووي معناه الصبر على طاعة الله
وعن معصيته وعلى النائبات وأنواع المكاره في الدنيا والمراد أن الصبر محمود لا يزال صاحبه
مستضيئا مهتديا مستمرا على الصواب وقال القرطبي رواه عن بعض المشايخ والصوم ضياء
بالميم ولم تقع لنا تلك الرواية على أنه يصح أن يعبر بالصبر عن الصوم وقد قيل ذلك في قوله تعالى
واستعينوا بالصبر والصلاة فإن تنزلنا على ذلك فيقال لم كان الصبر ضياء كما قيل في كون
الصلاة نورا وحينئذ لا يكون بين النور والضياء فرق معنوي بل لفظي قال والأولى
أن يقال إن الصبر في هذا الحديث غير الصوم بل هو الصبر على العبادات والمشاق والمصائب
والصبر عن المخالفات والمنهيات كاتباع هوى النفس والشهوات وغير ذلك فمن كان
صابرا في تلك الأحوال متثبتا فيها مقابلا لكل حال بما يليق بها ضاءت له عواقب أحواله ووضحت
له مصالح أعماله فظفر بمطلوبه وحصل من الثواب على مرغوبه كما قيل

وقل من جد في أمر يحاوله ۞ واستعمل الصبر إلا فاز بالظفر

انتهى قلت قال الدميري ومعنى الصبر الصبر المحبوب من الشرع وهو الصبر على طاعة
الله والصبر عن معصية الله لأن الصبر تجرع المرارات مع الرضى بالقدر قال إبراهيم
الخواص الصبر الثبات على الكتاب والسنة وقال ابن عطاء هو الوقوف على البلاء بحسن الأدب
وقال أبو علي الدقاق حقيقة الصبر أن لا يعترض على المقدور فأما إظهار البلاء
لا على وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال تعالى في أيوب إنا وجدناه صابرا مع أنه قال
مسني الضر وسيأتي فيه مزيد عند حديث الصبر نصف الإيمان من حرف الصاد قوله
والقرآن حجة لك أو عليك قال شيخنا قال النووي أي تنتفع به إن تلوته وعملت به وإلا
فهو حجة عليك وقال القرطبي يعني أنك إذا امتثلت أوامره واجتنبت نواهيه كان
حجة لك في المواقف التي تسأل فيها عنه كمسألة الملكين في القبر والمسألة عند الميزان

وفي عقاب الصراط وان لم تتشاذ لكا احتج به عليك ويحتمل ان يراد به ان القران هو الذي ينتهي اليه عند التنازع في المباحث الشرعية والوقايع الحكمية فبه تستدل على صحة دعواك وبه يستدل عليه عليك خصمك **قوله** كل الناس يغدو الخ قال الدميري معناه ان كل انسان يسعى بنفسه فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها من الشيطان والهوى باتباعهما فيوبقها اي يهلكها وقال الغوم معناه ان كل احد يبكر في مصالح نفسه يقال غدا اذا خرج صباحا وراح اذا رجع بعشي ومعنى ذلك ان كل انسان يصبح ساعيا في اموره متصرفا في اغراضه ثم اما ان يكون تصرفه بحسب دواعي الشرع والحق فهو الذي يبيع نفسه من الله تعالى فيعتقها يؤل الى عتق وحرية كما قال تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة واما ان يكون بحسب دواعي الهوى والشيطان فهو الذي باع نفسه من الشيطان فاوبقها اي اهلكها انتهى قال شيخنا قال الطيبي كل الناس يغدو مجملا والفا في قوله فبايع تفصيلية وفي قوله فمعتقها سببية وقال الاسنوي في فبايع نفسه خبر اي هو مشتري نفسه بدليل قوله فمعتقها والاعتاق انما يكون من المشتري وهو محذوف والمبتدا فانه يحذف كثيرا بعد الفا الجزائية وقوله فمعتقها خبر بعد الخبر ويجوز ان يكون بدل بعض من قوله فبايع نفسه ه

حديث استاكوا وتنظفوا واوتروا بجانبه علامة الحسن ه

حديث استغنوا من الله حق الحيا فان الله قسم بينكم اخلاقكم الخ بجانبه علامة الحسن

حديث استذكروا القران فلهو اشد تقضيا الخ **قوله** استذكروا القران اي واظبوا على تلاوته واطلبوا من انفسكم المذاكرة به وقال شيخنا قال الطيبي السين للمبالغة اي اطلبوا من انفسكم المذاكرة به والمحافظة على قراءته **قوله** فلهو اشد تقضيا بفتح التا والقاف وكسر الضاد المهملة المثقلة بعدها بتحتانية خفيفة اي تفلتا وتخلصا واصل التقضي من الشي التخلص منه تقول تقضيت من الديون اذا خرجت منها **قوله** من صدور الرجال من النعم من عقلها من الاولى متعلقة بتقضيا والثانية باشد والثالثة بتقضي مقدرا اي تقضي النعم من عقلها **قوله** عقلها بضمتين ويجوز سكون القاف جمع عقال بكسر اوله مثل كتاب وكتب وهو الحبل الذي يشد في ذراع البعير والمراد هنا الابل خاصة لانها التي تعقل قاله شيخنا قال شيخنا قال الزركشي انتصاب تقضيا على التمييز كقوله تعالى خير مستقرا واحسن مقيلا وقال القاضي عياض يروى من عقلها وهو الاصل بعقلها فالبا بمعنى من كقوله عينا يشرب بها عباد الله ومن عقلها وهي واضحة اي معنى من اضحا ومعنى الباء وقال القرطبي من على اصله ما يقتضيه اللفظ من معنى التعدي والبا في معنى من ويكون معناهما المصاحبة والظرفية وفي رواية من عقله بتذكير ضمير النعم فانه يذكر ويونث ه ٥

حديث

الخامس من الحفني على الجامع الصغير
١٤١

حديث اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه قال العميري استدل به على صحة الاجارة كا لاستدلال بقوله تعالى فان ارضعن لكم فاتوهن اجورهن وموضع الاستدلال انه اوجب الاجرة فان كانت باتفاق على الارضاع بها ثبتت الاجارة والاجر ودليل على ان تلك المنفعة متقومة مقابلة بعوض يسمى اجرا وهذا عام ما في الارضاع من الغرر واستدل المالكية بالاية على ان الاجرة انما تستحق بتمام العمل فاجاب اصحابنا باجوبة منها ان ارضعن معناه وضعن كقوله تعالى حتى يعطوا الجزية والدليل عليه قوله تعالى فان تعاسرتم فسترضع له اخرى وذلك لا يكون بعد تمام الرضاع انتهى ه ه ه ه

حديث اعطي ولا توكي فيوكى عليك سببه كما في ابي داود عن اسما قالت قلت يا رسول الله ما لي شي الا ما ادخل علي الزبير بيته افاعطي منه قالت اعطي منه **قوله** ما لي شي الا ما ادخل علي الزبير يعني ما يدخل عليها للانفاق عليها وعلى اهل بيتها او ما هو ملك للزبير ولا تكره التصدق منه بل يرضى بها على غالب عادة الناس كما سبق مبينا في اذا انفقت المراة من بيت زوجها **قوله** افاعطي منه قال اعطي بفتح الهمزة **قوله** ولا توكي بسكون اليا وثبتت اليا في النهي لانه خطاب للمونث اي لا تربطي وا لوكا بالمد هو الخيط الذي يربط به **قوله** فيوكى بسكون الالف وعند البخاري فيوكي بفتح اليا والايكا شد راس الوعا بالوكا واسناد الايكا الى الله تعالى مجاز عن الامساك وهو من باب المقابلة اي مقابلة اللفظ باللفظ ومعناه اذا فعلت ذلك يجوز عليه بنسبه ويوكي عليه فيمسك الله فضله وثوابه عليك كما امسكت ما اعطاك الله تعالى وفيه دليل على النهي على منع الصدقة خشية النفاد فان ذلك اعظم الاسباب لقطع مادة البركة لان الله تعالى يثيب على العطا بغير حساب ومن لا يحاسب عند الجزا لا يحسب عليه عند العطا ومن علم ان رزقه من حيث لا يحتسب فحقه ان يعطي ولا يحسب قاله ابن رسلان وبجانبه علامة الصحة

حديث اعطيت سورة البقرة من الذكر الاول لعل المراد بالذكر الاول صحف ابراهيم وموسى المذكورة في سورة الاعلى وهي عشر صحف لابراهيم وعشرة صحف لموسى انزلها عليه قبل التورية وقوله من الذكر الاول اي بدل الذكر الاول وكذا يقدر في الواح وهذا هو المراد ويدل له اعطيت مكان التورية السبع الطوال الحديث الا في فايدة جميع ما انزل الله من الكتب مائة كتاب واربعة كتب اخرج ابن مردويه وعبد بن حميد وابن عساكر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله كم انزل الله من كتاب قال مائة كتاب واربعة كتب انزل على شيث خمسين صحيفة وعلى ادريس ثلاثين صحيفة وعلى ابراهيم عشر صحايف ه

حديث اعطيت ما لم يعط احد من الانبيا قبلي الخ بجانبه علامة الصحة والمقام الذي اعطيته ربانية ومواهب رحمانية **قوله** لم يعط احد من الانبيا قبلي ظاهر الحديث يقتضي

ان كل واحدة مما ذكر لم يكن لاحد قبله وهو كذلك قوله نصرت بالرعب وفي رواية إلى امامي
عند احمد يقذف في قلوب اعدائي قوله وجعل لي التراب قال شيخ شيوخنا وهذا
يقوي القول بانه خاص بالتراب لان الحديث سيق لاظهار التشريف والتخصيص فلو كان
جائزا بغير التراب لما اقتصر عليه وسيأتي فيه مزيد كلام في حديث اعطيت خمسا بعد حديثين
حديث اعطيت فواتح الكلم الخ قوله فواتح وفي رواية اوتيت مفاتيح الكلم
وفي رواية مفاتح الكلم قال في النهاية هي جمع مفتاح ومفتح وهما في الاصل كل ما يتوصل
به الى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول اليها فاخبر انه اوتي مفاتيح الكلم وهو ما يسر
الله له من البلاغة والفصاحة والوصول الى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات
والالفاظ التي اغلقت على غيره وتعذرت ومن كان في يده مفاتيح شي مخزون سهل عليه
الوصول اليه قوله وخواتمه اعلم انه ينبغي للمتكلم ان يبتدي في كلامه ما عذب لفظه
واجزله واحسنه وارقه واصحه معنى لانه اول ما يقرع السمع فان كان محررا اقبل السامع
على الكلام ووعاه والا اعرض عنه وان كان الباقي في غاية الحسن وان يحسن خاتمته
لانه اخر ما يبقيه السامع ويرتسم في الذهن فان كان حسنا تلقاه السمع واستلذه وجبر ما وقع
فيما سبقه من تقصير وهو صلى الله عليه وسلم في هذا الباب بالمحل الاعلى قوله جوامع
الكلم قال شيخنا قال الهروي يعني به القران جمع الله تعالى في الالفاظ اليسيرة منه المعاني
الكثيرة وكلامه صلى الله عليه وسلم كان بالجوامع قليل اللفظ كثير المعاني انتهى وقال
في النهاية جوامع الكلم يعني القران جمع الله بلطفه في الالفاظ اليسيرة منه معاني كثيرة
واحدها جامعة اي كلمة جامعة ومنه كان يتكلم بجوامع الكلم اي كان كثير المعاني قليل الالفاظ
انتهى وبجانبه علامة الحسن ه ه
حديث اعطيت مكان التوراة السبع الطوال الخ قال شيخنا السبع الطوال
اولها البقرة واخرها براءة كذا قال جماعة لكن اخرج الحاكم والنسائي وغيرهما عن ابن عباس
قال السبع الطوال البقرة وال عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف قال الراوي
وذكر السابعة فنسيتها وفي رواية صحيحة عند ابي حاتم وغيره عن مجاهد وسعيد بن جبير انها يونس
وعن ابن عباس مثله وفي رواية عند الحاكم انها الكهف والمئون ما وليها سميت
بذلك لان كل سورة منها تزيد على مائة اية او تقاربها والمثاني ما ولي المئين لانها
ثنتها اي كانت بعدها فهي لها ثوان والمئون لها اوائل حكاه النكزاوي وقال في جمال القراء
هي السور التي اياتها اقل من مائة اية لانها تثنى اكثر مما يثنى الطوال والمئون وقد يطلق
على القران كله وعلى الفاتحة والمفصل ما ولي المثاني من قصار السور سمي بذلك
لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة وقيل لقلة المنسوخ منه ولهذا يسمى بالمحكم ايضا كما

روى البخاري عن سعيد بن جبير قال ان الذي تدعونه المفصل هو المحكم واخره سورة الناس
بلا نزاع واختلف في اوله الذي رجحه النووي انه الحجرات فائدة للمفصل طوال واوساط
وقصار قال ابن معن فطواله الى عم واوساطه منها الى الضحى ومنها الى اخر القران قصاره
هذا اقرب ما قيل فيه انتهى قلت وما قبله الطول يظهر انه على ترتيب مصحف ابي فانه
جعل الانفال بعد يونس وبراءة بعد الانفال وعلى ترتيب مصحف عبد الله بن مسعود جعل البقرة
والنساء وال عمران والاعراف والانعام والمائدة ويونس ورتب المئين فقال براءة
والنحل وهود ويوسف والكهف وبني اسرائيل والانبياء وطه والمؤمنون والشعراء والصافات
والمثاني الاحزاب والحج والقصص وطس النمل والنور والانفال ومريم والعنكبوت
والروم ويس والفرقان والحجر والرعد وسبا والملائكة وابراهيم وص والذين كفروا ولقمان
والزمر حديث اعطيت هذه الايات من اخر سورة البقرة الخ ه ه ه
حديث اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الخ قوله اعطيت خمسا
قال شيخ شيوخنا بين في رواية عمرو بن شعيب ان ذلك كان في غزوة تبوك وهي اخر غزوات
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لم يعطهن احد قبلي زاد في الصلاة من الانبياء وفي حديث
ابن عباس لا اقولهن فخرا ومفهومه انه لم يختص بغير الخمس المذكورة لكن روى مسلم من حديث ابي هريرة
فضلت على الانبياء بست فذكر اربعا من هذه الخمس وزاد ثنتين كما اعطيت جوامع الكلم وختم
بي النبيون ولمسلم من حديث جابر فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة
الحديث وفيه وذكر خصلة اخرى وقد بينها ابن خزيمة والنسائي وهي واعطيت هذه الايات
من اخر سورة البقرة من كنز تحت العرش يشير الى ما حطه عن امته من الاصر وتحميل ما لا طاقة لهم
به ورفع الخطا والنسيان ولاحمد من حديث علي اعطيت اربعا لم يعطهن احد من انبياء الله اعطيت
مفاتيح الارض وسميت احمد وجعلت امتي خير الامم وذكر خصلة التراب فصار الخصال اثنتي عشرة
وقد يوجد اكثر من ذلك لمن امعن التتبع وقد ذكر ابو سعيد النيسابوري في كتاب شرف المصطفى
ان الذي اختص به على الانبياء ستون خصلة قال شيخنا بعد ان ذكر ما تقدم ثم لما
صنفت كتاب المعجزات والخصائص تتبعتها فزادت على المائتين وقال في محل اخر فزادت
على الثلاثمائة قال شيخ شيوخنا وطريق الجمع ان يقال لعله اطلع اولا على بعض ما اختص به ثم
اطلع على الباقي ومن لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الاشكال من اصله وظاهر الحديث
يقتضي ان كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لاحد قبله وهو كذلك ووقع للداودي شارح البخاري
غفلة عظيمة فقال قوله لم يعطهن احد يعني لم يجمع لاحد قبله لان نوحا بعث الى كافة الناس
واما الاربع فلم يعط احد واحدة منهن وكانه نظر في اول الحديث وغفل عن اخره لانه نص
صلى الله عليه وسلم على خصوصيته بهذه ايضا بقوله وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وفي

وفي رواية مسلم وكان كل نبي الخ قوله نصرت بالرعب اي بالخوف مني زاد احمد من حديث
ابي امامة يقذف في قلوب اعدائي قوله مسيرة شهر بالنصب قال شيخ شيوخنا
مفهومه انه لم يوجد لغيره النصر بالرعب في هذه المدة ولا في اكثر منها اما دونها
فلا لكن لفظ رواية عمرو بن شعيب ونصرت على العدو بالرعب ولو كان بيني وبينهم مسيرة
شهر زاد شيخنا وفي الطبراني عن ابن عباس نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرعب على عدوه
مسيرة شهرين واخرج عن السائب بن يزيد مرفوعا فضلت على الانبياء بخمس وفيه ونصرت
بالرعب شهرا امامي وشهرا خلفي وهو مبين لمعنى حديث ابن عباس قال شيخ شيوخنا فالظاهر
اختصاصه به مطلقا وانما جعل الغاية شهرا لانه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدائه اكثر منه
وهذه الخصوصية حاصلة على الاطلاق حتى لو كان وحده بغير عسكر وهل هي حاصلة لامته من بعده
فيه احتمال انتهى قلت ورايت في بعض الحواشي نقل ابن الملقن في شرح العمدة عن مسند
احمد بلفظ والرعب يسعى بين يدي امامي شهرا انتهى قوله وجعلت لي الارض زاد
احمد عن ابي امامة ولامتي قوله مسجدا اي موضع سجود لا يختص السجود بموضع دون غيره
وفي حديث ابن عمرو زيادة وكان من قبلي انما كانوا يصلون في كنائسهم قوله وطهورا احتج
الطابعي مطهرا فالتراب مطهر وان لم يرفع حدثا ولمسلم من حديث حذيفة وجعلت تربتها
لنا طهورا اذا لم نجد الماء ولاحمد عن علي وجعل لي التراب طهورا قوله فايما الفاء سببية
واي شرطية مبتدا زيد عليها ما لزيادة التعميم او التاكيد قوله رجل مجرور بالاضافة
قوله ادركته الصلاة فليصل اي بوضوء او تيمم وللبيهقي عن ابي امامة اتى الصلاة
فلم يجد ماء وجد الارض طهورا ومسجدا ولاحمد عن فعنده طهوره ومسجده قوله واحلت
لي الغنائم للكشميهني المغانم قوله ولم تحل لاحد قبلي قال شيخنا قال الخطابي
كان من قبله على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مغانم ومنهم من اذن له فيه
لكن كانوا اذا غنموا شيئا لم يحل لهم اكله وجاءت نار فاحرقته الا الذرية كما اسلفناها
شيخ شيوخنا قوله واعطيت الشفاعة هي سوال فعل الخير وترك الضر عن الغير على سبيل
التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى في اراحة الناس من هول الموقف وهي المراد بالمقام المحمود
لانها شفاعة عامة تكون في الحشر حين يفزع الخلايق اليه صلى الله عليه وسلم قال شيخنا فاللام
للعهد قال ابن دقيق العيد وقال ابن حجر الظاهر ان المراد هنا الشفاعة في اخراج من دخل
النار ممن ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله في حديث ابن عباس واعطيت الشفاعة فاخرتها
لامتي فهي لمن لا يشرك بالله شيئا وفي حديث ابن عمرو فهي لكم ولمن يشهد ان لا اله الا الله وقيل
الشفاعة المختصة به انه لا يرد فيما يسال وقيل في خروج من في قلبه ذرة من ايمان قال الحافظ
ابن حجر والذي يظهر لي ان هذه مراده مع الاولى قال النووي الشفاعة خمس اولها مختصة

بنبينا صلى الله عليه وسلم وهي للاراحة من هول الموقف وطول الوقوف الثانية في ادخال
قوم الجنة بغير حساب الثالثة لقوم استوجبوا النار والرابعة فيمن دخل النار من المذنبين
والخامسة في زيادة الدرجات في الجنة قال في الروضة ويجوز ان يكون خص بالثالثة
والخامسة ايضا قال غيره ومن شفاعاته ان يشفع لمن مات بالمدينة وان يشفع في تخفيف
العذاب لمن استحق الخلود في النار كابي طالب وان يشفع لجماعة من صلحاء المؤمنين فيتجاوز
عنهم في تقصيرهم في الطاعات وان يشفع في اطفال المشركين حتى يدخلوا الجنة قوله
وكان النبي يبعث الى قومه خاصة قال شيخنا استشكل بنوح فانه دعا على جميع من في
الارض فاهلكوا بالغرق الا اهل السفينة ولو لم يكن مبعوثا اليهم لما اهلكوا لقوله تعالى وما
كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت انه اول الرسل واجيب بجواز ان يكون غيره ارسل اليهم في
اثناء مدته وعلم نوح انهم لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم ورد بانه لم ينقل انه
نبي في زمن نوح غيره وقال ابن عطية الظاهر ان دعاءه قومه الى التوحيد بلغ بقية الناس
لطول مدته فتمادوا على الشرك فاستحقوا العذاب واجاب ابن دقيق العيد بان التوحيد
يجوز ان يكون عاما في حق بعض الانبياء وان كان التزام فروع شريعته ليس عاما فمنهم من
قاتل غير قومه على الشرك ولو لم يكن التوحيد لازما لهم لم يقاتلهم وقال ابن حجر يحتمل انه لم
يكن في الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثته خاصة لكونها الى قومه فقط وهي
عامة في الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم قلت
هذا عندي احسن الاجوبة ويرشحه امران احدهما قرب مدته من ادم فكان النسب بينه
وبين الموجودين نسبا قريبا غير بعيد وهو المراد بالقدم والثاني طول مدته فانها الف
سنة الا خمسين عاما ينتشر من عشيرة الانسان ما يملا الارض قال شيخنا قال الشيخ
عز الدين بن عبد السلام يشكل على هذا ان سليمان عليه السلام كان يسير في الارض
ويامر بالاسلام لبلقيس وغيرها ويهددهم بالقتال وذلك دليل على عموم الرسالة مع انه
ارسل الى قومه قال والجواب ان معنى قولنا رسالتهم خاصة اي في الواجبات
والمحرمات اما في المندوبات فهم مامورون بان يامروا بها مطلقا واما التهديد
بالقتال الذي هو من خصائص الواجب في بادي الراي فلا نقول انه من خصائصه بعد سلب
العقاب في الدار الاخرة فاذن الله سبحانه بالقتال على المندوب ولا يلزم التلبس
لحصول الفرق بالعقاب انتهى قوله وبعثت الى الناس عامة لمسلم وبعثت
الى كل احمر واسود قيل المراد بالاحمر الابيض من العجم وغيرهم وبالاسود العرب لغلبة السمرة
فيهم وغيرهم من السودان وقيل المراد بالاسود السودان وبالاحمر من عداهم من العرب
وغيرهم وقيل الاحمر الانس والاسود الجن ولمسلم عن ابي هريرة وارسلت الى الخلق كافة قال

شيخنا فنستدل به على مرسل الى الملايكة وهو ما اختاره السبكي انتهى قلت وهو الذي اختاره
شيخنا وله في المسئلة مؤلف انتهى وفي حديث الباب من الفوايد غير ما تقدم مشروعية تعظيم نعم
الله والقيام بحق نعمه وان الاصل في الارض الطهارة وان صحة الصلاة لا تختص بالمسجد
المبني لذلك واما حديث لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد فضعيف اخرجه الدارقطني
من حديث جابر واستدل به صاحب المبسوط من الحنفية على اظهار كرامة الادمي قال لان الادمي
خلق من ما وتراب وقد ثبت ان كلا منهما طهور وفي ذلك بيان كرامته ذكره في الفتح خاتمة
قوله فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل قال شيخنا قال في التنقيح اي مبتدا فيه معنى
الشرط وما زايدة للتوكيد الشرط وجملة ادركته في موضع خفض صفة لرجل والفاء في فليصل جواب
الشرط وقال الكرماني زيدت لفظة ما على اي لزيادة التعميم **قوله** وبعثت الى الناس
كافة قال الكرماني الى جميعهم وهو مما يلزمه النصب على الحالية واستعمالها مضافة نحو كافتهم
وقال الطيبي كافة يجوز ان تكون مصدرا اي ارسلت ارسالة عامة لهم لانها اذا
شملتهم فقد كفتهم ان يخرج منها احد منهم وان تكون حالا اما من الفاعل والتا على هذا للمبالغة
كتا الراوية والعلامة واما من المجرور اي مجموعين وفي رواية وبعثت الى الناس عامة قال
ابن فرحون في اعراب العمدة بعضهم ان يكون حالا من الناس اي معممين بها اي من ضمير الفاعل اي
بعثت معمما للناس او نعتا لمصدر محذوف اي بعثة عامة او مصدرا كالعافية وعدها
بعضهم من الفاظ التاكيد قال ابن هشام وهو غريب والتا فيها بمنزلتها في النافلة يصلح
مع المذكر والمونث اي هي للمبالغة كعلامة ونسابة انتهى حه نه ه حه نه

حديث اعطيت سبعين الفا الخ كتب الشريف على حاشية نسخته فيه لين وهو قريب
من الحسن حه نه حه نه حه نه ه

حديث اعطيت قريش حه نه ه نه

حديث اعظم الايام عند الله يوم النحر ثم يوم القر قال ابن رسلان
اعلم ان ايام المناسك سبعة اولها سابع ذي الحجة واخرها ثالث عشر فالسابع ذكر مكي
ابن ابي طالب في باب عمل الحج ان اسمه يوم الزينة اي لانهم كانوا يزينون محاملهم
وهوادجهم للخروج واما يوم الثامن فاسمه يوم التروية بالتا المثناة وسمي بذلك
لترويهم فيه الما ويسمى يوم النقلة لانتقالهم فيه من مكة الى منى والتاسع يوم عرفة
والعاشر يوم النحر والحادي عشر يوم القر بفتح القاف وتشديد الرا لانهم قارون فيه
بمنى والثاني عشر يوم النفر الاول بفتح النون وسكون الفا والثالث عشر يوم
النفر الثاني انتهى قلت وانما كان اعظم الايام لانه يوم الحج الاكبر ولان فيه
عام الحج ومعظم افعاله وفي صحيح البخاري اي يوم هذا قالوا هذا يوم النحر قال هذا

يوم

يوم الحج الاكبر وانما قيل الاكبر لمقابلته بالاصغر واختلف في الاصغر فالجمهور على انه العمرة
وعن مجاهد الحج الاكبر القران والاصغر الافراد وقيل الاصغر يوم عرفة والاكبر يوم النحر لان
فيه يتكمل بقية المناسك وعن الثوري ايام الحج تسمى يوم الحج الاكبر كما يقال يوم الفتح وقيل
لان اهل الجاهلية كانوا يقفون بعرفة وكانت قريش تقف بالمزدلفة فقيل له الاكبر
لاجتماع الكل فيه وعن الحسن سمي بذلك لاتفاق حج الملل فيه وتلاه يوم القر لما يقع فيه
من اعمال الحج من كل حاج من مبيت الليلة ورمي يومه ولم يرخص لاحد ان ينفر فيه نحو كما منهم
لما قبت له حه نه ه

حديث اعظم الغلول الى اخره **قوله** الغلول قال في المصباح
واغل بالالف خان في المغنم وغيره وقال ابن السكيت لم يسمع في المغنم الا غل ثلاثيا
انتهى وسياتي بقية معناه فيمن ظلم قيد شبر من ارض حه نه ه

حديث اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم اليها ممشى فابعدهم اي اعظم
الاجر والثواب تقول اجره الله باجره اجرا وانما كان اعظم اجرا لما يحصل في البعد الدار عن
المسجد من كثرة الخطا وفي كل خطوة عشر حسنات كما رواه احمد من رواية عقبة بن عامر
قال ابن رسلان لكن بشرط ان يكون متطهرا **قوله** ابعدهم فابعدهم ممشى اي من
المسجد ويتفاوت المراتب قال الدميري وينبغي ان يستثنى من فضيلة الابعد
الامام فان النبي صلى الله عليه وسلم والخلفا بعده لم يغيبوا عن المسجد لطلب الاجر ويؤيد
هذا قول الاصحاب يستحب التبكير الى الجمعة الا الامام فلا يستحب له بل ياتي حين يصعد المنبر
كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله قال العراقي فان قيل روى احمد في مسنده عن حذيفة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على
القاعد عن الجهاد فالجواب ان هذا في نفس البقعة وذاك في الفعل فالبعيد داره مشيه
اكثر وثوابه اعظم والبيت القريب افضل من البيت البعيد انتهى وقال شيخ شيوخنا
في شرح حديث بني سلمة الا تحتسبون اثاركم وفي حديث ان اعمال البر اذا كانت خالصة تكتب
اثارها حسنات وفيه استحباب السكنى بقرب المسجد الا لمن حصلت به منفعة اخرى او اراد تكثير
الاجر بكثرة المشي ما لم يحمل على نفسه ووجهه انهم طلبوا السكنى بقرب المسجد للفضل الذي علموه
منه فما انكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بل رجح درء المفسدة باخلائهم جوانب
المدينة على المصلحة المذكورة واعلمهم بان لهم في التردد الى المسجد من الفضل ما يقوم مقام
السكنى بقرب المسجد وقارب الخطا بحيث تساوي خطا من داره بعيدة هل يساويه
في الفضل ولا والى الثاني جنح الطبري وروى ابن ابي شيبة من طريق انس قال مشيت
مع زيد بن ثابت الى المسجد فقارب بين الخطا وقال اردت ان يكثر خطانا الى

المسجد وهذا لا يلزم منه المشي وان في الفضل وانه لعلي ان في كثرة الخطا فضيلة لان ثواب الخطا الشاقة ليس كثواب الخطا السهلة وهو ظاهر حديث اعظمهم ممشى اعظمهم اجرا واستنبط منه بعضهم استحباب قصد المسجد البعيد ولو كان بجنبه مسجد قريب وانما يتم ذلك اذا لم يلزم من ذهابه الى البعيد هجر القريب والا فاحياؤه بذكر الله اولى وكذا اذا كان في البعيد مانع من الكمال كان يكون امامه مبتدعا انتهى

حديث اعظم الناس هما الخ قال في المصباح الهم الحزن واهمني الامر بالالف اقلقني وهمني هما من باب قتل مثله واهتم الرجل بالامر قام به

حديث اعظم الناس فرية الى اخره الفرية هنا الكذبة وسيأتي الكلام على الشعر المحمود والمذموم وما يتبع ذلك في حديث لان يمتلي جوف رجل قيحا

حديث اعف الناس قتلة اهل الايمان قوله اعف الناس اي اكفهم عما لا يحل فعله وارحمهم بالناس هم اهل الايمان قوله قتلة القتلة بكسر القاف لانه المراد هنا هيئة القتل التي لا يحل فعلها من تشويه المقتول واطالة تعذيبه فاكف الناس عنها اهل الايمان لما جعل الله في قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه بخلاف اهل الكفر

حديث اعقلها وتوكل قلت وعبارة الترمذي قال رجل يا رسول الله اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل قال عمرو بن علي قال يحيى وهذا عندي حديث منكر قال ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث انس لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد روي عن عمرو بن امية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا انتهى قلت ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث جعفر بن امية الضمري عن ابيه قال قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارسل ناقتي واتوكل قال اعقلها وتوكل وهو عند الطبراني بلفظ قيدها وتوكل وذكر شيخنا فقال قيدها وتوكل الخطيب في رواة مالك وابن عساكر عن ابن عمر قال قلت يا رسول الله ارسل واتوكل قال فذكره وفيه محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن رسلان قال الخطيب متروك طب هب وابن عساكر عن جعفر بن امية الضمري عن ابيه مثله انتهى قال العلامة الداودي واخرجه البيهقي وابو نعيم وابن ابي الدنيا من حديث المغيرة بن ابي قرة السدوسي سمعت انسا يقول قال رجل يا رسول الله اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل انتهى وقال شيخنا في الكبير ت عن انس وابن خزيمة حل هب ض عن انس قال يحيى بن سعيد هو منكر هب كهب عن عمرو بن امية الضمري قوله اعقلها قال في المصباح عقلت البعير عقلا من باب ضرب وهو ان تثني وظيفه مع ذراعه فتشدهما معا في وسط الذراع بحبل وهو العقال وجمعه عقل مثل كتاب وكتب وهذا هو المراد

بقوله

بقوله اعقلها قوله وتوكل قال شيخنا ذكريا التوكل هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تهيئتها ويقال هو كلة الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته ويقال هو ترك السعي فيما لا تسعه قوة البشر ويقال هو ترك الكسب والاخلاء اليد من المال ورد بان هذا تآكل لا توكل واركان التوكل اربع متوكل عليه وهو الله سبحانه وتعالى ومتوكل وهو العبد وتوكل وهو حال العبد ومتوكل فيه وهو ما ينال العبد ويخافه من جميع الاشياء قال الله تعالى وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقضيته هذا ان التوكل من لوازم الايمان فينتفي بانتفائه اذ الايمان هو التوحيد ومن اعتمد على غير الله لم يوحده بالحقيقة وان وحده باللسان انتهى وقال شيخنا قال البيهقي في شعب الايمان في حديث لو انكم كنتم متوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير الحديث ليس في هذا الحديث دلالة على القعود عن الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق لان الطير اذا غدت فانما تغدو لطلب الرزق وانما اراد والله اعلم لو توكلوا على الله في ذهابهم ومجيئهم وتصرفهم وراوا ان الخير بيده ومن عنده لم ينصرفوا الا سالمين غانمين كالطير تغدو خماصا وتروح بطانا لكنهم يعتمدون على قوتهم وجلدهم ويغشون ويكذبون ولا ينصحون وهذا خلاف التوكل انتهى

حديث اعلم الناس من يجمع علم الناس الخ قوله عن ثابت هو بالغين المعجمة المفتوحة والراء الساكنة ثم المثلثة المفتوحة قال في النهاية ابن جابر يقال عرث يغرث غرثا فهو غرثان وامراة غرثى انتهى والمراد انه لشدة حرصه في العلم وجلاده عنده وتلذذه بفهمه لا يزال طالبا لتحصيله ومن كان ذلك دابه يصير من اعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبط الشوارد

حديث اعلم يا ابا مسعود الخ سببه كما في مسلم قال ابو مسعود البدري كنت اضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود فلم افهم الصوت من الغضب قال فلما دنا مني اذ هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم ابا مسعود قال فالقيت السوط من يدي وفي رواية فسقط السوط من يدي من هيبته فقال يا ابا مسعود ان الله فذكره قوله اعلم هو بهمزة وصل وفتح اللام قوله يا ابا مسعود في رواية ابي داود ابا مسعود بحذف حرف النداء منه وفيه المبادرة بالنهي بارتفاع الصوت قبل ان يخلي له مجلس التخاطب وكذا المبادرة بالنهي من خلفه قبل ان يستقبله ان الله اقدر عليك منك على هذا الغلام اي اقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه ولكنه يحلم اذا غضب وانت لا تقدر على الحلم والعفو عنه اذا اغضبت

حديث اعلم يا بلال انه من احيى سنة من سنتي الخ قوله من احيا سنة من سنتي

قال شيخنا قال المظهري السنة ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من احكام الدين وهي
قد تكون فرضا كزكاة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القران في غير
الصلاة وما اشبه ذلك فاحياؤها العمل بها ويحرض الناس عليها ويحثهم على اقامتها وقال
الاشرف الظاهر يقتضي من سنتي بصيغة الجمع لكن الرواية بصيغة الافراد وقال الطيبي
هو جنس شائع في افراده فاحياها استعمل العمل بها وحث الناس عليها وقوله قد اميتت بعدي في
استعارة اخرى لما يقابلها من الترك ومنع الناس اقامتها وهي كالترشيح للاستعارة الاولى
قوله ومن ابتدع بدعة ضلالة قال الاشرف يروى بالاضافة ويجوز ان ينصبا نعتا
ومنعوتا وقوله ضلالة يشير الى ان بعضا من البدع ليس بضلالة انتهى قلت وتقدم
تحقيق البدعة وانقسامها الى الاحكام الخمسة قوله كان له من الاجر الخ قال شيخنا
قال البيضاوي افعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها
الا انه تعالى اجرى عادته بربط الثواب والعقاب بها ارتباط المسببات بالاسباب
وفعل ما له تاثير في صدوره بوجه فكما يترتب الثواب والعقاب على ما يباشره يترتب كل منهما
على ما هو سبب في فعله كالارشاد اليه والحث عليه ولما كانت الجهة التي بها استوجب
المسبب الاجر والجزاء غير الجهة التي استوجب بها المباشر لم ينقص اجره من اجره شيئا انتهى وتقدم
الكلام ايضا على الاجر في حديث اذا انفقت المراة من بيت زوجها والله اعلم وقال في
الكبير حسن فالاشارة بعلامة الضعف فيها نظر هب ت ه

حديث اعلموا انه ليس منكم من احد الخ قوله ما لوارثه احب اليه من ماله
اي ان الذي يخلفه الانسان من المال وان كان هو في الحال منسوبا اليه فانه باعتبار
انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقية ونسبته
للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقية قوله ما لك ما قدمت
اي هو الذي تضاف اليه في الحياة وبعد الموت بخلاف المال الذي تخلفه ت

حديث اعلنوا النكاح قوله اعلنوا قال في النهاية
الاعلان في الاصل اظهار الشيء وقال في المصباح علن الامر علونا من باب قعد ظهر وانتشر
فهو عالن وعلن علنا من باب تعب لغة فهو علن وعلين والاسم العلانية مخفف واعلنته
بالالف اظهرته هب ت ه ت

حديث اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد الخ قال في
الكبير حسن غريب هب ت هب ت

حديث اعمار امتي قال في الكبير غريب هب ت ه

حديث اعمل لوجه واحد الخ قلت يفسره الحديث الاخر من

جعل

من جعل الهموم هما واحدا هم آخرته كفاه الله هم دنياه ت ه هب ه

حديث اعملوا وكل ميسر لما خلق له هب ت ه

حديث اعملي ولا تتكلي الخ سيأتي الكلام عليه عند شفاعتي لاهل الكبائر
من امتي هب ت هب ه هب ت ت

حديث اغبط الناس عندي مؤمن الخ قوله اغبط قال في النهاية
الغبطة حسد خاص يقال غبطت الرجل اغبطه غبطا اذا اشتهيت ان يكون لك مثل ما له
وان يدوم عليه ما هو فيه وقال في المصباح الغبطة حسن الحال وهو اسم من غبطه غبطا من باب
ضرب اذا تمنيت مثل ما ناله من غير ان تريد زواله عنه لما اعجبك منه وعظم عندك قوله خفيف
الحاذ بحاء مهملة واخره ذال معجمة خفيفة الحاذ اي الحال اي قليل العيال وقال في النهاية
الحاذ والحال واحد واصل الحاذ اي الحال الطريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس
اي خفيف الظهر من العيال وقوله الحاذ والحال واحد اي في المعنى لا في الرواية فالرواية بذال
معجمة كما سياتي في حديث خيركم في المائتين قوله وكان رزقه كفافا قال شيخنا اي بقدر
الحاجة لا يفضل عنها وقال النووي هو الكفاية لا زيادة ولا نقص قال وقد يحتج به لمذهب
من يقول الكفاف وصف من الفقر ومن الغنى وقال القرطبي هو ما يكف عن الحاجات ويدفع
الضرورات والفاقات ولا يلحق باهل الترفهات ومعنى هذا الحديث ان من حصل له ذلك فقد
حصل على مطلوبه وظفر بمرغوبه في الدنيا والاخرة قوله وكان غامضا في الناس قال
شيخنا باعجام الغين والضاد معا اي مغمورا غير مشهور وفي بعض النسخ باهمال الضاد فهو فاعل بمعنى
مفعول اي مغموما بعين محتقرا يزدرى وضبط الحكيم الترمذي بالوجهين قوله وقل تراثه
هو ما يخلفه الرجل لورثته فالتاء فيه بدل من الواو قوله عجلت منيته اي وفاته فان
الموت راحة لكل مؤمن وسمي الموت منية وجمعه منايا لانها مقدرة بوقت مخصوص قوله وقلت
بواكيه لان الميت يعذب ببكاء اهله عليه فالموفق من قلت بواكيه وكثرت مشايعوه فانطق الله
الالسنة بالثناء عليه هب ت ه ت

حديث اغبوا في العيادة الخ قوله اغبوا بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة وضم
الموحدة المشددة والعيادة بالعين المهملة والياء المثناة من تحت قال شيخنا الغب من اوراد
الابل ان ترد الماء يوما وتدعه يوما فنقل الى الزيارة بعد ايام وفي عيادة المريض زاد في
النهاية يقال غب الرجل اذا جاء زائرا بعد ايام وقال الحسن في كل اسبوع ومنه الحديث اغبوا
في عيادة المريض اي لا تعودوه في كل يوم لما يجد من ثقل العواد وقال في المصباح غب عن القوم
اغب من باب قتل غبا بالكسر جاءهم يوما بعد يوم ومنه حمى الغب يقال غبت عليه تغب غبا اذا اتت
يوما وتركت يوما وغبت الماشية تغب من باب ضرب غبا ايضا وغبوبا اذا شربت يوما وظمئت

يوماً واغبوا صاحبها بالالف **قوله** واربعوا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الراء وكسر الموحدة قال في النهاية اي دعوه يومين بعد العيادة وائتوه اليوم الرابع واصله من الربع في اوراد الابل وهي ان ترد يوماً وتترك يومين لا تسقي ثم ترد اليوم الرابع انتهى **قلت** والواو في واربعوا بمعنى او والحاصل انها لا تكون الا في الثالث من مبدا يوم الزيارة الاولى في الرابع وعبارة شيخنا ولا تكون كل يوم بل غبا او ربعا انتهى والمراد عيادة المريض والمراد وهي سنة والسنة فيها التخفيف وقد تكون مرة في المرض ومهما زاد فضل واحسان بعد سنتين من كان ينفعه المريض او كان يانس به فالعيادة في كل يوم وسياتي فيها مزيد كلام

حديث اغتنموا الدعاء عند الرقة الخ **قوله** الرقة بالراء المكسورة والقاف المفتوحة المشددة والمراد بالرقة ضد القسوة والشدة فهي هنا كناية عن لين القلب واهتمامه بالدعاء

حديث اغدوا في طلب العلم الخ قال شيخ مشايخنا في حديث اغدوا ابنيتكم الخ يدل على ان المراد بالغدو الذهاب والتوجه كما يطلق الرواح على ذلك وليس المراد حقيقة الغدو وهو التاخير الى اول النهار كما يراد بالرواح التاخير الى اخر النهار انتهى **قلت** وهذا هو المراد هنا **وقال** في المصباح غدا غدوا من باب قعد ذهب غدوة وهي ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس وجمعها غدى مثل مدية ومدى هذا اصله ثم كثر استعماله في الذهاب والانطلاق اي وقت كان ومنه اغدوا بالبنين **قوله** بكورها **قال** في المصباح بكر الى الشي بكورا من باب قعد اسرع اي وقت كان وسياتي الكلام على الغدوة في الغدوة في سبيل الله

حديث اغسلوا ايديكم ثم اشربوا فيها الخ وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال مررنا على بركة فجعلنا نكرع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرعوا ولكن اغسلوا ايديكم **وقال** شيخ شيوخنا وسنده ضعيف والكرع بالراء تناول الماء بالفم من غير اناء ولا كف **وقال** ابن التين حكى ابو عبد الملك انه الشرب باليدين معا قال واهل اللغة على خلافه ويرده حديث الباب **قلت** ويعارض حديث الباب ما في البخاري عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة والا كرعنا قال والرجل يحول الماء في حائطه قال فقال الرجل يا رسول الله عندي ماء بائت فانطلق الى العريش قال فانطلق بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن له **قال** فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه **قال** شيخ شيوخنا ان كان حديث ابن ماجه محفوظا فالنهي فيه للتنزيه والفعل لبيان الجواز وقصة جابر قبل النهي او النهي في غير حال الضرورة وهذا الفعل كان لضرورة شرب الماء الذي ليس ببارد فيشرب بالكرع لضرورة العطش لئلا

تكرهه

تكرهه نفسه اذا تكررت الجرع فقد لا يبلغ الغرض من الري اشار الى هذا الاخير ابن بطال وانما قيل للشرب بالفم كرع لانه فعل البهائم لشربها بافواهها والغالب انها تدخل اكارعها حينئذ في الماء ووقع عند ابن ماجه من وجه اخر عن ابن عمر قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشرب على بطوننا وهو الكرع وسنده ايضا ضعيف فهذا ان ثبت احتمل ان يكون النهي خاصا عن الشرب بهذه الصورة وهو ان يكون الشارب منبطحا على بطنه ويحمل حديث جابر على الشرب بالفم من مكان عال لا يحتاج الى الانبطاح

حديث اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم الى اخره في سنده عبد الله بن ميمون قال في الكبير واهي الحديث

حديث افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة الخ قال شيخنا الفقيه الامام ابو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي كتابا في شرح هذا الحديث قال فيه قد علم اصحاب المقالات انه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه من ابواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف اهل الحق في اصول التوحيد وفي تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد اكفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه فيرجع تاويل الحديث في افتراق الامة الى هذا النوع من الاختلاف وقد حدث في اخر ايام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهني واتباعه وتبرا منهم المتاخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر وانس ونحوهم ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئا فشيئا الى ان تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم اهل السنة والجماعة وهي الفرقة الناجية ثم سرد اسماءهم وعقايدهم انتهى كلام شيخنا **قلت** نقل الشمس السخاوي عن القرطبي نقلا عن ابن الجوزي فان قيل هل هذه الفرق معروفة فالجواب انا نعرف الافتراق واصول الفرق وان كل طائفة من الفرق انقسمت الى فرق وان لم نحط باسماء تلك الفرق ومذاهبها واصول الفرق الحرورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضة والجبرية وقد قال بعض اهل العلم اصل الفرق الضالة هذه الست وقد انقسمت كل فرقة منها اثنتي عشرة فرقة فصارت اثنتين وسبعين فرقة **وقال** ابن رسلان قيل في تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون من الخوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وهي اكثر من عشر فرق ولكن يعد ولد فرقة واحدة وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون **وفي رواية** الترمذي تفترق امتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي انتهى وفيه فضيلة على الاعتصام بالسنة والتمسك بها لا سيما عند كثرة البدع وظهور الاهواء

المفضلة في هذه الملة وقال في الكبير حسن صحيح حم ن ه

حديث لعن شوا لي قطيفتي في الحديث الحجر قوله احرشوا بضم الهمزة وكسر الفاء وضم الراء ويجوز كسر الهمزة فاكرا وضم الشين قال في المصباح فرشت البساط وغيره فرشا من باب قتل وفي لغة من باب ضرب قال وكيع هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم قلت وهذا مبني على انه لم يخرج من القبر والافقد قال في الاستيعاب انما اخرجت قبل ان اهالة التراب قلت ويؤيد حديث الباب ما ورد في خبر ابن عباس انه جعل في قبره قطيفة حمرا لكن اجابوا عنه بانه لم يكن برضى جملة الصحابة ولا علمهم وانما فعله شقران مولى النبي صلى الله عليه وسلم كراهة ان تلبس بعده وروى البيهقي عن ابن عباس انه كره وضع ثوب تحت الميت بقبره ومذهبنا انه يكره ان يوضع تحته مخدة بكسر الميم وفرش لانه اضاعة مال ن

حديث افشوا السلام الى اخره قوله افشوا قال شيخنا بهمزة قطع مفتوحة قال النووي السلام اول اسباب التالف ومفتاح استجلاب المودة وفي افشائه تمكين الفة المسلمين بعضهم لبعض واظهار شعارهم من غيرهم من اهل الملل مع ما فيه من رياضة النفوس ولزوم التواضع واعظام حرمات المسلمين قال وفي حديث اخر بذل السلام للعالم والسلام على من عرفت ومن لا تعرف وهما بمعنى افشا السلام قال وفيهما لطيفة اخرى انها تتضمن رفع التقاطع والتهاجر والشحنا وفساد ذات البين التي هي الحالقة وان سلامه لله تعالى لا يتبع فيه هواه ولا يخص اصحابه انتهى قوله واضربوا الهام قال شيخنا بتخفيف الميم جمع هامة وهي الراس والمراد به قتال العدو في الجهاد وقال في الكبير ت حسن صحيح غريب حم ن

حديث افضل الاعمال ان تدخل على اخيك المؤمن سرورا الى اخره قوله سرورا قال في المصباح سر يسر سرورا بالفتح والاسم السرور بالضم اذا فرح والمسرة منه وهو ما يسر به الانسان والجمع المسار انتهى حم ن حم ن

حديث افضل الاعمال بعد الايمان بالله التودد الى الناس قال في النهاية يقال وددت الرجل اوده اذا احببته وقال في المصباح وتودد اليه تحبب حم ن

حديث افضل الاعمال الايمان بالله وحده ثم الجهاد ثم حجة برة الى اخره قال شيخ شيوخنا قال ابن خالويه المبرور المقبول وقال غيره الذي لا يخالطه شي من الاثم ورجحه النووي وقيل الذي لا رياء فيه وقال القرطبي الاقوال التي ذكرت في تفسيره متقاربة المعنى وهي ان الحج الذي وفيت احكامه ووقع موقعا لما طلب من المكلف على الوجه الاكمل وقيل انه يظهر باخره فان رجع خيرا مما كان عرف انه مبرور ولاحمد والحاكم من حديث جابر قالوا يا رسول الله ما بر الحج قال اطعام الطعام وافشا السلام وفي اسناده ضعف فلو ثبت لكان هو المتعين دون غيره فان قيل الحديث يدل على ان الجهاد والحج ليسا من الايمان

لما تقتضيه ثم من المغايرة والترتيب فالجواب ان المراد بالايمان هنا التصديق وهذه حقيقته والايمان يطلق على الاعمال البدنية لانها مكملاته فائدة قال النووي ذكر في هذا الحديث الجهاد بعد الايمان وفي حديث اخر لم يذكر الحج وذكر العتق وفي حديث اخر بدا بالصلاة ثم البر ثم الجهاد وفي حديث اخر السلامة من اليد واللسان قال العلما اختلاف الاجوبة في ذلك باختلاف الاحوال واحتياج المخاطبين وذكر ما لا يعلمه السايل والسامعون وترك ما علموه ويمكن ان يقال ان لفظة من مراده كما يقال فلان اعقل الناس والمراد من اعقلهم ومنه حديث خيركم خيركم لاهله ومن المعلوم انه لا يصير بذلك خير الناس فان قيل لم قدم الجهاد وليس بركن على الحج وهو ركن فالجواب ان نفع الحج قاصر غالبا ونفع الجهاد متعد غالبا او كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين ووقوعه فرض عين اذ ذاك متكرر فكان اهم منه فقدم وتقدم الكلام على صيغة افضل في الحب الاعمال الى الله بما فيه كفاية مع اجوبة اخرى حم ن ه

حديث افضل الاعمال الحب في الله الى اخره قلت وسيأتي اوثق عرى الايمان الموالاة في الله والحب في الله والبغض في الله قال ابن رسلان فيه دليل على انه يجب ان يكون للرجل اعدا يبغضهم في الله كما يكون له اصدقا يحبهم في الله بيانه انك اذا احببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد ان تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن احب لسبب فبالضرورة يبغض لضده وهذان وصفان متلازمان لا ينفصل احدهما عن الاخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات ولذلك قال تعالى الى موسى عليه الصلاة والسلام هل واليت لي وليا وهل عاديت لي عدوا انتهى

حديث افضل الايام عند الله يوم الجمعة يعني ايام الاسبوع وسيأتي فيه مزيد كلام في افضل ايام الدنيا حم ن ه

حديث افضل الايمان الصبر والسماحة قال شيخنا زكريا الصبر حبس النفس على كريه يتحمله او لذيذ يفارقه وهو محمود ومطلوب ويقال الصبر الوقوع في البلا بحسن الادب بان لا يجزع ولا يتسخط ويقال الصبار اي بالتشديد الموحدة هو الذي عود نفسه الهجوم على المكاره والمتصبر هو الذي يتكلف حمل ما اصابه ويقابله المشقة والصابر من تحمل ذلك بدون مشقة وان وجد الما قوله والسماحة قال في النهاية المسامحة المساهلة يقال سمح واسمح اذا جاد واعطى عن كرم وسخا وقال في المصباح سمح بكذا يسمح بفتحتين سموحا وسماحة جاد واعطى او وافق على ما اريد منه واسمح بالالف لغة وقال الاصمعي سمح ثلاثيا بماله واسمح بقياده حم ن ه

حديث افضل الايمان ان تحب لله الى قوله وان تحب للناس الى اخره اي الطاعات

والمباحات الدنيوية والاخروية والمراد انه يجب ان يحصل لهم نظير ما حصل له لا عينه سوا كان ذلك في الامور المحسوسة او المعنوية وليس المراد ان يحصل لهم ما حصل له مع سلبه عنه ولا مع بقا عينه له اذ قيام الجوهر او العرض بمحلين محال فان قيل ظاهر الحديث طلب المساواة وكل احد يحب ان يكون افضل من غيره يجاب بان المراد الحث على التواضع فلا يحب ان يكون افضل من غيره ليري له عليه مزية ويستفاد ذلك من قوله تعالى تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ولا يتم ذلك الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصال محرمة

قوله وان تقول خيرا قال شيخ شيوخنا الخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية وتخرج المنهيات لان اسم الخير لا يتناولها **قوله** او تصمت قال في المصباح صمت صمتا من باب قتل سكت ٥ ٥ ٥

حديث افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وسببه كما في ابن ماجة عن ابي امامة قال عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمرة الاولى فقال يا رسول الله اي الجهاد افضل فسكت عنه فلما رمى الجمرة الثانية ساله فسكت عنه فلما رمى جمرة العقبة وضع رجله في الغرز ليركب قال اين السائل قال انا يا رسول الله قال كلمة حق الخ قال شيخنا قال الخطابي انما صار ذلك افضل الجهاد لان من جاهد العدو كان مترددا بين رجا وخوف لا يدري هل يغلب او يغلب وصاحب السلطان مقهور في يده فهو اذا قال الحق وامر بالمعروف فقد تعرض للتلف واهدف نفسه للهلاك فصار ذلك افضل انواع الجهاد من اجل غلبة الخوف انتهى قال ابن رسلان والاظهر ان فيه من التبعيضية مقدرة والتقدير من افضل الجهاد بدليل رواية الترمذي ان من اعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القران وعلمه فان التقدير من خيركم من تعلم القران وعلمه انتهى **قوله** جائر الجور في الحكم هو الظلم قال في المصباح جار في حكمه يجور جورا ظلم انتهى زاد في الكبير والضيا عن طارق بن شهاب حكاية قال الدميري اتفق للشيخ نور الدين علي بن يعقوب البكري انه دخل على الملك الناصر قلاوون فقال له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الجهاد الحديث وانت جائر ظالم تفعل كذا وكذا فامر السلطان بقطع لسانه فحصل للشيخ من ذلك جزع فشفع فيه الحاضرون فقال السلطان والله ما اردت بهذا القول الا تجربته هل هو مخلص في امره ام لا وامر انه لا يقيم بالقاهرة ولا بمصر فاقام بالجيزة الى ان مات سنة اربع وعشرين وسبعماية ومن شعره

كن يا علي على الطريق الاقوم ۞ وادع لخلاق الانام واسلم

ودع الهوى والنفس عنك بعزلة ۞ والوجه منك اقم لدين قيم

حديث

حديث افضل الحج العج والثج وسببه كما في ابن ماجة والترمذي عن ابي بكر قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الحج افضل قال العج والثج **قوله** العج بالعين المهملة المفتوحة والجيم المشددة قال شيخنا هو رفع الصوت بالتلبية **قوله** الثج بالثاء المثلثة المفتوحة والجيم المشددة قال شيخنا هو سيلان دما الهدي والاضاحي ٥ ٥ ٥

حديث افضل الحسنات الخ **قوله** تكرمة الجلسا قال في النهاية التكرمة الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش او سرير مما يعد لاكرامه وهي تفعلة من الكرامة انتهى قلت والمراد ان يبسط له ردا او وسادة او نحو ذلك فهذا من جملة اكرامه ٥ ٥ ٥

حديث افضل الدعا ان تسال الخ **قوله** العفو قال شيخنا العفو محو الذنب **قوله** العافية قال شيخنا ان تسلم من الاسقام والبلايا وقال ايضا وهي من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن في الدين والدنيا والاخرة **قوله** فقد افلحت قال شيخنا في الدر تبعا لاصله الفلاح البقا والفوز والظفر وقال في الكبير حسن ٥ ٥ ٥ ٥

حديث افضل الدنانير الخ قلت وفي اخره قال ابو قلابة وبدا بالعيال ثم قال ابو قلابة واي رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال له صغار يعفهم او ينفعهم الله به ويغنيهم وفي رواية دينار انفقته في سبيل ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك قال النووي مقصود الباب اي حديثا الباب الحث على النفقة على العيال وبيان عظم الثواب فيه لان منهم من يجب نفقته بالقرابة ومنهم من تكون مندوبة وتكون صدقة وصلة ومنهم من تكون واجبة بملك النكاح او ملك اليمين وهذا كله فاضل محثوث عليه وهو افضل من صدقة التطوع ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في رواية ابن ابي شيبة اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك قلت كذا قال في رواية ابن ابي شيبة وهي في صحيح مسلم كما تقدم انتهى ثم قال مع انه ذكر قبل النفقة في سبيل الله وفي العتق والصدقة ورجح النفقة على العيال على هذا كله لما ذكرناه وزاده تاكيدا بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر كفى اثما ان يحبس عمن يملك قوته فقوته مفعول يحبس انتهى ٥ ٥ ٥

حديث افضل الذكر لا اله الا الله الخ قال شيخنا قال الطيبي قال بعض المحققين انما جعل التهليل افضل الذكر لان لها تاثيرا في تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمة التي هي معبودات في الظاهر قال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه فيفيد نفي عموم الالهة بقوله لا اله ويثبت الواحد بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولي على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق واطلاق الدعا على الحمد من باب المجاز ولعله

جعل افضل الدعا من حيث انه ثنا لطيف بوقع مسلكه ومن ذلك قول امية بن ابي الصلت
حين خرج الي بعض الملوك يطلب نايلة

اذا اثني عليك المرء يوما ... كفاه من تعرضه الثنا

وقال المظهري انما كان التهليل افضل الذكر لانه لا يصح الايمان الا به وانما جعل
الحمد افضل الدعا لان الدعا عبارة عن ذكر الله وان يطلب منه حاجة والحمد لله يشملها
فان من حمد الله انما يحمده علي نعمته والحمد علي النعمة طلب مزيد قال تعالي لين شكرتم لازيدنكم
قال الطيبي ويمكن ان يكون قوله الحمد لله من باب التلميح والاشارة الي قوله اهدنا الصراط
المستقيم صراط الذين انعمت عليهم واي دعا افضل واكمل واجمع من ذلك وفي نوادر الاصول
للحكيم الترمذي من طريق الجارود قال كان وكيع يقول الحمد لله شكر لا اله الا الله قال
الحكيم فيما طهر من كلمة وكيع لان كلمة لا اله الا الله اعظم النعم فاذا حمد الله عليها كانت كلمة
الحمد قول لا اله الا الله متضمنة مشتملة عليها الحمد لله انتهى وقال زين العرب وكان افضل
الذكر لا اله الا الله لانه توحيد لله تعالي وبه صحة الايمان وبما في معناه وفيه اثبات الالهية
لله تعالي ونفيها عما عداه وليس هذا فيما سواه من الاذكار وافضل الدعا الحمد لله
وكذا جعل فاتحة ام القران ولم يفتتح بغيره من الادعية لان افضل الدعا ان يذكر العبد
ربه ويثني له من فضله وقوله الحمد لله يشتمل علي الدعا وطلب المزيد انتهى

حديث افضل الرقاب اعلاها ثمنا **قوله** اعلاها بالعين المهملة للاكثر وفي
رواية النسائي والكشميهني والنسفي بالغين المعجمة **قال** شيخ شيوخنا المراد **قال**
في قوله معناهما متقارب ووقع عند مسلم اكثرها ثمنا وهو يبين المراد قال النووي
محله والله اعلم فيمن اراد ان يعتق رقبة واحدة اما لو كان مع شخص الف درهم مثلا فاراد
ان يشتري بها رقبة يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالرقبتان افضل
قال وهذا بخلاف الاضحية فان الواحدة السمينة فيها افضل لان المطلوب هنا فك الرقبة وهنا
طيب اللحم انتهى والذي يظهر ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فرب شخص واحد اذا اعتق انتفع
بالعتق وانتفع به اضعاف ما يحصل من النفع بعتق اكثر عددا منه ورب محتاج الي كثرة اللحم
لتفرقته علي المحاويج الذين ينتفعون به اكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم فالضابط ان مهما كان
اكثر نفعا كان افضل سوا قل او كثر واحتج به لمالك في ان العتق الرقبة الكافرة اذا كانت
اغلا ثمنا من المسلمة افضل وخالفه اصبغ وغيره وقالوا المراد بقوله اغلاها ثمنا من المسلمين
كما هو مقيد به في حديث اخر **قوله** وانفسها عند اهلها اي ما اغتباطهم بها اشد فان عتق
مثل ذلك ما يقع غالبا الا خالصا وهو كقوله تعالي لن تنالوا البر حتي تنفقوا مما تحبون

حديث افضل الساعات الخ **قوله** جوف الليل الاخر قال في النهاية

أي

اي ثلثه الاخر وهو الجزء الخامس من اسداس الليل

حديث افضل الصدقة ان تصدق وانت صحيح الخ **قوله** وانت صحيح
قال شيخ شيوخنا قال ابن المنير المراد بالصحة في الحديث من لم يدخل في مرض مخوف فيتصدق
عند انقطاع امله من الحياة كما اشار اليه في اخره بقوله ولا تمهل حتي اذا بلغت الحلقوم
ولما كانت مجاهدة النفس علي اخراج المال مع قيام مانع الشح دالا علي صحة القصد وقوة الرغبة
في القربة كان ذلك افضل من غيره وليس المراد ان نفس الشح هو السبب في هذه الافضلية
قوله ان تصدق خبر مبتدا محذوف اي اعظم الصدقة اجرا ان تصدق بتخفيف
الصاد علي حذف احدي التاءين واصله ان تتصدق وبالتشديد علي ادغامها **قوله** وانت
صحيح شحيح قال صاحب المنتهي الشح بخل مع حرص وقال صاحب المحكم الشح مثلث الشين والضم
اعلا قال شيخنا قال الخطابي الشح ابلغ في المنع من البخل فهو بمنزلة الجنس والبخل بمنزلة النوع
واكثر ما يقال البخل في افراد الامور وخواص الاشيا والشح وهو كالوصف اللازم للانسان
من قبل الطبع والجبلة وقال بعضهم البخل ان يضن بماله والشح ان يبخل بماله ومعروفه قال
شيخ شيوخنا قال الخطابي فيه ان المرض يقصر يد المالك عن بعض ملكه وان سخاوته
بالمال في مرضه لا يمحو عنه سمة البخل وكذلك شرط صحة البدن والشح بالمال لانه في الحالتين
يجد للمال وقعا في قلبه لما يامله من البقا فيحذر معه الفقر قال ابن بطال وغيره لما كان
الشح غالبا في الصحة فالسماح فيه بالصدقة اصدق في النية واعظم للاجر بخلاف
من يئس من الحياة ورأي مصير المال لغيره **قوله** تامل بضم الميم اي تطمع **قوله** ولا تمهل
بالاسكان علي انه نهي وبالرفع علي انه نفي فيكون مستانفا ويجوز النصب اي عطفا
علي تصدق **قوله** اذا بلغت اي الروح والمراد قاربت بلوغه اذ لو بلغته حقيقة
لم يصح شي من تصرفاته ولم يجر للروح ذكر اغنانا عنه دلالة السياق والحلقوم مجري النفس
قاله ابو عبيدة **قوله** قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان الظاهر
ان هذا المذكور علي سبيل المثال وقال الخطابي فلان الاول والثاني الموصي له وفلان
الاخير الوارث لانه ان شا ابطله وان شا اجازه وقال غيره يحتمل ان يكون المراد الجميع
من يوصي له وانما ادخل كان في الثالث اشارة الي تقدير القدر له بذلك وقال الكرماني
يحتمل ان يكون الاول الوارث والثاني المورث والثالث الموصي له قلت ويحتمل ان يكون
بعضها وصية وبعضها اقرارا قلت وعبارة شيخنا زكريا لفلان كذا ولفلان كذا كناية
عن الموصي له والموصي به فيهما وقد كان لفلان كناية عن الوارث اي وقد صار ما اوصي به
للوارث فيبطله ان شا اذا زاد علي الثلث انتهى وعبارة شيخنا قال الخطابي المراد به
الوارث وقال غيره المراد به سبق القضا للموصي له قال الكرماني وهو الظاهر وفي الحديث

ان المتصدق في الحياة وفي الصحة افضل منه بعد الموت وفي المرض واشار الى ذلك بقوله
وانت صحيح الخ لانه في حال الصحة يصعب عليه اخراج المال غالبا لما يخوفه به الشيطان
ويزين له من امكان طول العمر والحاجة الى المال كما قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر الآية
قال بعض السلف ان اهل الترف يعصون الله تعالى في اموالهم مرتين يبخلون بها وهي في ايديهم
يعني في الحياة ويسرفون فيها اذا خرجت عن ايديهم يعني بعد الموت ومعنى الحديث ان التصدق
في حال صحتك وشحك واختصاص المال بك لا في حال سقمك وسياق موتك لان المال حينئذ خرج
منك وتعلق بغيرك تنبيه في خط شيخنا رحمه الله تعالى تامل العيش بضم العين المهملة
والتحتية والشين المعجمة وكذا الخط في الكبير قلت وفي رواية النسائي تطمع
بالغنى وبالعين المعجمة والنون اي الغنى وفي رواية البخاري

حديث افضل الصدقة جهد المقل وابدأ بمن تعول قوله جهد المقل
قال في النهاية بضم الجيم اي قدر ما يحتمله حال القليل المال قال ابن رسلان اي قدر ما يقدر
عليه المقل يعني من المال لا شك ان الصدقة بالشيء مع شدة الحاجة اليه والشهوة له
افضل من صدقة الغني وذلك بشرط ان لا يضر ذلك بدينه من ضعفه عن القيام في الصلاة
وكشف عورته وعجزه لذلك قوله وابدأ بمن تعول قال ابن رسلان اي بمن يلزمه كفايته
من عياله ثم بعد ذلك يدفع الصدقة لغيرهم لان القيام بكفاية العيال واجب عليه
والصدقة على الغير مندوب اليها ولا يدخل في ذلك ترفه العيال وتشهيهم واطعامهم
لذائذ الاطعمة بما زاد على كفايتهم من الترفه لان من لم تندفع حاجته اولى بالصدقة ممن
اندفعت حاجته في مقصود الشرع

حديث افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ قوله عن ظهر غنى اي لا صدقة
كاملة الا قال شيخنا اي ما وقع من غير محتاج الى ما تصدق به لنفسه او لمن تلزمه
نفقته قال الخطابي لفظ الظهر يراد في مثل هذا اشباعا للكلام والمعنى افضل الصدقة
ما اخرجه الانسان من ماله بعد ان يستبقي منه قدر الكفاية ولذلك قال بعده وابدأ بمن
تعول وقال البغوي المراد غنى يستظهر به على النوائب التي تنوبه والتنكير في قوله غنى
للتعظيم هذا هو المعتمد في معنى الحديث وقيل المراد خير الصدقة ما اغنيت به من اعطيته
عن المسألة وقيل عن للسببية والظهر زائد اي خير الصدقة ما كان سببها غنى في المتصدق
قوله واليد العليا الى اخره اختلف في تفسير اليد العليا هل هي المتعففة او المنفقة
والسفلى السائلة او غير ذلك وورد في رواية انها المنفقة وعليها قال شيخنا قال القرطبي
هذا النص يرفع الخلاف في التفسير لكن ادعى ابو العباس الداني في اطراف الموطا ان هذا التفسير
مدرج في الحديث وصرح في رواية عند العسكري في الصحابة انه من كلام ابن عمر والاكثر رووا

المنفقة

الكراس الحادي عشر من العلقمي على الجامع الصغير

المنفقة ورواه بعضهم المتعففة بتاء وعين وفاء وقيل انه تصحيف انتهى وقال
شيخ شيوخنا ومحصل ما في الآثار ان اعلا الايدي المنفقة ثم المتعففة عن الاخذ ثم الآخذ
بغير سؤال واسفل الايدي السائلة والمانعة والله اعلم

حديث افضل الصدقة سقي الماء وسببه كما في ابي داود عن سعد بن عبادة انه قال
يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاي الصدقة افضل قال الماء قال فحفر بئرا وقال
هذه لام سعد

حديث افضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح قوله الكاشح هو الذي يضمر
العداوة ويطوي عليها كشحه اي باطنه قال في المصباح الكشح مثل فلس ما بين الخاصرة الى
الضلع الخلف والكشح بفتحتين داء يصيب الانسان في كشحه فاذا كوي منه قيل كشح بالبناء للمفعول
فهو مكشوح والكاشح الذي يطوي كشحه على العداوة وقيل الذي يتباعد عنك وعبارة
شيخنا الكاشح العدو الذي يضمر عداوته ويطوي عليها كشحه اي باطنه والكشح الخصر
او الذي يطوي عنك كشحه ولا يالفك

حديث افضل صدقة اللسان الشفاعة تفك بها الاسير الخ قوله الشفاعة
قال في النهاية هي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم وقيل هي انضمام الادنى
الى الاعلى ليستعين به على ما يرومه قال في الفتح قوله تفك بها الاسير في رواية
وفكوا العاني اي اطلقوا الاسير والاسير هو الشخص المأخوذ وان لم يكن مربوطا قوله
وتدفع عنه الكريهة المراد ما يكرهه الانسان ويشق عليه

حديث افضل الصدقة اصلاح ذات البين قوله اصلاح ذات البين
قال ابن رسلان اي اصلاح احوال البين يعني ما بينكم من الاحوال حتى يكون احوالكم احوال
صحبة والفة واتفاق وقيل اصلاح ذات البين هو اصلاح الفساد والفتنة التي
تكون بين القوم واسكان الفتنة الثائرة بين القوم او بين شخصين فالاصلاح اذا
ذاك واجب وجوب كفاية مهما وجد اليه سبيلا ويحصل الاصلاح بتسوية احوال المختلفين
ومساعدتهم بما رزقه الله تعالى قال في المصباح والبين بالفتح من الاضداد يطلق
على الوصل وعلى الفرقة ومنه ذات البين للعداوة والبغضاء وقولهم لاصلاح ذات
البين اي لاصلاح الفساد بين القوم والمراد اسكان الثائرة وبين ظرف مبهم
لا يتبين معناه الا باضافته الى اثنين فصاعدا او ما يقوم مقام ذلك كقوله تعالى
عوان بين ذلك انتهى وقال ابن الملقن ذات البين اي الوصل اصلاح حال الوصل
ومراد المصطفى بها ان تكون فتنة بين طائفتين من المسلمين فيتحمل رجل مالا ليصلح بينهم انتهى

حديث افضل الصدقة المنيح الخ منحة الورق القرض والتقدم

الكلام في دعوات حضرته

حديث أفضل الصدقة ظل فسطاط الخ الفسطاط قال شيخنا
بالضم والكسر المدينة التي فيها مجتمع الناس وهو أيضا ضرب من الأبنية في السفر دون
السرادق انتهى ومثله عبارة النهاية وقال في المصباح الفسطاط بضم الفاء وكسرها
بيت من الشعر والجمع فساطيط والفسطاط بالوجهين أيضا مدينة مصر قديما وبعضهم
يقول كل مدينة جامعة فسطاط وفيه لغات وبابه الكسر وشذ من ذلك ألفاظ جاءت
بالوجهين الفسطاط والقسطاس والقرطاس انتهى قال شيخنا في حديث الباب معناه
أن ينصب خباء للغزاة يستظلون فيه والأظهر فيه ضم الفاء وحكي كسرها قوله
أو طروقة فحل قال شيخنا وحقة طروقة الفحل أي يعلوا الفحل مثلها في سنها فعولة بمعنى
مفعولة أي مركوبة له وكل ناقة طروقة فحلها وكل امرأة طروقة زوجها انتهى وقال في المصباح
وطرق الفحل الناقة طرقا ضربها فهي طروقة فعولة بفتح الفاء بمعنى مفعولة وفيها حقة طروقة
الفحل المراد التي بلغت أن يطرقها ولا يشترط أن تكون قد طرقها وكل امرأة طروقة بعلها
انتهى وقال شيخنا قوله أو طروقة فحل بفتح الطاء معناه أن يمنح الغازي فرسا أو ناقة بلغت
أن يطرقها الفحل يغزو عليها وقال في الكبير حسن صحيح غريب

حديث أفضل الصلاة بعد المكتوبة الصلاة في جوف الليل قال في النهاية
قيل أي الليل أسمع قال جوف الليل الآخر أي ثلثه الآخر وهو الجزء الخامس من أسداس الليل انتهى
وعبارة شيخنا وجوف الليل سدسه الخامس انتهى وفي المشارق وقوله من جوف الليل الآخر
أي داخله ووسطه انتهى وعبارة القاموس وجوف الليل الآخر وفي الحديث أي ثلثه
الآخر وهو الخامس من أسداس الليل انتهى قلت والذي ظهر لي أنه حيث أطلق
الجوف فمعناه ما في المشارق وحيث قيد بالثلث الآخر فمعناه ما في النهاية وإطلاق شيخنا
المراد به ما في أصله وقد يقال ما في النهاية ومختصرها تفسير مراد وما في المشارق
هو الأصل في تفسير الجوف فيه دليل لما اتفق العلماء عليه أن تطوع الليل أفضل من تطوع
النهار وقال شيخنا استدل أبو إسحاق المروزي من أصحابنا على أن صلاة الليل أفضل
من السنن الراتبة وقال أكثر أصحابنا الرواتب أفضل لأنها تشبه الفرائض قال
النووي والأول أقوى وأوفق للحديث انتهى قال في الكبير وابن جرير وصححه قوله وأفضل
الصيام إلى آخره قال شيخنا قال القرطبي إنما كان صوم المحرم أفضل الصيام
من أجل أنه أول السنة المستأنفة فكان استفتاحها بالصوم الذي هو ضياء أفضل
الأعمال وقال شيخنا أيضا قال الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي ما الحكمة
في تسمية المحرم شهر الله والشهور كلها لله يحتمل أن يقال إنه لما كان من الأشهر الحرم التي حرم الله

فيها

فيها القتال وكان أول شهور السنة أضيف إليه إضافة تخصيص ولم يصح إضافة شيء من
الشهور إلى الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا شهر الله المحرم انتهى وقال شيخنا
قول شيخنا لم خص المحرم بقولهم شهر الله دون سائر الشهور مع أن فيها ما يساويه في الفضل
أو يزيد عليه كرمضان ووجدت ما يجاب به أن هذا الاسم إسلامي دون سائر الشهور فإن
أسماءها كلها على ما كانت عليه في الجاهلية وكان اسم المحرم في الجاهلية صفر الأول والذي
بعده صفر الثاني فلما جاء الإسلام سماه الله المحرم فأضيف إلى الله بهذا الاعتبار وهذه فائدة
لطيفة رأيتها في الجمهرة انتهى قال ابن رسلان قال علم الدين السخاوي سمي المحرم
بذلك لكونه شهرا محرما وعندي أنه سمي بذلك تأكيدا لتحريمه لأن العرب كانت تتقلب فيه
فتحله عاما وتحرمه عاما قال ويجمع على محرمات ومحارم ومحاريم ونسبة المحرم إلى الله
للتعظيم كقوله تعالى ناقة الله انتهى قال شيخنا ومن العرب من يسميه مؤتمر ويجمع مآمر
ومآمير انتهى قلت فإن قيل لم جعل المحرم أول السنة قلت لما روى سعيد بن منصور في
سننه قال حدثنا نوح بن قيس حدثنا عثمان بن محصن عن ابن عباس قال في قوله تعالى
والفجر قال الفجر شهر المحرم هو فجر السنة قال شيخنا فأخرجه البيهقي في الشعب وإسناده
حسن قال شيخ الإسلام ابن حجر في أماليه بهذا يحصل الجواب عن الحكمة في تأخير التاريخ من
ربيع الأول إلى المحرم بعد أن اتفقوا على جعل التاريخ من الهجرة وإنما كانت في ربيع الأول
وقال أيضا قيل الحكمة في جعل المحرم أول السنة أن يحصل الابتداء بشهر حرام ويختم بشهر حرام
ويتوسط السنة بشهر حرام وهو رجب وإنما توالى شهران في الآخر لإرادة تفضيل الختام
والأعمال بالخواتيم انتهى وقال البخاري في تاريخه حدثنا إبراهيم حدثنا يونس عن أبي إسحاق
عن الأسود عن عبيد بن عمير قال المحرم شهر الله وهو رأس السنة فيه يكسى البيت ويؤرخ الناس
ويضرب فيه الورق انتهى قال ابن رسلان استدل النووي وغيره بهذا الحديث أن أفضل
ما تطوع به من الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم ويحتمل أن يراد أنه أفضل شهر تطوع بصيامه
كاملا بعد رمضان شهر الله المحرم فأما التطوع ببعض شهر فقد يكون أفضل من بعض أيامه كصيام
عرفة وعشر ذي الحجة ويشهد لهذا ما أخرجه الترمذي من حديث علي أن رجلا أتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أخبرني بشهر أصومه بعد رمضان فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إن كنت صائما شهرا بعد رمضان فصم المحرم فإنه شهر الله وفيه يوم
تاب الله فيه على قوم ويتوب فيه على آخرين قلت ويلزم لكل بقية الأشهر
الحرم ونظائره الاستواء في الفضيلة نعم قال شيخنا ذكر أبو الطاهر تقديم
رجب خروجا من خلاف من فضله على الأشهر الحرم انتهى ثم شعبان الخبر كان يصوم شعبان
كله كان يصوم شعبان إلا قليلا قال العلماء اللفظ الثاني مفسر للأول فالمراد بكله غالبه

وقيل كان يصومه كله في وقت وبعضه في اخر وقيل كان يصوم كان من اوله وتارة من
وسطه وتارة من اخره ولا يترك منه شيا بلا صيام لكن في اكثر من سنة وقيل انما خصه بكثرة
الصيام لانه ترفع فيه اعمال العباد في سنتهم فان قلت قد مر ان افضل الصيام بعد رمضان
المحرم فكيف اكثر منه في شعبان دون المحرم قلنا لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم
الا في اخر الحياة قبل التمكن من صومه او لعله كان يعرض له فيه اعذار يمنع من اكثار الصوم
فيه **قالت** العلما وانما لم يستكمل شهرا غير رمضان لئلا يظن وجوبه ❁ ❁ ❁

حديث افضل الصلاة طول القنوت قال النووي المراد به هنا القيام
باتفاق العلما فيما علمت انتهى ويطلق ايضا على غيره لكن كالطاعة والصلاة والسكوت
والخشوع والدعا والاقرار بالعبودية وسياتي بقية الكلام عليه في عليكم بكثرة السجود

حديث افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة لانه ابعد عن الريا
وتقدم ما يستثنى فيه ❁ ❁ ❁

حديث افضل الصوم بعد رمضان شعبان الخ تقدم ما فيه قريبا وقال
في الكبير عن بريدة ليس بالقوي ❁ ❁ ❁

حديث افضل الصوم صوم اخي داود **قال** شيخنا قال الشيخ عز الدين
ابن عبد السلام في فتاويه قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن العاص لا افضل
من ذلك معناه لا افضل لك من ذلك لانه قال له في الحديث فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك
ونفهت نفسك فهجمت مكسورة اي كلت وغارت عينك وكان اكثر الصحابة رضي الله عنهم ما يسالون
عن افضل الاعمال الا ليختاروه لانفسهم فكانه قال اي الصوم افضل لي وقد سال رجل
اي الاعمال افضل فقال الجهاد في سبيل الله وساله اخر اي الاعمال افضل فقال بر الوالدين
وساله اخر فقال الصلاة لاول وقتها لانه صلى الله عليه وسلم فهم كل واحد ان يسال عن اي اعماله
افضل فاجابه على ما فهم عن قصده فكان كل واحد منهم يسال عن اي الاعمال افضل في حقي
فاجابه على ما فهم منه وهذا لفظ عام ورد على سبب خاص واقترن به ما يدل لقصده على سببه
وكذلك قوله افضل الصيام صيام اخي داود محمول على من يسال اي الصوم وتعريفه
افضل وينبغي ان يحمل على ما ذكرناه توفيقا بين الاحاديث على حسب الامكان مع ما ذكرناه
من القراين الدالة على انهم انما يسالون عن الافضل ليختاروه لانفسهم انتهى **قلت**
والحاصل ان صوم يوم وافطار يوم افضل من صيام الدهر كما قاله المتولي واختاره السبكي
وغيره قال شيخنا زكريا لكن في فتاوي ابن عبد السلام ان العكس افضل لان الحسنة
بعشر امثالها وقوله في حديث ابن عمرو لا افضل من ذلك اي لك انتهى وانما كانت هذه
الطريقة افضل وهي صوم يوم وافطار يوم من اجل الاخذ بالرفق للنفس التي يخشى

منها السامة وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يمل حتى تملوا والله يحب ان يديم فضله
ويوالي احسانه وانما كان ذلك ارفق لان فطر يوم يريح البدن ويذهب ضرر التعب الماضي
والسر في ذلك ايضا ان صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده لكنه
بخلاف صوم يوم وفطر يوم فانه وان كان اشق من صوم الدهر لا ينهك البدن بحيث يضعف عند
لقا العدو بل يستعان بفطر يوم على صيام يوم فلا يضعف عن الجهاد وغيره من الحقوق وما جنح
اليه ابن عبد السلام يعارضه هنا اقتضا العادة والجبلة التقصير في حقوق يعارضها طول
الصيام ومقدار ذلك الفايت مع مقدار الحاصل من الصيام غير معلوم لنا فالاولى ان يجري
الحديث على ظاهره وعمومه واذا تعارضت المصلحة والمفسدة فمقدار تاثير كل واحد منهما
في الحث والمنع غير محقق لنا فالطريق انا نفوض الامر الى صاحب الشرع ونجري على ما دل عليه اللفظ
مع ما ذكرناه من قوة الظاهر هنا اشار الى ذلك في فتح الباري وتقدم بعض ذلك في احب
الصيام **قوله** ولا يفر اذا لاقى زاد النسائي واذا وعد لم يخلف قال شيخ شيوخنا فيه
اشارة الى سبب النهي عن الزيادة على صوم داود وخشية ان يعجز عن الذي يلتزمه فيكون
كمن وعد فاخلف كما ان في قوله ولا يفر اذا لاقى اشارة الى حكمة صوم يوم وافطار يوم قال
الخطابي ما محصله ان الله تعالى لم يتعبد عبده بالصوم خاصة بل تعبده بانواع من العبادات
فلو استفرغ جهده في الصوم لنقص في غيره فالاولى الاقتصاد فيه ليستبقي بعض القوة لغيره
وقد اشير الى ذلك بقوله عليه السلام في داود عليه السلام وكان لا يفر اذا لاقى لانه كان يتقوى
بالفطر لاجل الجهاد **وقال** في الكبير **ق ت** حسن صحيح ❁ ❁ ❁

حديث افضل العباد درجة الخ **قال** شيخنا اختلف في الذاكرين الله
كثيرا فقال الامام ابو الحسن الواحدي قال ابن عباس المراد يذكرون الله في ادبار الصلوات
غدوا وعشيا وفي المضاجع وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا وراح من منزله ذكر الله تعالى
وقال مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيرا حتى يذكر الله تعالى قائما وقاعدا ومضطجعا
وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قول الله تعالى والذاكرين
الله كثيرا هذا نقل الواحدي **وسئل** الامام ابو عمرو بن الصلاح عن القدر الذي يصير به
من الذاكرين الله كثيرا فقال اذا واظب على الاذكار الماثورة المثبتة صباحا ومساء وفي الاوقات
والاحوال المختلفة ليلا ونهارا وهي مثبتة في عمل اليوم والليلة كان من الذاكرين الله
كثيرا انتهى ❁ ❁ ❁

حديث افضل العبادة انتظار الفرج هذا الحديث لم يخرجه في الكبير وخرجه
في الصغير و في جزء البحار ورد من في الدرر البزار **هب** عن انس **هب** وضعفه **قر**
عن ابن مسعود وابن عساكر عن علي **هب عد** عن ابن عباس انتهى العزيزي على **هب** للبيهقي

بجيد انتهى قال شيخنا قال المظهري يعني اذا نزل باحد بلاء فترك الشكاية صبرا وانتظر
الفرج فذلك افضل العبادات لان الصبر في البلاء انقياد لقضاء الله انتهى
حديث افضل العبادة الفقه وافضل الدين الورع تقدم حد الفقه
لغة واصطلاحا قوله وافضل الدين الورع قال بعضهم الورع الخروج من كل شبهة
ومحاسبة النفس مع كل طرفة ولحظة والورع يكون في خواطر القلوب وفي سائر اعمال
الجوارح عبادات كانت او عادات وتقدم فيه حد واخرى في ادا ما افترض الله عليك
مع الفرق بينه وبين الزهد
حديث افضل العبادة اجرا سرعة القيام من عند المريض قلت تقدير
الاقامة بقدر فواق ناقة وسيأتي العيادة فواق ناقة فياتي الكلام عليهما
حديث افضل القران الحمد لله رب العالمين قال شيخنا اختلف الناس
هل في القران شيء افضل من شيء فذهب الامام ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني
وابن حبان الى المنع لان الجميع كلام الله ولئلا يوهم التفضيل نقص المفضل عليه وروي هذا
القول عن مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القران على بعض خطا وذهب اخرون الى
التفضيل لظواهر الاحاديث منهم اسحاق بن راهويه وابو بكر بن العربي والغزالي
وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين وقال ابن
الحصار العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل وقال
الشيخ عز الدين بن عبد السلام كلام الله في الله افضل من كلامه في غيره فقل هو الله احد
افضل من تبت يدا ابي لهب واختلف القائلون بالتفضيل فقال بعضهم الفضل راجع
الى عظم الاجر ومضاعفة الثواب بحسب انفعالات النفس وخشيتها وتدبرها وتفكرها
عند ورود اوصاف العلى وقيل بل يرجع لذات اللفظ وان ما تضمنه قوله تعالى
والهكم اله واحد الاية واية الكرسي واخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالات
على وحدانيته وصفاته ليس موجودا مثلا في تبت يدا ابي لهب وما كان مثلها فالتفضيل
انما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها وقال الحليمي ونقله عنه البيهقي معنى التفضيل
يرجع الى اشياء احدها ان يكون العمل باية اولى من العمل باخرى واعود على الناس وعلى
هذا يقال ايات الامر والنهي والوعد والوعيد خير من ايات القصص لانها انما اريد
بها تاكيد الامر والنهي والانذار والتبشير ولا غنى بالناس عن هذه الامور وقد يستغنون
عن القصص فكان ما هو اعود عليهم وانفع لهم مما يجري مجرى الاصول خيرا لهم مما يجعل تبعا
لما لا بد منه الثاني ان يقال الايات التي تشتمل على تعديد اسماء الله وبيان
صفاته والدلالة على عظمته افضل بمعنى ان مخبراتها اسنى واجل قدرا الثالث

ان

ان يقال سورة خير من سورة واية خير من اية بمعنى ان القاري يتعجل بقراتها فائدة سوى
الثواب الاجل ويتادى منه بتلاوتها عبادة كقراءة اية الكرسي والاخلاص والمعوذتين
فان قاريها يتعجل بقراتها الاحتراز مما يخشى والاعتصام بالله ويتادى بتلاوتها عبادة
الله فيها من ذكره سبحانه بالصفات العلى على سبيل الاعتقاد لها وسكون النفس
الى فضل ذلك الذكر وبركته فاما ايات الحكم فلا يقع بنفس تلاوتها اقامة حكم وانما
يقع بها علم وقد يقال ان سورة افضل من سورة لان الله جعل قراتها كقراءة اضعافها
مما سواها واوجب بها من الثواب ما لم يوجب بغيرها وان كان المعنى الذي لاجله بلغ
بها هذا المقدار لا يظهر لنا كما يقال ان يوما افضل من يوم وشهرا افضل من شهر بمعنى ان
العبادة فيه تفضل على العبادة في غيره والذنب فيه اعظم منه في غيره وكما يقال ان
الحرم افضل من الحل لانه يتادى فيه من المناسك ما لا يتادى في غيره والصلاة فيه تكون
كصلاة مضاعفة مما تقام في غيره قال الحسن البصري ان الله اودع علوم الكتب السابقة
في القران ثم اودع علوم القران في الفاتحة فمن علم تفسيرها كان كمن علم تفسير جميع الكتب
المنزلة اخرجه البيهقي وبيان اشتمالها على علوم القران قرره الزمخشري باشتمالها
على الثناء على الله بما هو اهله وعلى التعبد بالامر والنهي وعلى الوعد والوعيد وايات
القران لا تخلو عن هذه الامور وقال الامام فخر الدين المقصود من القران كله
تقرير امور اربعة الالهيات والمعاد والنبوات واثبات القضاء والقدر لله تعالى
فقوله الحمد لله رب العالمين يدل على الالهيات وقوله مالك يوم الدين يدل على المعاد
وقوله اياك نعبد واياك نستعين يدل على نفي الجبر وعلى اثبات ان الكل بقضاء الله وقدره
وقوله اهدنا الصراط المستقيم الى اخر السورة يدل على اثبات قضاء الله وعلى النبوات
فلما كان المقصد الاعظم من القران هذه المطالب الاربعة وهذه السورة مشتملة عليها
سميت ام القران قال شيخنا قلت ولا تنافي بين كون الفاتحة اعظم السور وبين
الحديث الاخر ان البقرة اعظم السور لان المراد به ما عدا الفاتحة من السور التي فصلت
فيها الاحكام وضربت الامثال واقيمت الحجج اذ لم تشتمل سورة على ما اشتملت عليه ولذلك
سميت فسطاط القران قال ابن العربي في احكامه سمعت بعض اشياخي يقول
فيها الف امر والف نهي والف حكم والف خبر ولعظم فقهها اقام ابن عمر ثمان سنين على تعلمها
اخرجه مالك في الموطا قال ابن العربي ايضا وانما صارت اية الكرسي اعظم الايات لعظم
مقتضاها فان الشيء انما يشرف بشرف ذاته ومقتضاه ومتعلقاته وهي في اي القران
كسورة الاخلاص في سوره الا ان سورة الاخلاص تفضلها بوجهين احدهما انها سورة وهذه
اية والسورة اعظم لانه وقع التحدي بها فهي افضل من الاية التي لم يتحد بها والثاني

ان سورة الاخلاص اقتضت التوحيد في خمسة عشر حرفا واية الكرسي اقتضت التوحيد
خمسين حرفا فظهرت القدرة في الاعجاز بوضع معنى معبر عنه بخمسين حرفا ثم يعبر عنه
بخمسة عشر حرفا وذلك بيان لعظيم القدرة والانفراد بالوحدانية انتهى قال
الغزالي انما قال صلى الله عليه وسلم في الفاتحة افضل وفي اية الكرسي
سيدة لسر وهو ان الجامع بين فنون الفضل وانواعها الكثيرة يسمى افضل فان
الفضل هو الزيادة والافضل هو الازيد واما السودد فهو رسوخ معنى الشرف
الذي يقتضي الاستتباع ويابى التبعية والفاتحة تتضمن التنبيه على معان كثيرة
ومعان مختلفة فكانت افضل واية الكرسي تشتمل على المعرفة العظمى التي هي المقصودة
المتبوعة التي تتبعها سائر المعارف فكان اسم السيد بها اليق انتهى قال الشيخ
عز الدين بن عبد السلام القران على قسمين فاضل وهو كلام الله في الله ومفضول وهو
كلامه عن غيره كقوله تعالى حكاية عن فرعون ما علمت لكم من اله غيري وحكاياته عن الكفار
ونحو ذلك قال شيخنا قلت بل هو ثلاثة اقسام افضل وفاضل ومفضول
لان كلامه تعالى فيه منه بعض افضل من بعض كتفضيل الفاتحة والاخلاص انتهى
تذنيب قال شيخنا ذكر كثيرون في اثر ان الله جمع علوم الاولين
والاخرين في الكتب الاربعة وعلومها في القران وعلومه في الفاتحة فزادوا وعلوم
الفاتحة في البسملة وعلوم البسملة في بائها ووجهوا بان المقصود من كل العلوم وصول العبد
الى الرب وهذه الباء باء الالصاق فهي تلصق العبد بجانب الرب وذلك كمال المقصود
ذكره الامام الرازي وابن النقيب في تفسيريهما ٥

حديث افضل القران سورة البقرة واعظم اية فيه اية الكرسي
قال شيخنا قال البيضاوي انما كانت اعظم اية لانها مشتملة على امهات المسائل
الالهية فانها دالة على ان الله تعالى واحد في الالهية متصف بالحياة قائم بنفسه
مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرء عن التغير والفتور لا يناسب الاشباح ولا يعتريه
ما يعتري الارواح مالك الملك والملكوت مبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد
لا يشفع عنده الا من اذن له العالم وحده بالاشياء كلها جليها وخفيها كليها وجزئيها واسع
الملك والقدرة لا يؤوده شان ولا يشغله شان متعال عما يدركه وهم عظيم لا يحيط
به فهم الى اخره وتقدم في الذي قبله زيادة ٥

حديث افضل الكسب قوله وكل بيع مبرور هو الذي لا غش فيه ولا خيانة
وسياتي فيه مزيد كلام في حديث اكذب الناس الصباغون ٥

حديث افضل الكلام سبحان الله الخ وفي رواية احب الكلام الى الله سبحان الله

الخ وتقدم قال النووي وغيره محمول على كلام الادمي والا فالقران افضل من التسبيح والتهليل
المطلق فاما الماثور في وقت او حال ونحو ذلك فالاشتغال به افضل ٥

حديث افضل المؤمنين اسلاما الخ قوله افضل المؤمنين المراد المؤمن الكامل من سلم
المسلمون وكذا المسلمات واهل الذمة من لسانه ويده اي الا في حد او تعزير او تاديب لانه
استصلاح وهذا من جوامع كلامه عليه الصلاة والسلام الذي لم يسبق اليه فان قلت هذا يستلزم
ان من اتصف بهذا خاصة كان مسلما كاملا اجيب بان المراد بذلك مع مراعاة باقي الصفات التي هي
اركان الاسلام وقال الخطابي المراد افضل المسلمين من جمع الى اداء حقوق الله تعالى اداء حقوق المسلمين
انتهى ويحتمل ان يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التي يستدل بها على اسلامه وهي سلامة المسلمين
من لسانه ويده كما ذكرناه في علامة المنافق ويحتمل ان يكون المراد بذلك الاشارة الى الحث
على حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا احسن معاملة اخوانه فاولى ان يحسن معاملة ربه من باب التنبيه
بالادنى على الاعلى وخص اللسان بالذكر لانه المعبر عما في النفس وكذا اليد لان اكثر الافعال بها
والحديث عام بالنسبة الى اللسان دون اليد لان اللسان يمكنه القول في الماضين والموجودين
والحادثين بعد بخلاف اليد نعم يمكن ان يشارك اللسان في ذلك بالكتابة وان اثرها في ذلك لعظيم
وفي ذكر اليد دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير
بغير حق والمهاجر من هجر يعني التارك قال شيخ شيوخنا بمعنى الهاجر وان كان لفظ المفاعلة
يقتضي وقوع فعل بين اثنين لكنه المراد به هنا الواحد كالمسافر ويحتمل ان يكون على بابه
لان من لازم كونه هاجرا وطنه مثلا انه مهجور من وطنه وهذه الهجرة ضربان ظاهرة وباطنة فالباطنة
ترك ما تدعو اليه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن والهجرة
حقيقة هنا ترك ما نهى الله عنه من المحرمات والمكروهات وسياتي الكلام على الجهاد وتقدم
الكلام على الخلق الحسن في اتق الله حيثما كنت ٥

حديث افضل الناس مؤمن مجاهد في سبيل الله الخ قال شيخ شيوخنا
وكان المراد بالمؤمن من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر
على الجهاد واهمل الواجبات العينية وحينئذ فيظهر فضل المجاهد لما فيه من بذل نفسه وماله
لله تعالى ولما فيه من النفع المتعدي وانما كان المؤمن المعتزل يليه في الفضيلة لان الذي
يخالط الناس لا يسلم من ارتكاب الاثام فقد لا يفي هذا بهذا وهو مقيد بوقوع الفتن وفي الحديث
فضل الانفراد لما فيه من سلامة من الغيبة واللغو ونحو ذلك واما اعتزال الناس اصلا فقال
الجمهور محل ذلك عند وقوع الفتن وسياتي فيه مزيد كلام قال ابن المنير والتمثيل
بذكر الشعب والجبل لان ذلك في الاغلب يكون خاليا من الناس فكل موضع يبعد عن الناس
فهو داخل في هذا المعنى وقوله افضل الناس قال شيخنا قال القاضي هذا عام

مخصوص وتقديره هذا من افضل الناس والا فالعلماء افضل وكذا الصديقون كما جاءت
به الاحاديث وقال النووي ذكر الشعب مثال والمراد الانفراد والاعتزال قال وهذا
محله في زمن الفتن او فيمن لا يسلم الناس منه ولا يصبر عليهم او نحو ذلك من الخصوص

حديث افضل المؤمنين رجل سمح البيع الخ تقدم الكلام عليه في احب الله تعالى عبدا
سمحا اذا باع

حديث افضل الناس مؤمن مزهد بضم الميم وسكون الزاي وكسر الهاء **قوله**
مزهد قال في النهاية المزهد القليل الشيء وقد ازهد ازهادا اذا كان ما عنده يزهد فيه انتهى
وفي المصباح وشيء زهيد مثل قليل وزنا ومعنى وقال في المشارق ومزهد بكسر الهاء اي قليل المال
وقد ازهد الرجل والتزهيد التقليل وتقدم حد الزهد في اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه
في الدين وفي حديث اذا رايتم الرجل قد اعطي زهدا

حديث افضل الناس مؤمن بين كريمين قال في النهاية اي بين ابوين مؤمنين وقيل
بين اب مؤمن هو اصله وابن مؤمن هو فرعه فهو بين مؤمنين هما طرفاه وهو مؤمن والكريم الذي
كرم نفسه عن التدنس بشيء من مخالفة ربه كرم نفسه اي نزهها وباعدها

حديث افضل امتي الذين يعملون بالرخص قال في المصباح والرخصة التسهيل في الامر
والتيسير يقال رخص الشرع لنا في كذا ترخيصا وارخص ارخاصا اذا يسره وسهله

حديث افضل ايام الدنيا ايام العشر فيه تفضيل بعض الازمنة على بعض كالامكنة
وفضل ايام عشر ذي الحجة على غيرها من ايام السنة ويظهر فائدة ذلك فيمن نذر الصيام او علق
عملا من الاعمال بافضل الايام فان افرد يوما منها تعين يوم عرفة لانه على الصحيح افضل ايام
العشر المذكور فان اراد افضل ايام الاسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وبين حديث
ابي هريرة مرفوعا خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة رواه مسلم اشار الى ذلك كله النووي
في شرحه وقال الداودي لم يرد عليه السلام ان هذه الايام خير من يوم الجمعة لانه قد يكون فيها يوم
الجمعة يعني فيلزم تفضيل الشيء على نفسه وتعقب بان المراد ان كل يوم من ايام العشر افضل
من غيره من ايام السنة سواء كان يوم الجمعة ام لا ويوم الجمعة فيه افضل من يوم الجمعة في غيره
لاجتماع الفضيلتين فيه قاله شيخ شيوخنا بعد ان ذكر ما تقدم والذي يظهر ان السبب
في امتياز عشر ذي الحجة لمكان اجتماع امهات العبادة فيه وهي الصلاة والصيام والصدقة
والحج ولا يتاتى ذلك في غيره وعلى هذا هل يختص الفضل بالحاج او يعم المقيم فيه احتمال انتهى قال
وفي رواية عدي وان صيام يوم منها يعدل صيام سنة والعمل بسبعمائة ضعف وللترمذي
عن ابي هريرة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر لكن
اسناده ضعيف وكذا الاسناد الى عدي بن ثابت انتهى

حديث

حديث افضل سور القرآن البقرة تقدم قريبا

حديث افضل طعام الدنيا والآخرة اللحم تقدم الكلام عليه في اطيب اللحم لحم الظهر

حديث افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد الخ **قلت** والافضلية فاطمة بنت النبي وولدها
ابراهيم افضل من علي والصحابة حتى من الخلفاء الاربعة وقدمنا التنبيه على ذلك

حديث افطر الحاجم والمحجوم قال البغوي في شرح السنة اي تعرضا للافطار اما الحاجم
فلانه لا يامن من وصول شيء من الدم فيؤدي الامر الى ان يفطر وسياتي الجواب عن ذلك في ثلاث لا تفطر قال
شيخنا قال البيضاوي ذهب الى ظاهر الحديث جمع من الائمة وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم منهم
احمد واسحاق وقال الآخرون تكره الحجامة للصائم ولا يفسد الصوم بها وحملوا الحديث على
التشديد وانهما نقصا اجر صيامهما وابطلاه بارتكاب هذا المكروه ومعناه تعرضا للافطار
كما يقال هلك فلان اذا تعرض للهلاك انتهى وسياتي فيه مزيد في ثلاث لا تفطر

حديث افطر عندكم الصائمون سببه كما في ابن ماجه عن عبد الله بن الزبير قال افطر
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن معاذ فقال افطر عندكم **قلت** ولابي
داود ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء الى سعد بن عبادة فجاء بخبز وزيت فاكل ثم قال النبي صلى
الله عليه وسلم افطر عندكم الخ لانهما قضيتان جرتا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ اشار
الى ذلك النووي

حديث افلح من رزق لبا **قال** في النهاية اللب العقل وجمعه
الباب يقال لب يلب مثل عض يعض اي صار لبيبا هذه لغة الحجاز واهل نجد يقولون لب
يلب بوزن فر يفر ويقال لبب الرجل بالكسر يلب بالفتح اي صار ذا لب انتهى **قوله** وقنع به القناعة
الرضا باليسير والمراد فاز وظفر من رزق عقلا اهتدى به الى الاسلام وامتثال المامورات
وتجنب المنهيات ورضي باليسير من العطا فلا يتعذر عليه شيء من امور الدنيا قنع بما هو نحو رزقه

حديث افلح من هدي للاسلام الخ سياتي معناه في قد افلح من اسلم

حديث افلحت يا قديم الخ ابو داود عن المقدام بن معدي كرب ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ضرب بيده على منكبيه ثم قال له افلحت يا قديم الخ **قوله** ضرب بيده على منكبيه
اي ليكون ابلغ لوعيه لما امره من الموعظة واجمع لفهمه والمنكب مجتمع راس العضد والكتف وهو هنا
يعتمد عليه **قوله** افلحت يا قديم بضم القاف وفتح الدال مصغر مقدام وهذا تصغير
ترخيم وهو تصغير الاسم بتجريده عن الزوائد كما في تصغير محمود حميد وفيه دليل على جواز تصغير
الاسم وترخيمه في النداء اذا لم يكره ذلك المنادى ولم يتاذ بذلك **قوله** انه ان مت لم تكن
اميرا هذا اصل عظيم في اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها واما من كان
اهلا للامانة وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الاحاديث الصحيحة كحديث ان المقسطين

على منابر من نور قوله ولا كاتبا فيه تحذير من الكتابة لما فيها من المكاتب انما يكتب
على الجزية او المواريث او الاوقاف او على خراج المسلمين او على ما يباع من التجارة او نحو
ذلك وهذا ايضا لا يبعد على الخدمة فيهما قوله ولا عريفا العريف هو القيم بامور القبيلة
او الجماعة من الناس يلي امورهم ويتعرف الامير منه احوالهم وهو فعيل بمعنى فاعل ويسمى
العريف نقيبا وهو دون الرئيس والعرافة عمله ومنه حديث العرافة حق اي فيها
مصلحة ورفق ❁

حديث اقامة حد من حدود الله الخ قال شيخنا قال الطيبي وذلك لان في اقامتها منها
زجر الخلق عن المعاصي والذنوب وسببا لفتح ابواب السماء بالمطر وفي القعود عنها والتهاون
بها انهماك لهم في المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين والجدب واهلاك الخلق انتهى قلت
وقال بعضهم ما معناه اقامة الحد عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيي الارض
والعدل يحيي اهل الارض ولان في اقامة الحدود منع الفساد في الارض بعد اصلاحها
فناسب ذكر المطر لذلك وايضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا واما اقامة الحدود فهو
صلاح محقق وكان حرمانهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لان العرب لا تتصور
الا بالمطر المعهود كما قال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية
لا تنزجر عن المعاصي الا باقامة الحدود ❁

حديث اقبلوا الكرامة الخ قال في النهاية التكرمة الموضع الخاص
لجلوس الرجل من فراش او سرير مما يعد لاكرامه وهي تفعلة من الكرامة انتهى ❁

حديث اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر واوله كما في ابن ماجه عن
حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا ادري ما قدر بقائي
فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي واشار الى ابي بكر وعمر ورواه الترمذي وقال
حسن وصححه ابن حبان واخرجه الحاكم ثم قال وهذا من اجل ما روي في فضائل الشيخين
وثبت بما ذكرنا صحته وان لم يخرجاه ذكره الدميري قوله واهتدوا بهدي
عمار قال في النهاية اي سيروا بسيرته وتهيؤوا بهيئته يقال هدى هدي فلان
اذا سار بسيرته قوله وتمسكوا بعهد ابن مسعود قال شيخ الحديث قال
التوربشتي يريد ما يعهد اليهم ويوصيهم به واشبه الاشياء بما يراد من عهده امر
الخلافة فانه اول من شهد بصحتها واشار الى استقامتها من افاضل الصحابة واقام
عليها الدليل فقال لا نؤخر من قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا نرضى لدنيانا
من رضيه لديننا قال ومما يؤيد هذا التاويل المناسبة الواقعة بين اول الحديث
وآخره ففي اوله اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر وفي آخره وتمسكوا بعهد ابن مسعود

وما

ومما يدل على صحة ما ذهبنا اليه قوله في حديث حذيفة ايضا ان استخلف عليكم فعصيتموه
عذبتم ولكن ما حدثكم حذيفة فصدقوه وهذا اشارة الى ما اسر اليه من امر الخلافة في الحديث
الذي نحن فيه ❁

حديث اقتلوا الاسودين في الصلاة الحية والعقرب قال الدميري قال
الخطابي في حديث ابي هريرة دليل على جواز العمل اليسير في الصلاة وان موالاة الفعل مرتين في حال
واحد لا تفسد الصلاة وذلك لان قتل الحية غالبا انما يكون بالضربة والضربتين فاذا تتابع العمل
وصار في حد الكثرة بطلت الصلاة وفي معنى الحية والعقرب كل ضار مباح القتل كالزنابير ونحوها
ورخص عامة اهل العلم في قتل الاسودين في الصلاة الا ابراهيم النخعي والسنة اولى ما ذهب اليه
وفي صحيح مسلم كان يامر بقتل الكلب العقور والفارة والعقرب والحداة والحية قال وفي الصلاة
ايضا وجملة الحكم في المسئلة ان المصلي اذا عمل عملا ليس من جنس الصلاة فان كان قليلا امتثالا مع
ما لا بين يديه او ضرب حية او عقربا او خلع نعليه واصلح رداءه او حمل شيئا او سلم عليه فرد
بالاشارة وما اشبه ذلك لم تبطل صلاته لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بدفع المار وبقتل
الحية والعقرب وضابط ذلك الفعل الذي ليس من جنس الصلاة فان كان كثيرا ابطلها
بلا خلاف وان كان قليلا لم يبطلها بلا خلاف واختلفوا في ضبط القليل والكثير على اربعة
احدها القليل ما لا يسع زمانه فعل ركعة والكثير ما يسعها وهو ضعيف والثاني
كل عمل لا يحتاج الى اليدين جميعا كرفع العمامة وحل ازار ونحو ذلك قليل وما يحتاج اليهما
كتكوير العمامة وعقد الازار والسراويل كثير والثالث القليل ما لا يظن الناظر
اليه ان فاعله في الصلاة والكثير ما يظن ان فاعله ليس في صلاة وضعفوه بان من رأى
انسانا يقتل حية او عقربا يظنه في غير الصلاة وهذا القدر لا يبطلها بلا خلاف والرابع
وهو الصحيح المشهور ان الرجوع في ذلك الى العادة فلا يضر ما يعده الناس قليلا كالاشارة
برد السلام وخلع النعل ورفع العمامة ووضعها ولبس ثوب خفيف ونزعه وحمل صغير ووضعه
وشبه ذلك واما ما يعده الناس كثيرا كالخطوات متوالية والافعال المتتابعة فتبطل الصلاة
فالخطوة والضربة الواحدة قليل بلا خلاف والثلاث كثير بلا خلاف وفي
الاثنين وجهان اصحهما قليل وسمى الحية والعقرب اسودين على التغليب ولان
الاسود اخبث الحيات واعظمها ❁

حديث اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف ثارهن فليس مني قوله كلهن صرح
في هذه الرواية بكل الدالة على العموم في الحيات والعموم شامل لجميع الاحوال والازمنة
والبقاع فيدخل في العموم قتلهن في حالة الاحرام وسيأتي ما يستثنى من العموم
قوله فمن خاف ثارهن بالمثلثة وسكون الهمزة اي من خاف ان قتلهن ان تطلب

بثارمن ويقتل بقتلي ويحتمل ان يقال ان خاف اذا اهاش على الحيات او اراد قتلها ان تطلبه وتنفخ عليه لتلذغه بسمها فيموت من لدغتها **قوله** فليس مني وفي رواية منا اي ليس على ملابستنا ولا مقتديا بنا ٥

حديث اقتلوا الحيات اقتلوا ذا الطفيتين والابتر الى اخره **قوله** الحيات قال الشيخ شيوخنا الحيات اجناس الجان والافاعي والاساود قلت الجان هو الدقيق من الحيات وقيل هي الحية الصغيرة من سرعة حركتها ثم قال والافاعي جمع افعى وهي الانثى من الحيات والذكر منها افعوان بضم الهمزة والعين وكنية الافعوان ابو حيان وابو يحيى لانه يعيش الف سنة وهو الشجاع الاسود الذي يواثب الانسان ومن صفة الافعى اذا فقئت عينها عادت ولا تغمض حدقتها البتة والاساود جمع اسود قال ابو عبيد هي حية فيها سواد وهي اخبث الحيات ويقال له اسود سالخ لانه يسلخ جلده كل عام قد عدلها ابن خالويه مائتي اسم في تاليف مستقل انتهى في كتاب سبعين اسما قلت وقال شيخنا وذكر لها ابن خالويه مائتي اسم في تاليف مستقل انتهى وقيل هي حية رقشاء دقيقة العنق عريضة الراس وربما كانت ذات قرنين والهاء في الحية للوحدة كدجاجة **قوله** فاقتلوا ذا الطفيتين تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء وهي خوصة المقل شبه به الخط الذي على ظهر الحية وقال ابن عبد البر يقال ان ذا الطفيتين جنس من الحيات يكون على ظهره خطان ابيضان **قوله** والابتر هو مقطوع الذنب زاد النضر بن شميل انه ازرق اللون لا تنظر اليه حامل الا القت وقيل الابتر الحية القصيرة الذنب قال الداودي هو الافعى التي تكون قدر شبر او اكثر قليلا وقوله والابتر وقع في رواية في البخاري لا تقتلوا الحيات الا كل ابتر ذي طفيتين وظاهره اتحادهما لا تنافي المغايرة **قوله** فانهما يطمسان البصر اي يمحوان نوره اي اذا نظرا الى الانسان ذهب بصره بالخاصة وفي رواية ويذهب البصر وفي رواية فانه يلتمس البصر **قوله** ويستسقطان الحبل بالخاصة هو بفتح المهملة والموحدة الجنين وفي رواية فانه يسقط الولد وفي رواية ويذهب الحبل وكلها بمعنى فكت زاد البخاري قال عبد الله فبينما انا طارد حية لاقتلها فناداني ابو لبابة لا تقتلها فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر بقتل الحيات فقال انه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت وهي العوامر انتهى وقوله طارد اي اتبع واطلب وقوله فناداني ابو لبابة بضم اللام وبموحدتين صحابي مشهور اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة كان احد النقباء وشهد احدا ويقال شهد بدرا ومات في خلافة عثمان على الصحيح **قوله** نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت اي اللاتي يوجدن في البيوت ويقال لهن الساكنات في البيوت ويقال لها الجنان وهي حيات طوال بيض قلما تضر وظاهره التعميم في جميع البيوت

وعن

وعن مالك تخصيصه ببيوت اهل المدينة وقيل تخصيص بيوت المدن دون غيرها وعلى كل حال فتقتل في البراري والصحاري من غير انذار **قوله** العوامر هو كلام الزهري ادرج في الخبر قال اهل اللغة عمار البيوت سكانها من الجن وتسميتهن عوامر لطول لبثهن في البيوت ماخوذ من العمر وهو طول البقاء وانما نهى عن قتلها لان الجن تتمثل بها ذكره ثم امر بقتل ذي الطفيتين والابتر لان الجن لا تتمثل بها واختلف في المراد بالثلاث فقيل ثلاث مرات وقيل ثلاثة ايام والجمهور على الثاني ويدل له خبر مسلم عن ابي سعيد ان فتى دخل بيته فاذا الحية مطوية عظيمة على الفراش فاهوى اليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج به فركزه في الدار فاضطربت وخر الفتى ميتا فما ندري ايهما كان اسرع موتا الحية ام الفتى قال فجئنا الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبرناه بذلك فقال استغفروا لصاحبكم ثم قال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا فاذنوه ثلاثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان **قوله** حرجوا عليهن معناه ان يقال لهن انت في ضيق وحرج ان لبثت عندنا او ظهرت لنا او عدت الينا انا نسالك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا تبدوا لنا ولا تؤذونا قال الشيخ الحديث قال العراقي الظاهر ان المراد بهذا التحريج ما ذكر في حديث ابي ليلى من قوله انا نسالك بعهد نوح الخ وهو عام في كل بلد على الصحيح وصححه ابن العربي وصحح ابن عبد البر انه خاص ببيوت المدينة وعند الحنفية ينبغي ان لا تقتل الحية البيضاء لانها من الجان **وقال** الطيبي وهذا باب يقتل الجميع بها لانذار وروى الحافظ ابو سعيد سليمان بن ابراهيم الاصفهاني في كتاب الاربعين وابو مطيع في اماليه والبيهقي في الزهد عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب البصير النافذ عند مجيء الشبهات والعقل الكامل عند نزول الشهوات ويحب السماحة ولو على تمرات ويحب الشجاعة ولو على قتل حية انتهى وتقدم ان الامر بالقتل للاستحباب في حديث اذا ظهرت الحية وقال القرطبي الامر فيه للارشاد نعم ما كان منها محقق الضرر وجب دفعه وفيه نظر وسياتي تحقيقه في خمس من الفواسق ٥

حديث اقتلوا شيوخ المشركين الخ **قوله** شيوخ قال شيخ الحديث اراد بالشيوخ الرجال ذوي القوة على القتال **قوله** شرخهم هو بفتح الشين والخاء المعجمتين بينهما را ساكنة قال شيخنا في الدر تبعا للاصل اراد بالشرخ الصغار الذين لم يدركوا وقيل اراد بالشرخ المراهقين الذين اذا سبوا لم ينتفع بهم في الخدمة وشرخ الشباب اوله وقيل نضارته وقوته وهو مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ مثل شارب وشرب **وقال** في الكبير حسن صحيح غريب ٥

حديث اقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة قال شيخنا ذكر ابو حيان انها تقا يسم

نقدوا في اصول الحشيش فقيل انها تاخذ ضرع الناقة فتشرب من لبنها وقال شيخنا الوزغة
بالتحريك معروفة والجمع وزغ واوزاغ ووزغان وازغان على البدل وهي وسام ابرص
جنس سام ابرص كباره واتفقوا على ان الوزغ من الحشرات المؤذيات قوله اقتلوا الوزغ
قلت قد بينا رمته مما في البخاري عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق
ولم اسمعه امر بقتله انتهى قال شيخ شيوخنا الامام يعني عن هذا المعنى انه سماه فويسقا وهو
تصغير تحقير مبالغة في الذم وقوله ولم اسمعه امر بقتله هو مقول عائشة والضمير للنبي
صلى الله عليه وسلم وقضيته تسميته فويسقا ان يكون قتله مباحا وكونها لم تسمعه لا يدل
على منع ذلك فقد سمعه غيرها كما سيأتي وقال ابن التين هذا لا حجة فيه لانه لا يلزم من عدم
سماعها عدم الوقوع وقد حفظه غيرها انتهى قلت ورد الامر بقتل الوزغ في البخاري
وفي صحيح مسلم والنسائي وابن ماجة وابن حبان وعند ابي داود واحمد قال شيخ شيوخنا
قلت قد جاء عن عائشة من وجه اخر عند احمد وابن ماجه انه كان في بيتها رمح موضوع فسئلت
فقالت نقتل به الوزغ فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان ابراهيم لما القي في النار لم
يكن في الارض دابة الا اطفأت عنه النار الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر النبي صلى
الله عليه وسلم بقتلها انتهى قلت وورد ايضا انه لما احرق بيت المقدس كانت الاوزاغ
تنفخه ذكره الدميري قلت ويجاب عن روايتها الاولى بانها سمعت قوله فويسق ولم تسمع الامر بقتله
انما روت كما سمعت ورواه عنها من سمعها ثم سمعت بعد ذلك الاول الذي فيه نفي الامر بما فيه
نفي السماع ولا يلزم منه نفي الامر كما تقدم قلت قال شيخ الحديث وروي ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من قتل وزغة في الضربة الاولى فله مائة حسنة علل الشيخ عز الدين
ابن عبد السلام كثرة الحسنات في الاولى بانه احسان في القتل فيدخل في حديث اذا قتلتم
فاحسنوا القتلة او لانه مبادرة الى الخير فيدخل تحت قوله تعالى فاستبقوا الخيرات
قال وعلى كلا المعنيين فالحية والعقرب اولى بذلك لعظم مفسدتهما وروى ابن النجار في
تاريخه عن عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل وزغة محى الله عنه
سبع خطيئات وروى ابن عدي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل
وزغة فكانما قتل شيطانا وروى الحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن عوف قال كان لا يولد
لاحد مولود الا اتي به النبي صلى الله عليه وسلم فدعا له فادخل عليه مروان فقال هو الوزغ
ابن الوزغ الملعون وقال يحيى بن معين لان اقتل وزغة احب الي من ان اعتق رقبة وانما
قال ذلك لانها دابة سوء زعموا انها تسقي الحيات وتمج في الاناء فينال الانسان المكروه
العظيم بذلك وذكروا ان الوزغ اصم والسبب في صممه ما تقدم من نفخه النار فصم بذلك
وبرص ومن طبعه انه لا يدخل بيتا فيه رائحة زعفران وتالفه الحيات كما تالف العقارب الخنافس

وهو

وهو يلقح بفيه ويبيض كما تبيض الحيات ويقيم في جحره زمن الشتاء اربعة اشهر لا يطعم شيئا
حديث اقرأ القرآن في كل شهر الحديث قوله القرآن قال شيوخنا
يختلف فيه فقال جماعة هو اسم علم غير مشتق خاص بكلام الله فهو غير مهموز وبه قرأ ابن كثير
وهو مروي عن الشافعي اخرج البيهقي والخطيب وغيرهما عنه انه كان يهمز قراءة ولا يهمز
القرآن ويقول القرآن اسم وليس بمهموز ولم يوخذ من قرأت ولكنه اسم لكتاب الله مثل التوراة
والانجيل وقال قوم منهم الاشعري هو مشتق من قرنت الشيء بالشيء اذا ضممت احدهما الى الاخر
وسمي به القرآن لقران السور والآيات والحروف فيه وقال الفراء هو مشتق من القرائن لان
الآيات منه يصدق بعضها بعضا ويشابه بعضها بعضا وهي قرائن وعلى القولين هو بلا همز ايضا
ونونه اصلية وقال الزجاج هذا القول سهو والصحيح ان ترك الهمز فيه من باب التخفيف
ونقل حركة الهمزة الى الساكن قبلها واختلف القائلون بانه مهموز فقال قوم منهم اللحياني
هو مصدر لقرأت كالرجحان والغفران سمي به الكتاب المقروء من باب تسمية المفعول بالمصدر
وقال اخرون منهم الزجاج هو وصف على فعلان مشتق من القرء بمعنى الجمع ومنه قرأت
الماء في الحوض اي جمعته قال ابو عبيدة وسمي بذلك لانه جمع السور بعضها الى بعض وقال
الراغب لا يقال لكل جمع قرآن ولا لجمع كل كلام قرآن قال وانما سمي قرآنا لكونه جمع ثمرات الكتب
السالفة المنزلة وقيل لجمعه انواع العلوم كلها وحكى قطرب قولا انه انما سمي قرآنا لان القارئ
يظهره ويبينه من فيه اخذا من قول العرب ما قرأت الناقة سلاقط اي ما رمت بولد اي ما
اسقطت ولدا اي ما حملت قط والقرآن يلفظه القارئ من فيه ويلقيه فسمي قرآنا
قلت والمختار عندي في هذه المسئلة ما نص عليه الشافعي قوله في كل شهر
اي في كل ليلة جزء من ثلاثين جزءا قوله في كل عشرين ليلة اي في كل يوم وليلة ثلاثة اجزاء قوله
في عشر اي في كل يوم وليلة ستة اجزاء قوله في سبع ولا تزد على ذلك وفي رواية ثلاث
وثبت عن كثير من السلف انهم قرؤا القرآن في دون ذلك ومن قراه في سبع جزأه على سبعة
احزاب كما فعلت الصحابة فالاول ثلاث سور البقرة وآل عمران والنساء والثاني
خمس سور بعد الثلاث والثالث تسع سور الى مريم والرابع تسع سور وقيل الى اول العنكبوت
والخامس احدى عشر سورة وقيل الى ص والسادس ثلاث عشرة سورة وقيل الى قاف والسابع
الى اخر القرآن قال شيخ شيوخنا قال النووي والاختيار ان ذلك يختلف باختلاف
الاشخاص فمن كان من اهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له ان يقتصر على القدر الذي لا يخل به
المقصود من التدبير واستخراج المعاني وكذا من كان له شغل بالعلم او غيره من مهمات
الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له ان يقتصر على القدر الذي لا يخل بما هو فيه ومن
لم يكن كذلك فالاولى له الاستكثار ما امكنه من غير خروج الى الملل ولا يقرؤه هذرمة والله اعلم

قلت قال في الصحاح المهذرمة السرعة في القراءة انتهى تنبيه قال شيخ شيوخنا
المراد بالقرآن في حديث الباب جمعه ولا يرد على هذا ان القصة وقعت قبل موت النبي
صلى الله عليه وسلم بمدة وذلك قبل ان ينزل بعض القرآن الذي تأخر نزوله لانا نقول سلمنا ذلك
لكن العبرة بما دل عليه الاطلاق وهو الذي فهمه الصحابي فكان يقول ليتني قبلت الرخصة
ولا شك انه بعد النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ ما اضافه الذي نزل اخيرا الى ما نزل اولا فالمراد
بالقرآن جميع ما كان نزل اذ ذاك وهو معظمه ووقعت الاشارة الى ان ما نزل بعد ذلك يوزع على
قسطه والله اعلم

حديث اقرأ القرآن ما نهاك الخ قوله ما نهاك قال في المصباح نهيته عن الشيء
انهاه نهيا فانتهى عنه ونهوته نهوا لغة ونهى الله تعالى حرم انتهى والمراد اقرأه ان كانت القراءة
تأمرك وتنهاك فتمتثل وتنتهي فانك لم تمتثل وتنتهي فلست بقارئ في الحقيقة بل هي لقلقة لسانك

حديث اقرأ المعوذات في دبر كل صلاة قوله المعوذات اي الاخلاص والفلق
والناس وهي بكسر الواو قوله دبر بضم الدال والباء قوله كل صلاة اي من الخمس فيه
استحباب قراءتهما بعد التسليم من كل صلاة مكتوبة لاهتمام بتعوذ بمثلهما فاذا تعوذ المصلي
بهما خلف صلاة كان في حراستهما بالله تعالى الى ان يأتي صلاة اخرى

حديث اقرأ القرآن بالحزن الى اخره تقدم معناه في حديث احسن الناس قراءة

حديث اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم الخ قوله ائتلفت
اي اجتمعت قوله فاذا اختلفتم اي في فهم معانيه فقوموا عنه اي تفرقوا لئلا يتمادى
بكم الاختلاف الى الشر قال شيخ شيوخنا قال عياض يحتمل ان يكون النهي خاصا بزمنه
صلى الله عليه وسلم لئلا يكون ذلك سببا لنزول ما يسوءهم كما في قوله تعالى لا تسألوا عن اشياء
ان تبد لكم تسؤكم ويحتمل ان يكون المعنى اقرؤوا والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه
فاذا وقع الاختلاف اي عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة
وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة واعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة وهو كقوله صلى الله عليه وسلم
فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم ويحتمل انه ينهى عن القراءة اذا وقع الا
ختلاف في كيفية الاداء بان يتفرقوا عند الاختلاف ويستمر كل منهم على قراءته

حديث اقرؤوا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه الخ قوله
فانه الضمير راجع الى القرآن قال شيخ الحديث قيل يصور القرآن صورة بحيث
يجيء يوم القيامة يراه الناس كما يجعل الله لاعمال العباد جرما وتوزن صورة ووزنا
يوضع في الميزان فليقبل المؤمن هذا وامثاله ويعتقده بايمانه لانه ليس للعقل في مثل هذا
سبيل قوله الزهراوين سميتا الزهراوين لنورهما وهدايتهما وعظم اجرهما قوله

كانهما

كانهما غمامتان او غيايتان بفتح الغين المعجمة وتخفيف المثناة تحت التحتيتين قال
في النهاية الغياية كل شيء اظل الانسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها قال شيخنا المراد ان
ثوابهما يأتي كغمامتين والغمامة والغياية كل شيء اظل الانسان فوق رأسه من سحابة وغيرها
قوله او كانهما فرقان بكسر الفاء وسكون الراء قطيعان وجماعتان الواحد فرق اي جماعة
وقيد او ابخ حزقان بكسر الحاء المهملة واسكان الزاي ومعناه كالاول قوله من طير
صواف قال في النهاية اي باسطات اجنحتها في الطيران والصواف جمع صافة انتهى قوله
تحاجان اي تخاصمان قوله بركة البركة الزيادة والنماء قوله وتركها حسرة الحسرة التأسف
والتلهف اي على ما فاته من الثواب قوله ولا تستطيعها البطلة قال في المشارق بفتح
الباء والطاء اي السحرة صرح في الحديث انتهى قال النووي فيه جواز قول سورة
آل عمران وسورة النساء وسورة المائدة وشبهها ولا كراهة في ذلك وكرهه بعض المتقدمين
وقال انما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة والصواب الاول وبه قال الجمهور لان
المعنى معلوم انتهى

حديث اقرؤوا القرآن واعملوا به الخ قوله واعملوا به بامتثال
اوامره واجتناب نواهيه قوله ولا تجفوا عنه قال في النهاية اي تعاهدوه ولا
تبعدوا عن تلاوته قوله ولا تغلوا فيه قال في النهاية الغلو في الدين اي التشدد
فيه ومجاوزة الحد وقال في المصباح وغلا في الدين غلوا من باب قعد تصلب وتشدد حتى جاوز
الحد وفي التنزيل لا تغلوا في دينكم وغالى في امره مغالاة بالغ انتهى قال في النهاية انما
قال ذلك لان من اخلاقه وآدابه التي امر بها القصد في الامور وخير الامور اوساطها وكلا
طرفي قصد الامور ذميم قوله ولا تأكلوا به اي لا تجعلوه سببا للاكل ولا سببا
للاستكثار من الدنيا

حديث اقرؤوا القرآن بلحون العرب الى آخره قال في النهاية اللحون والالحان
جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين القراءة والشعر والغناء ويشبه
ان يكون اراد هذا الذي يفعله قراء الزمان من اللحون التي يقرؤون بها النظائر في المحافل
فان اليهود والنصارى يقرؤون كتبهم نحوا من ذلك انتهى قوله يرجعون بتشديد
الجيم المكسورة قال في النهاية الترجيع ترديد القراءة ومنه ترجيع الاذان وقيل
هو تقارب ضروب الحركات في الصوت انتهى قلت وهذا الثاني هو المراد
في الحديث لقوله ترجيع الغناء اي اهل الغناء واهل الرهبانية واهل النوح عليهم واما
الترجيع تنبيه قد ورد في البخاري عن عبد الله بن مغفل قال قرأ النبي صلى
الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها انتهى قلت علم يزل الناس يحكون

ديبالون عن القراءة بالترجيع والالحان فمنهم من يجيز ذلك ومنهم من يمنعه وسأذكر كلام العلماء في ذلك قال في النهاية وهذا أي الترجيع انما حصل والله اعلم يوم الفتح لانه كان راكبا فجعلت الناقة تحركه فحصل الترجيع في صوته وفي حديث اخر انه كان لا يرجع ووجهه انه لم يكن حينئذ راكبا فلم يحدث في قراءته الترجيع انتهى وقال شيخ شيوخنا الترجيع هو تقارب ضروب الحركات في القراءة واصله الترديد وترجيع الصوت ترديده في الحلق وقد فسر في التوحيد فقال آ آ آ ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف ساكنة ثم همزة اخرى وقال يحتمل امرين احدهما ان ذلك حدث من هز الناقة والاخر انه اشبع المد في موضعه فحدث ذلك وهذا الثاني اشبه بالسياق فالذي يظهر ان في الترجيع قدرا زائدا على الترتيل وقال ابن ابي جمرة معنى الترجيع تحسين التلاوة وقال القرطبي هو محمول على اشباع المد في موضعه وقيل كان ذلك بسبب كونه راكبا فحصل الترجيع من تحريك الناقة له وهذا فيه نظر لان في رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلي وهو يقرأ قراءة لينة فقال لولا ان يجتمع الناس علينا لقرأت لكم بذلك اللحن أي النغم وكذا اخرجه ابو عبيد قال ابن بطال في هذا الحديث جواز القراءة بالترجيع والالحان الملذذة للقلوب بحسن الصوت وقول معاوية بن قرة لولا ان يجتمع الناس يشير الى ان القراءة بالترجيع تجمع نفوس الناس الى الاصغاء وتستميلها بذلك حتى لا يكاد يصبر عن الترجيع المشوب بلذة الحكمة المفهمة وفي قراءته آ آ بمد الهمزة والسكون دلالة على انه صلى الله عليه وسلم كان يراعي في قراءته المد والوقف انتهى وقال القرطبي يحتمل ان يكون ذلك حكاية صوته اذا كان راكبا من انضغاط صوته وتقطيعه لاجل هز المركوب انتهى قال شيخ شيوخنا ولا شك ان النفوس تميل الى سماع القراءة بالترنم اكثر من ميلها لمن لا يترنم لان للتطريب تأثيرا في رقة القلب واجراء الدمع وكان بين السلف اختلاف في جواز القراءة بالالحان اما تحسين الصوت وتقديم حسن الصوت على غيره فلا نزاع في ذلك فحكى عبد الوهاب المالكي عن مالك تحريم القراءة بالالحان وحكاه ابو الطيب الطبري والماوردي وابن حمدان الحنبلي عن جماعة من اهل العلم وحكى ابن بطال وعياض والقرطبي من المالكية والماوردي والبندنيجي والغزالي من الشافعية وصاحب الذخيرة من الحنفية الكراهة واختاره ابو يعلى وابن عقيل من الحنابلة وحكى عن جماعة من الصحابة والتابعين الجواز وهو المنصوص للشافعي ونقله الطحاوي عن الحنفية وقال الفوراني من الشافعية في الابانة يجوز بل يستحب ومحل هذا الخلاف اذا لم يختل شيء من الحروف عن مخرجه فلو تغير قال النووي في التبيان اجمعوا على تحريمه ولفظه اجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقران ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فان خرج حتى زاد حرفا او اخفاه حرم قال واما القراءة بالالحان فقد نص الشافعي في موضع على كراهته

وقال

وقال حدثني الحسين بن عبد الرحمن حدثني ابو ابراهيم الترجماني حدثني بعض مشايخ الشام بيتين لعبد الله بن رواحة او حسان بن ثابت قال لقد سمعتنا بهما قال لقوله ولم يطلب الحوائج الا ذا

اعتدوا فاطلبوا الحوائج ممن • زين الله وجهه بصباحه •

وانشد الحسين بن عبد الرحمن

لعل قال الرسول وقال حقا • وخير القول ما قال الرسول •

اذا الحاجات ابدت فاطلبوها • الى من وجهه حسن جميل انتهى • واخرج

ابن النجار في تاريخ بغداد بسنده الى علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اطلبوا حوائجكم عند صباح الوجوه واذا بعثتم الي بريدا فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم واخرج السلفي من الطيوريات بسنده الى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابتغيتم الحوائج فاستبقوها الناس قالوا ومن الناس قال اهل القران قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم اهل العلم قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم صباح الوجوه اخرجه ابن النجار في تاريخه من طريق السلفي والديلمي في مسند الفردوس بطريق اخر واخرج الخطيب بسنده الى ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوا الخير عند صباح الوجوه انتهى ما رأيته بخط شيخنا رحمه الله قلت وهذا الحديث اورده ابن الجوزي في الموضوعات وحكم عليه بالوضع قال شيخنا في النكت البديعات ما نصه حديث اطلبوا الخير عند حسان الوجوه اورده من حديث ابن عباس من طرق في احدها طلحة بن عمرو ليس بشيء وفي الثاني احمد بن سلمة المدايني حدث عن الثقات بالاباطيل وفي الثالث مصعب بن سلام ضعفه يحيى وابن المديني وفي الرابع عصمة بن محمد الانصاري كذاب يضع ومن حديث ابن عمر من طريقين في الاول عبد الرحمن بن ابي الجب ليس بشيء وفي الثاني الكوفي يضع ومن حديث جابر بن عبد الله وفيه محمد بن زكريا يضع عن سليمان بن كراز ضعيف عن عمر بن صهبان متروك ومن حديث انس من طريقين في الاول ابو بكر الطرازي ذاهب الحديث عن ابي سعيد العدوي يضع عن خراش مجهول وفي الثاني سليمان بن سلمة متهم ومن حديث ابي هريرة من طريقين في الاول العلاء بن عبد الرحمن ليس بشيء ومحمد بن الازهر البلخي يحدث عن الكذابين وعبد الرحمن بن ابراهيم ليس بشيء وفي الثاني عبد الله بن ابراهيم الغفاري يضع ومن حديث يزيد بن ابي الحجاج وفيه عباد بن عباد عن هشام بن زياد بن ذكوان ومن حديث عائشة من طرق في الاول رجل لم يسم وفي الثاني عبد الرحمن بن ابي بكر المليكي عن امرأة حيرة متروك وفي الثالث الحكم بن عبد الله الايلي احاديثه موضوعة قلت اصلح طرقه حديث عائشة وابن عباس فاما حديث عائشة فقد تقدم من طريق عبد الرحمن ابن ابي بكر المليكي البخاري في تاريخه وعبد الرحمن لم يتهم بكذب بل قال احمد انه منكر الحديث وقال ابن معين ضعيف وقال ابن عدي هو من جملة من يكتب حديثه ثم لم

ينفرد به بل تابعه اسماعيل بن عياش عن ضمرة اخرجه البخاري في تاريخه ايضا وابو يعلى
في مسنده وبمجموعهما بعد جيدة وكلاهما يجبران الابهام الذي في الطريق الاول وله طريق
اخر عن عايشة في مسند الفردوس واما حديث ابن عباس فطلحة بن عمرو الحضرمي ممن اخرج
له النسائي وقال فيه البخاري ليس عندهم وقال ابو حاتم ليس بقوي لين الحديث وقال
ابو زرعة ضعيف ومصعب بن سلام من رجال الترمذي ضعف من قبل حفظه وقال
ابو حاتم محله الصدق ولابن معين فيه قولان فيصلحان من المتابعات وقد اخرج
البيهقي الحديث من طريق عصمة وبجاد بن طرقه وله عن ابن عباس طريق خامس اخرجه
الطبراني في الكبير بسند رجاله ثقات الا عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وضعفه غيره
وهذه الطرق على انفرادها على شرط الحسن فكيف وهما متابعات من حديث ابن عباس
ومتابعات او ثلاثة من حديث عايشة وقد ورد ايضا من حديث عبد الله بن جراد اخرجه
البيهقي في الشعب وقال ضعيف الاسناد ولفظه اذا ابتغيتم المعروف فابتغوه
في حسان الوجوه انتهى ما في النكت ثم ساق في اللالي الطرق المتكلم فيها وردها وقال في
اخرها وهذا الحديث في تقديري حسن صحيح انتهى قلت فلا يغتر بحكم ابن الجوزي عليه بالوضع
والله اعلم قلت وقد قدمت في ابتغوا الخير عند حسان الوجوه حسن وجهه وصباحته دال
على حيائه ومروته وليس مرادنا هنا لان هذا هو الغالب ويويده ما في بعض الطرق
التعبير بالصباحة والفرق بين الدلالة على ذلك لا يخفى على الفطن ولا يجوز التعبير في
بعض الطرق على ان ذلك قليل

حديث اطلبوا الحوايج الى ذوي الرحمة الحوايج جمع حاجة ويجمع ايضا على حاج بحذف
الها وحاجات وحاج الرجل يحوج اذا احتاج واحوج وزان اكرم من الحاجة فهو محوج وقياس
جمعه بالواو والنون لانه صفة عاقل والناس يقولون محاوج مثل مفاطير ومفاليس
وبعضهم ينكره ويقول غير مسموع ويستعمل الرباعي ايضا متعديا فيقال احوجه الله الى كذا
انتهى من المصباح والرحمة لغة رقة القلب تقتضي التفضل وقال بعضهم كيفية
نفسانية تقتضي التفضل والفضل عاينهما وقال في المشارق الرحمة من الله عطف
واحسان ومن المخلوقين رقة وارماض يقتضي العطف والاحسان قوله ونجحوا قال
في النهاية يقال انجح فلان اذا اصاب طلبته ونجحت طلبته وانجحه الله وقال
في المصباح انجحت الحاجة انجاحا وانجح الرجل ايضا اذا قضيت حاجته وتقدم معنى الفتوح
في ارح من الشقاوة قوله سخطي قال في النهاية السخط والسخط الكراهية
للشيء وعدم الرضا به وقال في المصباح سخط سخطا من باب تعب والسخط بالضم اسم
منه وهو الغضب وقال في المشارق السخط والسخط لغتان كالسقم والسقم

الكراهية

الكراهية للشيء والرضا به وهو في حق الله منعه من اباحة فعله ونهيه عن ذلك ومعاقبة
فاعله عليه او ارادة عقوبته انتهى

حديث اطلبوا الخير دهركم كله وتعرضوا لنفحات رحمة الله الخ قال
نفحات الطيب فاح والريح هبت ومنه نفحات رحمة الله قوله دهركم قال
في النهاية الدهر اسم للزمان الطويل ومدة الحياة الدنيا وقال في المصباح الدهر
يطلق على الابد وقيل هو الزمان قل او كثر قال الازهري والدهر عند العرب يطلق
على الزمان وعلى الفصل من فصول السنة واقل من ذلك ويقع على مدة الدنيا كلها قال
وسمعت غير واحد من العرب يقول اقمنا على ماء كذا دهرا وهذا المرعى يكفينا دهرا قال ويكون
لا يقال الدهر اربعة ازمنة ولا اربعة فصول لان اطلاقه على الزمن القليل مجاز واتساع
فلا يجاوز به المسموع وقال الجوهري الدهر الزمان ويجمع على دهور ويقال الدهر الابد
وقال في المشارق الدهر مدة الدنيا وقيل انه مفعولات الله تعالى وقيل فعله قال بعضهم
وقد يقع الدهر على بعض الزمان يقال اقمنا على كذا دهرا كانه لتكثير طول المقام ولهذا
اختلف الفقهاء فيمن حلف لا يكلم اخاه دهرا او الدهر هل هو متابعا انتهى وعند الشافعي لو حلف
لا يكلمه حينا او عصرا ودهرا او زمانا او حقبا بر باقل زمان قوله وسلوا الله
السوال الطلب قاله في النهاية قوله عوراتكم جمع عورة وهي كل ما يستحيى منه
اذا ظهر والعوار بالفتح العيب وقد يضم قاله في النهاية وفي المصباح كل شيء يستره الانسان
انفة او حياء فهو عورة قوله روعاتكم قال في المصباح راعني الشيء روعا من باب قال
افزعني وروعني مثله

حديث اطلبوا الرزق في خبايا الارض اي اجتهدوا وابتغوا بالحراثة للغرس
والزراعة فانها تخرج ما فيها يخبي من النبات الذي هو قوام بنية الادمي والبهايم

حديث اطلبوا العلم ولو بالصين فان طلب العلم فريضة على كل مسلم ان الملائكة
تضع اجنحتها لطالب العلم رضى بما يطلب قال العزيزي قال ابن العربي لا خلاف
ان طريق العلم الى الجنة بل هي اوضح الطرق اليها وقال الامام السبكي جامع السعادة
سبعة اشياء الدين والعلم والعقل والادب وحسن السمعة والتودد الى الناس ورفع
الكلفة عنهم انتهى ثم قال تظاهرت الايات والاخبار والاثار وتواترت وتطابقت
الدلايل الصحيحة وتوافقت على فضيلة العلم والحث على تحصيله والاجتهاد في اسبابه
وتعليمه روى ابو الشيخ وابن عبد البر عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
تعلموا العلم فان تعلمه حسنة وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه
لمن لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة وهو الانيس في الوحدة والصاحب في الخلوة والدليل

على الثريا والصاد والون عند الاخلاء والقريب عند الغربا ومنار سبيل الجنة يرفع الله به
اقواما فيجعلهم في الخير قادة هداة يهتدى بهم ادلة في الخير تقتص اثارهم وترمق افعالهم
ترغب الملائكة في خلتهم باجنحتها تمسحهم كل رطب ويابس لهم يستغفر حتى حيتان البحر وهوامه
وسباع البر وانعامه والسماء ونجومها لان العلم حياة القلب من العمى ونور الابصار من الظلم وقوة
الابدان من الضعف يبلغ به العبد منازل الابرار والدرجات العلى التفكر فيه يعدل
الصيام ومذاكرته تعدل القيام به توصل الارحام والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء
قلت واخرج المرهبي في العلم عن انس مرفوعا نحو هذا الحديث وفيه بعض زيادة انتهى قال
شيخنا وفي سنده محمد بن تميم من المتهمين بوضع الحديث وذكر ابو سليمان الخطابي في معنى وضع
اجنحة الملائكة ثلاثة اقوال احدها بسط الاجنحة والثاني ان المراد به التواضع للطالب
اي تعظيما لحقه والثالث النزول عند مجالس العلم وترك الطيران كقوله صلى الله عليه وسلم
ما من قوم يذكرون الله تعالى الا حفت بهم الملائكة انتهى قلت ولا مانع من اجتماعها
قلت قوله بسط الاجنحة اي تضعها لتكون وطاء له اذا مشى كما في النهاية وقيل معناه المعونة
وتيسير السعي في طلب العلم وقيل اراد به اظلالهم بها وسيأتي الكلام على بقيته في طلب العلم

حديث اطلبوا العلم الى قوله على كل مسلم قال ابن الجوزي في الموضوعات قال ابن
حبان باطل لا اصل له وفي سنده الحسن بن عطية ضعيف وابو عاتكة منكر الحديث قال
شيخنا قلت الحسن روى عنه البخاري في التاريخ وابو زرعة وروى له الترمذي وضعفه الازدي
وقال ابو حاتم صدوق وابو عاتكة روى له الترمذي والحديث اخرجه البيهقي في الشعب وابن عبد
البر في كتاب العلم وتمام من طرق عن الحسن وقال شيخنا في النكت وله طرق كثيرة عن انس يصل مجموعها
الى مرتبة الحسن قاله الحافظ المزي واورده البيهقي في الشعب من اربع طرق عن انس ومن حديث ابي
سعيد الخدري قلت ومن كتب عليها اشارة الضعف فمن لم يطلع على كل طرقه وسيأتي الكلام عليه في طلب
العلم فريضة

حديث اطلبوا الفضل عند الرحماء من امتي تعيشوا في اكنافهم الخ قوله في اكنافهم
قال في المصباح الكنف بفتحتين الجانب والجمع اكناف مثل سبب واسباب انتهى قوله القاسية
قلوبهم قال في المصباح قسى قلبه قسوة وقساوة وقساء بالفتح والمد وهو غلظ القلب
وشدته انتهى قال في المصباح قسى قلبه قسوة وقساوة وقساء غلظ واشتد وفي التهذيب
القسوة الصلابة في كل شيء

حديث اطلبوا المعروف الخ قال في النهاية المعروف النصفة وحسن
الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس انتهى وعبارة شيخنا ومن خطه نقلت المعروف اسم جامع
لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع

والمنكر

المنكر ضده واهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الاخرة اي من بذل معروفه للناس في
الدنيا آتاه الله جزاء معروفه في الاخرة وقيل من بذل جاهه لاصحاب الجرائم فيشفع فيهم
شفعه الله في اهل التوحيد في الاخرة وعن ابن عباس انه يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم
جامة فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الاحسان
الى الناس في الدنيا والاخرة قوله في الارض الجدب الجدب بالجيم والدال المهملة قال
في المصباح الجدب هو المحل وزنا ومعنى وهو انقطاع المطر ويبس الارض يقال جدبت البلاد بالضم
جدوبة فهي جدب وجديب وارض جدبة وجدوب واجدبت اجدابا وجدبت تجدب من باب
تعب مثله فهي مجدبة والجمع مجادب انتهى قال في الكبير ك وتعقب

حديث اطلع في القبور واعتبر بالنشور القبور جمع قبر والمقابر جمع مقبرة بفتح
الباء وضمها لم يأت في القرآن ذكر المقابر الا في قوله تعالى الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر
الهاكم شغلكم عن طاعة الله التكاثر التفاخر بالاموال والاولاد والرجال حتى زرتم المقابر بان متم
ودفنتم فيها او عددتم الموتى تكاثرا والمعنى الهاكم ذلك الى الموت حتى صرتم في المقابر زوارا ترجعون منها كرجوع
الزائر الى منزله من جنة او نار وزيارة القبور من اعظم الدواء لانها تذكر الموت والاخرة وذلك يحمل
على قصر الامل والزهد في الدنيا وترك الرغبة فيها ولا شيء انفع للقلوب القاسية من زيارة
القبور قال شيخنا اخرج ابن ابي الدنيا في كتاب القبور بسند فيه مبهم عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه انه مر بالبقيع فقال السلام عليكم يا اهل القبور اخبار ما عندنا ان نساءكم قد تزوجن
ودوركم قد سكنت واموالكم قد فرقت فاجابه هاتف يا عمر بن الخطاب اخبار ما عندنا ان ما قدمناه
فقد وجدناه وما انفقناه فقد ربحناه وما خلفناه فقد خسرناه واخرج الحاكم في تاريخ
نيسابور والبيهقي وابن عساكر في تاريخ دمشق بسند فيه من يجهل قال دخلنا مقابر المدينة
مع علي بن ابي طالب فنادى يا اهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا باخباركم ام تريدون
ان نخبركم قال فسمعنا صوتا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا امير المؤمنين خبرنا عما كان بعدنا
فقال علي اما ازواجكم فقد تزوجن واما اموالكم فقد اقتسمت والاولاد فقد حشروا في
زمرة اليتامى والبناء الذي شيدتم فقد سكنها اعداؤكم فهذه اخبار ما عندنا فما اخبار ما عندكم
فاجابه ميت قد تخرقت الاكفان وانتثرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الاحداق
على الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد وما قدمناه وجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن
مرتهنون بالاعمال انتهى وعلى اصحاب القلوب القاسية ان يعالجوها باربعة اشياء الاول الاقلاع
عما هم عليه بحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والترهيب واخبار
الصالحين والثاني ذكر الموت فانه هادم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين
والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من

مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاحباب وكيف انقطعت عنهم امالهم ولم تنفعهم اموالهم ومحى التراب محاسن وجوههم وترمل من بعدهم نساؤهم وتيتمت ابناؤهم وان حاله سيؤول الى حالهم ومآله كمآلهم اقبل على طاعة الله ورق قلبه وخشع **قوله** واعتبروا لنشور قال في النهاية نشر الميت ينشر نشورا اذا عاش بعد الموت وانشره الله اي احياه انتهى **وقال** في المصباح نشر الموتى نشورا من باب قعد حيوا وانشرهم الله احياهم يتعدى ولا يتعدى ولا يكون من ثلاثي ما لم يسم فاعله الا انشرهم الله **وقال** في الكبير **هب** وقال منكر ٥ ه ٥

حديث اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء الخ **قوله** اطلعت بتشديد الطاء اي اشرفت قال في الفتح **قال** ابن بطال ليس قوله اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء يوجب فضل الفقير على الغني وانما معناه ان الفقراء في الجنة اكثر من الاغنياء فاخبر عن ذلك كما تقول اكثر اهل الدنيا الفقراء اخبارا عن الحال وليس الفقر ادخلهم الجنة وانما دخلوا بصلاحهم مع الفقر فان الفقير اذا لم يكن صالحا لا يفضل **قلت** ظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع في الدنيا كما ان فيه تحريض النساء على المحافظة على امر الدين لئلا يدخلن النار ثم قال الداودي في حديث ابي سعيد عند مسلم في صفة ادنى اهل الجنة ثم يدخل عليه زوجتاه ولابي يعلى عن ابي هريرة فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وزوجتين من ولد ادم واستدل ابو هريرة بهذا الحديث على ان النساء في الجنة اكثر من الرجال كما اخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف رايتكن اكثر اهل النار ويجاب بانه لا يلزم من اكثريتهن في النار نفي اكثريتهن في الجنة لكن يشكل على ذلك حديث الباب ويحتمل ان يكون الراوي رواه بالمعنى الذي فهمه من ان كونهن اكثر ساكني النار يلزم منه ان يكون اقل ساكني الجنة وليس ذلك بلازم لما قدمته ويحتمل ان يكون ذلك في اول الامر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة والله اعلم **قال** شيخنا ذكرنا ويجاب ايضا بان المراد بكونهن اكثر اهل النار نساء الدنيا وبكونهن اكثر اهل الجنة نساء الاخرة فلا تنافي انتهى ٥ ه ٥ ه

حديث اطول الناس اعناقا يوم القيامة المؤذنون الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم اكثر الناس تشوقا الى رحمة الله تعالى لان المتشوق الى الشيء يطيل عنقه لما يتطلع اليه **قال** شيخنا قال في النهاية اي اكثر اعمالا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة وقيل اراد طول الرقاب لان الناس يومئذ في الكرب وهم متطلعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة **وقيل** اراد انهم يكونون يومئذ رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروي اطول اعناقا بكسر الهمزة اي اكثر اسراعا واعجل الى الجنة يقال اعنق يعنق اعناقا فهو معنق والاسم العنق

بالتحريك

بالتحريك وفي سنن البيهقي من طريق ابي بكر بن ابي داود سمعت ابي يقول ليس معنى الحديث ان اعناقهم تطول وذلك ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة قال في الكبير **حم** عن انس وصحح ٥ ه

حديث اطيب الطيب المسك قال النووي اطيب الطيب المسك وافضله وهو طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل اصحابنا عن الشيعة فيه مذهبا باطلا وهم محجوجون باجماع المسلمين وبالاحاديث الصحيحة في استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له واستعمال اصحابه **قال** اصحابنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة المعروفة ان ما ابين من حي فهو ميت او يقال انه في معنى الجنين والبيض واللبن ٥ ه

حديث اطيب الكسب عمل الرجل بيده الخ **قوله** وكل بيع مبرور هو الذي لا غش فيه ولا خيانة

حديث اطيب اللحم لحم الظهر وسببه ما في ابن ماجه بسنده الى سعد قال حدثني شيخ من فهم انه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير وقد نحر لهم جزورا او بعيرا انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والقوم يلقون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم يقول اطيب وذكره **قلت** في الخبر سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم وورد خير الادام اللحم وهو سيد الادام وورد النهي عن قطعه بالسكين عند اكل اللحم وورد اكل اللحم واحبه الى الذراع يحسن الوجه ويحسن الخلق قال شيخنا وكان صلى الله عليه وسلم يحب اللحم واحبه اليه الذراع ومقدم الشاة والادب ان احب لحم الشاة لحم الرقبة ولحم الذراع والعضد وهو اخف على المعدة واسرع انهضاما وفي هذا مراعاة الاغذية التي تجمع ثلاثة اصناف احدها كثرة نفعها وتاثيرها في القوى والثاني خفتها على المعدة وعدم ثقلها والثالث سرعة هضمها وهذا افضل ما يكون من الغذاء والتغذي باليسير من هذا انفع من الكثير من غيره وافضل الاغذية اللحم والعسل والحلوى وانفعها للبدن والكبد والاعضاء والاغتذاء بها نفع عظيم في حفظ الصحة والقوة ولا ينفر منها الا من به علة وافة وكان ياكل الخبز مادوما ما اذا وجد له اداما فتارة يادمه باللحم وتارة بالبطيخ وتارة بالتمر ووضع تمرة على كسرة وقال هذه ادام هذه انتهى **قلت** وليس افضل التفضيل في حديث الباب على بابه بل هو اما على حذف من وهو كثير واما في الدرجة الثالثة بعد الرقبة والذراع والعضد او ان اطيب بمعنى طيب لحم الشاة ما عدا المذكورين والحاصل انه يستثنى اي هو لها وردفهم ولما على حذف التعليل

حديث اطيب الشراب الحلو البارد قال شيخنا **اخرج** الحاكم وصححه عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان سيد الاشربة في الدنيا والاخرة الماء **واخرج** الترمذي والحاكم وصححه وابن السني وابو نعيم والبيهقي في شعب الايمان عن عائشة قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد **واخرج**

الثاني

الثعلبي في تفسيره عن انس مرفوعا اذا شرب احدكم الما فليشرب ما بعد عليه لان اطفا للمرة
وانفع للعلة وابعث للشكر قال شيخنا قال ابن القيم واما هديه صلى الله عليه وسلم في الشرب
فمن اكمل هدي تحفظ به الصحة فان الما اذا جمع وصفي الحلاوة والبرودة كان من انفع شي للبدن
ومن اكد اسباب حفظ الصحة وللارواح والقوي والكبد والقلب عشق شديد له واستمداد
منه واذا كان فيه الوصفان حصلت به التغذية وتنفيذ الطعام الى الاعضا وايصاله اليها
والما البارد رطب يقمع الحرارة ويحفظ على البدن رطوباته الاصلية ويرد عليه بدل ما تحلل
منها ويرفق الغذا وينفذه في العروق واذا كان باردا او خالطه ما يحليه كالعسل او الزبيب
او التمر او السكر كان من انفع ما يدخل البدن وحفظ عليه صحته والما الحار ينفخ ويفعل ضد هذه
الاشيا والبايت انفع من الذي يشرب وقت استقا به فان الما البايت بمنزلة العجين الخمير
والذي يشرب لوقته بمنزلة الفطير وايضا فان الاجزا الترابية والارضية تفارقه اذا بات
والما الذي في القرب والشنان الذ من الذي في انية الفخار والاحجار وغيرها لان في القرب
الادم خاصية لطيفة لما فيهما من المسام المنفتحة التي يرشح منها الما وكان من هديه صلى الله
عليه وسلم ان يشرب قاعدا لان في الشرب قايما افات عديدة وكان من هديه ان يشرب في ثلاثة
انفاس وكان صلى الله عليه وسلم يشرب نقيع التمر يلطف به كيموسات الاغذية الشديدة وله
نفع عظيم في زيادة القوة وحفظ الصحة وسيأتي فيه مزيد في كان اذا شرب وسيأتي
كان له قدح من قوارير **خاتمة** قال شيخنا قال الموفق عبد اللطيف قوارير الزجاج
فاضلة للشرب والهنود وملوكها تشرب فيه وتختاره على الذهب والياقوت لانه
قل ما يقبل الوضر والسموكة ويرجع بالغسل جديدا ثم انه يري قذى الشراب وفيه يري
كدره ويمنع بصافيه وقلما يقدر بالسقي ان يدس فيه السم وهذه اشرف الخلال التي
دعت ملوك الهند الى اتخاذه وسيأتي فيه زيادة في كان يستاك عرضا ه م
حديث اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام وافشوا السلام الخ **قال**
هذا الحديث ما في ابن ماجة عن زرارة بن ابي اوفى قال حدثني عبد الله بن سلام
قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم انجفل الناس قبله وقيل قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلاثا فجئت في الناس لانظر اليه فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب
وكان اول شي سمعته يتكلم به ان **قال** يا ايها الناس افشوا السلام فذكره ومثله
ما رواه الامام احمد برجال ثقات عن ابي هريرة وهو السبب قال قلت يا نبي الله اني
اذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شي **فقال** كل شي خلق من ما
قال قلت انبئني بامر اذا اخذت به دخلت الجنة **قال** افش السلام واطعم الطعام
وصل

وصل بالليل والناس نيام ثم ادخل الجنة بسلام **قال** الدميري قال القاضي ابو
بكر بن العربي افشا السلام ان تعم به الخلق ولا تخص به المعرفة ففي الصحيح ان الاسلام
ان تطعم الطعام وتقري السلام على من عرفت ومن لم تعرف والسبب في ذلك انها كلمة
اذا صدرت اخلصت القلوب الواعية لها من النفرة الى الاقبال عليها وهي والكلمة
تفاوض بها ادم مع الملايكة فانه لما خلقه الله تعالى قال له اذهب الى اولئك النفر
من الملايكة فسلم عليهم واستمع بما يجيبوك به فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال لهم السلام
عليكم فقالت له الملايكة وعليك السلام ورحمة الله **وقال** شيخ شيوخنا الاهتمام
الاظهر ان المراد نشر السلام بينهم لتحيوا سنته **واخرج** البخاري في الادب المفرد بسند
صحيح عن عمر اذا سلمت فاسمع فانها تحية من عند الله **قال** النووي اقله ان يرفع صوته
بحيث يسمع المسلم عليه قلت بحيث يكون معتدلا لسمع انتهى فان لم يسمعه لم يكن اتيا
بالسنة ويستحب ان يرفع صوته بقدر ما يتحقق انه سمعه فان اشكل استظهر ويستثنى من
رفع الصوت بالسلام ما اذا دخل مكانا فيه ايقاظ ونيام فالسنة ان يسلم تسليما لا يوقظ
نايما ويسمع اليقظان ونقل النووي عن المتولي انه **قال** يكره اذا لقي جماعة ان يخص
بعضهم بالسلام لان القصد بمشروعية السلام تحصيل الالفة وفي التخصيص ايحاش لغير
من خص بالسلام انتهى وبجانبه علامة الصحة **وقال** في الكبير **حسن** حسن صحيح ه م
حديث اعتدلوا في السجود الخ **قال** في الفتح اي كونوا متوسطين بين الافتراش
والقبض **وقال** ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على
وفق الامر لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يتاتى هنا فانه هناك استوا الظهر
والعنق والمطلوب هنا ارتفاع الاسافل على الاعالي **قال** وقد ذكر الحكم هنا
مقرونا بعلته فان التشبيه بالاشيا الخسيسة يناسب تركه في الصلاة انتهى والهيئة
المنهي عنها ايضا مشعرة بالتهاون وقلة الاعتنا بالصلاة **قوله** ولا ينبسط كذا الا
كثير بنون ساكنة قبل الموحدة وللحموي ينبسط بمثناة بعد الموحدة وفي رواية ابن عساكر
بموحدة ساكنة فقط وعليها اقتصر صاحب العمدة وقوله انبساط بالنون في الاولى والثانية
وفي المثناة في الثانية تقديرها ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب تمت
ولا ينبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب قال شيخنا **قال** القرطبي هو مصدر على غير
مصدر وفعله ينبسط لكن لما كان انبسط من بسط جا المصدر عليه كقوله تعالى والله
انبتكم من الارض نباتا **وقال** الكرماني اي لا يبسط فينبسط انبساط الكلب مثل
قوله والله انبتكم من الارض نباتا **وقال** بعضهم انبسط بمعنى بسط كقوله انقطع وقطع
وروي ولا يبسط انتهى **حديث** اعبد الله كانك تراه الخ بابي زرعة

الاحسان ان تعبد الله كانك تراه الخ في الحلي ٥

حديث اعتق ام ابراهيم ولدها سببه كما في الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت
مارية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وفي ابن ماجة قال ذكرت ام ابراهيم عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اعتقها ولدها ومعناه اثبت لها حرمة الحرية لا انه اعتقها
حقيقة لادلة ذكرها العلماء واجمعوا على ان ولد الرجل من امته ينعقد حرا لان ماء غير
الرق قارن سبب الملك فدفعه بخلاف ما لو اشترى زوجته الحامل فان الولد يعتق عليه ولا
له ويظهر فائدة ولايته فيما لو اوصى لموالي فلان فانه يدخل وفي تحمل العقل فان الموالي
يتحمل والابلا يتحمل وملخص الحكم انه اذا احبل امته فولدت حيا او ميتا او ما يجب به غرة عتقت
بموت السيد وللسيد وطء ام ولده بالاجماع واستثني منه مسائل منها امة الكافر اذا
اسلمت ومنها اذا احبل احد من الرضاع حاملا بالتحريم فانها تصير مستولدة ووطئها ممتنع
ومنها ان يطأ موطوءة ابيه فتصير ام ولد ولا يحل له وطؤها ومنها اذا ولد مكاتبته فانها
تصير ام ولد ولا يحل له وطؤها ما دامت الكتابة صحيحة باقية تنبيه
لا يصح بيع ام الولد ولا التصرف فيها بما يزيل الملك ولا التصرف في منفعتها كالعين
الموقوفة ويستثنى من صحة البيع ما لو اشترت نفسها تغليبا لجانب الافتداء ومثله
ما لو وهبها نفسها كما صرح به البلقيني قال الاذرعي وروف لو قيل بجواز
بيعها ممن تعتق عليه قال شيخنا زكريا وبما ود اخذ بعض مشايخي وفيه نظر انتهى قلت
ولعل وجه النظر انه بيع وهو ممنوع منه ويجاب بانه من جانب المشتري كما لو اشترت
نفسها حديث اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه
من النار قلت سببه كما في الكبير عن واثلة قال اتينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم في صاحب وجب له القتل قال فذكره انتهى قلت ويذكر ما في ابي داود
مزوجا بشرحه عن الغريف بفتح الغين المعجمة وكسر الراء وسكون التحتية ابن عياش بعين
مهملة ثم تحتية مهملة من فيروز الديلمي ذكره ابن حبان في الثقات وقد صحح شيوخنا
قد ينسب الى جده مقبول من الخامسة قال اتينا واثلة بن الاسقع بن عبد العزى لا
وهو من اصحاب الصفة فقلنا حدثنا حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان فغضب علينا وقال ان احدكم
ليقرأ من القران ومصحفه معلق في بيته فيه جواز قراءة القران على ظهر قلب وان كان
المصحف عنده في البيت وفيه ان الافضل لمن في بيته مصحف ان يعلقه في خريطة
بعلاقة فانه اصون له من ان يكون على الارض او على كرسي ونحوه فيزيد في قراءته
وينقص بفتح اوله وضم القاف اي لما يطرأ عليه من الغلط والنسيان فقلنا انما اردنا
ان تحدثنا حديثا سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قال ابن رسلان

رواه

رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما وفي بعضها كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في غزوة تبوك فاتاه نفر من بني سليم فقالوا ان صاحبا لنا قال اتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا قد اوجب اي ارتكب خطيئة استوجب
بها يعني دخول النار يعني بالقتل العمد العدوان لقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا
فجزاؤه جهنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتقوا بفتح الهمزة عنه اي عن القاتل
رقبة مؤمنة يعتق بكسر القاف لالتقاء الساكنين فانه مجزوم بجواب الامر الله تعالى
بكل عضو منه عضوا منه من النار وللترمذي حتى فرجه بفرجه وفيه دليل على تخليص الادمي
المعصوم من ضرر الرق وتمكينه من تصرفه من منافعه على حسب ارادته وذلك من اعظم القرب
الى الله ورسوله جعلا عتق المؤمن كفارة لاثم القتل والوطء في رمضان وجعله النبي صلى الله
عليه وسلم فكاكا لمعتقه من النار وهذا في عبد الدين وكسب ينتفع به اذا اعتق واما من
يتضرر بالعتق كمن لا يقدر على الكسب فتسقط نفقته عن سيده ويصير كلا على الناس فيضيع
عتقه وليس فيه هذه الفضيلة انتهى خاتمة قال الخطابي كان
لبعض اهل العلم يستحب ان يكون العبد المعتق غير خصي لئلا يكون ناقص العضو ليكون المعتق
قد نال الموعود في عتق اعضائه كلها من النار قلت فلو كان المعتق مثل المعتق
سواء فيقال الاولى له ايضا ان يعتق كاملا ولا يحتمل نظره الاول اولى وحاصل كلام
شيخ شيوخنا ان الذكر افضل من الانثى ونقل النووي انه قال لا اشكال ان في عتق
الخصي وكل ناقص فضيلة لكن الكامل اولى وقال ابن المنير فيه اشارة الى انه ينبغي
في الرقبة التي تكون للكفارة ان تكون مؤمنة لان الكفارة مستنقذة من النار فينبغي ان لا تقع
الا بمستنقذة من النار نقله شيخ شيوخنا قلت وفي رواية حتى فرجه بفرجه قال شيخ شيوخنا
استشكله ابن العربي لان الفرج لا يتعلق به ذنب يوجب له النار الا الزنا فان حمل على ما يعمله
من الصغائر كالمفاخذة لم يشكل عتقه من النار بالعتق والا فالزنا كبيرة لا تكفر الا بالتوبة
ثم قال فيحتمل ان يكون المراد ان العتق يرجح عند الموازنة بحيث يكون مرجحا لحسنات المعتق
ترجيحا يوازي سيئة الزنا انتهى ولا اختصاص لذلك بالفرج بل يأتي في غيره من الاعضاء
ما اثار فيه كاليد في الغصب مثلا انتهى وسيأتي فيه زيادة عند افضل الرقاب اعلاها
حديث اعتقوا بهذه الصلاة الخ سببه كما في ابي داود عن عاصم بن حميد السكوني
انه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العتمة فتاخر حتى ظن
الظان انه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى فانا لكذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا له كما قالوا فقال اعتموا فذكره قوله عاصم بن حميد السكوني قال في التقريب
مخضرم صدوق من الثانية قوله بقينا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة وتخفيف

القاف المفتوحة وسكون المثناة التحتية قال شيخنا اي انتظرناه يقال بقيت الرجل ابقيه اذا انتظرته قال الشيخ ولي الدين ووقع في اصل سماعنا ابقينا بالهمز وهو صحيح ايضا قال في الصحاح بقيته وابقيته بمعنى وفي بعض النسخ بغينا بالغين المعجمة اي طلبنا خروجه قال ولكن الاشهر في الرواية بقينا بالقاف الخفيفة بلا همز وقال بعضهم صوابه وارتقبنا ولا تساعده الرواية انتهى **قوله** فقالوا له كما قالوا اي اعادوا له القول الذي قالوه في غيبته قبل ان يظهر **قوله** اعتموا بفتح الهمزة وكسر التاء المثناة الفوقية وضم الميم يعني اخروا صلاة العشا الى وقت العتمة يقال اعتم الرجل اذا دخل في وقت العتمة كما يقال اصبح اذا دخل في وقت الصباح وسميت العشا عتمة لتاخر وقتها الى وقت العتمة والعتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق الاحمر الى ثلث الليل قال ابن رسلان وعبارة المصباح العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق الى اخر الثلث الاول انتهى وقال الملقن العتمة الظلمة يقال اعتم الليل وعتم لغة وفي المشارق العتمة ظلمة الليل وقال بعضهم الى ثلث الليل **قوله** فانكم فضلتم بها على سائر الامم قال ابن رسلان هذا التعليل لتاخير صلاة العشا الى هذا الوقت واستدل على فضيلة تاخير العشا انتهى قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال ولا يصلح ذلك الان للائمة لانه صلى الله عليه وسلم امر بالتخفيف وقال ان فيهم الضعيف وذا الحاجة فترك التطويل عليهم في الانتظار اولى انتهى قال شيخ شيوخنا من وجد به قوة على تاخيرها ولم يغلبه النوم ولم يشق على احد من المامومين فالتاخير في حقه افضل وقد قرر النووي ذلك في شرح مسلم وهو اختيار كثير من اهل الحديث من الشافعية وغيرهم ثم قال والمختار من حيث الدليل فضيلة التاخير ومن حيث النظر التفصيل انتهى قال شيخنا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة في استحباب التاخير لكن ظفرت بحديث يدل على ان ذلك كان في اول الامر ثم امر بعد بخلافه فيكون منسوخا وهو ما اخرجه احمد والطبراني بسند حسن عن ابي بكرة قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشا تسع ليال الى ثلث الليل فقال له ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله لو انك عجلت لكان امثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك انتهى **قوله** فانكم فضلتم بها على سائر الامم ولم تصلها امة قبلكم قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين فان قلت ما المناسبة بين تاخيرها واختصاصنا بها من سائر الامم حتى يجعل الثاني علة للاول قلت كان المراد انهم اذا اخروها منتظرين خروجه كانوا في صلاة وكتب لهم ثواب المصلي فاذا كان الله تعالى شرفهم بالاختصاص بهذه الصلاة فينبغي ان يطولوها ويستعملوا اكثر الوقت فيها فان عجزوا عن ذلك فعلوا فعلا يحصل لهم به ثواب المصلي انتهى ويجانبه علامة للحسن قلت قال شيخنا في شرح المنهاج للاسنوي الصبح صلاة

ادم

ادم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشا ليونس قاله الرافعي في شرح المسند واورد فيه خبرا قلت الذي وقفت عليه في ذلك ما اخرجه الطحاوي عن عبد الله بن محمد بن عائشة قال ان آدم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح وفدي اسحق عند الظهر وصلى ابراهيم اربعا فصارت الظهر وبعث عزير فقيل له كم لبثت قال يوما فرأى الشمس فقال او بعض يوم فصلى اربع ركعات فصارت العصر وغفر لداود عند المغرب فقام فصلى اربع ركعات فجهد فجلس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثا واول من صلى العشا الآخرة نبينا صلى الله عليه وسلم وهذا الاثر يبطل ما قاله في العشا من انها ليونس فقد وردت الاحاديث بانها مختصة بهذه الامة ولم يصلها احد قبلها منها ما اخرجه ابو داود والبيهقي وغيرهما عن معاذ بن جبل قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العتمة ليلة حتى ظن الظان انه صلى ثم خرج فقال اعتموا بهذه الصلاة فانكم فضلتم بها على سائر الامم ولم يصلها امة قبلكم ومن خصائص الصلاة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها عن الله بغير واسطة جبريل وذلك ليلة الاسرى بخلاف سائر الفرائض وانها فرضت اولا خمسين ثم خففت بالمراجعة الى ان صارت خمسا وفي بعض احاديث الاسرى ان موسى قال للنبي صلى الله عليه وسلم قد عالجت بني اسرائيل على صلاتين انتهى

حديث اعتقوا بن داود واحلها قال في الكبير ك وتعقب واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال لا يصح فيه سعيد بن سلام كذاب وضاع وشيخه متروك قال شيخنا قلت اخرجه الحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد حدثنا ابو محمد المزني حدثنا ابو خليفة حدثنا ابو الوليد عبد الله بن حميد به فبرئ سعيد من عهدته وله طريق اخر عن ابن عباس وقال في النكت له شاهد من حديث اسامة بن عمير اخرجه البيهقي في الشعب والطبراني انتهى **حديث** اعجز الناس من عجز **قوله** العجز اي الضعف قال في المصباح عجز عجزا من باب تعب وقرب عجز عن الشيء عجزا من باب ضرب ومعجزا بالفتح وهو في كل وجه فتح الجيم وكسرها ضعف عنه ومن باب قتل لغة وعجز عجزا من باب تعب لغة لبعض قيس عيلان والعجزة التي **قوله** وابخل الناس قال في المصباح بخل بخلا وبخلا من باب تعب وقرب والاسم البخل وزان قفل فهو بخيل والجمع بخلاء ورجل باخل اي ذو بخل والبخل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده وابخلته بالالف وجدته بخيلا

حديث اعدلوا بين اولادكم في النحل تقدم معناه في حديث اتقوا الله واعدلوا في اولادكم **قوله** في النحل بضم النون وسكون الحاء المهملة قال الجوهري النحل بالضم مصدر قولك نحلته من العطية انحله نحلا والنحل العطية على فعل وفي المصباح نحلته انحله بفتحتين نحلا مثل قفل اعطيته شيئا من غير عوض وفي النهاية النحل العطية والهبة ابتداء من غير

من غير عوض ولا استحقاق نقل البخل يبخل بخلا بالضم والبخل بالكسر العطية وقال شيخنا النحلة
بالضم والنحلة بالكسر العطية وقال شيخ شيوخنا النحلة بكسر النون وسكون المهملة العطية
بغير عوض قوله واللطف بضم اللام وسكون الطا الي البر والرفق
حديث اعدى عدوك زوجتك التي تضاجعك الخ اي اذا اطعتهما في التخلف
عن الطاعة او كانت سببا لمعصية كاخذ مال من غير حله ولهذا حذرنا الله تعالى منها
بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم قال
المفسر اي ان تطيعوهم في التخلف عن الطاعة
حديث اعذر الله الى امرئ الخ لقوله تعالى اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر
وجاءكم النذير قال شيخ شيوخنا والاكثر من المفسرين على ان المراد به الشيب واختلفوا
في المراد بالتعمير ايضا على اقوال احدها انه اربعون سنة الثاني ست واربعون سنة الثالث
سبعون سنة الرابع ستون سنة الخامس التردد بين الستين والسبعين واصح الاقوال
الرابع قوله اعذر الله قال شيخنا زكريا اي ازال عذره فلم يبق له اعتذار حيث امهله
هذه المدة ولم يعتذر فالهمزة للسلب ثم قال شيخ شيوخنا الاعذار ازالة العذر والمعنى
انه لم يبق له اعتذار كان يقول لو مد لي في الاجل لفعلت ما امرت به يقال اعذر اليه اذا بلغه
اقصى الغاية في العذر ومكنه منه واذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر
الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الاخرة بالكلية
ونسبة الاعذار مجازية والمعنى ان الله لم يترك للعبد سببا للاعتذار يتمسك به والحاصل
انه لا يعاقب الا بعد حجة وقال التوربشتي ومنه قولهم اعذر من انذر اي بالغ في العذر
والظهور وهذا مجاز من القول فان العذر لا يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبد وحقيقة المعنى
فيه ان الله لم يترك شيئا من الاعتذار يتمسك به انتهى فائدة اعذر الله الى عباده ثلاث
مرات الاولى ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم والمرتان في الاربعين والستين فتمت حجته عليهم وهذا
اصل الاعذار من الحاكم الى المحكوم عليه مرة بعد اخرى ذكره الدميري قوله اخر اجله يعني
اطاله حتى بلغه ستين سنة وفي رواية معمر لقد اعذر الله الى عبد احياه حتى بلغ ستين
سنة او سبعين سنة لقد اعذر الله اليه لقد اعذر الله اليه قال شيخ شيوخنا بعد ذكر
ما تقدم قال ابن بطال انما كانت الستون حدا لانها قريبة من المعترك وهي سن الانابة
والخشوع وترقب المنية فهذا اعذار بعد اعذار لطفا من الله بعباده حتى نقلهم من حالة
الجهل الى حالة العلم ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج الواضحة وان كانوا فطروا على
حب الدنيا وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس في ذلك ليمتثلوا ما امروا به من الطاعة
وينزجروا عما نهوا عنه من المعصية وفي الحديث اشارة الى ان استكمال الستين مظنة

لانقضا

لانقضا الاجل واصرح من ذلك ما اخرجه الترمذي بسند حسن عن ابي هريرة رفعه اعمار امتي
ما بين الستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك وقال بعض الحكما الاسنان اربعة سن الطفولية
ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الاسنان وغالب ما يكون بين الستين والسبعين
فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال على الاخرة بالكلية
لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة وقد استنبط بعض الشافعية
ان من استكمل ستين سنة ولم يحج مع القدرة فانه يكون مقصرا ويأثم ان مات قبل ان يحج بخلاف
ما دون ذلك انتهى قال [illegible] في المصباح الطفل الولد الصغير من الانسان والدواب
قال ابن الانباري ويكون بلفظ واحد للمذكر والمؤنث والجمع قال تعالى او الطفل
الذين لم يظهروا على عورات النساء ويجوز المطابقة فيقال طفل واطفال وطفلة
وطفلات كل ذلك [illegible] اذا ولدت فهي مطفل قال بعضهم ويبقى هذا الاسم للولد حتى يميز ثم لا يقال
له بعد ذلك طفل بل صبي وحزور ويافع ومراهق وبالغ وفي التهذيب يقال له طفل الى ان
يحتلم وقال شيخ شيوخنا الولد يطلق عليه الصبي والطفل الى ان يبلغ قلت وكذا
قال السيوطي وغيره انتهى ثم قال واما ما ذكره بعض اهل اللغة وجزم به غير واحد
منهم ان الولد يقال له جنين حتى يوضع ثم صبي حتى يفطم ثم غلام الى سبع ثم يافع الى عشر ثم حزور
الى خمس عشرة ثم قمد الى خمس وعشرين ثم عنطنط الى ثلاثين ثم صمل الى اربعين ثم كهل
الى خمسين ثم شيخ الى ثمانين ثم هم بعد ذلك فالجميع اطلاق [illegible] على غيره مما يقاربه
تجوزا [illegible] القمد القوي الشديد [illegible] وهو بالقاف والميم والدال المهملة الشديدة
والحزور بالحا المهملة والزاي الساكنة والواو المفتوحة الخفيفة والدال في الصحاح
الغلام الشديد وصمل بالصاد المهملة والميم المفتوحتين ثم اللام قال الجوهري
صمل الشيء صمولا صلب واشتد ورجل صمل بتشديد اللام اي شديد الخلق قوله عنطنط
بعين مهملة مفتوحة ثم نون مفتوحة ثم طا مهملة ساكنة ثم نون مفتوحة ثم طا قال
الجوهري العنطنط الطويل واصل الكلمة عنط فكرر [illegible]
وقال شيخنا الشباب جمع شاب وهو اسم لمن بلغ الى [illegible] الى ثلاث
وثلاثين ثم تاتي الكهولة وقال بعض الحكما الاسنان اربعة سن الطفولية ثم الشباب
ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الاسنان وغالبها يكون ما بين الستين الى السبعين
فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال على الاخرة بالكلية
لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة ذكر ذلك شيخنا الشهاب
القسطلاني ثم قال قلت ورايت في [illegible] الجوزي الحافظ [illegible]
العمر وذكر فيه خمسة الاول من وقت الولادة الى زمان البلوغ الثاني

الى نهاية شبابه خمس وثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو الكهولة قال
وقد يقال له كهل اذا قبل ذلك والرابع الى تمام السبعين وذلك زمان الشيوخة
والخامس الى اخر العمر قال وقد يتقدم ما ذكرنا من الستين ويتاخر انتهى شب
الصبي يشب من باب ضرب شبابا وذلك من قبل الكهولة وقوم شباب مثل فارس وفرسان
والانثى شابة والجمع شواب مثل دابة ودواب قوله الكهل رجل جاوز الثلاثين ووخطه
الشيب وقيل من بلغ الاربعين وعن ثعلب في قوله تعالى وكهلا من ثلاثين سنة والجمع
كهول والانثى كهلة والجمع كهلات بسكون الهاء في قول ابي زيد والاصمعي لانه صفة
مثل صعبة وصعبات وبفتحها في قول ابي حاتم تغليبا لجانب الاسمية مثل سجدة وسجدات
قال في البارع وقلما يقولون للمراة كهلة مفردة الا ان يقولوا شهلة كهلة انتهى من المصباح
قال الامام الرازي الكهل في اللغة الذي اجتمع قوته وكمل شبابه وهو ماخوذ من قول
العرب اكتهل النبات اي قوي وتم قال الاعشى

يضاحك الشمس منها كوكب شرق ۝ مؤزر بعميم النبت مكتهل

اراد بالكهل المتناهي في الحسن والكمال انتهى قال والكهل في اصل اللغة عبارة عن الكامل
التام والكمل احوال الانسان اذا كان بين الثلاثين والاربعين انتهى قال في
المصباح الشيخ فوق الكهل وجمعه شيوخ وشيخان بالكسر وربما قالوا اشياخ وشيخة مثل
عنبة والشيخوخة مصدر شاخ يشيخ والمراة شيخة والمشيخة اسم جمع للشيخ
وجمعها مشايخ انتهى

حديث اعربوا القران والتمسوا غرائبه قال شيخنا اخرجه البيهقي
من حديث ابن عمر مرفوعا من قرا القران فاعربه كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قراه
بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات قوله اعربوا المراد باعرابه معرفة معاني
الفاظه وليس المراد به الاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل اللحن لان القراءة
مع فقده ليست قراءة ولا ثواب فيها قوله التمسوا اي اطلبوا قال في
النهاية من سلك طريقا يلتمس فيها علما اي يطلبه وعبارة شيخنا يلتمس علما اي يطلبه
وقوله في الرواية الاخرى واتبعوا غرائبه قال في المصباح وتتبعت احواله اي
تطلبتها شيئا بعد شيء في مهلة انتهى وتبعي محض التمسوا واتبعوا واحد قوله في
الرواية الثانية وحدوده قال شيخنا الحدود محارم الله وعقوباته قال
في النهاية محارم الله وعقوباته التي قرنها بالذنوب واصل الحد المنع والفصل
بين الشيئين فكان حدود الشرع فصلت بين الحرام والحلال فمنها ما لا يقرب كالفواحش
المحرمة ومنه قوله تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها ومنها ما لا يتعدى كالمواريث

المعينة

المعينة وتزوج الاربع انتهى قوله والتمسوا غرائبه قال في الكبير اعربوا القران
واتبعوا اعرابه وغرائبه وفرائضه وحدوده فان القران نزل على خمسة اوجه حلال
وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاعملوا بالحلال واجتنبوا الحرام واتبعوا المحكم
وامنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال هب عن ابي هريرة قال شيخنا اختلف
في تفسير المحكم والمتشابه على اقوال فقيل المحكم ما عرف المراد منه اما بالظهور واما
بالتاويل والمتشابه ما استاثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال والحروف
المقطعة من اوائل السور وقيل المحكم ما وضح معناه والمتشابه نقيضه وقيل المحكم ما لا
يحتمل من التاويل الا وجها واحدا والمتشابه ما احتمل وجوها وقيل المحكم ما كان معقول
المعنى والمتشابه بخلافه كاعداد الصلوات واختصاص الصيام برمضان دون شعبان
قاله الماوردي وقيل المحكم ما استقل بنفسه والمتشابه لا يستقل بنفسه الا برده الى
غيره وقيل المحكم ما تاويله تنزيله والمتشابه ما لا يدرى الا بالتاويل وقيل المحكم ما لم
تتكرر الفاظه والمتشابه مقابله وقيل المحكم الفرائض والوعد والوعيد والمتشابه
القصص والامثال والامثال قال شيخنا قال المرزوقي في شرح الفصيح المثل جملة
من القول مقتبسة من اصلها او مرسلة بذاتها تتسم بالقبول وتشتهر بالتداول فتنقل
عما وردت فيه الى كل ما يصح قصده بها من غير تغيير يلحقها في لفظها وعما يوجبه الظاهر
الى اشباهه من المعاني فلذلك تضرب وان جهلت اسبابها التي خرجت عليها واستجيز
من الحذف ومضارع ضرورات الشعر فيها ما لا يستجاز في سائر الكلام انتهى قال شيخنا
الغرائب يعني الالفاظ تحتاج الى البحث عنها في اللغة في اللغة ومرجعه النقل قال
في المصباح واغرب جاء بشيء غريب وكلام غريب بعيد من الفهم قال شيخنا افرد الغريب
بالتصنيف خلائق لا يحصون منهم ابو عبيدة وابو عمر الزاهد وابن دريد ومن اشهرها
كتاب العزيزي فقد اقام في تاليفه خمس عشرة سنة يحرره هو وشيخه ابو بكر بن الانباري
ومن احسنها المفردات للراغب ولابي حيان في ذلك تاليف مختصر قال ابن الصلاح
وحيث رايت في كتب التفسير قال اهل المعاني فالمراد به مصنفو الكتب في معاني
القران كالزجاج والفراء والاخفش وابن الانباري انتهى وعلى الخائض في ذلك التثبت
والرجوع الى كتب اهل الفن ويحتاج الكاشف عن ذلك الى معرفة اهل اللغة اسماء وافعالا
وحروفا فالحروف لقلتها تكلم النحاة على معانيها فيؤخذ ذلك من كتبهم واما الاسماء
والافعال فتؤخذ من كتب علم اللغة واكبرها كتاب ابن السيد ومنها التهذيب للازهري
والمحكم لابن سيده والجامع للقزاز والصحاح للجوهري والبارع للفارابي ومجمع البحرين
للصاغاني ومن الموضوعات في الافعال كتاب ابن القوطية وابن طريف والسرقسطي ومن اجمعها

كتاب ابن القطاع قلت وأولى ما يرجع إليه في ذلك ما ثبت عن ابن عباس وأصحابه الآخذين عنه فإنه ورد عنهم ما يستوعب تفسير غريب القرآن بالأسانيد الثابتة الصحيحة ومن أمثلة ذلك قوله تعالى في سورة البقرة يؤمنون قال يصدقون يعمهون يتمادون وقد استوفى ذلك شيخنا في آخر الاتقان

حديث أعربوا الكلام الخ المراد بالإعراب المقابل للتصحيف والمراد تعلم النطق بالقرآن من غير لحن قال شيخنا أخرج الذهبي من طريق الزهري عن سالم بن عمر قال مر عمر بقوم قد رموا رشقا فأخطأوا فقال ما أسوأ رميكم فقالوا نحن متعلمين قال اللحن أشد علي من سوء رميكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رحم الله امرأ أصلح من لسانه انتهى

حديث أعرضوا حديثي على كتاب الله قوله أعرضوا بكسر الهمزة والراء وسكون العين المهملة بينهما والمعنى قابلوا ما في حديثي من الأحكام الدالة على الحل والحرمة إلى بقية الأحكام فإن وافقها فهو دليل على أني قلته وهذا إذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالى وهذا لا يأتي إلا للراسخين في العلم اه

حديث اعرضوا علي رقاكم الخ سببه كما في أبي داود عن عوف بن مالك قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا فذكره قوله نرقي بفتح النون وسكون الراء قوله فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فيه استفتاء العالم كما جهل حكمه قوله فقال اعرضوا علي رقاكم فيه السؤال المستفتي عما ابهم في السؤال فإن الحكم على الشيء فرع عن تصوره فلما عرضوها عليه قال لا بأس بالرقى إذا كان فيها نفع لما روى مسلم عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وإنك نهيت عن الرقى قال فعرضوها عليه فقال ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه قوله ما لم يكن فيه شرك أي ما لم يكن فيه شيء من الشرك المحرم وفيه دليل على جواز الرقى والتطبيب بما لا ضرر فيه وإن كان بغير أسماء الله تعالى وكلامه لكن إذا كان مفهوما وفي الحث على السعي في إزالة الأمراض والأضرار عن المسلمين بكل ممكن جائز وتقدم شروط الرقية وأقسامها في حديث استرقوا لها فإنها النظرة فليراجع اه

حديث أعرضوا عن الناس ألم تر أنك الخ قوله أعرضوا بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء وضم الضاد المعجمة قال في المصباح وأعرضت عن الشيء بالألف ذهبت عن الاتباع فيه عرضا وأعرضت عنه أضربت ووليت عنه وحقيقته جعل الهمز للصيرورة أي أخذت عرضا أي جانبا غير الجانب الذي هو فيه قوله ألم تر الهمزة للاستفهام تر بمعنى تعلم قوله ابتغيت بهمزة وصل في أوله ثم موحدة ساكنة ثم مثناة

فوقية

فوقية مفتوحة ثم غين معجمة مفتوحة ثم تحتانية ساكنة ثم مثناة فوقية كذا الخط في الصغير قال في المصباح بغيته أبغيه بغيا طلبته وابتغيته وتبغيته مثله انتهى وفي الكبير أخرجه إن تتبعت بمعناه ثم موحدة ثم عين مهملة ثم مثناة قال في المصباح وتتبعت أحواله تطلبتها شيئا بعد شيء في مهلة فعلى هذا والمعنى لم تعلم أنك إن تطلبت التهمة في الناس تفعلها وتظهرها أفسدتهم لوقوع بعضهم في بعض بالغيبة ونحوها والحاصل أن التتبع مع الإظهار إفساد لما يحصل من الغيبة ونحوها هذا ما ظهر لي في معناه ويحتمل غير ذلك والله أعلم قوله الريبة قال في الصحاح الريب الشك والريب ما رابك من أمر والاسم الريبة بالكسر وهي التهمة والشك انتهى وقال في النهاية قد تكرر في الحديث ذكر الريب وهو بمعنى الشك وقيل هو الشك مع التهمة يقال رابني الشيء وأرابني بمعنى شككني وقيل رابني في كذا أي شككني وأوهمني الريبة فيه فإذا استيقنته قلت رابني بغير ألف انتهى قوله أفسدهم قال في المصباح فسد الشيء فسودا من باب قعد فهو فاسد والجمع فسدى والاسم الفساد وهو خلاف الصلاح ويتعدى بالهمزة والتضعيف فائدة قال في المصباح أيضا اعلم أن الفساد إلى الحيوان أسرع منه إلى النبات وإلى النبات أسرع منه إلى الجماد لأن الرطوبة في الحيوان أكثر منها في النبات وقد يعرض للطبيعة عارض فتعجز الحرارة بسببه عن جريانها في المجاري الطبيعية الدافعة لعوارض العفونة فتكون العفونة بالحيوان أشد تشبثا منها بالنبات فيسرع إليه الفساد فلهذه الحكمة قال الفقهاء يقدم ما يسرع إليه الفساد فيبدأ ببيع البقل ثم بالحيوان والمفسدة خلاف المصلحة والجمع مفاسد انتهى قلت وفي قوله فيبدأ ببيع البقل ثم الحيوان نظر لأن الحكمة التي أبداها تقتضي العكس اه

حديث اعروا النساء يلزمن الحجال قوله أعروا بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الراء قال في المصباح وعري الرجل من ثيابه يعرى من باب تعب عريا وعرية فهو عار وعريان وامرأة عارية وعريانة وقوم عراة ونساء عاريات ويعدى بالهمزة والتضعيف فيقال أعريته من ثيابه وعريته منها انتهى والحديث من المتعدي بالهمزة وعبارة الصحاح نحو عبارة المصباح والحجلة بحرك بيت كالقبة يستر بالثياب وله أزرار كبار والجمع حجال والمعنى أعروا النساء يلزمن البيوت

حديث اعز أمر الله تعز قوله اعز بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الزاي المشددة في أسمائه تعالى العزيز وهو الغالب القوي الذي لا يغلب والعزة في الأصل القوة والشدة والغلبة تقول عز يعز بالكسر إذا صار عزيزا وعز يعز بالفتح إذا اشتد والمعنى اشتد في طاعة الله وامتثال الأمر واجتناب

نواهيه باخلاص في العمل يمنحك الله قوة وشدة ويكسوك جلالة تضيئ بها فتظهر مهابا في
اعين المخلوقات اهـ

حديث اعزل الاذى عن طريق المسلمين سببه كما في ابن ماجة عن ابي برزة الاسلمي
قال قلت يا رسول الله دلني على عمل انتفع به قال اعزل فذكره اماطة الاذى عن الطريق
من شعب الايمان وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين او ازال عنهم ضررا قاله
الدميري وقال روى الحافظ ابو نعيم في الحلية في ترجمة محمد بن سيرين انه قال كان
جليسا لي في النوم فاذا ساقاه من ذهب فقلت له ما صنع الله بك قال غفر لي وادخلني
الجنة وبدلني بدل ساقي ساقين من ذهب اسرح بهما في الجنة حيث شئت قلت بماذا قال
بعزلي الاذى عن الطريق وروى البيهقي في الشعب من حديث ثابت عن انس ان رجلا راى
في النوم قائلا يقول له بشر عائذ بن عمرو المزني بالجنة فلم يفعل فاتاه في ليلة اخرى فلم
يفعل فاتاه الثالثة فلم يفعل فاتاه الرابعة فقال له لم هو في الجنة قال انه يلقي
اذاه في طريق المسلمين وكان عائذ لا يخرج من داره ماء الى الطريق من مطر ولا غيره وكان
له اماما له سور ودمنه في داره ولا يخرجه الى الطريق اتقاء اذى الناس وفي صحيح مسلم
في المناقب عن الحسن ان عائذ بن عمرو دخل على عبيد الله بن زياد وقال اي بني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الرعاء الحطمة فاياك ان تكون منهم فقال له اجلس
فانما انت من نخالة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال وهل كانت لهم نخالة انما كانت النخالة
بعدهم وفي غيرهم وكان عائذ بن عمرو وهذا ممن بايع تحت الشجرة وكان من الصالحين انتهى
وقال شيخ شيوخنا شهد الحديبية ومات في ولاية عبيد الله بن زياد سنة احدى
وستين

حديث اعزل عنها ان شئت الخ تقدم معناه في حديث
اذا اراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء اهـ

حديث اعزلوا ولا تعزلوا الخ بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام
عليه في اذا اراد الله قوله عن صرمة بكسر الصاد المهملة وسكون الراء قوله
العذري بالعين المهملة والذال المعجمة صحابي اهـ

حديث اعطوا اعينكم حظها من العبادة الخ الحظ النصيب والجمع
حظوظ مثل فلس وفلوس قاله في المصباح قوله والتفكر في عجائبه قال العزيزي
التعجب حيرة تعرض للانسان لقصوره عن معرفة سبب الشيء او عن معرفة كيفية تاثيره فيه انتهى
وقال في النهاية والتعجب ما خفي سببه ولم يعلم انتهى وقال في المصباح وعجبت من
الشيء عجبا من باب تعب وتعجبت واستعجبت وهو شيء عجيب اي يتعجب منه وقال في الكبير
وضعفه

حديث اعطوا المساجد حقها الخ بجانبه علامة الحسن

حديث

الكراس الثاني عشر من الحفني على الجامع الصغير

حديث استرقوا لها فان بها النظرة وسببه كما في البخاري عن
ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم راى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال استرقوا
فذكره قوله في وجهها سفعة بفتح المهملة ويجوز ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة
قال ابراهيم الحربي هو سواد في الوجه وعن الاصمعي حمرة يعلوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد
مع لون اخر وقال ابن قتيبة لون يخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها ان بوجهها
موضعا على غير لونه الاصلي قوله فاسترقوا لها بسكون الراء والرقى بضم الراء وبالقاف
مقصور جمع رقية بسكون القاف والرقية كلام يستشفى به من كل عارض يقال رقى بالفتح في
الماضي يرقي بالكسر في المستقبل ورقيت فلانا بكسر القاف ارقيه واسترقى طلب الرقية والجميع
بغير همز وهو بمعنى التعويذ بالذال المعجمة قال شيخ شيوخنا وقد اجمع العلماء على جواز الرقى
عند اجتماع ثلاثة شروط ان يكون بكلام الله تعالى او باسمائه وصفاته وباللسان العربي وبما
يعرف معناه من غيره وان يعتقد ان الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف
في مشروعية الفزع الى الله تعالى والالتجاء اليه في كل ما وقع وما يتوقع وقال ابن التين الرقى
بالمعوذات وغيرها من اسماء الله هو الطب الروحاني اذا كان على لسان الابرار من الخلق حصل الشفا
باذن الله تعالى فلما عز هذا النوع فزع الناس الى الطب الجثماني وتلك الرقى المنهي عنها التي
يستعملها المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن فيأتي بامور مشتبهة مركبة من حق وباطل يجمع الى ذكر
الله واسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمردتهم ويقال ان الحية
لعداوتها للانسان بالطبع تصادق الشيطان لكونهم اعداء بني ادم فاذا عزم على الحية باسماء
الشياطين اجابت وخرجت من مكانها وكذا اللديغ اذا رقي بتلك الاسماء سالت سمومها من بدن
الانسان ولذلك كره الرقى ما لم يكن بذكر الله واسمائه خاصة وباللسان العربي الذي يعرف
معناه ليكون بريا من شوب الشرك وعلى كراهة الرقى بغير كتاب الله علماء الامة وقال
القرطبي الرقى ثلاثة اقسام احدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه
لئلا يكون فيه شركا او يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله او باسمائه فيجوز فان كان مأثورا
فيستحب الثالث ما كان باسماء غير الله من ملك او صالح او معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس
من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتبرك باسمائه فيكون تركه اولى
الا ان يتضمن تعظيم المرقي به فينبغي ان يجتنب كالحلف بغير الله وقال الربيع سألت الشافعي عن
الرقية فقال لا باس ان يرقى بكتاب الله وبما يعرف من ذكر الله قلت ايرقي اهل الكتاب المسلمين
قال نعم اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وبذكر الله انتهى قوله فان بها النظرة بسكون
الظاء المعجمة قال شيخ شيوخنا اختلف في المراد بالنظرة فقيل عين من نظر من الجن وقيل من الانس
وبه جزم ابو عبيد الهروي والاولى انه اعم من ذلك وانها اصيبت بالعين فلذلك اذن صلى

الله عليه وسلم في الاستوقا لها وهو دال على مشروعية من العين يقال عنت الرجل اصبته بعينك فهو معين ومعيون ورجل عاين ومعيان والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يصل من عين العاين في الهوا الى بدن المعيون ونظيره ان الحايض تضع يدها في اناء اللبن فيفسد ولو وضعته بعد طهرها لم يفسد وان الصحيح ينظر في عين الارمد فيرمد ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب وسياتي البحث في ذلك في العين حق من حرف العين ه ه

حديث استشفوا بما حمد الله تعالى به نفسه الخ سياتي الكلام عليه في حديث حبوا الدوا القرآن ه ه ه

حديث استعتبوا الخيل تعتب قال في النهاية اي ادبوها وروضوها للحرب والركوب فانها تتادب وتقبل العتاب انتهى ه ه ه

حديث استعن بيمينك ه ه

حديث استعيذوا بالله من طمع يهدي الى طبع الخ قال في المصباح طمع في الشي طمعا وطماعا وطماعية مخفف فهو طمع وتعدى بالهمزة فيقال اطمعته واكثر ما يستعمل فيما يقرب حصوله لانه قد يقع كل واحد موقع الاخر لتقارب المعنى انتهى **قوله** يهدي الى طبع هو بفتح الطا المهملة والموحدة قال شيخنا الطبع بالسكون الختم ومنه طبع الله على قلبه اي ختم عليه وغشاه ومنعه الطافه وبالتحريك الدنس ومنه من طمع يهدي الى طبع اي يودي الى شين وعيب وقال البيضاوي كما نقله الطيبي الهداية الارشاد الى الشي والدلالة اليه ثم اتسع فيه فاستعمل بمعنى الادنا من الشي والايصال اليه وقال في النهاية الطبع بالسكون الختم وبالتحريك الدنس واصله من الصدا والدنس يغشيان السيف يقال طبع السيف يطبع طبعا ثم استعمل فيما يشبه ذلك من الاوزار والاثام وغيرهما وقوله من طمع يودي الى طبع اي يودي الى شين وعيب وكانوا يرون ان الطبع هو الرين قال مجاهد الرين ايسر من الطبع والطبع ايسر من الاقفال والاقفال اشد ذلك كله وهو اشارة الى قوله تعالى كلا بل ران على قلوبهم وقوله تعالى طبع على قلوبهم وقوله تعالى ام على قلوب اقفالها انتهى وقال الطيبي استعمل الهدي هنا على سبيل الاستعارة تهكما وقال زين العرب نحوه وقال في رواية يدني الى طبع بدل يهدي ه ه

حديث استعيذوا بالله من العين فان العين حق قال في النهاية يقال اصاب فلانا عين اذا نظر اليه عدو او حسود فاثرت فيه فمرض بسببها **قوله** استعيذوا بالله من العين فيه اشارة الى الامر بالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم من العين ففي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يعوذ

يعوذ الحسن والحسين اعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول ان اباكما ابراهيم كان يعوذ بهما اسمعيل واسحق صلى الله عليهم وسلم قال ... في قوله تعالى وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم قيل في سببها ان الكفار ارادوا ان يعينوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصيبوه بالعين وكانت العين في بني اسد حتى ان كانت الناقة السمينة والبقرة السمينة تمر باحدهم فيعاينها ثم يقول يا جارية خذي المكتل والدرهم وايتينا بلحم من لحم هذه فما تبرح حتى تقع في الموت فتنحر وقال الكلبي كان رجل من العرب يتجوع ثلاثة ايام ثم لا يتكلم على شي الا اصابه بعينه فسالوه الكفار ان يصيب النبي صلى الله عليه وسلم فاجابهم الى ذلك لكن الله عصم نبيه صلى الله عليه وسلم وقال الحسن دوا اصابة العين ان يقرا هذه الاية وكان بعض الاشياخ الصالحين من اصحاب الاحوال يكتبها للعين ويجعلها حرزا في الراس فلا تصيب بالعين من كانت عليه اهـ ذكره الدميري وسياتي الكلام فيه في العين حق من حرف العين ه ه

حديث استعيذوا بالله من الفقر والعيلة الخ العيلة من عال الرجل كثر عياله واعيل وعيل كذلك وحينئذ يكون الاستعاذة من الفقر ومن ان يكون ذا عيال كثيرة ولا قدرة له على القيام بهم ويحتمل ان يكون الواو بمعنى مع فيستعيذ من ان يكون فقيرا ذا عيال وهذا عندي ظاهر المعنى ويناسبه علامة الحسن ه ه ه

حديث استعينوا بطعام السحر على صيام النهار الخ السحور بفتح السين اسم للذي يوكل وقت السحر وبالضم اسم للاكل وسياتي في خبر تسحروا قال ... وورد ان فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر قال الخطابي معنى هذا الكلام الحث على السحور وفيه الاعلام بان هذا الدين يسر لا عسر فيه وكان اهل الكتاب اذا ناموا بعد الافطار لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب وكان ذلك في اول الاسلام ثم نسخ بقوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وعند ابي داود عن العرباض قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى السحور في رمضان فقال هلم الى الغداء المبارك قال الخطابي انما سماه غداء لان الصايم يتقوى به على صيام النهار فكانه قد تغدى والعرب تقول غدا فلان لحاجته اذا بكر فيها وسياتي بيان وقته عند تسحروا من حرف التا ه ه وبالقيلولة قال في المصباح قال يقيل قيلا وقيلولة ومقيلا نام نصف النهار والقايلة وقت القيلولة انتهى وقال في الدر كاصله والمقيل والقيلولة الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم يقال قال فلان يقيل قيلولة فهو قايل انتهى ه ه

حديث استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك قال في النهاية اي بغسالته وقيل بما يتفتت منه عند التسوك ه ه ه

حديث استفت نفسك وان افتاك المفتون بجانبه علامة الحسن ورايت في

في بعض الحواشي بفتح الجيم وضمها

حديث استفرهوا اصحابكم الخ قال في النهاية دابة فارهة اي نشيطة حادة قوية وقد فره بضم الراء فراهة وفراهية قوله مطاياكم المطايا جمع مطية وهي الناقة التي يركب مطاها اي ظهرها

حديث استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة الخ قال الدميري هذا الحديث ذكره النووي رحمه الله في المجلس العشرين من املائه وقال الحافظ هذا حديث ثابت مروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من رواية جماعة من الصحابة منهم عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وابو امامة ومشهور من رواية ثوبان ولم يرو عنه سوى سالم بن ابي الجعد ولم يروه عن سالم سوى منصور واخرجه ابو داود الطيالسي وابن ماجه من رواية منصور عن سالم وثوبان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومواليه واصله من اليمن من حمير وقيل انه كان من السراة موضع بين مكة واليمن سكن حمص ومات بها سنة اربع وخمسين انتهى حديث استقيموا الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحا الاعتدال في السلوك عن الميل الى جهة من الجهات وقيل ايثار الاختيار العبد على الله شيئا ولكل منها كذا عشرة اولها وسبعها كمال العلم بالاحكام ومجاهدة النفس في كسر الهوى وتتمتها السلامة من الفساد والتخلق بشريف الاداب ولها حدود اخرى ستاتي يقال استقام الامر وقومته فهو مستقيم وقويم وقوله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا قيل معناه ولن تطيقوا القيام بشرط الاستقامة ورعاية حدودها وذلك لصعوبة امرها وعسر المحافظة عليها روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لو صليتم حتى تكونوا كالحنايا وصمتم حتى تكونوا كالاوتار ثم كان الاثنان احب اليكم من الواحد لم تبلغوا حد الاستقامة انتهى الحنية قال في النهاية الحنايا جمع حنية او حني وهما القوس فعيل بمعنى مفعول لانها محنية اي معطوفة انتهى وقيل لن تحصوا لن تعدوا ولن تحيطوا علما بما يجدون من ثواب الاستقامة وذلك لعظم خطرها وموردها قال شيخنا قال في النهاية اي استقيموا في كل شيء حتى لا تميلوا ولن تطيقوا الاستقامة من قوله تعالى علم ان لن تحصوه اي لن تطيقوا عده وضبطه وقال المظهري اي الزموا الصراط المستقيم في الدين من الاتيان بجميع المامورات والانتهاء عن جميع المعاصي وقال البيضاوي الاستقامة اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمة المنهج المستقيم وذلك خطب عظيم لا يتصدى لاحصائه الا من استضاء قلبه بالانوار القدسية وتخلص عن الظلمات الانسية وايده الله من عنده وقيل هاهم واجرهم بعد الامر بذلك انهم لا يقدرون على ايفاء حقه والبلوغ الى غايته كيلا يغفلوا عنه فلا يتكلوا على ما يأتون به ولا ييأسوا من رحمة الله فيما يذرون

وقيل

وقيل معناه ولن تحصوا ثواب الله وقال الطيبي لما امرهم بالاستقامة وهي شاقة جدا تداركه بقوله ولن تحصوا رحمة ورافة من الله على هذه الامة كما قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم بعدما نزل فاتقوا الله حق تقاته انتهى والاستقامة بالنظر الى متعلقها خمسة انواع استقامة اللسان والقلب والنفس والروح والسر فالاولى بالنطق بالحكمة والثانية بصدق الهمة والثالثة بتجنب الحرمة والرابعة بتعظيم الحرمة والخامسة الاشتغال بالمنعم دون النعم قوله استقيموا ولن تحصوا قال شيخنا قال الطيبي قوله ولن تحصوا اخبار اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه كالاعتراض ولن تفعلوا بين الشرط والجزاء في قوله فان لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا لانه صلى الله عليه وسلم لما امرهم بالاستقامة وهي شاقة جدا تداركه بقوله ولن تحصوا رحمة ورافة من الله تعالى على هذه الامة قوله واعلموا ان خير اعمالكم بين شرف هذه العبادة وكونها اشرف الطاعات قوله ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن يتوجه للمحافظة معان احدها امر فيه او قاته حتى لا يقع فيه اهمال كما قيل في قوله تعالى حافظوا على الصلوات الثاني اداؤه الثالث اسباغه والاعتناء باداته قلت ولا يبعد ان يراد جميعها انتهى وقد يشعر ذكر الصلاة والوضوء عقب الامر بالاستقامة بان الاستقامة بالمحافظة عليهما تتم وقد قيل ان لفظ الصلاة ماخوذ من الاستقامة يقال صليت العود اذا قومته بالتليين والاستقامة من ارفع الدرجات والمنازل قال الله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا وقال فاستقيموا وقيل استقيموا ولن تحصوا اي استقيموا في كل شيء حتى لا تميلوا ولن تطيقوا الاستقامة وقال العلماء معنى الاستقامة لزوم طاعة الله تعالى وهي نظام الامور وقيل هي الاخلاص في الطاعة وقيل ان الاستقامة ان تشهد الوقت الذي تشهد فيه قيامة قامت بك ستشعر قيامك بين يدي الله فتحسن استقامتك له في دنياك وقال ابن فورك هي سؤال الله تعالى ان يثبتهم على الدين وقال بعضهم والسين فيها سين الموافقة والطلب كما يقال ارضيته فاسترضى وقال ابن فورك السين للطلب والمعنى انهم طلبوا من الله ان يثبتهم على التوحيد وحفظ الحدود تتمة قال بعضهم الاستقامة تكون في الاقوال بترك الغيبة ونحوها كالنميمة والكذب وفي الافعال بنفي البدعة وفي الطاعات بنفي الفترة اي الفتور عنها وفي الاحوال بنفي الحجبة التي تمنع من بقائها خاتمة قال الشبلي رايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت له روي عنك يا رسول الله انك قلت شيبتني هود فما الذي شيبك منها قصص الانبياء وهلاك الامم قال لا ولكن انما شيبني قوله تعالى فاستقم كما امرت اذ قوله كما امرت يدل على ان الاستقامة تكون بحسب المعرفة فمن كملت معرفته بربه عظم عنده امره ونهيه فاذا سمع كما امرت علم انه طولب باستقامة تليق بمعرفته

بكمال الامر وحقيقته لمن تمم ذلك لانه يشبه اذ لا يطيق احد ان ياتي بالعبادة على حسب ما يعرف من عظمة
ربه بل لابد ان يستصغر جميع ما ياتي به وان كان كاملا بالاضافة الى عظمته ولذلك لما نزل
اتقوا الله حق تقاته ثقلت على الصحابة خوفا من كونهم لا يقدرون على القيام بمعنى ذلك
فانزل الله رحمة لهم فاتقوا الله ما استطعتم وقال عليه الصلاة والسلام سبحانك لا احصي
ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وهذا الحديث معدود من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم
وله طرق صحاح وبه استدل ابن الصلاح على صلاة الرغائب ونازعه جمع في سنيتها والحق
معهم وسياتي مزيد في قل امنت بالله ثم استقم ط مه ه

حديث استقيموا ونعما ان استقمتم بجانبه علامة الصحة ط مه

حديث استقيموا لقريش ما استقاموا لكم قوله ابيدوا قال في المصباح باد يبيد
بيدا وبيودا هلك ويتعدى بالهمزة فيقال اباده الله انتهى وقال في النهاية الابادة
الاهلاك اباده يبيده وباد هو يبيد قوله ثم ابيدوا خضراءهم وفي حديث الفتح ابيدت
خضراء قريش وابيدوا خضراءهم اي دهماءهم وسوادهم والدهماء العدد الكثير والسواد الشخص
والجمع اسوده وبجانبه علامة الحسن ط مه ه

حديث استكثروا من النعال الخ واوله في مسلم عن جابر قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة غزوناها استكثروا الخ ذكره قال النووي معناه انه
شبيه بالراكب في خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجله مما يعرض في الطريق من خشونة
وشوك واذى ونحو ذلك وفيه استحباب الاستظهار في السفر بالنعال وغيرها مما يحتاج اليه
المسافر واستحباب وصية الامير اصحابه بذلك انتهى وقال القرطبي هذا كلام بليغ ولفظ
فصيح بحيث لا ينسج على منواله ولا يؤتى بمثاله وهو ارشاد الى المصلحة وتنبيه على
ما يخفف المشقة فان الحافي المدمن للمشي يلقى من الالام والمشقة بالعثار وغيره
ما يقطعه عن المشي ويمنعه من الوصول الى مقصوده بخلاف المنتعل فانه لا يمنعه من
ادامة المشي فيصل الى مقصوده كالراكب فلذلك شبهه به ط مه

حديث استنثروا مرتين بالغتين او ثلاثا الاستنثار استفعال من النثر
بفتح النون وسكون المثلثة وهو طرح الماء الذي يستنشقه المتوضي اي يجذبه بريح انفه
وتنظيف ما في داخله فيخرج بريح انفه سواء كان باعانة يده ام لا وحقيقة الاستنشاق
جذب الماء بريح الانف الى اقصاه وحقيقة الاستنثار اخراج ذلك الماء وحكي عن
مالك كراهة فعله بغير اليد والمشهور عدم الكراهة فاذا استنثر بيده فالمستحب
ان تكون اليسرى لحديث النسائي عن علي وتقييده اليسرى قوله مرتين بالغتين يعني
الى غاية نهاية الاستنثار ولم يذكر في الثلاث المبالغة وكان المبالغة في الثنتين قائمة

مقام

مقام المرة الثالثة قوله استودع الله دينك وامانتك الخ واصله كما في ابي داود
عن اسماعيل بن جرير عن قزعة قال لي ابن عمر هلم اودعك كما ودعني رسول الله صلى الله عليه
وسلم استودع الله الخ قوله استودع من الوداع بفتح الواو قوله عن اسمعيل
ابن جرير هو بفتح الجيم وتكرير الراء قال شيخ شيوخنا ابو يحيى بن اسمعيل بن جرير قوله
عن قزعة هو بفتح القاف وفتح الزاي واسكانها بن يحيى المصري قوله قال لي ابن عمر هلم
اي تعال قال الخليل اصله لم من قولك لم الله شعثه اي جمعه كانه اراد لم نفسك الينا
اي اقرب وها للتنبيه حذفت الفه لكثرة الاستعمال وجعلا اسما واحدا يستوي فيه الواحد
والجمع والمذكر والمؤنث وهي اسم فعل قال الله تعالى هلم شهداءكم اي احضروا شهداءكم والقائلين
لاخوانهم هلم الينا اي ايتوا الينا وهذه لغة اهل الحجاز وبها جاء التنزيل ولغة تميم تلحقها
الضمائر بحسب من هي مسندة اليه فيقال هلما هلموا الخ قوله اودعك بجزم العين لانه جواب
الامر قوله كما ودعني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه دليل على انه يستحب للمسافر
ان يودع اهله واقاربه وجيرانه عند ارادة سفره وفي رواية النسائي عن ابن عمر قال لقزعة
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال لقمان الحكيم ان الله اذا استودع شيئا حفظه
واني استودع الخ اي استحفظ قوله دينك قدم حفظ الدين على حفظ الامانة
قوله وامانتك قال الخطابي الامانة هاهنا اهله ومن يخلفه منهم وماله الذي
يودعه امينه وجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب فيحصل
له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها وتساهل
في طهارة وكلام فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد قوله وخواتيم عملك اي عملك الصالح الذي
جعلته اخر عملك في الاقامة فانه يستحب للمسافر ان يختم اقامته بعمل صالح كصلاة ركعتين
وصدقة وصلة رحم وقراءة اية الكرسي بعد الصلاة وغير ذلك من وصية واستبراء ذمة
ونحوه وبجانبه علامة الصحة وقال في الكبير ت حسن غريب ط مه

حديث استنجوا بالماء البارد الخ قال في المصباح الباسور قيل ورم تدفعه
الطبيعة اي كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من المقعدة والانثيين والاشفار وغير
ذلك فان كان في المقعدة لم يكن حدوثه دون انتفاخ افواه العروق وقد تبدل السين
صادا فيقال باصور وقيل غير عربي انتهى قلت وهو بالباء الموحدة والسين المهملة بعد الالف
واما الناسور بالنون فقال في المصباح والناسور علة تحدث في ماقي العين وبالعناد
ايضا وقد يحدث حول المقعدة وفي اللثة وهو معرب ذكره الجوهري وقال الازهري
الباسور بالسين والصاد عرق في باطنه فساد كلما برأ اعلاه رجع غبرا فاسدا انتهى
قال شيخنا قال في شرح المهذب اذا خرج دم من الباسور ان كان داخل الدبر نقض الوضوء

وان كان الناس خارج الدبر لم يفقد ذكره العصيري وغيره

حديث استودعك الله الذي لا تضيع ودائعه بعد بحاشيته علامة الحسن

حديث استوصوا بالنساء خيرا فان المرأة خلقت من ضلع الخ واوله كما في البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ثم واستوصوا بالنساء خيرا الخ **قوله** من كان يؤمن بالله الخ سيأتي شرحه في حديث من كان يؤمن من حرف الميم **قوله** استوصوا قال الشيخ شيخنا ومن خطه نقلت قيل معناه تواصوا بهن والباء للتعدية والاستفعال بمعنى الافعال فالاستجابة بمعنى الاجابة وقال الطيبي السين للطلب وهو للمبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن او اطلبوا الوصية من غيركم بهن كمن يعود مريضا فيستحب له ان يحثه على الوصية والوصية بالنساء آكد لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بامرهن وقيل معناه اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن واحسنوا عشرتهن قلت وهذا اوجه الاوجه في نظري وليس مخالفا لما قال الطيبي **قوله** خلقت من ضلع بكسر المعجمة وفتح اللام ويجوز تسكينها قيل فيه اشارة الى ان حوى خلقت من ضلع آدم الايسر وقيل من ضلعه القصير اخرجه ابن اسحق وزاد اليسرى من قبل ان يدخل الجنة وجعل مكانه لحم قلت وعبارته في كتاب النكاح فيه اشارة الى ما اخرجه ابن اسحق في المبتدا عن ابن عباس ان حوى خلقت من ضلع آدم الاقصر الايسر وكذا اخرجه ابن ابي حاتم وغيره من حديث مجاهد انتهى ومعنى خلقت اي اخرجت كما تخرج النخلة من النواة وقال القرطبي يحتمل ان يكون معناه ان المرأة خلقت من مبلغ ضلع فهي كالضلع وزاد في رواية الاعرج عن ابي هريرة عند مسلم لن تستقيم لك على طريقة **قوله** وان اعوج شيء من الضلع اعلاه فيه اشارة الى ان اعوج ما في المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة ان المرأة خلقت من ضلع اعوج فلا ينكر اعوجاجها او الاشارة الى انها لا تقبل التقويم كما ان الضلع لا يقبله قلت وقال في كتاب النكاح واغرب النووي فعزى خلق حوى للفقهاء او بعضهم ثم قال ولان المعنى ان النساء خلقن من خلق من شيء معوج وهذا لا يخالف الحديث من تشبيه المرأة بالضلع بل يستفاد من هذا نكتة التشبيه وانها عوجاء مثله لكون اصلها منه انتهى **قوله** وان ذهبت تقيمه كسرته قيل هو ضرب مثل للطلاق اي ان اردت منها ان تترك اعوجاجها افضى الامر الى فراقها ويؤيده ما في رواية الاعرج عن ابي هريرة عند مسلم وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها ويستفاد من حديث الباب ان الضلع يذكر خلافا لمن جزم بانه مؤنث واحتج برواية مسلم ولا حجة فيه لان التأنيث في روايته للمرأة وقيل ان الضلع يذكر ويؤنث وعلى هذا فاللفظان صحيحان **قوله** وان تركته لم يزل اعوج اي وان لم

تقمه

تقمه **قوله** بالنساء خيرا كان فيه رمزا الى التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسر ولا يتركه فيستمر على عوجه وليس المراد ان يتركها على الاعوجاج اذا تعدت ما طبعت عليه من النقص الى تعاطي المعصية بمباشرتها او ترك الواجب وانما المراد ان تتركها على اعوجاجها في الامور المباحة وفي الحديث الندب الى المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منهن والصبر على عوجهن وان من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن مع انه لا غنى بالانسان عن امرأة يسكن اليها ويستعين بها على معاشه فكأنه قال الاستمتاع بها لا يتم الا بالصبر عليها انتهى

قوله واستوصوا بالنساء خيرا قال شيخنا قال ابو البقا المعنى اوصيكم بالرفق بهن فاستوصوا اي اقبلوا وصيتي فعلى هذا فيصح خيرا وجهان احدهما هو مفعول استوصوا لان المعنى افعلوا بهن خيرا والثاني معناه اقبلوا وصيتي وائتوا في ذلك خيرا وهو منصوب بفعل محذوف كقوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم اي انتهوا واعرضوا لكم وائتوا خيرا لكم قال ونظيره في حديث يعلى استوص به معروفا فهو مفعول به على تقدير وافعل به معروفا كما وصيت ويجوز ان يكون نعتا لمصدر محذوف اي استيصاء معروفا انتهى وقال الكرماني اي تواصوا ايها الرجال في حق النساء بالخير ويجوز ان تكون الباء للتعدية والاستفعال بمعنى الافعال نحو الاستجابة وقال البيضاوي الاستيصاء قبول الوصية والمعنى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن وقال الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير ويجوز ان يكون من خطاب العام اي يستوص بعضكم من بعض في حقهن **قوله** وان اعوج شيء في الضلع اعلاه قال الكرماني فان قلت العوج من العيوب فكيف يصح منه افعل التفضيل قلت انه افعل الصفة الا انه شاذ والامتناع عند الالتباس بالصفة فحيث تميز عنه بالقرينة جاز البناء منه

حديث استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم الخ تقدم معنى الاستواء عند احسنوا اقامة الصفوف **قوله** ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم قال في النهاية اي اذا تقدم بعضهم على بعض ولفظ ترجيا ان لا تختلف صفوفكم فتختلف قلوبكم في الصفوف تأثر قلوبهم وفشا بينهم الخلف وقال شيخنا اي لا يتقدم بعضكم على بعض ولابي علي الطوسي في الاحكام لا تختلف صدوركم فتختلف قلوبكم **قوله** ليليني منكم قال النووي هو بكسر اللامين وتخفيف النون من غير ياء قبل النون ويجوز اثبات الياء مع تشديد النون على التوكيد قال شيخنا قال الطيبي من حق هذا اللفظ ان يحذف منه الياء لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث والظاهر انه غلط انتهى **قوله** اولوا الاحلام والنهى اي ذوو الالباب والعقول واحدها حلم بالكسر فكأنه من الحلم الاناة والتثبت في

الامور وذلك من شعار العقلاء واحد النهى نهية بالضم سمي العقل بذلك لانه
ينهى صاحبه عن القبيح وقال النووي اولو الاحلام ثم العقلاء يكون اللفظان
بمعنى فلما اختلف اللفظ عطف احدهما على الاخر تاكيدا وعلى الثاني معناه
البالغون العقلاء وقال ابو علي الفارسي يجوز ان يكون النهى مصدرا كالهدى
وان يكون جمعا كالظلم قوله ثم الذين يلونهم قال النووي معناه الذين
يقربون منهم في هذا الوصف

حديث اسرع الخير ثوابا البر وصلة الرحم الخ بحاشية علامة الحسن البر
بالكسر هو الاحسان للاصول والحواشي من الاقارب ومن يستحق لذلك من المسلمين
ومن له امان والبر ضده العقوق وهو الاساءة الى الاصول والاقارب والتضييع
لحقهم وقال في المصباح البر بالكسر الخير والفضل وفيه ايضا الشر الفساد والسوء
والظلم وسيأتي بقية الكلام على ما بقي في حسن تعجل لصاحبها العقوبة من حرف الخاء
والرحم هم الاقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب ويطلق في الفرائض على
الاقارب من جهة النساء وصلة الرحم كناية عن الاحسان الى الاقربين من ذوي
النسب والاصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وان بعدوا
واساؤا وقطع الرحم ضد ذلك كله يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة والهاء
فيها عوض من الواو المحذوفة فكانه بالاحسان اليهم قد وصل ما بينه وبينهم
من علاقة القرابة والصهر

حديث اسرع الدعا اجابة دعوة غايب لغايب قال ابن رسلان معناه
في غيبة المدعو له وفي سره لانه من وراء معرفته ومعرفة الناس وخص حالة الغيبة
بمحض الاخلاص بالذكر لبعده عن الريا والاغراض الفاسدة او المنقصة للاجر
فانه في حال الغيبة بمحض الاخلاص ويصح قصد وجه الله بذلك فيوافق الملك
وجاءت البشارة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بان له مثل ما دعى
لاخيه والاخوة هنا الاخوة الدينية وقد يكون معها صداقة ومعرفة وقد
لا يكون قلت والسر في ذلك ان الملك يدعو له عنده ولك ويومن على ما في بعض
الروايات ودعاؤه اقرب الى الاجابة لان الملك معصوم والله اعلم وبحاشية علامة
الحسن قال شيخنا روى الخرايطي في مكارم الاخلاق عن يوسف بن اسباط مكثت
دهرا وانا انظر في الحديث اذا كان غايبا ثم نظرت فيه فاذا هو كان على المايدة
ثم دعا له وهو لا يسمع كان غايبا ويأتي فيه مزيد في ما من عبد مسلم

حديث اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه الخ

قال

قال الشيخ شيوخنا نقل ابن قدامة ان الامر فيه للاستحباب بلا خلاف بين العلماء وشذ ابن حزم
فقال بوجوبه والمراد بالاسراع شدة المشي وعلى ذلك حمله بعض السلف وهو قول الحنفية
قال صاحب الهداية ويمشون به مسرعين دون الخبب وعن الشافعي والجمهور المراد بالاسراع
ما فوق سجية المشي المعتاد ويكره الاسراع الشديد وقال عياض ان نفى الخلاف فقال من
استحب اراد الزيادة على المشي المعتاد ومن كرهه اراد الافراط فيه كالرمل والحاصل انه
يستحب الاسراع بها لكن بحيث لا ينتهي الى شدة يخاف معها حدوث مفسدة بالميت او مشقة
على الحامل او المشيع لئلا ينافي المقصود من النظافة او ادخال المشقة على المسلم قال
القرطبي مقصود الحديث ان لا يتباطا بالميت على الدفن ولان البطو ربما ادى الى التباهي والاختيال
قوله بالجنازة اي بحملها الى قبرها وقيل المعنى الاسراع بتجهيزها فهو اعم من الاول قال
القرطبي والاول اظهر وقال النووي الثاني باطل مردود بقوله في الحديث تضعونه عن
رقابكم وتعقبه الفاكهي بان الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعاني كما تقول حمل فلان على رقبته
ذنوبا فيكون المعنى استريحوا من نظر من لا خير فيه قال ويويده ان الكل لا يحملونه انتهى قوله فان
تك صالحة اي الجثة المحمولة قال الطيبي جعلت الجنازة عين الميت وجعلت الجنازة التي هي مكان
الميت مقدمة الى الخير الذي كنى به عن عمله الصالح قوله فخير هو خبر مبتدا محذوف اي فهو
خير او مبتدا خبره محذوف اي فلها خير او فهناك خير ويويده رواية مسلم بلفظ قربتموها
الى الخير ويأتي في قوله بعد ذلك فشر نظير ذلك قوله تقدمونها اليه الضمير راجع الى الخير
باعتبار الثواب وفي رواية فخير تقدمونها اليها قال شيخنا قال ابن مالك انث الضمير
العايد على الخير وهو مذكر وكان القياس اليه لكن المذكور يجوز تانيثه اذا اول بمؤنث
كما اول الخير الذي تقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة او بالحسنى او باليسرى كقوله تعالى للذين
احسنوا الحسنى وكقوله تعالى فسنيسره لليسرى ومن اعطاء المذكر حكم المؤنث باعتبار التاويل
قوله صلى الله عليه وسلم في احدى الروايتين فان في احدى جناحيه داء وفي الاخرى
شفاء والجناح مذكر ولكنه من الطاير بمنزلة اليد فجاز تانيثه مولا ومن تانيث المذكر
لتاويله بمؤنث قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فانث عشرا لان الامثال في المعنى
مذكر لتاويلها حسنات انتهى

حديث اسست السموات السبع والارضون السبع على قل هو الله احد
قال الجوهري الاس اصل البناء وقال في المشارق الاس بالضم والتشديد
اصل البناء وجمعه اسس بضم الجميع وقيل بفتح السين ايضا وجمعه اساس بالمد وقال
في المصباح اس الحايط بالضم اصله والجمع اساس مثل قفل واقفال وربما قيل اساس
مثل عش وعشاش والاساس مثله وجمعه اسس مثل عناق وعنق واسسته تاسيسا

جعلت له اساسا انتهى قلت فلعل المراد انه ليس القادر على ابداعها وايجادها
الا من اتصف بالوحدانية في ملكه وهو الله الواحد القهار فمن تامل في ايجادها علم
الموجد لها واحد لا شريك له ولا معين

حديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا
مخلصا من قلبه سببه كما في البخاري عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك
يوم القيمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا
الحديث احد اول منك لما رايت من حرصك على الحديث اسعد الناس فذكره **قوله**
بشفاعتي من الشفع وهو ضم الشي الى مثله كان المستشفع له فردا فصار شفعا بالشافع
قوله لقد اللام للتاكيد وجواب قسم محذوف **قوله** يسالني بالنصب بان وبالرفع
لوقوع ان بعد الظن كما في قوله تعالى وحسبوا ان لا تكون فتنة **قوله** اول بالرفع صفة لاحد
او بدل منه وبالنصب على الظرفية او الحال او على انه مفعول ثان لظننت وقال ابو البقاء
ولا يضر في النصب على الحال لكونه نكرة لانها في سياق النفي كقولهم ما كان احد مثلك **قوله**
لما ما موصولة **قوله** من حرصك من تبعيضية او بيانية او معدية **قوله** من قال لا اله الا
الله والمراد مع قوله محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكتفى بالجزء الاول من كلمتي الشهادة
اي عن التعبير بجميعها لانه صار شعارا لجميعها حيث قيل كلمتا الشهادة او كلمة الاخلاص
او قول لا اله الا الله فمعنى لا اله الا الله محمد رسول الله كما يوخذ منه فتح الباري وغيره
ومنه يوخذ انه لا يشترط في التلفظ عند الاسلام بكلمة الشهادة ان يقول اشهد
وهو الراجح المعتمد بل هو الصواب ولا يغتر ببعض ما ذكره بعض اهل العصر وافتى به من انه
لا بد من لفظ اشهد تبعا لظاهر كلامهم في مواضع ومواضع اخر لم يصرحوا فيها بذلك بل اكتفوا
بقول لا اله الا الله محمد رسول الله من غير ذكر اشهد قال الاذرعي ذكر ابن الرفعة تفريعا على
انه لا بد من الشهادتين وقول الامام ان القايل يراه بابا من التعبد انه لا بد من الاتيان
بلفظ الشهادة حتى لو قال اعلم او اتحقق ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله لا يكون
بذلك مسلما كما ان المذهب ان الشاهد لو قال اعلم او اتحقق لا يقوم مقام اشهد لاجل
التعبد بلفظ الشهادة ثم قال ان نصه في المختصر والام هنا يعني من كتاب اللعان
ظاهر في اعتبار لفظ الشهادة ونصه في باب المرتد خطا يقتضي ان الاقرار بالشهادتين
يكفي في حصول الاسلام فان اجري كل نص على ظاهره حصل في المسئلة قولان قال الاذرعي
قلت والوجه عدم اشتراط لفظ الشهادة كما نص كلام الحليمي نقل الاتفاق عليه وقضاه
كلام القفال وغيره وهو قضية الاحاديث وكلام الشافعي في مواضع وكلام اصحابه والاحاديث
الدالة على ذلك كثيرة انظر الى قوله صلى الله عليه وسلم لعمه ابي طالب يا عم قل لا اله الا الله

ولم

ولم يقل لفظ اشهد بل من جهة الاعتراف بالوحدانية والنبوة المستلزمة لصدق
الرسول صلى الله عليه وسلم فيما جاء به كما بينه الامام هنا ومنهم من قال لا يحصل الاسلام الا
بالشهادتين وراى ذلك بابا من التعبد حتى اذا قال المعطل لا اله الا الله لا يحكم باسلامه ما لم
يقل محمد رسول الله انتهى هذا استدراك على انه لو قال لا اله الا الله محمد رسول الله
حكم باسلامه وان المراد بالشهادتين ذلك لا ان يقول لفظ الشهادة فاعلمه ولا تنازع
فيه ولا تمتر به ونص في المختصر في المشهود عليه بالردة فقال قل لا اله الا الله محمد رسول الله
وجرى عليه الاصحاب وما روي في الاحاديث من لفظ الشهادة فليس المراد منه الاتيان
بلفظ اشهد ومن وقف على طرق الاحاديث علم ذلك انتهى كلام الاذرعي بحروفه **قلت**
وفي الحديث الصحيح امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وسياتي الكلام عليه عند ذكره
وفي الحديث يخرج من النار من قال لا اله الا الله قال شيخ شيوخنا فان قيل فكيف لم يذكر الرسالة
فالجواب ان المراد المجموع وصار الجزء الاول علما عليه كما تقول قرات قل هو الله احد اي السورة
كلها انتهى **قلت** فظهر بذلك ان المراد من قولهم الشهادتين وكلمة الشهادة لا اله الا الله
محمد رسول الله لانه لا بد من لفظ اشهد كما تقدم **قوله** خالصا خرج به المنافق ومافيه
وهو يقول لا اله الا الله المشرك لا سعادة لهما فافعل التفضيل ليس على بابه من المشاركة بل بمعنى
سعيد الناس وهو على بابه لكن معناه اسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد بذكر القلب
بعده لانه معدن الاخلاص كما في بصرته عيني وسمعته اذني **قوله** من قلبه متعلق بخالصا
او حال من ضمير قال اي قال ذلك ناشيا من قلبه قال شيخ شيوخنا والمراد بهذه الشفاعة
المسئول عنها هنا بعض انواع الشفاعة وهي التي يقول صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال
له اخرج من النار من في قلبه وزن كذا من الايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه
اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى في الاراحة من كرب الموقف فاسعد الناس بها من يسبق
الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم وهو من يدخلها بغير عذاب بعد
ان يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه لفح من النار ولا يسقط والحاصل ان في قوله اسعد
اشارة الى اختلاف مراتبهم في السبق الى الدخول باختلاف مراتبهم في الاخلاص ولذلك اكده
بقوله من قلبه مع ان الاخلاص محله القلب لكن اسناد الفعل الى الجارحة ابلغ في التاكيد وبهذا
التقرير يظهر موقع قوله اسعد وانها على بابها من التفضيل ولا حاجة الى قول بعض الشراح
الاسعد هنا بمعنى السعيد لكون الكل يشتركون في شرطية الاخلاص لانا نقول يشتركون
فيه لكن مراتبهم فيه متفاوتة **وقال** ايضا ويحتمل ان يكون المراد من ليس
له عمل يستحق به الرحمة والخلاص لان احتياجه الى الشفاعة اكثر وانتفاعه بها اوفر
انتهى وفي **الحديث** دليل على اشتراط النطق بكلمتي الشهادة والتعبير بالقول

في قوله وفي قال شيخنا في حاصل ما تقدم من الاعراب لتوضيحه قوله احد منك
قال شيخنا قال البدر ابو البقا نصبا وله هنا على الحال في معنى لا يسابقني احد سابقا لك وجاز
نصب الحال من النكرة لانها في سياق النفي فتكون عامة كقولهم ما كان احد مثلك وما في
الدار احد خيرا منك وقال الزركشي روي بالرفع والنصب فالرفع على الصفة او البدل
من احد والنصب على الظرفية وقال القاضي عياض على المفعول الثاني لظننت وقوله
لما رايت من حرصك على الحديث قال الكرماني ما موصولة والعايد محذوف ومن بيانية او
مصدرية ومن تبعيضية مفعول لرايت اي رايت بعض حرصك وقوله اسعد الناس بشفاعتي
من قال لا اله الا الله الحديث قال الكرماني فان قلت المشرك والمنافق لا سعادة لهما
وافعل التفضيل يدل على المشركة قلت الافعل بمعنى الفعيل يعني سعيد الناس كقولهم
الناقص والاشج اعدلا بني مروان يعني عادلا بني مروان قلت ولهذا تقدم رده انتهى
قال الكرماني او هو بمعناه الحقيقي المشهور والتفضيل بحسب المراتب اي هو اسعد ممن لم يكن في هذه
المرتبة من الاخلاص المؤكد البالغ غايته والظاهر ان المراد من يدخلون في شفاعته للاراحة
من هول الموقف لكن المؤمن المخلص اكثر سعادة بها وقوله من قلبه قال الكرماني يجوز
ان يتعلق بقوله خالصا او بقوله قال فالظاهر الثاني فان تعلق بقال فلغو والا فمستقر
اذ تقديره حينئذ ناشيا من قلبه فان كان لغوا فلا محل له من الاعراب او مستقرا فمنصوب
على الحال انتهى قلت والفرق بين اللغو والمستقر فيما اذا وقع الجار والمجرور
خبرا او صلة او حالا او صفة فانه يحذف عامله وجوبا ويسمى بالظرف المستقر بفتح
القاف لاستقرار الضمير فيه بعد حذف عامله ومن غيرها بالظرف اللغو لالغاء الضمير
فيه حديث اسفر بصلاة الصبح حتى يرى القوم مواقع نبلهم بجانبه علامة الحسن
حديث اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر قال في الكبير ت حسن انتهى وقال
الدميري رواه احمد والاربعة وقال الترمذي حسن صحيح قلت وكذا هو في النسخة التي
وقفت عليها وعبارتها قال ابو عيسى حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح انتهى فلعل
نسخ الترمذي مختلفة قوله اسفروا قال شيخنا قال ابن العربي الاسفار الضوء
ماخوذ من سفر اي تبين فانكشف وقال ابن سيد الناس الاسفار التبين والتيقن والمراد
به هنا اذا انكشف وانتهى ليلا يبطل المصلي في شك من حصول الوقت وقال في النهاية
قالوا يحتمل انهم حين امروا بتغليس صلاة الفجر في اول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر
الاول حرصا ورغبة فقال اسفروا بها اي اخروها الى ان يطلع الفجر الثاني ويتحقق
ويقوي ذلك انه قال لبلال نور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل ان الامر
بالاسفار خاص بالليالي المقمرة لان اول الصبح لا يتبين فيها فامروا بالاسفار احتياطا

انتهى

انتهى ما ذكره شيخنا وقال الدميري اجاب الجمهور عن هذا الحديث باجوبة احدها انه
محمول على تحقق الطلوع عن خفائه الثاني انه محمول على الليالي المقمرة التي يصبح فيها
القمر فان الفجر يخفى فيها غالبا لغلبة ضوء القمر عليه قال الشيخ تقي الدين القشيري
وفيه نظر لان قبل التبين للفجر لا يجوز ايقاع الصلاة فيه والحديث دال على ان ثم
وقتين احدهما اعظم اجرا ولا اشتراك بين ايقاع الفجر قبل وقتها وبعد حضوره وثالثها
ان الاعظم هنا بمعنى عظيم لقوله تعالى وهو اهون عليه اي هين فيكون المعنى
اسفروا بالفجر فانه عظيم الاجر وذلك بسبب التبين لطلوع الفجر وتحققه رابعها
قاله البيهقي في خلافياته انه حديث اختلف في اسناده ومتنه وقال ابن العطار في
شرحه انه حديث ضعيف وخامسها قاله الخطابي انه يحتمل انهم لما امروا بالتعجيل صلوا
بعد الفجر الاول طلبا للثواب فقيل لهم صلوا بعد الفجر الثاني واصبحوا بها فانه اعظم
لاجركم فان قيل لو صلاها قبل الفجر لم يكن فيها اجر فالجواب انهم يوجرون على نيتهم
وان لم تصح صلاتهم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم
فاخطا فله اجر وفي قول ابن مسعود ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل
وقتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع يعني المزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها
متفق عليه قالوا ومعلوم انه لم يكن يصليها قبل طلوع الفجر فانما صلى بعد طلوعه مغلسا
بها فدل على انه كان يصليها في جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها وجوابه ان المراد
انه صلاها ذلك اليوم قبل وقتها المعتاد بشيء يسير ليتسع الوقت لمناسك الحج وفي
غير هذا اليوم كان يؤخر بقدر ما يتطهر المحدث والجنب ونحوهما واعترض الطحاوي فادعى
ان حديث الاسفار ناسخ لحديث التغليس قال الحازمي وهو وهم لانه ثبت انه عليه
الصلاة والسلام واظب على التغليس حتى فارق الدنيا كما في ابي داود ورواته عن اخرهم
ثقات وروى البغوي في شرح السنة من حديث معاذ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى اليمن فقال اذا كنت في الشتاء فغلس بالفجر واطل القراءة قدر ما تطيق الناس
ولا تملهم واذا كنت في الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس ينامون فامهلهم
حتى يدركوا انتهى وقيل هذا في التفضيل لا بعد يكن لمن قال به ويجمع بين الاحاديث
فالتغليس محمول على الشتاء والاسفار على الصيف انتهى كلام الدميري وقال الشيخ شيوخنا
وحمل الحديث الطحاوي على ان المراد بالامر تطويل القراءة فيها حتى يخرج من الصلاة مسفرا
حديث اسلم ثم قاتل سببه كما في البخاري اتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل ثم اسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل
فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا واجر كثيرا قال الشيخ شيوخنا

انتهى

قوله اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل لم اقف على اسمه ووقع عند مسلم من طريق زكريا ابن ابي زايدة عن ابي اسحق انه من الانصار ثم من بني النبيت بفتح النون وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم مثناة فوق ولولا ذلك لامكن تفسيره بعمرو بن ثابت وقش بفتح الواو والقاف بعدها معجمة وهو المعروف باصيرم بن عبد الاشهل بطن من الانصار من الاوس وهم غير بني النبيت وقد اخرج ابن اسحق في المغازي قصة عمرو بن ثابت باسناد صحيح عن ابي هريرة انه كان يقول اخبروني عن رجل دخل الجنة لم يصل صلاة ثم يقول هو عمرو بن ثابت قال ابن اسحق قال الحصين بن محمد قلت لمحمود بن لبيد كيف كانت قصته قال كان يابى الاسلام فلما كان يوم احد بدا له فاخذ سيفه حتى اتى القوم فدخل في عرض الناس فقاتل حتى وقع جريحا فوجده قومه في المعركة فقالوا ما جاء بك اشفقة على قومك ام رغبة في الاسلام قال بل رغبة في الاسلام قاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من اهل الجنة وروى ابو داود والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة كان عمرو يابى الاسلام لاجل ربا كان له في الجاهلية فلما كان يوم احد قال اين قومي قالوا باحد فاخذ سيفه ولحقهم فلما راوه قالوا اليك عنا قال اني قد اسلمت فقاتل حتى جرح فجاءه سعد بن معاذ فقال له جئت غضبا لله ولرسوله ثم مات فدخل الجنة وما صلى صلاة فيجمع بين الروايتين بان الذين قالوا له اليك عنا ناس من غير قومه وانما قومه فاستغربوا بمجيئه حتى وجدوه في المعركة ويجمع بينهما وبين حديث الباب بانه جاء اولا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستشاره ثم اسلم ثم قاتل فراه اولئك الذين قالوا له اليك عنا ويؤيد هذا الجمع قوله لهم قاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قومه وجدوه بعد ذلك فقالوا له ما قالوا ويؤيد الجمع ايضا ما وقع في سياق حديث البراء عند النسائي وفيه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اني حملت على القوم فقاتلت حتى اقتل اكان خيرا لي ولم اصل صلاة قال نعم ونحوه لسعيد ابن منصور وزاده في اوله انه قال اجزي ان اسلم قال نعم فاسلم فانه موافق لحديث ابي هريرة انه دخل الجنة وما صلى صلاة واما كونه من بني عبد الاشهل ونسب في رواية مسلم الى بني النبيت فيمكن ان يحمل على ان له في بني النبيت نسبة ما فانهم اخوة بني عبد الاشهل يجمعهم الانتساب الى الاوس والله اعلم **قوله** مقنع بفتح القاف والنون مشددا وهو كناية عن تغطية وجهه بآلة الحرب **قوله** واجر كثيرا بالضم على البناء للمفعول اي اجر اجرا كثيرا وفي هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا انتهى ملخصا

حديث اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها الخ قال شيخنا

اسلم بن افصى بفتح الهمزة وسكون الفا بعدها مهملة مفتوحة ووقع في رواية الجرجاني اقصى بقاف ومهملة بدل الفا وهو تصحيف ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرء القيس ابن ثعلبة بن مازن بن الازد اتهى واسلم بفتح الهمزة وبقال لبنو اسلم بطن من خزاعة ثم من عظم الحجاج بن مالك بن عويمر الاسلمي الصحابي رضي الله عنه **قلت** وسببه ما نقله العلامة محمد بن يوسف الشامي قال ابن سعد قدم عمير بن افصى في عصابة من اسلم فقالوا قد امنا بالله ورسوله واتبعنا منهاجك فاجعل لنا عندك منزلة تعرف العرب فضيلتنا فانا اخوة الانصار ولك علينا الوفا والنصر في الشدة والرضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها **وكتب** رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لاسلم ومن اسلم من قبايل العرب ممن يسكن السيف والسهل كتابا ذكر فيه الصدقة والفرايض في المواشي وكتب الصحيفة ثابت بن قيس وشهد ابو عبيدة ابن الجراح وعمر بن الخطاب العصابة بكسر العين المهملة هنا الجماعة من الناس المنهاج قال في المصباح المنهج مثل فلس الطريق الواضح والمنهج والمنهاج مثله والسيف بكسر السين المهملة وسكون التحتية وبالفا الجانب وقال قال في الهداية فينبغي التفضيل بين السابق من الواحد على من تفضل من بعده لان للاول وصف وهجرة بخلاف الثاني قال تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى انتهى بمعناه **قوله** وغفار هو بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفا وهم بنو غفار بن مليل بميم ولامين مصغر من ضمرة ابن بكر بن عبد مناف بن كنانة وسبق منهم الى الاسلام ابو ذر الغفاري واخوه انيس ورجع ابو ذر الى قومه فاسلم منهم الكثير **قوله** سالمها الله قال النووي قال العلماء هو من المسالمة وترك الحرب فقيل هو دعاء وقيل خبر **قال** القاضي في المشارق هو من حسن الكلام ومجانسته ماخوذ من سالمته اذا لم تر منه مكروها فكانه دعا لهم بان يصنع الله بهم ما يوافقهم ويكون سالمها بمعنى سلمها وقد جا فاعل بمعنى فعل كقاتل الله اي قتله انتهى **قوله** وغفار غفر الله لها قال شيخ شيوخنا هو لفظ خبر يراد به الدعا ويحتمل ان يكون خبرا على بابه

حديث اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجيب اجابوا الله **قال** العلامة محمد الشامي قدم وفد تجيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة عشر رجلا وساقوا معهم صدقات اموالهم التي فرض الله عز وجل فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم واكرم منزلهم وقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم سقنا اليك حق الله عز وجل في اموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوها فاقسموها على فقرائكم قالوا يا رسول الله ما قدمنا عليك الا بما فضل عن فقرائنا فقال ابو بكر يا رسول الله ما وفد علينا وفد من العرب بمثل ما وفد به هذا الحي من تجيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الهدى بيد الله عز

وجل فمن اراد به خيرا شرح صدره للايمان وسالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب
فكتب لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بها وجعلوا يسالونه عن القران والسنن فازداد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم رغبة وامر بلالا ان يحسن ضيافتهم فاقاموا اياما قلم يطلبوا
اللبث فقيل لهم ما يعجلكم فقالوا نرجع الى من ورانا فنخبرهم برؤيتنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكلامنا اياه وما ورد علينا ثم جاوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعونه فارسل
اليهم بلالا فاجازهم بارفع ما كان يجيز به الوفود وقال هل بقي منكم احد قالوا غلام خلفناه
في رحالنا هو احدثنا سنا قال ارسلوه الينا فلما رجعوا الى رحالهم قالوا للغلام انطلق
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض حاجتك منه فانا قد قضينا حوايجنا منه وودعناه
فاقبل الغلام حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حاجتي يا رسول الله اني امرؤ من
بني ابنا الرهط الذين اتوك انفا فقضيت حوايجهم فاقض حاجتي يا رسول الله قال
وما حاجتك قال ان حاجتي ليست كحاجة اصحابي وان كانوا قد قدموا راغبين في الاسلام وساقوا
من صدقاتهم واني والله ما اعلمني من بلادي الا ان تسال الله عز وجل ان يغفر لي ويرحمني
ويجعل غناي في قلبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل على الغلام اللهم اغفر له
وارحمه واجعل غناه في قلبه ثم امر له بمثل ما امر به لرجل من اصحابه فانطلقوا راجعين
الى اهليهم ثم وافوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الموسم بمنى سنة عشر فقال لهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام فقالوا يا رسول الله ما راينا مثله قط ولا حدثنا
باقنع منه بما رزقه الله تعالى لو ان الناس اقتسموا الدنيا ما نظر نحوها ولا التفت
اليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله اني لارجو ان يموت جميعا فقال رجل
منهم اوليس يموت الرجل جميعا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تتشعب
اهواؤه وهمومه في اودية الدنيا فلعل اجله يدركه في بعض تلك الاودية فلا يبالي الله
عز وجل في ايها اهلكه قالوا فعاش ذلك الرجل فينا على افضل حال وازهد في الدنيا
واقنعه بما رزقه الله تعالى فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع من رجع
من اهل اليمن عن الاسلام قام في قومه فذكرهم الله تعالى والاسلام فلم يرجع منهم احد
وجعل ابو بكر رضي الله عنه يذكره ويسال عنه حتى بلغه حاله وما قام به فكتب الى زياد
ابن لبيد يوصيه به خيرا **قوله** تجيب بضم الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية
وبالموحدة **قوله** والسكون بفتح السين المهملة وضم الكاف وسكون الواو وبالنون
حي من اليمن **قوله** فضل بفتح الضاد المعجمة وكسرها **قوله** اللبث بفتح اللام
وسكون الموحدة وبالمثلثة المكث **قوله** يعجلكم بضم اوله وكسر الجيم **قوله** من وراءنا
بفتح الميم **قوله** برؤيتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح اللام مفعول المصدر

قوله

قوله خلفناه بتشديد اللام **قوله** الموسم اي موسم الحاج بفتح الميم وسكون الواو
وكسر السين وبالميم هو الوقت الذي يجتمع فيه الحاج في كل سنة كانه وسم بذلك الوسم
وهو مفعل منه اسم للزمان لانه معلم يجتمع اليه وتجيب من بطن من كندة ويقال ابو تجيب
وهم بنو اشرس بن شبيب من السكون من كندة وكندة كان من ولد اشرس عدي وتجيب هي
امهما عرف بنوهما بها وقال في العبر تجيب عبارة عن بني عدي وبني سعد ابني اشرس بن
شبيب بن السكون قال القضاعي فمن كان من ولد عدي وسعد قيل له تجيبي وبجانبه علامة
اللحن **حديث** اسلمت على ما سلف من خير لك كما في البخاري عن حكيم بن حزام قال قلت
يا رسول الله ارايت اشياء كنت اتحنث بها في الجاهلية من صدقة او عتاقة وصلة رحم فهل فيها
من اجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت فذكره قال الشيخ شيوخنا الامام من ان الله يضيف
الى حسناته في الاسلام ثواب ما كان صدر منه في الكفر فضلا واحسانا انتهى وقد تقدم
تحقيقه في حديث اذا اسلم العبد فحسن اسلامه **قوله** اتحنث بالمثلثة اي اتقرب والحنث في
الاصل الاثم فكانه اراد القى عني الاثم وقيل معنى اتحنث اتبرر قال عياض رواه جماعة من الرواة
في البخاري بالمثلثة وبالمثناة وبالمثلثة اصح رواية ومعنى **قوله** من صدقة او
عتق وصلة كذا هنا بلفظ او وفي رواية انه اعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة
بعير ولاد في اخر هذه الرواية فوالله لا ادع شيئا صنعته في الجاهلية الا فعلت في الاسلام
مثله **حديث** اسلمت على ما سلف من خير قال شيخ شيوخنا قال المازري
ظاهره ان الخير الذي اسلفه كتب له والتقدير اسلمت على قبول ما سلف لك من خير وقال
الحربي معناه ما تقدم لك من الخير الذي عملته هو لك كما تقول اسلمت على ان احوز لنفسي
الف درهم واما من قال ان الكافر لا يثاب فحمل معنى الحديث على وجوه اخرى منها ان يكون
المعنى انك بفعلك ذلك اكتسبت طباعا جميلة فانتفعت بتلك الطباع في الاسلام
وتكون تلك العادة قد مهدت لك معونة على فعل الخير او انك اكتسبت بذلك جميلا فهو
باق لك في الاسلام او انك ببركة فعل الخير هديت للاسلام لان المبادي عنوان الغايات
او انك بتلك الافعال رزقت الرزق الواسع قال ابن الجوزي قيل ان النبي صلى الله عليه
وسلم ورى عن جوابه فانه سال هل فيها من اجر فقال اسلمت على ما سلف من خير والعتق
فعل خير فكانه اراد انك فعلت خيرا والخير يمدح فاعله ويجازى عليه في الدنيا فقد
روى مسلم من حديث انس مرفوعا ان الكافر يثاب في الدنيا بالرزق على ما يفعله من
حسنة انتهى **حديث** اسلمت عبد القيس طوعا واسلم الناس كرها الحديث
وسببه قال العلامة محمد الشامي روى ابن سعد عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نظر الى الافق ليلة قدم وفد عبد القيس فقال لياتين ركب من المشرق لم يكرهوا

علي الاسلام فلا تعنوا الركاب وافنوا الزاد حماهم علامة اللهم اغفر لعبد القيس
انوني لا ببسا لوني مالا بهم خير اهل المشرق فجاوا عشرين رجلا ورأسهم عبد الله بن عوف الاشج
ورسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فسلموا عليه وسالهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايكم عبد الله الاشج فقال انا يا رسول الله وكان رجلا دميما فنظر اليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال انه لا يستقي في مسوك الرجال انما يحتاج من الرجل الى اصغريه لسانه وقلبه
قلت وقصتهم في كتاب الطهارة من البخاري وكان قدومهم قبل الفتح وبنو عبد
القيس بطن من اسد بن ربيعة من العدنانية وهم بنو عبد القيس بن افصى من دعمي بن جديلة
ابن اسد قال في العبر كانت ديارهم بتهامة ثم خرجوا الى البحرين وكان بها خلق كثير من بني
بكر بن وائل وتميم فلما نزل بها عبد القيس زاحموهم في تلك الديار وقاسموهم في المواطن
ووفدوا على النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا اربعة عشر راكبا وقيل اربعون قال
ابن حجر ولعل الاربعة عشر هم رؤس الوفد قلت وكبيرهم الاشج واسمه المنذر بن عائذ
حديث اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب في ثلاث سور من القران
في البقرة وال عمران وطه قال الدميري اختلف العلما في تفضيل بعض اسما الله تعالى
على بعض قال قوم لا تفضيل لبعضها على بعض لان الجميع اسماؤه ولا مفاضلة بينها والى
هذا ذهب الشيخ ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر بن الباقلاني وابو حاتم بن
حبان البستي وجماعة من الفقها وروي معناه عن الامام مالك واحتج هولا بان الافضل
يوهن بنقص المفضول والمرافقة في الكل واحدة وقال قوم بالتفضيل وهذا
هو الحق وممن قال بذلك اسحق بن راهويه وغيره من العلما والمتكلمين واختاره القاضي
ابو بكر بن العربي انتهى ولهم على ذلك ادلة كثيرة سيما في بعضها في حديث افضل القران الحمد لله
رب العالمين واختلف في الاسم الاعظم على اقوال كثيرة لخصها شيخنا في الدر المنتظم
في الاسم الاعظم على اقوال كثيرة قلت وتلخيص الاقوال من غير ذكر الادلة الاما لابد
منه اخصر فلخصتها الاول انه لا وجود له بمعنى ان اسما الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل
بعضها على بعض ذهب الى ذلك قوم منهم ابو جعفر الطبري وابو الحسن الاشعري وابو حاتم
ابن حبان والقاضي ابو بكر الباقلاني ونحوه قول مالك وغيره لا يجوز تفضيل بعض القران
على بعض وحمل هولا ما ورد من ذكر الاسم الاعظم على ان المراد به العظيم وعبارة الطبري
اختلفت الاثار في تعيين الاسم الاعظم والذي عندي ان الاقوال كلها صحيحة
اذ لم يرد في خبر منها انه الاسم الاعظم ولا شي اعظم منه فكانه يقول كل اسم من اسمائه
تعالى يجوز وصفه بكونه اعظم فيرجع الى معنى عظيم وقال ابن حبان الاعظمية الواردة
في الاخبار المراد بها مزيد ثواب الداعي بذلك كما اطلق ذلك في القران والمراد به مزيد

ثواب القاري القول الثاني انه مما استاثر الله بعلمه ولم يطلع عليه احدا من خلقه
كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث
انه هو نقله الامام فخر الدين عن بعض اهل الكشف الرابع الله لانه لم يطلق على غيره
الخامس الله الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم والحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم
في هاتين الايتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة سورة ال عمران
الله لا اله الا هو الحي القيوم السابع الحي القيوم لحديث الاسم الاعظم في ثلاث سور البقرة
وال عمران وطه وهو اختيار الفخر الرازي الثامن الحنان المنان بديع السموات والارض
ذو الجلال والاكرام التاسع بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام العاشر
ذو الجلال والاكرام الحادي عشر الله لا اله الا هو الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم
يكن له كفوا احد قال الحافظ ابن حجر وهو ارجح من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك
والثاني عشر رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون
الخامس عشر كلمة التوحيد نقله عياض السادس عشر نقل الفخر الرازي عن زين العابدين
انه سال الله ان يعلمه الاسم الاعظم فراى في النوم هو الله الله الله الذي لا اله الا هو رب
العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من اسمائه
دعا العبد به مستغرقا بحيث لا يكون في فكره حالتئذ غير الله فان من تاتى له ذلك استجيب
له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزركشي العشرون
الم انتهى ملخصا

حديث اسم الله الاعظم في هاتين الايتين والهكم اله واحد الخ بجانبه
علامة الصحة وقال في الكبير حسن صحيح

حديث اسمح يسمح لك بجانبه علامة الحسن المسامحة المساهلة اي سهل
يسهل عليك يقال سمح واسمح اذا جاد واعطى عن كرم وسخا وفي المصباح جاد واعطى او وافق
على ما اريد منه

حديث اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة
الخ قوله اسمعوا اطيعوا اي فيما فيه طاعة الله وياتي تمام الكلام بعده قوله
وان استعمل قال الشيخ شيوخنا بضم المثناة على المجهول اي جعل عاملا بان امر امارة عامة على
البلد مثلا او ولي فيها ولاية خاصة كالامامة في الصلاة او جباية الخراج او مباشرة الحرب
فقد كان في زمن الخلفاء الراشدين من يجمع له الامور الثلاثة ومن يختص ببعضها انتهى قال
الدميري قال القاضي عياض وغيره اجمع العلما على وجوب طاعة الامرا في غير معصية
وعلى تحريمها في المعصية لقول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم

قال العلماء المراد باولي الامر من اوجب الله طاعته من الولاة والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم وقيل هم العلماء وقيل الامراء والعلماء واما من قال الصحابة خاصة فقد اخطا وفي الحديث الحث على السمع والطاعة لانه بذلك يجتمع كلمة المسلمين فان الخلاف سبب فساد احوالهم في دينهم ودنياهم وقال العلماء يجب طاعة ولاة الامور فيما يشق وتكرهه النفوس مما ليس بمعصية فان كان معصية فلا سمع ولا طاعة كما هو مصرح به في الاحاديث فتحمل الاحاديث المطلقة بوجوب طاعتهم على موافقة تلك الاحاديث المصرحة بانه لا سمع ولا طاعة في المعصية انتهى **قوله** كان راسه زبيبة قال شيخ شيوخنا واحدة الزبيب المعروف الماكول الكائن من العنب اذا جف وانما شبه راس الحبشي بالزبيبة لتجمعها ولكون شعره اسود وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها ونقل عن ابن بطال عن المهلب قال قوله اسمعوا واطيعوا لا يوجب ان يكون المستعمل للعبد الا امام قرشي لما تقدم ان الامامة لا تكون الا في قريش واجمعت الامة على انها لا تكون في العبيد **قلت** ويحتمل ان يسمي عبدا باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما يكون عند الاختيار واما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تجب اخمادا للفتنة ما لم يامر بمعصية كما تقدم تقريره وقيل المراد ان الامام الاعظم اذا استعمل العبد الحبشي على امارة بلد مثلا وجبت طاعته وليس فيه ان العبد الحبشي يكون هو الامام الاعظم **وقال** الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود يعني وهذا من ذاك اطلق العبد الحبشي مبالغة في الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا ان يلي ذلك انتهى **قلت** ومن شاهد بلاد الحجاز راى غالب المامورين بها المتولي لامورها عبدا اما اسود واما حبشي وكذا غالب بلاد الوجه القبلي وكذا اقليم المنوفية ويصدر منهم احكام خارجة عن الضبط والقياس ٥ ×

حديث اسوا الناس سرقة الخ انما كان اسوا لان الخيانة في الدين اعظم من الخيانة في المال

حديث اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك الخ تقدم الكلام على الغضب في احذروا الغضب ٥ × ×

حديث اشتد غضب الله على الزناة ابو سعد الجرباذقاني هو بالجيم المفتوحة والراء الساكنة وموحدة بعدها الف وذال معجمة قاله شيخنا بعجمة **قلت** وقال بعضهم مهملة وقاف بعدها الف ونون نسبة الى بلدتين احديهما بين جرجان واستراباذ والثانية بين اصبهان والكرج **قلت** وما قاله شيخنا نص عليه ياقوت في معجم البلدان وفي مختصره ولم ار ما قاله البعض سلفا في ذلك والكرج بالجيم لا بالخاء المعجمة كما نص عليه ياقوت في المختصر

حديث اشتد غضب الله على امراة الخ بجانبه علامة الحسن ٥ ×

حديث اشتد غضب الله على من اذاني في عترتي بالعين المهملة

والتاء المثناة من فوق **قال** في المصباح العترة نسل الانسان قال الازهري وروى ثعلب عن ابن الاعرابي ان العترة ولد الرجل وذريته وعقبه من صلبه ولا تعرف العرب من العترة غير ذلك ويقال رهطه الادنون ويقال اقرباؤه ومنه قول ابي بكر نحن عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي خرج منها وبيضته التي تفقات عنه وعليه قول ابن السكيت العترة والرهط بمعنى ورهط الرجل قومه وقبيلته الاقربون ٥ ×

حديث اشتري ازمة تنفرجي **قال** في الصحاح الازمة الشدة والقحط انتهى قال صلى الله عليه وسلم مخاطبا لما لا يعقل بتنزيله منزلة من يعقل كقوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك وياسماء اقلعي اشتدي يا ازمة اي شدة وهي ما يصيب الانسان من الامور المعلقة من الامراض وغيرها **قوله** تنفرجي بالجزم جواب الامر اي تذهبي عني بذهاب ممكن عنا **قال** شيخنا زكريا وليس المراد حقيقة امر الشدة بالاشتداد ولا ندائها بل المراد طلب الفرج كقوله تعالى ان مع العسر يسرا وقوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا امرها وناداها اقامة للسبب مقام المسبب وفيه تسلية وتانيس بان للشدة نوع من النعمة لما يترتب عليها انتهى **وقال** في النهاية الازمة السنة المجدبة يقال ان الشدة اذا تتابعت انفرجت واذا توالت تولت انتهى **وقال** السخاوي والمراد بلغي في الشدة النهاية حتى تنفرجي وذلك ان العرب كانت تقول ان الشدة اذا تناهت انفرجت **وقد** عمل العلامة ابو الفضل يوسف بن محمد الانصاري عرف بابن النحوي هذا الحديث مطلع قصيدة بديعة **قلت** فقال

اشتدي ازمة تنفرجي ٭ قد اذن ليلك بالبلج ٭

وقد عارضه الاديب ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابي القاسم النجاني لكنه انما ابتداها بقوله

لا بد لضيق من فرج ٭ بخواطر همك لا تهج ٭

وذكر ابو موسى المديني في ذيل الغريب من جمعه ان المراد بقولهم في هذا المثل امراة اسمها ازمة اخذها الطلق فقيل لها ذلك ان تصبري يا ازمة حتى تنفرجي عن قريب بالوضع قال مغلطاي في حاشيته اسمها لغابة انتهى وليس في الذيل التصريح بما يدل على صحتها بل قال فيه عقب هذا ذكره بعض الجهال وهذا باطل فاد بعضهم ان الذي قال هذا لكلها النبي صلى الله عليه وسلم

حديث اشتروا الرقيق وشاركوهم في ارزاقهم واياكم والزنج الخ الزنج بالزاي المكسورة والنون والجيم **قال** في المصباح الزنج طائفة من السودان تسكن تحت خط الاستواء وجنوبية وليس وراءهم عمارة **قال** بعضهم وتمتد بلادهم من المغرب الى قرب الحبشة وبعض بلادهم على نيل مصر الواحد زنجي مثل روم ورومي وهو بكسر الزاي والفتح لغة انتهى ٥ ×

حديث اشد الناس يوم القيامة عذابا امام جائر تقدم معنى الجور وبجانبه

حديث اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله وسببه
ما في البخاري عن عايشة قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام
لي على سهوة لي فيه تماثيل فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه وقال اشد الناس
فذكره قوله من سفر قال الشيخ شيوخنا في رواية البيهقي انها غزوة تبوك وفي اخرى لابي
داود والنسائي غزوة تبوك او خيبر على الشك قوله بقرام ملون بكسر القاف وتخفيف
الراء هو ستر فيه رقم ونقش وقيل ثوب من صوف ملون يفرش في الهودج او يغطى به
على سهوة بفتح المهملة وسكون الهاء هي الصفة في جانب البيت وقيل الكوة وقيل الرف
وقيل بيت صغير شبه المخدع وقيل بيت صغير منحدر في الارض وسمكه مرتفع من الارض كالخزانة
الصغيرة يكون فيها المتاع ورجح هذا الاخير ابو عبيد ولا مخالفة ووقع في حديث عايشة انها
علقته على بابها وكذا عند مسلم فتعين ان السهوة بيت صغير علقت الستر على بابه واقتصر
شيخنا على الاول والرابع قوله فيه تماثيل بمثناة ثم مثلثة جمع تمثال وهو الشي المصور اعم من
ان يكون شاخصا او يكون نقشا او دهانا او نسجا في ثوب وفي الشي المصور اعم من ان يكون
وعند مسلم انها نصبت سترا فيه تصاوير قوله اشد في رواية لمسلم ان من اشد وهذا
واضح قوله يضاهون اي يشبهون ما يصنعونه بما يصنعه الله وعند مسلم الذين يشبهون
بخلق الله قوله اشد استشكل كون المصور اشد الناس عذابا مع قوله تعالى ادخلوا ال فرعون
اشد العذاب فانه يقتضي ان يكون المصور اشد عذابا من ال فرعون واجاب الطبري بان المراد هنا
من يصور ما يعبد من دون الله وهو عارف بذلك قاصدا له فانه يكفر بذلك فلا يبعد ان يدخل
مدخل ال فرعون واما من لا يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط واجاب غيره بان
الرواية باثبات من ثابتة وبحذفها محمولة عليها واذا كان من يفعل التصوير من اشد الناس
عذابا كان مشتركا مع غيره وليس في الاية ما يقتضي ان ال فرعون باشد العذاب بل هم في
العذاب الاشد فكذلك غيرهم يجوز ان يكون في العذاب الاشد وقوى الطحاوي ذلك بما اخرجه
من وجه اخر عن ابن مسعود رفعه ان اشد الناس عذابا يوم القيامة رجل قتل نبيا او قتله نبي
وامام ضلالة وممثل من الممثلين واخرج الطحاوي عن عايشة ايضا من حديث مرفوعا اشد
الناس عذابا يوم القيامة رجل هجا رجلا فهجا القبيلة باسرها قال الطحاوي وكل واحد
من هو لا يشترك مع الاخر في شدة العذاب وقال ابو الوليد ابن رشد في مختصر مشكل الطحاوي
ما حاصله ان الوعيد بهذه الصيغة ان ورد في حق كافر فلا اشكال فيه لانه يكون مشتركا
في ذلك مع ال فرعون ويكون فيه دلالة على عظم كفر المذكور وان ورد في حق عاص فيكون اشد
عذابا من غيره من العصاة ويكون ذلك دالا على عظم المعصية المذكورة واجاب القرطبي

في المفهم بان الناس اذا اضيف اليهم اشد لا يراد كل الناس بل بعضهم وهم من يشارك في
المعنى المتوعد عليه العذاب ففرعون اشد الناس الذين ادعوا الالهية عذابا ومن يقتدي
به في ضلالة كفره اشد عذابا ممن يقتدي به في ضلالة فسقه ومن صور صورة ذات روح للعبادة
اشد عذابا ممن يصورها لا للعبادة واستشكل ظاهر الحديث ايضا بابليس وبابن ادم الذي سن
القتل واجيب بانه ليس في ابليس بواضح واما في ابن ادم فاجيب بان الثابت في حقه ان عليه
مثل اوزار من يقتل ظلما ولا يمتنع ان يشاركه في مثل تعذيبه من ابتدا الزنا مثلا فان عليه
اوزار من ياتي بعده لانه اول من سن ذلك ولعل عدد الزناة اكثر من القاتلين قال
النووي قال العلما تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكباير لانه متوعد عليه
بهذا الوعيد الشديد وسوا صنعه لما يمتهن ام لغيره فصنعته حرام بكل حال وسوا كان في
ثوب او بساط او درهم او دينار او فلس او انا او حايط وغيرها فاما تصوير ما ليس فيه
صورة حيوان مثلا فليس بحرام وقال ايضا هذا حكم التصوير واما اتخاذ المصور مما فيه
صورة حيوان فان كان معلقا على حايط او ثوبا ملبوسا او عمامة او نحو ذلك مما لا يعد
ممتهنا فهو حرام وان كان في بساط يداس ومخدة ووسادة ونحوهما مما يمتهن فليس بحرام ولا فرق
في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له هذا تلخيص مذهبنا في المسالة وبمعناه قال الجماهير
العلما من الصحابة ومن بعدهم وقال النووي انتهى قلت وهذا عام فيما له ظل وفيما لا ظل له
قال شيخ شيوخنا ويويده التعميم فيما له ظل وفيما لا ظل له ما اخرجه احمد من حديث علي ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ايكم ينطلق الى المدينة فلا يدع فيها وثنا الا كسره ولا صورة الا لطخها
اي طمسها الحديث وفيه من عاد الى صنعة شي من هذا فقد كفر بما انزل على محمد انتهى قلت
وفي حل تصوير ما لا مثال له كانسان بجناحين وطاير بوجه انسان وجهان وجزم بالحل في الانوار
وقال المتولي يحرم تصوير حيوان بلا راس ويستثنى من ذلك لعب البنات لان عايشة
كانت تلعب بها عنده صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وحكمته تدريبهن امر التربية انتهى
قال الشيخ شيوخنا قال الخطابي انما عظمت عقوبة المصور لان الصور كانت تعبد من دون الله
ولان النظر اليها يفتن وبعض النفوس اليها تميل قال والمراد بالصور هنا التماثيل التي لها
روح انتهى وحمل بعضهم الوعيد الشديد على من صور قاصدا ان يضاهي فانه يصير بذلك الفعل
كافرا واما من عداه فيحرم عليه ويأثم لكن اثمه دون اثم المضاهي كما تقدم قلت واشد منه
تصوير ما يعبد من دون الله كما تقدم وذكر القرطبي ان اهل الجاهلية كانوا يعملون
الاصنام من كل شي حتى ان بعضهم عمل صنمه من عجوة ثم جاع فاكله ذكر ذلك في الفتح وسياتي
فيه مزيد قاله الله تعالى ومن لطفه
حديث اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل الخ قلت عزاه شيخنا

ابي البخاري وكذا في الجامع الكبير وكذا شيخ شيوخنا في ترتيب مسند الفردوس ولم اره بهذا
اللفظ في مظانه ومقتضى ما في اطراف المزي انه ليس في البخاري ومثله الدميري وبوب
في البخاري بقوله باب اشد الناس بلا الانبيا ثم الامثل فالامثل قال في الفتح كذا للاكثر
وللنسفي الاول فالاول وجمعها المستملي والمراد بالاول الاولية في الفضل والامثل افعل
من المماثل وهم الفضلا وقال الصدر هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه الدارمي والنسائي
في الكبري وابن ماجة وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم كلهم من طريق عاصم بن بهدلة عن
مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال قلت يا رسول الله اي الناس اشد بلا قال
الانبيا ثم الامثل فالامثل يبتلي الرجل علي حسب دينه الحديث وفيه حتي يمشي علي
الارض وما عليه خطيئة انتهي ومقتضي عزوه الي الدارمي ومن بعده انه ليس في
البخاري والا لما ترك العزو اليه مع تبويبه بصدره ويحتمل ان يكون ذكره في باب من الابواب
وهو بعض حديث بصدره ويحتمل وضع الحديث لان اشد الناس بلا الانبيا ويلحق بهم
الاوليا ويلحق بهم الاوليا لقربهم منهم وان كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاوه اكثر بهم
منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم قال الشيخ شيوخنا والسر فيه ان البلا في مقابلة النعمة
فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاوه اشد ومن ثم ضوعف حد الحر علي العبد وقيل لامهات
المومنين من يات منكن بفاحشة مبينة يضعف لها العذاب ضعفين قال ابن الجوزي
في الحديث دلالة علي ان القوي يحمل ما حمل والضعيف يرفق به الا انه كلما قويت المعرفة
بالمبتلي هان البلا ومنهم من ينظر الي اجر البلا فيهون عليه البلا واعلا من ذلك درجة من يري
ان هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض وارفع منه من تشغله المحبة عن طلب رفع البلا وانهي
المراتب من يتلذذ به لانه عن اختياره نشا انتهي وقال الدميري قد يحمل بعض الناس علي ظن ان كثرة
البلا وكثرته انما تنزل بالعبد لهوانه وهذا لا يقوله الا من اعمي الله قلبه بل العبد يبتلي علي
حسب دينه كما في حديث الباب قال سفيان الثوري ليس بفقيه من لم يعد البلا نعمة والرخا مصيبة
انتهي قال الدميري ايضا وقد ابتلي خلق كثير من اوليا الله بانواع من الاذي فبعضهم ضرب
وبعضهم حبس وبعضهم نفي وبعضهم قتل مظلوما شهيدا هذا امير المومنين عثمان بن عفان
قتل مظلوما شهيدا دخل عليه جماعة من الخوارج فقتلوه وهو صابر محتسب وكذلك علي بن ابي طالب
وولده الحسين قتل مظلوما شهيدا وكذلك عبد الله بن الزبير قتل مظلوما شهيدا قتله
الحجاج وصلبه بمكة وكذلك قتل سعيد بن جبير وكان من سادات التابعين قال
في جامعه الحميدي قتله الحجاج بن يوسف صبرا فكانوا مائة الف وعشرين الف وهذا سعيد
ابن المسيب جلد بالسياط في ايام عبد الملك بن مروان وطافوا به في تبان شعر وعزروه
وحبسوه ومنعوا الناس من مجالسته والامام ابو حنيفة عهدوا اليه بالقضا فلم يقبل

فضرب

فضرب وحبس ومات في السجن والامام مالك بن انس جردوه وضربوه بالسياط وجبذت
يده حتي انخلعت من كتفه وسفيان امر بصلبه فاختفي مدة وقال احمد بن عبد الله العجلي اجر
سفيان الثوري نفسه من جمال الي مكة فامره ان يعمل خبزه فلم يجي جيدا فضربه الجمال فلما قدم مكة
دخل الجمال فاذا سفيان قد اجتمع حوله الناس فقالوا هذا سفيان الثوري فلما انفض عنه الناس
اتاه الجمال فقال لم اعرفك يا ابا عبد الله فقال سفيان من يفسد طعام الناس يصيبه اكثر من هذا
والامام احمد امتحن محنته المشهورة علي ان يقول القران مخلوق فلم يقل بل قال القران كلام
الله منزل غير مخلوق فضرب بالسياط حتي غشي عليه ثم قطع بعد ذلك من لحمه بالسكين وهو في جميع ذلك
صابر وقد ضرب في محنة القول بخلق القران جماعة من العلما والاخيار وقيدوا وحبسوا
فمنهم من مات في قيوده ودفن بها منهم نعيم بن حماد شيخ البخاري اوصي ان يدفن في قيوده ليخاصم بها عند
الله يوم القيامة ومنهم ابو يعقوب البويطي احد اصحاب الشافعي حمل من مصر الي بغداد في اربعين
رطلا من حديد ومات في قيوده مسجونا قال الربيع بن سليمان كان البويطي بالا حرك شفتيه
بذكر الله تعالي الي ان رايته علي بغل في عنقه غل وفي رجليه قيد وبينه وبين الغل سلسلة فيها
لبنة وزنها اربعون رطلا وهو يقول انما خلق الله الخلق بكن فاذا كانت مخلوقة كان مخلوقا خلق مخلوقا
وكان الامام مسهر بن عبد الاعلي الدمشقي شيخ اهل الشام في وقته واحد شيوخ البخاري عرض
علي السيف ليقول القران مخلوق فابي ثم قال ذلك كرها فامر بحبسه الي ان مات قال رحمه الله
علي ابي مسهر لقد كان من الاسلام بمكان حمل علي المحنة وحمل علي السيف فمد راسه وجرد السيف
فابي فلما راوا ذلك منه حملوه الي السجن فمات فيه والامام ابو عبد الله البخاري حصل عليه
ونفي من بلده بخاري وكان يقول اللهم قد ضاقت علي الارض بما رحبت فاقبضني اليك فلما
جا عليه شهر منه قال هذا الكلام حتي مات فائدة ذكر ابن عطية في تفسير سورة البقرة
عند قوله تعالي ويقتلون النبيين بغير حق عن ابن عباس وغيره انهم قالوا لم يقتل نبي من الانبيا
الا من لم يومر بقتال وكل من امر بالقتال نصر نقله الدميري قوله ان كان في دينه
صلبا قال في المصباح وصلب الشي بالضم صلابة اشتد وقوي فهو صلب ومكان صلب
غليظ شديد قوله وان كان في دينه رقة اي ضعف ولين تمت
حديث اشد الناس بلا في الدنيا نبي او صفي بجانبه علامة الحسن تمت
حديث اشد الناس بلا الانبيا ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل بجانبه
علامة الحسن تمت
حديث اشد الناس بلا الانبيا ثم الصالحون لقد كان احدهم الخ قوله
يحوبها بالجيم والواو ثم الموحدة اي يخرقها ويقطعها وعبارة النهاية وكل شي قطع وسطه
فهو مجوب ومجيب وبه سمي جيب القميص ومنه حديث علي اخذت اهابا معطونا فجوبت وسطه

وادخلته في عنقي وعبارة شيخنا وحوبث وسط فقطعته انتهى واهاب معطون وعطن منتن متمزق لشعره كذا اهب عطنه

حديث اشد الناس عليكم الروم الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اشد الناس امتي لي حبا قوم يكونون بعدي الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اشد الحرب النساء الخ لان المراة ضعيفة البدن قوية اللسان كثيرة الحيل فاذا دعيها الرجل في الحرب خدعته وصبر عليها دراوعتها كان ذلك اشد من ملقاه قرنه لانه يريد في المراة السلامة لضعفها والغلبة عليها بها ولا قطا لحيلها قوله وابعد اللقا الموت لانما يطول امله فيامل اماما لا كثيرة فبسبب ذلك يبعد اللقا قوله واشد منهما الحاجة الى الناس لما في السؤال من الذل والهوان واعظم منه عوده بعد السوال بلا قضا حاجة حتى من البلا العظيم وسيأتي نحوه من بعد عند حديث لان ياخذ احدكم حبله من خوف اللام

حديث اشربوا اعينكم الخ قال في الكبير عن البختري بن عبيد عن ابيه عن ابي هريرة والبختري ضعفه ابو حاتم وتركه غيره وقال عد روى عن ابيه قدر عشرين حديث عامتها مناكير هذا منها انتهى

حديث اشراف امتي حملة القران الخ قوله اشراف امتي تقدم معناه في حديث ال القران قوله واصحاب الليل المراد المحيون الليل بنوع او انواع من العبادات كصلاة وقراة واستغفار وتسبيح وغير ذلك

حديث اشرف الايمان ان يامنك الناس الخ قوله واشرف الزهد تقدم الكلام في حد الزهد في حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين وفي حديث اذا رايتم العبد قد اعطي زهدا في الدنيا وتقدم الفرق بينه وبين الورع في حديث او ما افترض عليك

حديث اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد وفي رواية اصدق بيت قاله الشاعر وفي رواية اصدق بيت قالته الشعراء وفي رواية عند مسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب وفي رواية اشعر كلمة قالتها العرب قال ابن مالك في شرح التسهيل قال العيني وكلها من وصف المعاني مبالغة بما يوصف به الاعيان كقولهم شعر شاعر وخوف خائف وموت مائت ثم يصاغ منه افعل باعتبار ذلك المعنى فيقال الشعر كذا اشعر من شعر وخوف اخوف من خوفه وهذا شطر بيت لبيد وسياق منسبه وتمام البيت وما قبله وما بعده والمراد بالكلمة هنا القطعة من الكلام وتطلق الكلمة على الكلام وهو مجاز مهمل عند النحويين مستعمل عند المتكلمين وهو من باب تسمية الشيء باسم جزئه على سبيل التوسع وتطلق لغة على الجمل المفيدة قال الله

تعالى

تعالى وكلمة الله هي العليا اي لا اله الا الله فتعالوا الى كلمة سوا بيننا وبينكم الاية كلا انها كلمة هو قائلها اشارة الى قوله رب ارجعون وما بعده وفي الصحيح الكلمة الطيبة صدقة تنمنة قال شيخنا وقع لعثمن بن مظعون واقعة بسبب هذا البيت مع ناظمه لبيد بن ربيعة قبل اسلامه والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة وقريش في غاية الاذية للمسلمين فذكر ابن اسحق عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عمن حدثه عن عثمن بن مظعون انه لما رجع من الهجرة الاولى الى الحبشة دخل مكة في جوار الوليد بن المغيرة فلما راى المشركين يؤذون المسلمين وهو امن رد على الوليد جواره فبينما هو في مجلس لقريش وقد وفد عليهم لبيد بن ربيعة فقعد ينشدهم من شعره فقال لبيد

الا كل شيء ما خلا الله باطل • فقال عثمن بن مظعون صدقت فقال لبيد

وكل نعيم لا محالة زائل • فقال عثمن كذبت نعيم الجنة لا يزول

فقال لبيد متى كان يؤذى جليسكم يا معشر قريش فقام رجل منهم فلطم عثمن فاخضرت عينه فلامه الوليد على رد جواره وقال لقد كنت في ذمة منيعة فقال عثمن ان الاخرى الى مثل ما اصاب اختها لفقيرة فقال الوليد فعد الى جوارك فقال بل ارضى بجوار الله تعالى قالت وقد اسلم لبيد بعد ذلك وهو ابن ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة العامري الكلابي ثم الجعفري يكنى ابا عقيل وذكره في الصحابة البخاري وابن ابي خيثمة وغيرهما وقال لعمر لما سأله عما قاله من الشعر في الاسلام قد ابدلني الله بالشعر سورة البقرة ثم سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمن وعاش مائة وخمسين سنة وقيل اكثر وهو القائل

ولقد سئمت من الحياة وطولها • وسؤال هذا الناس كيف لبيد

وهذا يعكر على من قال انه لم يقل شعرا منذ اسلم الا ان يريد القطع المطولة لا البيت والبيتين والله اعلم انتهى ما ذكره في الفتح وقال شيخنا مات بالكوفة ليلة نزل معوية النخيلة لمصالحة الحسن بن علي وعاش مائة واربعين سنة وذكره ابن سلام في الطبقة الثالثة من شعراء الجاهلية وكان شريفا في الجاهلية والاسلام وقيل مات في خلافة عثمن وقيل في خلافة معوية قال شيخنا وروينا بسند صحيح ان لبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم تماريا ايهما اسن فسالهما عمر بن الخطاب امير المؤمنين وقيل المنيرة وقيل هو عمر هو الذي سمى نفسه بذلك وقال العيني وقيل لم ينظم في الاسلام غير قوله

الحمد لله اذ لم ياتني اجلي • حتى اكتسيت من الاسلام سربالا •

وقيل قوله

ما عاتب المرء الكريم كنفسه • والمرء يصلحه الجليس الصالح •

وهو قوله

وكل امرئ يوما سيعلم سعيه • اذا كشفت عند الاله المحاصل •

انتهى قلت وفي الاستدلال نظر فيحتمل انه كان يعتقد البعث كشق وسطيح وغيرهما والذي تواردت عليه اهل السير وشراح البخاري وغيرهم ان ذلك قبل اسلام لبيد والله اعلم قال شيخنا قلت البيت الاول ليس له فقد نسبه ابن سعد في طبقاته لعروة بن نفاثة من الصحابة من ابيات اولها

• بان الشباب فلم احفل به بالا • واقبل الشيب والاسلام اقبالا •

• وقد اروي نديمي من مشعشعة • وقد اقلب اوراكا واكفالا •

الحمد لله البيت ثم رايت الحافظ البصري نبه على الذي قبله وقال البيهقي في شعب الايمان اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثنا ابو عمرو الزاهد صاحب ثعلب اخبرنا ثعلب عن عمر بن شبة قال لم يقل لبيد في الاسلام الا هذا الحمد لله البيت وقد قيل انه لغيره واخرج ابن سعد اخبرنا هشام عن جعفر بن كلاب عن اشياخه ان لبيدا لما حضره الموت دخل عليه اشياخ بني جعفر وشبابهم فقال ابكوا علي حتى اسمع فقال شاب منهم

• لنبك لبيدا كل قدر وجفنة • ونبكي الصبا من باد وهو حبيبه •

فقال احسنت يا ابن اخي فودي قال لما عندي عن هذا البيت قال ما اسرع ما كذبت انتهى قلت ولنعد الى شرح حديث الباب قوله اشعر كلمة الخ قال شيخ شيوخنا الشعر في الاصل اسم لما دق منه ومنه ليت شعري ثم استعمل في الكلام المقفى الموزون قصدا ويقال اصله الشعر بفتحتين يقال شعرت اصبت الشعر الشعراء ما وقع موزونا اتفاقا فلا يسمى شعرا ثم قال والذي يتحصل من كلام العلماء في حد الشعر الجائز انه اذا لم يكثر منه في المسجد وخلا عن هجو وعن الاغراق في المدح والكذب المحض والتغزل بمعين لا يحل وقد نقل ابن عبد البر الاجماع على جوازه اذا كان كذلك قال شيخ شيوخنا في قوله كل شيء ما خلا الله باطل التعبير بوصف كل شيء بالبطلان يندرج فيه العبادات والطاعات وهي حق لا محالة وكذا قوله صلى الله عليه وسلم في دعائه بالليل انت الحق وقولك الحق والجنة حق والنار حق الى اخره واجيب عن ذلك بان المراد بقول الشاعر ما عدا الله اي ما عداه وعدا صفاته الذاتية والفعلية من رحمة وعذاب وغير ذلك فلذلك ذكر الجنة والنار او المراد في البيت بالبطلان الفناء لا الفساد فكل شيء سوى الله جائز عليه الفناء لذاته حتى الجنة والنار وانما يبقيان بابقاء الله تعالى لهما وخلق الدوام لاهلهما والحق على الحقيقة من لا يجوز عليه الزوال لذاته ولعل هذا هو السر في اثبات الالف واللام في قوله انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق وفي حذفهما عند ذكر غيرهما والله اعلم انتهى قلت وتمام البيت • وكل نعيم لا محالة زائل • واول القصيدة

• الا تسألان المرء ماذا يحاول • انحب فيقضى ام ضلال وباطل •

• ارى الناس لا يدرون ما قدر امرهم • بلى كل ذي لب الى الله واصل •

• الا كل شيء البيت •

• وكل اناس سوف تدخل بينهم • دويهية تصفر منها الانامل •

• وكل امرئ يوما سيعلم سعيه • اذا حصلت عند الاله المحاصل •

• اذا المرء اسرى ليلة ظن انه • قضى عملا والمرء ما دام عامل •

• فان انت لم ينفعك علمك فانتسب • لعلك تهديك القرون الاوائل •

• فان لم تجد من دون عدنان والدا • ودون معد فلتزعك العواذل •

قال شيخنا وهي اكثر من خمسين بيتا يمدح بها النعمان قوله يحاول من حاولت الشيء اي اردته والنحب بفتح النون وسكون الحاء المهملة المدة والوقت يقال قضى فلان نحبه اذا مات والمعنى هلا تسألان المرء ماذا يطلب باجتهاده في الدنيا وتعبه ابا هذا نذر اوجب على نفسه ان لا ينفك عن طلبه حتى يقضي في قضائه ام هو في ضلال وباطل ويحتمل ان ما بدل تفصيل وهو الذي ذكرنا مرفوع المحل ويقضى منصوب بالتقدير لانه جواب الاستفهام وتسألان خطاب للاثنين والمراد به الواحد لان من عادة العرب ان يخاطبوا الواحد بصيغة الاثنين كما في القرآن في جهنم وكانهم يريدون بها التكرار للتاكيد فكان المعنى لا تسأل لا تسأل قوله الا كلمة تنبيه تدل على تحقيق ما بعدها ويقال حرف استفتاح غير مركبة قوله كل المشهور انه لا يجوز استعماله عن الاضافة فان لم يكن اللفظ فهو مضاف معنى كقوله تعالى وكل اتوه داخرين واجاز الاخفش تجريده عن الاضافة وانتصابه حالا وهي هنا مبتدا على المشهور والخبر قوله باطل وقد علم ان كلا اذا اضيفت الى النكرة تقتضي عموم الافراد واذا اضيفت الى المعرفة تقتضي عموم الاجزاء تقول كل رمان ماكول ولا تقول كل الرمان ماكول قوله شيء الشيء اسم للموجود فلا يقال للمعدوم شيء وفيه خلاف معتقد في الاصول قوله خلا كلمة يستثنى بها ويجر فان نصب كانت فعلا وان جرت كانت حرفا نعم ان تقدمها ما المصدرية كانت ناصبة كما هنا ولفظة الله اسم للذات المعبود بالحق المستجمع لجميع الصفات وهي منصوبة بخلا قوله باطل ضد الحق وفي عرف المتكلمين الباطل الخارج عن الانتفاع والفاسد يقرب منه والصحيح ضده ومقابله وفي عرف الشرع الباطل من الاعيان ما فات معناه المقصود المخلوق له من كل وجه بحيث لم يبق الا صورته ولهذا يذكر في مقابلة الحق الذي هو عبارة عن الكائن الثابت وفي الشرع يراد به ما هو المفهوم منه لغة وهو ما كان فائت المعنى من كل وجه مع وجود الصورة اما لانعدام محلية التصرف كبيع الميتة والدم او لانعدام اهلية المتصرف كبيع المجنون

والصبي الذي لا يعقل فان قلت ما معناه هاهنا قلت المعنى هاهنا كل شيء سوى
الله تبارك وتعالى زائل فان مضمحل لا يبقى له دوام قوله وكل نعيم النعيم ما انعم
الله به عليك وكذلك النعمة والنعمى والنعماء فالمد في الفتح والقصر في الضم قوله
لا محالة اي لا حيلة ويجوز ان يكون من الحول والقوة والحركة وهو مفعل منهما واكثر
ما يستعمل لا محالة بمعنى الحقيقة واليقين وبمعنى لا بد والميم زائدة فان قلت الجنة
نعيم وهي لا تزول ابدا فكيف قال وكل نعيم لا محالة زائل وهذا كلام غير صحيح قال العيني
ايضا قلت الجواب عن ذلك من وجهين الاول ان لبيدا انما قال ذلك قبل ان يسلم فيمكن ان
يكون اعتقاده في ذلك الوقت ان الجنة لا وجود لها او كان يعتقد وجودها ولكن لا يعتقد
دوامها كما ذهبت اليه طائفة من اهل الاهواء الضلال والثاني انه يمكن ان يكون اراد
به ما سوى الجنة من نعيم الدنيا لانه كان في صدد ذم الدنيا وبيان سرعة زوالها واما تكذيب
عثمن بن مظعون اياه فلكونه حمل الكلام على العموم انتهى قلت ويؤيد حمل الكلام على العموم
ما اخرجه عبد الله بن الامام احمد في زوائد الزهد ان لبيدا قدم على ابي بكر فقال الا كل شيء
ما خلا الله باطل فقال صدقت قال وكل نعيم لا محالة زائل فقال كذبت عند الله نعيم
لا يزول فلما ولى قال ابو بكر ربما قال الشاعر الكلمة الحكمة انتهى قلت لعله اراد بالكلمة الحكمة
قوله الا كل شيء ما خلا الله باطل واخرج السلفي في المشيخة البغدادية من طريق هشام عن يعلى
ابن جواد فقال استنشد النبي صلى الله عليه وسلم قوله الا كل شيء ما خلا الله باطل فقال
له صدقت فقال وكل نعيم لا محالة زائل فقال كذبت نعيم الاخرة لا يزول ذكره شيخنا قوله
دويهية تصغير داهية وهي الامر العظيم ودواهي الدهر ما يصيب الناس من عظيم نوبه
والمعنى داهية عظيمة والتصغير هاهنا على التعظيم واجيب بانها صغرت لدقتها وخفائها
فهو راجع الى معنى التقليل وفي المحكم ان دويهية تصغير تعظيم وبينه قوله المثا
بي لما الجازمة دخلت عليها ما مع التوبيخ وامك هابل مبتدأ وخبر وهابل بالموحدة قال
في الصحاح الهبل بالتحريك مصدر قولك هبلته امه اي ثكلته والاهبال الاثكال والهبول من النساء
الثكول والثكل فقدان المرأة ولدها وكذلك الثكل بالتحريك قلت والمعنى انه سقط فقد ثكلتك
امك قوله فانت اصله فان اباك ثم انما الموضع عن المضموم قبل اصله فان ضللت
لم ينفعك علمك فاضمر الفعل لدلالة ما بعده عليه فانفصل الضمير ولعل للتعليل والقرون
جمع قرن قال الجوهري القرن من الناس اهل زمان واحد ومعنى البيت والذي
يليه ان غاية الانسان الموت فينبغي له ان يتيقظ ويتعظ بان ينسب نفسه الى عدنان
او معد فان لم يجد بينه وبينهما من الاباء حيا فليعلم انه يصير الى مصيرهم فينبغي له ان يرتدع
عما هو عليه قوله فلتزعك بالذي يقال وزعه يزعه اذا كفه والعوادل

اي بالمجمة هنا حوادث الدهر وزواجره واسناد العذل اليها مجاز ونصب دون بالعطف
على محل من دون لان معنى ان لم تجد من دون عدنان وان لم تجد دون عدنان واحدا ذكره ابن
هشام في شواهده نقله شيخنا رحمه الله تعالى فائدة قال شيخنا قال محمد بن سلام في طبقات
الشعراء لم يذكر عدنان جاهلي قط غير لبيد في هذا البيت قال ويروى للعباس بن مرداس بيت في
عدنان وهو وعك بن عدنان الذين تلقبوا بمذحج حتى طردوا كل مطرد خاتمة
قال شيخنا اخرج ابن عساكر عن الحسين بن حفص الحزمي ان لبيدا جعل على نفسه ان اطعم ما هبت الصبا
فالحت عليه زمن الوليد بن عقبة فصعد الوليد المنبر فقال اعينوا اخاكم وبعث اليه بثلاثين
جزورا وكان لبيد قد ترك الشعر في الاسلام فقال لابنته اجيبي امير المؤمنين فاجابته

اذا هبت رياح ابي عقيل ... ذكرنا عند هبتها الوليدا
اما وهب جزاك الله خيرا ... نحرناها واطعمنا الثريدا
طويل الباع ابيض عبشمي ... اعان على مروته لبيدا
بامثال الهضاب كأن ركبا ... عليها من بني حام قعودا
فعد ان الكريم له معاد ... وظني بابن اروى ان يعودا

فقال لبيد احسنت لولا انك سالت قالت ان الملوك لا يستحيى من مسألتهم قال
وانت في هذا اشعر تكملة استشهد النحاة بابيات من هذه القصيدة
على احكام فالبيت الاول استشهد به ابن هشام كغيره في ماذا ان ما اسم استفهام مبتدأ
وذا بعدها موصولة ويحاول صلتها والعائد محذوف اخرج الطيبي في مسائله عن
ابن عباس ان نافع بن الازرق سأله عن قوله تعالى فمنهم من قضى نحبه قال الاجل الذي قدر له قال
وهل يعرف العرب ذلك قال نعم اما سمعت قول لبيد الا تسألان المرء البيت وتقدم معناه
وانه بدل تفصيل الخ والبيت الثالث استشهد به على تعين النصب اذا تقدم بهما ما
وفي البيت يتعين النصب لان ما فيه مصدرية ظرفية فهي لما فيها معنى الفعلية ففيه شاهد اخر وهو
تقدم المستثنى واورده ابن هشام في كل شواهده على مراعاة معناها اذا اضيفت الى
نكرة واستدل النحويون به على الاعتراض بالاستثنا بين المبتدأ والخبر وقال الشيخ يس هذا
باستثنا بل ما زايدة وخلا الله صفة لكل شيء او لشيء والمعنى كل شيء غير الله باطل قلت
وقد استوفيت اعراب هذا البيت فيما علقناه على الشواهد والبيت السابع استشهد به ايضا
على انه لا يختص مراعاة الموضع في العطف كان يكون العامل في اللفظ زايدا اه
حديث اشفع الاذان واوتر الاقامة قلت وهو مثل حديث رواه
الجماعة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة قال النووي في قوله امر بلال
ان يشفع هو بفتح الياء والفاء وامرهم النبي وكذا الجمهور اي امره رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا هو الصواب

الذي عليه جمهور العلما من الفقها واصحاب الاصول وجميع المحدثين وشذ بعضهم وقال
هذا اللفظ وشبهه موقوف لاحتمال ان يكون الامر غير رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا
خطا فالصواب انه موضوع لان اطلاق ذلك انما ينصرف الى صاحب الامر والنهي وهو رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومثل هذا اللفظ قول الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا او امر الناس
بكذا ونحوه فكله مرفوع سوا قال الصحابي ذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم او بعد
وفاته وشفع الاذان ان ياتي به مثنى وهذا مجمع عليه اليوم وحكي في افراده خلاف عن بعض السلف
قلت الا قد قامت الصلاة فانه يثنيهما النبي نطا كما في البخاري وغيره واختلف العلما في لفظ كلمة
الاقامة فالمشهور من مذهبنا الذي تظاهرت عليه نصوص الشافعي وبه قال احمد وجمهور العلما ان الاقامة
احدى عشرة كلمة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة
حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وقال مالك
عشر كلمات لم يثن لفظ الاقامة وهو قول قديم للشافعي وقال ابو حنيفة الاقامة سبع عشرة
كلمة يثنيها كلها قال الخطابي مذهب جمهور العلما والذي جرى به العمل في الحرمين والحجاز والشام
واليمن ومصر والمغرب الى اقصى بلاد الاسلام ان الاقامة فرادى مع تكرر قوله قد قامت الصلاة
الا مالكا فان المشهور عنه انه لا يكررها والحكمة في افراد الاقامة وتثنية الاذان ان الاذان
لاعلام الغايبين فيكرر ليكون ابلغ في اعلامهم والاقامة للحاضرين فلا حاجة الى تكرارها ولهذا
قال العلما يكون رفع الصوت في الاقامة دونه في الاذان وانما كرر لفظ الاقامة خاصة
لانه مقصود الاقامة فان قيل قد قلتم ان المختار الذي عليه الجمهور ان الاقامة احدى عشرة كلمة
منها الله اكبر الله اكبر اولا واخرا وهذا تثنية فالجواب ان هذا وان كان صورة تثنية فهو بالنسبة
الى الاذان افراد ولهذا قال اصحابنا يستحب للمؤذن ان يقول كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول في اول
الاذان الله اكبر الله اكبر بنفس ثم يقول الله اكبر الله اكبر بنفس اخر فيقول في اول الاذان وبجانبه علامة الحسن
حديث اشفعوا توجروا ويقضي الله الخ قلت سببه ما في البخاري في باب
الزكاة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السايل وطلبت اليه حاجة قال اشفعوا
فذكره قال الشيخ شيوخنا قال ابن بطال المعنى اشفعوا يحصل لكم الاجر مطلقا سوا قضيت الحاجة
ام لا انتهى ثم قال وفي الحديث الحض على الخير بالفعل وبالتسبب اليه بكل وجه والشفاعة الى
الكبير في كشف كربة ومعونة الضعيف اذ ليس كل احد يقدر على الوصول الى الرييس والتمكن
منه ليلج عليه او يوضح له مراده ليعرف حاله على وجهه والا فقد كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحتجب قال عياض ولا يستثنى من الوجوه التي تستحب فيها الشفاعة الا الحدود
وما لا حد فيه تجوز فيه الشفاعة ولا سيما من وقعت منه الهفوة او كان من اهل الستر والعفاف
قال واما المصرون على فسادهم المشتهرون في باطلهم فلا يشفع فيهم ليزدجروا عن ذلك وليتناهى

[illegible]

ترغيبا للشفاعة في حديث افضل الصدقة اللسان ه

حديث استحدوا واهدا الجراح الخ بجانبه علامة الحسن ه

حديث اشيدوا النكاح بفتح الهمزة وكسر الشين المعجمة وسكون اليا التحتية وضم
الدال المهملة الاشادة رفع الصوت بالشي واشاد بذكره اي رفع من قدره وبجانبه علامة

حديث اصابتكم فتنة الضرا فصبرتم وان اخوف ما اخاف الخ قلت وفي الحديث
ابتلينا بالضرا فصبرنا وابتلينا بالسرا فلم نصبر لان الحالة التي تصير فيها القبض السرا
وبما بنا ان المؤمنين لا يذكر لما يقول انا اختبرنا بالفقر والشدة والعدم فصبرنا
عليهما فلما جاءتنا السرا وهي الدنيا والسعة والراحة بطرنا ولم نصبر فوله ريط الشام
الريطة كل ملاءة ليست لفقين وقيل كل ثوب لين والجمع ريط ورياط قال في المصباح الريطة
بالفتح كل ملاءة ليست بلفقين اي قطعتين والجمع رياط مثل كلبة وكلاب وريط ايضا مثل
تمرة وتمر وقد يسمى كل ثوب لم يكن لفقين وقيل كل ثوب رقيق لين واكثر ما يقوله اهل العربية
ريطة لا رايطة واجاز هذا بعض الكوفيين ولم يجزها البصريون وجمعها ريط انتهى ه

فوله عصب اليمن العصب بفتح العين المهملة وسكون الصاد المهملة برود يمنية
يعصب غزلها اي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فياتي موشيا لبقاء ما عصب منه ابيض لم ياخذه

حديث اصحاب البدع كلاب النار تقدم الكلام على البدعة واقسامها ولعل المراد
اهل الاهوا الذين يكفرهم ببدعتهم ه ه ه ه

حديث اصدق الحديث ما عطس عنده بجانبه علامة الحسن ه ه

حديث اصدق الرويا تقدم معناه في ه ه

حديث اصرف بصرك سببه كما في ابي داود وغيره وذكر في الكبير عن جرير قال
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجاة قال فذكره فوله الفجاة قال النووي
الفجاة بضم الفا وفتح الجيم وبالمد ويقال بفتح الفا واسكان الجيم والقصر لغتان وهي البغتة
ومعنى نظر الفجاة ان يقع بصره على الاجنبية من غير قصد فلا اثم عليه في اول ذلك ويجب عليه
ان يصرف بصره في الحال فان صرف في الحال فلا اثم عليه وان استدام النظر اثم لهذا الحديث
فانه عليه الصلاة والسلام امر ان يصرف بصره مع قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم
انتهى قلت ومعنى صرف البصر ان تقلبه الى الناحية الاخرى قال شيخنا قال
الخطابي يروى اطرق بصرك فالاطراق ان يقبل ببصره الى صدره والصرف ان يقلبه الى الشق
الاخر والناحية الاخرى انتهى قال النووي قال القاضي قال العلما
وفي هذا حجة انه لا يجب على المراة ان تستر وجهها في طريقها وانما ذلك سنة مستحبة لها ويجب
على الرجال غض البصر عنها في جميع الاحوال الا لغرض صحيح شرعي وهو حالة الشهادة والمداواة

وفي نسخة عصب بالتحريك [illegible]

وارادة خطبتها او شرا الجارية او المعاملة بالبيع والشرى وغيرهما ونحو ذلك وانما يباح في جميع هذا قدر الحاجة دون ما زاد انتهى قلت حالة الشهادة اي سوا كانت لها او عليها ومثل ذلك نظر الحاكم عند الحكم لها او عليها قال شيخنا زكريا ولا ينافي ما قاله القاضي عياض بنقل الامام اتفاق المسلمين على منع النساء من الخروج سافرات الوجوه لان منعهن من ذلك لا لان الستر واجب عليهن في ذاته بل لان فيه مصلحة عامة وفي تركه اخلال بالمروءة انتهى وقال في الكبير ت حسن صحيح

حديث اصرم الاحمق قال في الكبير ك هب عن عمرو بن قيس بن بشير الانصاري عن ابيه عن جده قال ك مسانيد بشر عزيزة وقال هب وهم انما هو بسير ويقال اسير والصواب موقوف انتهى الصرم القطع والحمقة فعولة من الحمق وهو وضع الشيء في غير محله مع العلم بقبحه اهـ

حديث اصل كل دا البردة بي التخمة وثقل الطعام على المعدة سميت بذلك لانها تبرد المعدة فلا تستمري الطعام قال شيخنا اخرج البيهقي من طريق ابن لهيعة قال حدثنا ارطاة قال اجتمع رجال من اهل الطب عند ملك من الملوك فسالهم ما راس دوا المعدة فقال كل واحد منهم قولا وفيهم رجل ساكت فلما فرغوا قال ما تقول انت قال ذكروا اشيا وكلها تنفع بعض النفع ولكن ملاك ذلك ثلاثة اشيا لا تاكل طعاما ابدا الا وانت تشتهيه ولا تاكل لحما يطبخ لك حتى تنعم انضاجه ولا تبتلع لقمة حتى تمضغها مضغا شديدا الا يكون على المعدة فيه مونة واخرج البيهقي عن ابراهيم ابن علي الذهلي قال اخرج من جميع الكلام اربعة الاف كلمة واخرج منها اربعماية كلمة فاخرج منها اربعون كلمة واخرج منها اربع كلمات اولها لا تثق بالنسا والثانية لا تحمل معدتك ما لا تطيق والثالثة لا يغرنك المال والرابعة يكفيك من العلم ما تنتفع به اهـ

حديث اصنعوا لال جعفر طعاما فانه قد اتاهم ما يشغلهم سببه كما في الكبير عن عبد الله بن جعفر قال لما جا نعي جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال ت حسن صحيح انتهى قلت وفي ابن ماجة عن اسما بنت عميس قالت لما اصيب جعفر رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهله فقال ان ال جعفر قد شغلوا بشانهم فاصنعوا لهم طعاما قال عبد الله فما زالت سنة حتى كان حديثا فترك قال الدميري انفرد به ابن ماجة ورواه احمد والحاكم وصححه وفي بعض طرقه قالت اسما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عجنت عجينا لال جعفر وغسلت بني جعفر في اليوم الذي قتل فيه جعفر واصحابه قالت فرايت النبي صلى الله عليه وسلم يشمهم وتذرف عيناه قلت يا رسول الله بابي انت وامي ابلغك عن جعفر شي قال نعم قتل اليوم هو واصحابه قالت فقمت ابكي واجتمع الينا النسا قالت فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهله فقال اصنعوا لال جعفر طعاما فانهم قد شغلوا عن انفسهم يومهم هذا وقال قال السهيلي وهذا الطعام الذي صنع لال جعفر اصل في طعام التعزية وتسميه العرب الوضيمة وكان الطعام الذي صنع لال جعفر فيما ذكر الدميري

حديث طويل عن عبد الرحمن بن جعفر قال فعمدت مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شعير فطحنته ثم ادمته بزيت وجعلت عليه فلفلا قال عبد الله فاكلت منه وحبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اخوتي في بيته ثلاثة ايام الخ قال المتفقون نصوص الشافعي والاصحاب على انه يستحب لاقربا الميت وجيرانه ان يعملوا طعاما لاهل الميت ويكون يشبعهم يومهم وليلتهم وهذا من البر والمعروف الذي امر الله تعالى به وقوله صلى الله عليه وسلم لال جعفر اشارة الى ان المخاطب بذلك جيران اهل الميت واقاربه لا جيران الميت حتى لو كان الميت في بلد واهله في بلد استحب لجيران اهله صنع ذلك لاهله كما اتفق لجعفر ويستحب الالحاح عليهم في الاكل لان الحزن يمنعهم من ذلك فيضعفون وكان قتل جعفر في جمادى سنة ثمان من الهجرة في غزوة موتة وهو موضع معروف بالشام عند الكرك انتهى قلت روى جرير بن عبد الله قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعه الطعام بعد دفنه من النياحة رواه احمد وابن ماجة باسناد صحيح اشار بهذا الى ان اصلاح اهل الميت الطعام وجمع الناس عليه بدعة نص عليه صاحب الشامل وغيره وصوبه في شرح المهذب ونص عليه الشافعي فانه قال واكره المآتم وهي الجماعة وان لم يكن لهم بكا فان ذلك يجدد الحزن ويجدد المونة واكره الاكل من طعام المآتم قلت المآتم بالتحريك من قوف قال في النهاية المآتم في الاصل مجتمع الرجال والنسا في الغم والفرح ثم خص به اجتماع النسا في الموت وقيل هو سنة الشواب من النسا لا غير قال واما الذبح والعقر عند القبر فقد نهى عنه يوم قال ابو البختري بيتوتة الناس عند اهل الميت ليست الا من فعل الجاهلية قال القرطبي وهذه الامور كلها قد صارت عند الناس سنة الان وتركها بدعة فانقلب الحال وتغيرت الاحوال قال عبد الله ابن عباس لا ياتي على الناس زمان الا اماتوا سنة واحيوا بدعة حتى تموت السنن وتحيى البدع

حديث اصنعوا ما بدا لكم فما قضى الله تعالى فهو كاين ما من نسمة كما في الكبير عن ابي سعيد سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل انتهى فذكره قلت وتقدم معناه في حديث اذا اراد الله خلق شي وبجانبه علامة الحسن اهـ

حديث اطيب الكلام الخ قال في المصباح ذا الطيبا تحسن الكلام افضل واحسنه انتهى وتقدم بقية ما فيه اهـ

حديث امنعوا الي ست خصال اضمن لكم الجنة الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اطت السما وحق لها ان تيط الخ قال في النهاية الاطيط صوت الاقتاب واطيط الابل اصواتها وحنينها اي ان كثرة ما فيها من الملايكة قد اثقلها حتى اطت وهذا مثل وايذان بكثرة الملايكة وان لم يكن ثم اطيط وانما هو كلام تقريب اريد به تقرير عظمة الله

حديث اطعموا الطعام واطيبوا الكلام بجانبه علامة الحسن اهـ

حديث اطعموا الطعام وافشوا السلام تورثوا الجنان بجانبه علامة الحسن

حديث: أطفال المؤمنين في جبل في الجنة يكفلهم إبراهيم وسارة الخ. قال شيخ شيوخنا قال النووي أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة وتوقف بعضهم فيه لحديث عائشة يعني الذي أخرجه مسلم بلفظ توفي صبي من الأنصار فقالت طوبى له لم يعمل سوءا ولم يدركه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق للجنة أهلا الحديث قال والجواب عنه أنه لعله نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير دليل أو قال ذلك قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة انتهى. وقال القرطبي نفى بعضهم الخلاف وكأنه عنى ابن أبي زيد فإنه أطلق الإجماع في ذلك ولعله أراد إجماع من يعتد به وقال المازري الخلاف في غير أولاد الأنبياء انتهى ه

حديث: أطفال المشركين خدم أهل الجنة. قلت اختلف أهل العلم في أطفال المشركين على أقوال ذكرها شيخ شيوخنا فقال أحدها أنهم في مشيئة الله تعالى وهو منقول عن الحمادين وابن المبارك وإسحق ونقله البيهقي في الاعتقاد عن الشافعي في حق أولاد الكفار خاصة قال ابن عبد البر وهو مقتضى صنيع مالك وليس عنه في المسألة شيء منصوص إلا أن أصحابه صرحوا بأن أطفال المسلمين في الجنة وأطفال الكفار خاصة في المشيئة والحجة فيه حديث الله أعلم بما كانوا عاملين. ثانيها أنهم تبع لآبائهم فأولاد المسلمين في الجنة وأولاد الكفار في النار وحكاه ابن حزم عن الأزارقة من الخوارج واحتجوا بقوله تعالى لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا وتعقبه بأن المراد قوم نوح خاصة وإنما دعى بذلك لما أوحى الله إليه أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن وأما حديث هم من آبائهم أو منهم فذاك ورد في حكم الحرب وروى أحمد من حديث عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ولدان المسلمين قال في الجنة وعن أولاد المشركين قال في النار فقلت يا رسول الله لم يدركوا الأعمال قال ربك أعلم بما كانوا عاملين لو شئت أسمعتك تضاغيهم في النار وهو حديث ضعيف جدا لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية وهو متروك. ثالثها أنهم يكونون في برزخ بين الجنة والنار لأنهم لم يعملوا حسنات يدخلون بها الجنة ولا سيئات يدخلون بها النار. رابعها أنهم خدم أهل الجنة وفيه حديث عن أنس ضعيف رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى والطبراني والبزار من حديث سمرة مرفوعا أولاد المشركين خدم أهل الجنة. خامسها أنهم يصيرون ترابا روي عن ثمامة ابن أشرس. سادسها أنهم في النار حكاه عياض عن أحمد وغلطه ابن تيمية بأنه قول لبعض أصحابه ولا يحفظ عن الإمام أصلا. سابعها أنهم يمتحنون في الآخرة بأن ترفع لهم نار فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن أبى عذب أخرجه البزار من حديث أنس وأبي سعيد وأخرجه الطبراني من حديث معاذ بن جبل وقد صحت مسألة الامتحان في حق المجنون ومن مات في الفترة من طرق صحيحة وحكى البيهقي في كتاب الاعتقاد أنه المذهب الصحيح وتعقب بأن الآخرة ليست دار تكليف فلا عمل

فيهما

فيها ولا ابتلاء وأجيب بأن ذلك بعد أن يقع الاستقرار في الجنة أو النار وأما في عرصات القيامة فلا مانع من ذلك وقد قال تعالى يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون وفي الصحيح أن الناس يؤمرون بالسجود فيصير ظهر المنافق طبقا فلا يستطيع أن يسجد. ثامنها أنهم في الجنة قال النووي وهو المذهب الصحيح المختار الذي صار إليه المحققون لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وإذا كان لا يعذب العاقل لكونه لم تبلغه الدعوة فلأن لا يعذب غير العاقل من باب الأولى ولما في حديث سمرة أو فيه أتينا إلى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي أصلها شيخ وصبيان ثم قال والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم والصبيان حوله فأولاد الناس. تاسعها الوقف. عاشرها الإمساك وفي الفرق بينهما دقة انتهى ه

حديث: أطفئوا المصابيح الخ. تقدم الكلام عليه في إذا كان جنح الليل

حديث: اطلبوا الخير عند حسان الوجوه. قلت ورد من عدة طرق جمعها شيخنا في جزء مفرد قلت وسألخص أسماء المخرجين حاذفا الإسناد وإن ورد لمعنى نبهت عليه تماما للفائدة فممن أخرجه تمام في فوائده والقاضي أبو الحسن الخلعي في فوائده والخطيب في بعض طرقه اطلبوا الخير عند صباح الوجوه والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان وذكر بيتا لشعر لأبي أنت شرط النبي الخ وفي خط شيخنا بالنون والمثناة الفوقية بلفظ الصنبر وفي خط غيره بالمثناة التحتية والفوقية وقبلها ميم مكسورة وأخرجه عبد بن حميد والعقيلي والقضاعي في مسند الشهاب والخطيب بلفظ إذا ابتغيتم الخير فسلوا حسان الوجوه والسلمي في الطيوريات وسيأتي لفظه وابن النجار من طريق السلمي والديلمي في مسند الفردوس وابن حبان في الضعفاء عن ابن عمر وأخرجه طس والعقيلي وتمام بلفظ اطلبوا الخير عند حسان الوجوه وتسموا بخياركم وإذا أتاكم كريم قوم فأكرموه وابن عدي بلفظ اطلبوا الحاجات والديلمي بلفظ تسموا بخياركم واطلبوا الحوائج عند حسان الوجوه عن عائشة وأخرجه الطبراني عن يزيد بن خصيفة عن أبيه عن جده وأخرجه أحمد بن منيع بلفظ إذا طلبتم الحاجات فاطلبوها إلى حسان الوجوه عن يزيد بن الحجاج المرسل وابن أبي شيبة عن مصعب الأنصاري وعن عطاء وعن الزهري بلفظ التمسوا المعروف وابن أبي الدنيا عن عمرو بن دينار وسيأتي لفظه وقال أحد شيخي أبو عبد الرحمن الأزدي وسيأتي لفظه انتهى وهذا ملخص ما في الجزء الذي جمعه شيخنا محذوف الأسانيد بلفظ اطلبوا الحوائج عند حسان الوجوه والخرائطي في اعتلال القلوب مثل لفظ تمام وابن عساكر بلفظ صباح وأبو سعيد عبد الصمد بن عبد الرحمن البزار في جزئه وسيأتي لفظه والخطيب في المتفق والمفترق عند لفظ البزار عن جابر وأخرجه ابن عساكر والخطيب بلفظ التمسوا الحوائج وابن الجوزي عن النجار عن أنس وأخرجه

ابن النجار بحيباني لفظه عن علي واخرجه طس بلفظ اطلبوا الحوائج الي حسان الوجوه
وتمام في فوايده والخطيب في رواة مالك والدارقطني بلفظ ابتغوا الخير الخ عن ابي هريرة
واخرجه تمام في فوايده عن ابي بكرة واخرجه ابو الشيخ بلفظ في الجنة بحر تسمى السخا منها
يخرج السخا ولن يلج الجنة شحيح واذا ابتغيتم المعروف فابتغوه عند حسان الوجوه من الرجال عن عبد الله
ابن جراد وزياد بن ربيعة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة فذكره واخرجه
ابو يعلي في مسنده والخرايطي في اعتلال القلوب بلفظ اطلبوا الحوائج عن عايشة والبخاري
في تاريخه عن جرة والبيهقي عن جرة بنت محمد بن ثابت بن سباع عن ابيها عن عايشة والعقيلي
وفي اخر بعضها قيل لابن عباس كم من رجل قبيح الوجه قضا للحاجة قال انما يعني حسن الوجه
عند طلب الحاجة قلت لعله يريد بشاشته وجهه عند السوال وحسن الاعتذار عند بذل
السوال وقال البيهقي في شعب الايمان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اتاه الله وجها حسنا واسما حسنا وجعله في موضع غير شاين له فهو من صفوة
الله من خلقه قال ابن عباس قال الشاعر

ابيض شرط النبي اذ قال يوما ٭ اطلبوا الخير من حسان الوجوه

انتهى قال البيهقي وفي الاسناد ضعف وفي جزء ابي سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن
البزار بسنده الى جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوا الحوائج
عند حسان الوجوه من ان قضاها قضاها بوجه طليق وان ردها ردها بوجه طليق فرب
حسن الوجه ذميم عند طلب الحاجة ورب ذميم الوجه حسن عند طلب الحاجة واخرج الخطيب
في المتفق والمفترق عن مسنده عن جابر مثله واخرج ابن ابي شيبة عن عمرو بن دينار نحوه وقال
حدثني ابو عبد الرحمن الازدي عن طلق بن غنام قال لنا حفص بن غياث عن تفسير حديث
النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوا الحوائج من حسان الوجوه فقال انه ليس بصباحة
الوجه ولكن حسن الوجه اذا سيل المعروف قال وحديث عن ابن عايشة ان رجلا قال له ان
معنى ذلك ان يطلب من الوجوه الحسنة التي تخشى فانكر ذلك ابن عايشة ثم انشد

دع عنك الوجه لو كنا نبتغيه المنزل ٭ من الحسن والجمال استنبلا

ثم انشد ايضا

وجوه لو ان المدلجين اعتشوا بها ٭ صدعن الدجى حتى ترى الليل ينجلي

ثم انشد ايضا

دل على معروفه وجهه ٭ بورك هذا هاديا من دليل

ثم انشد

بما بدل وجهي انه اول القرى ٭ واجعل معروفي لهم دون منكري

وقال

وقال في موضع اخر لا باس به فقال اصحابه ليس على اختلاف من بين بل على اختلاف حالين فان لم يخرج
بالالحان عن المنهج القويم جاز والا حرم وحكى الماوردي عن الشافعي ان القراة بالالحان اذا انتهت
الي اخراج بعض الالفاظ عن مخارجها حرم وكذا حكى ابن حمدان الحنبلي في الرعاية وقال الغزالي
والبندنيجي وصاحب الذخيرة من الحنفية ان لم يفرط في التمطيط الذي يشوش النظم استحب والا فلا واغرب
الرافعي فحكى عن امالي السرخسي انه لا يضر التمطيط مطلقا وحكاه ابن حمدان رواية عن الحنابلة وكذا اشذوذ
لا يعرج عليه والذي يتحصل من الادلة ان حسن الصوت بالقران مطلوب فان لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع
كما قال ابن ابي مليكة احد رواة الحديث وقد اخرج ذلك عنه ابو داود باسناد صحيح ومن جملة تحسينه
ان يراعي فيه قوانين النغم فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وان خرج عنها اثر ذلك في حسنه وغير
الحسن ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط الاداء المعتبر عند اهل القراات فان خرج عنها لم يف
تحسين الصوت بقبح الاداء فلعل هذا مستند من كره القراة بالانغام لان الغالب على من راعى
الانغام ان لا يراعي الاداء فان وجد من يراعيهما معا فلا شك انه ارجح من غيره لانه ياتي بالمطلوب من تحسين
الصوت ويجتنب الممنوع من تحريم الاداء قوله لا يجاوز حناجرهم قال في النهاية
الحنجرة راس الغلصمة حيث تراه ناتيا من خارج الحلق والجمع الحناجر وقال في المصباح والحنجرة
فنعلة مجرى النفس والحنجور فنعول بضم الفا الحلقوم انتهى وفي الصحاح الحنجرة والحنجور الحلقوم
بزيادة النون قلت الغلصمة بالغين المعجمة والصاد المهملة قال في المصباح الغلصمة راس
الحلقوم وهو الموضع الناتي في الحلق والجمع غلاصم انتهى قلت فلعل الحنجرة والغلصمة اسمان لشي
واحد على ما في النهاية والمصباح انتهى وقال في المصباح ايضا والحلقوم الحلق وميمه
زايدة والجمع حلاقيم بالياء وحلاقم بحذفها تخفيف وحلقمته حلقمة قطعت حلقومه قال الزجاج
الحلقوم بعد الفم وهو موضع النفس وفيه شعب تتشعب منه وهو مجرى الطعام والشراب
حديث اقروا القران فان الله لا يعذب قلبا وعى القران قوله وعى القران قال في المصباح
وعيت الحديث وعيا من باب وعد حفظته وتدبرته واوعيت المتاع بالالف في الوعا قال
الشاعر والشر اخبث ما اوعيت من زاد والوعا ما يوعى فيه الشي اي يجمع والجمع اوعية انتهى
وقال في الصحاح وعاه اي حفظه تقول وعيت الحديث اي حفظته اعيه وعيا انتهى وقال
في النهاية اي عقله ايمانا به وعملا فاما من حفظ الفاظه وضيع حدوده فانه غير واع له انتهى
فالمراد حفظه عن ظهر قلب وعمل باحكامه من امتثال الاوامر والاجتناب لنواهيه والاعتبار بامثاله
والاتعاظ بمواعظه الي غير ذلك

حديث اقروا القران وابتغوا به الله تعالى الي اخره قلت ولعل هذه الرواية
للامام احمد ورواية ابي داود عن جابر بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ونحن نقرا القران وفينا الاعرابي والعجمي فقال اقروا فكل حسن وسيجي اقوام يقيمونه كما يقام

القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه انتهى قوله ونحن نقرأ القرآن أي منه قوله وفينا
الأعرابي الأعراب بالفتح أهل البدو من العرب الواحد أعرابي بالفتح أيضا وهو الذي يكون
صاحب نجعة وارتياد للكلأ زاد الأزهري فقال سواء كان من العرب أو من مواليهم قال
فمن نزل البادية وجاور البادين وظعن بظعنهم فهم أعراب وقال في النهاية والأعراب ساكنوا
البادية من العرب الذين لا يقيمون في الأمصار ولا يدخلونها إلا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف
من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء أقام بالبادية أو المدن والنسبة إليهما أعرابي وعربي انتهى قوله
والعجمي العجم بفتحتين خلاف العرب والعجم وإن فصل لغة فيه الواحد عجمي مثل عرب وعربي وروم ورومي
فالباء للوحدة وينسب إلى العجم بالياء فيقال رجل عجمي أي منسوب إليهم قاله في المصباح وقال ابن
رسلان وأما الأعجمي فهو غير الفصيح من لحن ما حوله من العجمة وهو اللكنة وعدم الفصاحة قوله
أقوام قال ابن رسلان على الكيفية التي يسهل على ألسنتكم النطق بها مع اختلاف ألسنتكم
في الفصاحة واللكنة واللثغة من غير تكلف ولا مشقة في مخارج الحروف ولا مبالغة ولا
إفراط في المد والهمز والإشباع والإدغام فقد كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأخيار السلف والتابعين بمهله ومنه لو أراد السامع أن يعدها حرفا حرفا لعدها وقد
أقر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل كل لسان على قراءتهم الجبلية التي طبعهم الله عليها
ولم يكلف أحدا منهم أن يجتهد في إصلاح لسانه وتردده إلى المعلمين كما في هذا الزمان حتى
إن بعضهم يستمر في قراءة الفاتحة شهرا أو نحوه ويلازم التلفظ باللحن والمجمع في المغضوب
وفي الضالين انتهى قلت قوله في الفصاحة واللكنة واللثغة أما الفصاحة
وهي في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد وخلوه من كثرة التكرار
وتتابع الإضافات وفي المتكلم ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح
وأما اللكنة فقال في المصباح اللكنة العي وهو ثقل اللسان ولكن لكنا من باب تعب فهو
كذلك فالذكر ألكن والأنثى لكناء مثل أحمر وحمراء ويقال الألكن الذي لا يفصح بالعربية انتهى وأما
اللثغة فقال في المصباح أيضا اللثغة وزان غرفة حبسة في اللسان حتى تصير الراء
لاما أو غينا أو السين ثاء ونحو ذلك قال الأزهري اللثغة أن تعدل الحرف إلى حرف ولثغ لثغا من باب
تعب فهو ألثغ وامرأة لثغاء مثل أحمر وحمراء وما أشد لثغته وهو من اللثغة بالضم أي ثقل اللسان
هنا من لثغته يسيرة بالزاي في الحرف غير صاف فإن هذا لا يؤثر تكميل قال
ابن رسلان قال ابن قيم الجوزية ومن مكايد الشيطان ومكره وتلعبه بالموسوسين في مخارج
الحروف والتنطع فيها ونحن نذكر ما قاله العلماء بألفاظهم قال أبو الفرج ابن الجوزي وقد لبس
إبليس على بعض المصلين في بعض مخارج الحروف فتراه يقول الحمد الحمد فيخرج بإعادة الكلمة عن قانون
أدب الصلاة وتارة يلبس عليه في تحقيق التشديد وفي إخراج ضاد المغضوب قال ولقد

رأيت

رأيت من يخرج بصاقه مع إخراج الضاد لقوة تشديده والمراد تحقيق الحرف حسب وإبليس يخرج
هؤلاء عن حد التحقيق بالزيادة ويشغلهم بالمبالغة في الحروف عن فهم التلاوة وعد الغزالي في
الإحياء من الأسباب المانعة من فهم معاني كلام الله والحجب التي أسدلها الشيطان على قلوبهم فعميت
عليهم عجائب أسرار القرآن كون همّ القارئ منصرفا إلى تحقيق الحروف من مخارجها وللقراء شيطان
يصرفهم عن معاني كلام الله تعالى فهو موكل بهم فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف ويخيل إليهم
أنه لم يخرج من مخرجه فهذا يكون تأمله مقصورا على مخارج الحروف فأنى تنكشف له المعاني فأعظم
ضحكة للشيطان من كان مطيعا لمثل هذا التلبيس انتهى والمقصود أن السلف الصالح والأئمة
كرهوا التنطع في مخارج الحروف والغلو في النطق بها فلنسأل الله العافية من ذلك ومن تأمل هدي النبي
صلى الله عليه وسلم وإقراره أهل البوادي وجلف الأعراب ومن أسلم من الأعاجم على قراءتهم التي يألفونها
ووصف قراءتهم مع قراءة فصحاء العرب بالحسن بقوله اقرؤوا فأنتم تقرؤون ودوموا عليها ه
قوله وكل هذا حسن أي فيه فضيلة وأجر وثواب انتهى قلت ولا بد من مراعاة
إخراج الحروف من مخارجها عيانا مما يختلف بالفصيح والأفصح ألا ترى إلى عربان البوادي
فبعضهم ينطق بالحرف صافيا وبعضهم بلحنه وبعضهم بين بين كما أن بعضهم يعقد القاف وبعضهم
لا فلعل هذا المراد باختلاف ألسنتهم واللحن لا يغير المعنى مغتفر مع الكراهة أما اللاحن
المغير للمعنى فليس له أن يقرأ غير الفاتحة كما قاله إمام الحرمين لأنه يتكلم بما ليس بقرآن
بلا ضرورة ذكره السبكي انتهى وقولنا غير الفاتحة أي في الصلاة قوله وسيجيء
أقوام نبه أن يكون لأقوام في قرون سوالف في كل قرن قوم قوله يقيمونه كما يقام
القدح أي يصلحونه بألسنتهم والقدح بكسر القاف السهم الذي يرمى به عن القوس قال
في المصباح القدح بالكسر السهم قبل أن يراش ويركب نصله انتهى قوله يتعجلونه ولا
يتأجلونه أي يتعجلون بقراءتهم الأجر عاجلا ولا يلتفتون إلى الأجر الآجل في الدار الآخرة وقال في النهاية
التأجل تفعل من الأجل وهو الوقت المضروب المحدود في المستقبل أي يتعجلون العاجل بقراءة القرآن ولا
يؤخرونه انتهى قلت والمعنى لأهل الظاهر وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
في وقوع ما أخبر به قبل مجيئه قلت وتقدم تحقيق كيفية القراءة في الذي قبله حديث
حديث اقرؤوا سورة البقرة إلى قوله تتوج بتاج قال في النهاية هو ما يصاغ
للملوك من الذهب والجوهر وتوجته إذا ألبسته التاج وقال في الصحاح التاج الإكليل والجمع
تيجان ويقال تتوج إذا سود وألبس التاج كما يقال في العرب عمم انتهى قلت وورد العمائم تيجان
العرب وتقدم ذكر التاج في يبنوا المساجد قوله عن الصلصال هو بصادين مهملتين بينهما لام ساكنة
ه والله أعلم [illegible]
حديث اقرؤوا على موتاكم يس قال الشيخ الحديث قال ابن حبان المراد من حضره الموت لا أن الميت

لا يقرا عليه قال الامام الرازي وذلك لان اللسان حينئذ ضعيف القوة والاعضا ساقطة
المنعة لكن القلب قد اقبل على الله بكليته فيقرا عليه ما يزداد به قوة قلبه وتشتد تصديقه
بالاصول فهو اذن عمله انتهى قلت قوله من صرع الموت يعني مقدماته وقيل الحكمة في قراءتها
ان احوال القيامة والبعث مذكورة فيها فاذا قريت عنده تجدد له ذكر تلك الاحوال والاخرة
الرغبة تبعا لبعضهم بظاهر الخبر فصحح ان انما تقرا بعد موته قلت قد يحمل قيل وبعد لكان
اولى عملا بالقولين

حديث اقروا على من لقيتم من امتي بعدي السلام الخ قلت قاوله كما قال شيخ
الحديث عن عبد الله ابن مسعود قال ادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة ونحن
ثلاثون رجلا فودعنا وسلم علينا ودعا لنا ووعظنا وقال اقروا فذكره ثم قال فيما لرد عليه
عليه الصلاة والسلام او يقال ورجاله ثقات ويرتقي الى درجة الحسن انتهى قلت ولعل
ان يقال في الرد عليه وعليه الصلاة والسلام او يقال وعليه السلام لانه رد السلام
التحية لا انشا السلام المقول فيه بالكلية لافراده عن الصلاة وهذا هو الاكان
الاول اولى والله اعلم

حديث اقراني جبريل القران على حرف فراجعته الخ قوله سبعة
احرف قال شيخ شيوخنا اي على سبعة اوجه يجوز ان يقرا بكل وجه منها وليس المراد ان كل
كلمة ولا جملة منه يقرا على سبعة اوجه بل المراد غاية ما ينتهي اليه عدد القراات في الكلمة
الواحدة الى سبعة فان قيل فانا نجد بعض الكلمات يقرا على اكثر من سبعة اوجه فالجواب
ان غالب ذلك اما لا تثبت الزيادة واما ان تكون من قبيل الاختلاف في كيفية الادا
كما في المد والامالة ونحوهما وقيل ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل
والتيسير ولفظ السبعة يطلق على ارادة الكثرة في الاحاد كما تطلق السبعين
في العشرات والسبع مائة في المئين والى هذا جنح عياض ومن تبعه انتهى وقال شيخ الحديث
اختلف في المراد بالسبعة احرف على نحو اربعين قولا واقربها قولان احدهما ان المراد سبع
لغات وعليه ابو عبيد وثعلب والازهري واخرون وصححه ابن عطية والبيهقي والثاني
ان المراد سبعة اوجه من المعاني المتفقة بالفاظ مختلفة نحو اقبل وتعال وهلم وعجل
واسرع وعليه سفيان بن عيينة وابن وهب وخلايق ونسبه ابن عبد البر لاكثر العلما
والمختار ان هذا الحديث من المشكل الذي لا يدري معناه كمتشابه القران والحديث
وعليه ابن سعدان النحوي والقدر المعلوم منه تعدد وجوه القرآات قوله فلم
ازل استزيده فيزيدني اي لم ازل اطلب منه ان يطلب من الله تعالى الزيادة في الاحرف
المتوسعة والتخفيف ويسال جبريل ربه فيزيده

حديث

حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد الخ قوله اقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد قال شيخنا اي من رحمته وفضله وقال في النهاية المراد بقرب
العبد من الله تعالى القرب بالذكر والعمل الصالح لا قرب الذات والمكان لان ذلك من صفات
الاجسام والله تعالى منزه عن ذلك وقرب الله من العبد قرب نعمه والطافه وبره واحسانه وترادف
منه عنده وفيض مواهبه عليه انتهى وكذا ذكره في الدر وقال شيخ الحديث قال القرطبي
هو اقرب بالرتبة والكرامة لا بالمسافة والمساحة لانه منزه عن الزمان والمكان وقال
البدر بن الصاحب في تذكرته في الحديث اشارة الى نفي الجهة عن الله تعالى وان العبد في انحطاطه
غاية الانخفاض يكون اقرب ما يكون الى الله تعالى ثم قال قال العراقي في شرح الترمذي
ذكر في حكمة ذلك امور احدها ان العبد مامور بالدعا في السجود كما في تتمة الحديث والله
تعالى قريب من السائل كما قال سبحانه وتعالى واذا سالك عبادي عني فاني قريب
اجيب دعوة الداعي اذا دعاني الثاني ان السجود حالة خضوع وذل وانكسار وتعفير
الساجد وجهه في التراب ولهذا قال ابن مسعود ما حال احب الى الله تعالى ان يجد العبد فيه
من ان يجده عافرا وجهه رواه الطبراني في الكبير بسند حسن ومثله لا يقال من قبل الراي الثالث
ان السجود اول عبادة امر الله بها بعد خلق ادم فكان المتقرب بها الى الله تعالى اقرب منه اليه
في غيره الرابع ان فيه مخالفة لابليس في اول ذنب عصى الله به من التكبر بترك السجود انتهى وسياتي
فيه مزيد في عليك بكثرة السجود

حديث اقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الاخر قال شيخ الحديث
قال الطيبي الاخر صفة لجوف الليل على ان ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب
يحصل في جوف النصف الثاني فابتداوه يكون من الثلث الاخير وهو وقت القيام
للتهجد قال وقوله في جوف الليل يحتمل ان يكون حالا من الرب اي قائلا في جوف الليل
من يدعوني فاستجيب له سدت مسد الخبر ومن العبد اي قائما في جوف الليل داعيا مستغفرا
على نحو قولك ضربي زيدا قائما ويحتمل ان يكون خبرا لاقرب فان قلت ما الفرق بين قوله
في هذا الحديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد قلت رحمه الله سابقه
فقرب رحمة الله من المحسنين سابق على احسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم باحسانهم كما قال
تعالى واسجد واقترب وفيه ان توفيق الله ولطفه واحسانه سابق على عمل العبد وسبب
له ولولاه لم يصدر من العبد خير قط وفي قوله فان استطعت اشارة الى تعظيم شان
الذكر وتفخيمه وتوزن بسبعة وذم ثم قال ان تكون ممن يذكر الله اي ينخرط في زمرة
الذاكرين الله ويكون له مساهمة فيهم وهو ابلغ مما لو قيل ان استطعت ان تكون ذاكرا
قلت ووجه الاكملية فيما يظهر ان الاولى فيها صيغة عموم فهي شاملة للانبيا

للانبيا والعلما والاوليا فيكون داخلا في جملتهم ولاحقا بهم بخلاف الثانية ٥٥ ٥

حديث اقروا الطير على مكناتها قوله مكناتها ضبط بخط بالقلم بفتح الميم
وكسر الكاف وبفتح النون المشددة قلت وعبارة ابن رسلان بفتح الميم وكسر الكاف
وتخفيف النون وقال المنذري واحد المكنات مكنة بكسر الكاف وقد تفتح انتهى قلت
وهذا الضبط الثاني هو المناسب للمعنى وهو المعتمد وعليه يدل كلام المولف في الدر
وعبارته اقروا الطير على مكناتها ومكنة بكسر الكاف وقد تفتح اي بيضها وهي في الاصل
بيض الضباب وقيل على امكنتها ومساكنها كان الرجل في الجاهلية اذا خرج لحاجته مر بالطير
انتهى وعن البيهقي وعبارات الشارحين دالة على الضبط الثاني المناسب للتفسير ولم يضبطه
الشيخ في الكبير ولم اعرف التشديد للنون وجها في هذا المعنى والله اعلم قال الشيخ الحديث
قال الخطابي قال ابو عبيد قال ابو زياد الكلابي لا يعرف للطير مكنات وانما هي الوكنات وهي موضع
عش الطاير قال ابو عبيد وتفسير المكنات على غير هذا التفسير يقوله لا تزجروا الطير ولا
تلتفتوا اليها اقروها على مواضعها التي جعلها الله لها من انها لا تضر ولا تنفع
وكلاهما له وجه وفيه وجه ثالث يحكى عن الشافعي انه قال كانت العرب تولع بالعيافة
وزجر الطير وكان العربي اذا خرج من بيته غاديا في بعض حوايجه نظر هل يرى طايرا
يطير فيزجر بسنوحه او بروحه فاذا لم ير ذلك عمد الى الطير الواقع على الشجر
فحركه ليطير ثم ينظر اي جهة يأخذ فيزجره فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم
اقروا الطير على مكناتها ولا تطيروها ولا تزجروها وقال بعضهم قوله اقروا الطير
على مكناتها فيه كالدلالة على كراهة صيد الطير بالليل انتهى وقال
في النهاية المكنات في الاصل بيض الضباب واحدها مكنة بكسر الكاف وقد تفتح
يقال مكنت الضبة وامكنت قال ابو عبيد جايز في الكلام ان يستعار مكن الضباب
فيجعل للطير كما قيل مشافر الحبش وانما المشافر للابل وقيل المكنات بمعنى الامكنة
يقال الناس على مكناتهم وسكناتهم اي على امكنتهم ومساكنهم ومعناه ان الرجل في
الجاهلية كان اذا اراد حاجة اتى طيرا ساقطا او في وكره فنفره فان طار ذات
اليمين مضى لحاجته وان طار ذات الشمال رجع فنهوا عن ذلك اي لا تزجروها واقروها
على مواضعها التي جعلها الله لها فانها لا تضر ولا تنفع وقيل المكنة التمكن كالطلبة
والتبعة من التطلب والتتبع يقال ان فلانا لذو مكنة من السلطان اي ذو تمكن
يعني اقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها وقال الزمخشري
روي مكناتها بضمتين جمع تمكن ومكن جمع مكان كصعدات وصعد وحمرات وحمر وقال
البيهقي في سننه مكناتها بخفض الكاف وهي بنصب الكاف ايضا جمع مكان كما بلغني

انبانا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو الوليد الفقيه حدثنا ابراهيم بن محمود قال سمعت
الربيع بن سليمان يقول سمعت يونس بن عبد الاعلى عن معنى قوله اقروا الطير على مكناتها فقال ان الله يحب الحق ان
الشافعي كان صاحب ذا سمعته يقول في تفسيره كان الرجل في الجاهلية اذا اراد الحاجة اتى الطير
في وكره فنفره فان اخذ ذات اليمين مضى لحاجته فان اخذ ذات الشمال رجع فنهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ذلك قال وكان الشافعي شيخ وحده في هذه المعاني انتهى ٥٥ ٥ ٥٥

حديث اقسم الخوف والرجا ان لا يجتمعا في احد الخ قوله اقسم بفتح الهمزة وسكون
القاف وفتح السين المهملة اي حلف قال في المصباح القسم بفتحتين اسم من اقسم بالله اقساما
اذا حلف قوله الخوف هو فزع القلب من مكروه يناله او محبوب يفوته وسببه تفكر العبد
في المخلوقات كتذكره في تقصيره واهماله وقلة مراقبته لما يرد عليه وكتفكره فيما ذكره الله
تعالى في كتابه من اهلاك من خالفه وما اعده في الاخرة وقد يعبر عن الخوف بالفزع والورع
والرهب والخيفة والخوف ممدوح ومطلوب وقال بعضهم الخوف قوة العلم بمجاري الاحكام
اي بتصريف الله في خلقه من هداية واضلال وعافية ومرض وغيرها فمن قوي علمه بذلك
لم يامن على نفسه وان كان في افضل المقامات والاحوال وهذا العلم سبب الخوف لا نفسه
فعبر عنه بسببه وقيل الخوف حركة القلب وقلقه من جلال الرب وعظمته فمتى استشعر
القلب عظمة الرب اليه في حالته التي هو فيها وان كانت افضل عباداته اضطرب قلبه
واقشعر جلده ووجل كما قال تعالى اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فايدة اعلم ان الخوف
معنى يوجد متعلقه في المستقبل كما تقدم في حده لان العبد انما يخاف ان يحل به مكروه او
يفوته محبوب ولا يكون هذا الا لشيء يحصل في المستقبل فاما ما يكون في الحال موجودا
او وجد في الماضي فالخوف لا يتعلق به والخوف من الله سبحانه هو ان يخاف العبد ان يعاقبه
الله اما في الدنيا واما في الاخرة وليس الخايف من يبكي ويمسح بجنبيه ويتالم على حاله وما
هو من فساد دينه لانه خوف يسير انما الخايف المخوف المحمود من يترك ما يخاف ان يعذب هو عليه
اي بسببه فالخوف المحمود ما صان العبد عن الاخلال بشيء من المامورات او لو وقع في
شيء من المنهيات وان اسكن الخوف القلب بان تواليه على احرق مواضع الشهوات منه وطرد
عنه رغبة الدنيا واعلم ان الخوف يتنوع بتنوع المخوف منه وان تواليه على العبد
يرقيه الى الغايات العالية الدرجات ويحفظ عليه ما يخاف منه الفوات قوله والرجا هو
بالمد وسببه الدوام على الاعمال الصالحة وهو ممدوح ومطلوب قال بعضهم الرجا ثقة
الجود من الكريم الودود وقيل الرجا رؤية الجلال بعين الجمال وقيل هو قرب القلب
من ملاطفة الرب وقيل الرجا تعلق القلب بمحبوب من جلب نفع او دفع ضر يحصل في المستقبل
وذلك بان يغلب على القلب الظن بحصوله في المستقبل كما ان الخوف يقع متعلقه في

المستقبل كما تقدم والفرق بين الرجاء والتمني وهو طلب ما لا طمع في وقوعه كليت
الشباب يعود اذ التمني يصاحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد في الطاعات
وبعكسه صاحب الرجاء فالرجاء محمود والتمني مذموم ويستحب ان يجمع الرجاء مع الخوف فلا
يقتصر على احدهما دون الآخر فربما يفضي الرجاء الى المكر والخوف الى القنوط وكل منهما
مذموم والمقصود من الرجاء ان من وقع منه تقصير فليحسن ظنه بالله تعالى ويرجو ان يمحو عنه
ذنبه وكذا من وقع منه طاعة يرجو قبولها واما من انهمك على المعصية راجيا عدم المؤاخذة
بغير ندم ولا اقلاع فهذا في غرور وما احسن قول ابي عثمان الجيزي من علامة السعادة
ان يطيع ويخاف ان لا يقبل ومن علامة الشقاء ان يعصي ويرجو ان ينجو وهذا كله متفرع
على استحبابه في حالة الصحة وقيل لا فالاولى ان يكون الخوف في الصحة اكثر وفي المرض عكسه
واما عند الاشراف على الموت فاستحب قوم الاقتصار على الرجاء لما يتضمن من الافتقار
الى الله تعالى ولان المحذور من ترك الخوف قد تعذر فيتعين حسن الظن بالله ورجاء
مغفرته ويؤيده حديث لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى وسياتي الكلام
عليه في آخر حرف اللام وقال آخرون لا يهمل جانب الخوف اصلا بحيث يجزم بانه آمن وقال
بعضهم المؤمن يتردد بين الخوف والرجاء لخفاء السابقة ولانه تارة ينظر الى ذنوب
نفسه فيخاف وتارة ينظر الى كرم الله فيرجو وقيل يجب ان يزيد خوف العالم على رجائه
لان خوفه يعلمه يزجره عن المناهي ويحمله على الاوامر ويعتدل خوف العارف ورجاؤه
لان عينه ممتدة الى السابقة وان يزيد رجاء المحب على خوفه لانه على بساط الجمال
وقال حجة الاسلام الراجي من تعهد الايمان وسقاه بماء الطاعات ونقى القلب
عن شوك المهلكات وانتظر من فضل الله تعالى تنجيته من الآفات فاما المنهمك
في الشهوات منتظر المغفرة فاسم الغرور به اليق وعليه اعتدف وقال بعضهم من حمل
نفسه على الرجاء تعطل اي عن الطاعة لامنه المكر ومن حمل نفسه على الخوف قنط
لانه يتفكر فيما ارتكبه من الزلات فربما ايس من رحمة الله تعالى ولكن يحمل من هذه
الجهة مرة ومن هذه الجهة الاخرى مرة بحيث يداوي زيادة الرجاء بالخوف وبالعكس
وهذا الطريق من اراد ان يستوي رجاؤه وخوفه وقد يستقيم على سلوك الطريق وتقرير
حديث الباب انه اذا اجتمع الخوف والرجاء سواء كانا على السواء الا انه غلب احدهما الآخر
انه على طريق من الاستقامة ومن كان طريقه الاستقامة كان جزاؤه النعيم المقيم
واذا افترقا فان افترق الخوف ادى الى القنوط وان افترق الرجاء ادى الى الامن
مكر الله تعالى فعلم انه لا بد منهما

حديث اقضوا الله فالله احق بالوفاء قلت وصححه كما في البخاري

عن

عن ابن عباس ان امراة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت
ان تحج فلم تحج حتى ماتت افاحج عنها قال حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضية
اقضوا فذكره قال شيخ شيوخنا استدل بالحديث على صحة نذر الحج ممن لم يحج فاذا حج
اجزاه عن حجة الاسلام عند الجمهور وعليه الحج عن النذر وقيل يجزي عن النذر ثم يحج حجة
الاسلام وقيل يجزي عنهما قوله ارايت الخ فيه مشروعية القياس وضرب
المثل ليكون اوضح واوقع في نفس السامع واقرب الى سرعة فهمه وفيه تشبيه المختلف
فيه والمشكل بما اتفق عليه وفيه انه يستحب للمفتي التنبيه على وجه الدليل اذا ترتب
على ذلك مصلحة وهو اطيب لنفس المستفتي وادعى لاذعانه وفيه ان وفاء الدين المالي
عن الميت كان معلوما عندهم مقررا ولهذا حسن الالحاق به وفيه اجزاء الحج عن الميت
وفيه اختلاف قوله اكنت قاضية كذا للاكثر بضمير المؤنث على الدين وللكشميهني
قاضيه بوزن فاعله على حذف المفعول وفيه ان من مات وعليه حج وجب على وليه ان
يجهز من يحج عنه من راس ماله كما ان عليه قضاء ديونه فقد اجمعوا على ان دين الادمي
من راس المال فكذلك ما شبه به في القضاء ويلتحق بالحج كل حق ثبت في ذمته من كفارة
او نذر او زكاة او غير ذلك وفي قوله فالله احق بالوفاء دليل على انه مقدم على دين
الادمي وهو احد اقوال الشافعية وقيل بالعكس وقيل هما سواء قال الطيبي في الحديث
اشعار بان المسؤول عنه خلف مالا فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ان حق الله مقدم
على حق العباد واوجب عليه الحج عنه والجامع علة المالية قلت ولا ينحصر في الجواب
المذكور ان يكون خلف مالا كما زعم لان قوله اكنت قاضية اعم من ان يكون مما خلفه
او تبرعا انتهى

حديث اقطف القوم دابة اميرهم قال في الدر القطوف من الدواب
البطيء والاسم القطاف واقطف القوم دابة اميرهم اي انهم يسيرون بسير دابته
فيتبعونه كما يتبع الامير وقال في النهاية القطاف تقارب الخطو في سرعة من القطف
وهو القطع ومنه اقطف القوم الخ وقال في المصباح قال ابن القطاع قطف
الدابة اعجل سيرها مع تقارب الخطو وقال الفارابي القطوف من الدواب وغيرها البطيء
وتبعه الجوهري وقال الازهري القطف مقاربة الخطو وذلك من فعل لما يبيح
وقال ابو زيد هو الضيق المشي وقال في المشارق قطف يقطف وقطوف وهو قطاف
وبعير قطوف هو المتقارب الخطو بسرعة وهو من عيوب الدواب وقيل هو البطيء المتقارب الخطو
السيء المشي وصوبه الى معنى لان سرعة تقارب خطوه ليست موجبة لسرعة مشيه

حديث اقلوا الخروج بعد هداة الرجل الخ قوله اقلوا الخروج اي قللوا الخروج

من منازلكم **قوله** بعد هداه بفتح الهاء وسكون الدال وهمزة مفتوحة **قوله** الرجل بكسر
الراء وسكون الجيم قال في النهاية الهدأة والهدوء السكون عن الحركات اي بعدما يسكن الناس
عن المشي والاختلاف في الطرق **وقال** في المصباح وهدأ القوم والصوت يهدأ
مهموز بفتحتين هدوءا سكن **قوله** فان لله دواب لفظة عامة تعم كل ما دب على الارض
من انس وجن وهوام الارض وغيرها **قوله** يبثهن اي يفرقهن وينشرهن **قوله** في الارض
اي بالليل للفساد وتقدم بعضهم في اذا سمعتم نباح الكلاب ه‍ ‍ه‍ ه‍ ه

حديث اقلوا الدخول على الاغنياء فانه احرى ان لا تزدروا نعم الله عز وجل قال
في النهاية الازدراء الاحتقار والانتقاص والعيب وهو افتعال من زريت عليه زراية اذا عبته
فان زريت به ازريا اذا قصرت به وتهاونت فاصل ازدريت ازتريت وهو افتعلت منه
فقلبت التاء دالا لاجل الزاي انتهى ه‍ ه‍ ه

حديث اقيلوا ذوي الهيآت عثراتهم **قال** شيخ الحديث قال الخطابي **قال**
الشافعي في تفسير ذوي الهيئة من لم تظهر منه ريبة **وقال** في النهاية هم الذين
لا يعرفون بالشر فيزل احدهم الزلة والهيئة صورة الشيء وشكله وحالته ويريد به ذوي
الهيآت الحسنة الذين يلزمون هيئة واحدة وسمتا واحدا ولا تختلف حالاتهم بالتنقل
من هيئة الى هيئة وقال البيضاوي المراد بذوي الهيآت اصحاب المروآت والخصال الحميدة
وقيل ذووا الوجوه من الناس والعثرات صغائر الذنوب وما يندر عنهم من الخطايا
ويكون الاستثناء في قوله الا الحدود منقطعا او الذنوب مطلقا وبالحدود ما يوجبها
فيكون متصلا والخطاب مع الائمة وغيرهم ممن يستحق المواخذة والتاديب عليهما وهذا
الحديث قال السراج الدين القزويني انه موضوع ورد عليه الحافظ ابن حجر وغيره **وقال**
الحافظ صلاح الدين العلائي الحديث حسن **وقال** الحافظ سعد الدين التفتازاني
لا يجوز نسبة هذا الحديث الى الوضع انتهى قال في الصحاح زللت يا فلان تزل زللا اذا زللت
في طين او منطق انتهى ه‍ ه‍ ه‍ ه

حديث اقيلوا السخي عثرته قال في المصباح السخاء بالمد الجود والكرم
وفي الفعل ثلاث لغات سخا وسخت نفسه فهو ساخ من باب علا والثانية سخي يسخى
من باب تعب قال الازهري السخاء على ثلاثة وفاعل سخي منقوص والثالثة سخو يسخو مثل قرب
يقرب سخاوة فهو سخي انتهى **قال** بعضهم السخاء والجود بمعنى واحد وفرق بعضهم بان السخاء
اخراج ما يملك بسهولة والجود اخراج اكثر ما يملكه بسهولة والايثار اخراج جميع ما يملكه بسهولة
مع حاجته اليه فحقيقته تقديمك غيرك على نفسك ومنه بل يؤثرون الحياة الدنيا فقدموها
لعدم الهاها على العمل للاخرة والاخرة خير وابقى فالسخاء هو المرتبة الاولى ثم الجود ثم الايثار

ثمن

فمن اعطى البعض وابقى البعض فهو صاحب سخاء ومن بذل الاكثر وابقى لنفسه شيئا فهو صاحب
سخاء ومن بذل الاكثر وابقى لنفسه شيئا فهو صاحب جود والذي قاسى الضرر واثر غيره
بالبلغة فهو صاحب ايثار **قوله** كلما عثر بالعين المهملة والثاء المثلثة قال في المصباح
عثر الرجل في ثوبه يعثر والدابة ايضا من باب قتل وفي لغة من باب ضرب عثارا بالكسر
العثرة المرة ويقال للزلة عثرة لانها سقوط في الاثم وفرق بينهما في مختصر العين بالمصدر
فقال عثر الرجل عثورا وعثر الفرس عثارا ه‍ ه‍ ه‍ ه

حديث ابغوا احد وداد الله تعالى في البعيد والقريب قال شيخنا قال الطيبي
يحتمل ان يراد بهما القريب والبعيد في النسب او القوة والضعف والاول التابي النسب
قوله ولا تاخذكم عطف على ابغوا فيكون تاكيدا للامر ويجوز ان يكون حالا بمعنى النهي انتهى

حديث اقيموا الصفوف فانما تصفون بصفوف الملائكة **قوله** اقيموا
الصفوف اي سووها وعدلوها يقال اقام العود اذا عدله وسواه فان اقامة الصف من
حسن الصلاة وقد تقدم **قوله** فانما تصفون بصفوف الملائكة ما تفسيره في الحديث
قلنا وكيف تصف الملائكة قال يتمون الصفوف المتقدمة ويتراصون في الصف ولابن
حبان والنسائي يتمون الصف الاول **قوله** ويتراصون بضم الصاد المشددة اصله
يتراصصون في الصف الاول اي في كل صف وتراص القوم في الصفوف ماخوذ من رصصت
البنيان رصا من باب قتلت قتلا اذا اضممت بعضها الى بعض وفيه دليل على استحباب
انضمام المصلين بعضهم الى بعض ليس بينهم فرجة ولا خلل كما يصفون في قتال لا يزولون
عن اماكنهم كانهم بنيان مرصوص رص بعضه الى بعض والزق بعضه الى بعض واحكم **قوله**
وحاذوا بالحاء المهملة والذال المعجمة اي اجعلوا بعضها في محاذاة بعض اي مقابلته
قوله بين المناكب اي بحيث يكون منكب كل واحد من المصلين مواز المنكب الاخر
ومسامتا له فتكون المناكب والاعناق والاقدام على سمت واحد **قوله** وسدوا
الخلل هو بفتحتين الفرجة بين الشيئين اي اذا كانت تتسع المصلي بلا مزاحمة سوغية المصلين
ما نعة من محاذاة المرفقين **قوله** ولينوا بكسر اللام وسكون التحتية من لان الشيء يلين
لينا وليانا فهو لين ومنه الحديث خياركم الينكم مناكب فان افعل التفضيل لا يستعمل الا
من الثلاثي **قوله** بايدي اخوانكم رواية احمد في ايدي اخوانكم اي اذا جاء المصلي ووضع
يده على منكب المصلي فيلين له يطيعه وكذا اذا امره من يسوي الصفوف بالانقطاع بيده ان
يسوي في الصف او وضع يده على منكبه ليستوي فيستوي ويطيعه كما امره وكذا لو اراد
رجل ان يدخل في الصف فيوسع له بلين جانبه ليدخل ليدخل ولا يمنعه قال في شرح المصابيح وهذا
اولى وابلغ من معنى قول الخطابي ان معنى لين المنكب السكون والخشوع كذا قاله ابن رسلان

قلت قال شيخ الحديث قال الخطابي معناه لزوم السكون والطمأنينة بحيث لا يلتفت ولا يحاك بمنكبه منكب صاحبه وقد يكون معناه ان لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف لسد الخلل او لضيق المكان بل يمكنه من ذلك ولا يدفعه بمنكبه وقال في النهاية هو بمعنى السكون والوقار والخشوع انتهى قلت والخطابي لم يجزم بالسكون والخشوع بل ابداه احتمالا وابدى الاحتمال الثاني وهو الاليق والاولى قوله ولا تذروا اي تتركوا واماتت العرب ماضيه ومصدره فاذا اريد الماضي قيل ترك ولا يستعمل منه اسم الفاعل قوله فرجات هو بالتنوين بضم الفاء والراء جمع فرجة بسكون الراء وكل متفرج بين شيئين فرجة قوله للشيطان هذا حث على المنع من كل سبب يؤدي الى دخول الشيطان نحو ذلك عنه كما امر بوضع يده على فمه عند التثاؤب قوله ومن وصل صفا وصله الله تعالى اي وصله برحمته قوله ومن قطعه قطعه الله بان كان في صف فخرج منه لغير حاجة او جاء الى صف وترك بينه وبين من في الصف فرجة لغير حاجة قطعه الله عن ثوابه ورحمته اذ الجزاء من قبيل العمل

حديث اقيموا الصف في الصلاة الخ قال شيخ الحديث قال شراح الحديث المراد باقيموا اعتدلوا وقوله فان اقامة الصف من حسن الصلاة الى من تمامها

حديث اقيموا صفوفكم فوالله لتقيمن صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم قلت وتتمته كما في ابي داود فرايت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه وركبته بركبة صاحبه وكعبه بكعبه انتهى قوله اقيموا صفوفكم اي عدلوها وسووها كما تقدم فوالله لتقيمن بضم الميم اصله لتقيمون قوله صفوفكم قال ابن رسلان قال ابن دقيق العيد معناه او ليخالفن ان لم تساووا لانه قابل بين التسوية وبينه اي الواقع احد الامرين التسوية او المخالفة فتكون وفيه للتقسيم قوله او ليخالفن الله بين قلوبكم اي يوقع بينكم العداوة والبغضاء قوله فرايت الرجل يلزق يعني يلصقه بتعدى بالهمزة والتضعيف يقال الزمته ولزقته تلزيقا فعلته من غير احكام ولا اتقان واما الصقته ففيه الاحكام والاتقان يقال الصق الجرح على الدواء اذا شده على العضو المتداوي قوله منكبه بمنكب صاحبه منكب الرجل هو مجمع العضد والكتف لانه يعتمد عليه والمراد الصاق المنكب بالمنكب وركبته بركبة صاحبه المراد به المبالغة في تعديل الصف وسد خلله قوله وكعبه بكعبه استدل به على ان الكعب هو الناتئ في جانبي رجل عند مفصل الساق والقدم وهو الذي يمكن ان يلزق بالذي الى جانبه

حديث اقيموا صفوفكم وتراصوا فاني اراكم من وراء ظهري قوله اقيموا صفوفكم اي عدلوها كما تقدم قوله صفوفكم ايها الحاضرون لاداء الصلاة معي

قوله

قوله وتراصوا بتشديد الصاد المهملة اي تلاصقوا وضموا بعضها الى بعض حتى يتصل ما بينكم بغير خلل قوله فاني اراكم من وراء ظهري قال شيخ شيوخنا فيه اشارة الى سبب الامر بذلك اي انما امرت بذلك لاني تحققت منكم خلافه قلت وقد تقدم المراد بهذه الرؤية وان المحققين حملها على الحقيقة بعيني راسه وقال بعضهم خلق الله له اذا كان في قفاه يبصر بهما من وراءه وقد انخرقت العادة له صلى الله عليه وسلم باكثر من هذا

حديث اقيموا صفوفكم وتراصوا فوالذي نفسي بيده الخ قوله فوالذي نفسي بيده اني لارى الشياطين قال ابن رسلان هذه اللام لام الابتداء وفائدتها تأكيد مضمون الجملة ولهذا اخروها بعد ان عن صدر الكلام كراهية ابتداء الكلام بموكدين وتخلص المضارع للحال فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بها حال رؤيته كما يقتضيه سياق الكلام كذا قاله الاكثرون قوله الشياطين المراد الجنس قوله كانهم غنم عفر قال في النهاية العفر بياض ليس بالناصع

حديث اقيموا الركوع والسجود الى اخره قوله اقيموا اي اكملوهما وفي رواية اتموا بدل اقيموا قوله فوالله اني لاراكم من بعدي تقدم الكلام على هذه الرؤية قال شيخ شيوخنا واغرب الداودي فحمل البعدية هنا على ما بعد الوفاة يعني ان اعمال امتي تعرض علي وقد سيل عن الحكمة في تحذيرهم من النقص في الصلاة برؤيته اياهم دون تحذيرهم برؤية الله تعالى لهم وهو مقام الاحسان المبين في سؤال جبريل قال اعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك واجيب بان في التعليل برؤيته صلى الله عليه وسلم لهم تنبيها على رؤية الله تعالى لهم فانهم اذا احسنوا الصلاة لكون النبي صلى الله عليه وسلم يراهم ايقظهم ذلك الى مراقبة الله تعالى مع ما تضمنه الحديث من المعجزة له صلى الله عليه وسلم بذلك وبكونه يبعث شهيدا عليهم يوم القيامة فاذا علموا انه يراهم تحفظوا في عبادتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم

حديث اقيموا الصلاة الخ تقدم معنى الاستقامة

حديث اكبر الكباير الى اخره قوله اكبر الكباير ليس على ظاهره من الحصر بل من فيه مقدرة فقد ثبت في اشيا اخر انها من اكبر الكباير وتقدم تحقيقه في اجتنبوا السبع الموبقات قوله الاشراك بالله تقدم الكلام عليه في اجتنبوا السبع قوله وقتل النفس تقدم في اجتنبوا قوله وعقوق الوالدين باقي الكلام عليه في ان الله حرم قوله وشهادة الزور قال في الفتح قال القرطبي شهادة الزور هي الشهادة بالكذب ليتوصل بها الى الباطل من اتلاف نفس او اخذ مال او تحليل حرام او تحريم حلال فلا شي من الكباير اعظم ضررا منها ولا اكثر فسادا بعد الشرك بالله وزعم بعضهم ان المراد بشهادة الزور

في هذا الحديث الكفر فان الكافر شاهد بالزور وهو ضعيف وقيل المراد من يستحل
شهادة الزور وهو بعيد انتهى قال الطيبي اصل الزور تحسين الشيء ووصفه
بخلاف صفته حتى يخيل لمن سمعه انه بخلاف ما هو به قال والاولى لا اقوال عندنا ان المراد
به مدح من لا يستحق شيئا من الباطل ثم قال وضابط الزور وصف الشيء على خلاف ما هو به وقد
يضاف الى القول فيشمل الكذب والباطل وقد يضاف الى الشهادة فيختص بها
وقد يضاف الى الفعل ومنه لابس ثوبي زور ومنه تسمية الشعر الموصول زورا في رواية
الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت اي شفقا عليه لما راوا من انزعاجه
قال ابن دقيق العيد اهتمامه صلى الله عليه وسلم بشهادة الزور يحتمل ان يكون
لانها اسهل وقوعا على الناس والتهاون بها اكثر ومفسدتها ايسر وقوعا لان
الشرك ينبو عنه قلب المسلم والعقوق ينبو عنه الطبع واما قول الزور فان الحوامل عليه
كثيرة كالعداوة والحسد وغيرهما فاحتيج الى الاهتمام بتعظيمه وليس ذلك لعظمها بالنسبة
الى ما ذكر معها من الاشراك قطعا بل لكون مفسدة الزور متعدية الى غير الشاهد بخلاف
الشرك فان مفسدته قاصرة غالبا والظاهر الذي يقتضيه عموم الحديث والاطلاق
والقواعد انه لا فرق في كون شهادة الزور بالحقوق كبيرة بين ان يكون بحق عظيم او حقير
ولا شك ان عظم الكذب ومراتبه متفاوتة بحسب تفاوت مفاسده اي في الاثم والخلاف
في عقوبة شاهد الزور فذكر عبد الرزاق عن مكحول عن الوليد بن ابي مالك ان عمر بن
الخطاب كتب الى عماله بالشام في شاهد الزور ان يجلد اربعين ويسخم وجهه ويحلق راسه
ويطال حبسه وفي رواية اخرى عن عمر انه امر ان يسخم وجهه ويلقى عمامته في عنقه ويطاف
به في القبائل ويقال هذا شاهد زور ولا تقبل شهادته ابدا وروى ابن وهب عن مالك
انه يجلد ويطاف به ويشهر به وقال ابن القاسم بلغني عنه لكنه قال لا تقبل
شهادته ابدا وان تاب وحسنت توبته اتباعا لعمر بن الخطاب وقال ابن ابي ليلى
وابو يوسف ومحمد يعزر وقال الشافعي يعزره ويشهره وقال احمد واسحاق وابو
ثور كذلك وقال شريح يشهر ولا يعزر وهو قول ابي حنيفة وقال الطحاوي
شهادة الزور فسق ومن فسق شهادته بعد التوبة مقبولة وقال النووي قوله
صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر قول الزور او شهادة الزور ليس على ظاهره
المتبادر للافهام منه وذلك لان الشرك اكبر منه بلا شك وكذا القتل فلا بد من تاويله
ثلاثة اوجه احدها انه محمول على الكفر فان الكافر شاهد بالزور وقائل به والثاني
انه محمول على المستحل فيصير بذلك كافرا والثالث ان المراد من اكبر الكبائر كما في نظائره
وهذا الثالث هو الظاهر او الصواب فاما حمله على الكفر فضعيف لان هذا خرج مخرج

الزجر

الزجر عن شهادة الزور في الحقوق واما قبح الكفر وكونه اكبر الكبائر فكان معروفا
عندهم ولا يتشكك احد من اهل القبلة في ذلك فحمله عليه يخرجه عن الفائدة انتهى من الكرماني
حديث اكرم امتي الذين لم يعطوا فيبطروا ولم يقتر عليهم فيسألوا قال في النهاية
البطر الطغيان عند النعمة قوله ولم يقتر عليهم الاقتار التضييق على الانسان في الرزق
يقال اقتر الله رزقه اي ضيقه وقلله وقد اقتر الرجل فهو مقتر وقتر فهو مقتور عليه
قاله في النهاية ولعل المعنى اي الذين لم يبسطوا اعينهم الى الغاية ولم يمسهم الفقر الى
الغاية فهم اهل الكفاف والمراد من اكرمهم اجرا لشكرهم على ما اعطوا ولصبرهم على الكفاف
هذا ما ظهر لي والله اعلم
حديث اكتحلوا بالاثمد المروح قال شيخ الحديث اي المطيب بالمسك
كانه جعل له رائحة تفوح بعدما لم يكن له رائحة وسيأتي فيه مزيد في عليكم بالاثمد عند النوم
حديث اكثر اهل الجنة البله قال في النهاية البله جمع الابله وهو الغافل
عن الشر المطبوع على الخير وقيل هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدور وحسن الظن بالناس
لانهم اغفلوا امور دنياهم فجهلوا حذق التصرف فيها فاقبلوا على آخرتهم فشغلوا انفسهم
بها فاستحقوا ان يكونوا اكثر اهل الجنة فاما الابله وهو الذي لا عقل له فغير مراد
في الحديث قال شيخنا قال العلماء المراد البله في امور دنياهم وهم في الآخرة اكياس
حديث اكثر عذاب القبر من البول لان عدم التنزه من البول يلزم منه بطلان
الصلاة وتركها كبيرة بلا شك والصلاة عماد الدين وفي الحديث دليل على اثبات عذاب
القبر وهو مذهب اهل السنة والجماعة وجمهور المعتزلة وهو مما يجب اعتقاده ومما نقلته الائمة
متواترا فمن انكر عذاب القبر او نعيمه فهو كافر لانه كذب الله ورسوله في خبرهما
حديث اكثر ما اتخوف على امتي من بعدي الخ قوله رجل يتاول القرآن يضعه
على غير مواضعه كتاويل الرافضة قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان انهما علي وفاطمة
يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان يعني الحسن والحسين وكطوائف من اهل البدع اعتقدوا
مذاهب باطلة وعمدوا الى القرآن فتاولوه على رايهم وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين
لا في رايهم ولا في تفسيرهم وقد صنفوا تفاسير على اصول مذهبهم مثل تفسير عبد الرحمن
بن كيسان الاصم والجبائي وعبد الجبار والرماني والزمخشري وامثالهم ومن هولاء
من يكون حسن العبارة يدس البدع في كلامه واكثر الناس لا يعلمون كصاحب الكشاف ونحوه حتى
انه يروج على خلق كثير من اهل السنة كثير من تفاسيرهم الباطلة انتهى ذكره شيخنا نقلا
عن ابن تيمية قال وهو نفيس جدا قوله ورجل يرى يعني يعتقد انه احق بالخلافة
وهناك من هو مستجمع لشروطها وليس هو مستجمع لشروطها

حديث اكثر منافقي امتي قراؤها قال في النهاية اراد بالنفاق هاهنا الريا
لان كليهما اظهار غير ما في الباطن

حديث اكثرت عليكم في السواك قال شيخ شيوخنا في رواية الاسماعيلي لقد
اكثرت اي اخبرتكم اي بالغت في تكرير طلبه منكم او في ايراد الاخبار في الترغيب فيه وقال ابن
التين معناه اكثرت عليكم وحقيق ان افعل وحقيق ان تطيعوا وحكى الكرماني انه روي بضم
اوله اي بولغت من عند الله بطلبه منكم ولم اقف على هذه الرواية الى الان صريحة انتهى

حديث اكثروا ان تقولوا سبحان الملك القدوس الخ قوله رب الملائكة والروح
واخرج ابن المنذر عن الضحاك قال الروح جبريل واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس قال الروح
ملك من اعظم الملائكة خلقا واخرج ابو الشيخ عن الضحاك قال الروح حاجب الله يقوم بين يدي الله
يوم القيامة وهو اعظم الملائكة لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة فالخلق اليه ينظرون فمن مخافته
لا يرفعون طرفهم الى من فوقه واخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابو الشيخ والبيهقي
في الاسماء والصفات بسند ضعيف عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال الروح ملك له سبعون
الف وجه لكل وجه سبعون الف لسان لكل لسان سبعون الف لغة يسبح الله بتلك اللغات
كلها يخلق الله من كل تسبيحة ملكا يطير مع الملائكة الى يوم القيامة انتهى وقيل غير ذلك
قوله جللت السموات قلت هو مثل جلل المطر الارض اي عمها وطبقها فيقال عم
السموات وطبقها بالعزة والقوة في الاصل القوة والشدة والغلبة والجبروت فعلوت
من الجبر وهو القهر

حديث اكثر من الدعاء الخ قوله يرد القضاء المبرم وهو على تقدير ثبوته مبرم
بالنسبة الى الملائكة لا الى العلم الازلي فان ذلك لا زيادة فيه ولا نقص وسياتي كيفية
رد القضاء في حديث لا يرد القضاء الا الدعاء

حديث اكثر الدعاء بالعافية تقدم الكلام فيه في فضل الدعاء ان تسال

حديث اكثر من لا حول ولا قوة الا بالله الخ قوله من كنوز وفي رواية فانها
اكثر من كنوز قال في الكوكب اي كالكنز في كونه نفيسا مدخرا مكنونا عن اعين الناس وقال
في شرح المشكاة هذا التركيب ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو
الكنز ولا التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو ادخال الشيء في جنس وجعله
احد انواعه على التغليب فالكنز اذا نوعان الاول المتعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه
فوق بعض ويحفظ والثاني غير المتعارف وهو هذه الكلمة الجامعة المكتنزة بالمعاني الالهية
لما انها محتوية على التوحيد الخفي لانه اذا نفيت الحيلة والاستطاعة عن من شانه ذلك
واثبت لله على سبيل الحصر بايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج شيء من ملكه وملكوته

ومن

ومن الدليل على ان ما ذا اي على التوحيد الخفي قوله صلى الله عليه وسلم لابي موسى الا ادلك
على كنز مع انه يذكرها في نفسه والدلالة انما تستعمل على ما لم يكن عليه وهو انما يعلم انه توحيد
خفي وكنز من الكنوز ولا انه ليقل له ما ذكرته كنز من الكنوز بل صرح بها فقال لا حول ولا قوة الا بالله
تنبيها له على هذا السر انتهى قال في المشارق اصل الكنز ما اودع في الارض من الاموال وقال
شيخ شيوخنا سمي هذه الكلمة كنزا لانها كالكنز في نفاسته وصيانته عن اعين الناس وفي
حديث اخرجه الحاكم عن ابي هريرة بسند قوي اذا قال العبد لا حول ولا قوة الا بالله قال
الله اسلم عبدي واستسلم ومعنى لا حول لا تحويل للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا
قوة له على الطاعة الا بتوفيق الله وقيل معنى لا حول لا حيلة انتهى والحاصل ان المراد
انها من ذخائر الجنة او من محصلات نفائس الجنة قال النووي هي كلمة استسلام وتفويض
وان العبد لا يملك من امره شيئا وليس له حيلة في دفع شر ولا قوة في جلب خير الا بارادة الله
قلت سياتي الا احركم بتفسير لا حول ولا قوة الا بالله لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله
ولا قوة على طاعة الله الا بعون الله هكذا اخبرني جبريل يا ابن ام عبد ابن النجار عن ابن مسعود
فلا يعدل عن هذا التفسير الى غيره لانه تفسير صاحب الشرع والمعنى انهما يحصل ثوابا
نفيسا يدخر لصاحبه في الجنة واخرج احمد والترمذي وابن حبان عن ابي ايوب ان النبي صلى
الله عليه وسلم ليلة اسري به مر على ابراهيم عليه السلام فقال يا محمد مر امتك ان يكثروا من غراس
الجنة قال وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله كما سياتي في اكثروا من غراس الجنة

حديث اكثروا ذكر هاذم اللذات الموت قوله هاذم بالذال المعجمة
اي قاطع واما بالمهملة فمعناه المزيل للشي من اصله قوله الموت قال شيخنا قال
المظهري بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب على تقدير اعني وفي الحديث
دليل على استحباب ذكر الموت بل على كثرته ولان ذكره ازجر عن المعصية وادعى الى الطاعة ودر
النسائي فانه ما يذكر في كثير الا قلله ولا قليل الا كثره اي كثير من الامل والدنيا وقليل
من العمل وسياتي هذا المعنى بعد حديثين والموت عدم الحياة ورد بان المعنى يعبر عنه بمفارقة
الروح الجسد وقيل عدم الحياة عما من شانه الحياة وقيل عرض يضادها لقوله تعالى خلق الموت
والحياة ورد بان المعنى فيه قدر والعدم مقدر

حديث اكثروا الصلاة علي في الليلة الغرا واليوم الازهر قال في
النهاية اي ليلة الجمعة ويومها كذا جا مفسرا في الحديث انتهى قلت هو في حديث رواه البيهقي
في الشعب عن ابن عباس

حديث اكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة
وان احدا لن يصلي علي الا عرضت علي صلاته حين يفرغ منها وتمته كما في الكبير ابن

ما جنة قال ذلك وبعد الموت قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبيا
عليهم الصلاة والسلام فنبي الله حي يرزق قال الدميري ورجال اسناده كلهم ثقات
قال ابو طالب المكي فلو ذلك تلثنا بذمرة انتهى

حديث اكذب الناس الصباغون والصواغون قال الشيخ الحديث قال في النهاية
هم صباغون الثياب وصاغة الحلي لانهم يمطلون بالمواعيد وقيل اراد الذين يصبغون الكلام
ويصوغونه اي يغيرونه ويخرصونه واصل الصبغ التغيير وفي تاريخ الخطيب عن ابي عبيد القسم
ابن سلام انه سيل عن تفسير هذا الحديث فقال انما الصباغ الذي يزيد في الحديث من عنده
يزينه به واما الصايغ الذي يصوغ الحديث ليس له اصل وقال البيهقي في سننه بعد حكاية
كلام ابي عبيد ويحتمل ان يكون المراد به العامل بيده وهو صريح فيما روي فيه عن ابي سعيد وانما
نسبه الى الكذب والله اعلم لكثرة مواعيده الكاذبة مع علمه انه لا يفي بها قال وفي صحة الحديث
نظر انتهى قال الدميري تتمة مشتملة على محاسن ذكرها الغزالي في الاحيا
في اخر كتاب الكسب ينبغي للصانع والتاجر ان يقصد في صنعته او تجارته القيام بفرض من
فروض الكفاية فان الصناعات والتجارات لو تركت بطلت المعايش وهلك الخلق ولو اقبل
كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا وعلى هذا حمل بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم
اختلاف امتي رحمة اي اختلاف هممهم في الصناعات والحرف ومن الصناعات ما هي مهمة ومنها
ما يستغنى عنها فيشتغل الانسان بصناعة مهمة ليكون في قيامه بها كافيا عن المسلمين مهما
في الدين ويجتنب صناعة النقش والصياغة وتشييد البنا والجص وجميع ما يصنع للزخرف
فكل ذلك كرهه ذوو الدين فاما اجتنابه الملاهي والالات المحرمة فاجتنابه ذلك من قبيل ترك
الظلم ومن جملة ذلك خياطة الخياط القبا من الابريسم للرجال وصياغة الصايغ مراكب الذهب
او خواتيم الذهب للرجال فكل ذلك من المعاصي والاجرة الماخوذ عليه حرام وقد ذكرنا ان بيع
الطعام وبيع الاكفان مكروه لانه يوجب انتظار موت الناس وحاجتهم بغلا السعر ويكره ان
يكون الرجل جزارا لما فيه من قساوة القلب وان يكون حجاما او كناسا للكنيف لما في ذلك
من معاناة النجاسة وكذا الدباغ وما في معناه وكره ابن سيرين الدلالة وكره قتادة اجرة
الدلالة ولعل سبب ذلك قلة استغنا الدلال عن الكذب والافراط في الثنا على السلعة
لترويجها ولان العمل فيه لا يتقدر فقد يقل وقد يكثر ولا ينظر في مقدار الاجرة الى عمله بل الى قدر
قيمة الثوب هذه العادة وهو ظلم بل ينبغي ان ينظر الى قدر التعب وكرهوا الصرف لان الاحتراز
فيه عن دقايق الربا عسر وقلما يتم للصيرفي ربح الا باعتماد جهالة المعاملة بدقايق النقد
وربما لا يسلم وان احتاط ويكره للصيرفي وغيره كسر الدرهم الصحيح والدينار الا عند الشك في
جودته او عند ضرورة واستحسنوا تجارة البر وقد كان غالب اعمال الاخيار من السلف

عشر

عشر صنايع الخرز والتجارة والحمل والخياطة والحذو والقصارة وعمل
الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل ومعالجة صيد البر والبحر والوراقة
وقال عبد الرحمن الوراق قال لي احمد بن حنبل ما صناعتك فقلت الوراقة فقال كسب طيب
ولو كنت صانعا بيدي لعملت صناعتك ثم قال لي لا تكتب الا مواسطة واستبق الحواشي وظهور
الاجزا واربع من الصنايع قد وسمت عند الناس بضعف الراي اي صاحبها الحياكة والتعليم وعمل
القطن والمغازل ولعل ذلك لكثرة مخالطتهم بالنسا والصبيان ومخالطة ضعفا العقول تضعف
العقل كما ان مخالطة العقلا تزيد في العقل وعن مجاهد ان مريم رضي الله عنها مرت في طلبها
بعيسى بحاكة فطلبت منهم الطريق فارشدوها غير الطريق فقالت اللهم انزع من كسبهم البركة وامتهم
فقرا وحقرهم في اعين الناس فاستجيب دعاؤها انتهى وفي سنن ابي داود عن عمر رضي الله
عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني وهبت لخالتي غلاما واني
ارجو ان يبارك لها فيه فقلت لها لا تسلميه حجاما ولا صايغا ولا قصابا وفي رواية
في كامل ابن عدي لا تسلميه صايغا ولا صيرفيا ولا جزارا قال الخطابي يشبه ان
يكون كره كسب الصايغ لما يدخله من الربا ولما يجري على السنتهم من المواعيد الكاذبة في رد المتاع
وقد يكثر هذا في الصياغة حتى صار ذلك كالسمة لهم وان كان غيرهم قد يشركهم في بعض ذلك واما
القصاب فلمكان غير نظيف ونحوه الذي يعالج فيه صناعته غير طاهر والحجامة امر مستهجن وقد
نهي عن التسارع عن كسبها انتهى قال وسند حديث الباب يشبه ذلك

حديث اكرم الناس اتقاهم متفق عليه ولفظ البخاري عن ابي
هريرة قيل للنبي صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اكرمهم اتقاهم قالوا يا نبي الله
ليس عن هذا نسالك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا
ليس عن هذا نسالك قال فعن معادن العرب تسالوني قالوا نعم قال فخياركم في الجاهلية خياركم
في الاسلام اذا فقهوا انتهى قوله اكرمهم اتقاهم هو موافق لقوله تعالى ان اكرمكم
عند الله اتقاكم قوله قالوا ليس عن هذا نسالك قال اكرم الناس يوسف الجواب
الاول من جهة الشرف بالاعمال الصالحة والثاني من جهة الشرف بالنسب الصالح قوله
فعن معادن العرب اي اصولهم التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن لما
فيها من الاستعداد المتفاوت او شبههم بالمعادن لكونهم اوعية للشرف كما ان المعادن اوعية للجواهر
قوله فخياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا قال شيخ شيوخنا
يحتمل ان يريد بقوله خياركم جمع خير ويحتمل ان يريد افعل التفضيل تقول في الواحد خير واخير ثم
القسمة اربا عية فان الافضل من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف في الاسلام وكان
شرفهم في الجاهلية بالخصال المحمودة من جهة ملايمة الطبع ومنافرتها خصوصا بالانتساب

الى الاباء المتقين بين لكنه الشرف في الاسلام بالخصال المحمودة شرعا نزل رفعهم مرتبة من حيث احتياجهم الى ذلك التفقه في الدين ومقابله لكن من كان مشروفا في الجاهلية واستمر مشروفا في الاسلام فهذا ادنى المراتب والقسم الثالث من شرف في الاسلام وفقه ولم يكن شريفا في الجاهلية ودونه من كان كذلك لكن لم يتفقه والقسم الرابع من كان شريفا في الجاهلية ثم صار مشروفا في الاسلام فهذا دون الذي قبله فان تفقه فهو اعلى رتبة من الشريف الجاهل انتهى وقال شيخ الحديث قال العلماء سئل صلى الله عليه وسلم اي الناس اكرم اخبر بأكمل الكرم واعمه فقال اتقاكم لله واصل الكرم كثرة الخير ومن كان متقيا كان كثير الخير وكثير الفائدة في الدنيا وصاحب الدرجات العلى في الاخرة فلما قالوا ليس عن هذا نسألك اخبرهم بيوسف لانه قد جمع مكارم الاخلاق مع شرف النبوة مع شرف النسب وكونه نبيا ابن ثلاثة انبياء متناسلين احدهم خليل الله وانضم اليه شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته للرعية وعموم نفعه اياهم وشفقته عليهم وانقاذه اياهم من تلك السنين فلما قالوا ليس عن هذا نسألك فهم منهم ان السؤال عن قبائل العرب فقال خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا ومعناه ان اصحاب المروات ومكارم الاخلاق في الجاهلية اذا اسلموا وفقهوا فهم خيار الناس وقال القاضي قد تضمن الحديث في الاجوبة الثلاثة ان الكرم كله عمومه وخصوصه ومجمله ومبينه انما هو بالدين من التقوى والنبوة والاعراق فيها والاسلام مع الفقه ومعنى معادن العرب اصولها وفقهوا بضم القاف وحكي كسرها اي صاروا فقهاء عالمين بالاحكام الشرعية انتهى **قوله** تجدون الناس معادن قال شيخ الحديث اي اصولا مختلفة والمعادن جمع معدن وهو الشيء المستقر في الارض فتارة يكون نفيسا وتارة يكون خسيسا وكذلك الناس انتهى وسيأتي فيه مزيد في تجدون الناس معادن

حديث اكرم شعرك واحسن اليه **قوله** اكرم شعرك اي بان تصونه من الاوساخ والاقذار وتتعاهده مما اجتمع فيه من الدرن والقمل بالتنظيف عنه بالغسل **قوله** واحسن اليه اي بتنظيفه وترجيله ودهنه وافعل ذلك عند الاحتياج اليه او غبا اي وقتا بعد وقت

حديث اكرموا اولادكم واحسنوا ادابهم قال في المصباح ادبته ادبا من باب ضرب علمته رياضة النفس ومحاسن الاخلاق قال ابو زيد الانصاري الادب يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان في فضيلة من الفضائل وقال الازهري نحوه فالادب اسم لذلك والجمع اداب مثل سبب واسباب وادبته تأديبا مبالغة وتكثير ومنه قيل ادبته تأديبا اذا عاقبته على اساءته لانه سبب يدعو الى حقيقة الادب انتهى وقال شيخ شيوخنا والادب استعمال ما يحمد قولا وفعلا وعبر بعضهم بانه الاخذ بمكارم الاخلاق

وقيل

وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك وقيل انه مأخوذ من المادبة وهي الدعوة الى الطعام سمي بذلك لانه يدعى اليه انتهى وقال في المصباح والادب ادبا من باب ضرب ايضا صنع صنيعا ودعى الناس اليه فهو ادب على فاعل قال الشاعر وهو طرفة

نحن في المشتاة ندعو الجفلى • لا ترى الادب فينا ينتقر •

اي لا ترى الداعي يدعو بعضا دون بعض بل يعمهم بدعواه في زمان القلة وذلك غاية الكرم انتهى وقال الجوهري الادب ادب النفس والدرس تقول منه ادب الرجل بالضم فهو اديب وادبته فتادب انتهى وقال ابن سيرة الادب التطوف وحسن التناول وقد دل لرجل ادبا فهو من قوم ادبا وادبته علمته انتهى وقال القشيري حقيقة الادب اجتماع خصال الخير قلت وقال بعضهم هو صفا القلب وحضوره وبه ينال وضع الاشياء موضعها ويقال حسن معاملة تتولد من الحياء والهيبة والشفقة وبها المجالسة الخلق على بساط الصدق وبه تتعطل الخفايا بقطع العلائق وقيل للحسن البصري قد اكثر الناس في علم الاداب فما انفعها عاجلا وما اوصلها اجلا فقال التفقه في الدين والزهد في الدنيا والقيام بما لله عليك انتهى قلت ووجه تخصيصه وتفضيله انه اذا احكم التفقه وقع فيما لا ينبغي واذا لم يزهد في الدنيا لم يمكنه القيام بما عليه من الاحكام لاستغاله بحفظها وتحصيلها وجمعها وكسبها وقال ابن المبارك نحن الى قليل من الادب احوج منا الى كثير من العلم وقال ابو نصر السراج الناس في الادب على ثلاث طبقات اما اهل الدنيا فاكثر ادابهم في الفصاحة والبلاغة وحفظ العلوم واسمار الملوك واشعار العرب واما اهل الدين فاكثر ادبهم في رياضة النفوس وتاديب الجوارح وحفظ الحدود وترك الشهوات واما اهل الخصوص فاكثر ادابهم في طهارة القلوب انتهى وقال ابن عطاء الادب الوقوف مع المستحسنات فقيل له وما معناه فقال ان تعامل الله بالادب سرا وعلنا اي في اعمال قلبك واعمال جوارحك فلا يبقى عليك شيء الا شهدت له الشريعة بحسنه فاذا كنت كذلك كنت اديبا وان كنت اعجميا ثم انشد

اذا نطقت جاءت بكل ملاحة • وان سكتت جاءت بكل مليح •

فمن لازم الاداب الشرعية حسنت حركته وسكونه وكلامه وسكوته وقال بعضهم ترك الادب يوجب الطرد فمن اساء الادب على البساط رد الى الباب ومن اساء الادب على الباب رد الى سياسة الدواب وقال بعضهم سمعت عن بعض الملوك انه قال لولده ايما احب اليك استاذك او مودبك فقال مودبي فاظهر والده العجب ثم سأله عن ذلك فقال لان استاذي سبب حياتي الفانية ومودبي سبب حياتي الباقية انتهى وانما اطلنا الكلام في ذلك لما نراه الان مشاهدة من كثير من الطلبة من قلة الادب او عدمه خصوصا من لهم عليهم مشيخة فانهم يسلبون الادب في حقهم

حديث اكرموا الخبز فان من الآداب ان يرضى بالموجود من الرزق والحاضر من الطعام فلا يجتهد في التنعم وطلب الزيادة وانتظار الادام بل كرامة الخبز ان لا ينتظر به الادام وقد ورد الخبز باكرموا الخبز فضل ما يديم الرمق ويقوي على العبادة وهو خبز كثير لا ينبغي ان يستخف بل لا ينتظر بالخبز الصلاة اذا حضر وقتها اذا كان الوقت متسعا اه

حديث اكرموا المعزى وامسحوا رغامها وصلوا في مراحها الخ المعز قال ابن الملقن بفتح العين واسكانها وهو اسم جنس الواحد ماعز والمعزى والامعوز بالضم والمعيز بفتح الميم بمعنى المعز وقال شيخنا المعز من الغنم خلاف الضان وكذا المعز والامعوز والمعيز والمعاز والمعزى ويمد والواحد ماعز والانثى ماعزة والجمع مواعز وكنيتها ام النخال وتفضل على الضان بغزارة اللبن وثخانة الجلد ومما نقص من اليتها يزيد في شحمها كذا وقالوا البنية المعز في بطنه ولما خلق الله جلد الضان رقيقا عن صوفه ولما خلق جلد المعز ثخينا قليل شعره قال الطيبي من امثالهم المعزى تبهي ولا تبني اي انها لا يكون منها الابنية وهي الاخبية انما تكون من الوبر والصوف لا من الشعر ودعا صعوبته الخبا فحز فتموت لكن معنى تبهي قوله وامسحوا رغامها قال في النهاية رواه بعضهم بالغين المعجمة وقال انه ما يسيل من الانف والمشهور فيه والمروي بالعين المهملة ويجوز ان يكون اراد مسح التراب عنها رعاية لها واصلاحا لشانها انتهى قلت وهو بالعين المهملة ما يسيل من الانف كما ذكره وهو في العين المهملة والرغام بالغين المعجمة والفتح التراب قال في الصحاح شاة رغوم يهاد ابيسيل من انفها والرغام بالضم المخاط انتهى قوله والمراح بضم الميم ماواها بالليل وعبر بعضهم بقوله موضع مبيتها اه

حديث اكرموا عمتكم النخلة الى اخره قوله من يتجر وقدت نحتها مريم بنت النخلة وقيل انها بارض مصر بقرية يقال لها اهناس قال الشيخ الحديث ورايت في بعض الكتب ان عيسى ولد بمصر بقرية يقال لها اهناس وبها النخلة التي في قوله تعالى وهزي اليك بجذع النخلة وانه نشا بمصر ثم سار على سفح المقطم الى الشام مما يشاهد هذا كله غريب لا صحة له بل الاثار دلت على انه ولد ببيت المقدس ونشا به ثم دخل الى مصر انتهى واخرج ابن ابي شيبة عن مجاهد ان النخلة كانت عجوة قلت اي ثمرها يقال العجوة وهو نوع من التمر كما في صحيح البخاري وفي بعض الاحاديث من كان طعامها في نفاسها التمر خرج ولدها ولدا حليما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر لاطعمها اياه اخرجه ابن عساكر عن سلمة بن قيس رفعه وعن عمرو ابن ميمون قال ليس للنفساء خير من الرطب او التمر اخرجه عبد بن حميد وعن الربيع بن خيثم قال ليس للنفساء عندي دواء مثل الرطب ولا للمريض مثل العسل اخرجه سعيد

بن

ابن منصور اه

حديث اكل كل ذي ناب من السباع حرام قال الترمذي العمل على هذا عند اكثر اهل العلم وعن بعضهم لا يحرم وحكى ابن وهب وابن عبد الحكم عن مالك كالجمهور وقال ابن العربي المشهور عنه الكراهة وقال ابن عبد البر اختلف فيه عن ابن عباس وعائشة وجاء عن ابن عمر من وجه ضعيف وهو قول الشعبي وسعيد بن جبير واحتجوا بعموم قل لا اجد والجواب انها مكية وحديث التحريم بعد الهجرة قال في الصحاح الناب من السن والجمع انياب ونيوب وقال في النهاية والناب السن التي خلف الرباعية وقال في المصباح الناب من الاسنان مذكر ما دام له هذا الاسم والجمع انياب في المراد وهو الذي يلي الرباعيات قال ابن سينا ولا يجتمع في حيوان ناب وقيل انه ما يتقوى به ويصول على غيره ويصطاد ويعدو بطبعه غالبا كالاسد والفهد والنمر والعقاب واما ما لا يعدو كالضبع والثعلب فلا والى هذا ذهب الشافعي والليث ومن تبعهما وقد ورد في حل الضبع احاديث لا باس بها واما الثعلب فورد في تحريمه حديث خزيمة ابن جزء عند الترمذي وابن ماجه ولكن سنده ضعيف قال الشيخ شيخنا اه

حديث اكلفوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب العمل الى الله تعالى ادومه وان قل قوله اكلفوا بالف الوصل وسكون الكاف وفتح اللام والماضي بكسرها يقال كلفت بهذا الامر اكلف به اذا اولعت به واحببته قوله فان الله لا يمل حتى تملوا قال شيخنا بفتح الميم في الفعلين والملال استثقال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى باتفاق قال الاسماعيلي وجماعة من المحققين انما اطلق هذا على جهة المقابلة اللفظية مجازا كما قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وانظاره قال شيخنا هذا احسن محامله وفي بعض الطرق فان الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل اي لا يقطع ثوابه وبركته قال القرطبي وجهة مجازه انه تعالى لما كان يقطع ثوابه عمن قطع العمل ملالا عبر عن ذلك بالملال من باب تسمية الشيء باسم سببه وقال الهروي معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله فتزهدوا في الرغبة اليه وهذا كله بناء على ان حتى على بابها في انتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم وجنح بعضهم الى تاويلها فقيل معناه لا يمل الله اذا مللتم وهو مستعمل في كلام العرب يقولون لا افعل كذا حتى يبيض القار او حتى يشيب الغراب ومنه قولهم في البليغ لا ينقطع حتى ينقطع خصومه لانه لو انقطع حين ينقطعوا لم يكن له عليهم مزية وهذا المثال اشبه من الذي قبله لان شيب الغراب ليس ممكنا عادة بخلاف الملل من العابد وقال المازري قيل ان حتى هنا بمعنى الواو فيكون التقدير لا يمل وتملون فنفى عنه الملل واثبته لهم قال وقيل حتى بمعنى حين والاول اليق واجرى على القواعد وانه من باب المقابلة اللفظية وقال ابن حبان في صحيحه هذا من الفاظ التعارف التي لا يتهيا للمخاطب ان يعرف القصد بما يخاطب

به الإبهام وهذا رأيه في جميع المتشابه وسيأتي فيه زيادة في إنما الناس عليكم بالقصد
قوله فإن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل تقدم الكلام عليه في حديث أحب
الأعمال إلى الله أدومها وإن قل ٥

حديث أكل السفرجل يذهب بطخاء القلب قال الشيخ الحديث قال ابن الأنباري
الطخاء الثقل والظلمة وقيل الطخاء ثقل وغشي وأصله الظلمة والغيم وفسره أبو عبيد فقال
الطخاء الغشاء والثقل قال المقالي وحقيقته عندي أنه ما جلل القلب حتى يسد الشهوة
ولذلك قيل للسحاب طخاء لأنه يجلل السماء ويغطيه والطخاء طخياء لأنها تجلل الأرض بظلمتها
وفي كتاب اللطائف واللطف لأبي منصور عبد الملك الثعالبي ما أحسن تقسيم الأمين بن
الرشيد الثمار للأعضاء في قوله الرمان للكبد والتفاح للقلب والسفرجل للمعدة والتين
للطحال والبطيخ للمثانة قال ابن القيم السفرجل بارد يابس قابض جيد للمعدة يسكن
العطش والقيء ويدر البول ويعقل الطبع وينفع من قرحة الأمعاء ونفث الدم والهيضة
ومن الغثيان ويمنع من تصاعد الأبخرة إذا استعمل بعد الطعام وهو قبل الطعام يقبض
وبعده يلين الطبع ويسرع بإحدار الثقل ويطفئ المرة الصفراء المتولدة في المعدة ويشد
القلب ويطيب النفس ومعنى يجم الفؤاد يريحه وقيل يفتحه ويوسعه والطخاء ثقل وغشاوة
على القلب مثل الغيم على السماء ٥

حديث أكل الثمر أمان من القولنج قال في المصباح القولنج بفتح اللام وقد
في المعا المسمى قولن بضم اللام وهو شدة المغص ٥

حديث أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا أي من أكمل المؤمنين كما في نظائره
وتقدم في أفضل ما يغني عن الإعادة قوله أحسنهم خلقا قال ابن رسلان هو عبارة
عن أوصاف الإنسان التي يعامل بها غيره ويخالطه وهي منقسمة إلى محمودة ومذمومة
فالمحمود منها صفات الأنبياء والأولياء والصالحين كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفا
وحمل الأذى والإحسان للناس والتودد إليهم والمسارعة في قضاء حوائجهم والرحمة
بهم والشفقة عليهم واللين في القول والتثبت في الأمور ومجانبة المفاسد والشرور
والقيام على نفسك لغيرك قال الحسن البصري حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف الأذى
وطلاقة الوجه قال القاضي إن حسن الخلق منه ما هو غريزة ومنه ما هو مكتسب بالتخلق
والاقتداء بغيره انتهى وتقدم فيه زيادة في اتق الله حيثما كنت ٥

حديث أكمل المؤمنين الخ قوله وخياركم خياركم لنسائهم وفي رواية
خيركم خيركم لأهله قال في النهاية هو إشارة إلى صلة الرحم والحث عليها
انتهى قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الأذى والإحسان

إليها

إليها والصبر على أذاها ٥

حديث الله الله في أصحابي الخ قال شيخنا قال الطيبي أي اتقوا الله
ثم اتقوا الله في حق أصحابي لا تنقصوا من حقهم ولا تسبوهم أو التقدير أذكركم الله وأنشدكم
في حق أصحابي وتعظيمهم وتوقيرهم قوله فمن أحبهم فبحبي أحبهم أي بسبب حبه إياي
أحبهم أي إنما أحبهم لأنه يحبني وإنما أبغضهم لأنه يبغضني والعياذ بالله تحقق لذلك قول من قال
ومن سبهم فقد استوجب القتل في الدنيا انتهى

حديث الله الطبيب قلت وتتمته كما في الكبير وأبي داود بل أنت رجل رفيق
طبيبها الذي خلقها وسببه كما في أبي داود عن أبي رمثة قال انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله
عليه وسلم فإذا هو ذو وفرة بها ردع حناء وعليه بردان أخضران حدثنا ابن العلاء حدثنا
ابن إدريس قال سمعت ابن أبجر عن إياد بن لقيط عن أبي رمثة في هذا الخبر قال فقال
له أبي أرني هذا الذي بظهرك فإني رجل طبيب قال الله الطبيب قوله أبي رمثة
بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة البلوي ويقال التيمي ويقال هما اثنان قيل اسمه
رفاعة بن يثربي ويقال عكسه ويقال عمارة بن يثربي ويقال حبان بن وهب وقيل جندب
وقيل خشخاش صحابي قال ابن سعد مات بإفريقية قوله ذو وفرة بفتح الواو
وسكون الفاء وهو شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن قوله بها ردع بفتح الراء
وسكون الدال ثم عين مهملات لطخ لم يعمها كلها منه استحباب خضاب الشعر بالحناء وجواز
تلطيخه بها قوله ابن العلاء هو أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني الكوفي قوله ابن
إدريس هو عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الكوفي قوله ابن
أبجر هو عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر بالموحدة والجيم الهمداني قوله أرني هذا الذي
بظهرك وفي نسخة في ظهرك أي خاتم النبوة قوله فإني رجل طبيب أي الطبيب في الأصل
هو الحاذق بالأمور العارف بها وبه سمي الطبيب الذي يعالج المرضى والمتطبب الذي يعاني
الطب ولا يعرفه معرفة جيدة وسيأتي من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن والكلام عليه قوله
الله الطبيب أي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الله الطبيب كراهية لتسمية
المعالج طبيبا لأن العارف بالآلام والأمراض على الحقيقة هو الله وهو العالم بأدويتها
وشفائها وهو القادر على شفائها دون دواء ويدل عليه ما روي عن أبي السفر قال دخل
ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر الصديق يعودونه فقالوا ألا نأتيك بالطبيب
قال قد رآني الطبيب قالوا فما قال لك قال إني فعال لما أريد لا يعجزني شيء أريده
قوله بل أنت رجل رفيق أي ترفق بالمريض وتتلطفه والله تعالى هو الذي يبريه
ويعافيه والرفيق لين الجانب وهو ضد العنف وفي الحديث ما كان الرفق في

ثنى لا زائد اي اللطيف قوله طبيبها اي العالم بحقيقتها ومصالحها الذي خلقها
وهو خالق كل شي العالم بذات الصدور الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير اه

حديث الله مع القاضي ما لم يجر الي آخره قوله الله مع القاضي قال شيخ الحديث
المراد بالمعية النصرة والتوفيق والهداية قوله فاذا جار تخلى عنه اي قطع عنه اعانته
وتسديده وتوفيقه لما احدثه من الجور اه

حديث اللهم لا عيش الا عيش الآخرة وتمامه في رواية انس فاكرم الانصار والمهاجرة
وسببه عن حميد الطويل قال سمعت انس بن مالك قال كانت الانصار يوم الخندق تقول
● نحن الذين بايعوا محمدا ● على الجهاد ما حيينا ابدا ●
فاجابهم اللهم فذكره وتمامه في رواية سهل فاغفر للمهاجرين والانصار وفي رواية بلفظ
فاغفر للانصار والمهاجرة وسببه عن سهل قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على اكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم فذكره
قوله اللهم هذه كلمة كثر استعمالها في الدعاء وهي بمعنى يا الله والميم عوض حرف
النداء فلا يقال اللهم غفور رحيم مثلا وانما يقال اللهم اغفر لي وارحمني ولا يدخلها
حرف النداء الا في نادر كقول الراجز اه
● اني اذا ما حدث الما ● اقول يا اللهم يا اللهما ●
واختص هذا الاسم بقطع همزته عند النداء ووجوب تفخيم لامه وبدخول حرف النداء
عليه مع التعريف وذهب الفراء ومن تبعه من الكوفيين الى ان اصله يا الله وحذف حرف
النداء تخفيفا والميم ماخوذة من جملة محذوفة مثل امنا بخير وقيل بل زائدة كما في
زرقم للشديد الزرقة وزيدت في الاسم العظيم تفخيما وقيل بل هي كالواو الدالة
على الجمع كان الداعي قال يا من اجتمعت له الاسماء الحسنى ولذلك شددت الميم لتكون
عوضا عن علامة الجمع وقد جاء عن الحسن البصري اللهم مجتمع الدعاء وعن النضر بن شميل
من قال اللهم فقد سال الله بجميع اسمائه قوله اكتادنا بالمثناة جمع كتد وهو ما
بين الكاهل الى الظهر وللكشميهني بالموحدة ووجه بان المراد يحمله على جنوبنا مما يلي
الكبد قاله في الفتح وقال في المصباح الكتد بفتح التاء وكسرها قال
ابن السكيت مجتمع الكتفين وبعضهم يقول ما بين الكاهل الى الظهر وقيل مغرز العنق
في الكاهل عند الحارك والجمع اكتاد مثل سبب واسباب اه

حديث اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتا وفي رواية البخاري اللهم
ارزق آل محمد قوتا قال شيخ شيوخنا واللفظ الاول هو المعتمد فان اللفظ الثاني
صالح لان يكون دعا بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف

اللفظ

اللفظ الاول فانه يعين الاحتمال الثاني وهو الدال على الكفاف وعلى ذلك شرحه
ابن بطال فقال فيه دليل على فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق
ذلك رغبة في توفر نعيم الآخرة وايثارا لما يبقى على ما يفنى فينبغي ان تقتدي به امته في ذلك
وقال القرطبي معنى الحديث انه طلب الكفاف فان القوت ما يقوت البدن ويكف
عن الحاجة وفي هذه الحالة سلامة من آفات الغنى والفقر جميعا انتهى وقال
النووي هو ما يسد الرمق وقال القرطبي ما يقوتهم ويكفيهم بحيث لا يشوشهم
الجهد ولا ترهقهم الفاقة ولا تذلهم المسألة والحاجة ولا يكون في ذلك فضول
يخرج الى الترفه والتبسط في الدنيا والركون اليها انتهى اه

حديث اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع سيأتي الكلام عليه في اللهم
اني اعوذ بك من قلب لا يخشع اه

حديث اللهم احيني مسكينا قوله احيني بهمزة قطع مفتوحة وسكون الحاء
يقال حيي يحيى من باب تعب حياة فهو حي وتصغيره حيي ويتعدى بالهمزة فيقال احياه
الله وهذا من المتعدي قال شيخنا قال البيهقي وجه هذا الحديث عندي انه
لم يسأل حال المسكنة التي يرجع معناها الى القلة وانما سأل المسكنة التي يرجع
معناها الى الاخبات والتواضع انتهى وقال القاضي تاج الدين السبكي
في التوشيح سمعت الشيخ الامام الوالد يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقيرا من المال قط ولا كانت حاله حالة فقير كان اغنى الناس بالله قد كفي دنياه
في نفسه وعياله وكان يقول اللهم احيني مسكينا ان المراد به استكانة القلب لا المسكنة
التي هي نوع من الفقر وكان يشدد النكير على من يقول خلاف ذلك وقال البيهقي
في سننه الذي يدل عليه حاله صلى الله عليه وسلم عند وفاته انه لم يسأل المسكنة
التي يرجع معناها الى القلة فقد مات مكفيا بما افاء الله عليه وانما سأل المسكنة
التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكان صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى
ان لا يجعله من الجبارين المتكبرين وان لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفين قال
العلقمي المسكنة حروفها ماخوذة من السكون يقال تمسكن اي تخشع وتواضع انتهى كلام شيخنا
قوله اشقى الاشقياء قال في النهاية قد تكرر ذكر الشقي والشقاء
والاشقياء في الحديث وهو ضد السعيد والسعادة والسعداء يقال اشقاه الله فهو شقي
بين الشقوة والمعنى ان من قدر الله تعالى عليه في اصل الخلقة ان يكون شقيا فهو
الشقي على الحقيقة لا من عرض له الشقاء بعده للهوا اشارة الى شقاء الآخرة لا شقاء الدنيا
انتهى وادعى ابن الجوزي وابن تيمية انه موضوع قال شيخ الحديث وليس كذلك اه

حديث اللهم بارك لامتي في بكورها وتتمته كما في ابن ماجة قال وكان اذا بعث
سرية او جيشا بعثهم في اول النهار وكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته في اول النهار فاثرى وكثر ماله انتهى قال الدميري قال
شيخ الاسلام النووي في كتابه روض المسائل يستحب لمن كانت له وظيفة من قراءة قرآن
او حديث او فقه او غيره من علوم الشرع او تسبيح او اعتكاف ونحوها من العبادات
او صنعة من الصنائع او عمل من الاعمال مطلقا متمكن من فعله اول النهار او غيره ان يفعله
في اول النهار وكذلك من اراد سفرا او انشا امرا وعقد نكاح او غير ذلك من الامور
ودليل هذه القاعدة ما ثبت في الحديث الصحيح عن صخر بن وداعة بفتح الواو الغامدي
بالغين المعجمة والدال المهملة الازدي حجازي سكن الطايف فذكر الحديث ثم قال رواه اصحاب
السنن باسانيد صحيحة وقال الترمذي هذا حديث حسن وكذا غيره من الحفاظ حديث
حسن صحيح وقد روي بالفاظ متقاربة ورويناه في كتاب الاربعين للحافظ ابي محمد عبد
القادر الرهاوي بضم الراء من طرق كثيرة وفي بعضها فكثر ماله صخر حتى كان لا يدري
اين يضعه وفي بعضها كان صخر يبعث غلمانه يوم الخميس ورويناه هذا المتن في كتاب
الاربعين عن جماعات من الصحابة باسانيد مشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم منهم
علي بن ابي طالب وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وابن عمرو وجابر وعمران بن حصين
وعبد الله بن سلام وابي هريرة وبريدة بن الحصيب وسهل وابي رافع ورفاعة بن وثيمة
وابي بكرة وفي رواية لجابر لما وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجله في الغرز وهو يريد تبوك
يوم الخميس قال اللهم بارك لامتي في بكورها وفي رواية اطلبوا العلم في كل اثنين وخميس فانه
ميسر لمن طلبه واذا اراد احدكم حاجة فليبكر لها فاني سالت ربي عز وجل ان يبارك
لامتي في بكورها لكن هذه الرواية باطلة انما ذكرناها ليعرف بطلانها انتهى قلت
وهذه الرواية ذكرها شيخ الحديث في الجامع الكبير عن جابر بتخريج ابن عدي واقرها ولم يتعقبها
وقال في الجامع الصغير اطلبوا العلم يوم الاثنين فانه ميسر لطالبه ابو الشيخ والديلمي
عن انس وهذا صريح في ثبوت الجملة الاولى لانه قال في ديباجته وصنته عما تفرد به
وضاع او كذاب ولم ارها في كتب الموضوعات فقوله النواس بالنون المفتوحة والواو المشددة
ثم مهملة بعد الالف ابن سمعان صحابي سكن الشام ه

حديث اللهم بارك لامتي في بكورها يوم الخميس قال القزويني
في عجايب المخلوقات يوم الخميس يوم مبارك سيما لطلب الحوايج وابتغاء السفر وروى الزهري
عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يخرج اذا اراد
سفرا الا يوم الخميس وتكره الحجامة فيه حدث حمدون بن اسماعيل قال سمعنا المعتصم
يذكر يحدث عن المامون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن ابيه عن جده ابن عباس عن النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم انه قال من احتجم في يوم الخميس فمرض مات في ذلك المرض قال دخلت على المعتصم
يوم الخميس فاذا هو يحتجم فلما رايته وقفت واحجمت كاتما حزينا فقال يا حمدون لعلك تذكرت
الحديث الذي حدثتك به فقلت نعم يا امير المؤمنين فقال لا والله ما ذكرت حتى شرط الحجام محجمه
من عشيته وكان المرض الذي مات فيه انتهى قلت والحديث اخرجه ابن عساكر عن ابن
عباس بحاسبنا لي في جوف المحجم بلفظ من احتجم في يوم الخميس فمرض فيه مات فيه ه

حديث اللهم اهد قريشا فان عالمها الخ وفي رواية وان علم عالم قريش يسع
طباق الارض وفي رواية الابري وان علم عالم قريش مبسوط على الارض قوله وان عالمها
الخ قال الشيخ شيوخنا قال ابو نعيم الجرجاني ما ملخصه كل عالم من علماء قريش من الصحابة
فمن بعدهم وان كان علمه قد ظهر وانتشر لكنه لم يبلغ من الشهرة والكثرة والانتشار في جميع اقطار
الارض مع تباعدها ما وصل اليه علم الشافعي حتى غلب على الظن انه المراد بالحديث المذكور لوجود
الاشارة فيه وقد سبق الى تاويل هذا الحديث على الشافعي الامام احمد بن حنبل قال ابو بكر البزار
سمعت عبد الملك بن عبد الحميد الميموني يقول كنت عند احمد بن حنبل فجرى ذكر الشافعي فرايت احمد
يرفعه وقال روي عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يقيض في راس كل مائة
سنة من يعلم الناس دينهم فقال فكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه على راس المائة الاولى
وارجو ان يكون الشافعي على راس المائة الاخرى واخرج البيهقي من طريق ابي بكر المروزي
قال قال احمد بن حنبل اذا سئلت عن مسالة لا اعرف فيها خبرا قلت فيها بقول الشافعي لانه امام
عالم من قريش وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عالم قريش يملأ الارض علما
وذكر في الخبر ان الله يقيض في كل راس مائة سنة من يعلم الناس دينهم قال احمد وكان في المائة
الاولى عمر بن عبد العزيز وفي المائة الثانية الشافعي انتهى قلت وسياتي لفظ
ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على راس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وسياتي الكلام
عليه مستوفى ان شاء الله تعالى ه

حديث اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساؤوا
استغفروا في اسناده علي بن زيد بن جدعان وهو مختلف فيه قال الدميري وهذا الحديث
له قصة ذكرها ابو نعيم ورواه عن الزهري عن عروة ابن الزبير عن عايشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما خلق الله تعالى العقل فقال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر
فادبر ثم قال له ما خلقت خلقا احسن منك بك آخذ وبك اعطي ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كان له واعظ من نفسه كان له من الله حافظ ومن اذل نفسه في طاعة الله فهو اعز ممن تعزز
بمعصية الله ثم قال شرار امتي الذين غذوا بالنعيم الذين يتقلبون في الوان الطعام
والثياب الثرثارون المتشدقون بالكلام وخيار امتي الذين اذا اساؤوا استغفروا

واذا احسنوا استبشروا واذا اساوا واقصروا وافطروا انتهى كلام الدميري قلت
قال شيخ الحديث حديث العقل موضوع وقال ابن القيم يوجد في فضل العقل حديث وكل ما يروى فيه موضوع
كذب وقال السخاوي قال ابن تيمية وتبعه غيره انه مكذوب موضوع باتفاق انتهى فاخرج نحوه داود بن المحبر
بزيادة ولا اكرم علي منك لاني بك اعرف وبك اعبد وابن المحبر كذاب انتهى فما ذكرت انه موضوع لانه بلغني انه وقع
في بعض المجالس الكلام في معناه وتجاذبوا الكلام فيه فاختلفت فيه الاقوال ولم يكن في المجلس من له
تعلق بعلم الحديث حتى ينبه على انه موضوع وذلك لعدم اعتنائهم بعلم الحديث واكبابهم على علوم فنى عنها
المتقدمون من اكابر العلما كالمنطق فنسال الله تعالى ان يصلح الحال ۝

حديث اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى قال شيخنا في الرفيق الاعلى
الملايكة او من في اية مع الذين انعم الله عليهم او المكان الذي يحصل فيه مرافقتهم وهو الجنة
او اسمها اقوال انتهى قلت قال الحافظ ابن حجر الثالث هو المعتمد وعليه اقتصر اكثر الشراح
انتهى ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله جل جلاله لانه من اسمائه قال السهيلي في اخباره هذه
الكلمة انما يقتضي التوحيد والذكر باللسان قال وقد وجدت في بعض كتب الواقدي ان اول
كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسترضع عند حليمة الله اكبر واخر كلمة تكلم بها في الرفيق
الاعلى وروى الحاكم من حديث انس ان اخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع انتهى ۝

حديث اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه الخ قال النووي
هذا من ابلغ الزواجر عن المشقة على الناس واعظم الحث على الرفق بهم وقد تظاهرت الاحاديث
بهذا المعنى ۝

حديث اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم اعمل قال الطيبي العوذ
الالتجا الى الغير والتعلق به يقال عاذ فلان بفلان ومنه اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين
وقال عياض استعاذته صلى الله عليه وسلم من هذه الامور التي عصم منها انما هو ليلتزم خوف
الله تعالى واعظامه والافتقار اليه ولتقتدي به الامة وليبين لهم صفة الدعا والمهم
منه انتهى وسياتي فيه مزيد قريبا عند ذكر واعوذ بك من الفقر واعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه
الدعا قالوا وفي ذلك تحقيق الطلب كما قيل غفر الله لك بلفظ الماضي والبا للالصاق وهو
الصاق معنوي لانه لا يلتصق شي بالله ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص كانه خص الرب
بالاستعاذة قال الامام فخر الدين جا الحمد لله ولله الحمد وتقديم المعمول يفيد الحصر عند
طايفة فما الحكمة في انه جا اعوذ بالله فلم يسمع بالله اعوذ لان الاتيان بلفظ الاستعاذة
امتثال للامر وقال بعضهم تقديم المعمول في الكلام تفنن وانبساط والاستعاذة
هرب الى الله تعالى وتذلل فقبض عنان الانبساط والتفنن فيه لائق لانه لا يكون الا حال
خوف وقبض والحمد حالة شكر وتذكر احسان ونعم انتهى ذكره شيخنا القسطلاني وقال النووي

قالوا

قالوا معناه من شر ما اكتسبته مما قد يقتضي عقوبة في الدنيا او نقصا في الاخرة وان لم اكن قصدته
ويحتمل ان المراد تعليم الامة الدعا وقال القرطبي هو كقوله في الحديث الاخر اللهم اني اعوذ
بك من كل شر غير انه نبه في هذا على معنى زايد وهو انه قد يعمل الانسان العمل لا يقصد به الا الخير
ويكون في باطن الامر شرا لا يعلمه فاستعاذ منه ويويد هذا انه قد روي في غير كتاب مسلم من شر ما علمت
ومما لم اعلم ويحتمل ان يريد به فاعل غيره فيما يظن انه يقتدي به فيه وقيل استعاذ من ان يعمل في المستقبل
ما لا يرضاه الله ويجوز ان يكون استعاذ من شر ما يكذب عليه وينسب اليه ولم يعمله وكل هذا تعليم لنا
في كل ما ياتي من الدعوات ۝

حديث اللهم اعني على غمرات الموت وسكرات الموت قلت واوله
كما في الترمذي عن عايشة انها قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح
فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالما يقول اللهم فذكره يهون موت بفتح الها الهون
الرفق واللين والاضافة فيه اضافة الصفة الى الموصوف قوله غمرات جمع غمرة قال في المصباح
والغمرة الشدة ومنه غمرات الموت لشدايده وسكرات جمع سكرة بفتح السين وسكون الكاف
وهي شدة الموت افاده شيخنا زكريا وقال الراغب السكر حالة تعرض بين المرء وقلبه واكثر ما
يستعمل ذلك في الشراب وقد يعتري من الغضب والعشق والالم والنعاس والغشي الناشي عن الالم وهو
المراد هنا انتهى قال شيخ شيوخنا قلت قد ورد في شدة الموت احاديث كثيرة منها ما اخرجه ابن
ابي الدنيا بسند رجاله ثقات عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الم الموت وغصته فقال
هو قدر ثلثماية ضربة بالسيف واخرج عن الضحاك بن حمل سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الموت
فقال ادنى جبذات الموت بمنزلة مائة ضربة بالسيف واخرج عن علي بن ابي طالب قال والذي
نفسي بيده لالف ضربة بالسيف اهون من موت على فراش واخرج عن ابي اسحاق قال قيل
لموسى كيف وجدت طعم الموت قال كسفود ادخل في جزة صوف فامتلخ قال يا موسى لقد هونا
عليك واخرج احمد في الزهد عن ابن ابي مليكة ان ابراهيم لما لقي الله قيل له كيف وجدت الموت
قال وجدت نفسي كانما تنزع بالسلي قيل له قد يسرنا عليك الموت تنبيه قال القرطبي
لتشديد الموت على الانبيا فايدتان احديهما تكميل فضايلهم ورفع درجاتهم وليس ذلك نقصا ولا عذابا
بل هو كما جا ان اشد الناس بلا الانبيا ثم الامثل فالامثل والثانية ان يعرف الخلق مقدار الم الموت
وانه باطن وقد يطلع الانسان على بعض الموتى فلا يرى عليه حركة ولا قلقا ويرى سهولة خروج
روحه فيظن سهولة امر الموت ولا يعرف ما الميت فيه فلما ذكر الانبيا الصادقون في خبرهم
شدة الم مع كرامتهم على الله قطع الخلق بشدة الموت الذي يقاسيه الميت مطلقا لاخبار
الصادقين عنه ما خلا الشهيد قتيل الكفار على ما ثبت في الحديث انتهى ۝

حديث اللهم زدنا ولا تنقصنا قلت واوله كما في الترمذي

عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل فانزل
الله عليه يوماً فمكثنا ساعة فسري عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه **وقال** اللهم زدنا
فذكره ثم قال انزل علي عشر آيات من اقامهن دخل الجنة ثم قرأ قد افلح المؤمنون حتى ختم عشر آيات انتهى
قوله سمع عند وجهه **قال** البيضاوي ان سمع من جانب وجهه وجهته صوت خفي كدوي النحل
كان الوحي كان يؤثر فيهم وينكشف لهم انكشافا غير تام فصاروا كمن يسمع دوي صوت ولا يفهمه
او سمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم من غطيطه وشدة تنفسه عند نزول الوحي وقال زين العرب
سمع عند وجهه بصيغة المجهول اي من جانب وجهه وجهته صوت خفي وذلك الصوت كان صوت
جبريل عليه الصلاة والسلام كان الوحي يؤثر فيهم وينكشف لهم الى آخر ما تقدم **قوله** فسري عنه
اي كشف عنه وزال ما اعتراه من برحاء الوحي **قوله** زدنا ولا تنقصنا قال الطيبي عطف النواهي
على الاوامر للتأكيد وحذف ثواني المفعولات في بعض الالفاظ ارادة لاجرائها مجرى فلان يعطي
ويمنع مبالغة وتعميما وقال المظهري قوله ولا تهنا اصله ولا تهوننا فنقلت كسرة الواو الى الهاء
وحذفت الواو لسكونها وسكون النون الاولى ثم ادغمت النون الاولى في الثانية **قوله** ولا تؤثر
علينا قال ابن مالك اي فلا تجعل علينا غيرنا فتعزه وتذللنا يعني لا تغلب علينا اعداءنا قال وقوله
من اقامهن اي حافظ وداوم عليهن وقال زين العرب قوله وآثرنا اي اختصنا بعنايتك واكرامك
ولا تختر علينا بغضبك وسخطك غيرنا فتعزه وتذللنا وقوله وارضنا اي بما قضيت علينا باعطاء الصبر
والاحتمال وارض عنا اي بما نقيم من الطاعة اليسيرة التي في جهدنا وقوله من اقامهن اي من عمل بهن
حديث اللهم ارزقني حبك الخ قال الترمذي حديث حسن غريب انتهى **قوله**
بزيديها بن ثحتانيتين بينهما زاي الخطبي **قال** الجوهري زويت الشيء جمعته وقبضته قال
البيضاوي كما نقله الطيبي يقال زوي فلان المال عن وارثه زيا يعني جمعه وقبضه وفي الحديث
قال عمر رضي الله عنه لما زوى الله عنك من الدنيا اي لما نحى الله عنك المعنى اجعل ما نحيته عني من
محابي عونا على شغلي بمحابك وذلك لان الفراغ خلاف الشغل فاذا زوي عنه الدنيا ليتفرغ لمحاب
ربه كان ذلك الفراغ عونا له على الاشتغال بطاعة الله تعالى وكذا قال زين العرب ٥٥ ٥
حديث اللهم اني اعوذ بك من قلب لا يخشع الخ **قال** الطيبي اعلم ان في كل
من القرائن الاربع ما يشعر بان وجوده مبني على غايته وان الغرض منه تلك الغاية وذلك ان تحصيل
العلوم انما هو للانتفاع بها فاذا لم ينتفع لا يخلص منه كفافا بل يكون وبالا فلذلك استعاذ منه وان
القلب انما خلق لان يخشع لبارئه وينشرح لذلك الصدر ويقذف النور فيه فاذا لم يكن كذلك كان
قاسيا فيجب ان يستعاذ منه قال تعالى فويل للقاسية قلوبهم وان النفس انما يعتد بها اذا تجافت
عن دار الغرور وانابت الى دار الخلود والنفس اذا كانت منهومة لا تشبع حريصة على الدنيا كانت
اعدى عدو للمرء فاولى ما يستعاذ منه هي وعدم استجابة الدعاء دليل على ان الداعي لم ينتفع

بعلمه

بعلمه ولم يخشع قلبه ولم يخشع قلبه ولم تشبع نفسه قلت وفي البخاري باب ما يكره من السجع في
الدعاء قال شيخ شيوخنا السجع بفتح المهملة وسكون الجيم بعدها عين مهملة هو موالاة الكلام
على روي واحد وقيل هو تناسب اواخر الكلمات لفظا ومنه سجعت الحمامة اذا رددت صوتها
قاله ابن دريد وقال الازهري هو الكلام المقفى من غير مراعاة وزن انتهى وقال في المصباح سجعت
الحمامة سجعا من باب نفع هدرت وصوتت والسجع في الكلام مشبه بذلك لتقارب فواصله وسجع
الرجل كلامه كما يقال نظمه اذا جعل لكلامه فواصل كقوافي الشعر ولم يكن موزونا انتهى وقال شيخنا
السجع مأخوذ من سجع الحمام وهو تواطي الفاصلتين على حرف واحد وهو معنى قولهم السجع في النثر
كالقافية في

في استقباحه واستحسانه العقول وتحكم بقبحه الشريعة قال الطيبي الاضافة في القرينتين
الاوليين اضافة الصفة الى الموصوف قوله الاهواء بهمزة مفتوحة جمع هوى المقصور
الذي هو هوى النفس وقال زين العرب منكر الخلق ما لم يعرف حسنه من جهة الشرع او ما
عرف قبحه من جهته انتهى قلت وقد يقال في كل منهما منكر الخلق وان كان الثاني صريحا
في ذلك انتهى

حديث اللهم متعني بسمعي وبصري الخ وسيأتي اللهم امتعني بالالف قال
في المصباح استمتعت بكذا ومتعت به انتفعت قوله بسمعي وبصري قال الشيخ ذكر بان
المراد بالسمع والبصر هنا ابو بكر وعمر لقوله في حديث آخر هذان السمع والبصر انتهى وسيأتي تمام الكلام
في حديث اللهم اقسم لنا من خشيتك

حديث اللهم اني اسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها امري الخ
قوله وتلم بها شعثي اي تجمع بها ما تفرق من امري قوله كما تجير بين البحور اي تفصل
بينها وتمنع احدهما من الاختلاط بالآخر والبغي عليه قوله ومن دعوة الثبور قال الطيبي الثبور
هو الهلاك قوله من فتنة القبور اي سؤال المنكر ونكير وسيأتي الكلام عليها قريبا قوله
فاني رغبتي اي طلبي قوله اللهم ذا الحبل الشديد قال في النهاية هكذا يرويه
المحدثون بالباء الموحدة والمراد به القرآن والدين والسبب ومنه قوله تعالى واعتصموا بحبل
الله ووصفه بالشدة لانها من صفات الحبال والشدة في الدين الثبات والاستقامة وقال
الازهري الصواب الحيل بالياء المثناة التحتية وهو القوة يقال حول وحيل بمعنى قوله سلما
اي صلحا قوله سبحان الذي تعطف العز قال في النهاية اي تردى بالعز العطاف والمعطف
الرداء وقد تعطف به وتعطفه وسمي عطافا لوقوعه على عطفي الرجل وهما ناحيتا عنقه والتعطف
في حق الله مجاز يراد به الاتصاف كان العز شمله شمول الرداء قوله وقال به اي احبه واختصه
لنفسه كما يقال فلان يقول بفلان اي بمحبته واختصاصه وقيل معناه حكم به فان القول
يستعمل في معنى الحكم وقال الازهري غلب به معناه

حديث اللهم انك لست باله استحدثناه ولا برب ابتدعناه الخ قوله لست باله

باله استحدثناه أي طلبنا حدوثه أي تجدده بعد أن لم يكن. قال في المصباح حدث الشيء حدوثا من باب قعد تجدد وجوده فهو حادث وحديث **قوله** ابتدعناه المبتدع هو المخترع لا على مثال سابق. اه

حديث اللهم إليك أشكو ضعف قوتي الخ **قوله** تجهمني بالتخفيف فالعوقية المفتوحة وبالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال في النهاية أي يلقاني بالغلظة والوجه الكريه **قوله** لكان تعنتني قال في النهاية فاستغلب طلبه لن يرضى عنه. اه

حديث اللهم واقنه كواقية الوليد قال في النهاية واقية كواقية الوليد هو الطفل فعيل بمعنى مفعول أي كلاءة وحفظا كما يكلأ الطفل وقيل أراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ألم نربك فينا وليدا أي كما وقيت موسى شر فرعون وهو في حجره فقني شر قومي وأنا بين أظهرهم. انتهى. وقال في المصباح وقاه الله السوء يقيه وقاية بالكسر حفظه والوقاء مثال كتاب كل ما وقيت به شيئا وروى أبو عبيد عن الكسائي الفتح في الوقاية والوقاء أيضا. انتهى

حديث اللهم احفظني بالإسلام قائما **قوله** خزائن بيدك قال في المصباح خزنت الشيء خزنا من باب قتل جعلته في المخزن وجمعه مخازن مثل مجلس ومجالس والخزانة بالكسر قيل المخزون وجمعها خزائن وشيء خزين فعيل بمعنى مفعول وخزنت السر كتمته. انتهى. اه

حديث اللهم إني أسألك موجبات رحمتك الخ **قوله** موجبات رحمتك قال شيخنا أي مقتضياتها بوعدك فإنه لا يجوز الخلف فيه وإلا فالحق سبحانه لا يجب عليه شيء **قوله** وعزائم مغفرتك أي موجباتها جمع عزيمة **قوله** والسلامة من كل إثم قال شيخنا قال العراقي فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد أنكر بعضهم جواز ذلك إذ العصمة إنما هي للأنبياء والملائكة قال والجواب أنها في حق الأنبياء والملائكة واجبة وفي حق غيرهم جائزة وسؤال الجائز جائز إلا أن الأدب سؤال الحفظ في حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو المراد هنا. اه

حديث اللهم اصحبني وتقدم فيه كلام وسيأتي فيه مزيد في اللهم اقسم لنا من خشيتك **قوله** وفوضت أمري إليك قال في النهاية أي رددته إليك يقال فوض إليه الأمر تفويضا إذا رده إليه وجعل الحاكم فيه وسيأتي فيه مزيد في القولة بعده **قوله** اللهم إني أسلمت نفسي إليك قال القرطبي المراد بالنفس هنا الذات وبالوجه القصد وقال الطيبي في هذا النظم عجائب وغرائب لا يعرفها إلا المتقن من أهل البيان فقوله أسلمت نفسي إشارة إلى أن جوارحه منقادة لله تعالى في أوامره ونواهيه وقوله وجهت وجهي إلى أن ذاته وحقيقته مخلصة له بريئة من النفاق وقوله وفوضت إلى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة إليه لا مدبر لها غيره وقوله ألجأت ظهري إليك بعد قوله وفوضت أمري إلى أنه بعد تفويض أموره التي هو مفتقر إليها وبها معاشه وعليها مدار أمره ملجأ إليه مما يضره ويؤذيه من الأسباب الداخلة والخارجة

انتهى

انتهى **قوله** وخلفت وجهي إليك هو بالخاء المعجمة قال في النهاية التخلي التفرغ يقال تخليت للعبادة وهو تفعل من الخلو والمراد التبري من الشرك وعقد القلب على الإيمان. انتهى. وعبارة شيخنا في الرد فأسلمت لله وتخليت أي تبرأت من الشرك. انتهى **قوله** ملجأ أصله الهمزة وقد تترك أي لا مهرب ومحل الظهر لأن العادة جرت أن الإنسان يعتمد بظهره إلى ما يستند إليه. اه

حديث اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن الخ **قوله** من العجز هو بسكون الجيم وأصله التأخر عن الشيء مأخوذ من العجز وهو مؤخر الشيء وللزومه الضعف والقصور عن الإتيان بالشيء استعمل في مقابل القدرة واشتهر فيها فقيل العجز هو عدم القدرة على الخير وقيل ترك ما يجب فعله والتسويف به وقال شيخنا بعد نقل ما تقدم وقيل هو ضد الاقتدار وقيل هو ما لا يستطيعه الإنسان والكسل أن يترك الشيء ويتراخى عنه وإن كان يستطيعه وقال شيخنا قال النووي بشين هو التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة ويقال هو ضد النشاط وقال شيخنا هو عدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع الإمكان وقال غيره هو الفتور والتواني **قوله** والجبن قال شيخنا هو ضد الشجاعة وقال غيره هو الخوف من تعاطي الحرب ونحوها خوفا على المهجة قلت والخور قال في النهاية الخور الضعف وقد خار يخور إذا ضعفت قوته وذهب وقال العمرو بن العاص ليس أخو الحرب من يضع خور الحشايا عن يمينه وشماله أي يضع لبانا لفرش والأوطئة وضعفها عنده وهي لا كثير بالأشياء الكلية. انتهى. وقال في المصباح خار يخور ضعف فهو خوار **قوله** والبخل قال في المصباح بخل بخلا وبخلا من باب تعب وقرب والاسم البخل وزان قفل فهو بخيل والجمع بخلاء ورجل باخل أي ذو بخل والبخل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده. انتهى. وقيل هو ضد الكرم قلت وقدمنا التحقيق فيه **قوله** والهرم قال شيخنا هو الرد إلى أرذل العمر لما فيه من اختلال العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل في بعضها والأرذل في كل شيء الرديء منه وقال أيضا قال الموفق البغدادي هو انحلال طبيعي وطريق إلى الفناء ضروري فلم يوضع له شفاء. انتهى. وقال في المصباح هرم هرما فهو هرم من باب تعب إذا كبر وضعف وشيوخ هرمى مثل زمن وزمنى وامرأة هرمة ونسوة هرمى وهرمات أيضا والمهرمة مثل الهرم ومنه قولهم تركنا لعشائهم مهرمة ويتعدى بالهمزة فيقال أهرمه الله إذا أضعفه. انتهى

قوله والقسوة قسى قلبه قساوة غلظ واشتد وقيل القسوة الصلابة في كل شيء **قوله** والغفلة قال في المصباح الغفلة غيبة الشيء عن بال الإنسان وعدم تذكره له وقد استعمل فيمن تركه إهمالا وإعراضا كما في قوله تعالى وهم معرضون **قوله** والعيلة قال في النهاية العائل الفقير وقد عال يعيل عيلة إذا افتقر وقال في المصباح

العيلة اي الفقر والفقر وهو مصدر عال يعيل من باب باع فهو عايل والجمع عالة وهي في تقدير فعلة مثل كافر وكفرة انتهى قوله والذلة قال الذين لعرب هي ان يكون ذليلا بحيث تستحقره الناس قوله والمسكنة قال في النهاية فقد تكرر في الحديث ذكر المسكين والمساكين والمسكنة والتمسكن وكلها يدور معناها على الخضوع والذلة وقلة المال وسوء الحال السيئة واستكان اذا خضع والمسكنة فقر النفس وتمسكن اذا تشبه بالمساكين وهم جمع المسكين وهو الذي لا شيء له وقيل هو الذي له بعض الشيء وقد تقع المسكنة على الضعيف قوله واعوذ بك من الفقر قال الراغب اصل الفقر كسر فقار الظهر والفقر يستعمل على اربعة اوجه الاول وجود الحاجة الضرورية وذلك عام للانسان ما دام في الدنيا بل عام للموجودات كلها وعليه قوله تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله فقال داود بن لكن لا بد منه كالاقتيات التي تقوم به البنية وستر العورة ونحو ذلك مما لا غنى لاحد عنه وعليه قول القائل

نحوت مع المرء حاجاته • ونبقي له حاجة ما بقي •

والثاني الداخل في تقسيم قوله تعالى انما الصدقات الثالث فقر النفس وهو الشره وهو المقابل بقوله المغني عنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة لم يفده المال غنى الرابع الفقر الى الله المشار اليه بقوله اللهم اغنني بالافتقار اليك قال الطيبي والمستعاذ منه في الحديث هو القسم الثالث وقال الخطابي انما استعاذ صلى الله عليه وسلم من الفقر الذي هو فقر النفس لا قلة المال قال القاضي عياض وقد تكون استعاذته من فقر المال والمراد الفتنة من احتمال قلة الرضى به قلت ولهذا جاء في رواية فتنة الفقر كما سيأتي وقال ابن الغريب الفقر المستعاذ منه هو الفقر المدقع الذي يفضي بصاحبه الى كفران نعم الله تعالى ونسيان ذكره والى التكلف والتذلل وتذليل النفس انتهى وقال شيخنا الفقر المدقع هو الذي لا يصحبه خير ولا ورع فيوقع صاحبه فيما لا يليق انتهى قال بعده المدقع بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال الجوهري الدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع اي ملصق بالدقعاء وهي التراب قال في المصباح دقع يدقع من باب تعب لصق بالدقعاء وهي التراب وزادهما قوله والكفر قال في النهاية الكفر صنفان احدهما الكفر باصل الايمان وهو ضده والاخر الكفر بفرع من فروع الاسلام فلا يخرج به عن اصل الايمان قلت وفي هذا تفاصيل تعرف من كتب الفقه ثم قال وقيل الكفر على اربعة انحاء كفر انكار بان لا يعرف الله اصلا ولا يعترف به وكفر جحود ككفر ابليس يعرف الله بقلبه ولا يقر بلسانه وكفر عناد وهو ان يعترف بقلبه ويعترف بلسانه ولا يدين له حسدا وبغيا ككفر ابي جهل واضرابه وكفر نفاق وهو ان يقر بلسانه ولا يعتقد بقلبه قال الهروي سيل الازهري عمن يقول بخلق القرآن انسميه كافرا فقال الذي يقوله كفر فاعيد عليه السوال

ثلاثا ويقول مثلها قال ثم قال في الاخر بعد يقول المسلم كفرا انتهى قلت ولعل المستعاذ منه ما عدا الصنف الاول قوله والفسوق قال في النهاية اصل الفسوق الخروج عن الاستقامة والجور وقيل للعاصي فاسق لذلك قوله والشقاق والنفاق سيأتي الكلام عليهما في حديث اللهم اني اعوذ بك من الشقاق بعد ثمانية وخمسين حديثا قوله والسمعة والرياء قال شيخنا ذكر بان السمعة بضم السين وسكون الميم التنويه بالعمل ليسمعه الناس والرياء بالمد اظهار العبادة ليراها الناس انتهى وقال شيخ شيوخنا الرياء بكسر الراء وتخفيفها التحتانية والمد وهو مشتق من الرؤية والمراد به اظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها والسمعة بضم المهملة وسكون الميم مشتقة من سمع والمراد بها نحو ما في الرياء لكنها تتعلق بحاسة السمع والرياء بحاسة البصر وقال الغزالي معنى طلب المنزلة في قلوب الناس بان تريهم الخصال المحمودة والمرائي هو العامل وقال ابن عبد السلام الرياء ان يعمل لغير الله تعالى والسمعة ان يخفي عمله لله ثم يحدث به الناس قوله واعوذ بك من الصمم والبكم قال في المصباح صممت الاذن صمما من باب تعب فهو ابكم اي اخرس بطل سمعها هكذا شرح الازهري وغيره وقال ابن فارس بكم من باب تعب فهو ابكم اي اخرس وقيل الاخرس الذي خلق ولا نطق له والابكم الذي له نطق ولا يعقل الجواب انتهى قوله والجنون والجذام والبرص وسيئ الاسقام الاضافة في سيئ الاسقام ليست بمعنى من كما في قوله خاتم فضة بل هي من اضافة الصفة الى الموصوف وقال التوربشتي لم يستعذ بالله من سائر الاسقام لان منها ما اذا تحامل الانسان فيه على نفسه بالصبر خفت مؤنته وعظمت مثوبته كالحمى والصداع والرمد وانما استعاذ من السقم المزمن الذي ينتهي بصاحبه الى حالة يفر منها الحميم ويقل دونها المؤانس والمداوي مع ما يورث من الشين فمنها الجنون الذي يزيل العقل فلا يأمن صاحبه القتل ومنها البرص والجذام وهما العلتان المزمنتان مع ما فيهما من القذارة والبشاعة وتغيير الصورة وقد اتفقوا على انهما يعديان انتهى وقال ابن الغريب البرص بياض يحدث في الاعضاء على جهة العلة والجذام علة يتشنج منها اعصاب الاعضاء وتتقطع اللحم ويجري منها صديد يحترز الناس من مخالطته ويحرج لصاحب البرص والجذام من حيث انهما من الامراض الساربة باذن الله تعالى وكذلك الاسقام هي الامراض الفاحشة مثل الاستسقاء والسل والمرض الطويل وانما استعاذ عليه الصلاة والسلام من ذلك لانه يفضي الى النفرة وتشويه الخلقة انتهى وقال شيخنا قال الخطابي يشبه ان تكون استعاذته من هذه الاسقام لانها عاهات تفسد الخلقة وتبقي الشين وبعضها يؤثر في العقل وليست كسائر الامراض التي انما هي كفارات وليست بعقوبات انتهى

حديث اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع الخ اعوذ بك من علم لا ينفع تقدم الكلام
عليه وعلى بقيته الا دعا قريبا في اللهم اني اعوذ بك من قلب لا يخشع قوله ومن الجوع قال البيضاوي
الجوع الالم الذي ينال الحيوان من خلو المعدة والتضجيع المفاجي استعاذ منه لانه يمنع استراحة
البدن ويحلل المواد المحموده بلا بدل ويشوش الدماغ ويثير الافكار الفاسدة والخيالات
الباطلة ويضعف البدن عن القيام بوظايف الطاعات وقال بعضهم المراد به الصادق وله
علامات احدها ان لا تطلب النفس الادم بل تاكل الخبز وحده بشهوة اي خبز كان فمهما طلب خبزا بعينه
او طلب ادما فليس ذلك بجوع اي صادق وقيل علامة الجوع الصادق ان يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه
لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة والخيانة نقيض الامانة والبطانة
ضد الظهارة واصلها في الثوب فاتسع فيما يستبطن الرجل من امره فيجعله بطانة حاله وخص
البطانة بالخيانة لانها ساترة اي بئس قال الذين الخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر
وهي نقيض الامانة والبطانة اي الخصلة الباطنة هنا الصديق الخالص قال في المغرب بطانة
التي تكون معك في خلوتك ملازمة لقلبك من محبة شي وقيل البطانة هنا الصديق الخالص
وقال في المغرب بطانة الرجل اهله وخاصته مستعارة من بطانة الثوب وقال بعضهم
اصل الخيانة ان يؤتمن الرجل على شي فلا يودي الامانة فيه قال ابو عبيد لا نراه
خص به الخيانة في امانات الناس دون ما افترض الله على عباده وائتمنهم عليه فانه
قد سمي ذلك امانة فقال يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم
فمن ضيع شيا مما امر الله به او ركب شيا مما نهى الله عنه فقد خان وكل من عصى الله فقد خان
نفسه لانه جلب اليها الذم في الدنيا والعقاب في الاخرة قوله ومن فتنة الدجال
قال شيخ شيوخنا قال اهل اللغة الفتنة الامتحان والاختبار وقال عياض
واستعمالها في العرف لكشف ما يكره انتهى وهي اعظم فتن الدنيا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما بين خلق ادم الى قيام الساعة فتنة اعظم من الدجال اخرجه الحاكم عن هشام بن عامر
والدجال فعال بفتح اوله والتشديد من الدجل وهو التغطية وسمي الكذاب دجالا لانه يغطي
الحق بباطله وقال ابن دريد سمي دجالا لانه يغطي الحق بالكذب وقيل لضربه نواحي
الارض وهو الكذاب الذي يظهر في اخر الزمان ويدعي الالهية ابتلى الله به عباده
واقدره على اشياء من مخلوقاته ثم يعجزه الله بعد ثم يقتله عيسى عليه الصلاة والسلام
وياتي من جهة المشرق وقيل من خراسان وقيل من اصبهان واخباره مذكورة في ابن ماجة
وابي داود وغيرهما فلا نطول بها قوله وعذاب القبر اسم للعقوبة والمصدر
التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز والاضافة من اضافة المظروف
الى ظرفه فهو على تقدير في اي يتعوذ من عذاب في القبر وفيه اثبات عذاب القبر

في الايمان

في الايمان به واجب ذكره شيخنا السمهاطي القسطلاني قال شيخنا قال العلماء عذاب القبر هو عذاب
البرزخ اضيف الى القبر لانه الغالب والا فكل ميت اذا اراد الله تعذيبه ناله ما اراده به قبر او لم
يقبر ولو صلب وغرق في البحر او اكلته الدواب او حرق حتى صار رمادا او ذري في الريح ومحله
الروح والبدن جميعا باتفاق اهل السنة وكذا القول في النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر
قسمان دايم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرايمهم من العصاة
فانه يعذب بحسب جريمته ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه بدعاء او صدقة او نحو ذلك وقال البابجي
في ارجوزته حين بلغنا ان الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل
اختصاص ذلك بعصاة المسلمين دون الكفار وعمم النسفي في بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع
عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان قال واما المسلم العاصي فانه يعذب في
قبره لكنه ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة
الجمعة او يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه
العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة انتهى وهذا يدل على ان عصاة المسلمين لا يعذبون
سوى جمعة واحدة او دونها وانهم اذا وصلوا الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج
الى دليل وقال ابن القيم في البدايع نقلت من خط القاضي ابي يعلى في تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب
القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد ان يلحقهم الفنا والبلا ولا يعرف
مقدار مدة ذلك انتهى قلت ويؤيد هذا ما اخرجه هناد بن السري في الزهد عن مجاهد
قال للكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا صيح باهل القبور يقول
الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون
انتهى كلام شيخنا وقال الدميري عذاب القبر نوعان نوع دايم بدليل قوله تعالى النار يعرضون
عليها غدوا وعشيا وفي حديث في الذي شج راسه بحجر والذي شرشر شدقه الى قفاه
وفيه فهو يفعل به ذلك الى يوم القيامة وفي الصحيح في قصة الذي لبس بردين وجعل يمشي
ويتبختر فخسف الله به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة والنوع الثاني الى مدة ثم ينقطع
وهو عذاب بعض العصاة الذين خفت جرايمهم يعذب بحسب جرمه ثم يخفف عنه كما يعذب في النار مدة ثم
يزول عنه العذاب وقد ينقطع عنه العذاب بدعا او صدقة او استغفار او ثواب حج او قراة
تصل اليه من بعض اقاربه او غيرهم وهذا كما يشفع الشافع في المعذب في الدنيا فيخلص من العذاب
بشفاعته انتهى قلت وما قاله الدميري في غاية الحسن وهو الذي تكلم به ابن القيم
ويحمل قوله الى يوم القيامة اي قرب قيامها ونظايره كثيرة واستثنا المسلم العاصي لعله يعيد
وكون الكفار يعذبون جمعة فهو قريب ايضا وسياتي فيه مزيد في اولاد الكفار قوله
وفتنة المحيا وفتنة الممات قال الشيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد فتنة المحيا ما يعرض للانسان

مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات واعظمها والعياذ بالله تعالى
امر الخاتمة عند الموت وفتنة الممات يجوز ان يراد بها الفتنة عند الموت اضيفت اليه
لقربها منه ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز ان يراد بها فتنة القبر اي
سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فاصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب
القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل اراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة
الممات السؤال في القبر مع الحيرة انتهى ملخصا قلت وهذا الاخير عندي احسن الوجوه قوله
فلو با اواها قال في النهاية الاواه المتاوه المتضرع وقيل الكثير البكا وقيل الكثير الدعا قوله
مخبتا قال في النهاية في حديث الدعا واجعلني لك مخبتا اواها اي خاشعا مطيعا والاخبات
الخشوع والتواضع وقد اخبت لله يخبت قوله منيبا قال في النهاية الانابة الرجوع
الى الله بالتوبة يقال اناب ينيب انابة فهو منيب اذا اقبل ورجع تمت

حديث اللهم اني اسالك العفة والعافية الخ قوله العفة قال شيخنا هي
بمعنى العفاف والعفاف هو التنزه عما لا يباح والكف عنه انتهى وقال النووي العفة
والعفاف واحد وتقدم تفسير العافية في افضل الدعا ان تسال ربك العافية قوله
وامن روعتي وفي رواية روعاتي قال شيخنا جمع روعة وهي المرة من الروع الفزع قوله
ان اغتال من تحتي قال في النهاية اي ادهى من حيث لا اشعر يريد به الخسف انتهى تمت

حديث اللهم ان ابراهيم حرم مكة الخ قوله ما زميها تثنية مازم بهمزة
بعد الميم وبكسر الزاي وهو … وقيل المضيق بين جبلين ونحوه قوله … لعله بسكون
اللام اراده على المصدر قوله شعب بكسر الشين الفرجة النافذة بين الجبلين قوله
ولا نقب هو الطريق بين الجبلين تمت

حديث اللهم اني اعوذ بك من الكسل الخ تقدم الكلام على الكسل قريبا قوله
والماثم والمغرم بفتح الميم فيهما وكذا الراء والمثلثة وسكون الهمزة والغين المعجمة والماثم
ما يقتضي الاثم والمغرم ما يقتضي الغرم والغرامة هي ما يلزم استخراج اداءه كالدين قوله
والمغرم اي الدين نفيا للغرم بكسر الراء اي اداءه قيل والمراد به ما يستدان فيما لا يجوز وفيما
يجوز ثم يعجز عن ادايه ويحتمل ان يراد به ما هو اعم من ذلك وقد نبه في الحديث على الضرر اللاحق
من المغرم بقوله في رواية البخاري ان الرجل اذا غرم حدث فكذب وفي رواية النسائي انه
من غرم حدث فكذب ووعد فاخلف قوله ومن فتنة القبر هي سؤال الملكين قال
شيخنا اطبق العلما على ان المراد بقوله تفتنون وبفتنة القبر سوال الملكين منكر ونكير
والاحاديث مصرحة فيه ولهذا يسمى ملكا السؤال الفتانين انتهى قلت وما احسن من
قال فتنة القبر التحير في جواب منكر ونكير وعلم من العطف ان عذاب القبر غير فتنة القبر
فان

ولا تكرار لان العذاب يترتب على الفتنة والسبب غير المسبب وهذا ظاهر ان اريد بالفتنة
التحير وقد يقال ولا يتحير بان يجيب على الوضع الصحيح بعد السؤال المتعلق به الوقوع من التقصير
في بعض الاعمال كما في مسالة التقصير في البول ونحو ذلك فتنته لذلك فانه قد يجيء على بعضهم
وقد قدمنا بعضهم ذلك قوله ومن فتنة النار هي سؤال الخزنة على سبيل التوبيخ واليه
الاشارة بقوله تعالى كلما القي فيها فوج سالهم خزنتها الم ياتكم نذير قوله وعذاب النار
اي بعد فتنتها والمراد فتنة تؤدي الى السؤال وعذاب القبر والى السؤال وعذاب النار
قوله واعوذ بك من شر فتنة الغنا قال شيخ شيوخنا قال الغزالي فتنة الغنا هي
الحرص على جمع المال وحبه حتى يكسبه من غير حله ويمنعه من واجبات انفاقه وفتنة الفقر يراد به
الفقر المدقع الذي لا يصحبه خير ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروة
ولا يبالي بسبب فاقته على اي حرام وثب ولا في اي حالة تورط وقيل المراد به فقر النفس الذي لا يرده
ملك الدنيا بحذافيرها انتهى وقال البيضاوي فتنة الغنا البطر والطغيان ثم
والتفاخر وصرف المال في المعاصي وما اشبه ذلك قلت وقال بعضهم فتنة الفقر هي
حسد الاغنيا والطمع في اموالهم والتذلل لهم بما يدنس عرضه ويثلم به دينه وعدم الرضا بما
قسم الله اليه وغير ذلك مما لا تحمد عاقبته قال الطيبي الفتنة ان فسرت بالمحنة والمصيبة فشرها
ان لا يصبر الرجل على لاوايها وان فسرت بالامتحان والاختبار فشرها ان لا يحمد في السرا ولا يصبر
في الضرا وقال ابن العربي فتنة النار واحراقها وفتنة القبر التحير في جواب منكر ونكير وفتنة
الغنا البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي واخذه من الحرام وان لا يؤدي
حقه وان يتكبر به وفتنة الفقر مثل ما تقدم ولنا قيل كاد الفقر ان يكون كفرا ويجوز ان يراد بفتنة
الفقر المدقع كما تقدم فتنبيه قال في هذه الرواية شر فتنة الغنا واسقط لفظ شر من الفقر وقال
شيخ شيوخنا وقد ورد اثباتها فيهما وسقوطها منهما ثم قال والتقييد في الغنا والفقر بالشر منه
لان كلا منهما فيه خير باعتبار فالتقييد في الاستعاذة منه بالشر يخرج ما فيه من الخير سوا قل ام كثر
انتهى حديث اللهم اغسل عني خطاياي بما الثلج والبرد قال شيخ شيوخنا قال الخطابي
ذكر الثلج والبرد تاكيدا ولانهما ما لم تمسهما الايدي ولم يمتهنهما الاستعمال وقال ابن دقيق العيد
عبر بذلك عن غاية المحو فان الثوب الذي يتكرر عليه ثلاثة اشيا منقية يكون في غاية
النقا ويحتمل ان يكون المراد ان كل واحد من هذه الاشيا منقية يكون في غاية النقا ثم
ويحتمل ان يكون المراد ان كل واحد من هذه الاشيا مجاز عن صفة يقع بها المحو وكانه كقوله تعالى
واعف عنا واغفر لنا وارحمنا واشار الطيبي الى هذا بحثا فقال يمكن ان يقال المطلوب
من ذكر الثلج والبرد بعد الما شمول انواع الرحمة والمغفرة بعد العفو لاطفا حرارة عذاب النار التي
هي في غاية الحرارة ومنه قولهم برد الله مضجعه اي رحمه ووقاه من عذاب النار التي هي في غاية

الحرارة ومنه قولهم برد الله مضجعه انتهى ويؤيده ورود وصف الماء بالبرودة في حديث عبد الله بن ابي اوفى عند مسلم وكانه جعل الخطايا بمنزلة جهنم لكونها مسببة عنها فعبر عن اطفاء حرها بالغسل وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى ابرد منه قال التوربشتي خص هذه الثلاثة بالذكر لانها منزلة من السماء وقال الكرماني يحتمل ان يكون في الدعوات الثلاثة اشارة الى الازمنة الثلاثة فالمباعدة للمستقبل والتنقية للحال والغسل للماضي انتهى وكان تقديم المستقبل للاهتمام بدفع ما سياتي قبل رفع ما حصل ثم قال وحكمة العدول عن ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع ان الحار في العادة ابلغ في ازالة الوسخ الاشارة الى ان الثلج والبرد ماءان طاهران لم تمسهما الايدي ولم يمتهنهما الاستعمال فكان ذكرهما اكد في هذا المقام اشار الى هذا الخطابي وقال الكرماني وله توجيه اخر وهو انه جعل الخطايا بمنزلة النار لكونها تؤدي اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تاكيدا في اطفائها وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى ابرد منه وهو الثلج ثم الى ابرد منه وهو البرد بدليل انه قد يجمد ويصير جليدا بخلاف الثلج فانه يذوب انتهى **قوله** ونق بفتح النون وتشديد القاف وقوله قلبي من الخطايا تاكيد للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو اثرها ولما كان الدنس في الثوب الابيض اظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه قاله ابن دقيق العيد **قوله** باعد المراد بالمباعدة المبالغة في الحفظ كما يكون حصل منهما والعصمة عما سيأتي منهما وهو مجاز لان حقيقة المباعدة انما هي في الزمان والمكان وموقع التشبيه ان التقاء المشرق والمغرب مستحيل فكانه اراد ان لا يبقى لها منه اقتراب بالكلية ه‍ مه ه‍

حديث اللهم اني اسالك من الخير كله عاجله الخ **قال** الدميري رواه احمد في مسنده والبخاري في الادب والحاكم في المستدرك **وقال** صحيح الاسناد

حديث اللهم من امن بي وصدقني الخ قيل يعارضه ما في البخاري من انه صلى الله عليه وسلم دعى لخادمه انس بقوله اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه وفي رواية واطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا فان ذلك لا ينافي الخير الاخروي وهو ان فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص انتهى ه‍ مه ه‍

حديث اللهم لك الحمد الخ **قوله** تراثي بالمثناة فالمثلثة قال شيخنا التراث ما خلفه الرجل لورثته وتاؤه بدل من واو ه‍ مه ه‍

حديث اللهم اقسم لنا من خشيتك الخ الخشية هنا الخوف قال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشي **وقال** بعضهم الخشية خوف مقترن بتعظيم **قوله** اللهم اقسم لنا من خشيتك قال شيخنا قال البيضاوي اي اجعل لنا قسما ونصيبا

تحول

تحول به ويحجب ويمتنع **قوله** ومن اليقين ما يهون علينا مصيبات الدنيا اي ارزقنا يقينا بك وبان لا مرد لقضائك وقدرك وان لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وان ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة نهون به مصيبات الدنيا **قوله** ومتعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا قال شيخنا قال البيضاوي الضمير في اجعله للمصدر اي اجعل الجعل والوارث هو المفعول الاول ومنا في موضع المفعول الثاني على معنى اجعل الوارث من نسلنا لا كلالة خارجة عنا كما قال تعالى حكاية عن دعوة زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من ال يعقوب وقيل الضمير للتمتع الذي دل عليه ومتعنا ومعناه اجعل تمتعنا بها باقيا عنا موروثا لمن بعدنا او محفوظا لنا الى يوم الحاجة وهو المفعول الاول والوارث مفعول ثان ومنا صلة له وقيل الضمير لما سبق من الاسماع والابصار والقوة وافراده وتذكيره على تاويل المذكور كما في قول رؤبة ه‍ مه ه‍

فيها خطوط من سواد وبلق ۔ كانه في الجلد توليع البهق ۔

والمعنى بوراثتها لزومها له عند موته لزوم الوارث له وقال في النهاية وفي رواية اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني اي ابقهما صحيحين سليمين الى ان اموت وقيل اراد بقاءهما وقوتهما عند الكبر والخلال القوى النفسانية فيكون السمع والبصر وارثي سائر القوى والباقين بعدهما وقيل المراد بالسمع وعي ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وفي رواية واجعله الوارث مني فرد الهاء الى الامتاع فلذلك وحده انتهى **قوله** واجعل ثارنا على من ظلمنا اي مقصورا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره فاخذ به غير الجاني كما كان معهودا في الجاهلية او اجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا فندرك منه ثارنا **قوله** ولا تجعل مصيبتنا في ديننا قال المظهر اي لا تصبنا بما ينقص ديننا من اكل الحرام واعتقاد سوء وفترة في العبادة **قوله** ولا تجعل الدنيا اكبر همنا قال الطيبي فيه ان قليلا من الهم مما لا بد منه من امر المعاش مرخص فيه بل مستحب **قوله** ولا تسلط علينا من لا يرحمنا قال الطيبي اي لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفار ويحتمل ان يراد ولا تجعل الظالمين علينا حاكمين فان الظالم لا يرحم الرعية او يحتمل من لا يرحمنا من ملائكة العذاب في القبر وفي النار انتهى كذا نقله شيخنا وقال ابن العربي اراد بالسمع وعي ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهكذا في سائر القوى اشار اليه بقوله بقوتنا وعلى هذا يستقيم قوله واجعله الوارث منا اي واجعل تمتعنا بالقوى باقيا عنا نذكر به بعد انقضاء اجالنا وانقطاع اعمالنا محفوظا لنا الى حاجتنا ولولا ذلك لاشكل من حيث ان الوارث بعد قوله ما احييتنا يخفى اثرها لا الوارث بعد فنائنا وكيف يتصور فناء الشخص وبقاء بعضه انتهى ه‍ مه ه‍

حديث اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما الخ قال الطيبي
طلب اولا النفع بما رزق من العلم بمقتضاه ثم توخى علما زائدا عليه ثم ترقى منه الى عمل زائد
عليه لكنه قال رب زدني علما ليشير الى طلب الزيادة في السير والسلوك الى ان يوصله
الى مخدع الوصال فظهر من هذا ان العلم وسيلة الى العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما امر
الله رسوله بطلب الزيادة في شيء الا في العلم وهذا من جامع الدعاء الذي لا مطمع وراءه انتهى
حديث اللهم اني اسالك واتوجه اليك بنبيك الخ قلت وسببه كما في الترمذي
وابن ماجة واللفظ له عن عثمان بن حنيف ٦ ان رجلا ضرير البصر اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ادع الله ان يعافيني قال ان شئت دعوت وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه
قال فامره ان يتوضا فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء اللهم فذكره قوله فهو خير لك
يشير الى ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم قال الله اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر
عوضته منهما الجنة وقوله ثم دعو بهذا الدعا قال صلى الله عليه وسلم ان شئت دعوت
فاسند الدعا الى نفسه ولذا طلب الرجل ان يدعو هو له ثم امره صلى الله عليه وسلم ان يدعو
هو كانه لم يرض منه اختياره الدعا لما قال الصبر خير لك لكن في جعله شفيعا له ووسيلة
في استجابة الدعا ما يفهم انه صلى الله عليه وسلم شريك فيه قوله اي توجهت بك بعد
قوله اتوجه اليك فيه معنى قوله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه فسال اولا ان ياذن
الله لنبيه ان يشفع له ثم اقبل على النبي ملتمسا لان يشفع له ثم كر مقبلا على الله ان يقبل شفاعته
قائلا فشفعه والبا في بنبيك للتعدية وفي بك للاستعانة وقوله لتقضى لي فان قلت ما معنى
لي قلت معنى نحو رب اشرح لي صدري اي اجمل ولا اثر فصل ليكون وقع فان قلت
ما معنى في قلت معنى في عن كما في قول الشاعر
يجرح في عراقيبها نصلي اي اوقع القضاء في حاجتي واجعلها مكانا له قوله فشفعه
اي اقبل شفاعته في حقي والفا عطف على قوله اتوجه اليك بنبيك اي اجعله شفيعا لي فشفعه
وقوله اللهم معترض وقال الترمذي حسن صحيح غريب قال الدميري وانما قيل ما الحكمة في التصريح
باسمه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مع النهي ان ينادى باسمه فالجواب انه لما كان التعليم
من جهته تواضع لربه فصرح باسمه وانه ذكر الاسم الشريف فيه مقترنا بالتعظيم وهو وصفه
بنبي الرحمة اذ المقام يقتضي ذلك ولذلك اذا سال الناس يوم القيامة في الشفاعة يقولون
اذهبوا الى محمد فانه عبد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فذكره باسمه في المقام الذي يحمده
فيه الاولون والاخرون انتهى بعض منه
حديث اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري الخ قلت وسببه
كما في الترمذي عن شتير بن شكل بن حميد قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول

الله

الله علمني تعوذا اتعوذ به قال فاخذ بكفي فقال قل اللهم فذكره شتير بالشين المعجمة المضمومة
والمثناة الفوقية المفتوحة والمثناة التحتانية الساكنة مصغر وشكل بالشين المعجمة والكاف
المفتوحة واللام قوله علمني تعوذا قال الجوهري العوذة والمعاذة والتعويذ كله بمعنى
انتهى قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شرور هذه الجوارح التي هي مواضع حفظها كما
قال تعالى والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون فالسمع امانة والبصر امانة واللسان امانة
وهو مسؤول عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك فمن لم يحفظها وتعدى فيها
الحدود وعصى الله وخان الامانة وظلم نفسه بكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع شرها الا
بالالتجاء الى الله لكثرة شرها وافاتها واللسان افاته كثيرة من اعظمها الكذب والغيبة والنميمة
والمماراة والمدح والمزاح قوله ومن شر قلبي قال ابن رسلان اي نفسي فالنفس مجمع
الشهوات والمفاسد لحب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب
العلو وغير ذلك ولا يستطيع الا بمعونة الله دفع شرها الا بالاغاثة والالتجاء اليه قوله ومن شر
منيي حتى لا اقع في الزنا والنظر الى المحارم فيما لا يجوز للشهوة وقال ابن العربي قوله ومن
شر منيي اي قوله منيي يعني نطفتي استعاذة عليه السلام من هذه لانها حقوق الاثام انما
يكون من قبلها انتهى والله اعلم
حديث اللهم عافني في بدني الخ قوله اللهم عافني في سمعي
قال ابن رسلان السمع يكون مصدر السمع ويكون اسما للجارحة فان كان مصدرا فانه يقع
على الكثير والقليل ولهذا لم يجمع والظاهر ان المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية فان
الاستماع بهما هو المقصود الاعظم منهما
حديث اللهم اجعل في قلبي نورا الخ قلت وسببه كما في البخاري
عن ابن عباس قال بت عند ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاتى حاجته فغسل وجهه
ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فاطلق شناقها ثم توضا وضوءا بين وضوءين لم يكثر وقد
ابلغ فصلى فقمت فتمطيت كراهية ان يرى اني كنت ارقبه فتوضات فقام
يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فادارني عن يمينه فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة ثم
اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فاذنه بلال بالصلاة فصلى ولم يتوضا وكان يقول في دعائه
اللهم اجعل فذكره قوله شناقها بكسر الشين المعجمة وتخفيف النون ثم قاف
رباط القربة وقال بعضهم هو الخيط الذي تعلق به القربة والخيط الذي يشد به
فمها قوله وضوءا بين وضوءين فسره بقوله لم يكثر وقد ابلغ بيان للقول بين الوضوءين
وهو صفة اخرى كقوله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما
يعني لم يكثر صب الماء وقد ابلغ الوضوء اماكنه اي اسبغ الوضوء وهو الوضوء الحسن وقال الشيخ

ويحتمل ان يكون قد قلل من المانع التثليث او اقتصر على دون الثلاث مع ايضا لما الى الواجب قوله فتمطى بالمثناة التحتية الساكنة واصله تمطط اي تمدد وقيل هو من المطا وهو الظهر لان المتمطي يمد مطاه اي ظهره قوله الغبه بالف مفتوحة وراء ساكنة وقاف وموحدة مضمومتين وهي رواية الاكثر قال في الفتح وهي وجه قوله تتامت ثنتا عشرة وهو لا يحتاج الا انما الى تكاملت قوله فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ في رواية مسلم ثم نام حتى نفخ وكنا نعرفه اذا نام بنفخه قال الخطابي نومه صلى الله عليه وسلم مضطجعا حتى نفخ وقيامه الى الصلاة من غير وضوء بعده لان عينيه كانت تنام ولا ينام قلبه فيقظة قلبه تمنعه من الحدث وانما منع قلبه النوم ليعي الوحي اذا اوحي اليه في منامه انتهى قوله وكان في دعائه فيه اشارة الى ان دعاءه جبلية كان كثيرا وهذا من جملته قوله اللهم اجعل في قلبي نورا قال شيخ شيوخنا قال الكرماني التنوين فيها للتعظيم اي نورا عظيما كذا قاله قال شيخ شيوخنا قال القرطبي هذه الانوار التي دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن حملها على ظاهرها فيكون سأل الله ان يجعل له في كل عضو من اعضائه نورا يستضيء به يوم القيامة في تلك الظلم هو ومن تبعه او من شاء الله تعالى منهم قال والاولى ان يقال هي مستعارة للعلم والهداية كما قال تعالى فهو على نور من ربه وقوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس ثم قال والتحقيق في معناه ان النور مظهر ما نسب اليه وهو يختلف بحسبه فنور السمع مظهر للمسموعات ونور البصر كاشف للمبصرات ونور القلب كاشف عن المعلومات ونور الجوارح ما يبدو عليها من اعمال الطاعات وقال الطيبي معنى طلب النور للاعضاء عضوا عضوا ان يتحلى بانوار المعرفة ويتعرى عما عداها فان الشياطين تحيط بالجهات الست بالوساوس فكان التخلص منها بالانوار السادة لتلك الجهات قال وكل هذه الامور راجعة الى الهداية والبيان وضياء الحق والى ذلك يرشد قوله تعالى الله نور السموات والارض الى قوله تعالى نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء انتهى ملخصا وقال النووي قال العلماء سأل النور في اعضائه وجهاته والمراد بيان الحق وضياؤه والهداية اليه فسأل النور في جميع اعضائه وجسمه وتصرفاته وتقلباته وحالاته وجملته في جهاته الست حتى لا يزيغ شيء منها عنه انتهى وقال الطيبي انما خص السمع والبصر والقلب بلفظ في لان القلب مقر الفكر في آلاء الله والسمع والبصر مسارح آيات الله المصونة والاسماع مسرى انوار وحي الله ومحط آياته المنزلة قال وخص اليمين والشمال بعن ايذانا بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله من اتباعه انتهى قوله واجعل لي نورا من عطف العام على الخاص اي اجعل لي نورا شاملا للانوار السابقة وغيرها وهذا منه صلى الله عليه وسلم دعاء بدوام ذلك

لانه حاصل له او هو تعليم لامته وقال شيخنا الشهاب القسطلاني قال الشيخ اكمل الدين اما النور الذي عن يمينه فهو المؤيد له والمعين على ما يطلبه من النور الذي بين يديه والذي عن يساره نور الوقاية والنور الذي خلفه فهو النور الذي يسعى بين يدي من يقتدي به ويتبعه فهو لهم من بين ايديهم وهو له صلى الله عليه وسلم من خلفه فيتبعونه على بصيرة كما انا المتبع على بصيرة قال تعالى قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني واما النور الذي فوقه فهو تنزيل الاتي يتدحى بعلم غريب لم يتقدمه خبر ولا يعطيه نظر وهو الذي يعطي من العلم بالله مما ترده الادلة العقلية اذا لم يكن لها ايمان فان كان لها ايمان نوراني قبلته تاويل الجمع بين الامرين وقوله واجعل لي نورا يجوز انه صلى الله عليه وسلم اراد نورا عظيما جامعا للانوار كلها التي ذكرها هنا والتي لم يذكرها كانوار الاسماء الالهية وانوار الارواح وغير ذلك وقال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام اعلم ان النور عبارة عن اجسام قال بعضهم عرض لكنه ليس مرادا هنا لكنه يعبر بالنور عن المعارف والطاعات عن الجهل من مجاز التشبيه لان المعارف والايمان تنبسط لها النفوس ويذهب الغم عنها بها وتستبشر بالنجاة من المعاطب تشبيها كما يتفق لها ذلك في النور الحقيقي وتغتم بالجهل لانه وتنقبض وتخاف الهلاك تشبيها كما يتفق ذلك لها في الظلمات فلما تشابها عبر باحدهما عن الاخر الا ان هذا يعم جوابا عن القلب واما في سائر ما ذكر فليس كذلك لان المعارف مختصة بالقلب الا ان ما عداه مما ذكر تتعلق به التكاليف اما العصب والشعر والدم فمن جهة الفعل واما اللسان فمن جهة الكلام والبصر من جهة النظر وكذلك يظهر في سائرها ويثبت له من التكاليف بيانا به اي التقرب لذلك فاعلم ان التكليف فرع العلم بالله والايمان به فمن لم يكن كذلك لا يوقع شيئا من القرب فلما كانت مسببة عن الايمان والمعارف الذي هو النور المجازي سماها نورا من باب اطلاق السبب على المسبب فالمراد بالنور الذي في القلب غير المراد الذي في غيره انتهى ۵ ۵ ۵

حديث اللهم اصلح لي ديني الخ قال الطيبي هو من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا اي بعهد الله وهو الدين واصلاح الدنيا عبارة عن الكفاف فيما يحتاج اليه وان يكون حلالا ومعينا على الطاعة واصلاح المعاد اللطف والتوفيق على طاعة الله وعبادته وطلب الراحة بالموت اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم اذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون هذا هو النقصان الذي يقابله الزيادة في القرينة السابقة وقال زين العرب قوله اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري العصمة الحفظ وقوله واصلح دنياي اي واحفظ من الفساد ما احتاج اليه من الدنيا والمعاد مصدر ميمي او مكان من عاد اذا رجع واجعل الحياة سبب زيادة طاعتي اي واجعل عمري مصروفا فيما تحب وجنبني عما تكره انتهى وهذا الدعاء من الجوامع

قال الطيبي ۵ ۵ ۵ ۵ ۵ ۵

حديث اللهم اني اسالك الهدى والتقى والعفاف والغنى قال الدميري
قال القرطبي يعني بالهدى الهداية الى الصراط المستقيم وهو صراط الذين انعمت
عليهم والتقى يعني به الخوف من الله والحذر من مخالفته ويعني بالعفاف الصيانة
عن مطامع الدنيا وبالغنى غنى النفس وقال النووي العفاف والعفة هو
التنزه عما لا يباح والكف عنه والغنى هنا غنى النفس والاستغناء عن الناس وعما
في ايديهم انتهى وقال الطيبي اطلق الهدى والتقى ليتناول كلما ينبغي ان يهتدى
اليه من امر المعاش والمعاد ومكارم الاخلاق وكلما يجب ان يتقى منه من الشرك
والمعاصي ورذائل الاخلاق وطلب العفاف والغنى تخصيص بعد التعميم وقال
غيره العفاف هو التنزه والكف عما لا يباح قال واما الغنى هنا فهو غنى النفس
والاستغناء عن الناس وعما في ايديهم وقال الزين العراقي الهدى الرشاد والدلالة
والعفاف هنا مقابل الكفاف والغنى غنى النفس انتهى

حديث اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك الخ قال شيخنا قال الخطابي
فيه معنى لطيف وذلك انه استعاذ بالله تعالى وساله ان يجيره برضاه من سخطه
وبمعافاته من عقوبته والرضى والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة والعقوبة
فلما صار الى ذكر ما لا ضد له وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستغفار
من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادته والثناء عليه وقال القاضي عياض رضي الله
عنه وسخطه من صفة افعال الله تعالى استعاذ من المكروه منها الى المحبوب انتهى وقوله
واعوذ بمعافاتك من عقوبتك استعاذ من الشر الى الخير وقوله واعوذ بك منك قال ترقى
الافعال الى منشى الافعال فقال بك منك مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة
الذي لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف وقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه ولا اتي عليه
وقيل لا احيط به وقال المالكي معناه لا احصي نعمتك واحسانك والثناء بها عليك ولو اجتهدت
في الثناء عليك وقوله انت كما اثنيت على نفسك اعتراف بالعجز عن تفصيل الثناء وانه لا يقدر
على بلوغ حقيقته ورد الثناء الى الجملة دون التفصيل والاحصاء والتعيين فوكل ذلك الى
الله سبحانه وتعالى المحيط بكل شيء جملة وتفصيلا وكما انه لا نهاية لصفاته لا نهاية للثناء
عليه لان الثناء تابع للمثنى عليه فكل ثناء اثني به عليه وان كثر وطال وبولغ فيه فقدر الله اعظم وسلطانه اعز وصفاته اكبر واكثر وفضله واحسانه
اوسع واسبغ وقال بعضهم ومعنى ذلك اعتراف بالعجز عند ما ظهر له من صفات
جلاله وكماله وصمديته مما لا ينتهي الى عده ولا يوصل الى حده ولا يحصله عقل ولا يحيط
به فكر وعند الانتهاء الى هذا المقام انتهت معرفة الانام ولذلك قال الصديق
والعجز عن درك الادراك ادراك وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة في جواز اضافة

الثنا

الشر الى الله تعالى كما يضاف اليه الخير لقوله اعوذ برضاك من سخطك ومن عقوبتك وقال
الغزالي في الاحيا قبيل كتاب الدعوات الخلق متفاوتون في فهم القران بعد الاشتراك
في معرفة ظاهر التفسير وظاهر التفسير لا يغني عنه ومثاله فهم بعض ارباب القلوب من قوله
عليه الصلاة والسلام في سجوده اعوذ برضاك الحديث انه عليه الصلاة والسلام قيل له
اسجد واقترب فوجد القرب في السجود فنظر الى الصفات فاستعاذ ببعضها من بعض فان
الرضى والسخط وصفان ثم زاد قربه واندرج القرب الاول فيه ورقي الى الذات فقال اعوذ
بك منك ثم زاد قربه بما استحيا به من الاستعاذة على بساط القرب فالتجا الى الثناء
بقوله لا احصي ثناء عليك ثم علم ان ذلك قصور فقال انت كما اثنيت على نفسك فهذه خواطر
تنفتح لارباب القلوب ثم لها اغوار وراء هذا وهو فهم معنى القرب واختصاصه بالسجود
ومعنى الاستعاذة بصفة من صفة ومنه به واسرار ذلك كثيرة ولا يدل تفسير ظاهر اللفظ
عليه وليس هو مناقضا لظاهر التفسير بل هو استكمال له ووصول الى لبابه على ظاهره
فهذا ما نريده بفهم المعاني الباطنة لا ما يناقض الظاهر والله اعلم انتهى

حديث اللهم الطف بي في تيسير كل عسير الى اخره قوله الطف اي ارفق
بي قال في المصباح ولطف الله بنا لطفا من باب طلب رفق بنا انتهى قوله كل
عسير العسير هو الصعب الشديد قال في المصباح عسر الامر عسرا مثل قرب قربا وعسارة بالفتح
فهو عسير اي صعب شديد انتهى قوله والمعافاة قال شيخنا في الدنيا لا اصله
المعافاة ان يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك اي يغنيك عنهم ويغنيهم عنك ويصرف
اذاهم عنك واذاك عنهم وقيل هي مفاعلة من العفو وهو ان تعفو عن الناس ويعفوهم
عنك انتهى

حديث اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة رواه ابن ماجه عن انس قال حج النبي
صلى الله عليه وسلم على رحل رث وقطيفة تساوي اربعة دراهم او لا تساوي ثم قال اللهم فذكره
الرحل الكور الذي يركب عليه والرث بالثاء المثلثة الخلق والقطيفة الكساء الذي
له خمل كل هذا يدل على شدة تواضعه صلى الله عليه وسلم وتركه لزينة الدنيا ولهذا قال
اصحابنا يستحب الحج على الرحل والقتب دون المحامل الا ان يشق لضعف ونحوه واول من
احدث المحامل في الاسلام الحجاج بن يوسف وفيه يقول الشاعر

اول عبد اخرج المحاملا ... اخزاه ربي عاجلا واجلا

وتقدم حد الرياء والسمعة في حديث اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل

حديث اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق الخ قوله احيني ما علمت
الحياة خيرا لي قال شيخنا قال العراقي لما كانت الحياة حاصلة وهو متصف بها حسن الاتيان

بما اي ما دامت الحياة متصفة بهذا الوصف ولما كانت الوفاة بعد ومنه في حال التمني لم يحسن ان يقول لها بل اتي باذا الشرطية فقال اذا اي اذا الحال الى ان تكون الوفاة بهذا الوصف

حديث اللهم رب جبريل وميكائيل الخ قال شيخنا قال القاضي عياض تخصيصهم بربوبيته وهو رب كل شيء وجا مثل هذا كثيرا من اضافة كل عظيم الشان له دون ما يستحقر عند الثنا والدعا مبالغة في التعظيم ودليلا على القدرة والملك فيقال رب السموات والارض ورب المشرقين ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ورب الجبال والرياح ونحو ذلك وقال القرطبي خص هولا الملائكة بالذكر تشريفا لهم اذ بهم ينتظم هذا الوجود اذ اقامهم الله تعالى في ذلك انتهى

حديث اللهم اني اعوذ بك من غلبة الدين الخ قوله غلبة الدين قال التوربشتي غلبة الدين ان يفدحه ويثقله وفي معناه حديث الضلع الدين انتهى قلت وفي رواية نسائي وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام اي ثقله وشدته قال شيخنا قال في الغريبين يعني ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستوا والاعتدال والضلع الاعوجاج انتهى وقال شيخ شيوخنا والمراد بضلع الدين ثقل الدين وشدته وذلك حيث لا يجد من عليه الدين وفاه ولا سيما مع المطالبة وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلبا الا اذهب من العقل ما لا يعود اليه قوله وغلبة العدو والمراد عدو الموت يتمنى زوال نعمته ويفرح بمصيبته ويحزن بمسرته وذلك قد يكون من الجانبين وقد يكون من احدهما ومن شماتة الاعدا قال شيخنا هي فرح العدو ببلية تنزل بعدوه وقال ايضا ما ينكا القلب ويبلغ من النفس اشد مبلغ وقيل هي الحزن بفرح عدوه والفرح بحزنه قوله من بوار الايم قال في النهاية اي كسادها من بارت السوق اذا كسدت والايم التي لا زوج لها وهي مع ذلك لا يرغب فيها احد وقال في مادة ايم الايم في الاصل التي لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا مطلقة او متوفى عنها انتهى فعلم ان الاول تفسير مراد لقوله بوار انتهى

حديث اللهم اني اعوذ بك من التردي والهدم الخ التردي تفعل من الردى وهو الهلاك والمراد السقوط في بير او مهواة ونحوها قاله البيضاوي كما نقله الطيبي التردي السقوط من مكان عال كالجبل وهذه من شاهق جبل والسقوط في بير قوله والهدم قال ايضا الهدم بالسكون سقوط البنا ووقوعه على الشي وروي بالفتح وهو اسم لما انهدم منه قال ابن رسلان يحتمل ان يراد بالهدم المستعاذ منه هنا هدم البنا المعقود او السقف لما يترتب عليه من فساد ما يحصل الهدم عليه من الاثاث والالات والحيوان وغير ذلك ويحتاج ما لكه الى كلفة في تجديد عمارته والسعي في ذلك ولا يخفى

ما في

ما في ذلك من المشقة قوله والغرق بفتح الرا مصدر وهو الذي غلبه الما وقوي عليه فاشرف على الهلاك ولم يغرق فاذا غرق فهو غريق قوله والحرق بفتح الرا وهو الالتهاب في حرق النار وقيل يذهب بالنار ولا يموت ويحتمل ان يراد به وقوع الحريق في زرع او اثاث او غير ذلك من الاموال فانه اذا وقع في شي يحتاج الى ما لا نهاية له كما في بيوت الخشب ونحوه وانما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهادة لانها مجهدة مقلقة لا يكاد الانسان يصبر عليها ويثبت عندها فلعل الشيطان ينتهز منه فرصة فيحمله على ما يخل بدينه ولانه يعد فجاة وهي اخذة الاسف قال الطيبي ولعله صلى الله عليه وسلم استعاذ منها لانها في الظاهر مصايب ومحن وبلا كالامراض السابقة المستعاذ منها واما ترتب ثواب الشهادة عليها فللتنبيه على ان الله تعالى يثيب المومن على المصايب كلها حتى الشوكة التي يشاكها ولان الفرق بين الشهادة الحقيقية وبين هذه انها متمنى كل مومن ومطلوبه وقد يجب عليه توخي الشهادة والتحري فيها بخلاف التردي والغرق والحرق ونحوها فانه لا يجب بل لا يجوز التحري عنها ولو سعى فيها عصى قوله واعوذ بك ان يتخبطني الشيطان عند الموت قال شيخنا قال الخطابي هو ان يستولي عليه عند مفارقة الدنيا فيضله ويحول بينه وبين التوبة او يعوقه عن اصلاح شانه والخروج من مظلمة تكون قبله او يوئسه من رحمة الله او يكره له الموت ويوسفه على حياة الدنيا فلا يرضى بما قضاه الله عليه من الفنا والنقلة الى الدار الاخرة فيختم له بالسو ويلقى الله وهو ساخط عليه وقال التوربشتي المعنى اعوذ بك ان يمسني الشيطان عند الموت بنزغاته التي تزل بها الاقدام وتصارع العقول والاحلام قوله لديغا فعيل بمعنى مفعول من اللدغ بالدال المهملة والعين المعجمة يستعمل في ذوات السموم من حية وعقرب وغير ذلك كلمة يلدغ بها الرجل لاحزنها الله عنا والا فكلمة اذا ان عنه بها وزجا ملدغ يفعل ذلك بالناس وبالذال المعجمة والعين المهملة الاحراق بالنار كالكي ونحو ذلك كالحب يقال لدغ الحب قلبه اذا المه وبهذه وتايت خط شيخنا ابي العباس احمد بن يونس الحلبي الحنفي رحمه الله ما صورته ومن خطه نقلت الحمد لله وبالله المستعان هذا ما سالني عنه بعض الاخوان كان الله له حيث كان عن الكشف في كتب اللغة عن اربعة الفاظ لتصيير اي التكلم بما يلي تصييره واستنبطها

١ اللدغ بالدال والعين المهملتين ٢ اللذغ بالذال والغين المعجمتين ٣ اللذع بالذال المعجمة والعين المهملة ٤ اللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة فاما الاول والثاني فقد اغفلهما في الصحاح والقاموس ولسان العرب واساس البلاغة والمصباح المنير وغيرها من كتب عديدة تصفحتها من كتب اللغة فالظاهر ان العرب اهملتهما وذكر الشيخ محمد بن عبد السلام بن اسحاق بن احمد الاموي المالكي في كتابه الذي ذكر فيه شرح الالفاظ

الغريبة الواقعة في مختصر الشيخ ابن الحاجب في باب اللام في فصل الذال المعجمة مما نصه لذغته العقرب تلذغه لذغا وتلذاغا فهو ملذوغ ولذيغ انتهى ولم اقف له في ذلك على مستند واما الثالث فمذكور في الكتب المذكورة وغيرها ففي القاموس لذع الحب قلبه والنار الشي لفحته وفي لسان العرب اللذع حرقة كحرقة النار وقيل هو مس النار لذعته النار لذعا لفحته واحرقته ولذع الحب قلبه المه ولذع الطائر جناحه رفرف ثم حرك جناحيه قليلا وفي الاساس لذعته النار ولحو التذع وتلذعت النار تلهبت ومن المجاز لذع الحب قلبه قال ابو داود

فذبحوا من ذكرها مثيل * وفي الصدر لذع كلذع الغضا

واللسعة بالسين والقبيح كاللدغ العقرب وانه لذاع لمن يجد لسانه حيوانا ثم يلذع بالخلف واما المذكور ايضا في الكتب المذكورة وغيرها ففي القاموس لدغته الحية والعقرب كمنع لدغا وتلداغا فهو ملدوغ ولديغ وقوم لدغى ولدغ ولذاغ وقاع في الناس وفي لسان العرب اللدغ عضة الحية والعقرب وقيل اللدغ بالفم واللسع بالابرة والشوكة وفي الاساس لدغته العقرب ورجل لديغ وقوم لدغى والدغته ارسلت اليه حية او عقربا فلدغته ومن المجاز لدغته بكلمة نزغته بها انتهى بحروفه فقوله ان اموت في سبيلك مدبرا عبارة عن الفرار من الزحف حيث لا يجوز له الفرار وما اشبه ذلك تعليم للامة والا فرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز له الفرار وكذا تخبط الشيطان وغير ذلك من الامراض المزمنة المشوهة للخلق وقال ابن الاعرابي الهدم يروى بالسكون مصدرا وبالفتح ايضا ما يهدم اي من ان يقع علي جدار او سقف او غير ذلك وقوله ان يتخبطني الخبط باليدين كالرمح بالرجلين وهو الضرب بهما فقيل يخبط كناية عن تسويله واضلاله او عن الجنون قال الله تعالى كالذي يتخبطه الشيطان من المس فالتخبط الافساد في العقل او في الدين بان يشوش الغفلة عن كلمة الشهادة عند الموت او يوئس من رحمة الله او يومن من العذاب او نحو ذلك نعوذ بالله من ذلك كله فان قلت شيطانه اسلم فلا يتعوذ منه قلت يقال في الجواب هذا تعليم للامة والا فالرسل مامونون عن امثال هذه الاشيا وقوله مدبرا اي عن الحق او عن حرب الكفار حيث لا يجوز الفرار انتهى قلت وفي الاجوبة نظر فانه لا يجوز له صلى الله عليه وسلم الفرار مطلقا انتهى

حديث اللهم اني اعوذ بك من الفقر والقلة والذلة الخ تقدم الكلام على الفقر والذلة في حديث اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل قوله من القلة بكسر القاف اي قلة المال التي يخشى منها قلة الصبر عنه ومن عياله على الاقلال او التسخط وتسلط الشيطان عليه بوسوسته بذكر الاغنياء وما هم فيه فنسأل الله السلامة

وقال التوربشتي يحتمل القلة على قلة الصبر او قلة العدد والاظهر ان المراد منها القلة في ابواب البر وخصال الخير لانه كان يوثر الاقلال من الدنيا ويكره الاستكثار من الاعراض الفانية قوله من ان اظلم او اظلم الاول بفتح الهمزة وكسر اللام مبنيا للفاعل اي من ظلم احدا من المومنين والمعاهدين ويدخل فيه ظلم لنفسه بمعصية الله تعالى والثاني بضم الهمزة وفتح اللام مبني لما لم يسم فاعله وفيه الاستعاذة بالله من كل ظالم واصل الظلم وضع الشي في غير موضعه وفي المثل من استرعى الذيب فقد ظلم والمراد بهذه الادعية تعليم الامة

حديث اللهم اني اعوذ بك من الشقاق الخ قوله الشقاق المنازعة وقيل المجادلة والمخالفة والتعادي واصله من الشق وهو الجانب فكان كل واحد من المتنازعين في شق غير شق صاحبه اي في ناحية غير ناحية الاخر وقال الهروي الشقاق العداوة قال تعالى في عزة وشقاق وفي الغريبين كما نقله الطيبي اراد بالشقاق الخلاف لان كل واحد منهما في شق اي ناحية والشقاق العداوة ثم والشقاق ان يظهر لصاحبك خلاف ما تستره ونقيضه وقيل ان الشقاق ماخوذ من فعل ما يشق ويصعب فكان كل واحد من الفريقين يحرص على ما يشق على الاخر فاستعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم لانه يودي الى المقاطعة والمهاجرة قوله والنفاق هو اسم اسلامي لم تعرفه العرب بهذا المعنى المخصوص وهو الذي يستر كفره ويظهر ايمانه وان كان اصله في اللغة معروفا قوله وسوء الاخلاق هو من عطف العام على الخاص وفيه اشعار ان ضرر الشقاق اعظم لان ضرره يسري الى الغير واستعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم لما يترتب من المفاسد الدينية والدنيوية وذلك ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب

الشقاق

حديث اللهم اني اعوذ بك من البرص تقدم الكلام عليه في حديث اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل

حديث اللهم اجعل بالمدينة الخ قوله ضعفي ما جعلت بمكة من البركة قال شيخ شيوخنا اي من بركة الدنيا بقرينة قوله في الحديث الاخر اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا ويحتمل ان يريد ما هو اعم من ذلك لكن يستثنى من ذلك ما خرج بدليل كتضعيف الصلاة بمكة على المدينة واستدل به على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة لكن لا يلزم من حصول فضيلة المفضول في شي من الاشيا ثبوت الافضلية على الاطلاق واما من ناقض ذلك بانه يلزم ان يكون الشام واليمن افضل من مكة لقوله في الحديث اللهم بارك لنا في شامنا واعادها ثلاثا فقد تعقب بان

التأكيد لا يستلزم التكثير المصرح به في حديث الباب وقال ابن حزم لا حجة في حديث الباب لهم لأن تكثير البركة بها لا يستلزم الفضل في أمور الآخرة ورده عياض بأن البركة أعم من أن تكون في أمور الدين والدنيا لأنها بمعنى النماء والزيادة فأما في الأمور الدينية فلما يتعلق بها من حق الله تعالى من الزكوات والكفارات ولا سيما في وقوع البركة في الصاع والمد وقال النووي يحتمل أن البركة حصلت في نفس الكيل بحيث يكفي المد فيها ما لا يكفيه في غيرها وهذا أمر محسوس عند من سكنها وقال القرطبي إذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت إجابة الدعوة ولا يستلزم دوامها في كل حين ولكل شخص والله أعلم

حديث اللهم رب الناس مذهب البأس الخ قوله اشف أنت الشافي يؤخذ منه جواز تسمية الله تعالى بما ليس في القرآن بشرطين أحدهما أن لا يكون في ذلك ما يوهم نقصا والثاني أن يكون له أصل في القرآن وهذا من ذاك فإن في القرآن وإذا مرضت فهو يشفين قوله لا شافي إلا أنت إشارة إلى أن كل ما يقع من الدواء والتداوي إن لم يصادف تقدير الله تعالى وإلا فلا ينجع قوله شفاء مصدر منصوب بقوله اشف ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ أي هو قوله لا يغادر أي لا يترك وفائدة التقييد بذلك أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر يتولد منه مثلا فكان يدعو بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء قوله سقما بضم ثم سكون وبفتحتين أيضا وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة وثواب كما تظاهرت الأحاديث بذلك والجواب أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لأنهما يحصلان بأول المرض وبالصبر عليه والداعي بين حسنيين إما أن يحصل له مقصوده أو يعوض عنه بجلب نفع أو دفع ضر وكل ذلك من فضل الله تعالى

حديث اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة الخ الجار في قوله في الدنيا متعلق بآتنا أو بمحذوف على أنه حال من حسنة لأنه كان في الأصل صفة لها فلما قدم عليها انتصب حالا والواو في قوله وفي الآخرة عاطفة شيئين على شيئين متقدمين ففي الآخرة عطف على في الدنيا بإعادة العامل وحسنة عطف على حسنة والواو تعطف شيئين فأكثر على شيئين فأكثر تقول أعلم محمد زيدا عمرا فاضلا وبكرا خالدا صالحا قال شيخنا اختلف عبارات السلف في تفسير الحسنة فقيل هي العلم والعبادة في الدنيا وقيل الرزق الطيب والعمل النافع وفي الآخرة الجنة وقيل هي العافية في الدنيا والآخرة وقيل الزوجة الصالحة وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح وحسنة الآخرة المغفرة والثواب وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من آتاه الله الإسلام والقرآن والأهل والمال والولد فقد آتاه في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ونقل الثعلبي عن سلف الصوفية أقوالا أخرى متغايرة اللفظ متوافقة

المعنى حاصلها السلامة في الدنيا وفي الآخرة واقتصر في الكشاف على ما نقله الثعلبي على أنها في الدنيا وفي الآخرة ثم اقتصر في الكشاف على ما نقله الثعلبي على أنها في الدنيا المرأة الصالحة وفي الآخرة الحور وعذاب النار المرأة السوء وقال الشيخ عماد الدين بن كثير الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار رحبة وزوجة حسنة وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هني وثناء جميل إلى غير ذلك مما شملته عباراتهم فإنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا وأما الحسنة في الآخرة فأعلاها دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة وأما الوقاية من عذاب النار فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات انتهى من الفتح ملخصا قلت وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والأمن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الأعداء وفي الآخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب قاله الشيخ شهاب الدين القسطلاني ومنشأ الخلاف كما قال الإمام فخر الدين أنه لو قيل آتنا في الدنيا الحسنة وفي الآخرة الحسنة لكان ذلك متناولا لكل الحسنات لكنه نكر في محل الإثبات فلا يتناول إلا حسنة واحدة فلذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما رآه أحسن أنواع الحسنة وهذا بناء منه على أن المفرد المعرف بالألف واللام يعم وقد اختار في المحصول خلافه ثم قال فإن قيل أليس لو قيل آتنا الحسنة في الدنيا والحسنة في الآخرة لكان متناولا لكل الأقسام فلم تركه وذكر منكرا فأجاب بأن قال فإنا بينا أنه ليس للداعي أن يقول اللهم أعطني كذا وكذا بل يجب أن يقول اللهم أعطني إن كان كذا وكذا مصلحة لي وموافقة لقضائك وقدرك فأعطني ذلك فلو قال اللهم أعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا أن ذلك غير جائز فلما ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاءه وقدره فكان ذلك أقرب إلى رعاية الأدب قلت وفي كلام الإمام نظر فقد قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب هب لي من لدنك ذرية طيبة وقال رب هب لي من لدنك وليا يرثني ودعا النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده إلى غير ذلك من الأحاديث

حديث اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن الخ وفرق بينهما لأن الهم إنما يكون في الأمر المتوقع والحزن فيما قد وقع قوله وغلبة الرجال أي شدة تسلطهم كاستيلاء الرعاع هرجا ومرجا قال الكرماني هذا الدعاء من جوامع الكلم لأن أنواع الرذائل ثلاثة نفسانية وبدنية وخارجية فالأولى بحسب القوى التي للإنسان وهي الثلاثة العقلية والغضبية والشهوانية فالهم والحزن يتعلق بالعقلية والجبن بالغضبية والبخل بالشهوانية والعجز والكسل بالبدنية والثاني يكون عند سلامة الأعضاء وتمام الآلات والقوى والأول عند نقصان عضو ونحوه والضلع والغلبة بالخارجية فالأول

ما يجعل الناس جاهي والدعاء مشتمل على جميع ذلك **قوله** وغلبة الرجال أي إضافة للفاعل
استعاذ من أن يغلبه الرجال لما في ذلك من الوهن في النفس والمعاش قال شيخنا قال التوربشتي
كأنه يريد به هيجان النفس من شدة الشبق وإضافته إلى المفعول أي يغلبهم ذلك إلى هذا المعنى
سبق فهمي ولم أجد في تفسيره نقلا وقال الطيبي أي تهورهم الدائن وغلبهم عليه عليه بالتقاضي
وليس له ما يقضي دينه وإضافته إلى الفاعل انتهى

حديث اللهم احيني مسكينا الخ ولا تغتر بكلام ابن الجوزي فيه وحكمه عليه بالوضع
فقد رد عليه شيخنا وقبله الحافظ ابن حجر والزركشي وتقدم معنى المسكنة في حديث اللهم احيني
مسكينا في أول المادة بعد ستة أحاديث

حديث اللهم إني اتخذ عندك عهدا لن تخلفنيه الخ سببه كما في مسلم من حديث
عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشيء لا أدري ما هو فأغضباه
فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال أوما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم إنما
أنا بشر فأي المسلمين الخ وفيه تقييد المدعو عليه بأن يكون ليس بأهل لذلك **قوله** فأيما
مؤمن الفاء جواب شرط محذوف فلا لغة التشافي عليه أي إن كنت سببت مؤمنا قال شيخنا
قيل كيف يسب من لا يستحق السب فإنه يحكم بالظاهر وقد يظهر له صلى الله عليه وسلم
استحقاقه لذلك بأمارة شرعية ويكون في باطن الأمر ليس أهلا لذلك وعنوي في تقرير
أن المراد من صدر ذلك منه في حقه لعزوه الله على ما صدر منه فاجعله كفارة لما صدر منه
ولا تجعله عقوبة عليه في الآخرة فإن دعاءه صلى الله عليه وسلم قد ينفذ في الآخرة وأمر
ذلك شديد فدعا بأن لا يهلكه بذلك فيهما انتهى **وقال** شيخ شيوخنا قال المازري
إن قيل كيف يدعو صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل قيل المراد بقوله ليس لها
بأهل عندك في باطن أمره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حين دعا عليه فكأنه
يقول من كان في باطن أمره عندك أنه ممن ترضى عنه فاجعل دعوتي عليه التي اقتضاها ما
ظهر لي من مقتضى حاله حينئذ طهورا وزكاة قال وهذا معنى صحيح لا إحالة فيه لأنه صلى الله
عليه وسلم كان متعبدا بالظواهر وحساب الناس في البواطن على الله تعالى انتهى وفي الحديث
كمال شفقته صلى الله عليه وسلم على أمته وجميل خلقه وكرم ذاته حيث قصد مقابلة ما وقع
عنه بالجبر والتكريم انتهى قلت وما تضمنه هذا الحديث من الدعاء المذكور هو من خصائصه
صلى الله عليه وسلم قال شيخنا باب اختصاصه بجواز لعن من شاء بغير سبب قال ابن القاص
وإمام الحرمين وما فيه من الفوائد ثم ذكر حديث أبي هريرة ثم قال وأخرج أحمد بسند
صحيح عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع إلى حفصة رجلا فقال احتفظي به فغفلت
عنه ومضى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع الله يدك فقرعت فقال إني سألت

ربي تبارك وتعالى أيما إنسان من أمتي دعوت الله عليه أن يجعلها له مغفرة وأخرج عن
معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من لعنت في الجاهلية ثم دخل
في الإسلام فاجعل ذلك قربة له لديك انتهى **قلت** فقوله بغير سبب أي فيما يظهر للسامع أو
هو على التأويل المتقدم أي في باطن الأمر **وقوله** أيما إنسان من أمتي أي أمة الإجابة والله
أعلم وعبارة شيخنا ويدعو على من شاء بغير سبب ويكون له رحمة انتهى أي وهو من خصائصه لعن
من شاء الخ انتهى

حديث اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل الخ **قوله** اللهم آت نفسي
تقواها قال بعضهم لعل المراد بالتقوى لا تدنت الكف عما لا يليق جله والتقوى إلى الفعل لا إعراض
عما سوى الله تعالى وعدم الالتفات إلى غيره وقال الطيبي قوله وآت نفسي تقواها
ينبغي أن تفسر التقوى بما يقابل الفجور في قوله تعالى فألهمها فجورها وتقواها وهي الاحتراز
عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور والفواحش لأن الحديث كالتفسير والبيان للآية
فدل قوله آت على أن الإلهام في الآية هو خلق الداعية الباعثة على الاجتناب عن المذكورات
قوله وزكها أنت خير من زكاها أي طهرها من الأفعال والأقوال والأخلاق الذميمة ولفظة
خير من زكاها ليست للتفضيل بل المعنى لا مزكي لها إلا أنت كما قال أنت وليها ومولاها
وقال الطيبي وقوله وزكها أنت خير من زكاها على أن إسناد التزكية إلى النفس
في الآية هو نسبة الكسب إلى العبد لا خلق الفعل كما زعمت المعتزلة لأن الخيرية تقتضي
تقتضي المشاركة بين كسب العبد وخلق القدرة فيه وقوله أنت وليها ومولاها استئناف
على بيان الموجب وأن إيتاء التقوى وتحصيل التزكية فيها إنما كان لأنه متولي أمرها ومالكها
فالتزكية إن حملت على تطهير النفس عن الأفعال والأقوال والأخلاق الذميمة كانت
بالنسبة إلى التقوى مظاهرها كما كان مكمنا في الباطن وإن حملت على الإنماء والإعلاء بالتقوى
كانت تحلية بعد التخلية لأن المتقي شرعا من اجتنب النواهي وأتى بالأوامر انتهى وتقدم
بقيته في الأحاديث الماضية

حديث اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي الخ **قوله** خطيئتي الخطيئة الذنب
يقال خطئ يخطأ ويجوز تسهيل الهمزة فيقال الخطية بالتشديد **قوله** وجهلي الجهل ضد العلم
قوله وإسرافي في أمري الإسراف مجاوزة الحد في كل شيء وعطفه لعمدي على الخطأ من عطف الخاص
على العام فإن الخطيئة أعم من أن تكون عن خطأ وعن عمد أو من عطف أحد المتقابلين على الآخر
قوله وهزلي الهزل ضد الجد والجد بكسر الجيم ضد الهزل **قوله** وكل ذلك عندي أي
موجود أو ممكن كالتذييل للسابق أي أنا متصف بهذه الأشياء فاغفرها لي قاله صلى الله
عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه أو عد فوات الكمال وترك الأولى ذنوبا أو أراد ما كان

من سهو لو ما كان قبل النبوة **قوله** ما قدمت اي قبل هذا الوقت وما اخرت اي عنه
قوله وما اسررت وما اعلنت اي اخفيت واظهرت او ما حدثت به نفسي وما تحرك به
لساني وما انت اعلم به مني هو من العام بعد الخاص **قوله** انت المقدم وانت المؤخر
قال شيخ شيوخنا قال المهلب اشار بذلك الى نفسه لانه المقدم في البعث في الاخرة والمؤخر في
البعث في الدنيا انتهى **وقال** بعضهم اي تقدم من تشاء من خلقك بتوفيقك الى رحمتك وتؤخر
من تشاء عن ذلك **قوله** وانت على كل شيء قدير جملة مؤكدة لمعنى ما قبلها وعلى كل شيء متعلق
بقدير وهو فعيل بمعنى فاعل مشتق من القدرة وهي القوة والاستطاعة

حديث البان البقر شفاء الخ قال شيخنا اللبن وان كان بسيطا في الحس
الا انه مركب في اصل الخلقة تركيبا طبيعيا من جواهر ثلاثة السمنية والجبنية والمائية فالجبنية
باردة رطبة مغذية للبدن والسمنية معتدلة في الحرارة والرطوبة ملائمة للبدن الانساني
الصحيح كثيرة المنافع والمائية حارة رطبة مطلقة للطبيعة مرطبة للبدن واللبن على الاطلاق
ارطب وارد من المعتدل وقيل قوته عند حلبه الحرارة والرطوبة وقيل معتدل في الحرارة
والرطوبة واجود ما يكون حين يحلب واجوده ما اشتد بياضه وطاب ريحه ولذ طعمه وحلب من
حيوان فتي صحيح معتدل اللحم محمود المرعى والشرب وهو محمود يولد دما جيدا ويرطب البدن اليابس
ويغذو غذاء حسنا وينفع من الوسواس والغم والامراض السوداوية واذا شرب مع العسل نقى
القروح الباطنة من الاخلاط العفنة وشربه مع السكر يحسن اللون جدا والحليب يتدارك ضرر
الجماع ويوافق الصدر والرئة جيد لاصحاب السل ولبن البقر يغذو البدن ويخصبه ويطلق البطن
باعتدال وهو من اعدل الالبان وافضلها بين لبن الضان ولبن المعز في الرقة والدسم والاكثار
من اللبن مضر بالاسنان واللثة ولذلك ينبغي ان يتمضمض بعده بالماء وفي الصحيحين ان النبي
صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض **وقال** ان له دسما ولبن الضان اغلظ الالبان
واوطبها يولد فضولا بلغمية ويحدث في الجلد بياضا اذا ادمن استعماله ولذلك ينبغي ان يجتنب
هذا اللبن بالماء ليدفع ضرره عن البدن انتهى **قال** شيخنا واخرج ابن عساكر عن قطرب بن
عبد الله قال رايت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة الى الجمعة فاذا كان عند افطاره
دعا بعقب من سمن ثم يامر بلبن فيحلب عليه ثم يدعو بشيء من صبر فيذره عليه ثم يشربه فاما
اللبن فيعصمه واما السمن فيقطع عنه العطش واما الصبر فيفتق امعاءه انتهى ثم **قال**
السمن حار رطب في الاولى منضج محلل ملين الحلق والصدر وينضج فضلاته وخصوصا بالعسل
واللوز وهو ترياق السموم المشروبة قاله في الموجز وقال ابن القيم ذكر جالينوس انه ابرأ
من الاورام الحادثة في الاذن وفي الارنبة واما سمن البقر والمعز فانه اذا شرب مع العسل
نفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب انتهى وكان صلى الله عليه وسلم يشرب

اللبن خالصا تارة ومشوبا بالماء اخرى وله نفع عظيم في حفظ الصحة وترطيب البدن وري
الكبد ولا سيما اللبن الذي ترعى دوابه الشيح والقيصوم والخزامى وما اشبهها فان لبنها غذاء
مع الاغذية وشراب مع الاشربة ودواء مع الادوية

حديث البس الخشن الضيق الخ **قوله** العز اي الكبر **قوله** الفخر ادعاء
العظم والكبر والشرف فالمعنى اذا لبس الخشن الضيق زال عنه الكبر وادعاء العظم لان هذه
اللبسة توجب كسر النفس وانخفاضها وهذا هو الغالب من حال المؤمن

حديث التمس ولو خاتما من حديد وسببه كما في البخاري عن سهل قال جاءت امراة
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي فقامت طويلا فقال رجل زوجنيها
ان لم يكن لك بها حاجة قال هل عندك من شيء تصدقها قال ما عندي الا ازاري فقال ان اعطيتها
اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد
فلم يجد فقال امعك من القران شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال قد زوجتكها
بما معك من القران انتهى **قوله** اني وهبت من نفسي لفظة من زائدة **قوله** فقامت
طويلا وهو نعت مصدر محذوف اي قياما طويلا او لظرف محذوف اي زمانا طويلا **قوله**
فقال رجل قيل انه من الانصار **قوله** زوجنيها يؤخذ منه ان الهبة في النكاح خاصة بالنبي
صلى الله عليه وسلم لقول الرجل زوجنيها ولم يقل هبها لي ولقولها هي وهبت نفسي لك كما
في رواية وسكت صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على جوازه له خاصة **قوله** هل
عندك شيء تصدقها فيه ان النكاح لا بد فيه من الصداق وقد اجمعوا انه لا احد ان يطأ فرجا
وهبه دون الرقبة بغير صداق **قوله** ولو خاتما وقع في خاتم النصب على المفعولية
لالتمس والرفع على تقدير ولو حصل لي ولا خاتم ولو في قوله ولو خاتما تقليلية
قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها اي زوجتكها لتعلمها ما معك من القران

حديث التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر الى غيبوبة الشمس
قال شيخنا اختلف العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم هل هذه الساعة باقية او رفعت
وعلى الاول هل هي في كل جمعة او في جمعة واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هي في وقت من اليوم
معين او مبهم وعلى التعيين هل تستوعب الوقت او تبهم فيه وعلى الابهام ما ابتداؤه وما
انتهاؤه وعلى كل ذلك هل تستمر او تنتقل وعلى الانتقال هل تستغرق الوقت او بعضه
وحاصل الاقوال فيها خمسة واربعون قولا ها اقرب ما قيل في تعيينها **الاول**
احدها عند اذان الفجر **الثاني** من طلوع الفجر الى طلوع الشمس **الثالث**
اول ساعة بعد طلوع الشمس **الرابع** اخر الساعة الثالثة من النهار **الخامس**
عند الزوال **السادس** عند اذان صلاة الجمعة **السابع** من الزوال الى خروج

الامام الثامن منه الي احرامه بالصلاة التاسع منه الي غروب الشمس العاشر
ما بين خروج الامام الي انقضاء الصلاة الحادي عشر ما بين ان يجلس الامام علي المنبر
الي ان تنقضي الصلاة وهو الثابت في مسلم عن ابي موسي مرفوعا الثاني عشر ما بين
نزول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند
نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلاة السادس عشر من اقامة
الصلاة الي تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعا السابع عشر هي الساعة التي
كان النبي صلي الله عليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر الي غروب
الشمس التاسع عشر في صلاة العصر العشرون بعد العصر الي اخر وقت الاختيار منه
الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس الي ان تغيب الثاني والعشرون اخر ساعة بعد العصر اخرجه ابو
داود والحاكم عن جابر مرفوعا واصحاب السنن عن عبد الله بن سلام الثالث والعشرون
ان تتدلي نصف الشمس للغروب اخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا هذه خلاصة
الاقوال فيها وباقيها يرجع اليها وارجح هذه الاقوال الحادي عشر والثاني والعشرون
قال المحب الطبري اصح الاحاديث فيها حديث ابي موسي واشهر الاقوال فيها قول عبد الله
ابن سلام زاد ابن حجر وما عداهما اما ضعيف الاسناد او موقوف استند قائله الي اجتهاد
دون توقيف ثم اختلف السلف في اي القولين المذكورين ارجح فرجح كلا مرجحون
فرجح الاول البيهقي وابن العربي والقرطبي وقال النووي انه الصحيح او الصواب
ورجح الثاني احمد بن حنبل واسحاق وابن راهويه وابن عبد البر والطرطوشي وابن الزملكاني
من الشافعية قال شيخنا واقول لعل هنا امرا وذلك ان ما اورده ابو هريرة
عن ابن سلام من انها ليست ساعة صلاة وارد علي حديث ابي موسي ايضا لان حال الخطبة
ليست ساعة صلاة وتمييزها بعد العصر بانها ساعة دعاء وقد قال في الحديث
يسال الله شيئا وليس حال الخطبة ساعة دعاء لانه مامور فيها بالانصات وكذلك
غالب الصلاة ووقت الدعاء منها اما عند الاقامة او في السجود او التشهد فان حمل الحديث
علي هذه الاوقات اتضح وحمل قوله وهو قائم يصلي علي حقيقته في هذين الموضعين
وعلي مجازه في الاقامة اي قائم يريد الصلاة وهذا تحقيق حسن فتح الله به وبه يظهر ترجيح
رواية ابي موسي علي قول ابن سلام لابقاء الحديث علي ظاهره من قوله يصلي ويسال فانه اولي
من حمله علي انتظار الصلاة لانه مجاز بعيد وموهم ان انتظار الصلاة شرط في الاجابة
ولانه لا يقال لمنتظر الصلاة قائم يصلي وان صدق انه في صلاة لان لفظ قائم يشعر بملابسة
الفعل والذي اختاره انا من هذه الاقوال انها عند اقامة الصلاة وغالب الاحاديث المرفوعة
تشهد له اما حديث ميمونة فصريح فيه وكذا حديث عمرو بن عوف ولا ينافيه حديث ابي موسي

لانه

لانه ذكر انها فيما بين ان يجلس الامام الي ان تنقضي الصلاة وذلك صادق بالاقامة بل منحصر
فيها لان وقت الخطبة ليس وقت صلاة ولا دعاء ووقت الصلاة ليس وقت دعاء في غالبها
ولا يظن انه اراد استغراق هذا الوقت قطعا لانها خفيفة بالنصوص والاجماع ووقت
الخطبة والصلاة متسع وغالب الاقوال المذكورة بعد الزوال وعند الاذان تحمل
علي هذا فترجع اليه ولا تتنافي وقد اخرج الطبراني عن عوف بن مالك الصحابي
قال اني لارجو ان تكون ساعة الاجابة في احدي الساعات الثلاث اذا اذن المؤذن
وما دام الامام علي المنبر وعند الاقامة واقوي شاهد له قوله وهو قائم يصلي فاحمل
وهو قائم علي القيام للصلاة عند الاقامة ويصلي علي الحال المقدرة وتكون
هذه الحالة الحالية شرطا في الاجابة وانها مختصة بمن شهد الجمعة ليخرج من تخلف عنها هذا
ما ظهر لي في هذا المحل من التقرير والله اعلم فائدة العلماء فائدة الابهام لهذه الساعة
وليلة القدر وبعث الدواعي علي الاكثار من الصلاة والدعاء ولو بينت لاتكل الناس
علي ذلك وتركوا ما عداه انتهي كلام شيخنا ه

حديث الحدوا ولا تشقوا الخ قال في النهاية اللحد الشق الذي
يعمل في جانب القبر لموضع الميت لانه قد اميل عن وسط القبر الي جانبه يقال لحدت والحدت
انتهي وقال في المصباح اللحد الشق في جانب القبر والجمع لحود مثل فلس وفلوس واللحد بالضم
لغة وجمعه الحاد مثل قفل واقفال ولحدت اللحد للميت لحدا من باب نفع والحدت له الحادا لغة
ولحدت الميت والحدته جعلته في اللحد انتهي قلت والسنة فيه ان يحفر اللحد
في جانب القبر القبلي من اسفله قدر ما يوضع فيه الميت ويوسع اللحد بقدر ما ويتاكد ذلك
عند راسه ورجليه فان كانت ارض القبر رخوة شق في وسطه كالنهر والارض الرخوة
هي التي تنهار فلا تتماسك ويبني حافتيه بلبن او غيره ويسقفه بلبن وخشب او غيرهما ويرفع السقف
قليلا بحيث لا يمس الميت واللحد في الارض الصلبة افضل من الشق بفتح الشين كما في الروضة
فالشق افضل خشية الانهيار ه

حديث الحقوا الفرائض باهلها الخ قوله الفرائض المراد بالفرائض
هنا الانصباء المقدرة في كتاب الله تعالي وهي النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان
ونصفهما ونصف نصفهما والمراد باهلها من يستحقها بنص القران قوله فهو لاولي اي
الاقرب من الولي بسكون اللام علي وزن الرمي وهو القرب قوله رجل ذكر قال
شيخنا زكريا قال النووي فائدة وصفه بالذكر في خبر الحقوا التنبيه علي سبب استحقاقه
وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة والترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الا
نثيين قال والاولي هو الاقرب لانه لو كان المراد الاحق لخلا عن الفائدة لانا لا ندري

من هو الاحق واحسن من ذلك كما قال جماعة انه لما كان الرجل يطلق في مقابلة المرأة وفي مقابلة الصبي جاءنا الصفة ليبان انه في مقابلة المرأة وهذا كما قال علماء اللغة في مثل وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه ان اسم الجنس محتمل للفردية والجنس معا وبالصفة يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطائر بيعني الارض ويطير بجناحيه علم ان المراد الجنس لا الفرد ه‍ ه‍

حديث الزم نعليك قدميك الخ قوله الزم بفتح الهمزة وسكون اللام وكسر الزاي قال الدميري رواه ابو داود باسناد صحيح وضعفه المنذري ولعلهم يجد منه ذلك قال قال الخطابي في هذا الحديث باب من الادب وهو ان نصان مياسر الانسان عن كل شيء مما يكون محلا للاذى وفيه ان موضع الانسان نعله اذا اراد الصلاة بين يديه او عن يساره فتلف عدة عنه من بين يديه فيتنقل بها انسان فتلف اما بان خر على وجهه او تودي في بير بقربه ان الضمان عليه وهذا كواضع الحجر في غير ملكه وناصب السكين ونحوه لا فرق بينهما انتهى وتقدم فيه كلام في حديث اذا صلى احدكم فليلبس نعليه ه‍ ه‍

حديث الق عنك شعر الكفر ثم اختتن قلت وسببه كما في ابي داود قال حدثنا مخلد ابن خالد حدثنا عبد الرزاق انبانا ابن جريج اخبرت عن عثيم بن كليب عن ابيه عن جده انه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد اسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم الق عنك شعر الكفر يقول احلق قال واخبرني اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخر معه الق عنك شعر الكفر واختتن انتهى قوله عثيم قال ابن رسلان بضم العين المهملة ثم ثاء مثلثة بلفظ التصغير وتصغير عثمان قال ابن القطان هو عثيم بن كثير بن كليب الصحابي وكليب واعما عثيم في الاسناد الى جده قال ابن حجر وقد وقع مبينا في رواية الواقدي اخرجه ابن منده في المعرفة وقال ابن عدي الذي اخبر ابن جريج به هو ابراهيم بن يحيى انتهى وقال شيخنا عثيم بضم العين المهملة وفتح المثلثة وسكون التحتية وميم قال الحافظ جمال الدين المزي هو ابن كثير بن كليب الحضرمي ويقال الجهني وقد ينسب الى جده روى عنه ابراهيم ابن محمد بن ابي يحيى الاسلمي وعبد الله بن منيب وعبد الملك بن جريج ومحمد بن مسلم المعروف بالجوسقي ذكره ابن حبان في الثقات وروى له ابو داود هذا الحديث الواحد قلت ورواه ابو نعيم في المعرفة من طريق غانم بن الحسن وصدقة بن عبد الله عن ابراهيم بن محمد الاسلمي قال حدثني عثيم بن كثير بن كليب عن ابيه عن جده فذكره قال ورواه خالد بن عمرو عن الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن كثير بن كليب عن ابيه نحوه وله حديث اخر غير هذا عند ابي نعيم انتهى كلام شيخنا قلت فتحرر ان المكتوب في النسخة ابن كليب بالنون من البنوة لا بالتحتية من الابوة ولا تغتر بالنسخ الذي فيها ذلك فان

كان

كان خط شيخنا بخلاف ذلك فقد افصح هو بما ذكرنا عنه ولم يكن هذا الحديث في الجامع الكبير في مسند الاقوال ولا الافعال فيما رايت قوله الق عنك شعر الكفر قال شيخنا زاد في رواية ابي نعيم مختلقا انتهى قال ابن رسلان استدل به على استحباب ازالة شعر الكافر بحلق وقص او نتف او غير ذلك ولا فضل الحلق والحديث حجة للاستحباب فان اقل مراتب الامر الاستحباب وكما يستحب ازالة شعر الراس يستحب ازالة شعر العانة والابط وقص الشارب وتقليم الظفر وغسل ثياب الكفر وما باشر جسده اولى بالغسل مما لم يباشر قوله ثم اختتن الامر فيه يقتضي وجوب الختان وهو قول الجمهور وكان ابن عباس يشدد في امره فيقول لا حج له ولا صلاة اذا لم يختتن والحسن يرخص فيه ويقول اذا اسلم لا يبالي ان لا يختتن قد اسلم الناس فلم يغتسلوا ولم يختتنوا والمذهب وجوبه الا من على نفسه من الهلاك لكبره وقد اختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم والمرأة اذا اسلمت وقولنا يستحب ازالة شعر الكافر اي سواء كان كفره اصليا ام مرتدا وسواء ازال الشعر قبل اسلامه ام لم يزله فان اسلم ولم يكن له شعر استحب له امرار الموسى عليه كما في الحج ذكره ابن رسلان انتهى ه‍ ه‍ ه‍

حديث اللهم اسماعيل هذا اللسان العربي الهاما قلت ما في البخاري في بدء لام اسماعيل بمكة وفيه قوله بهم رفقة من جرهم وفيه وتعلم العربية منهم قال في الفتح وفيه اشعار بان لسان امه وابيه لم يكن عربيا انتهى قال شيخ الحديث عقلا في الفتح وفيه تضعيف لقول من روى ان اول من تكلم بالعربية كما اخرجه الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس لكن اخرج الزبير بن بكار في النسب بسند حسن من حديث علي اول من فتق لسانه بالعربية المبينة اسماعيل قلت وسيأتي اول من فتق لسانه بالعربية المبينة اسماعيل وهو ابن اربع عشرة سنة الشيرازي في الالقاب عن علي انتهى ثم قال الحافظ ابن حجر وبهذا القيد يجمع بين الخبرين فيكون اوليته في ذلك بحسب الزيادة في البيان لا الاولية المطلقة فيكون بعد تعلم اصل العربية من جرهم الهمه الله العربية الفصيحة المبينة فنطق بها ويؤيده ما حكى ابن هشام عن الشرقي ابن قطامي ان عربية اسماعيل كانت افصح من عربية يعرب بن قحطان وبقايا حمير وجرهم قال ويحتمل ان تكون الاولية في الحديث مقيدة باسماعيل بالنسبة الى بقية اخوته من ولد ابراهيم وفي الوشاح لابن دريد اول من نطق بالعربية يعرب بن قحطان ثم اسماعيل انتهى ه‍ ه‍

حديث الهوا والعبوا الخ قوله الهوا بضم الهمزة والهاء وسكون اللام بينهما قال في النهاية واللهو اللعب يقال لهوت بالشيء الهو لهوا وتلهيت به اذا لعبت به وتشاغلت وغفلت به عن غيره والهاه عن كذا اي شغله ولهيت عن الشيء بالكسر الهى بالفتح لهيا اذا سلوت عنه وتركت ذكره واذا غفلت عنه واشتغلت انتهى فعلى تفسيره عطف اللعب عليه عطف تفسير قوله غلظة قال في المصباح وفيه غلظ اي شدة فهو غليظ ولا

ولا سلس انتهى هـ

حديث اما ان ربك يحب المدح قلت وفي لفظ الحمد كما في الكبير وسببه كما في الادب المفرد للبخاري عن الاسود بن سريع قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد مدحت ربي بمحامد ومدح واياك فقال ان ربك يحب الحمد فجعلت انشد فاستاذن رجل طوال اصلع فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسكت فدخل فتكلم ساعة ثم خرج فانشدته ثم جاء فسكتني ثم خرج فعل ذلك مرتين او ثلاثا فقلت من هذا الذي سكتني له قال هذا رجل لا يحب الباطل انتهى قلت وهذه صفة الامام عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقوله صلى الله عليه وسلم هذا رجل لا يحب الباطل كيف سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يجاب بان قوله من الرجز ما يفعله الشعراء على العادة من التشبيب بالعيون والقدود ونحو ذلك مما لا يقبله عمر لشدة دينه وصلابته فهو عنده باطل فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ما يعتقده عمر واما هو فسمعه لما فيه من الاستعارة والتورية ونحو ذلك مما يمكن تاويله على محمل صحيح وقال شيخ شيوخنا في الاصابة قال البغوي كان شاعرا وكان في الاسلام قاصيا انتهى ولم ادر الشعر المذكور

حديث اما ان كل بناء هو وبال على صاحبه الخ قلت وسببه كما في ابي داود عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فراى قبة مشرفة فقال ما هذه قال له اصحابه هذه لفلان رجل من الانصار قال فسكت وحملها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليه فاعرض عنه فشكا ذلك الى اصحابه فقال والله اني لانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فراى قبتك فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة قالوا شكى الينا صاحبها اعراضك عنه فاخبرناه فهدمها فقال اما ان قد كن قوله فراى قبة القبة بيت صغير مستدير قوله مشرفة بفتح الشين والراء المشددة اي مرتفعة البناء قوله لفلان رجل بالجر بدل مما قبله قوله لانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجتماعي به فيه التاديب بما يراه الاستاذ والحاكم من الناس من كون تاديبه بالعقوبة او القول الغليظ او الاعراض عنه والهجر حتى يرجع قوله فسواها بالارض اي طلبا لرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن رسلان ولا يقال ان هذا فيه اضاعة مال لا يجوز بل اضاعة المال انما كانت في عمارتها فان المال المنفق فيها يعود بالعقاب عليه وهلاك به في عمارة قبته غير محرم لكن مع هذا لا يجوز لغير هدمه انتهى قلت ولا بد الا ان يكون نقاضه ملكا للغير او الارض ونحو ذلك لكن علمه صلى الله عليه وسلم بذلك واقراره عليه فيه دليل لمن يقول بجواز ذلك وكان ذلك تاما لا يعد مثله اتلافا وقد يكون النقض له في بنائه وفي ما اصرفه فلا اتلاف

حينئذ قوله قالوا شكى الينا صاحبها اعراضك عنه وفيه ان من راى من شيخه او استاذه اعراضا لم يكن يعهده فليسال اصحابه عن ذلك فان كان عندهم منه علم اخبروه عنه ليخرج من موجبه ويتوب منه وان لم يكن عندهم منه علم شكى اليه ذلك قوله وبال على صاحبه الوبال في الاصل الثقل والمكروه ويراد به في الحديث العذاب في الاخرة وسوء العاقبة والمراد بالبناء الذي هو وبال على صاحبه بناء القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ووصول الامنية الى النازل بها ويرجون بذلك التمكن في الدنيا والتشبه بمن يرجو الخلود في الدنيا ويلهي بذلك عن ذكر الاخرة فنسال الله تعالى العافية من ذلك وقد ذم الله تعالى فاعل ذلك بقوله تعالى وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون قيل المصانع هي القصور المشيدة وبروج الحمام قوله الا ما لا اي الا ما لا بد منه حذف تقديره الا كل بناء فهو وبال على صاحبه الا ما لا بد من فعله للانسان مما يستتر من الحر والبرد ويقيه فساد السباع ونحو من اللصوص التي تقع على البناء القصير والتنور ولا الجدار فتنزل على صاحب الجدار فتسرق ما يجده فيباح ارتفاع الجدار بقدر ما يدفع ضرر المفسدين قوله ثانيا الا ما لا بد للانسان منه قال ابن رسلان ونظير هذا الحذف قول العرب افعل هذا اما لا اي ان كنت لا تفعل غيره فافعل هذا انتهى وقوله في الحديث بعده الا ما كان في مسجد او او او وثلاثا يلحق بالمسجد كل بناء كان على جهة قربة كان تنزل المارة وابناء السبيل ورباط يعد للارامل والايتام والفقراء والمساكين وعلى عمارة صهريج وبير ونحو ذلك ولعل هذا هو المشار اليه بقوله او او او هـ

حديث اما انك لو قلت حين امسيت الخ سببه كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قال اما فذكره قوله من شر ما خلق اي من شر خلقه وشرهم ما يفعله المكلفون من المعاصي والاثام ومضارة بعضهم بعضا من ظلم وبغي وقتل وضرب وشتم وغير ذلك وما يفعله غير المكلفين من الاكل والنهش واللدغ والعض كالسباع والحشرات قال القرطبي هذا قول الصادق الذي علمنا صدقه دليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه فلم يضرني شيء الى ان تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت في نفسي فاذا بي قد نسيت ان اتعوذ بتلك الكلمات هـ

حديث اما انه لو قال حين امسى الخ سببه كما في ابن ماجه عن ابي هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم ينم ليلته فقال اما انه فذكره قوله كلمات الله القرآن ومعنى تمامها انه لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به قال البيهقي سماها تامة لانه لا يجوز ان يكون

في كلامه عيبا او نقصا كما يكون في كلام الآدميين ه

حديث — أما إن العريف يدفع في النار دفعا العريف بالعين المهملة والفاء بوزن
عظيم وهو القائم بأمور طائفة من الناس لأمر سياستهم وحفظ أمورهم وسمي بذلك لكونه يتعرف أمورهم
حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج وقال في النهاية العرافة حق والعرفاء في النار العرفاء
جمع عريف وهو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ويتعرف الأمير منه
أحوالهم فعيل بمعنى فاعل والعرافة عمله وقوله العرافة حق أي فيها مصلحة للناس ورفق في
أمورهم وأحوالهم وقوله العرفاء في النار تحذير من التعرض للرياسة لما في ذلك من الفتنة
وإذا لم يقم بحقه أثم واستحق العقوبة انتهى وقال بعضهم هو محمول على الغالب
على العرفاء الاستطالة ومجاوزة الحد وترك الإنصاف المفضي إلى الوقوع في المعصية
وقال الطيبي قوله والعرفاء في النار ظاهر أقيم مقام الضمير يشعر بأن العرافة على خطر
ومن باشرها غير آمن من الوقوع في المحذور المفضي إلى العذاب كقوله تعالى إن الذين يأكلون
أموال اليتامى ظلما الآية فينبغي للعاقل أن يكون على حذر منها لئلا يتورط فيما يؤدي
إلى النار انتهى قوله العرافة حق المراد به أصل نصبهم فإن المصلحة تقتضيه
لما يحتاج إليه الأمير من المعاونة على ما يتعاطاه بنفسه ويكفي في الاستدلال لذلك وجودهم
في العهد النبوي كما دل عليه حديث البخاري في قصة هوازن قلت وسيأتي العرافة
أولها ملامة وآخرها ندامة والعذاب يوم القيامة قال في النهاية والسدم الأسى
وهو مثل الندب والباء والميم يتبادلان وذكره الزمخشري بسكون الدال من الندم
وهو الغم اللازم إذ يندم صاحبه لما يعثر عليه من سوء آثاره وقال في المصباح ندم على
ما فعله ندما وندامة فهو نادم والمراد نادمه إذا أحزنه أو فعل شيئا ثم كرهه ه

حديث — أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها الخ وسببه كما في حديث
أبي داود عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم مُرّ عليه بحمار قد وسم في وجهه فقال أما
قد ذكره وفي آخره فنهى عن ذلك انتهى قوله من وسم البهيمة قوله قد وسم أي كوي كما في رواية
ابن حبان في صحيحه قوله أما بلغكم الخ فيه دليل على تحريم وسم الوجه لأن النبي
صلى الله عليه وسلم لعن فاعله والنهي عنه يقتضي التحريم أما الآدمي فوسمه حرام
لكرامته ولأنه لا حاجة إليه فلا يجوز تعذيبه لغير فائدة قوله أو ضربها في وجهها
أي ولعنت من ضربها في وجهها قال النووي الضرب في الوجه منهي عنه
في كل حيوان محترم من الآدمي والحمير والخيل والإبل والبغال والغنم وغيرها لكنه في
الآدمي أشد لأنه مجمع المحاسن مع أنه لطيف يظهر فيه أثر الضرب وربما شانه وربما آذى
بعض الحواس قوله فنهى عن ذلك أي كما تقدم ه

حديث

حديث — أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة قلت وسببه كما في البخاري من حديث
ابن عباس لما سأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا فقال هما عائشة وحفصة وفيه أنه
لعلى حصير ما بينه وبينه شيء وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف وإن عند رجليه قرظا
مصبورا وعند رأسه أهب معلقة فرأيت أثر الحصير في جنبه فبكيت فقال ما يبكيك فقلت يا رسول
الله إن كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله فقال أما ترضى وذكره قوله أما ترضى أن
تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة الخ قال في الفتح أيضا وفي رواية عبيد بن حنين أما ترضى أن تكون
لهم الدنيا ولنا الآخرة وفي رواية له لهما التثنية على إرادة كسرى وقيصر انتهى ه

حديث — أما كان يجد هذا الخ قلت وسببه كما في أبي داود عن جابر
ابن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا شعثا قد تفرق شعره
فقال أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره ورأى رجلا آخر عليه ثياب وسخة فقال أما كان
هذا يجد ما يغسل به ثوبه انتهى قوله شعثا بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة
وتنوين المثلثة المفتوحة أي متغيرا الشعر منتفشه لقلة تعهده بالدهن والتسريح قوله
قد تفرق شعره أي من رأسه ولحيته من قلة تعهده فهو عطف مبين ولفظ النسائي أتانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا ثائر الرأس أي منتفش شعر الرأس فقال أما بتخفيف
الميم قوله ما يسكن بضم أوله وتشديد الكاف المكسورة قوله به شعره أي يضم
بعضه على بعض ويلينه بدهن كزيت وغسل وغير ذلك فيه استحباب تنظيف شعر الرأس بالغسل
والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويرجله غبا ويأ
مر به وقال من كان له شعر فليكرمه قوله ورأى أي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
عليه ثياب وسخة الوسخ هو ما يعلو الثوب وغيره من قلة التعهد بالغسل ونحوه قوله
فقال أما كان هذا يجد ماء بالمد وللنسائي قوله يغسل به ثوبه فيه النظافة
من الأوساخ الطاهرة على الثوب والبدن قال الشافعي رضي الله عنه من نظف
ثوبه قل همه وفيه الأمر بغسل الثوب إذا كثر وسخه ولو بماء فقط فإن في غسله إزالة الوسخ
والنجاسة إن كانت ه

حديث — أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه
الخ قوله أما يخشى وللكشميهني ألا وكلاهما حرف استفتاح مركبة من حرف نفي وهمزة
الاستفهام للتوبيخ قوله أو يجعل شك قوله إذا رفع رأسه قبل الإمام زاد
ابن خزيمة في صلاته قوله صورته صورة حمار في رواية لمسلم وجهه وجه حمار قال شيخنا وهو
من تصرف الرواة والصورة بمعنى الوجه وخص الرأس والوجه بذلك لأن بهما وقعت الجناية
ثم هل المراد به المجاز وهو تشبيه المعنوي بالبلادة أو الجهل أو الحقيقة وهو المسخ فلا مانع

الثاني في انه يمنع لانه لايلزم من الوعيد الوقوع ولان حبان ان يحول الله راسه راس كلب قال صاحب القبس ليس للتقدم على الامام سبب الا طلب الاستعجال ودواوه ان يستحضر انه لا يسلم قبل الامام فلا يستعجل في هذه الافعال انتهى وقال في الفتح ظاهر الحديث يقتضي تحريم الرفع قبل الامام لكونه توعد عليه بالمسخ وهو اشد العقوبات وبذلك جزم النووي في شرح المهذب ومع القول بالتحريم فالجمهور على ان فاعله ياثم ويجزي صلاته وعن ابن عمر تبطل وبه قال احمد في رواية واهل الظاهر بناء على ان النهي يقتضي الفساد

حديث اما يخشى احدكم اذا رفع راسه في الصلاة ان لا يرجع اليه بصره سبق الكلام عليه في لينتهين اقوام يرفعون من حرف اللام

حديث اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله الخ سببه كما في مسلم عن ابن شماسة المهري قال حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت يبكي طويلا وحول وجهه الى الجدار فجعل ابنه يقول له يا ابتاه اما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا اما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاقبل بوجهه فقال ان افضل ما نعد شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اني قد كنت على اطباق ثلاث لقد رايتني وما احد اشد بغضا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولا احب الي ان اكون قد استمكنت منه فقتلته فلو مت على تلك الحال لكنت من اهل النار فلما جعل الله الاسلام في قلبي اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط يمينك فلابايعك فبسط يمينه قال فقبضت يدي قال ما لك يا عمرو قال قلت اردت ان اشترط قال تشترط بماذا قلت ان يغفر لي قال اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله وما كان احد احب الي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اجل في عيني منه وما كنت اطيق ان املا عيني منه اجلالا له ولو سئلت ان اصفه ما اطقت لاني لم اكن املا عيني منه ولو مت على تلك الحالة لرجوت ان اكون من اهل الجنة ثم ولينا اشياء ما ادري ما حالي فيها فاذا انا مت فلا يصحبني نائحة ولا نار فاذا دفنتموني فشنوا علي التراب شنا ثم اقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها حتى استانس بكم وانظر ماذا اراجع به رسل ربي انتهى **قوله** ابن شماسة بالشين المعجمة في اوله مفتوحة ومضمومة واخره سين مهملة ثم هاء واسمه عبد الرحمن والمهري بفتح الميم واسكان الهاء وبالراء **قوله** في سياقة الموت هو بكسر السين اي حال حضور الموت **قوله** افضل ما نعد هو بضم النون **قوله** كنت على اطباق ثلاث اي على احوال

قال

قال الله تعالى لتركبن طبقا عن طبق فلهذا انث ثلاث ارادة لمعنى اطباق **قوله** تشترط بماذا قال النووي هكذا ضبطناه بما باثبات الباء فيجوز ان تكون زائدة للتاكيد ويجوز ان تكون على تضمين تشترط معنى تحتاط **قوله** الاسلام يهدم ما قبله اي يسقطه ويمحو اثره **قوله** نائحة يعني تشديدا لما نهي **قوله** فشنوا علي التراب شنا ضبط بالمهملة والمعجمة وهو الصب وقيل بالمهملة الصب في سهولة وبالمعجمة التفريق جزور بفتح الجيم من الابل قال النووي اما احكامه ففيه موقع عظيم الاسلام والهجرة والحج وان كل واحد منها يهدم ما قبله من المعاصي وفيه استحباب تنبيه المحتضر على احسان ظنه بالله تعالى وذكر ايات الرجا واحاديث العفو عنه وتبشيره بما اعده الله تعالى للمسلمين وذكر حسن اعماله عنده ليحسن ظنه بالله تعالى ويموت عليه وهذا الادب مستحب بالاتفاق وموضع الدلالة له من هذا الحديث قول ابن عمرو لابيه اما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وفيه ما كانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من توقير رسول الله صلى الله عليه وسلم واجلاله وفي قوله لا تصحبني نائحة ولا نار امتثال لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقد كره العلماء ذلك فاما النياحة فحرام واما اتباع الميت بالنار فمكروه للحديث ثم قيل سبب الكراهة لكونه من شعار الجاهلية وقال ابن حبيب المالكي كره تفاؤلا بالنار وفي قوله فشنوا علي التراب استحباب صب التراب في القبر وانه لا يقعد على القبر بخلاف ما يعمل بعض الجهلة وقوله ثم اقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها الخ فيه فوائد منها اثبات فتنة القبر وسؤال الملكين وهو مذهب اهل الحق ومنها استحباب المكث عند القبر بعد الدفن لحظة نحو ما ذكر لما ذكر وفيه ان الميت يسمع حينئذ من حول القبر

حديث اما انكم لو اكثرتم ذكر هاذم اللذات لشغلكم عما ارى الخ سببه كما في الترمذي عن ابي سعيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلاه فراى ناسا كانهم يكتشرون فقال اما انكم الحديث **قوله** يكتشرون قال في النهاية الكشر ظهور الاسنان للضحك وكاشره اذا ضحك في وجهه وباسطه والاسم الكشرة كالعشرة انتهى **قوله** هاذم اللذات بالذال المعجمة اي قاطعها **قوله** الموت قال شيخنا قال الطيبي بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب على تقدير اعني انتهى **قوله** انما القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار قال شيخنا قال القرطبي هذا محمول عندنا على الحقيقة لا على المجاز وان القبر يملا على المؤمن خضرا وهو العشب من النبات وقد عينه ابن عمرو في حديثه انه الريحان وذهب بعض العلماء الى حمله على المجاز وان المراد خفة السؤال على المؤمن وسهولته عليه وامنه وطيب عيشه وراحته وسعته عليه بحيث يرى مد بصره كما يقال فلان في الجنة اذا كان في رغد من العيش وسلامة وكذا في ضده قال القرطبي والاول اصح انتهى كلام شيخنا قلت لا مانع من الجمع بين الحقيقة والمجاز لتعدد ورود الاثار بما يشهد لذلك والله اعلم وسيأتي فيه زيادة في ان العبد اذا وضع في قبره

حديث أما أنا فلا آكل متكئا يأتي الكلام عليه في لا آكل متكئا من حرف اللام
حديث أما أهل النار الذين هم أهلها قال الدميري في بعض نسخ مسلم أهل النار
الذين هم أهلها بغير أما وفي أكثرها أما والذي عليها ظاهر وعلى إسقاط أما تكون الفاء زائدة
وهو جائز وقال شيخنا في كثير نسخ أهل النار بحذف أما فالفاء في فإنهم زائدة قوله الذين
هم أهلها أي الكفار المستحقون الخلود قوله فلا يحيون أي حياة ينتفعون بها ويستريحون
معها قوله فأماتهم أي الله وفي بعض النسخ فأماتتهم بتأويل النار قوله إماتة
قال النووي وأما معنى الحديث فالظاهر والله أعلم أن معناه أن الكفار الذين هم أهل
النار المستحقون للخلود لا يموتون فيها ولا يحيون حياة ينتفع بها ويستريحون معها كما
قال تعالى لا يموت فيها ولا يحيى هذا جار على مذهب أهل الحق أن نعيم أهل الجنة دائم
وأن عذاب أهل النار دائم وقوله صلى الله عليه وسلم ولكن ناس أصابتهم النار إلخ معناه
أن المذنبين من المؤمنين يميتهم الله تعالى إماتة بعد أن يعذبوا المدة التي أرادها الله
تعالى وهذه الإماتة إماتة حقيقية تذهب الإحساس ويكون عذابهم على قدر ذنوبهم
ثم يحييهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير إحساس المدة التي قدرها الله تعالى ثم يخرجون
من النار موتى قد صاروا فحما فيحملون ضبائر كما تحمل الأمتعة ويلقون على أنهار الجنة فيصب
عليهم ماء الحياة فيحيون وينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل في سرعة نباتها وضعفها
فتخرج لضعفها صفراء ملتوية ثم تشتد قوتهم بعد ذلك ويصيرون إلى منازلهم وتكمل أحوالهم
هذا هو الظاهر من لفظ الحديث ومعناه وحكى القاضي عياض فيه وجهين أحدهما
أنها إماتة حقيقية والثاني ليس بموت حقيقي ولكن يغيب عنهم إحساسهم بالآلام قال
ويجوز أن يكون آلامهم أخف هذا كلام القاضي والمختار ما قدمناه والله أعلم انتهى وقال
شيخنا قال القرطبي هذه الموتة للعصاة موتة حقيقية لأنه أكدها بالمصدر وذلك تكريما
لهم حتى لا يحسوا ألم العذاب قال فإن قيل أي فائدة حينئذ في إدخالهم النار وهم لا يحسون بالعذاب
قلنا يجوز أن يدخلهم تأديبا وإن لم يذوقوا العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم
فيها عقوبة لهم كالمحبوسين في السجن فإن الحبس عقوبة لهم وإن لم يكن معه غل ولا قيد قال
ويحتمل أنهم يعذبون أولا وبعد ذلك يموتون وتختلف حالهم في طول التعذيب بحسب جرائمهم
وآثامهم ويجوز أن يكونوا امتنا لهم حالة موتهم غير أن الآلام تكون أخف من آلام الكفار لأن
آلام المعذبين وهم موتى أخف من عذابهم وهم أحياء لقوله وحاق بآل فرعون سوء العذاب إلى قوله
ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب فأخبر أن عذابهم إذا بعثوا أشد من
عذابهم وهم موتى انتهى قلت ولا مانع من وقوع كل احتمال مما ذكر لطائفة
من العصاة ويكون ذلك جمعا لما تفرق في الأحاديث من شدة العذاب وخفته وطوله وقصره

ودوامه

ودوامه وانقطاعه وهو جامع للأقوال المتفرقة والله أعلم قوله ضبائر ضبائر قال
النووي كذا هو في الروايات والأصول ضبائر ضبائر مكرر مرتين وهو منصوب على الحال وهو
بفتح الضاد المعجمة وهو جمع ضبارة بفتح الضاد وكسرها لغتان حكاهما القاضي عياض وصاحب
المطالع وغيرهما أشهرهما الكسر ولم يذكر الهروي وغيره إلا الكسر ويقال فيها أيضا إضبارة
بكسر الهمزة قال أهل اللغة الضبائر جماعات في تفرقة انتهى قوله فبثوا وبالباء الموحدة [حبة]
المضمومة بعدها ثاء مثلثة ومعناه فرقوا ه [illegible] ه
حديث أما أول أشراط الساعة فنار تخرج إلخ سببه كما في البخاري عن أنس أن
عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال إني
سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي ما أول أشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال
الولد ينزع إلى أبيه أو أمه قال أخبرني به جبريل آنفا فقال ابن سلام ذاك عدو اليهود من الملائكة
قال أما أول أشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق إلى المغرب وأما أول طعام يأكله أهل الجنة
فزيادة كبد الحوت وأما الولد فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد وإذا سبق ماء المرأة ماء
الرجل نزعت قال أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله قال يا رسول الله إن اليهود قوم بهت
فاسألهم عني قبل أن يعلموا إسلامي فجاءت اليهود فقال أي رجل فيكم عبد الله فقالوا خيرنا وابن خيرنا
وأفضلنا وابن أفضلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام قالوا أعاذه
الله من ذلك فأعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج إليهم عبد الله فقال أشهد أن لا إله إلا الله
وأن محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال هذا كنت أخاف يا رسول الله انتهى
أول أشراط الساعة المراد بالأشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وسيأتي بقية
البحث والجمع بين متفرق كلامهم في أن الساعة لا تقوم حتى يكون عشر آيات قوله وأما
أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت الزيادة هي القطعة المنفردة المعلقة بالكبد وهي
في الطعم في غاية اللذة ويقال إنها أهنأ طعام وأمرأه قوله فإذا سبق ماء
الرجل في رواية الفزاري فإذا الرجل علا ماء المرأة فسبقها ماؤه قوله نزع الولد [أي أشبه]
على المعمول أي جذبه إليه وفي رواية الفزاري كان الشبه له والمراد بالعلو هنا السبق
لأن كل من سبق فقد علا شأنه فهو علو معنوي وأما ما وقع عند مسلم من حديث ثوبان رفعه
ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا بإذن الله
وإذا علا مني المرأة مني الرجل أنثا بإذن الله فهو مشكل من جهة أنه يلزم منه اقتران الشبه
للأعمام إذا علا ماء الرجل ويكون ذكرا لا أنثى وعكسه والمشاهد خلاف ذلك لأنه قد يكون ذكرا
ويشبه أخواله لا أعمامه وعكسه قال القرطبي يتعين تأويل حديث ثوبان بأن العلو في حديث عائشة
وأما حديث ثوبان فيتعين العلو فيه على خاص فيكون السبق علامة التذكير والتأنيث والعلو

علامة الشبه فبه يندفع الاشكال وكان المراد بالعلو الذي يكون سببه الشبه الكثرة بحيث
يصير الآخر مغمورا فيه فبذلك يحصل الشبه وينقسم بحسب ذلك ستة اقسام الاول
ان يسبق ماء الرجل ويكون اكثر فيحصل له الذكورة والشبه والثاني عكسه والثالث
ان يسبق ماء الرجل ويكون ماء المرأة اكثر فيحصل له الذكورة والشبه والرابع عكسه والخامس
ان يسبق ماء الرجل ويستويان فيذكر ولا يختص بشبه والسادس عكسه قوله قوم بهت
بضم الموحدة والهاء ويجوز اسكانها كقضيب وقضب وقليب وقلب وهو الذي يبهت السامع بما
يفتريه عليه قوله فجاءت اليهود وظاهره العموم والذي يقتضيه السياق تخصيص من
كان له بعبد الله بن سلام تعلق والاقرب ذلك عشيرته من بني قينقاع ه

حديث انما صلاة الرجل في بيته نور فنوروا بيوتكم قلت واوله كما في ابن ماجة
عن عاصم بن عمرو قال خرج نفر من اهل العراق الى عمر فلما قدموا عليه قال لهم ممن انتم قالوا من اهل
العراق قال فباذن جئتم قالوا نعم فسالوه عن صلاة الرجل في بيته فقال عمر سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اما فذكره انتهى عاصم بن عمرو وهو البجلي الكوفي احد الشيعة لا باس به
قال ابو حاتم صدوق وقال شيخ شيوخنا صاحب الفوز رمي بالتشيع من الثالثة قال القرطبي
في قوله صلى الله عليه وسلم الصلاة نور معناه ان الصلاة اذا فعلت بشروطها المصححة
والمكملة نورت القلب بحيث يشرق فيها انوار المعارف والمكاشفات حتى ينتهي امر من
يراعيها حق رعايتها الى ان يقول وجعلت قرة عيني في الصلاة وايضا فانها تنور بين يدي
مراعيها يوم القيامة في تلك الظلم وتنور وجه المصلي يوم القيامة فيكون ذا غرة وتحجيل
كما في حديث امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من اثر الوضوء وقال النووي
معنى قوله صلى الله عليه وسلم نور انها تمنع عن المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي الى الصواب
كما ان النور يستضاء به وقيل معناه ان اجرها يكون نورا لصاحبها يوم القيامة وقيل لانها
سبب لاشراق انوار المعارف وانشراح الصدور ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها
واقباله الى الله تعالى بظاهره وباطنه وقد قال تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة وقيل
معناه انها تكون نورا ظاهرا على وجهه يوم القيامة وتكون في الدنيا كذلك بخلاف من لم
يصل انتهى ه

حديث اما في ثلاثة مواطن فلا يذكر احد احدا الخ سببه كما في ابي
داود عن عائشة انها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون اهليكم يوم القيامة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما فذكره قوله ذكرت النار فبكيت اي ذكرت يوم النار فبكت
من خوفها قوله ما يبكيك اي ما سبب بكائك فيه تفقد الزوجات والاصحاب والسؤال

عن

عن احوالهم العارضة ليشير عليهم بما فيه مصلحتهم وتعليمهم ما يحتاجون وتسليتهم الا ولا د بل اولى
قوله قالت ذكرت النار اي ما يحصل من شدة رؤيتها والعرض عليها او الورود
عليها فبكيت منه شدة خوف الصحابة رضي الله عنهم مع عظم منزلتهم وناهيك بعائشة ومنزلتها
عند النبي صلى الله عليه وسلم قوله فهل تذكرون اهاليكم يحتمل ان تريد بالاهل نفسها
والتقدير هل تذكر في يوم القيامة ويحتمل ان تريد نفسها وبقية صواحباتها وهذا احتمال
فتوهما قوله اما بتشديد الميم قوله في ثلاثة مواطن فلا يذكر احد احدا لعظم هولها
وشدة روعها عند الميزان اذا وضع ووزنت الاعمال حتى يعلم ايخف ميزانه ام يثقل قوله
وعند الكتاب اي يقع في يمينه فيكون من اصحاب اليمين ام يقع في شماله فيكون من اصحاب الشمال
ام يعطى كتابه من وراء ظهره قال ابن الشايب يلوي يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه
وقيل تنزع من صدره الى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث ان من يؤتى كتابه بشماله
على قسمين احدهما كتابه بشماله لا من وراء ظهره والثاني بشماله من وراء ظهره ذكره ابن رسلان
قلت ويحتمل ان يقال ان العاصي المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره ويشهد لهذا
الاية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر قوله وعند الصراط اذا وضع الخ اي على ظهر جهنم كالجسر
والعرب تضع الاثنين موضع الجمع ومعناه في وسطها ومعظمها قوله وحسك كثير قال الدميري
قال ابن سيدة والحسك جمع حسكة وهي شوكة صلبة معروفة قال غيره نبات ذو شوك
يتخذ مثله من حديد وقال بعضهم هي شوكة تكون بنجد يقال لها السعدان وهي نبت ذو
شوك من جيد مرعى الابل تسمن عليه وفيه المثل مرعى ولا كالسعدان يضرب مثلا للشيء يفضل
على اقرانه واشكاله قالوا واول من قاله حسان بن عمرو بن الشريد ومرعى خبر مبتدأ محذوف
تقديره هذا مرعى جيد وليس في الجودة مثل السعدان وقال في التقريب الحسك حسك السعدان
ويعمل من الحديد على مثاله وهو من آلات العسكر انتهى ه

حديث اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله الخ واوله كما في مسلم عن جابر
ابن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد
غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن
بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد الخ قلت وعبارة شيخ الحديث اما بعد
فان اصدق الخ لعلها لفظ احمد ولفظ مسلم وابن ماجة فان خير الحديث وبقية الفاظهم متقاربة
المعنى وهو مختار الشيخ والحافظ ابن حجر فيما اذا ذكروا حديثا في التاريخ قال النووي رحمه الله
في هذا الحديث جمل من الفوائد ومهمات القواعد قوله كان اذا خطب احمرت عيناه
وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش قال الدميري يستدل به على انه يستحب
للخطيب ان يفخم امر الخطبة ويرفع صوته ويجزل كلامه ويكون مطابقا للفصل الذي يتكلم

فيه ترغيب وترهيب ولعل اشتداد غضبه كان عند إنذاره أمرا عظيما وتحذيره خطبا جسيما وقال القرطبي قوله كان إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته كان هذا منه في أحوال وهذا مشعر بأن الواعظ حقه أن يكون منه في وعظه ما يشعر بالحال الذي هو فيه وأما اشتداد الغضب فيحتمل أن يكون عند أمر خولف فيه ومنذر الجيش هو المخبر بجيش العدو الذي يخوف به ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم إنما مثلي ومثلكم كمثل رجل أنذر قومه جيشا فقال أنا النذير العريان لأنه أبين للعين وأغرب وأشنع عند المبصر وذلك أن ربيئة القوم وعينهم يكون على مكان عال فإذا رأى العدو وأقبل نزع ثوبه وألاح به لينذر قومه ويبقى عريانا قال الراغب الغضب ثوران دم القلب لإرادة الانتقام وقال صلى الله عليه وسلم اتقوا الغضب فإنه جمرة توقد في قلب ابن آدم وسبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس ممن دونها وسبب الحزن هجوم ما تكرهه ممن فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد إلى خارج والحزن يتحرك من خارجه إلى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب وكمون الحزن فصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والأسقام ولكونه فلذلك أفضى الحزن إلى الموت ولم يفض الغضب إليه والضمير في قوله صبحكم ومساكم عائد على منذر الجيش قوله بعثت أنا والساعة كهاتين قال القاضي يحتمل أنه تمثيل لمقاربتهما وأنه ليس بينهما إصبع أخرى كما أنه لا نبي بينه وبين الساعة ويحتمل أنه لتقريب ما بينهما في المدة وأن التفاوت بينهما كنسبة التفاوت بين الإصبعين تقريبا لا تحديدا قوله والساعة روي بنصبها ورفعها والمشهور نصبها على المفعول معه قوله ويقرن بضم الراء على المشهور والفصيح وحكي كسرها قوله السبابة سميت بذلك لأنهم كانوا يشيرون بها عند السب قوله أما بعد قال سيبويه فيه استحباب قولها في خطبة الوعظ والجمعة والعيد وغيرها وكذا في خطب الكتب المصنفة واختلف في أول من تكلم بها فقيل داود صلى الله عليه وسلم وقيل يعرب وقيل قس بن ساعدة الإيادي وقال كثير من المفسرين إنها فصل الخطاب الذي أوتيه داود عليه الصلاة والسلام وقال المحققون فصل الخطاب الفصل بين الحق والباطل قوله خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم قال شيخنا هو السيرة والهيئة والطريقة انتهى قلت وهو بضم الهاء وفتح الدال فيهما وبفتح الهاء وإسكان الدال فيهما كذا جاءت الرواية بالوجهين وقال القاضي عياض رويناه في مسلم بالضم وفي غيره بالفتح وبالفتح ذكره الهروي وفسره النووي على رواية الفتح بالطريق أي أحسن الطرق طريق محمد صلى الله عليه وسلم يقال فلان حسن الهدي أي الطريقة والمذهب ومنه اهتدوا بهدي عمار وأما على رواية الضم فمعناه الدلالة والإرشاد وهو الذي يضاف إلى الرسل والقرآن والعباد قال الله تعالى وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وهدى للمتقين وقوله تعالى وأما ثمود فهديناهم

أي هديناهم الطريق ومنه قوله تعالى إنا هديناه السبيل وهديناه النجدين والثاني بمعنى اللطف والتوفيق والعصمة والتأييد وهو الذي تفرد الله تعالى به ومنه قوله تعالى إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وقالت القدرية حيث جاء الهدى فهو للبيان بناء على أصلهم الفاسد في إنكار القدر ورد عليهم أصحابنا وغيرهم من أهل الحق مثبتي القدر لله تعالى بقوله سبحانه وتعالى والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ففرق بين الدعاء والهداية قوله وشر الأمور محدثاتها قال في النهاية جمع محدثة بالفتح وهي ما لم يكن معروفا في كتاب ولا سنة ولا إجماع وقال شيخنا قال الطيبي روي شر بالنصب عطفا على اسم إن وبالرفع عطفا على محل إن مع اسمها وقد ألف من المتقدمين الإمام أبو بكر الطرطوشي كتاب الحوادث والبدع ومن المتأخرين أبو عبد الله ابن الحاج أحد مشايخ السبكي كتاب المدخل فيه ما ورى وفيه مواضع لا يسلم له إنكارها منها عمل المولد الشريف النبوي والصواب أنه من البدع الحسنة المندوبة إذا خلا عن المنكرات شرعا ومنها الصلاة والتسليم عقب الأذان على المنارة فصوابها أنها من البدع الحسنة إلا المذموم منه قوله وكل بدعة ضلالة هذا عام مخصوص والمراد غالب البدع كما قدمناه في حديث أبي سعيد وقد مر أن البدعة خمسة أقسام واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة فعلم من ذلك أن الحديث من العام المخصوص وكذا ما أشبهه من الأحاديث الواردة ويؤيد ذلك قول عمر رضي الله عنه في التراويح نعمت البدعة هذه ولا يمنع من كون الحديث عاما مخصوصا قوله كل بدعة مؤكدا بكل بل يدخل التخصيص مع ذلك كقوله تعالى تدمر كل شيء قوله أنا أولى بكل مؤمن من نفسه هو موافق لقوله تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم أي أحق قال أصحابنا فكان للنبي صلى الله عليه وسلم إذا احتاج إلى طعام أو غيره وجب على صاحبه بذله لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجاز للنبي صلى الله عليه وسلم أخذه من مالكه المضطر ولكن هذا وإن كان جائزا لم يقع قوله ومن ترك دينا أو ضياعا قال أبو علي هو تفسير لقوله أنا أولى بكل مؤمن من نفسه قال أهل اللغة الضياع بفتح الضاد العيال قال ابن قتيبة مصدر ضاع يضيع ضياعا والمراد من ترك أطفالا وعيالا ذوي ضياع فأوقع المصدر موقع الاسم كما تقول من مات وترك فقرا أي فقراء وإن كسرت الضاد كان جمع ضائع كجائع وجياع قال شيخنا قال أبو البقاء هو بفتح الضاد وهو في الأصل مصدر ضاع يضيع وليس بكثير هنا معنى سنى وقال في النهاية الضياع العيال وأصله مصدر ضاع يضيع ضياعا فسمي العيال بالمصدر كما تقول من مات وترك فقرا أي فقراء وإن كسرت الضاد كان جمع ضائع كجائع وجياع وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من مات وعليه دين لم يخلف له وفاء لئلا يتساهل الناس في الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة

عليهم فلما فتح الله على المسلمين مبادي الفتوح قال صلى الله عليه وسلم من ترك
دينا فعلي اي فعلي قضاؤه لكن المدين فقيل كان يقضيه تكرما والصحيح انه كان واجبا
عليه صلى الله عليه وسلم واختلف اصحابنا هل هو من الخصائص ام لا فقال بعضهم كان من
خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام ان يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس
من خصائصه بل يلزم كل امام ان يقضي من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاء
وكان في بيت المال سعة ولم يكن هناك اهم منه قوله فعلي والي قال شيخنا فيه لف
ونشر مرتب فعلي راجع الى الدين والي راجع الى الضياع

حديث اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع الرجل الخ سببه كما في البخاري حدثنا عمرو
بن تغلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بمال او سبي فقسمه فاعطى رجالا وترك رجالا
فبلغه ان الذين ترك عتبوا فحمد الله ثم اثنى عليه ثم قال اما بعد فذكره وفي اخره فوالله
ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم انتهى قوله حدثنا عمرو بن
تغلب هو بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة وهو النمري بفتح النون والميم
قوله فسبي بالموحدة المكسورة وفتح السين المهملة ثم موحدة ساكنة وفي رواية
الكشميهني بموحدة مكسورة وشين معجمة مفتوحة قال في الفتح وهو اشمل قوله
لما ارى في قلوبهم من الجزع والهلع قال البيضاوي خلق هلوعا شديد الحرص قليل الصبر الصبر
جزوعا بكثر الجزع انتهى وقال في المشارق معناه وقيل الهلع قلة الصبر وقيل الحرص
يقال رجل هلع وهلوع وهلواع وهلواعة جزوع حريص وقيل كما في قوله تعالى ان الانسان
خلق هلوعا والهلع ايضا والهلاع الجبن عند ملاقاة حرب انتهى وقال في المصباح وجزع
الرجل جزعا من باب تعب فهو جزع وجزوع مبالغة اذا ضعفت منته عن حمل ما نزل به ولم يجد صبرا
واجزعه غيره انتهى وقال شيخنا وجعل يجزعه اي يزيل جزعه وهو الجور والخوف
انتهى وقال الهلع اشد الجزع وقال في التقريب هلع بالكسر اشتد حرصه وحرصه
وعند المصيبة والنائبة قل صبره والهلاع بالضم اسوأ الجزع ومنه في قلوبهم الهلع
محركا اي الجزع وقيل قلة الصبر وقيل الحرص واخاف هلعهم قلة صبرهم وخلق هلوعا ضجورا
او بخيلا بالخير انتهى وقال شيخنا في الحديث ان الرزق في الدنيا ليس على قدر درجة
المرزوق في الاخرة واما في الدنيا فانما تقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية
فكان صلى الله عليه وسلم يعطي من يخشى عليه الجزع والهلع لو منع ويمنع من يثق بصبره واحتماله
وقناعتهم بثواب الاخرة وفيه ان البشر جبل على حب العطاء وبغض المنع والاسراع الى الانكار قبل
الفكرة في عاقبته الا من شاء الله وفيه ان المنع قد يكون خيرا للممنوع كما قال تعالى وعسى ان تكرهوا
شيئا وهو خير لكم ومن ثم قال الصحابي ما احب ان لي بدل الكلمة النعم الحمر لان الصفة المذكورة تدل على قوة

ايمانه المفضي به لدخول الجنة وثواب الاخرة خير وابقى وفيه استيلاف من يخشى جزعه ويرجى بسبب
اعطائه طاعة من يتبعه والاعتذار الى من ظن ظنا والامر بخلافه انتهى

حديث اما بعد فما بال اقوام يشترطون شروطا الخ سببه كما في مسلم
عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان اهلي كاتبوني على تسع اواق في تسع سنين كل سنة
اوقية فاعينيني فقلت لها ان شاء اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك ويكون الولاء لي
فذكرت ذلك لاهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم فاتتني فذكرت ذلك فانتهرتها فقالت
لاها الله اذا قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالني فاخبرته فقال اشتريها
فاعتقيها واشترطي لهم الولاء فان الولاء لمن اعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله
عليه وسلم عشية فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فذكره قوله فقضاء
الله احق اي بالاتباع من الشروط المخالفة له قوله وشرط الله اوثق اي باتباع حدوده التي
حدها وافعل لا للتفضيل بل في الوصفين فالمراد ان شرط الله هو الحق القوي وما عداه واه
قوله ليست في كتاب الله اي ليست في حكم الله من كتاب او سنة او اجماع قوله وانما الولاء لمن
اعتق قال الشيخ شيخنا يستفاد منه ان كلمة انما للحصر وهو اثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه
ولولا ذلك لما لزم من اثبات الولاء للمعتق نفيه عن غيره واستدل بمفهومه على انه لا ولاء لمن اسلم على يديه
رجل او وقع بينه وبينه محالفة خلافا للحنفية ولا للملتقط خلافا لاسحاق ويستفاد من
منطوقه اثبات الولاء لمن اعتق سائبة خلافا لمن قال يصير ولاؤه للمسلمين ويدخل فيمن اعتق
عتق المسلم للمسلم وللكافر وبالعكس ثبوت الولاء للمعتق

حديث اما بعد فما بال العامل نستعمله فياتينا فيقول الخ سببه كما في
البخاري عن ابي حميد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا فجاءه العامل
حين فرغ من عمله فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي الي فقال له افلا قعدت في بيت
ابيك وامك فنظرت ايهدى لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة
فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فذكره وفي اخره فقال ابو حميد ثم رفع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يده حتى انا لننظر الى عفرة ابطيه قوله استعمل عاملا هو ابن
اللتبية بضم اللام وسكون المثناة وكسر الموحدة ثم ياء النسب واسمه عبد الله قوله فجاء
العامل حين فرغ من عمله في رواية فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي الي وفي رواية فجاء بسواد
كثير وهو بفتح المهملة وتخفيف الواو والمراد بالسواد الاشياء الكثيرة والاشخاص البارزة من
حيوان وغيره ولفظ السواد يطلق على كل شخص قوله لا يغل احدكم بضم الغين المعجمة من الغلول
واصله الخيانة في الغنيمة ثم استعمل في كل خيانة قوله ان كان بعيرا جاء به له رغاء بضم
الراء وتخفيف المعجمة مع المد هو صوت البعير قوله لها خوار بضم الخاء المعجمة وهو

صوتا للعجل ويستعمل في غير البقر من الحيوان وبعضهم بالجيم وبالخاء بمعنى لانه بالخاء للبقر
وواوهما زائدة ويجوز تسهيلهما وهو رفع الصوت والحاصل انه بالجيم وبالخاء بمعنى لانه بالخاء
للبقر وغيرها من الحيوان وبالجيم للبقر والناس قوله تيعر بفتح المثناة الفوقية وسكون
التحتانية بعدها مهملة مفتوحة ويجوز كسرها موصوف الشاة الشديدة قال في النهاية ومنه
لا يجيء احدكم بشاة لها يعار وفي حديث اخر بشاة تيعر يقال يعرت العنز تيعر يعارا بالضم
اي صاحت انتهى وفي الحديث ان الامام يخطب في الامور المهمة واستعمال اما بعد في الخطبة
ومشروعية محاسبة المؤمن وبيان من راى منا ولا احطاء في تاويل يحض من اخذه ان يشهر
القول للناس ويبين خطاوه ليحذر من الاغترار به وفيه جواز توبيخ المخطئ واستعمال
المفضول في الامارة والامامة مع وجود من هو افضل منه قوله يعفرة ابطه
قال في النهاية العفرة بياض ليس بالناصع ولكن كلون عفر الارض وهو وجهها قوله فيه
فيه من يدي من استعملناه منكم على عمل ه ه
حديث اما بعد الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتي رسول ربي فاجيب
الخ واصله في مسلم قال زيد بن حيان انطلقت وحصين لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه وغزوت معه وصليت خلفه لقد
لقيت يا زيد خيرا كثيرا حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابن اخي
والله لقد كبرت سني وقدم عهدي ونسيت بعض الذي كنت اعي من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فما حدثتكم فاقبلوا وما لا فلا تكلفونيه ثم قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله واثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال
اما بعد الا اذكركم وفي اخره فقال له حصين ومن اهل بيته يا زيد اليس نساؤه من اهل بيته قال
نساؤه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة بعده قال ومن هم قال هم ال علي وال عقيل
وال جعفر وال عباس قال كل هؤلاء حرم الصدقة قال نعم قوله يدعى خما بضم الخاء المعجمة
وتشديد الميم وهو غدير على ثلاثة اميال من الجحفة يقال له غدير خم قوله وانا تارك
فيكم ثقلين فذكر كتاب الله واهل بيته قال النووي قال العلماء سميا ثقلين لعظمهما وكبر شانهما
وقيل لثقل العمل بهما قوله ولكن اهل بيته من حرم الصدقة قال النووي هو بضم
الحاء وتخفيف الراء والمراد بالصدقة الزكاة وهي حرام عندنا على بني هاشم وبني المطلب
وقال مالك بنو هاشم فقط وقيل بنو قصي وقيل قريش كلها قوله ومن اهل بيته يا زيد
اليس نساؤه من اهل بيته قال نساؤه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة بعده قال ومن
هم قال ال علي وال عقيل الخ وفي رواية اخرى لمسلم ايضا بعد الرواية الاولى فقلنا من اهل بيته نساؤه
قال لا وايم الله ان المراة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى اهلها وقومها

اهل

اهل بيته اصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده قال النووي في هذه الرواية
دليل على ابطال قول من قال قريش كلها فقد كان في نسائه قرشيات وهن عائشة وحفصة
وام سلمة وسودة وام حبيبة واما قوله في الرواية الاولى نساؤه من اهل بيته وقوله في
الرواية الثانية لا فهاتان ظاهرهما التنافي قال النووي والمعروف في معظم الروايات
في غير مسلم انه قال نساؤه ليس من اهل بيته فتتاول الرواية الاولى على ان المراد انهن من اهل بيته
الذين يساكنونه ويعولهم وامر باحترامهم واكرامهم وسماهم ثقلا ووعظ في حفظ حقوقهم
فنساؤه يدخلن في هذا كله ولا يدخلن فيمن حرم الصدقة وقد اشار الى هذا في الرواية
الاولى بقوله نساؤه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة فاتفقت الروايتان والله اعلم
حديث اما بعد فان اصدق الحديث الخ قوله وشر الندامة قال في المصباح ندم
على ما فعل ندما وندامة فهو نادم والمراة نادمة اذا حزن او فعل شيا ثم كرهه وقال في
التقريب قال الشاعر الندم الحسرة من تغير راي في امر فائت قوله ومن الناس من لا
ياتي الصلاة الا دبرا روي بالفتح والضم وهو منصوب على الظرف اي بعدما يفوت وقتها والمراد
انه ياتي الصلاة حين ادبر وقتها قوله الا هجرا قال في النهاية ومن الناس من لا يذكر الله
الا مهاجرا يريد هجران القلب وترك الاخلاص في الذكر فكان قلبه مهاجر للسانه غير مواصل له
قوله والارتياب قال شيخنا الريب الشك وقيل مع تهمة قوله من جثا جهنم
قال في النهاية الجثا جمع جثوة بالضم وهي الشيء المجموع وقال في التقريب والجثوة مثلثة الحجارة
المجموعة وقال شيخنا الجثا بالضم والكسر جمع جثوة بالضم وقد تكسر وتفتح وهي الشيء المجموع ومن جثا جهنم
اي من جماعتها قوله والكنز كي من النار قال في النهاية الكنز في الاصل المال المدفون
تحت الارض فاذا اخرج منه الواجب عليه لم يبق كنزا وان كان مكنوزا وهو حكم شرعي تجوز فيه عن الاصل
قوله والنساء حبالة الشيطان قال في النهاية حبالة الصيد وهي ما يصاد به من اي شيء كان وفي
رواية حبائل الشيطان اي مصايده قوله وملاك العمل قال في النهاية الملاك
بالكسر والفتح قوام الشيء ونظامه وما يعتمد عليه فيه قوله وسباب قال
شيخنا السب والسباب الشتم وقال في النهاية السب الشتم يقال سبه يسبه سبا
وسبابا قوله ومن يتال على الله يكذبه قال في النهاية اي من حكم عليه وحلف كقولك والله
ليدخلن الله فلانا النار وهو من الالية اليمين يقال الى يولي ايلاء وتالى يتالى تاليا والاسم
الالية انتهى قوله ومن يتبع السمعة يسمع الله به سيا في الحديث فيه فى من سمع الله به
حديث اما بعد فان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها الخ واصله
كما في الترمذي وقال فيه هذا حديث حسن عن ابي سعيد الخدري قال صلى بنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوما صلاة العصر ثم قام خطيبا فلم يدع شيا يكون الى قيام الساعة الا اخبرنا به

حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وكان في ما قال الا ان الدنيا خضرة فذكره قوله الدنيا خضرة
قال في الدر كاصله اي غضة ناعمة طرية قوله حلوة قال في الدر كاصله وحلي الشي
بعيني تحلي استحسنته وحلي بفمي يحلو انتهى وسياتي الكلام عليه في ان هذا المال خضر حلو
من هذا الحرف

حديث اما مكم حوض كما بين جربا واذرح جربا بفتح الجيم وسكون الراء
وموحدة مقصورة وممدودة قرية بالشام واذرح بفتح الهمزة وسكون المعجمة وضم الراء وحاء
مهملة قرية بالشام ومن قال بالجيم فقد صحف وبينهما ثلاثة ايام قال شيخنا والمعروف
في الاحاديث ان الحوض مسيرة شهر وليس كذلك ما بين جربا واذرح لكن في الدارقطني ما بين
المدينة وبين جربا واذرح وفي رواية له ربعا قوي مثل ما بينكم وبين جربا واذرح وبذلك
يزول الاشكال

حديث ام القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم سميت الفاتحة
ام القرآن لانها اصل القرآن وقيل لانها متقدمة كانها امة قوله هي السبع
المثاني والقرآن العظيم هو معطوف على قوله ام القرآن وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره
والقرآن العظيم ما عداها وليس هو معطوفا على قوله السبع المثاني لان الفاتحة ليست هي
القرآن وان جاء اطلاق القرآن عليها لانها من القرآن لكنها ليست هي القرآن كله وفي رواية
عند ابي حاتم بلفظ والقرآن العظيم الذي اعطيتموه اي هو الذي اعطيتموه فيكون هذا هو
الخبر وقد روى الطبراني باسناد بن جيد عن عمر ثم عن علي السبع المثاني فاتحة الكتاب زاد عن
عمر تثنى في كل ركعة وتقدم تفسير السبع الطوال في اعطيت مكان التوراة الخ

حديث ام الولد حرة الخ اي حكمها حكم الحرة في كونها لا تباع ولا توهب في احكام

حديث امتي يوم القيامة غر من السجود الخ قال الترمذي حسن صحيح غريب
سياتي معناه في ان امتي يدعون يوم القيامة

حديث امان لاهل الارض من الغرق القوس الخ هو القوس المسمى بقوس قزح
اخرج البخاري في الادب بالمفرد واما قوس قزح فامان من الغرق بعد قوم نوح انتهى قال في المصباح
واما قوس قزح فقيل لا ينصرف لانه جمع قزحة مثل غرف جمع غرفة والقزح الطرائق وهي خطوط
من صفرة وحمرة وخضرة وقيل لا ينصرف لانه اسم شيطان انتهى وقال في النهاية في الحديث لا تقولوا
قوس قزح فان قزح من اسماء الشيطان قيل سمي به لتسويله للناس وتحسينه لهم المعاصي من
التقزح وهو التحسين وقيل من القزح وهي الطرائق والالوان التي في القوس الواحدة قزحة
او من قزح الشي اذا ارتفع كانه كره ما كانوا عليه من عادة الجاهلية وان يقال قوس الله فيرفع قدره
كما يقال حياك الله انتهى قال شيخنا في حديث ابن عباس الذي اخرجه ابن عساكر وزعموا انه

كان عليه وتر وسهم فبان ذلك في الشي فلما جعله امانا لاهل الارض من الغرق نزع الله الوتر
والسهم انتهى

حديث امتي هذه امة مرحومة الخ قال ابن رسلان خصص بهذه التي هي اسم
اشارة للموجودين من امته وهم اهل قرنه لا عموم امته صلى الله عليه وسلم التي تعم الموجودين في القرون
الحادثة بعده وفي هذا التشريف تفضيل القرن الذي هو فيه انهم لا عذاب عليهم في الاخرة وفي معنى القرن
الموجودين التابعين لهم باحسان واما غيرهم من امته فانه اذا قتل وسرق وزنا يستحق العذاب
في الاخرة الا ان يتوب او يعفو الله عنه هذا ظاهر لي ويحتمل غيره لكن وقوله امة مرحومة اي جماعة
مخصوصة بالرحمة الشاملة فان الامة تطلق على الجماعة بل على الواحد المنفرد كقوله تعالى ان
ابراهيم كان امة قانتا وكقوله صلى الله عليه وسلم في قس بن ساعدة يبعثه الله يوم القيامة امة وحده
قوله ليس عليها عذاب في الاخرة لا في جهنم ولا في ما قبلها من الكلام رضي الله عنهم وعفر لهم
لكن عذابها في الدنيا كثرة الفتن التي كانت في زمانهم والزلازل انتهى قلت وما ذكر
فيه نظر لقوله صلى الله عليه وسلم وصاحب الشملة التي غلها من الغنيمة انها لتشتعل عليه نارا والاولى
ان قوله امتي امة مرحومة اي بتخفيف الاصر والاثقال التي كانت على الامم قبلها وقوله لا عذاب عليها
في الاخرة اي عذابا مخلدا او عذابا بثلا وهو ان جملة اقامتهم في النار اذا دخلها من يدخل منهم لا
تقدير او عذابا في جميع الاعضاء فان اعضاء الوضوء لا تمسها النار ولا تحرقها

حديث امتي امة مباركة لا يدري اولها خير ام اخرها الخ اخره يات معناه في مثل امتي

حديث امثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري قال شيخنا قال ابو بكر بن العربي
القسط نوعان هندي وهو اسود وبحري وهو ابيض والهندي اشدهما حرارة قوله امثل
ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري وفي رواية عليكم بهذا العود الهندي قال في الفتح وهو محمول
على انه وصف لكل منهما بلازمه خبيث وصف الهندي كان لاحتياج في المعالجة اليه فاشد بسبب
الحرارة من البحري وقال ابن سينا القسط حار في الثالثة يابس في الثانية قال اهل المعرفة
الخطاب بذلك لاهل الحجاز ومن كان في معناهم من اهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة ويميل
الى ظاهر الابدان لجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح البدن ويوخذ من هذا ان الخطاب ايضا
لغير الشيوخ لقلة الحرارة في ابدانهم وقد اخرج الطبري بسند صحيح عن ابن سيرين
قال اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال الطبري وذلك انه يصير حينئذ في انتقاص من عمره
وانحلال من قوى جسده فلا ينبغي ان يزيده وهنا باخراج الدم انتهى وهو محمول على من لم تتعين
حاجته اليه وعلى من لم يعتد به وقد قال ابن سينا في ارجوزته ومن يكن تعود الفصاده
فلا يكن يقطع تلك العادة ثم اشار الى انه يقلل ذلك بالتدريج الى ان ينقطع جملة
في عشر الثمانين وفي الحديث مشروعية الحجامة والترغيب في المداواة بها ولا سيما لمن

احتاج اليهما وعلى التداوي بالقسط انتهى ه ٥

حديث امر الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل وسببه كما في ابن ماجة عن عدي ابن حاتم قال قلت يا رسول الله انا نصيد فلا نجد سكينا الا الظرارة وشقة العصا فقال امر الدم فذكره وعبارة ابي داود قال قلت يا رسول الله أرأيت ان احدنا اصاب صيدا وليس معه سكين ايذبح بالمروة وشقة العصا فقال امرر فذكره قوله الا الظرار وهو بالظا المشالة المعجمة المكسورة وتخفيف الرا المكررة وفي نسخة الظرارة قال في النهاية الظرار جمع ظرر وهو حجر صلب محدد انتهى قوله اذبح بالمروة وهي حجر ابيض براق قال شيخنا قال الاصمعي هي التي يقدح منها النار والمراد في الذبح جنس الاحجار لا المروة نفسها ذكره في النهاية والدميري مثله قوله وشقة العصا بكسر المعجمة ما شق منها ويكون محددا قال ابن رسلان الشقة بالفتح المرة وبالكسر القطعة قوله امر الدم بكسر الميم قال شيخنا قال الخطابي اي اسله واجره من مرى يمري واصحاب الحديث يرونه مشدد الراء وهو غلط وقد اختلفوا امر ساكنة العين خفيفة الرا قال في النهاية وقد جاء في سنن ابي داود والنسائي امرر براءين مظهرتين ومعناه اجعل الدم يمر اي يذهب فعلى هذا من رواه مشدد الراء يكون قد ادغم وليس بغلط قال ويروى امر من مار يمور اذا جرى انتهى وقال الدميري قال السهيلي في الروض امر الدم بكسر الميم اي اسله ورواه ابو عبيد بسكون الميم جعله من مريت الضرع والاول اشبه بالمعنى انتهى وعند الطبراني في معجمه لرواية الثلاث وفيه رواية رابعة عند النسائي في سننه اهرقه انتهى ه ٥

حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله الخ قال شيخ شيوخنا وردت الاحاديث في ذلك زايدا بعضها على بعض ففي حديث ابي هريرة الاقتصار على قول لا اله الا الله وفي حديثه من وجه اخر حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وفي حديث ابن عمر زيادة واقام الصلاة وايتاء الزكاة وفي حديث انس فاذا صلوا واستقبلوا واكلوا ذبيحتنا قال القرطبي وغيره اما الاول فقاله في حالة قتاله لاهل الاوثان الذين لا يقرون بالتوحيد واما الثاني فقاله في حالة قتاله اهل الكتاب الذين يعترفون بالتوحيد ويجحدون نبوته عموما او خصوصا واما الثالث ففيه الاشارة الى ان من دخل في الاسلام وشهد بالتوحيد وبالنبوة ولم يعمل بالطاعات ان حكمهم ان يقاتلوا حتى يذعنوا الى ذلك واقتصر في الاول على قول لا اله الا الله ولم يذكر الرسالة وهي مرادة كما تقول قرأت الحمد وتريد السورة كلها وقيل اول الحديث ورد في حق من جحد التوحيد كما تقدم فاذا اقر صار كالموحدين من اهل الكتاب يحتاج الى الايمان بما جاء به الرسول فلهذا عطف الافعال المذكورة عليها فقال وصلوا صلاتنا الى اخره

وحكمة

وحكمة الاقتصار على ما ذكر من الافعال ان من يقر بالتوحيد من اهل الكتاب كانوا يصلون ويستقبلون ويذبحون لكنهم لا يصلون مثل صلاتنا ومنهم من يذبح لغير الله ومنهم من لا ياكل ذبيحتنا ولهذا قال في الرواية الاخرى واكلوا ذبيحتنا والاطلاع على حال المرء في صلاته واكله يمكن بسرعة في اول يوم بخلاف غير ذلك من امور الدين قوله امرت اي امرني الله لانه لا امر لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا الله وقياسه في الصحابي اذا قال امرت فالمعنى امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يحتمل ان يريد امر صحابي اخر لانهم من حيث انهم مجتهدون لا يحتجون بامر مجتهد اخر واذا قال التابعي احتمل والحاصل ان من اشتهر بطاعة رئيس اذا قال ذلك فهم منه ان الامر له هو ذلك الرئيس قوله ان اقاتل اي بان اقاتل وحذف الجار من ان كثير حتى يشهدوا جعلت غاية المقاتلة وجود ما ذكر فمقتضاه ان من شهد واقام وآتى عصم دمه ولو جحد باقي الاحكام والجواب ان الشهادة بالرسالة تتضمن التصديق بما جاء به مع ان نص الحديث وهو قوله الا بحق الاسلام يدخل فيه جميع ذلك فان قيل فلم لم يكتف به ونص على الصلاة والزكاة فالجواب ان ذلك لعظمهما والاهتمام بامرهما لانهما اما العبادات البدنية والمالية قوله عصموا اي منعوا واصل العصمة العصام وهو الخيط الذي يشد به فم القربة ليمنع سيلان الماء قوله وحسابهم على الله اي امر سرائرهم ولفظة على مشعرة بالايجاب وظاهرها غير مراد فاما ان تكون في تحقق الوقوع وفيه دليل على قبول بمعنى اللام او على سبيل التشبيه اي هو كالواجب على الله في تحقق الوقوع وفيه دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر والاكتفاء في قبول الايمان بالاعتقاد الجازم خلافا لمن اوجب تعلم الادلة ويؤخذ منه ترك تكفير اهل البدع المقرين بالتوحيد الملتزمين للشرائع وقبول توبة الكافر من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهر او باطن فان قيل مقتضى الحديث قتال من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مؤدي الجزية والمعاهد فالجواب من اوجه احدها دعوى النسخ بان يكون الاذن باخذ الجزية والمعاهدة متاخرا عن هذه الاحاديث بدليل انه متاخر عن قوله تعالى اقتلوا المشركين ثانيها ان يكون من العام الذي خص منه البعض لان المقصود من الامر حصول المطلوب فاذا تخلف البعض لدليل لم يقدح في العموم ثالثها ان يكون من العام الذي اريد به الخاص فيكون المراد بالناس في قوله اقاتل الناس اي المشركين من غير اهل الكتاب ويدل عليه رواية النسائي بلفظ امرت ان اقاتل المشركين فان قيل اذا تم هذا في اهل الجزية لم يتم في المعاهدين ولا فيمن منع الجزية اجيب بان الممتنع في ترك المقاتلة رفعها لا تاخيرها مدة كما في الهدنة ومقاتلة من امتنع من اداء الجزية بدليل الاية رابعها ان يكون المراد بما ذكر من الشهادة وغيرها التعبير عن اعلاء كلمة الله واذعان المخالفين فيحصل في بعض بالقتل وفي بعض بالجزية وفي بعض بالمعاهدة خامسها

ان يكون المراد بالقتال ما هو اعم يقوم مقامه من جزية او غيرها سادسها ان يقال الغرض
من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكانه قال حتى يسلموا او يلتزموا
ما يؤديهم الى الاسلام وهذا احسن ويأتي فيه ما في الثالث وهما احسن الاجوبة والله اعلم
قوله وهو متواتر لانه رواه خمسة عشر صحابيا قال شيخنا اخرج الشيخان عن ابي عمر وابي هريرة
ومسلم عن جابر بن عبد الله وابن ابي شيبة في المصنف عن ابي بكر الصديق وعمر وانس وجرير البجلي
والطبراني عن انس وسمرة بن جندب وسهل بن سعد وابن عباس وابي بكرة وابي مالك الاشجعي
والبزار عن عياض الانصاري والنعمان بن بشير انتهى ه ه ه
حديث امرت بيوم الاضحى عيدا الخ وفي آخره كما في ابي داود قال الرجل
ارايت ان لم اجد الا منيحة انثى فاضحي بها قال لا ولكن تاخذ من شعرك واظفارك وتقص
شاربك وتحلق عانتك فتلك تمام اضحيتك عند الله عز وجل انتهى قوله امرت بيوم
الاضحى وكرالهم اي قال لرجل امرت بيوم الاضحى عيدا بالجر والتنوين بدل لما قبله
قوله جعله الله لهذه الامة استدل به على وجوب الاضحية ووجه الدلالة من قوله
امرت والامر يقتضي الوجوب والجواب ان المراد بالامر امر استحباب كما في حديث علي في النوم
وبذلك امرت وانا من المسلمين قال ابن رسلان ويؤخذ من دلالة الاقتضاء ان في الكلام
حذفا تقديره الاضحية في يوم العيد الاضحى فان الكلام لا يصح الا به لانا امرنا بتعلق
الامر فيه بالاضحية لا باليوم وفهم التقدير من اضافة يوم اليه وفي الحديث اختصاص
هذا اليوم بالعيد مرخصا به هذه الامة كما في عيد الفطر ويدل على ذلك حديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان لهم يومان يلعبون فيهما فقال ان الله قد
ابدلكم يومين خيرا منهما الفطر والاضحى فابدل الله هذه الامة بيومي اللعب واللهو
يومي الذكر والشكر والعفو وهذان العيدان متكرران كل واحد منهما في العام
مرة عقب اكمال العبادة يجتمع فيهما السرور بكمال العبادة فعيد الفطر عقب كمال صيام
رمضان وهو الركن الثالث من اركان الاسلام وعيد الاضحى عقب كمال الحج وهو الركن
الرابع من اركان الاسلام وفي الحديث خصوصية ذبح الاضحية بالنهار رواه البيهقي عن
الحسن نهى عن جداد الليل وحصاد الليل والاضحى بالليل وانما نهى الرجل ان المامور به الاضحية
قال الرجل ارايت ان لم اجد ما اضحي به الا منيحة ومنيحة اللبن ان يعطي غيره ناقة او شاة فينتفع بلبنها
مع بقائها على ملكه وكذلك ان يعطيه لينتفع بوبرها وصوفها زمانا ما مع بقاء ملكه وقد
تقع المنيحة على الهبة مطلقا ولا قرضا ولا عارية قوله انثى احترازا من الذكر
مما يصلح للنزو والحراثة عليه ونحو ذلك قوله فاضحي بها اي نوعها ممن ينتفع بها لاجل
ان اضحي بها قال لا فيه دليل على عظيم فضيلة المنيحة واستمرارها في المنيحة يوم الاضحى

افضل

افضل من ذبحها للاضحية لتعلق حق الغير بها ولان فيه ابطال اجره فبلغ ذلك قال الله تعالى
ولا تبطلوا اعمالكم ويحتمل ان يراد ان لم اجد الا منيحة منحنيها بعض اصحابي لانتفع بها فاضحي
بها والاول اظهر فقلت بل لا وجه للثاني لانها للانتفاع بلبنها او صوفها او نحوه قطعها
وهو محتاج لما ذكر قوله ولكن تاخذ بالرفع خبر في معنى الامر والمعنى لتاخذ قوله
من شعرك عام يدخل في قوله تاخذ الاخذ بالحلق والنتف والحرف ونحو ذلك وسياق الكلام
يدل على استحباب ذلك وما بعده في يوم العيد وكان عبد الله ابن عمر اذا ضحى يوم العيد حلق
راسه قال ابن رجب ونص احمد على ذلك قوله واظفارك اي قصها كما في النسائي قال ابن
الرفعة والاولى في قص الاظفار ان يكون مخالفا فانه قد صح في حديث من قص اظفاره مخالفا لم ير
في عينيه رمدا وفسره ابن بطة بان يبتدئ بخنصر اليمنى ثم بالوسطى ثم بالابهام ثم بالبنصر ثم
بالمسبحة وسياتي في ذلك مزيد عند حديث قصوا اظافيركم قوله وتقص شاربك
وليس صفته ان يبدأ بالجانب الايمن وهو مخير بين ان يقص بنفسه او يتيسر وبين ان يولي ذلك غيره
وظاهر الحديث ان قصه بنفسه اولى من الحكي وسياتي فيه زيادة عند حديث قصوا الشوارب
قوله وتحلق عانتك اي شعرها وهذا من ذكر الخاص بعد العام فان الاخذ من الشعر يعمه
قال ابن الرفعة وفي وصية علي رضي الله عنه حلق العانة في كل عشرين يوما قوله
فتلك تمام اضحيتك عند الله اخرجه النسائي اي تمام فضلها وفي الحديث دلالة على فضيلة
حلق الشعر ومما ذكر بعده حتى نتف الابط والانف في يوم العيد كما في يوم الجمعة ويكون ذلك قبل
الذهاب الى الصلاة وقبل الغسل قال ابن رسلان ولم اجد من صرح بذلك واذا وردت السنة
بشيء وهو متروك العمل فينبغي اشاعته بعد العمل به وظاهر الحديث ان هذه تقوم مقام الاضحية
الكاملة لكن لمن لم يجدها وبوب عليه النسائي باب من لم يجد الاضحية انتهى ه ه ه
حديث امرت ان ابشر خديجة الخ قوله من قصب قال في النهاية القصب في هذا
الحديث لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف والقصب من الجوهر ما استطال في تجويف قوله
لا صخب قال في النهاية الصخب والسخب الضجة واضطراب الاصوات للخصام قوله
ولا نصب النصب التعب قاله في النهاية ه ه ه ه ه
حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة الخ قوله امرت وفي
رواية امرنا وفي رواية امر النبي صلى الله عليه وسلم قال شيخ شيوخنا امر هو بضم الهمزة
في جميع الروايات على البناء لما لم يسم فاعله والمراد به الله جل جلاله قال البيضاوي
عرف ذلك بالعرف وذلك يقتضي الوجوب قيل وفيه نظر لانه ليس فيه صيغة افعل والنون في امرنا
نون الجمع على الراجح قوله على سبعة اعظم قال في الفتح قال ابن دقيق العيد سمي كل واحد
عظما باعتبار الجملة وان اشتمل كل واحد على عظام ويجوز ان يكون من باب تسمية الجملة باسم بعضها

قوله على الجبهة اي سجد على الجبهة حال كون السجود على سبعة اعظم تنبيه قال شيخنا قال
الكرماني فان قلت ثبت في الدفاتر النحوية انه لا يجوز جعل حرف جر واحد بمعنى واحد صلة لفعل
واحد مكررا وهنا قد جاء على مكرره قلت الثانية بدل من الاولى التي في حكم الطرح او الاولى متعلقة
بنحو حاصلا اي سجد على الجبهة حال كون السجود على سبعة اعضاء انتهى ويكفي وضع جزء منها كما قاله
كثير من الشافعية ويجب كونه مكشوفا وقوله على الجبهة وما بعده بيان للسبعة اعظم قوله واليدين
قال ابن دقيق العيد المراد بهما الكفان لئلا يدخل تحت المنهي عنه من افتراش السبع والكلب انتهى ووقع
بلفظ الكفين عند مسلم ذكره في الفتح قوله والرجلين قال في الفتح قال ابن التين المراد ان
يجعل قدميه قائمتين على بطون اصابعهما وعقباه مرتفعتان فيستقبل بظهور قدميه القبلة قال
اخوه ومن ثم ندب ضم الاصابع في السجود لانها لو تفرقت انحرفت رؤس بعضها عن القبلة ولا يجب كشفهما
عندنا الا الجبهة كما تقدم ويكتفي في الجميع بوضع جزء منهما ولا نكفت الثياب ولا الشعر بفتح النون
وسكون الكاف وكسر الفاء اخره مثناة فوقية والنصب وهو بمعنى الكف ومنه الم نجعل الارض
كفاتا اي كافتة اسم لما يكفت اي يضم ويجمع قال في الفتح والكفت بمثناة في اخره وهو الضم وهو
بمعنى الكف والمراد انه لا يجمع ثيابه ولا شعره فظاهره يقتضي ان النهي عنه في حال الصلاة
واليه جنح الداودي ورده عياض بانه خلاف ما عليه الجمهور فانهم كرهوا ذلك للمصلي سواء فعله
في الصلاة او قبل ان يدخل فيها واتفقوا على انه لا يفسد الصلاة والحكمة في منع ذلك انه اذا رفع
ثوبه وشعره عن مباشرة الارض اشبه المتكبر والمراد بالشعر شعر الراس وفائدة ذلك ان الشعر
يسجد مع الراس اذا لم يكف ويلف وجاء في حكمة النهي عن ذلك ان غرزة الشعر يقعد فيها الشيطان
حالة الصلاة ففي سنن ابي داود باسناد جيد ان ابا رافع راى الحسن بن علي يصلي قد غرز ضفيرته
في قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان
حديث امرت بقرية تاكل القرى الخ قوله امرت بقرية قال شيخنا اي بالهجرة اليها
او سكناها او باستيطانها قوله تاكل القرى اي تغلبهم وذكروا في معناه وجهين احدهما
انها مركز جيوش الاسلام في اول الامر فمنها فتحت القرى وغنمت اموالها وسباياها والثاني ان
اكلها وميرتها من القرى المفتتحة واليها تساق غنائمها وقيل كني بالاكل عن الغلبة لان الاكل غالب
على الماكول وقيل المعنى وقيل المراد غلبة تفتح القرى اي يفتحها اهلها فياكلون غنائمها ويظهرون
عليها وقيل المراد غلبة الفضل وان الفضائل تضمحل في جنب عظيم فضلها حتى تكاد تكون عدما
يقولون يثرب وهي المدينة قال في الفتح اي ان بعض المنافقين يسميها بذلك واسمها الذي
يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء من هذا كراهة تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع في القرآن
انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى الامام احمد من حديث البراء بن عازب رفعه من سمى
المدينة يثرب فليستغفر الله هي طابة وروى عمر بن شبة من حديث ابي ايوب ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم نهى ان يقال للمدينة يثرب ولهذا قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب
كتبت عليه خطيئة انتهى قلت وبذلك جزم الامام العلامة الشيخ كمال الدين الدميري
في كتابه النجم الوهاج من منظومة حيث قال
ومن دعاها يثربا يستغفر • فقوله خطيئة تسطر • قال شيخنا في بهجة الحرم
وانما نهى عن تسميتها يثرب فتفصل قال صلى الله عليه وسلم من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله عز
وجل وانما ذكر هذا الاسم في القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان انتهى قالوا وسبب
هذه الكراهة لان يثرب اما من التثريب الذي هو التوبيخ والملامة ومن الثرب بالتحريك وهو
الفساد وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح واما قوله صلى الله عليه وسلم
فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب وقوله في حديث اخر لا اراها الا يثرب
فذلك قبل النهي عن تسميتها بذلك ويثرب اسم لموضع منها وقيل لرجل من اولاد ادم بن سام
بن نوح عليه الصلاة والسلام اول من نزل بها وكان سكانها العماليق ثم نزلها طائفة
من بني اسرائيل ارسلهم موسى عليه السلام ثم نزلها الاوس والخزرج لما تفرق اهل سبا بسبب
سيل العرم قوله تنفي الناس اي شرارهم قاله في الفتح قال عياض وكان هذا مختص
بزمنه لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه بها الا من ثبت ايمانه وقال النووي
ليس هذا بظاهر لان عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير
خبث الحديد وهذا والله اعلم زمن الدجال انتهى ويحتمل ان يكون المراد كلا من الزمنين وكان
الامر في حياته صلى الله عليه وسلم كذلك للسبب المذكور ثم يكون ذلك ايضا في اخر الزمان
عندما ينزل بها الدجال فترجف باهلها فلا يبقى منافق ولا كافر الا خرج اليه واما ما بين ذلك
فلا قوله كما ينفي الكير بكسر الكاف وسكون التحتانية وفيه لغة اخرى كور بضم الكاف
والمشهور بين الناس انه الزق الذي ينفخ فيه لكن اكثر اهل اللغة على ان المراد بالكير حانوت
الحداد والصائغ قال ابن التين وقيل الكير هو الزق والحانوت هو الكور وقال صاحب
المحكم الكير الزق الذي ينفخ فيه الحداد والخبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة
اي وسخه الذي تخرجه النار والمراد انها لا تترك فيها من في قلبه دغل بل تميزه عن القلوب
الصادقة وتخرجه كما يميز الحداد رديء الحديد من جيده ونسب التمييز للكير لكونه السبب
الاكبر في اشتعال النار التي يقع التمييز بها واستدل بهذا الحديث على ان المدينة افضل
البلاد قال المهلب لان المدينة هي التي ادخلت مكة وغيرها من القرى في الاسلام فصار
الجميع في صحائف اهلها ولانها تنفي الخبث واجيب عن الاول بان اهل المدينة
الذين فتحوا مكة معظمهم اهل مكة فالفضل ثابت للفريقين ولا يلزم من ذلك تفضيل احد
البقعتين على الاخرى وعن الثاني بان ذلك انما هو في خاص من الناس ومن الزمان بدليل

ذرنه تعالى ومن اهل المدينة مردوا على النفاق والمنافق خبيث بلا شك وقد خرج من المدينة بعد
النبي صلى الله عليه وسلم معاذ وابو عبيدة وابن مسعود وطائفة ثم علي وطلحة والزبير
وعمار واخرون وهم من اطيب الخلق فدل على ان المراد بالحديث تخصيص ناس دون ناس ووقت
دون وقت قال ابن حزم لو فتحت بلد من بلد فثبت بذلك الفضل للاولى ان تكون البصرة
افضل من خراسان وسجستان وغيرهما مما فتح من جهة البصرة وليس كذلك انتهى

حديث امسك عليك بعض مالك فهو خير لك سببه كما في البخاري قلت يا رسول الله ان من
توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله تعالى والى رسوله قال امسك فذكره الى اخره قلت
فاني امسك سهمي الذي بخيبر وهذا طرف من حديث كعب بن مالك في قصة تخلفه عن غزوة
تبوك قوله ان من توبتي ان انخلع من مالي اي اخرج من جميع مالي قوله صدقة هو مصدر
في موضع الحال اي متصدقا او ضمن انخلع معنى تصدق وقوله امسك عليك بعض مالك
فهو خير لك وفي رواية ابي داود عن كعب انه قال ان من توبتي ان اخرج من مالي كله الى الله ورسوله
صدقة قال لا قلت نصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم قوله امسك عليك بعض ظاهره
في امره باخراج بعض ماله وامساك بعض ماله من غير تفصيل بين ان يكون مقسوما او مشاعا
فيحتاج من منع المشاع الى دليل المنع واستدل به على كراهة التصدق بجميع المال

حديث امك ثم امك ثم اباك الخ وسببه كما في الترمذي عن بهز
ابن حكيم قال حدثني ابي عن جدي قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك فذكره وقال حديث
حسن وبهز وثقه الائمة ومحصل نسبه انه بهز بن حكيم بن معوية بن حيدة وقال شيخ
شيوخنا صدوق من الثالثة قوله من ابر بفتح الهمزة والباء الموحدة وتشديد الراء مع
الرفع اي من احق بالبر قوله قال امك ثم امك قال ابن رسلان بنصب الميم في الثلاثة ويوضحه
رواية مسلم عن ابي هريرة جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من احق الناس بحسن
صحابتي قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال اباك قوله في الرابعة
ثم اباك يؤيد قول من قال ان للام ثلاثة ارباع البر وللاب ربعه لانه صلى الله عليه وسلم
كرر ذكر الام ثلاث مرات وذكر الاب في المرة الرابعة فقط لان الام انفردت بثلاثة اشيا
صعوبة الحمل والوضع والرضاع فكان لها ثلاثة ارباع البر واوائل هذا المعنى يشهد
له العيان وذلك ان صعوبة الحمل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع فهذه ثلاث منازل
يخلو منها الاب قال اصحابنا يستحب ان يقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد
ثم الاخوة ثم الاخوات ثم سائر المحارم من ذوي الارحام كالاعمام والعمات انتهى

حديث املك يدك سببه ما في الكبير عن الاسود بن اصرم قال
قدمت بابل سمان الى المدينة في زمن محل وجدب من الارض فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

فارسل

فارسل اليها فاتي بها فخرج اليها فنظر اليها فقال له لم جلبت ابلك هذه قلت اردت بها خادما
فقال من عنده خادم فقال عثمان بن عفان عندي يا رسول الله قال هات فجاء بها فاخذتها
وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلي قلت يا رسول الله اوصني قال هل تملك لسانك قلت
فماذا املك اذا لم املك لساني قال هل تملك يدك قلت فماذا املك اذا لم املك يدي قال فلا تقل
بلسانك الا معروفا ولا تبسط يدك الا الى خير ع في تاريخه وابن ابي الدنيا في الصمت
والبغوي وقال لا اعلم له غيره والباوردي وابن منده وابن السكن وابن قانع طب وابو نعيم
هب كر ض انتهى

حديث املك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك وسببه
كما في الترمذي عن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله ما النجاة قال املك فذكره وقال
حديث حسن قوله املك عليك اي لا تجره الا بما يكون لك لا عليك قوله وابك على
خطيئتك قال شيخنا الخطايا الذنب

حديث املكوا العجين الخ قال في النهاية يقال ملكت العجين واملكته اذا
انعمت عجنه واجدته اراد ان خبزه يزيد بما يحتمله من الماء بجودة العجن انتهى

حديث ان الله ابى علي فيمن قتل مؤمنا سببه كما في الكبير عن عقبة بن مالك قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاغارت على قوم فشذ رجل من القوم فاتبعه رجل
من اهل السرية معه السيف شاهره فقال الشاذ من القوم اني مسلم فضربه فقتله فنمي الحديث
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخطب اذ قال القاتل يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فاعرض عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس ثم قال الثانية يا رسول الله ما قال الذي قال
الا تعوذا من القتل فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس واخذ في خطبته
ثم لم يصبر ان قال الثالثة يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فاقبل عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله ابى علي لمن قتل مؤمنا قالها ثلاثا
خط في المتفق والمفترق انتهى قلت وموضحه ما اخرجه عبد بن حميد عن الحسن قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابى لي ربي في قاتل المؤمن ان يجعل له توبة فابى علي

حديث ان الله تعالى اجاركم من ثلاث خلال الخ قوله من ثلاث خلال اي
خصال قوله ان لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا بكسر اللام اي يدعو عليكم دعوة كما دعا نوح على
قومه فهلكوا جميعا بل كان كثير الدعاء لهم واختبا دعوته المستجابة لامته يوم القيامة قوله
وان لا يظهر بعضهم اهله وكثرتهم اي لا يعلي اهل دين الباطل وهو الكفر على دين الحق يعني اهل
الاسلام بالغلبة والقهر بل يعلي دين الاسلام على جميع الاديان فيكون ذلك عند نزول عيسى

عليه الصلاة والسلام فلا يبقى اهل دين لا دخل في الاسلام وقال الشريدي ذلك عند خروج المهدي لا يبقى احد الا دخل في الاسلام وقيل المراد اظهار اهل الحق بالحجج الواضحة والبراهين اللائحة لان حجج الاسلام اقوى الحجج وبراهينه اقطع الدلائل فاحتاج مؤمن وكافر الا ظهرت حجة المسلم على الكافر قوله وان لا تجتمعوا على ضلالة لفظ الترمذي لا يجتمع هذه الامة على ضلالة ورواه ابن ماجة فاذا وقع الاختلاف فعليكم بالسواد الاعظم مع الحق واهله وقد استدل به الغزالي وغيره من اهل الاصول على كون الاجماع حجة

حديث ان الله احتجز التوبة الخ قوله احتجز الحجر في اللغة المنع وهو مصدر حجر يحجر وفي الصحاح الحجر بالفتح والكسر والضم والكسر اشهر اي منع عنه التوبة حتى يدع بدعته

حديث ان الله اذا انزل سطوته على اهل نقمة الخ قوله سطوته يقال سطا عليه وسطا به يسطو سطوا وسطوة فهو قادله وهو البطش بشدة

حديث ان الله اذا انعم على عبده نعمة الخ قوله ويكره البؤس والتباؤس قال في الدر نثير الاصل البؤس الخضوع والفقر يبيس بؤسا وباسا فهو بائس افتقر واشتدت حاجته وكان يكره البؤس والتباؤس يعني عند الناس ويجوز التبؤس بالفقر والتسكين والمتبئس الكاره والحزين قوله السائل الملحف قال في الدر كاصله لحف في المسئلة الخ فيهما ولزمهما قوله الحيي المتعفف سياتي الكلام على الاول قال في المصباح عف عن الشيء عفا من باب ضرب وعفة بالكسر وعفافا بالفتح كف عنه فهو عفيف انتهى والتعفف هو الكف عن الحرام والسؤال من الناس

حديث ان الله اذا اوحى عن العبد اثنى عليه قوله اثنى عليه بضم الهمزة وسكون المثلثة وكسر النون

حديث ان الله اذا اراد ان يهلك عبدا الي اخره قوله المقت قال في النهاية المقت اشد البغض انتهى وقال في المصباح مقته مقتا من باب قتل بغضه اشد البغض عن امر قبيح ومقت الى الناس بالضم مقاتة فهو مقيت انتهى قوله خائنا قال شيخنا الخيانة ضد الامانة انتهى وقال في المصباح الخائن هو الذي خان ما جعل امينا عليه انتهى قوله رجيما ملعنا الرجيم المرجوم وقيل بمعنى مفعول اي مرجوم وملعنا بضم الميم وفتح اللام وتشديد العين المفتوحة اي ملعونا والملعون المطرود قوله نزعت منه ربقة الاسلام بكسر الراء وسكون الموحدة وفتح القاف قال في النهاية الربقة في الاصل عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة او يدها تمسكها فاستعارها للاسلام يعني ما يشد به نفسه من عرى الاسلام اي حدوده واحكامه واوامره ونواهيه وتجمع الربقة على ربق مثل كسرة وكسر انتهى

حديث ان الله تعالى اذا احب عبدا دعا جبريل الخ قال شيخنا تبعا للنووي قال العلماء محبة الله لعبده هي ارادته الخير له وهدايته وانعامه عليه ورحمته وبغضه ارادته

عقابه وشقاوته ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين احدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم والثاني انه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل القلب اليه واشتياقه الى لقائه وسبب ذلك كونه مطيعا لله محبوبا له ومعنى يوضع له القبول في الارض اي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه انتهى

حديث ان الله اذا اطعم نبيا طعمة فهي للذي يقوم من بعده كذا بخطه وفي بعض النسخ مكتوب على الهامش بخطه ثم قبضه وبعد هامش وفي الكبير بعد طعمه ثم قبضه وخرجه عن حم دع ق ض فلعلها في غير رواية ابي داود وزيادة لا يختل المعنى بحذفها ووجودها للايضاح والتبيين قوله طعمة قال في النهاية والطعمة بالضم شبه الرزق يريد به ما كان له من الفيء وغيره وجمعها الطعم انتهى اي انه زيادة على حقه قلت لعل المراد ما كان يصطفيه من الغنيمة قبل القسمة وكذا من الفيء قوله فهي للذي يقوم من بعده اي وقد مات فهي للذي يقوم بالامر من بعده قال ابن رسلان لم يقل بهذا الامر بعد وفاته قالت كان الصفي وهو شيء يختار من الغنم قبل القسمة كالجارية والثوب والسيف ونحوها فكان ثابتا للنبي صلى الله عليه وسلم في حياته وهو بعده ياخذه الامام الذي يقوم من بعده كما كان ياخذه النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن المنذر لا اعلم احدا سبق ابا ثور الى هذا القول قال اكثر العلماء ان ذلك انقطع بموت النبي صلى الله عليه وسلم قلت وقد جاء مفسرا في الحديث الذي رواه الطبراني عن ابن عباس كما سياتي واوله ان الله جعل لكل نبي شهوة الحديث وذيب عنه وان الله جعل لكل نبي طعمة وان طعمتي هذا الخمس فاذا قبضت فهو لولاة الامر من بعدي انتهى والحديث يفسر بعضه بعضا انتهى

حديث ان الله اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها الخ قال وسنده كما في مسلم قال وحدثت عن ابي اسامة وممن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل فذكره قالت النووي قال المازري والقاضي هذا الحديث من الاحاديث المنقطعة في مسلم فانه لم يسم الذي حدثه عن ابي اسامة قلت وليس هذا حقيقة انقطاع وانما هو رواية مجهول وقد وقع في حاشية بعض النسخ المعتمدة قال الجلودي حدثنا محمد بن المسيب الارغياني قال حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث عن ابي اسامة باسناده انتهى ومعنى الحديث ظاهر

حديث ان الله تعالى يستخلص هذا الدين لنفسه الخ قوله الا السخاء قال في المصباح السخاء بالمد الجود والكرم وفي الفعل ثلاث لغات سخا وسخي نفسه فهو ساخ من باب علا والثانية سخي يسخى من باب تعب قال الفارابي الكلام الطها سخيا والفاعل سخي منقوص

والثالثة سخي يسخو مثل قرب يقرب سخاوة فهو سخي وتقدم الكلام على حسن الخلق في قوله فزينوا قال في المصباح ان الشيء صاحبه زينا من باب سار وازانه ازانه مثله والاسم الزينة وزينته تزيينا مثله وازال بن نفيض الشين

حديث ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل الخ قال النووي استدل به اصحابنا على ان غير قريش من العرب ليس بكفو لهم ولا غير بني هاشم كفو لهم الا بني المطلب فانهم هم وبنو هاشم شيء واحد كما صرح به في الحديث الصحيح انتهى

حديث ان الله اطلع على اهل بدر قال شيخنا قال القرطبي هذا خطاب اكرام وتشريف تضمن ان هولاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة وتاهلوا ان يغفر لهم ما يستانف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشيء وقوعه وقد اظهر الله صدق رسوله في كل من اخبر عنه بشيء من ذلك فانهم لم يزالوا على اعمال اهل الجنة الى ان فارقوا الدنيا ولو قدر صدور شيء من احدهم لبادر الى التوبة انتهى قال شيخنا ايضا قال ابن القيم في كتابه المسمى بفوائد شتى وكنت حينا استشكل على كثير من الناس معناه فان ظاهره اباحة كل الاعمال لهم وتخييرهم فيما شاءوا منها وذلك ممتنع فقالت طائفة منهم ابن الجوزي ليس المراد من قوله اعملوا الاستقبال وانما هو للماضي وتقديره اي عمل كان لكم فقد غفرته قال ويدل على ذلك شيئان احدهما انه لو كان للمستقبل كان جوابه قوله سأغفر لكم والثاني انه كان يكون اطلاقا في الذنوب ولا وجه لذلك وحقيقة هذا الجواب اني قد غفرت لكم بهذه الغزوة ما سلف من ذنوبكم لكنه ضعيف من وجهين احدهما ان لفظ اعملوا يابا ه وانه للاستقبال دون المضي وقوله قد غفرت لكم لا يوجب ان يكون اعملوا مثله فان قوله قد غفرت تحقيق لوقوع المغفرة في المستقبل كقوله اتى امر الله ونظائره الثاني ان نفس الحديث يرده فان سببه قصة حاطب وجسه على النبي صلى الله عليه وسلم وذلك ذنب واقع بعد غزوة بدر لا قبلها وهو سبب الحديث فهو مراد منه قطعا فالذي يظهر في ذلك والله اعلم ان هذا خطاب لقوم قد علم الله سبحانه انهم لا يفارقون دينهم بل يموتون على الاسلام وانهم قد يقارفون بعض ما يقارفه غيرهم من الذنوب ولكن لا يتركهم سبحانه وتعالى مصرين عليها بل يوفقهم لتوبة نصوح واستغفار وحسنات تمحو اثر ذلك ويكون تخصيصهم بهذا دون غيرهم لانه قد تحقق فيهم وانهم يغفر لهم ولا يمنع ذلك كون المغفرة حصلت باسباب تقوم بهم كما لا يقتضي ذلك ان يعطلوا الفرائض وثوقا بالمغفرة فلو كانت حصلت بدون الاستمرار على القيام بالاوامر لما احتاجوا بعد ذلك الى صلاة ولا صيام ولا حج ولا زكاة ولا جهاد وهذا محال ومن اوجب الواجبات التوبة بعد الذنب فضمان المغفرة لا يوجب تعطيل اسباب المغفرة ونظير هذا قوله في الحديث الآخر اذنب عبد ذنبا فقال اذنبت

ذنبا فاغفره لي فغفر له ثم مكث ما شاء الله ان يمكث ثم اذنب ذنبا آخر فقال اي رب اصبت ذنبا فاغفره لي فغفر له ثم مكث ما شاء الله ان يمكث ثم اذنب ذنبا آخر فقال رب اصبت ذنبا فاغفره فقال الله علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء فليس في هذا اطلاق واذن منه سبحانه له في المحرمات والجرائم وانما يدل على انه يغفر له ما دام كذلك اذا اذنب وتاب واختصاص هذا العبد بهذا لانه علم انه لا يصر على ذنب وانه كلما اذنب تاب حكم يعم كل من كانت حالته حاله لكن ذلك العبد مقطوع له بذلك كما قطع به لاهل بدر وكذلك كل من بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة او اخبره انه مغفور له لم يفهم منه هو ولا غيره من الصحابة اطلاق الذنوب والمعاصي له ومسامحته بترك الواجبات بل كان هولاء اشد اجتهادا وحذرا وخوفا بعد البشارة منهم قبلها كالعشرة المشهود لهم بالجنة وقد كان الصديق شديد الحذر والمخافة وكذلك عمر فانهم علموا ان البشارة المطلقة مقيدة بشروطها والاستمرار عليها الى الموت ومقيدة بانتفاء موانعها ولم يفهم احد منهم من ذلك الاطلاق والاذن فيما شاءوا من الاعمال انتهى

حديث ان الله اذن لي ان احدث عن ديك تخته الارض الى آخره قوله قد مرقت يعني تخافت قال في المصباح مرق السهم من الرمية مروقا من باب قعد نفذ من الجانب الآخر

حديث ان الله تعالى اذا انزل عاهة قال في المصباح العاهة الآفة وهي في تقدير فعله بفتح العين يقال عيه الزرع من باب تعب اذا اصابته العاهة فهو معيه ومعوه في لغة من بنات الواو يقال اعوه القوم اذا اصابت العاهة ماشيتهم

حديث ان الله اصطفى من الكلام الخ قوله من قبل نفسه اي لان الحمد لا يقع غالبا الا بعد سبب كالاكل والشرب او حدوث نعمة فكانه وقع في مقابلة ما اسدي اليه فالحمد لا في مقابلة شيء زاد في الثواب

حديث ان الله افترض صوم رمضان الخ قوله ايمانا اي تصديقا بانه حق وطاعة قوله واحتسابا اي لوجهه تعالى لا رياء

حديث ان الله امرني بحب اربعة الخ اما علي ففضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه اول من اسلم وابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واخوه وزوج ابنته وهو افضل الصحابة بعد ابي بكر وعمر وعثمان او بعد الاول وبين علي وما فيه من الخلاف بين اهل السنة واما ابو ذر فهو الغفاري واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام اقام بمكة ثلاثين يوما وليلة واسلم ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وصحبه حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم روي عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان كثر لبس الطيالسة وكثرت التجارة وكثر المال وعظم

يحب المال لماله وكثرت الفاحشة وكانت امارة الصبيان وكثر النساء وجار السلطان وطفف
في المكيال والميزان ويربي الرجل جرو كلب خير له من ان يربي ولدا له ولا يوقر كبير ولا يرحم صغير وتكثر
اولاد الزنا حتى ان الرجل ليغشى المراة على قارعة الطريق ويلبسون جلود الضان على قلوب
الذئاب المتملق في ذلك الزمان المداهن رواه الطبراني والحاكم وتعقب توفي بالربذة سنة
اثنتين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود وكان ابو ذر عظيما طويلا زاهدا متقللا من الدنيا وكان
مذهبه انه يحرم على الانسان ادخار ما زاد على حاجته وكان قوالا بالحق واما المقداد
فيقال له المقداد بن الاسود وهو المقداد بن عمرو ابن ثعلبة بن مالك بن ربيعة الكندي واشتهر
بالاسود لانه كان في حجر الاسود بن عبد يغوث فتبناه فنسب اليه وهو قديم الاسلام والصحبة من
السابقين وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد وكان
يوم بدر فارسا هو والزبير بن العوام توفي بالجرف على عشرة اميال من المدينة وحمل على رقاب
الرجال اليها سنة ثلاث وثلاثين وهو ابن سبعين سنة وصلى عليه عثمان واوصى الى الزبير واما
سلمان الفارسي فهو ابو عبد الله سلمان الخير مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن نسبه فقال انا
سلمان ابن الاسلام اصله من فارس من قرية تسمى جي بفتح الجيم وتشديد الياء من قرى اصبهان وقيل من
رامهرمز وكان مجوسيا فلحق براهب ثم راهب وهكذا بعضهم الى اخر واحد منهم دله على الحجاز واخبره
بظهور النبي صلى الله عليه وسلم ورويناعنه انه قال تداولني بضعة عشر ربا من رب الى رب حتى امر
النبي صلى الله عليه وسلم بان يكاتب فكاتب وعتق واول مشاهده الخندق وهو الذي اشار
بحفره حين جاءت الاحزاب ولم يتخلف عن مشهد بعده وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي
القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فياكل منه وكان عطاؤه
خمسة الاف فاذا خرج فرقه ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لهولاء المراد زيادة المحبة لما اختصوا
به من المناقب والماثر رضي الله عنهم قال في الكبير حسن غريب

حديث ان الله امرني بمداراة الناس الخ سبق الكلام عليه في بعثت
بمداراة الناس

حديث ان الله تعالى لم ينزل داء الا انزل له دواء الخ اي ما اصاب احدا ابدا الا قدر
له دواء والمراد بانزاله انزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الارض من داء ودواء
قوله وجعل الله لكل داء دواء اي خلق الله تعالى ذلك وجعله شفاء يشفي من الداء بعد ده
الله تعالى بحكمة الاسباب بالمسببات لا بعلة حقيقية الا الله قوله فتداووا وامر
بالدواء لمن اصابه مرض واما من ليس به مرض فلا يستعمل الدواء لان الدواء اذا لم يجد في البدن
داء يحلله او وجد داء لا يوافقه او وجد ما يوافقه ولكن زادت كميته عليه تشبث بالصحة
وعبث بها وفي الاقتصاد فالتحقيق ان الادوية من جنس الاغذية فمن غالب اغذيتهم مفردات

كاهل

كاهل البوادي فامراضهم قليلة جدا وطبهم بالمفردات ومن غالب اغذيتهم المركبة كاهل المدن
يحتاجون الى الادوية المركبة وسبب ذلك ان امراضهم في الغالب مركبة وهذا برهان بحسب
الصناعة الطبية قاله ابن رسلان قوله ولا تداووا بحرام قال الشارح ان الدال اصله تتداووا وقد
استدل الامام احمد بهذا الحديث وحديث ان الله لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها على انه لا يجوز
التداوي بمحرم ولا بشيء فيه محرم كالبان الاتن واللحوم المحرمات والترياق والصحيح من مذهبنا جواز
التداوي بجميع النجاسات سوى المسكر لحديث العرنيين في الصحيحين وان شربوا من ابوالها للتداوي
كما هو ظاهر الحديث وحديث البان الاتن وابوالها ولم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليهم محمول على عدم
الحاجة بان يكون هناك ما هو غيره يغني عنه ويقوم مقامه من الطاهرات قال البيهقي هذان
الحديثان ان صحا محمولان على النهي عن التداوي بالمسكر وعلى التداوي بالحرام من غير ضرورة
ليجمع بينهما وبين حديث العرنيين

حديث ان الله اوحى الي ان تواضعوا الى اخره قوله اوحى الي قال ابن رسلان
لعله وحي الهام او برسالة وقوله تواضعوا قال الحسن التواضع ان تخرج من بيتك فلا تلقى مسلما الا
رايت له عليك فضلا وقال ابو يزيد ما دام العبد يظن ان في الخلق من هو شر منه فهو متكبر وقيل التواضع
الانكسار والتذلل ونقيضه التكبر والترفع وقيل التواضع الاستسلام للحق وترك الاعتراض على الحكم
وقيل هو خفض الجناح للخلق ولين الجانب لهم وقال الفضيل يخضع للحق وينقاد له ويقبله ممن قاله صغيرا
او كبيرا شريفا او وضيعا حرا او عبدا ذكرا او انثى وقيل قبول الحق ممن كان صغيرا الخ وقيل التواضع نعمة
لا يحسد عليها والكبر نقمة لا يرحم عليها وقال ابراهيم بن شيبان الشرف في التواضع والنقصان
جليل القدر لاعترافه بكمال العبودية والغنى في التقوى لانها سبب والحرية في القناعة لانها
البر لانها توجب عدم المزاحمة على الارذال في الارزاق وقال سفيان الثوري اعز الخلق خمسة
انفس عالم زاهد وفقيه صوفي وغني متواضع وفقير شاكر وشريف سني لان من غلب عليه شي
امتنع عليه المصير عادة الى ضده فالجمع بينهما عزيز شريف فالغالب على العالم معرفة وجوه الاسباب
وهو كامل معظم عند الناس ومن كان كذلك بعد عن الزهد في الدنيا لانه مما رغب في معظمها وهو الجاه
فقيل اخر ما يخرج من روس الصديقين حب الرياسة والغالب على الفقيه معرفة الاحكام ورجوع الناس
اليه فيها فيغلب حب الجاه بهم والصوفي منقطع بقلبه عنهم مشغول بربه والغالب على الغني السرف والتكبر
فيبعد عليه التواضع والغالب على الفقير الصبر على عدم النعم الدنيوية مع المشقة فيبعد عن الشكر
عليها والفقير لها والغالب على الشريف المنتسب الى اولاد النبي صلى الله عليه وسلم من فاطمة انه لا يحب
ابا بكر وعمر رضي الله عنهما حق تعظيمهما فلا يكون سنيا خاتمة قال بعضهم
رايت في المطاف انسانا بين يديه شاكرية يمنعون الناس لاجله عن الطواف ثم رايته بعد ذلك

على جسر بغداد لبيا للناس فعجبت منه فقال لي انا تكبرت في موضع تتواضع فيه الناس فابتلاني الله بالذل في موضع ترتفع فيه الناس وسيأتي الحكم على التواضع في حديث ما نقصت صدقة من مال قوله حتى لا يبغي احد على احد اصل البغي مجاوزة الحد قال الله تعالى فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا اي ان تركن النشوز واطعنكم فلا تجنوا عليهن بقول ولا فعل في ظلمهن قوله ولا يفخر احد على احد بتعداد محاسنه عليه كبرا والفخر المدح والتطاول على الغير ومن فخر على احد فقد انتقصه وتكبر عليه والفخر يحمل صاحبه على الانفة من القرابة الفقير والجار الفقير فلا يجلس اليهم ويراهم بعين الاحتقار والازدرا

حديث ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به او تعمل به قوله انفسها قال ابن رسلان قال القرطبي روايتنا بنصب انفسها على انها مفعول حدثت وفي حدثت ضمير هو فاعل حدثت عائد على الامة واهل اللغة يقولون انفسها بالرفع على انه فاعل حدثت يريدون بغير اختيار منهم قال الطحاوي انتهى قلت والذي تحصل عندي من مجموع كلامهم ان الهاجس والخاطر لا يؤاخذ بهما واما حديث النفس والهم فان صحبهما قول او فعل يؤاخذ بهما والا فلا وهذا هو الذي ينبغي اعتقاده بل هو الوجه الذي لا يعدل عنه الى غيره واما العزم فالمحققون على انه يؤاخذ به وخالف بعضهم انتهى قال شيخنا قد نظم السبكي في الحلبيات على ذلك كلاما مبسوطا احسن فيه جدا فقال الذي يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الاولى الهاجس وهو ما يلقى فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل او لا ثم الهم وهو ترجيح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يؤاخذ به اجماعا لانه ليس من فعله وانما هو شيء ورد عليه لا قدرة له ولا صنع والخاطر الذي بعده كان قادرا على دفعه بصرف الهاجس اول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث الصحيح واذا ارتفع حديث النفس ارتفع ما قبله بطريق الاولى وهذه المراتب الثلاث ايضا لو كانت في الحسنات لم يكتب له بها اجر اما الاول فظاهر واما الثاني والثالث فلعدم القصد واما الهم فقد بين الحديث الصحيح ان الهم بالحسنة يكتب حسنة والهم بالسيئة لا يكتب سيئة وينتظر فان تركها لله كتبت حسنة وان فعلها كتبت سيئة واحدة والاصح في معناه انه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله واحدة وان الهم مرفوع ومن هذا يعلم ان قوله في حديث النفس ما لم تتكلم او تعمل ليس له مفهوم حتى يقال انها اذا تكلمت او عملت يكتب عليها حديث النفس لانه اذا كان الهم لا يكتب فحديث النفس اولى هذا كلامه في الحلبيات وقد خالفه في شرح المنهاج فقال انه ظهر له المؤاخذة من اطلاق قوله صلى الله عليه وسلم او تعمل ولم يقل او تعمله قال فيؤخذ منه تحريم

المشي

المشي الى المعصية وان كان المشي في نفسه مباحا لكن لانضمام قصد الحرام فكل واحد من المشي والقصد لا يحرم عند انفراده اما اذا اجتمعا فان كان مع الهم عملا لما هو من اسباب المهموم به فاقتضى اطلاق او تعمل المؤاخذة به قال فاشدد بهذه الفائدة يديك واتخذها اصلا يعود نفعه عليك وقال والده المؤاخذة بحديث النفس والهم ينبني هنا في منع الموانع هنا دقيقة نبهنا عليها في جمع الجوامع وهي ان عدم المؤاخذة بحديث النفس والهم ليس مطلقا بل بشرط عدم التكلم والعمل حتى اذا عمل يؤاخذ بشيئين همه وعمله ولا يكون همه مغفورا وحديث نفسه الا اذا لم يتعقبهما العمل كما هو ظاهر الحديث ثم حكى كلام ابيه الذي في شرح المنهاج والذي في الحلبيات ورجح المؤاخذة ثم قال في الحلبيات واما العزم فالمحققون على انه يؤاخذ به وخالف بعضهم وقال انه من الهم المرفوع وربما تمسك بقول اهل اللغة هم بالشيء عزم عليه والتمسك بهذا غير سديد لان اللغوي لا ينزل الى هذه الدقائق واحتج الاولون بحديث اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا على قتل صاحبه فعلل بالحرص واحتجوا ايضا بالاجماع على المؤاخذة باعمال القلوب كالحسد ونحوه وبقوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم الاية على تفسير الالحاد بالمعصية ثم قال في اخر جوابه فالعزم على الكبيرة وان كانت سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها انتهى وسياتي فيه مزيد عند حديث ان الله كتب بعد ثمانية وخمسين حديثا قوله لامتي في رواية هشام عن قتادة تجاوز عن امتي قوله ما حدثت به انفسها هذا هو المشهور وفي رواية ما وسوست به صدورها وصدورها في اكثر الروايات بالضم وللاصيلي بالفتح على ان وسوست متضمن معنى حدثت قوله ما لم تعمل او تكلم به قال في الفتح في رواية ما لم تعمل به والمراد نفي الحرج عما يقع في النفس حتى يقع العمل بالجوارح او القول باللسان على وفق ذلك والمراد بالوسوسة تردد الشيء في النفس من غير ان تطمئن اليه وتستقر عنده ولهذا فرق العلماء بين الهم والعزم كما سياتي في حديث ان الله كتب قال الكرماني فيه الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات والعملي في العمليات وقد احتج من لا يرى المؤاخذة بما وقع في النفس ولو عزم عليه وانفصل من قال يؤاخذ بالعزم بانه نوع من العمل يعني عمل القلب قلت وظاهر الحديث ان المراد بالعمل عمل الجوارح لان المفهوم من لفظ ما لم تعمل يشعر بان كل شيء في الصدر لا يؤاخذ به سواء توطن به ام لم يتوطن قلت وسيأتي تحرير القول فيه في حديث ان الله كتب قال وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها صلى الله عليه وسلم لقوله تجاوز وفيه اشعار باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بانه كان حكم الناسي كالعامد في الاثم وانه كان من الاصر الذي كان على من قبلنا انتهى قلت وحاصل كلام الابي عن ابن رشد انه من خصائص هذه الامة

ذلك وفي اثنا كلام الحافظ في الفتح اشارة اليه وقال الدميري قال الخطابي في هذا الحديث
من الفقه ان حديث النفس وما يوسوسه قلب الانسان لا حكم له في شي من الدين وفيه انه
اذا طلق امراته بقلبه ولم يتكلم به بلسانه فان الطلاق غير واقع والي هذا ذهب عطا ابن
ابي رباح وسعيد بن جبير والشعبي وقتادة والثوري واصحاب الراي وهو قول الشافعي واحمد
واسحاق وقال الزهري اذا عزم علي ذلك وقع الطلاق لفظ به او لم يلفظ والي هذا ذهب
مالك والحديث حجة عليه واجمعوا علي انه لو عزم علي الظهار لم يلزمه حتي يلفظ به وهو في معني الطلاق
وكذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفا ولو حدث نفسه في الصلاة لم يكن عليه اعادة
وقد حرم الله تعالي الكلام في الصلاة فلو كان حديث النفس في معني الكلام لكانت الصلاة تبطل
واما اذا كتب بطلاق امراته فقد يحتمل ان يكون ذلك طلاقا لانه قال ما لم يتكلم او تعمل به والكتابة
نوع من العمل وقد اختلف العلما في ذلك فقال محمد بن الحسن اذا كتب بطلاق امراته فقد لزمه الطلاق
وكذلك قال احمد ومالك والاوزاعي اذا كتب واشهد عليه وله ان يرجع ما لم يوجه الكتاب فاذا
وجهه اليها فقد وقع الطلاق وعند الشافعي انه اذا كتب ولم يرد به الطلاق لم يقع وفرق
بعضهم بين ان يكتب في بياض وبين ان يكتب علي الارض فاوقعه اذا كتبه فيما يكتب فيه من ورق
او لوح ونحوهما وابطله اذا كتبه علي الارض انتهي

حديث ان الله تجاوز عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه
قوله الخطا قال في المصباح والخطا مهموز بفتحتين ضد الصواب ويقصر ويمد قوله
والنسيان قال البيضاوي النسيان ان الشي اسا نسيا ناً مشترك بين معنيين احدهما ترك الشي علي ذهول
وغفلة وذلك خلاف الذكر له والثاني الترك علي تعمد وعليه ولا تنسوا الفضل بينكم اي لا تقصدوا
الترك والاهمال ويتعدي الي ثان بالهمزة والتضعيف ونسيت ركعة اهملتها ذهولا ورجل
نسيان وزان سكران كثير الغفلة انتهي قوله وما استكرهوا عليه قال في المصباح الكره
بالفتح المشقة وبالضم القهر وقيل بالفتح الاكراه وبالضم المشقة واكرهته علي الامر اكراها
حملته عليه قهرا يقال فعلته كرها اي اكراها انتهي وحد الاكراه ان يهدد المكره قادر علي
الاكراه بعاجل من انواع العقوبات يوثر العاقل لاجله الاقدام علي ما اكره عليه وغلب
علي ظنه انه يفعل به ما هدده به ان امتنع مما اكرهه عليه ويعجز عن الهرب والمقاومة والا
ستغاثة بغيره ونحوها من انواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الاشخاص والاسباب المكره
عليها في فروع محلها كتب الفقه زاد في الكبير في تخريجه ك عن ابن عباس صحيح

حديث ان الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث اموالكم الخ قال شيخ
شيوخنا واسناده ضعيف انتهي فيه دلالة علي صحة الوصية بالثلث سوا الكانت هناك
قرابة غير وارث ام لا وقيل ان ذلك مختص بالمسلمين لانهم الذين يزدادون في اعمالهم فتخصيصه لا يقتضي وصية الكافر

وفيه نظر لان اصحابنا اتفقوا علي صحة وصيته لانها تصرف في المال فتقع من كل من له التصرف في المال
وهي تبرع فتصح ممن له اهلية التبرع فتصح وصية الذمي والحربي لانها كالاعتاق والتمليك وهما
يصحان منهما حيث يصح من المسلمين

حديث ان الله جعل الحق علي لسان عمر وقلبه الخ قال شيخنا قال الطيبي جعل هذا
بمعني اجري فعداه بعلي وفيه معني ظهور الحق واستعلايه علي لسانه وفي وضع الجعل موضع اجري
اشعار بان ذلك خلقي ثابت مستقر انتهي قال في الكبير حسن صحيح

حديث ان الله تعالي جعل ما يخرج من بني ادم الخ سيأتي في ان مطعم ابن ادم ضرب
مثلا للدنيا

حديث ان الله تعالي جعل الدنيا كلها قليلا الخ قوله كالثغب بالمثلثة
والغين المعجمة قال في النهاية هو بالفتح والسكون الموضع المطمئن في اعلا الجبل يستنقع فيه ما المطر
وقيل غدير في غلظ من الارض او علي صخرة ويكون قليلا انتهي

حديث ان الله تعالي جعلني عبدا كريما الخ وسببه كما في ابن ماجة عن عبد الله
ابن بسر قال اهديت للنبي صلي الله عليه وسلم شاة فجثا رسول الله صلي الله عليه وسلم علي ركبتيه
ياكل فقال اعرابي ما هذه الجلسة فقال ان الله فذكره وعبد الله بن بسر بالباء الموحدة والسين المهملة له ولا
بويه صحبة لانه دعا لهم النبي صلي الله عليه وسلم واكل عندهم ودعا لهم نزل الشام وسكن حمص ومات بها سنة ثمان
وثمانين وهو اخر من مات بالشام من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم قوله ما هذه الجلسة بكسر الجيم
اي الهيئة قوله جبارا هو المتمرد العاتي قوله عنيدا قال في النهاية العنيد الجاير عن القصد الباغي
الذي يرد الحق مع العلم به انتهي وقال في المصباح ورجل جبار متكبر قلت وهو المراد هنا

حديث ان الله تعالي جميل يحب الجمال وسببه وتتمته وذكروا التتمة في الكبير
كما في مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من
كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس
انتهي قوله وغمط الناس قال النووي هو بفتح الغين المعجمة واسكان الميم وبالطا المهملة هكذا هو في نسخ
صحيح مسلم قال القاضي عياض رحمه الله تعالي لم نروِ هذا الحديث عن جميع شيوخنا هنا وفي البخاري
الا بالطا وقال وبالطا ذكره ابو داود في مصنفه وذكره ابو عيسي الترمذي وغيره وغمص بالصاد
وهما بمعني واحد ومعناه احتقارهم يقال في الفعل منه غمطه بفتح الميم يغمطه بكسرها وغمطه بكسر
الميم يغمطه بفتحها واما بطر الحق فهو دفعه وانكاره ترفعا وتجبرا انتهي قلت وقال
في التهذيب البطر كالتعب الاشر والطغيان في النعمة وغمطها وبطر الحق جحده وفي النهاية
هو ان يجعل ما جعله الله تعالي من توحيده وعبادته باطلا وقيل ان يتكبر عنه فلا يقبله وغمط
الناس بالسكون احتقارهم قوله ان الله جميل قال النووي اختلفوا في معناه

فقيل معناه ان كل امره سبحانه وتعالى حسن جميل وله الاسما الحسنى وصفات الكمال وقيل جميل بمعنى مجمل ككريم وسميع بمعنى مكرم ومسمع وقال الامام ابو القاسم القشيري معناه جليل قال الامام ابو سليمان انه بمعنى ذي النور والبهجة اي مالكهما وفي نسخة خالقهما وقيل معناه جميل الافعال بكم واللطف والنظر اليكم يكلفكم اليسير ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل ويشكر عليه قال الابي وقال ابو بكر الصوفي وفي معنى ويحب الجمال اي يحب منكم التجمل في الانظار والحاجة الى غيره قلت هذا خلاف ما دل عليه السياق من انه التجمل في الهيئة ثم قال النووي واعلم ان هذا الاسم ورد في هذا الحديث الصحيح ولكنه من اخبار الاحاد وورد ايضا في حديث الاسما الحسنى وفي اسناده مقال والمختار جواز اطلاقه على الله تعالى ومن العلما من منعه قال الامام ابو المعالي امام الحرمين ما ورد الشرع باطلاقه في اسما الله تعالى وصفاته اطلقناه وما منع الشرع من اطلاقه منعناه وما لم يرد فيه اذن ولا منع لم نقض فيه بتحليل ولا تحريم فان الاحكام الشرعية تتلقى من موارد الشرع ولو قضينا بتحليل او تحريم لكنا مثبتين حكما بغير الشرع ولكن ما يقتضي العمل وان لم يوجب العلم فانه كاف الا ان الاقيسة الشرعية من مقتضيات العمل ولا يجوز التمسك بها في تسمية الله تعالى ووصفه هذا كلام امام الحرمين ومحله من الاتقان والتحقيق بالعلم مطلقا وبهذا الفن خصوصا معروف بالغاية العليا واما قوله لم نقض فيه بتحليل ولا تحريم لان ذلك لا يكون الا بالشرع فهذا مبني على المذهب المختار في حكم الاشيا قبل ورود الشرع فان المذهب الصحيح عند المحققين من اصحابنا انه لا حكم فيها لا بتحليل ولا تحريم ولا اباحة ولا غير ذلك لان الحكم عند اهل السنة لا يكون الا بالشرع وقال بعض اصحابنا انها على الاباحة وقال بعضهم على التحريم وقال بعضهم على الوقف لا يعلم ما يقال فيها والمختار الاول والله اعلم وقد اختلف اهل السنة في تسمية الله تعالى ووصفه من اوصاف الكمال والجلال والمدح بما لم يرد به الشرع ولا منعه واجازه طائفة ومنعه اخرون الا ان يرد به الشرع مقطوع به من نص كتاب او سنة متواترة او اجماع على اطلاقه فان ورد خبر واحد فقد اختلفوا فيه فاجازه طائفة وقالوا الدعا به والثنا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنعه اخرون لكونه راجعا الى اعتقاد ما يجوز او يستحيل على الله تعالى وطريق هذا القطع قال القاضي والصواب جوازه لاشتماله على العمل ولقول الله تعالى ولله الاسما الحسنى فادعوه بها واما قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقد اختلف في تاويله فذكر الخطابي وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان فصاحبه لا يدخل الجنة اصلا اذا مات عليه والثاني انه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنة كما قال الله عز وجل ونزعنا ما في صدورهم من غل وهذان التاويلان فيهما بعد فان هذا الحديث ورد في سياق النهي عن الكبر المعروف وهو

لا

الارتفاع على الناس واحتقارهم ودفع الحق فلا ينبغي ان يحمل على هذين التاويلين المخرجين له عن المطلوب بل الظاهر ما اختاره القاضي عياض وغيره من المحققين انه لا يدخلها بدون المجازاة ان جازاه وقيل هذا جزاؤه لو جازاه وقد يتكرم بانه لا يجازيه بل لا بد ان يدخل كل الموحدين الجنة اما اولا واما ثانيا بعد تعذيب بعض اصحاب الكبائر الذين ماتوا مصرين عليها وقيل لا يدخلها مع المتقين اول وهلة انتهى كلام النووي وقال شيخنا قال التوربشتي لا يدخلها اي مع الداخلين في الرعيل الاول من غير ما باس يصيبه من العذاب انتهى قلت الا ان يعفو الله عنه كما هو مقرر وقال الابي قوله الكبر بطر الحق وغمط الناس قال المازري بطر الحق ابطاله من قولهم ذهب دمه بطرا اي باطلا وقال الزجاج هو التكبر عن الحق فلا يقبله وقال الاصمعي هو الحيرة عن الحق فلا يراه حقا وقال القرطبي الكبر والعظمة بمعنى كبريا وتعاظم وحديث العظمة ردائي والكبريا ازاري يقتضي انهما خلافان ويكون الفرق ان الكبر اضافي يقتضي تكبرا عليه ولذا صرح في حديث بغمط الناس والعظمة لا تقتضيه لان الانسان يتعاظم في نفسه اي يختال وهذا المعنى هو العجب واما الكبر عرفا فقد فسره في الحديث انتهى تتمة قال شيخنا قوله ولكن الكبر من بطر الحق وغمط الناس قال الخطابي معناه ولكن الكبر كبر من بطر واضمر كقوله تعالى ولكن البر من امن بالله اي ولكن البر بر من امن قلت ويجوز ان يقدر المضاف في الاول اي ولكن ذا الكبر من بطر الحق كما قيل بمثله في الاية وقد ذكر ابن الاثير في هذا الحديث مع قول الخطابي قال ابو حيان في البحر لا بد من حذف مضاف فلا يكون خبرا عن الذوات لا يجاد فاما ان يجعل البر هو نفس من امن على طريق المبالغة والمعنى ولكن البار واما ان يكون على حذف من الاولى ولكن ذا البر قاله الزجاج او من الثاني اي بر من امن وعلى هذا خرجه سيبويه انتهى ۞ ۞ ۞ ۞ ۞

حديث ان الله تعالى جواد يحب الجود الخ قوله جواد الجواد بالتخفيف هو كثير العطا يطلق على الذكر والمونث يقال رجل جواد وجمعه جود اما الفرس فهو جواد وقوم اجواد واجاود ومساجيد وانكر بعضهم اطلاق الجواد على الله تعالى لانه ليس من التسمية في التسعين المعروفة الواردة في الحديث الصحيح والصحيح وروده فقد ذكره البيهقي في الاسما والصفات وروى فيه حديثا وروى الترمذي عن ابي ذر ... وفيه وذلك اني جواد ماجد وهو في حديث الباب ايضا ذكره الترمذي في مسنده شهر بن حوشب وهو متروك ... قوله ويكره سفسافها قال في النهاية وفي حديث ان الله رضي لكم مكارم الاخلاق وكره لكم سفسافها السفساف الامر الحقير والردي من كل شي وهو ضد المعالي والمكارم واصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا اثير انتهى ۞ ۞ ۞ ۞ ۞

حديث ان الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب قال الترمذي عن

على حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم لا نعلم بينهم في ذلك اختلافا انتهى مما يستثنى منه مذكور في كتب الفقه
حديث ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات الخ قوله عقوق الامهات
بضم العين من العق وهو القطع والشق فهو شق عصا الطاعة للوالدين وقال في النهاية يقال
عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر واصله من العق
الشق والقطع وانما خص الامهات وان كان عقوق الاباء وغيرهم من ذوي الحقوق عظيما فلعقوق
الامهات مزية في القبح انتهى وقال في الفتح قيل خص الامهات بالذكر لان العقوق اليهن اسرع
من الاباء لضعف النساء ولينبه على ان بر الام يقدم على بر الاب في التلطف والحنو ونحو ذلك وقيل
هو من تخصيص الشيء بالذكر اظهارا لعظيم موقعه والامهات جمع امهة وهي لمن يعقل بخلاف لفظة الام
فانه اعم وقال في الفتح والعقوق بضم العين مشتق من العق وهو القطع والمراد به صدور ما يتأذى
به الوالد من ولده من قول او فعل الا في شرك او معصية ما لم يتعنت الوالد وضبطه ابن عطية
بوجوب طاعتهما في المباحات فعلا وتركا واستحبابها في المندوبات وفروض الكفايات
كذلك ومنه تقديمهما عند تعارض الامرين وهو كمن دعته امه ليمرضها مثلا بحيث يفوت
عليه فعل واجب ان استمر عندها ويفوت ما قصدته من تأنيسه لها وغير ذلك ان لو تركها وفعله
وكان مما يمكن تداركه مع فوات الفضيلة كالصلاة اول الوقت او في الجماعة انتهى قوله
ووأد البنات بفتح الواو وسكون الهمزة هو دفن البنت بالحياة وكان اهل الجاهلية يفعلون
ذلك كراهة فيهن ويقال ان اول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكان بعض اعدائه اغار عليه فاخذ
بنته فاتخذها لنفسه ثم حصل بينهم صلح فخير ابنته فاختارت زوجها فآلى قيس على نفسه
انه لا يولد له بنت الا دفنها حية فتبعه العرب على ذلك وكان من العرب فريق يقتلون
اولادهم مطلقا اما نفاسة منه على ما ينقصه من ماله واما من عدم ما ينفقه عليهم وقد
ذكر الله امرهم في القرآن في عدة آيات وكان صعصعة بن ناجية التميمي وهو جد الفرزدق
همام بن غالب بن صعصعة اول من فدى الموؤدة وذلك انه كان يعمد الى من يريد ان يفعل ذلك
فيفدي الولد منه بمال يتفقان عليه والى ذلك اشار الفرزدق بقوله

• وجدي الذي منع الوائدات • واحيى الوئيد فلم يوأد •

وهذا محمول على الفريق الثاني وقد بقي كل من قيس وصعصعة الى ان ادركا الاسلام ولهما
صحبة وانما خص البنات بالذكر لانه كان الغالب من فعلهم لان الذكور مظنة القدرة على الا
كتساب وكانوا في صفة الوأد على طريقين احدهما ان يامروا امرأته اذا اقترب وضعها
ان تطلق بجانب حفرة فان وضعت ذكرا ابقته وان وضعت انثى طرحتها في الحفيرة وهذا
اللائق بالفريق الاول ومنهم من كان اذا صارت البنت سداسية قال لامها طيبيها وزينيها

لاذور

لاذور بها اقاربها ثم يبعد بها في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها انظري فيها ويدفعها من خلفها
ويطمها وهذا اللائق بالفريق الثاني قوله ومنعا وهات بالتنوين في منعا وفي رواية
بغير تنوين وهو في الموضعين بسكون النون مصدر منع يمنع واما هات فبكسر التاء فعل
امر من الايتاء والاصل آت فقلبت الهمزة هاء اي وحرم عليكم طلب ما ليس لكم اخذه قال الشيخ شيوخنا
والحاصل من النهي عن السؤال مطلقا كما سيأتي في بسط العقول فيها ويكون ذكره هنا مع ضده ثم اعيد
تأكيدا للنهي عنه ثم هو محتمل ان يدخل في النهي ما يكون خطابا لاثنين كما ينهى الطالب عن طلب
ما لا يستحقه وينهى المطلوب منه عن اعطاء ما لا يستحقه الطالب لئلا يعينه على الاثم انتهى
قوله وكره لكم قيل وقال قال في الفتح في رواية الشعبي كان ينهى عن قيل وقال كذا للاكثر
في جميع المواضع بغير تنوين ووقع في رواية الكشميهني هنا قيلا وقالا والاول اشهر
وفيه تعقب على من زعم انه جائز ولم تقع في الرواية وقال الجوهري قيل وقال اسمان يقال كثير
القيل والقال كذا جزم بانهما اسمان واشار الى الدليل على ذلك بدخول الالف واللام عليهما
وقال ابن دقيق العيد لو كانا اسمين بمعنى واحد كالقول لم يكن لعطف احدهما على الاخر فائدة
واشار الى ترجيح الاول وقال المحب الطبري في قيل وقال ثلاثة اوجه احدها انهما مصدران
للقول تقول قلت قولا وقيلا وقالا والمراد في الحديث الاشارة الى كراهة كثرة الكلام لانها
تؤول الى الخطأ قال وانما كرره للمبالغة في الزجر عنه ثانيها ارادة حكاية اقاويل الناس والبحث
عنها ليخبر عنها فيقول قال فلان كذا وقيل له كذا والنهي عنه اما للزجر عن الاستكثار منه
واما لشيء مخصوص منه وهو ما يكرهه المحكي عنه ثالثها ان ذلك في حكاية الاختلاف في امور الدين
كقوله قال فلان كذا وقال فلان كذا ومحل كراهة ذلك ان يكثر من ذلك بحيث لا يؤمن مع
الاكثار من الزلل وهو مخصوص بمن ينقل ذلك من غير تثبت ولكن يقلد من سمعه ولا يحتاط له
قلت ويؤيد ذلك الحديث الصحيح كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع اخرجه مسلم وفي شرح
المشكاة قوله قيل وقال من قولهم قيل كذا وقال كذا وبناؤهما على كونهما فعلين محكيين متضمنين
للضمير والاعراب على اجرائهما مجرى الاسماء خاليين من الضمير ومنه قوله انما الدنيا قيل وقال
وادخال حرف التعريف عليهما في قوله ما يعرف القال من القيل لذلك قوله وكثرة
السؤال قيل المراد منه سؤال المال والسؤال عن المشكلات والمعضلات والاعم من ذلك
والاولى حمله على العموم وقد ذهب بعض العلماء الى ان المراد به كثرة السؤال عن اخبار الناس
واحداث الزمان او كثرة سؤال انسان بعينه عن تفاصيل حاله فان ذلك مما يكرهه المسؤول
غالبا وقد ثبت النهي عن الاغلوطات اخرجه ابو داود من حديث معوية وثبت عن جمع من السلف
كراهة تكلف المسائل التي يستحيل وقوعها عادة او يندر جدا من الخطأ وانما كره ذلك
لما فيه من التنطع والقول بالظن اذ لا يخلو صاحبه من الخطأ فاما كونه صلى الله عليه وسلم

كره المسائل وعابها وقوله تعالى لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم فذلك خاص بزمن الوحي ويشير إليه حديث أعظم الناس جرما عند الله من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته ويثبت أيضا ذم السؤال للمال ومدح من لا يلحف فيه كقوله تعالى لا يسألون الناس إلحافا قال واختلف العلماء في ذلك فالمعروف عند الشافعية أنه جائز لأنه طلب مباح فأشبه العارية وحملوا الأحاديث الواردة على من سأل من الزكاة الواجبة ممن ليس من أهلها لكن قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على النهي عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف أصحابنا في سؤال القادر على الكسب على وجهين أصحهما التحريم لظاهر الأحاديث والثاني يجوز مع الكراهة بشروط ثلاثة أن لا يلح ولا يذل نفسه زيادة على ذل السؤال ولا يؤذي المسؤول فإن فقد شرط منها حرم وقال الفاكهاني يتعجب ممن قال بكراهة السؤال مطلقا مع وجود السؤال في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ثم السلف من غير نكير فالشارع لا يقر على مكروه **قلت** لعل من كره مطلقا أراد خلاف الأولى ولا يلزم من وقوعه أن تتغير صفته ولا من تقريره أيضا وينبغي حمل ولكن على السداد فإن السائل منهم غالبا ما كان يسأل إلا عند الحاجة الشديدة وفي قول من غير نكير نظر ففي الأحاديث الكثيرة الواردة في ذم السؤال كفاية في إنكار ذلك **تنبيه** جميع ما تقدم إذا سأل لنفسه فأما إذا سأل لغيره فالذي يظهر أيضا أنه يختلف باختلاف الأحوال **فائدة** وإضاعة المال حمله الأكثر على الإسراف في الإنفاق وقيده بعضهم بالإنفاق في الحرام والأقوى أنه ما أنفق في غير وجهه المأذون فيه شرعا سواء كانت دينية أو دنيوية فمنع منه لأن الله جعل المال قياما لمصالح العباد وفي دينية أو دنيوية فمنع منه تبذيرها تفويت تلك المصالح إما في حق مضيعها وإما في حق غيره ويستثنى من ذلك كثرة إنفاقه في وجوه البر لتحصيل ثواب الآخرة ما لم يفوت حقا أخرويا أهم منه والحاصل في كثرة الإنفاق ثلاثة أوجه الأول إنفاقه في الوجوه المذمومة شرعا فلا شك في منعه والثاني إنفاقه في الوجوه المحمودة شرعا فلا شك في كونه مطلوبا بالشرط المذكور والثالث الإنفاق في المباحات بالأصالة كملاذ النفس فهذا ينقسم إلى قسمين أحدهما أن يكون على وجه يليق بحال المنفق وبقدر ماله فهذا ليس بإسراف والثاني ما لا يليق به عرفا وهو أيضا ينقسم إلى قسمين أحدهما أن يكون لدفع مفسدة إما ناجزة أو متوقعة فهذا ليس بإسراف والثاني ما لا يكون في شيء من ذلك فالجمهور على أنه إسراف وذهب بعض الشافعية إلى أنه ليس بإسراف قال لأنه يقوم به مصالح البدن وهو غرض صحيح وإذا كان في غير معصية فهو مباح قال ابن دقيق العيد ظاهر القرآن أنه يمنع ما قال الأول وقد صرح بالمنع القاضي حسين فقال في كتاب قسم الصدقات هو حرام وتبعه الغزالي وجزم به الرافعي في الكلام على المغارم وصحح في باب الحجر من الشرح وفي المحرر أنه ليس بتبذير وتبعه النووي والذي يترجح أنه ليس مذموما لذاته لكنه يفضي غالبا إلى ارتكاب المحذور كسؤال الناس وما أدى إلى المحذور فهو محذور وأما جواز التصدق بجميع المال فمحله فيمن

عرف

لمن عرف من نفسه الصبر على المضايقة وجزم الباجي من المالكية بمنع استيعاب جميع المال بالصدقة قال ويكره كثرة إنفاقه في مصالح الدنيا ولا بأس به إذا وقع نادرا لحادث يحدث كضيف أو عيد أو وليمة ومما لا خلاف في كراهته مجاوزة الحد في الإنفاق على البناء زيادة على قدر الحاجة ولا سيما إن أضاف إلى ذلك المبالغة في الزخرفة ومنه احتمال الغبن الفاحش في البياعات بغير سبب وأما إضاعة المال في المعصية فلا يختص بارتكاب الفواحش بل يدخل فيها سوء القيام على الرقيق والبهائم حتى يهلكوا أو دفع مال من لم يؤنس منه الرشد إليه وقسمة ما لا ينتفع بجزئه كالجوهرة النفيسة وقال السبكي الكبير في الحلبيات الضابط في إضاعة المال أن لا يكون لغرض ديني ولا دنيوي فإن انتفيا حرم قطعا وإن وجد أحدهما وجودا له بال وكان الإنفاق لائقا بالحال ولا معصية فيه جاز قطعا وبين المرتبتين وسائط كثيرة لا تدخل تحت ضابط فعلى المفتي أن يرى فيما لا يتيسر منها رأيه وأما ما لا يتيسر فقد تعرض له فالإنفاق في المعصية حرام كله ولا نظر إلى ما يحصل في مطاويه من قضاء شهوة ولذة حسية وأما إنفاقه في الملاذ المباحة فهو موضع الاختلاف فظاهر قوله تعالى والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما أن الزائد الذي لا يليق بحال المنفق إسراف ثم قال ومن بذل مالا كثيرا في غرض يسير تافه عده العقلاء مضيعا بخلاف عكسه والله أعلم قال الطيبي هذا الحديث أصل في معرفة حسن الخلق وهو تتبع جميع الأخلاق الحميدة والخلال الجميلة والله أعلم

حديث إن الله حيي ستير يحب الخ وسببه كما في أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بالبراز فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله فذكره **قوله** بالبراز بفتح الموحدة هو الفضاء الواسع **قوله** فصعد المنبر محمد بكر العين فالمبين من المنبر وحكمة الصعود ليكون أبلغ في سماع كلامه وليعم وفيه استحباب الابتداء بحمد الله لكل خطيب وواعظ **قوله** حيي بكسر الياء الأولى والحياء تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به والتغير لا يعقل إلا في حق الجسم لكنه لوروده في الحديث يؤول بوجهين بما هو قانون في أمثال هذه الأشياء أن كل صفة تثبت للعبد مما يختص بالأجسام فإذا وصف الله تعالى بذلك فذلك محمول على نهايات الأعراض لا على بدايات الأعراض مثاله أن الحياء حالة تحصل للإنسان لكن لها مبدأ ومنتهى أما المبدأ فهو التغير الجسماني الذي يلحق الإنسان من خوف أن ينسب إلى القبيح وأما النهاية فهي أن يترك الإنسان ذلك الفعل فإذا ورد الحياء في حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبدأ الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته وكذلك الغضب له مقدمة وهي غليان دم القلب وشهوة الانتقام وله غاية وهي إنزال العقاب بالمغضوب عليه **قوله** ستير بكسر السين المهملة أي يحب الحياء والستر وهو فعيل بمعنى فاعل أي من شأنه وإرادته حب الستر والصون أو هو فعيل بمعنى مفعول أي هو مستور عن العيون في الدنيا **قوله** يحب الحياء والستر بفتح السين أي يحب من فيه الحياء ولهذا جاء في الحديث الحياء من الإيمان

ويجب الستر وفي الحديث من ستر مسلما ستره الله قوله فاذا اغتسل احدكم فليستتر فيه
دليل لمن قال ان من اغتسل بحضرة الناس وجب عليه ستر عورته فان كان خاليا جاز الغسل مكشوف
العورة والستر افضل وهذا مذهبنا ونقل القاضي عياض جواز الاغتسال عريانا في
الخلوة عن جماهير العلماء الحديث البخاري ان موسى اغتسل عريانا فذهب الحجر بثوبه وان ايوب
كان يغتسل عريانا وهذان الحديثان مفرعان على الاحتجاج بشرع من قبلنا قاله ابن رسلان
حديث ان الله تعالى حيي كريم يستحيي الخ تقدم معنى حيي في الذي قبله قوله
كريم قال في النهاية في اسماء الله تعالى الكريم هو الجواد المعطي الذي لا ينفد عطاؤه وهو الكريم
المطلق والكريم هو الجواد الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل انتهى قوله يستحيي عينه
ولامه حرف علة قوله من عبده اي اذا تذلل له قوله رفع يديه اليه فيه استحباب رفع اليدين
في الدعاء ويكونا مضمومتين لما روى الطبراني في الكبير عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا
ضم كفيه وجعل بطونهما مما يلي وجهه ذكره ابن رسلان قوله ان يردهما صفرا بكسر الصاد المهملة
وسكون الفاء والراء المهملة اي فارغة خالية من العطا
حديث ان الله خلق خلقه في ظلمة فالقى عليهم من نوره الخ قال شيخنا
قال الطيبي اي خلق الثقلين من الجن والانس كائنين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المجبولة
بالشهوات المردية والاهواء المضلة والنور الملقى عليهم ما نصب من الشواهد والحجج وما انزل
عليهم من الآيات والنذر فمن شاهد آياته ونور الذي اصابه ذلك النور فتخلص من تلك الظلمة
واهتدى ومن لم يشاهدها بقي في ظلمات الطبيعة متحيرا ويمكن ان يحمل قوله خلق خلقه
على خلق الذر المستخرج من صلب آدم عليه السلام معبرا بالنور عن الالطاف التي هي مباشر صبح
الهداية واشراق لمعان برق العناية ثم اشار بقوله اصاب واخطأ الى ظهور اثر تلك العناية
في لا يزال من هداية بعض وضلال بعض
حديث ان الله تعالى خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض
من قبضة قبضها من جميع الارض اي من جميع اجزاء الارض قال ابن رسلان ظاهره انه خلق من
الارض الاولى وهو خلاف ما ذهب اليه وهب ان خلق رأس آدم من الاولى وعنقه من
الثانية وصدره من الثالثة ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وفخذاه ومذاكيره وعجزه
من السادسة وساقاه وقدماه من السابعة وقال ابن عباس خلقه الله من اقاليم الدنيا
فرأسه من تربة الكعبة وصدره من تربة الدهنا وبطنه وظهره من تربة الهند ويديه من تربة
المشرق ورجليه من تربة المغرب وقال غيره خلق الله آدم من ستين نوعا من انواع الارض من
التراب الابيض والاسود والاحمر والاصفر انتهى قال شيخنا قال الطيبي القبضة ما يضم
عليه من كل شيء ومن ان كانت متعلقة بخلق تكون ابتدائية اي ابتدأ خلقه من قبضة وان كانت حالا
من آدم

من آدم تكون بيانية والقبضة هنا مطابقة لما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة
في بيان دقتي عظمة الله وجلاله وقدرته وان المكونات كلها منقادة لارادته ومسخرات بامره
فاذا ورد عليها كن فكانت بما شهد من الانسان وقبضته التي على سهولة تسخيرها قوله
فجاء بنو آدم على قدر الارض اي على لونها وطبعها فخلق من الحمراء من لونه احمر ومن سهلها من هو سهل
الخلق هينه اللين والرفق قوله وبين ذلك اي من سائر الالوان وقيل خلق آدم من ستين نوعا
من انواع الارض وطبائعها فجاء اولاده مختلفين الالوان والطبائع فبلغ عدد المعنى وجب لله
في الكفارة اطعام ستين مسكينا ليكون بعدد انواع بني آدم ليعمهم الجميع بالصدقة قوله والسهل
والحزن اي فالسهل الخلق من الارض السهلة وجاء من الحزن وهو بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي
وهو ضد السهولة الغليظ الطبع الخشن اليابس من حزن الارض وهو الغليظ الخشن والحزونة
الخشونة قوله والخبيث والطيب اي جاء الخبيث من الارض الخبيثة والطيب من الارض الطيبة
قال شيخنا قال الطيبي اراد بالخبيث من الارض السبخة ومن بني آدم الكافر وبالطيب من
الارض العذبة ومن بني آدم المؤمن انتهى وقال ابن رسلان وقد ضرب الله مثل
المؤمن والكافر والطيب والخبيث فمثل المؤمن مثل البلد الطيب الذي يخرج نباته اي زرعه
باذن ربه سهلا والذي خبث مثل الكافر كمثل الارض السبخة التي تخرج نباتها وغلتها الا نكدا
اي عسرا قليلا بعناء ومشقة وكذا المؤمن يعطي العطاء بسهولة طبعه والبخيل لا يعطي
الا بتكلف انتهى احسن قول القائل

الناس كالارض ومنها هم • من خشن في اللمس او لين
فجندل تدمى به ارجل • واثمد يجعل في الاعين

حديث ان الله تعالى خلق الخلق فجعلني في خيرهم فرقة الخ وسببه كما في الترمذي
عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله ان قريشا جلسوا فتذاكروا احسابهم بينهم
فجعلوا مثلك مثل نخلة في كبوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله خلق فذكره قال في النهاية قال
شمر لم نسمع الكبوة ولكنا سمعنا الكبا والكبة وهي الكناسة والتراب الذي يكنس من البيت وقال غيره الكبة
من الاسماء الناقصة اصلها كبوة مثل قلة وثبة اصلها قلوة وثبوة ويقال للربوة كبوة بالضم وقال
الزمخشري الكبا الكناسة وجمعه اكباء والكبة بوزن قلة وظبة نحوها واصلها كبوة وعلى الاصل جاء الحديث
الا ان المحدث لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صحت الرواية بها فوجهها ان تطلق الكبوة وهي المرة
الواحدة من الكسح على الكساحة والكناسة انتهى وقال شيخنا الكبوة والكبا الكناسة والتراب
الذي يكنس من البيت والجمع اكباء
حديث ان الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقه قامت الرحم الخ
قوله خلق الخلق قال الشيخ شيخنا قال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون المراد بالخلق جميع المخلوقات

ويحتمل ان يكون المراد به المكلفين وهذا القول يحتمل ان يكون بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود ويحتمل ان يكون بعد خلقهما كتبا في اللوح المحفوظ ولم تبرز بعد الا الالواح ويحتمل ان يكون بعد انتهاء خلق ارواح بني ادم عند قوله الست بربكم لما اخرجهم من صلب ادم عليه السلام مثل الذر **قوله** حتى اذا فرغ من خلقه قال شيخنا القسطلاني اي قضاه واتمه ونحو ذلك مما يشهد بانه مجاز قال الزجاج الفراغ في اللغة على ضربين احدهما الفراغ من شغل والاخر القصد للشي تقول قد فرغت مما كنت فيه اي قد زال شغلي به وتقول سافرغ لفلان اي ساجعله قصدي قال الطيبي في حاشيته على الكشاف فهو محمول على مجرد القصد فهو كناية على التوفر على الكفاية ثم استعير هذه العبارة للخالق جل جلاله وعز شانه لذلك المعنى واليه الاشارة بقوله سنفرغ مستفاد من قول الرجل لمن يتهدده سافرغ لك والوجه الاخر مبني على الفراغ من الشغل لكن على سبيل التمثيل شبه تدبيره تعالى امر الاخرة من الاخذ في الجزا وايصال الثواب والعقاب الى المكلفين بعد تدبيره لامر الدنيا بالامر والنهي والاماتة والاحيا والمنع والعطا فانه سبحانه وتعالى لا يشغله شان عن شان بحال من اذا كان في شغل يشغله عن شغل اخر اذا فرغ من ذلك الشغل شرع في اخر وقد الم به صاحب المفتاح حيث قال الفراغ والخلاص عن المهام والله عز وجل لا يشغله شان عن شان وقع مستعارا للاخذ في الجزا وحده وهو المراد من قوله تجعل لك فراغا لهم على طريق المثل **قوله** قامت الرحم بفتح الرا وكسر الحا المهملة اي الاقارب وهم من بينه وبين الاخر نسب سوا كان يرثه ام لا ذا محرم ام لا قال في الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعراض يجوز ان تتجسد وتتكلم باذن الله ويجوز ان تكون على حذف اي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل ان يكون ذلك على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شانها وفضل واصليها واثم قاطعها ثم قال قال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان المقال قولان مشهوران والثاني ارجح الصلاح وعلى الثاني فهل تتكلم كما هي او يخلق الله لها عند كلامها حياة وعقلا قولان ايضا مشهوران والاول ارجح لصلاح القدرة العامة لذلك ولما في الاول من تخصيص عموم لفظ القران والحديث بغير دليل ولما يلزم منه من حصر قدرة القادر التي لا يحصرها شي انتهى قلت ويرجح ما في حديث عبد الله بن عمرو عند احمد انها تتكلم بلسان طلق ذلق انتهى **قوله** فقال مه هو اسم فعل بمعنى كف وانزجر وقيل ما استفهامية حذفت الفها ووقف عليها بهاء السكت وعليه فالمراد بالاستفهام اظهار الحاجة لا الاستعلام لانه تعالى يعلم السر واخفى وقال شيخنا قال الكرماني هو اسم فعل معناه الكف والزجر وقيل ما للاستفهام حذفت الفها ووقف عليها بها السكت والشايع ان لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة ومن استعمالها هكذا غير مجرورة قول ابي ذويب قدمت المدينة ولاهلها ما لهم كالضجيج الحجيج اهلوا بالاحرام فقلت مه فقيل هلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثله قول الحجاج ليلى الاخيلية ثم مه قالت ثم لم يلبث ان مات وحكى الكلاباذي ان بعضهم كانه

يقولون

يقولون مه عنك ومه عنت فيحذفون الالف والنون ولا يصلون الميم بها السكت لعدم الوقف وفي الاقتضا وعلى الميم فيم عنك ومه عنت دليل على انها في قول ابي ذويب والحجاج هاء سكت لا بدل من الالف كما زعم الزمخشري لانها عوملت معاملة المتصلة المجزوم في السقوط وصلا والثبوت وقفا ولو كانت بدلا من الالف لجاز ان يقال في الوصل مه عنك ومه عنت انتهى **قوله** قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذه الاشارة الى المقام اي قيامي هذا قيام العائذ بك وفي رواية الطبري هذا مقام من القطيعة والعائذ المستعيذ هو المعتصم بالشي المستجير به اما سمعتين بتخفيف الميم **قوله** اصل من وصلك واقطع من قطعك في رواية اخرى عن ابي هريرة من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته قال شيخنا قال ابن ابي جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمون ولما كان اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال وهو القرب واسعافه بما يريد ومساعدته على ما يرضيه وكانت حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده قال وكذا القول في القطع وهو كناية عن حرمان الاحسان وقال القرطبي وسوا قلنا انه يعني القول المنسوب الى الرحم على سبيل المجاز والحقيقة او انه على جهة القول المسوق الى التقرير والتمثيل كان يكون المعنى لو كانت الرحم ممن يعقل ويتكلم لقالت كذا ومثله لو انزلنا هذا القران على جبل الاية وفي اخرها وتلك الامثال نضربها للناس فمقصود هذا الكلام الاخبار بتاكد امر صلة الرحم وانه تعالى انزلها منزلة من استجار به فاجاره فادخله في حمايته فاذا كان كذلك فجار الله غير مخذول وقد كان صلى الله عليه وسلم من صلى الصبح فهو في ذمة الله وان من يطلبه الله بشي من ذمته يدركه ثم يكبه على وجهه في النار اخرجه مسلم **قوله** فذلك لك بكسر الكاف فيهما **خاتمة** قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين ويجب مواصلتها بالتوادد والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة واما الرحم الخاصة فتزيد النفقة على القريب وتفقد احوالهم والتغافل عن زلاتهم وتتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك وقال ابن ابي جمرة تكون صلة الرحم بالمال وبالعون على الحاجة وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالدعاء والمعنى الجامع ايصال ما امكن من الخير ودفع ما امكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان اهل الرحم اهل استقامة فان كانوا كفارا او فجارا فمقاطعتهم في الله هي صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم اعلامهم اذا اصروا ان ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعا بظهر الغيب ان يعودوا الى الطريق المثلى انتهى وفي الحديث تعظيم امر الرحم وان صلتها مندوب مرغب فيه وان قطعها من الكباير لورود الوعيد الشديد فيه واستدل به على جواز تعقل المعاني ورد الى ذا المراد بقوله وعلم ادم الاسما كلها اسما جميع الاشيا سوا كانت من الذوات او الصفات والله اعلم وسياتي فيه مزيد فوايد في الرحم معلقة بالعرش وفيما بعده

حديث ان الله تعالى خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة الخ **قوله** خلق الرحمة

اي الذي يرحم بها عباده والرحمة في الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلي وهذا من صفات
الادميين فهو مؤول في جهة الباري وللمتكلمين في تاويلها لا يسوغ نسبته الى الله تعالى وجهان
الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والاخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال
كالرحمة فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التاويلين
في بعض السياقات لمانع يمنع من الاخر فهنا هنا يتعين تاويل الرحمة بفعل الخير لتكون صفة فعل فتكون حادثة
عند الاشعري فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تاويلها بالارادة لانها اذ ذاك من صفات الذات
فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها ويتعين تاويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم اليوم من امر
الله الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثناء الشي من نفسه فكانك
قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها لفضل المنع من المكروه فكانه
قال لا يمنع من المحذور الا من اراد السلامة قوله فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة لم
ييأس اي لم يقنط من الجنة بل يحصل له الرجاء فيها لانه يغطي عليه ما يعلمه من العذاب العظيم وعبر
بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في المستقبل
كان ممتنعا فيما مضى وقال الحلو بالفاء اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها واستشكل تركيبه
في قوله بكل الذي لان كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزاء لا لعموم الافراد والمراد
من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم
حينئذ لعموم الاجزاء في الاصل او نزلت الاجزاء منزلة الافراد مبالغة تتمة قال شيخنا
قال الكرماني فان قلت لو لانتفاء الاول لانتفاء الثاني صرح به ابن الحاجب في قوله تعالى لو كان فيهما
الهة الا الله لفسدتا كما يعلم انتفاء الفساد بانتفاء التعدد لا العكس وقد يستفاد من الحديث كذلك فيلزم انتفاء
الثاني وهو انتفاء الطمع لانتفاء الاول كما في لو جئتني لاكرمتك فان الاكرام يمتنع لانتفاء المجيء
وبالنظر الى الذهن لانتفاء الاول لانتفاء الثاني فانا نعلم انتفاء المجيء بانتفاء الاكرام ويستدل
به عليه وكذا الى الاية انتفاء الفساد لانتفاء التعدد ويعلم انتفاء التعدد بانتفاء الفساد المقصود
من الحديث ان الشخص ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا

حديث ان الله خلق يوم خلق السموات والارض مائة رحمة الخ قال
النووي في هذا الحديث بشارة للمسلمين قال العلماء لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في
هذه الدار المبنية على الاكدار الاسلام والقران والصلاة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما انعم
الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة في الاخرة وهي دار القرار ودار الجزاء قوله خلق مائة
رحمة قال شيخ شيوخنا قال القرطبي يجوز ان تكون بمعنى قدر وقد ورد خلق بمعنى قدر
في لغة العرب فيكون المعنى ان الله اظهر تقديره لذلك يوم اظهر تقدير السموات والارض وقوله
كل رحمة طباق قال المراد بها التعظيم والتكثير وقد ورد التعظيم بهذا اللفظ كثيرا في اللغة والشرع

وقوله

وقوله وجعل في الارض منها واحدة قال القرطبي هذا نص في ان الرحمة يراد بها متعلق الارادة
وانها راجعة الى المنافع والنعم وقال شيخ شيوخنا وفيه اي الحديث اشارة الى ان الرحمة التي في
الدنيا بين الخلق تكون فيهم يوم القيامة يتراحمون بها ايضا وصرح بذلك المهلب فقال الرحمة
التي خلقها الله لعباده وجعلها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتغافرون بها يوم القيامة
التبعات بينهم قال ويجوز ان يستعمل الله تلك فيرحمهم بها سوى رحمته التي وسعت كل شيء وهي من
صفة ذاته ولم يزل موصوفا بها فهي التي يرحمهم بها زائدا على الرحمة التي خلقها لهم
قال ويجوز ان تكون الرحمة التي امسكها عند نفسه هي التي عند ملائكته المستغفرين لمن في الارض
لان استغفارهم لهم دال على ان في نفوسهم الرحمة لاهل الارض قلت وحاصل كلامه ان الرحمة رحمتان
رحمة من صفة الذات وهي التي لا تتعدد ورحمة من صفة الفعل وهي المشار اليها هنا ولكن ليس
في شيء من طرق الحديث ان التي عند الله رحمة واحدة بل اتفقت جميع الطرق على ان عنده تسعة وتسعين
رحمة وزاد في حديث سلمان وهو حديث ابن ماجه انه يكملها يوم القيامة مائة بالرحمة التي في الدنيا
فتتعدد الرحمة بالنسبة للخلق وقال القرطبي مقتضى هذا الحديث ان الله علم ان انواع النعم التي
ينعم بها على خلقه مائة نوع فانعم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به مرافقهم
فاذا كان يوم القيامة كمل لعباده المؤمنين ما بقي فبلغت مائة وكلها للمؤمنين واليه الاشارة
بقوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيما فان رحيما من ابنية المبالغة التي لا شيء فوقها ويفهم من هذا ان الكفار
لا يبقى لهم حظ من الرحمة لا من جنس رحمات الدنيا ولا من غيرها اذا كمل كل ما كان في علم الله من الرحمات للمؤمنين
واليه الاشارة بقوله فساكتبها للذين يتقون الاية وقال الكرماني الرحمة هنا عبارة عن القدرة
المتعلقة بايصال الخير والقدرة في نفسها غير متناهية والتعلق غير متناه لكن حصره في مائة
على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عند الخلق وتكثيرا لما عند الله سبحانه وتعالى واما مناسبة
هذا العدد الخاص فحكى القرطبي عن بعض الشراح ان هذا العدد الخاص اطلق لارادة التكثير
والمبالغة فيه وتعقبه بانه لم تجر عادة العرب بذلك في المائة وانما جرى في السبعين كذا
قال وقال ابن ابي جمرة ثبت ان نار الاخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وستين جزءا فاذا قوبل كل
جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزءا فيؤخذ منه ان الرحمة في الاخرة اكثر من النقمة فيها ويؤيده
قوله غلبت رحمتي غضبي قلت لكن تبقى مناسبة هذا العدد فيحتمل ان تكون مناسبة
هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة وكانت كل رحمة بازاء درجة
وقد ثبت انه لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله تعالى فمن نالته منها رحمة واحدة كان ادنى اهل
الجنة منزلة واعلاهم من حصلت له جميع الانواع من الرحمة وقال ابن ابي جمرة وفي الحديث ادخال
السرور على المؤمنين لان العادة ان النفس يكمل فرحها بما وهب لها اذا كان معلوما مما يكون موعودا
وفيه الحث على الايمان واتساع الرجاء في رحمات الله تعالى المدخرة انتهى

حديث ان الله تعالى خلق الجنة وخلق لها اهلا وسببه كما في مسلم عن عائشة قالت توفي صبي فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولا تدرين ان الله الخ ذكره قوله فقلت طوبى له الحديث قال شيخنا قال النووي اجمع من يعتد به على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لهذا الحديث واجاب العلما عنه بانه لعله نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع كما انكر على سعد في قوله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما او يحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة فلما علم قال ذلك انتهى

حديث ان الله تعالى رفيق يحب الرفق الى اخره الرفق بكسر الرا وسكون الفا بعدها قاف هو لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل قوله ويعطي عليه اي في الدنيا من الثنا الحسن الجميل وفي الاخرة من الثواب الجزيل قوله ما لا يعطي على العنف قال في النهاية هو بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله انتهى وقال ابن رسلان بضم العين وفتحها وهو التشديد والتصعيب في الاشيا ويحتمل ان الرفق في حق الله يعني الحلم فانه لا يعجل العقوبة للعصاة بل يمهل ليتوب اليه من سبقت له السعادة ويزداد اثما من سبقت له الشقاوة قال القرطبي وهذا المعنى لا يليق بالحديث فان السبب الذي خرج عليه الحديث وسياتي بيانه في ان الله يحب الرفق

حديث ان الله سائل كل راع عما استرعاه الخ سياتي الكلام عليه في كلكم راع من حرف الكاف

حديث ان الله سمى المدينة طابة من الطيب وهو الرائحة الحسنة والطاب والطيب لغتان وقيل من الطيب بفتح الطا وتشديد اليا وهو الطاهر لخلوصها من الشرك وطهارتها وقيل من طيب العيش بها وقيل طابة وطيبة مشتقان من الطيب لطيب ترابها وهوائها ومساكنها وطيب العيش بها قال بعض العلما من اقام بالمدينة يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا يكاد توجد في غيرها

حديث ان الله نظيف يحب النظافة الخ قال في النهاية نظافة الله تعالى كناية عن تنزهه من سمات الحدوث وتعاليه في ذاته عن كل نقص وحبه النظافة من غيره كناية عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الاهوا ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والحسد وامثالها ثم نظافة المطعم والملبس عن الحرام والشبه ثم نظافة الظاهر لملابسة العبادات انتهى قوله افنيتكم جمع فنا وهو المتسع امام الدار وقد تكرر في الحديث مفردا ومجموعا وفي حديث معوية لو كنت من اهل البادية لبعت الغابية واشتريت النامية الغابية المسنة من الابل وغيرها والنامية الفتية الشابة التي في نمو وزيادة

حديث

حديث ان الله تعالى غيور يحب الغيور وان عمر غيور قال في النهاية غيور فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور بلاها لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثى

حديث ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب قال الكرماني هذا من الاحاديث القدسية قال شيخ شيوخنا قلت وقد وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث به عن جبريل عن الله عز وجل وذلك في حديث انس قوله من عادى لي وليا قال في الفتح المراد بولي الله العالم بالله المواظب على طاعته المخلص في عبادته وقد استشكل وجود احد يعاديه لان المعاداة انما تقع من الجانبين ومن شان الولي الحلم والصفح عمن يجهل عليه واجيب بان المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا بل قد تقع عن بغض ينشا عن التعصب كالرافضي في بغضه لابي بكر والمبتدع في بغضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين اما من جانب الولي فلله تعالى وفي الله واما من جانب الاخر فلما تقدم وكذا الفاسق المتجاهر يبغضه الولي في الله ويبغضه الاخر لانكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته وقد تطلق المعاداة ويراد بها الوقوع من احد الجانبين بالفعل ومن الاخر بالقوة قال الكرماني قوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وقال ابن هبيرة في الافصاح قوله عادى لي وليا اي اتخذه عدوا ولا ادري المعنى الا انه عاداه من اجل ولايته وهو وان تضمن التحذير من ايذا قلوب اوليا الله ليس على الاطلاق بل يستثنى منه ما اذا كانت الحال تقتضي نزاعا بين وليين في مخاصمة او محاكمة ترجع الى استخراج حق او كشف غامض فانه جرى بين ابي بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلي الى غير ذلك من الوقائع انتهى ملخصا موضحا وتعقبه الفاكهاني بان معاداة الولي لكونه وليا لا يفهم الا اذا كان على طريق الحسد الذي هو تمني زوال الولاية وهو بعيد جدا في حق الولي فتامله قلت والذي قدمته اولى ان يعتمد قال ابن هبيرة ويستفاد من هذا الحديث تقديم الاعذار على الانذار قوله اذنته بالمد وفتح المعجمة بعدها نون اي اعلمته والايذان الاعلام قوله بالحرب قال في الفتح استشكل وقوع المحاربة وهي مفاعلة من الجانبين مع ان المخلوق في اسر الخالق واجيب بانه من المخاطبة بما يفهم فان الحرب ينشا عن العداوة والعداوة تنشا عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك والله تعالى لا يغلبه غالب فكان المعنى فقد تعرض لاهلاكي اياه فاطلق الحرب واراد لازمه اي اعمل به ما يعمله العدو والمحارب قال الفاكهاني في هذا تهديد شديد لان من حاربه الله اهلكه وهو من المجاز البليغ لان من كره من احب الله خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت في جانب الموالاة فمن والى اوليا الله اكرمه الله وقال الطوفي لما كان ولي الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة وقد اجرى الله العادة بان عدو العدو صديق وصديق العدو عدو فعدو ولي الله

عدو الله فمن عاداه كان كمن حاربه ومن حاربه فكأنما حارب الله **قوله** وما تقرب إلي عبدي
بشيء أحب إلي مما افترضت عليه يجوز في أحب الرفع والنصب ويدخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض
الله العين والكفاية وظاهره الاختصاص بما ابتدأ الله فرضيته وفي دخول ما أوجبه المكلف على نفسه
نظر للتقييد بقوله افترضت عليه إلا إن أخذ من جهة المعنى الأعم ويستفاد منه أن أداء الفرائض
أحب الأعمال إلى الله تعالى قال الطوفي الأمر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل
في الأمرين وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب فكانت الفرائض أكمل فلهذا كانت أحب إلى الله
تعالى وأشد تقريبا وأيضا فالفرض كالأصل والأس والنفل كالفرع والبناء وفي الإتيان بالفرائض
على الوجه المأمور به امتثال الأمر واحترام الآمر وتعظيمه بالانقياد إليه وإظهار عظمة الربوبية
وذل العبودية فكان التقرب بذلك أعظم العمل والذي يؤدي الفرض قد يفعله خوفا من العقوبة
ومؤدي النفل لا يفعله إلا إيثارا للخدمة فيجازى بالمحبة التي هي غاية مطلوب من يتقرب بخدمته
قوله وما يزال وفي رواية وما زال **قوله** يتقرب إلي التقرب طلب القرب قال أبو القاسم
القشيري قرب العبد من ربه يقع أولا بإيمانه ثم بإحسانه وقرب الرب من عبده ما يخصه
به في الدنيا من عرفانه وفي الآخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد
من الحق إلا ببعده عن الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص
بالخواص وبالتأنيس خاص بالأولياء ووقع في حديث أبي أمامة يتحبب إلي بدل يتقرب وكذا في حديث
ميمونة قوله بالنوافل حتى أحببته ظاهره أن محبة الله تعالى للعبد تقع بملازمة العبد التقرب
بالنوافل وقد استشكل بما تقدم أولا أن الفرائض أحب العبادات المتقرب بها إلى الله تعالى
فكيف لا تنتج المحبة والجواب أن المراد من النوافل ما كانت حاوية للفرائض مشتملة عليها ومكملة
لها ويؤيده أن في رواية أبي أمامة ابن آدم إنك لن تدرك ما عندي إلا بأداء ما افترضته عليك
وقال الفاكهاني معنى الحديث أنه إذا أدى الفرائض ودام على إتيان النوافل من صلاة
وصيام وغيرهما أفضى به ذلك إلى محبة الله تعالى وقال ابن هبيرة يؤخذ من قوله ما تقرب إلخ
أن النافلة لا تقدم على الفريضة لأن النافلة إنما سميت نافلة لأنها تأتي زائدة على الفريضة
فما لم تؤد الفريضة لا تحصل النافلة ومن أدى الفرض ثم زاد عليه النفل وأدام ذلك تحققت
منه إرادة التقرب انتهى وأيضا فقد جرت العادة أن التقرب يكون غالبا بغير ما وجب على
المتقرب كالهدية والتحفة بخلاف من يؤدي ما عليه من خراج أو يقضي ما عليه من دين وأيضا
فإن من جملة ما شرعت له النوافل جبر الفرائض كما صح في الحديث الذي أخرجه مسلم انظروا هل لعبدي
من تطوع فيكمل به فريضته الحديث بمعناه فتبين أن المراد من التقرب بالنوافل أن تقع ممن أدى
الفرائض لا من أخل بها كما قال بعض الأكابر من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله
النفل عن الفرض فهو مغرور **قوله** وبصره الذي يبصر به قال الفاكهاني وقد استشكل كيف يكون

الباري

الباري جل وعلا سمع العبد وبصره إلخ والجواب من أوجه أحدها أنه ورد على سبيل التمثيل والمعنى
كنت كسمعه وبصره في إيثاره أمري فهو يحب طاعتي ويؤثر خدمتي كما يحب هذه الجوارح ثانيها أن المعنى
أن كليته مشغولة بي فلا يصغي بسمعه إلا إلى ما يرضيني ولا يرى ببصره إلا ما أمرته به ثالثها المعنى
أحصل له مقاصده كأنه ينالها بسمعه وبصره إلخ رابعها كنت له في النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله في المعاونة
على عدوه خامسها قال الفاكهاني وسبقه إلى معناه ابن هبيرة هو فيما يظهر لي أنه على حذف مضاف
والتقدير كنت حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع إلا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك إلخ سادسها
قال الفاكهاني يحتمل معنى أدق من الذي قبله وهو أن يكون معنى سمعه مسموعه لأن المصدر
قد جاء بمعنى المفعول مثل فلان أملي بمعنى مأمولي والمعنى أنه لا يسمع إلا ذكري ولا يلتذ إلا بتلاوة
كتابي ولا يأنس إلا بمناجاتي ولا ينظر إلا في عجائب ملكوتي ولا يمد يده إلا فيما فيه رضاي ورجله
كذلك وبمعناه قال ابن هبيرة أيضا وقال الطوفي اتفق العلماء ممن يعتد بقوله أن هذا مجاز وكناية
عن نصرة العبد وتأييده وإعانته حتى كأنه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التي يستعين
بها ولهذا وقع في رواية فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي قال والاتحادية زعموا أنه على حقيقته وأن
الحق عين العبد واحتجوا بمجيء جبريل في صورة دحية قالوا فهو روحاني خلع صورته وظهر بمظهر البشر
قالوا فالله أقدر على أن يظهر في صورة الوجود الكلي أو بعضه تعالى الله عما يقول الظالمون علوا
كبيرا **وقال** الخطابي هذه الأمثال والمعنى توفيق الله لعبده في الأعمال التي يباشرها بهذه
الأعضاء وتيسير المحبة له فيها بأن يحفظ جوارحه عليه ويعصمه عن مواقعة ما يكره الله من الإصغاء إلى اللهو
بسمعه ومن النظر إلى ما نهى الله عنه ببصره ومن البطش فيما لا يحل له بيده ومن السعي إلى الباطل برجله
وإلى هذا جنح الداودي ومثله الكلاباذي وعبر بقوله أحفظه فلا يتصرف إلا في محابي لأنه إذا أحبه
كره له أن يتصرف فيما يكرهه منه سابعها قال الخطابي أيضا وقد يكون عبر بذلك عن سرعة إجابة الدعاء
والنجح في الطلب وذلك أن مساعي الإنسان كلها إنما تكون بهذه الجوارح المذكورة وقال بعضهم
وهو منتزع مما تقدم لا يتحرك له جارحة إلا في الله ولله فهي كلها تعمل بالحق للحق وأسند البيهقي في الزهد
عن أبي عثمان الجيزي أحد أئمة الطريق قال معناه كنت أسرع إلى قضاء حوائجه من سمعه في الأسماع وعينه
في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي وحمله بعض متأخري الصوفية على ما يذكرونه من مقام الفناء والمحو
وأنه الغاية التي لا شيء وراءها وهو أن يكون قائما بإقامة الله له محبا بمحبته له ناظرا بنظره له من غير
أن يبقى معه بقية تناط باسم أو تقف على رسم أو تتعلق بأمر أو توصف بوصف ومعنى هذا الكلام
أنه يشهد إقامة الله له حتى قام ومحبته له حتى أحبه ونظره إلى عبده حتى أقبل ناظرا إليه بقلبه
وحمله بعض أهل الزيغ على ما يدعونه من أن العبد إذا لازم العبادة الظاهرة والباطنة حتى
يصفى من الكدورات أنه يصير في معنى الحق تعالى الله عن ذلك وأنه يفنى عن نفسه جملة حتى يشهد
أن الله هو الذاكر لنفسه الموحد لنفسه المحب لنفسه وأن هذه الأسباب والرسوم تصير عدما

صرفا في شهوده وان لم تعدم في الخارج وعلى الاوجه كلها فلا متمسك فيه للاتحادية ولا القايلين
بالوحدة المطلقة لقوله في بقية الحديث فلئن سألني ولئن استعاذني وكانه كالصريح في الرد عليهم
قوله وان سألني زاد في رواية عبد الواحد عبدي قوله لاعطينه اي ما سأل قوله
ولئن استعاذني ضبطناه بوجهين الاشهر بالنون بعد الذال المعجمة والثاني بالموحدة والمعنى اعذته
مما يخاف وفي حديث ابي امامة واذا استنصر بي نصرته وفي حديث انس نصحني فنصحت له ويستفاد منه
ان المراد بالنوافل جميع ما يندب من الاقوال والافعال وقد وقع في حديث ابي امامة المذكور واحب عبادة
عبدي الي النصيحة وقد استشكل بان جماعة من العبادة والصلحاء دعوا وبالغوا ولم يجابوا والجواب ان الاجابة
تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتاخر لحكمة فيه وتارة قد تقع الاجابة
ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة او اصلح
منها وفي الحديث عظم قدر الصلاة فانه ينشا عنها محبة الله للعبد الذي يتقرب بها وذلك لانها محل المناجاة
والقربة ولا واسطة فيها بين العبد وربه ولا شيء اقر لعين العبد منها ولهذا جاء في حديث انس
المرفوع وجعلت قرة عيني في الصلاة اخرجه النسائي وغيره بسند صحيح ومن كانت قرة عينه في شيء فانه
يود ان لا يفارقه ولا يخرج منه لان فيه نعيمه وبه تطيب حياته وانما يحصل ذلك للعابد بالمصابرة على
النصب فان السالك غرضه للافات والفتور وفي حديث حذيفة من الزيادة ويكون من اوليائي
واصفيائي ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة وقد تمسك بهذا الحديث بعض
الجهلة من اهل التجلي والرياضة فقالوا القلب اذا كان محفوظا مع الله كانت خواطره معصومة من
الخطا وتعقب ذلك اهل التحقيق من اهل الطريق فقالوا لا يلتفت الى شيء من ذلك الا اذا وافق الكتاب
والسنة والعصمة انما هي للانبياء ومن عداهم فقد يخطي فقد كان عمر رضي الله عنه راس الملهمين
ومع ذلك فكان ربما راى الراي فيخبره بعض الصحابة بخلافه فيرجع اليه ويترك رايه فمن ظن انه يكتفي
بما يقع في خاطره عما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فقد ارتكب اعظم الخطا واما من بالغ منهم فقال حدثني
قلبي عن ربي فهو اشد خطا فانه لا يامن ان يكون قلبه انما حدثه عن الشيطان والله المستعان قال
الطوفي هذا الحديث اصل في السلوك الى الله والوصول الى معرفته ومحبته وطريقه اداء المفترضات
الباطنة وهي الايمان والظاهرة وهي الاسلام والمركب منهما وهو الاحسان فيهما كما تضمنه حديث
جبريل والاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها وفي
الحديث ايضا ان من اتى بما وجب عليه وتقرب بالنوافل لم يرد دعاؤه لوجود هذا الوعد
الصادق المؤكد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يتخلف عن ذلك وفيه ان العبد ولو بلغ اعلى الدرجات
حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع عن الطلب من الله لما فيه من الخضوع له واظهار العبودية قوله
وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن وفي حديث عائشة وميمونة ترددي
عن موته قال الخطابي التردد في حق الله غير جائز والبدا عليه في الامور غير سائغ ولكن له تاويلان

احدهما

احدهما ان العبد قد يشرف على الهلاك في ايام عمره من داء يصيبه وفاقة تنزل به فيدعو الله فيشفيه
منها ويدفع عنه مكروهها فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد امرا ثم يبدو له فيه فيتركه ويعرض
عنه ولا بد له من لقائه اذا بلغ الكتاب اجله لان الله قد كتب الفناء على خلقه واستاثر بالبقاء
لنفسه والثاني ان يكون معناه ما رددت رسلي في شيء انا فاعله كترديدي اياهم في نفس المؤمن
كما روي في قصة موسى وما كان من لطمة عين ملك الموت وتردده اليه مرة بعد اخرى قال وحقيقة
المعنى على الوجهين عطف الله على العبد ولطفه به وشفقته عليه وقال الكلاباذي ما حاصله
انه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات اي عن الترديد بالتردد وجعل متعلق الترديد اختلاف
احوال العبد من ضعف ونصب الى ان تنتقل محبته في الحياة الى محبته للموت فيقبض على ذلك
قال وقد يحدث الله في قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة للقائه
ما يشتاق معه الى الموت فضلا عن ازالة الكراهة عنه فاخبر انه يكره الموت ويسوءه ويكره
الله مساءته فيزيل عنه كراهية الموت بما يورده عليه من الاحوال فياتيه الموت وهو له مؤثر واليه
مشتاق قال وقد ورد تفعل بمعنى فعل مثل تفكر وفكر وتدبر ودبر وتهدد وهدد والله
اعلم وعن بعضهم يحتمل ان يكون تركيب الولي يحتمل ان يعيش خمسين سنة وعمره الذي كتب له
سبعون فاذا بلغها فمرض دعا الله بالعافية فيحييه عشرين اخرى مثلا فعبر عن قدر هذا
التركيب وعما انتهى اليه بحسب الاجل المكتوب بالتردد وعبر ابن الجوزي الى ان التردد
للملائكة الذين يقبضون الروح واضاف الحق ذلك لنفسه لان ترددهم عن امره قال وهذا
التردد ينشا عن اظهار الكراهة فان قيل اذا امر الملك بالقبض كيف يقع منه التردد فالجواب
انه يتردد فيما لم يحد له فيه الوقت كان يقال لا تقبض روحه الا اذا رضي ثم ذكر جوابا ثالثا
وهو احتمال ان يكون معنى التردد اللطف به كان الملك يؤخر القبض فانه اذا نظر الى قدر
المؤمن وعظم المنفعة به لاهل الدنيا احترمه فلم يبسط يده اليه فاذا ذكر امر ربه لم يجد بدا من امتثاله
وجوابا رابعا وهو ان يكون هذا خطابا لنا بما نعقل والرب منزه عن حقيقته بل هو من جنس
قوله ومن اتاني يمشي اتيته هرولة فكما ان احدنا يريد ان يضرب ولده تاديبا فتمنعه المحبة
وتبعثه الشفقة فيتردد بينهما ولو كان غير الوالد كالمعلم لم يتردد بل كان يبادر الى ضربه
لتاديبه فاريد تفهيمنا تحقيق المحبة للولي بذكر التردد وجوز الكرماني احتمالا اخر وهو
ان المراد انه يقبض روح المؤمن بالتاني بخلاف سائر الامور فانها تحصل بمجرد
قول كن سريعا دفعة قوله يكره الموت واكره مساءته قال في الفتح اسند البيهقي في الزهد
عن الجنيد سيد الطائفة قال الكراهة هنا لما يلقى المؤمن من الموت وصعوبته وكربه وليس
المعنى اني اكره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله تعالى ومغفرته انتهى وعبر بعضهم
عن هذا بان الموت حتم مقضي وهو مفارقة الروح الجسد ولا يحصل غالبا الا بالم عظيم

جدا كما جاء عن عمرو بن العاص انه سئل وهو يموت فقال كاني اتنفس من خرم ابرة وكان غصن شوك يجر به من قامتي الى هامتي وعن كعب ان عمر سأله عن الموت فوصفه بنحو هذا فاذا كان الموت لهذا الوصف والله يكره اذى المؤمن اطلق على ذلك الكراهة ويحتمل ان تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تؤدي الى ارذل العمر وتنكيس الخلق والرد الى اسفل سافلين وجوز الكرماني ان يكون المراد اكره مكروهه الموت فلا اسرع بقبض روحه فاكون كالمتردد قال الشيخ ابو الفضل بن عطا في هذا الحديث عظم قدر الولي لكونه خرج عن تدبيره الى تدبير ربه وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله له وعن حوله وقوته بصدق توكله قال ويؤخذ منه ان لا يحكم لانسان اذى وليا ثم لم يعاجل بمصيبة في نفسه او ماله او ولده بانه سلم من انتقام الله فقد تكون مصيبته في غير ذلك مما هو اشد عليه كالمصيبة في الدين مثلا قال ويدخل في قوله افترضت عليه الفرائض الظاهرة فعلا كالصلاة والزكاة وغيرها من العبادات وتركا كالزنا والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه وغير ذلك وهي ايضا تنقسم الى فعل وترك قال وفيه دلالة على جواز اطلاع الولي على المغيبات باطلاع الله تعالى ولا يمنع من ذلك ظاهر قوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فانه لا يمنع من دخول بعض اتباعه معه بالتبعية لصدق قولنا ما دخل على الملك اليوم الا الوزير ومن المعلوم انه دخل معه بعض خدمه قلت الغيب المستثنى للرسول هنا ان كان فيما يتعلق بخصوص كونه رسولا فلا مشاركة لاحد من اتباعه فيه الا منه والا فيحتمل ما قال والعلم عند الله

حديث ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا السنتهم احلى من العسل الخ قوله لاتيحن لهم فتنة قال الشيخ اتاح لفلان كذا اي قدره له وانزله به انتهى ٥

حديث ان الله قبض ارواحكم حين شاء الخ وسببه كما في البخاري عن ابي قتادة قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلاة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن بالناس بالصلاة فتوضا فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام فصلى انتهى قوله سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة قال الشيخ شيوخنا كان ذلك في رجوعه من خيبر كذا جزم به بعض الشراح وفيه نظر قوله لو عرست بنا التعريس نزول المسافر لغير اقامة واصله نزول اخر الليل وجواب لو محذوف تقديره لكان اسهل علينا وراد الكرماني او هي للتمني قوله انا اوقظكم زاد مسلم في رواية فمن يوقظنا قال بلال انا قوله فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس في رواية مسلم فكان

اول

الكراس الثامن والعشرين من العلقمي على الجامع الصغير ٢٥

اول من استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم والشمس في ظهره قوله يا بلال اين ما قلت اي اين الوفاء بقولك انا اوقظكم قوله مثلها اي مثل النومة التي وقعت له قوله ان الله قبض ارواحكم هو كقوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها ولا يلزم من قبض الروح الموت فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهرا وباطنا والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط زاد مسلم اما انه ليس في النوم تفريط قوله حين شاء في الموضعين ليس لوقت واحد فان نوم القوم لا يتفق غالبا في وقت واحد بل يتتابعون فيكون حين الاول اخبارا عن احيان متعددة قال شيخنا وللبزار من حديث انس ان هذه الارواح عارية في اجساد العباد فيقبضها ويرسلها اذا شاء قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في كل جسد روحان احدهما روح اليقظة التي اجرى الله العادة انها اذا كانت في الجسد كان الانسان مستيقظا فاذا خرجت من الجسد نام الانسان ورات تلك الروح المنامات والاخرى روح الحياة التي اجرى الله العادة انها اذا كانت في الجسد كان حيا فاذا فارقته مات فاذا رجعت اليه حيي قال وهاتان الروحان في باطن الانسان لا يعرف مقرهما الا من اطلعه الله على ذلك فهما كجنينين في بطن امراة واحدة قال ولا يبعد عندي ان تكون الروح في القلب قال ويدل على وجود روح الحياة واليقظة قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها تقديره ويتوفى الانفس التي لم تمت في منامها فيمسك الانفس التي قضى عليها الموت عنده ولا يرسلها الى اجسادها ويرسل الانفس الاخرى وهي انفس اليقظة الى اجسادها الى انقضاء اجل مسمى وهو اجل الموت فحينئذ يقبض ارواح الحياة وارواح اليقظة جميعا من الاجساد انتهى قوله ثم فاذن بالناس بالصلاة كذا هو بتشديد ذال اذن وبالموحدة فيهما وللكشميهني فاذن بالمد وحذف الموحدة من الناس واذن معناه اعلم قوله فتوضا زاد ابو نعيم في المستخرج فتوضا الناس فلما ارتفعت وفي رواية للبخاري فقضوا حوائجهم وتوضؤوا الى ان طلعت الشمس وهو ابين سياقا ويستفاد منه ان تاخيره الصلاة الى ان طلعت الشمس وارتفعت كانت بسبب الشغل بقضاء حوائجهم لا لخروج وقت الكراهة قوله وابياضت وزنه افعال بتشديد اللام مثل احمار واصفار وانما قال ابياضت ولم يقل ابيضت لانه يقال ذلك في كل لون بين لونين فاما الخالص من البياض مثلا فانما يقال له ابيض قوله فصلى زاد ابو داود بالناس وفي الحديث من الفوائد جواز التماس الاتباع ما يتعلق بمصالحهم الدنيوية وغيرها ولكن بصيغة العرض لا بصيغة الاعتراض وان على الامام ان يراعي المصالح الدينية والاحتراز عما يحتمل فوات العبادة عن وقتها بسببه وجواز التزام الخادم القيام بمراقبة ذلك والاكتفاء في الامور المهمة بالواحد وقبول العذر ممن اعتذر بامر سائغ وتسويغ المطالبة بالوفاء بالالتزام وتوجهت المطالبة على بلال بذلك تنبيها له على اجتناب الدعوى والثقة بالنفس وحسن الظن بها لا سيما في مظان الغلبة وسلب الاختيار وانما بادر بلال الى قوله انا اوقظكم اتباعا للعادة في الاستيقاظ

في مثل ذلك الوقت لاجل الاذان وفيه خروج الامام بنفسه في الغزوات والسرايا وفيه الرد على منكري القدرة انه لا واقع في الكون الا بقدر وفيه الاذان للفائتة وبه قال الشافعي في القديم وهو المختار عند كثير من اصحابه واحمد وابو ثور وابن المنذر وقال الاوزاعي ومالك والشافعي في الجديد لا يؤذن لها وحمل الاذان هنا على الاقامة متعقب بانه عقب الاذان بالوضوء ثم بارتفاع الشمس فلو كان المراد به الاقامة لما اخر الصلاة عنها نعم يمكن حمله على المعنى اللغوي وهو محض الاعلام ولا سيما على رواية الكشميهني وقد روى ابو داود وابن المنذر من حديث عمران بن حصين في نحو هذه القصة فامر بلالا فاذن فصلينا ركعتين ثم امرناه فاقام فصلى الغداة واستدل به بعض المالكية على عدم قضاء السنة الراتبة لانه لم يذكر فيه انهم صلوا ركعتي الفجر ولا دلالة فيه لانه لا يلزم من عدم الذكر عدم الوقوع لا سيما وقد ثبت انه ركعهما في حديث ابي قتادة هذا عند مسلم واستدل به المهلب على ان الصلاة الوسطى هي الصبح قال لانه صلى الله عليه وسلم لم يامر احدا بمراقبة وقت صلاة غيرها وفيما قاله نظر لا يخفى قال ويدل على انها التي امروا بالمحافظة عليها انه صلى الله عليه وسلم لم يفته صلاة غيرها لغير عذر شغله عنها انتهى وهو كلام متدافع فاي عذر ابين من النوم وفيه جواز قضاء الفائتة عن وقت الانتباه انتهى شرح الحديث ملخصا من الفتح ٥ مه ٥ مه

حديث ان الله تعالى قد حرم على النار من قال لا اله الا الله الخ وسببه كما في البخاري ان عتبان بن مالك وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان اتي مسجدهم فاصلي بهم ووددت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم اين مالك بن الدخيشن او ابن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك الا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال فانا نرى وجهه ونصيحته للمنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم الخ **قوله** ان عتبان بن مالك اي الخزرجي السالمي من

بني

بني سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج وهو بكسر العين ويجوز ضمها **قوله** انه اتى في رواية عند مسلم انه بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم يطلب منه ذلك فيحتمل ان يكون نسب اتيان رسوله الى نفسه مجازا ويحتمل ان يكون اتاه مرة وبعث اليه اخرى متقاضيا او مذكرا وفي الطبراني انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يوم جمعة لو اتيتني يا رسول الله وفيه انه اتاه يوم السبت وظاهره ان مخاطبة عتبان بذلك كانت حقيقة لا مجازا **قوله** اني انكرت بصري ولمسلم لما ساء بصري وللاسماعيلي جعل بصري يكل ولمسلم ايضا اصابني في بصري بعض الشيء وكل ذلك ظاهر في انه لم يكن بلغ العمى اذ ذاك لكن عند البخاري من طريق ابن شهاب ان عتبان كان يؤم قومه وهو اعمى وانه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انها تكون الظلمة والسيل وانا رجل ضرير البصر وقيل ان رواية مالك هذه معارضة لغيره وليست عندي كذلك بل قول الراوي عن عتبان كان يؤم قومه وهو اعمى اي حين لقيه الراوي وسمع منه الحديث لا حين سؤاله للنبي صلى الله عليه وسلم ويبينه قوله في رواية فجئت الى عتبان وهو شيخ اعمى يؤم قومه واما قوله وانا رجل ضرير البصر اي اصابني فيه ضر فهو كقوله انكرت بصري ويؤيد هذا الحمل قوله في رواية ابن ماجة لما انكرت من بصري وقوله في رواية مسلم اصابني في بصري بعض الشيء فانه ظاهر في انه لم يكمل عماه لكن رواه مسلم ايضا من طريق حماد بن سلمة عن ثابت بلفظ انه عمي فارسل وهي شاذة وجمع ابن خزيمة بين رواية مالك وبين رواية غيره فقال قوله انكرت بصري هذا اللفظ يطلق على من في بصره سوء وان كان يبصر بصرا ما وعلى من صار اعمى لا يبصر شيئا انتهى والاولى ان يقال اطلق عليه عمى لقربه منه ومشاركته له في فوات بعض ما كان يعهده في حال الصحة وبهذا تأتلف الروايات والله اعلم **قوله** اصلي لقومي اي لاجلهم والمراد انه كان يؤمهم **قوله** سال الوادي اي سال الماء في الوادي فهو من اطلاق المحل على الحال وللطبراني ان الامطار حين تكون يمنعني سيل الوادي **قوله** بيني وبينهم وفي رواية سيل الوادي الذي بين مسكني وبين مسجد قومي فيحول بيني وبين الصلاة معهم **قوله** واصلي بالنصب عطفا على اتي او جواب النفي في قوله لم استطع **قوله** ووددت بكسر الدال الاولى اي تمنيت وحكى القزاز جواز فتح الدال في الماضي والواو في المصدر والمشهور في المصدر الضم وحكى فيه ايضا الفتح فهو مثلث **قوله** فتصلي بسكون الياء ويجوز النصب لوقوع الفاء بعد التمني وكذا في قوله فاتخذه بالرفع ويجوز النصب **قوله** سافعل ان شاء الله تعالى هو هنا للتعليق لا لمحض التبرك كذا قيل ويجوز ان يكون للتبرك لان اطلاعه صلى الله عليه وسلم بالوحي على الجزم بان ذلك سيقع **قوله** فغدا علي زاد الاسماعيلي بالغد وللطبراني من طريق ابي اويس ان السؤال وقع يوم الجمعة والتوجه اليه وقع يوم السبت كما تقدم **قوله** وابو بكر في رواية ومعه ابو بكر وعمر ولمسلم فاتاني ومن شاء الله من اصحابه وللطبراني في نفر من اصحابه فيحتمل الجمع بان ابا

بكر صعيد وحده في ابتداء التوجه ثم عند الدخول وقبله اجتمع عمر وغيره من الصحابة فدخلوا معه
قوله فلم يجلس حين دخل في رواية الكشميهني حتى دخل وفي رواية فلما دخل لم يجلس حتى قال
ابن بحيت وبين ابن في المراد لان جلوسه انما وقع بعد صلاته بخلاف ما وقع منه في بيت مليكة حيث جلس
فأكل ثم صلى لانه هناك دعي الى الطعام فبدأ به وهنا دعي الى الصلاة فبدأ بها **قوله** اين اصلي
من بيتك وعند الكشميهني في بيتك **قوله** وحبسناه اي منعناه من الرجوع **قوله** خزيرة
بخاء معجمة مفتوحة بعدها زاي مكسورة ثم ياء تحتانية ثم راء ثم هاء نوع من الاطعمة قال ابن قتيبة
تصنع من لحم يقطع صغارا ثم يصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو
عصيدة وكذا ذكر يعقوب وزاد من لحم بات ليلة قال وقيل حساء من دقيق فيه دسم وفي الجمهرة نحوه
وحكى الازهري عن ابي الهيثم ان الخزيرة من النخالة وكذا حكاه البخاري في الاطعمة عن النضر بن شميل قال
عياض المراد بالنخالة دقيق لم يغربل قلت ويؤيد هذا التفسير الاخير قوله في رواية عند مسلم على جشيشة
بجيم ومعجمتين قال اهل اللغة هي ان تطحن الحنطة قليلا ثم يلقى فيها شحم او غيره وفي المطالع انها
رويت في الصحيحين بحاء وراء مهملتين وحكى البخاري في الاطعمة عن النضر ايضا انها اي الخزيرة بالمهملات
تصنع من اللبن **قوله** فثاب في البيت رجال بمثلثة وبعد الالف موحدة اي اجتمعوا بعد ان تفرقوا
قال الخليل المثابة مجتمع الناس بعد افتراقهم ومنه قيل للبيت مثابة **وقال** صاحب المحكم
يقال ثاب اذا رجع وثاب اذا اقبل **قوله** من اهل الدار اي المحلة **قوله** مالك بن الدخيشن بضم
الدال وفتح الخاء المعجمة وسكون الياء التحتانية بعدها شين معجمة مكسورة ثم نون **قوله** او ابن الدخشن
بضم الدال والشين وسكون الخاء بينهما وحكي كسر اوله والشك من الراوي هل هو مصغر او مكبر وفي رواية
ثانية بالميم بدل النون وفي رواية الدخشم بالمعجمة مكبرا من غير شك **قوله** فقال بعضهم قيل
هو عتبان راوي الحديث **قال** ابن عبد البر لم يختلف في شهوده بدرا وهو الذي
اسر سهيل بن عمرو ثم ساق باسناد حسن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن تكلم
فيه اليس قد شهد بدرا **قلت** وفي المغازي لابن اسحاق ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مالكا
هذا ومعن بن عدي فحرقا مسجد الضرار فدل على انه بريء مما اتهم به من النفاق او كان
قد اقلع عن ذلك او النفاق الذي اتهم به ليس نفاق الكفر وانما انكر الصحابة عليه تودده
للمنافقين ولعل له عذرا في ذلك كما وقع لحاطب **قوله** الا تراه قد قال لا اله الا الله
قال الطيبي ما يقول ليسلم الدين يشهد وكانهم فهموا من هذا الاستفهام انه لا جزم بذلك
ولولا ذلك لم يقولوا في جوابه انه ليقول ذلك وما هو في قلبه كما عند مسلم **قوله**
فانا نرى وجهه اي توجهه **قوله** ونصيحته الى المنافقين قال الكرماني يقال نصحته
له لا اليه ثم قال قد ضمن معنى الانتهاء كذا قال والظاهر ان قوله الى المنافقين متعلق
بقوله وجهه فهو الذي يتعدى بالى واما متعلق نصيحته فمحذوف للعلم به وظاهر الحديث

يقتضي

يقتضي ان النار محرمة على جميع الموحدين واحاديث الشفاعة دالة على ان بعضهم يعذب
لكن للعلماء اجوبة عن ذلك منها ما رواه مسلم عن ابن شهاب انه قال عقب حديث الباب ثم نزلت
بعد ذلك فرائض وامور نرى الامر انتهى اليها فمن استطاع ان لا يغتر فلا يغتر وفي كلامه
نظر لان الصلوات الخمس نزل فرضها قبل هذه الواقعة قطعا وظاهره يقتضي ان تاركها
لا يعذب اذا كان موحدا وقيل ان المراد من قالها وظاهره يقتضي ان مخلصا لا يترك الفرائض
لان الاخلاص يحمل على اداء اللازم وتعقب بمنع الملازمة **وقيل** المراد تحريم التخليد او تحريم
دخول النار المعدة للكافرين لا الطبقة المعدة للعصاة وقيل المراد تحريم دخول النار
بشرط حصول قبول العمل الصالح والتجاوز عن السيء والله اعلم وفي الحديث من الفوائد امامة
الاعمى واخبار المرء عن نفسه بما فيه من عاهة ولا يكون من الشكوى وانه كان في المدينة
مساجد للجماعة سوى مسجده صلى الله عليه وسلم والتخلف عن الجماعة في المطر والظلمة
ونحو ذلك واتخاذ موضع معين للصلاة واما النهي عن ايطان موضع معين في المسجد ففيه
حديث رواه ابو داود وهو محمول على ما اذا استلزم رياء ونحوه وفيه تسوية الصفوف وان
عموم النهي عن امامة الزائر من زاره مخصوص بما اذا كان الزائر هو الامام الاعظم فلا
يكره وكذا من اذن له صاحب المنزل **وفيه** التبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله
عليه وسلم او وطئها ويستفاد منه ان من دعي من الصالحين ليتبرك به انه يجيب اذا امن
الفتنة ويحتمل ان يكون عتبان انما طلب بذلك الوقوف على جهة القبلة بالقطع وفيه
اجابة الفاضل دعوة المفضول والتبرك بالمشيئة والوفاء بالوعد واستصحاب
الزائر بعض اصحابه اذا علم ان المستدعي لا يكره ذلك والاستئذان على الداعي في بيته
وان تقدم منه طلب الحضور وان اتخاذ مكان في البيت للصلاة لا يستلزم وقفيته
ولو اطلق عليه اسم المسجد وفيه اجتماع اهل المحلة على الامام او العالم اذا ورد منزل بعضهم
ليستفيدوا منه ويتبركوا به والتنبيه على من يظن به الفساد في الدين عند الامام على
جهة النصيحة ولا يعد ذلك غيبة وان على الامام ان يتثبت في ذلك **ويحمل** الامر فيه على الوجه
الجميل وفيه افتقاد من غاب عن الجماعة بلا عذر وانه لا يكفي في الايمان النطق من غير اعتقاد
وانه لا يخلد في النار من مات على التوحيد وفيه الرخصة في الصلاة في الرحال عند المطر
وصلاة النوافل جماعة وسلام المأموم حين يسلم الامام وان رد السلام على الامام لا يجب
وان الامام اذا زار قوما امهم وشهود عتبان بدرا واكل الخزيرة وان العمل الذي يبتغى
به وجه الله ينجي صاحبه اذا قبله الله وان من نسب من يظهر الاسلام الى النفاق ونحوه بقرينة تقوم
عنده لا يكفر بذلك ولا يفسق بل يعذر بالتاويل انتهى

حديث **قوله** ان الله تعالى قد امدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الخ

امدكم بتشديد الدال اي زادكم كما في رواية البيهقي وغيره قال الدميري قال الخطابي
قوله امدكم بالصلاة يدل على انها غير لازمة لهم ولو كانت واجبة لخرج الكلام فيه على صيغة
لفظ الالزام كقوله الزمكم او فرض عليكم او نحوه لكن الكلام واما قوله ان زادكم فمعناه
الزيادة في النوافل وذلك ان نوافل الصلوات شفع لا وتر فيها فقال امدكم بصلاة
وزادكم صلاة لم تكونوا تصلونها قبل على تلك الهيئة والصورة وهي الوتر قال وفيه دليل
على ان الوتر لا يقضى بعد طلوع الفجر واليه ذهب مالك والشافعي واحمد وهو قول عطا
وقال بعضنا ان الثوري واهل الراي يقضي الوتر ان كان قد صلى الفجر وهو قول الاوزاعي
مذهبنا ومذهب جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم ان الوتر سنة موكدة وقال
القاضي ابو الطيب وهو قول العلماء كافة حتى ابو يوسف ومحمد قال وقال ابو حنيفة
وحده انه واجب ليس بفرض فان تركه حتى طلع الفجر اثم ولزمه القضاء وقال ابن المنذر
لا اعلم احدا وافق ابا حنيفة على وجوبه وسياتي الكلام عليه في الوتر حق قوله هي خير
لكم قال بعضهم قوله هي خير لكم يدل على ان الوتر غير واجب لانه قال لكم ولو كان واجبا
لاتى بصيغة الالزام كقوله عليكم ونحوه وقد روي في الحديث زادكم كما تقدم ومعنى
الزيادة يكون في النوافل قوله من حمر النعم بسكون الميم جمع احمر بخلاف المضموم
فانه جمع حمار والنعم والمراد به الابل قال في المصباح النعم المال الراعي وهو جمع لا واحد
له من لفظه واكثر ما يقع على الابل وقال ابو عبيد النعم الجمال فقط ويؤنث ويذكر
وجمعه نعمان مثل حمل وحملان والانعام ايضا وقيل النعم الابل خاصة والانعام ذوات الخف
والظلف وهي الابل والبقر والغنم وقيل تطلق الانعام على هذه الثلاثة فاذا انفردت
الابل فهي نعم فاذا انفردت البقر والغنم لم تسم نعما انتهى والابل انفس اموال العرب وانفسها
الحمر فاكثروا استعمال حمر النعم حتى صار يضرب مثلا لكل شي نفيس قال شيخنا قوله بصلاة
هي خير لكم من حمر النعم الوتر قال الطيبي الوتر يحتمل ان يكون مجرورا بدلا من الصلاة وان
يكون مرفوعا خبر مبتدا محذوف قوله جعلها الله لكم فيما بين صلاة العشاء
الى ان يطلع الفجر وروي عن ابن مسعود انه قال الوتر ما بين الصلاتين وهو بيان لوقت
الوتر وهو ما بين فعل صلاة العشا وطلوع الفجر الثاني فلو اوتر قبل صلاة العشا لم يصح
وتره ولو جمع المسافر تقديما اوتر عقب صلاة العشا وان لم يدخل وقت العشا الاصلي
واما في غير الجمع فلا يصح قبل فعل العشا وقال الثوري وابو حنيفة ان صلى قبله العشا
ناسيا لم يعده وخالفه صاحباه فقالا يعيد وكذلك قال مالك والشافعي وتقدم فيه
مزيد في اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا
حديث ان الله تعالى قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث واول

كما في ابن ماجه عن انس بن مالك قال اني لتحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيل علي
لعابها سمعته يقول ان الله فذكره قوله يسيل لعابها بضم اللام وعين مهملة وهو
لعابها وزبدها الذي يخرج من فيها وقيل هو الزبد وحده والملاغم ما حول الفم مما يبلغه
اللسان ويصل اليه واحدها ملغم قوله ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية
لوارث الوصية في اللغة الايصال من وصى الشي بكذا وصله به لان الموصي وصل خير دنياه بخير
عقباه وتطلق على فعل الموصي وعلى ما يوصي به من مال وغيره من عطية ونحوها فتكون بمعنى
المصدر وهو الايصا وتكون بمعنى المفعول وفي الشرع تبرع بحق مضاف ولو تقديرا لما
بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان التحقا بها حكما كالتبرع المنجز في مرض الموت
او الملحق به وقيل هي عهد خاص مضاف لما بعد الموت وقد يصحبه التبرع قال الازهري
الوصية من وصيت الشي بالتخفيف اصيه اذا وصلته وسميت وصية لان الميت يصل
بها ما كان في حياته بعد مماته وتطلق شرعا ايضا على ما يقع به الزجر عن المنهيات
والحث على المامورات قال الشيخ شيخنا في اسناد هذا الحديث اسماعيل بن عياش وقد قوى حديثه
عن الشاميين جماعة من الايمة منهم احمد والبخاري وهذا من روايته عن شرحبيل بن مسلم وهو
شامي ثقة وصرح في روايته بالتحديث عند الترمذي وقال الترمذي حديث حسن وفي
الباب عن عمرو بن خارجة عند الترمذي وعن انس عند ابن ماجه وعن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده عند الدارقطني وعن جابر عند الدارقطني ايضا وقال الصواب ارساله
وعن علي عند ابن ابي شيبة ولا يخلو اسناد منها من مقال لكن مجموعها يقتضي ان للحديث
اصلا بل جنح الشافعي في الام الى ان هذا المتن متواتر فقال وجدنا اهل الفتيا ومن حفظنا
عنهم من اهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون في ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال عام الفتح لا وصية لوارث ويروونه عن من حفظوه عنه ممن لقوه من اهل العلم وكان نقل
كافة عن كافة فهو اقوى من نقل واحد وقد نازع الفخر الرازي في كون هذا الحديث
متواترا وعلى تقدير تسليم ذلك فالمشهور من مذهب الشافعي ان القران لا ينسخ بالسنة
لكن الحجة في هذا اجماع العلماء على مقتضاه كما صرح به الشافعي وغيره والمراد بعدم صحة وصية الوارث
عدم اللزوم لان الاكثر على انها موقوفة على اجازة الورثة قلت والضابط لذلك
ان الوصية لغير الوارث بالزيادة على الثلث ان كانت ممن لا وارث له خاص فباطلة لان الحق للمسلمين
فلا مجيز وان كان هناك وارث خاص فالزائد موقوف على اجازة الورثة ان اجازوه صح وان ابطلوا
بطلت وان ردوا بطلت في الزائد لانه حقهم [illegible]
والوصية للوارث ولو بدون الثلث باطلة ان كانت ممن لا وارث له غير الموصى له وان كان
هناك وارث فموقوفة على اجازة بقية الورثة والله اعلم ثم قال جمع شيخنا [illegible]

موطن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا لا تجوز الوصية لوارث الا ان يشاء الورثة ورجاله ثقات لكنه معلول فقد قيل ان عطاء هو الخراساني انتهى قوله ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه قال الدميري قال الخطابي اشار الى ان الوارث وكانت الوصية قبل نزولها واجبة للاقربين وهو قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين ثم نسخت باية المواريث وانما تبطل الوصية للوارث في قول اكثر اهل العلم من اجل حقوق سائر الورثة فاذا اجازوها جازت كما اذا اجازوا الزيادة على الثلث للاجنبي جاز وذهب بعضهم الى ان الوصية للوارث لا تجوز بحال وان اجازها سائر الورثة لان المنع منها انما هو حق الشرع فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز كما ان الوصية للقاتل غير جائزة وان اجازها الورثة ه ه ه

حديث ان الله قد اوقع اجره على قدر نيته وسببه كما في ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال الموت قالت ابنته والله اني كنت لارجو ان تكون شهيدا فانك قد كنت قضيت جهازك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد اوقع فذكره قوله غلب بضم الغين المعجمة وكسر اللام اي غلب عليه من شدة المرض قوله فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم اي كلمه فلم يجبه لشدة ما حصل عنده من الالم كغيره عن مجاوبة النبي صلى الله عليه وسلم قوله فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قال انا لله وانا اليه راجعون تصبيرا لنفسه واشعارا الحال ان الامر لله وان الكل راجع الى الله وامتثالا لقوله تعالى والذين اذا اصابتهم مصيبة الاية قوله غلبنا عليك بضم الغين وكسر اللام قوله فصاح النسوة لم يلحق التاء للتانيث في فصاح مع انه فعل اتصل به ظاهر حقيقي التانيث لانه جمع تكسير المؤنث ويجوز فيه الوجهان قوله دعهن فاذا وجب اي وجب له على الله ما وعده به من الجنة او النار بموته ويحتمل ان يراد فاذا وجب اي لزمه الموت الذي كتبه الله على خليقته فان الواجب هو اللازم قوله فلا تبكين باكية اي بعد موته واستدل به من فرق في جواز البكا بين ما قبل الموت فيجوز وما بعده فلا يجوز وحكى النووي ان الجمهور على انه بعد الموت خلاف الاولى وقال ومنهم من قال يكره قلت والحاصل من هذه المسئلة ان البكا على الميت جائز قبل الموت وبعده ولو بعد الدفن لانه صلى الله عليه وسلم بكى على ولده ابراهيم قبل موته وقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضي وانا لفراقك يا ابراهيم لمحزونون وبكى على قبر بنت له وزار قبر امه فبكى وابكى من حوله روى الاول الشيخان والثاني البخاري والثالث مسلم لكنه قبل

الموت

الموت اولى بالجواز لانه بعد الموت يكون اسفا على ما فات لكنه بعد الموت خلاف الاولى كما نقله في المجموع عن الجمهور لكنه نقل في الاذكار عن الشافعي والاصحاب انه مكروه لحديث فاذا وجب قال السبكي وينبغي ان يقال ان كان البكا لرقة على الميت وما يخشى عليه من عذاب الله واهوال يوم القيامة فلا يكره ولا يكون خلاف الاولى وان كان للجزع وعدم التسليم للقضا فيكره او يحرم وقال الزركشي هذا كله في البكا بصوت اما مجرد دمع العين فلا منع منه واستثنى الروياني ما اذا غلبه البكا فلا يدخل تحت النهي لانه مما لا يملكه البشر والله اعلم قوله قالوا يا رسول الله وما الوجوب قال الموت سمي بذلك لان الله اوجبه على العباد وكتبه عليهم كما اوجب الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لانه وجب له الجنة او النار كما سبق في المكتوب قوله قالت ابنته والله ان بكسر الهمزة وسكون النون وهي المخففة من الثقيلة والتقدير اني كنت لارجو واللام التي في لارجو هي التي تاتي بعد ان المخففة تخلصها من ان النافية قوله ان تكون شهيدا توقف وهي تاء الخطاب قوله شهيدا اي في حرب الكفار قوله فانك بتشديد النون قوله جهازك بفتح الجيم ومنهم من كسرها وهو ما يعد ويهيأ مما يصلح للسفر من زاد وغيره في غزو او حج او تجارة والمراد به هنا ما اعد للغزو في سبيل الله قوله فقد اوقع اجره بالنصب قوله على قدر نيته اي فيزيد الاجر بزيادة ما عزم على فعله وينقص بنقصانه ان الله لا يظلم مثقال ذرة ه ه ه ه ه

حديث ان الله تعالى كتب الاحسان على كل شيء الخ قوله ان الله كتب الاحسان قال الدميري قال ابو العباس القرطبي قوله ان الله كتب الاحسان على كل شيء اي امر به وحض عليه اي بقوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان قال واصل كتب اثبت وجمع ومنه قوله وكتب في قلوبهم الايمان اي اثبته وجمعه والاحسان هنا بمعنى الاحكام والاكمال والتحسين في الاعمال المشروعة فحق من شرع في شيء منها ان ياتي به على غاية كماله ويحافظ على الاداب المصححة والمكملة واذا فعل ذلك قبل عمله وكثر ثوابه والقتلة بكسر القاف هي الرواية وهي هيئة القتل واحسان الذبح في البهائم الرفق بالبهيمة فلا يصرعها بعنف ولا يجرها من موضع الى موضع واحداد الالة واحضار نية الاباحة والقربة وتوجيهها الى القبلة والتسمية والاجهاز وقطع الودجين والحلقوم وارحتها وتركها الى ان تبرد والاعتراف لله تعالى بالمنة والشكر على النعمة بانه سخرها ولو شاء لسلطها علينا واباح لنا ما لو شاء لحرمه علينا انتهى ملخصا وقوله على كل شيء اي في كل شيء فعلى هنا بمعنى في كما في قوله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان اي في ملكه ويقال لكان كذا على عهد فلان اي في عهده وقال الدميري قال بعضهم من احسان الذبح ان لا يذبح بهيمة واخرى تنظر اليها وحكي جوازه عن مالك والاول اولى قوله واذا قتلتم فاحسنوا القتلة حملا على عمومه في كل شيء من التذكية والقصاص والحدود وغيرها ويجري فيه ذلك ولا يقصد التعذيب قال النووي القتلة بكسر القاف قلت وهي الهيئة والحالة

من القتل يقال قتله قتلة بسوء يعني على هيئة قبيحة **قوله** فاحسنوا الذبح بفتح الذال بغير هاء
وفي بعضها الذبحة بكسر الذال وبالهاء كالقتلة وهي الهيئة والحالة ايضا **قوله** وليحد بضم
الياء يقال احد السكين وحددها واستحدها بمعنى **قوله** احدكم اي كل واحد من الذابحين **قوله**
شفرته بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء السكين العريضة فيه استحباب تحديد السكين التي للذبح والسيف
الذي يضرب به الرقاب ونصل السهام الذي يرمي الصيد بها ويدخل فيه رمح العدو ونحوه لان الله
كتب الاحسان على كل شيء ولو من كافر وحيوان غير محترم ومحل استحباب تحديد الشفرة ان لا تكون كالة
لا تقطع الا بقوة الذابح فان كانت لا تقطع الا بقوة الذابح فلا تحل لان القطع بالقوة لا بالآلة
وقال النووي انه لو ذبح بسكين كالة كره وحلت الذبيحة محله اذا لم يكن كلالها غير قاطع الا بشدة
اعتماد وقوة الذابح فان كان كذلك لم يحل لانه لا بد في قطع الحلقوم والمري محضا ويستحب امرار
السكين بقوة وتحامل ذهابا وايابا ورأى عمر رضي الله عنه رجلا وضع رجله على شاة وهو يحد السكين
فضربه حتى افلتت الشاة وليرح ذبيحته باحداد السكين وتعجيل امرارها بقوة ليسرع موتها وتستريح
من الم وهذا الحديث من الاحاديث الجامعة للقواعد والفوائد الكثيرة ه ه ه ه

حديث ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر
الخ واوله في البخاري عن ابن عباس قال ما رأيت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله كتب وذكره **قوله** باللمم بفتح اللام والميم هو ما يلم به الشخص من شهوات النفس كالنظر
الى الحرام والنطق به واصله ما قل وصغر **قاله** شيخ مشايخنا وقيل هو مقارفة الذنوب الصغائر
وقال الراغب اللمم مقارفة المعصية ويعبر به عن الصغيرة ومحصل كلام ابن عباس تخصيصه ببعضها
ويحتمل ان يكون اراد ان ذلك من جملة اللمم او في حكم اللمم **قوله** ان الله كتب اي قدر ذلك عليه
او امر الملك بكتابته **قوله** ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم لا بد له من عمل ما قدر عليه ان يعمله قال
ابن بطال كل ما كتبه الله على الادمي فهو قد سبق في علم الله تعالى انه لا بد ان يدركه المكتوب عليه
وان الانسان لا يستطيع ان يدفع ذلك عن نفسه الا انه يلام اذا وقع ما نهي عنه لحجب ذلك
عنه وتمكينه من التمسك بالطاعة فبذلك يندفع قول القدرية والجبرية ويؤيده قوله والنفس
تمنى وتشتهي لان المشتهي بخلاف الملجأ **قوله** حظه من الزنا اي نصيبه واطلاق الزنا على اللمس والنظر
وغيرهما بطريق المجاز لان كل ذلك من مقدماته **قوله** فزنا العين النظر اي الى ما لا يحل للناظر
وزنا اللسان المنطق في رواية الكشميهني النطق بضم النون بغير ميم في اوله **قوله**
والنفس تمنى بفتح اوله على حذف احدى التاءين والاصل تتمنى **قوله** والفرج يصدق ذلك ويكذبه
يشير الى ان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب عكسه وكان الفرج هو الموقع والواقع
تشبيها ويحتمل ان يريد ان الايقاع يستلزم الحكم بها عادة فيكون كناية **قال** الخطابي المراد
باللمم هو المعفو عنه **وقال** في الاية الاخرى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم

فيؤخذ

فيؤخذ منه ان يتبين ان اللمم من الصغائر وانه يكفر باجتناب الكبائر وقال ابن بطال تفضل الله على
عباده بغفران اللمم اذا لم يكن للفرج تصديق بها فاذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة ونقل
الفراء عن بعضهم ان الا في قوله الا اللمم بمعنى الواو وانكره وقال الا صغائر الذنوب فانها تكفر
باجتناب كبارها وانما اطلق عليهما زنا لانهما من دواعيه فهو من اطلاق اسم المسبب على السبب
مجازا وفي قوله والنفس تشتهي والفرج يصدق او يكذب ما يستدل به على ان العبد لا يخلق فعل نفسه
لانه قد يريد الزنا مثلا ويشتهيه فلا يطاوعه العضو الذي يريد ان يزني به ويعجزه الحيلة فيه
ولا يدري لذلك سببا ولو كان خالقا لفعله لما عجز عن فعل ما يريده مع وجود الطواعية واستحكام
الشهوة فدل على ان ذلك فعل مقدر يقدره اذا شاء ويعطله اذا شاء انتهى من الفتح وقال شيخنا
ومعنى الحديث ان ابن ادم قدر عليه نصيب من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا بادخال الفرج في
الفرج ومنهم من يكون زناه مجازا بالنظر الحرام ونحوه من المذكورات فكلها انواع من الزنا المجازي
والفرج يصدق ذلك ويكذبه اي ذا تحقق الزنا بالفرج او لا يحققه بان لا يولج وان قارب ذلك
وجعل ابن عباس هذه الاشياء وهي الصغائر تفسير اللمم وقوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الاثم
والفواحش الا اللمم فيغفر باجتناب الكبائر انتهى **قوله** والفرج يصدق ذلك اي بان
يفعله او يكذبه اي بان يمتنع منه ومن استشكل ذلك بان التصديق والتكذيب من صفات
الاخبار وهنا بخلافه بان اطلاقهما هنا على سبيل التشبيه فهو مجاز ه ه ه ه

حديث ان الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات الى اخره وهو من
الاحاديث الالهية مما تلقاه بلا واسطة او بواسطة الملك وهو الراجح **قوله** ان الله عز
وجل كتب الحسنات والسيئات اي قدرهما في علمه على وفق الواقع او امر الحفظة ان تكتب ذلك
قوله ثم بين ذلك اي فصل الذي اجمله في قوله كتب الحسنات والسيئات بقوله فمن هم بحسنة
الهم ترجيح قصد الفعل تقول هممت بكذا اي قصدته بهمتي وهو فوق مجرد خطور الشيء
بالقلب زاد خريم بن فاتك في حديثه المرفوع المروي في سنن احمد وصححه ابن حبان يعلم الله انه قد
اشعر بها قلبه وحرص عليها **قوله** فلم يعملها كتبها الله اي قدرها او امر الملائكة الحفظة
بكتابتها **قوله** له اي للذي هم **قوله** عنده حسنة كاملة اي لا نقص فيها اي فلا يتوهم
لكونها نشأت عن الهم المجرد ولا يقال ان التعبير بكاملة يدل على انها تضاعف الى عشر لان ذلك
هو الكمال لانه يلزم منه مساواة من نوى بمن فعل وان التضعيف يختص بالعامل قال تعالى من جاء بالحسنة
والمجيء بها هو العمل بها واما الناوي فانما ورد انه يكتب له حسنة ومعناه يكتب له مثل ثواب الحسنة
والتضعيف قدر زائد على اصل الحسنة والعلم عند الله تعالى والعندية هنا للشرف ويحتمل
ان كتبها تعالى بمجرد الارادة لان ارادة الخير سبب الى العمل فارادة الخير خير لان ارادة الخير
من عمل القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد الترك لمانع او لا ويتجه ان يتفاوت

عظم الحسنة بحسب الواقع فان كان خارجا وقصد الذي هم مستمر فهي عظيمة القدر وان كان
الترك من قبل الذي هم فهي دون ذلك وان قصد الاعراض جملة فالظاهر ان لا يكتب له حسنة
اصلا لا سيما ان عمل بخلافها كان هم ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية فان قلت
كيف يطلع الملك على قلب الذي يهم بها العبد اجيب بان الله تعالى يطلعه على ذلك او يخلق
له علما يدرك به ذلك ويدل للاول حديث ابي عمران الجوني عند ابن ابي الدنيا قال ينادي الملك
اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة
رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة قال في الفتح واخرج ذلك الطبري عن ابي معشر المدني وجا
مثله عن سفيان بن عيينة ورايت في شرح مغلطاي انه ورد مرفوعا **قوله** فان هم بها فعملها
بكسر الميم اي الحسنة فلم يعملها بينا ولا يخفى عمل الجوارح واما عمل القلب فيحتمل نفيه ايضا ان كانت
الحسنة تكتب بمجرد الهم كما في معظم الاحاديث لا ان قيدت بالتعميم كما في حديث كتبها الله له اي قدرها
او امر الحفظة بكتابتها للذي عملها **قوله** عنده اي اعتنا بصاحبها وتشريفا له **قوله**
عشر حسنات قال تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها وهذا اقل ما وعد به من الاضعاف **قوله**
الى سبع مائة ضعف بكسر الضاد اي مثل **قوله** الى اضعاف كثيرة بحسب الزيادة في الاخلاص
وصدق العزم وحضور القلب وتعدي النفع قال في الكشاف ومضاعفة الحسنات فضل
ومكافاة السيئات عدل ونقل صاحب فتوح الغيب عن الزجاج انه قال ان المعنى غامض لان المجاز
من الله تعالى على الحسنة بدخول الجنة بشي لا يبلغ وصف مقداره فاذا قال عشر امثالها او سبع
مائة او اضعافا كثيرة فمعناه ان جزا الله تعالى على التضعيف للمثل الواحد الذي هو النهاية
في التقدير وفي النفوس قال الطيبي فعلى هذا لا يتصور في الحسنات الا الفضل قال في الفتح
وفي مسلم حديث ابي هريرة الى سبع مائة ضعف الى ما شا ومن حديث ابي ذر رفعه يقول الله من عمل
حسنة فله عشر امثالها وازيد وهو بفتح الهمزة وكسر الزاي وهذا يدل على ان تضعيف حسنة
العمل الى عشرة مجزوم به وما زاد عليها جائز وقوعه بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم
وحضور القلب وتعدي النفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة الحسنة وشرف
العمل ونحو ذلك وقد قيل ان العمل الذي يضاعف الى سبع مائة خاص بالنفقة
في سبيل ويتمسك قايله بما في حديث خريم بن فاتك رفعه من هم بحسنة وفيه ومن عمل حسنة كانت
له بعشر امثالها ومن انفق نفقة في سبيل الله كانت له بسبع مائة ضعف وتعقب بانه صريح
في ان النفقة في سبيل الله تضاعف الى سبع مائة وليس فيه نفي ذلك عن غيرها صريحا ويدل
على التعميم حديث ابي هريرة في الصيام كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة
ضعف الحديث واختلف في قوله والله يضاعف لمن يشا هل المراد المضاعفة
الى سبع مائة فقط او زيادة على ذلك فالاول هو المحقق من سياق الاية والثاني محتمل ويويد

الجواد

الجواز بصيغة التفضيل **قوله** ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة اي غير ناقصة قال
في الفتح المراد بالكمال عظم القدر لا التضعيف الى العشرة وحديث ابن عباس هذا مطلق
فيقيد بحديث ابي هريرة المذكور في التوحيد ولفظه اذا اراد عبدي سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها
فان عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة ووقع عند مسلم انما تركها من
جراي بفتح الجيم وتشديد الرا وبعد الالف يا المتكلم بمعنى من اجلي ونقل عياض عن بعض العلما
انه حمل حديث ابن عباس على عمومه ثم صوب حمل مطلقه على ما قيد في حديث ابي هريرة
قلت ويحتمل ان تكون حسنة من ترك بغير استحضار ما قيد به دون حسنة الاخر لما تقدم
ان ترك المعصية كف عن الشر والكف عن الشر خير ويحتمل ايضا ان يكتب لمن هم بالمعصية ثم تركها حسنة
مجردة فان تركها من مخافة ربه سبحانه وتعالى كتبت حسنة مضاعفة وقال الخطابي محل كتابة
الحسنة على الترك ان يكون التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا الا مع القدرة
ويدخل فيه من حال بينه وبين حرصه على الفعل مانع كان يمشي الى امراة ليزني بها مثلا فلم يتيسر او طرقه
ما نحا فمن اداه عاجلا ووقع في حديث ابي كبشة الانماري ما قد يعارض حديث الباب وهو ما اخرجه
احمد وابن ماجه والترمذي وصححه بلفظ انما الدنيا لاربعة فذكر الحديث وفيه وعبد رزقه
الله مالا ولم يرزقه علما فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل رحمه ولا يرى لله فيه
حقا فهذا باخبث المنازل ورجل لم يرزقه مالا ولا علما فهو يقول لو ان لي مالا لعملت فيه
بعمل فلان فهما في الوزر سوا فقيل الجمع بين الحديثين بالتنزيل على حالتين فتحمل الحالة الاولى
على من هم بالمعصية هما مجردا من غير تصميم والحالة الثانية على من صمم على ذلك واصر عليه وهو
موافق لما ذهب اليه الباقلاني وغيره قال المازري ذهب ابن الباقلاني يعني ومن تبعه
الى ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن عليها نفسه انه ياثم وحمل الاحاديث الواردة في العفو
عن من هم بمعصية ولم يعملها على الخاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر قال المازري وخالفه
كثير من الفقها والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن نص الشافعي ويويده قوله في حديث
ابي هريرة عند مسلم بلفظ فانا اغفرها له ما لم يعملها فان الظاهر ان عامة السلف واهل
العلم على ما قال ابن الباقلاني لاتفاقهم على المواخذة باعمال القلوب المراد بالعمل هنا عمل
الجارحة بالمعصية المهموم بها وتعقبه عياض بان عامة السلف واهل العلم على ما قال
ابن الباقلاني لاتفاقهم على المواخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان العزم على السيئة يكتب
سيئة مجردة لا السيئة التي هم ان يعملها لكونه يا من تحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها فانه
ياثم بالامر المذكور لا بالمعصية ويدل على ذلك حديث اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل
والمقتول في النار قيل هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فالذين
يطلعوا انه من هذا الجنس وهو انه يعاقب على عزمه بمقدار ما يستحقه ولا يعاقب عقاب من

من باشر القتل جميعا وهنا قسم آخر وهو من فعل المعصية ولم يتب منها ثم هم ان يعود اليها فانه يعاقب
على الاصرار كما جزم به ابن المبارك وغيره في تفسير قوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا ويؤيده ان
الاصرار معصية اتفاقا فمن عزم على المعصية وصمم عليها كتبت عليه سيئة فاذا عملها كتبت
عليه معصية ثانية قال النووي وهذا ظاهر حسن لا مزيد عليه وقد تظاهرت نصوص الشريعة
بالمؤاخذة على عزم القلب المستقر كقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة الآية
وقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن وغير ذلك قلت وسيأتي عن ابن عبد السلام ما يخالف
ذلك في شرح قوله فان هم بها فعملها ثم قال وقال ابن الجوزي اذا حدث نفسه بالمعصية
لم يؤاخذ فان عزم وصمم زاد على حديث النفس وهو من عمل القلب قال والدليل على التفريق
بين الهم والعزم ان من كان في الصلاة فوقع في خاطره ان يقطعها لم تنقطع فان صمم على قطعها بطلت
واجيب عن القول الاول بان المؤاخذة على اعمال القلوب المستقلة بالمعصية لا تستلزم المؤاخذة
على عمل القلب بقصد معصية الجارحة اذا لم يعمل المقصود للفرق بين ما هو بالقصد وما هو
بالوسيلة وقسم بعضهم ما يقع في النفس اقساما يظهر منها الجواب عن الثاني اضعفها
ان يخطر له ثم يذهب في الحال وهذا من الوسوسة وهو معفو عنه وهو دون التردد وفوقه
ان يتردد فيه فيهم به ثم ينفر عنه فيتركه ثم يهم به ثم يترك كذلك ولا يستمر على قصده وهذا هو التردد
فيعفى عنه ايضا وفوقه ان يميل اليه ولا ينفر عنه لكن لا يصمم على فعله وهذا هو العزم وهو
منتهى الهم وهو على قسمين القسم الاول ان يكون من اعمال القلوب صرفا كالشك في الوحدانية
او النبوة او البعث فهذا كفر ويعاقب عليه جزما ودونه المعصية التي لا تصل الى الكفر كمن
يحب ما يبغض الله ويبغض ما يحب الله ويحب للمسلم الاذى بغير موجب لذلك فهذا يأثم ويلتحق به الكبر
والعجب والبغي والمكر والحسد وفي بعض هذا خلاف فعن الحسن البصري ان سوء الظن بالمسلم وحسده
معفو عنه وحملوه على ما يقع في النفس مما لا يقدر على دفعه لكن من يقع له ذلك مأمور بمجاهدة
النفس على تركه والقسم الثاني ان يكون من اعمال الجوارح كالزنا والسرقة فهو الذي وقع
فيه النزاع فذهبت طائفة الى عدم المؤاخذة بذلك اصلا ونقل عن نص الشافعي ويؤيده
ما وقع في حديث خريم بن فاتك المنبه عليه قبل فانه حيث ذكر الهم بالسيئة لم يقيده بشيء بل قال
فيه ومن هم بسيئة لم تكتب عليه والمقام مقام الفضل فلا يليق التحجير فيه وذهب كثير من العلماء
الى المؤاخذة بالعزم المصمم وسأل ابن المبارك سفيان الثوري أيؤاخذ العبد بما يهم به قال اذا
جزم بذلك واستدل كثير منهم بقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم وحملوا حديث
ابي هريرة الصحيح المرفوع ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تكلم على الخطرات
كما تقدم ثم افترق هؤلاء فقالت طائفة يعاقب صاحبه عليه بنحو الهم والغم وقالت
طائفة بل يعاقب عليه يوم القيامة لكن بالعتاب لا بالعذاب وهذا قول ابن جريج والربيع

ص

٢٥٧

ابن انس وطائفة ونسب ذلك الى ابن عباس ايضا بحديث النجوى واستثنى جماعة ممن ذهب الى
عدم مؤاخذة من وقع منه الهم بالمعصية ما يقع في الحرم المكي ولو لم يصمم لقوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد
بظلم نذقه من عذاب اليم ذكره السدي في تفسيره عن مرة عن ابن عباس واخرجه احمد من طريقه مرفوعا
ومنهم من رجحه موقوفا ويؤيد ذلك ان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف الواجب
بانتهاك حرمته وتعقب هذا البحث بان تعظيم الله آكد من تعظيم الحرم ومع ذلك فمن هم بمعصيته
لا يؤاخذه فكيف يؤاخذ بما دونه ويمكن ان يجاب عن الجواب بان انتهاك حرمة الحرم بالمعصية يستلزم
انتهاك حرمة الله لان تعظيم الحرم من تعظيم الله تعالى فصارت المعصية في الحرم اشد من المعصية
في غيره وان اشترك الجميع في ترك تعظيم الله تعالى نعم من هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالحرم عصى ومن
هم بمعصية الله قاصدا الاستخفاف بالله كفر وانما المعفو عنه من هم بمعصية ذاهلا عن قصد الا
ستخفاف وهذا تفصيل جيد ينبغي ان يستحضر عند شرح حديث لا يزني الزاني قوله فان
هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة في رواية الاعرج فاكتبوها له بمثلها وزاد مسلم في حديث
ابي ذر فجزاؤه بمثلها او اغفر وله في آخر حديث ابن عباس او يمحوها والمعنى ان الله يمحوها بالفضل
او بالتوبة او بالاستغفار او بعمل الحسنة التي تكفر السيئة والاول اشبه لظاهر حديث ابي ذر وفيه
رد لقول من ادعى ان الكبائر لا تغفر الا بالتوبة ويستفاد من التأكيد بقوله واحدة ان السيئة لا تضاعف
كما تضاعف الحسنة وهو على وفق قوله تعالى فلا يجزى الا مثلها قال ابن عبد السلام في اماليه
فائدة التأكيد دفع توهم من يظن انه اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل واضيفت اليها سيئة
الهم وليس كذلك انما تكتب عليه سيئة واحدة وقد استثنى بعض العلماء وقوع المعصية في الحرم
المكي قال اسحاق بن منصور قلت لاحمد هل ورد في شيء من الحديث ان السيئة تكتب باكثر
من واحدة قال لا ما سمعنا الا بمكة لتعظيم البلد والجمهور على التعميم في الازمنة والامكنة لكن
قد يتفاوت بالعظم ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها
العذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيما لحق النبي صلى الله عليه وسلم لان وقوع ذلك من نسائه
يقتضي امرا زائدا على الفاحشة وهو اذى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ولا يهلك على الله
الا هالك ثبتت هذه في البخاري كما رأيت ذلك في اصل معتمد بخط الحافظ ابن حجر وقال
في الفتح وزاد مسلم بعد قوله او يمحوها ولا يهلك على الله الا هالك اي من اصر على التجري على
السيئة عزما وقولا وفعلا واعرض عن الحسنات هما وقولا وفعلا قلت وقال
النووي قال عياض معناه من حتم هلاكه وسدت عليه ابواب الهدى مع سعة رحمة الله وكرمه
وجعله السيئة حسنة اذا لم يعملها والحسنة اذا لم يعملها واحدة واذا عملها عشرة الى سبع
مائة ضعف الى اضعاف كثيرة فمن حرم هذه السعة وفاته هذا الفضل وكثرت سيئاته
حتى غلبت مع انها افراد حسناته مع انها متضاعفة فهو الهالك المحروم انتهى ملخصه سبحانه

فقال معناه من ختم هلاكه وسدت عليه ابواب الهدى مع سعة رحمة الله وكرمه وتفضله بهذا
بهذا التضعيف لكثير وكثرت سيئاته حتى غلبت حسناته مع انها متضاعفة فهو الهالك
المحروم انتهى قلت ولم يتكلم عليه شيخنا فيما كتبه على البخاري وتكلم عليها فيما كتبه على مسلم وعبارته الا
لانه تعالى كثر فكتب بترك السيئة حسنة وكتبا لهم بالحسنة حسنة وان عملها كتبها عشر الى سبع مائة
ضعف واكثر وقلل السيئات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان عملت واحدة فلن يهلك مع سعة هذه
الرحمة الا من حقت عليه الكلمة انتهى قال ابن بطال في هذا الحديث بيان فضل الله العظيم على هذه
الامة لانه لولا ذلك كاد لا يدخل احد الجنة لان عمل العباد للسيئات اكثر من عملهم الحسنات ويؤيد
ما دل عليه حديث الباب من الاثابة على الهم بالحسنة وعدم المؤاخذة بالهم بالسيئة قوله تعالى
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت اذ ذكر في السوء الافتعال الذي يدل على المعالجة والتكلف
فيه بخلاف الحسنة وفيه ما يترتب للعبد على هجران لذته وترك شهوته من اجل ربه رغبة في ثوابه
ورهبة من عقابه واستدل به على ان الحفظة لا تكتب المباح للتقييد بالحسنات والسيئات
واجاب بعض الشراح بان بعض الائمة عد المباح من الحسن وتعقب بان الكلام فيما يترتب على فعله
حسنة وليس المباح ولو سمي حسنا كذلك نعم قد يكتب حسنة بالنية وليس البحث فيه وفيه
ان الله سبحانه وتعالى بفضله وكرمه جعل العدل في السيئة والفضل في الحسنة فضاعف الحسنة
ولم يضاعف السيئة بل اضاف فيهما العدل والفضل فادارها بين العقوبة والعفو بقوله
كتبت له واحدة او يمحوها وبقوله فجزاؤه مثلها او اغفر وفي هذا الحديث رد على الكعبي في زعمه
ان ليس في الشرع مباح بل الفاعل اما عاص واما مثاب فمن اشتغل عن المعصية بشيء فهو مثاب
وتعقبوه بما تقدم ان الذي يثاب على ترك المعصية هو الذي يقصد بتركها رضى الله كما تقدمت
الاشارة اليه وحكى ابن التين انه يلزمه ان الزاني مثلا مثاب لاشتغاله بالزنا عن معصية
اخرى ولا يخفى ما فيه انتهى ما في الفتح

حديث ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض الى اخره قال
شيخنا قال الطيبي فان قيل كيف الجمع بين هذا وبين حديث عبد الله ابن عمرو قدر الله
المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فالوجه فيه ان يقال الاختلاف
الزمانين في ثبات الامر لا يقتضي التناقض بينهما لانه من الجائز ان لا يكون مظهر الكوائن
في اللوح دفعة واحدة بل يثبته الله شيئا فشيئا فيكون امر المقادير على ما ذكروا امر النوع
الذي نزل عنه الايتين على ما ذكرنا وفائدة التوقيت تعريفه صلى الله عليه وسلم ايانا فضل
الايتين فان سبق الشيء بالذكر على سائر اجناسه وانواعه يدل على فضيلة مختصة به وسيأتي
فيه زيادة في قدر الله المقادير من حرف القاف

حديث ان الله كتب الغيرة على النساء الخ قال في النهاية الغيرة هي الحمية

والا

والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا هاء

حديث ان الله كره لكم ثلاثا اللغو عند القرآن الخ قال في النهاية يقال
لغى الانسان يلغو ولغى يلغى ولغي يلغى اذا تكلم بالمطرح من القول وما لا يعني انتهى وقال في المصباح
لغى الرجل لغوا من باب قال ولغي لغيا من باب تعب ولغي يلغى لغيا من باب سعى لغة فصيحة تكلم باللغو وهو
اخلاط الكلام ولغا به تكلم به انتهى قوله والتخصر في الصلاة قال في النهاية هو ان
يصلي الرجل مختصرا قيل هو المختصر وهو ان يأخذ بيده عصى يتكأ عليها وقيل معناه ان يقرأ من اخر
السورة اية او ايتين ولا يقرأ السورة بتمامها في فرضه هكذا رواه ابن سيرين عن ابي هريرة
ورواه غيره متخصرا اي يصلي وهو واضع يده على خصره وكذلك الخصر انتهى وقال في المصباح
الاختصار والتخصر في الصلاة وضع اليد على الخصر والخصر من الانسان وسطه وهو المستدق فوق
الوركين والجمع خصور مثل فلس وفلوس انتهى وفيه تقديم وتأخير

حديث ان الله تعالى كره لكم ستا الخ قوله العبث في الصلاة قال في النهاية
العبث اللعب وقال في المصباح عبث عبثا من باب تعب لعب وعمل ما لا فائدة فيه فهو عابث انتهى قوله
والمن في الصدقة قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى قوله والرفث في الصيام قال
شيخنا المراد بالرفث الكلام الفاحش وهو يطلق على هذا وعلى الجماع وعلى مقدماته وعلى ذكره
مع النساء او مطلقا ويحتمل ان يكون النهي لما هو اعم منها قوله والضحك عند القبور قال
في المصباح ضحك من زيد وضحك به يضحك ضحكا وضحكا مثل كلم وكلم اذا سخر منه او عجب فهو ضاحك وضحاك
مبالغة انتهى

حديث ان الله كتب بر يحب الكرم الخ تقدم معناه في ان الله جواد يحب الجواد

حديث ان الله تعالى لم يفرض الزكاة الخ وسببه كما في ابي داود عن ابن عباس
قال لما نزلت هذه والذين يكنزون الذهب والفضة قال كبر ذلك على المسلمين فقال عمر انا افرج عنكم
فانطلق فقال يا نبي الله كبر على اصحابك هذه الاية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
فذكره قوله كبر بضم الموحدة عظم قوله انا افرج عنكم اي ما عظم عليكم بان اسأل النبي
صلى الله عليه وسلم فتعلمون الجواب فتزول ما عظم عليكم قوله ان الله لم يفرض بفتح اوله
وثالثه الزكاة اي عليكم قوله الا ليطيب بضم التحتية وكسر الطاء ويجوز بفتح الفوقانية وكسر
الطاء مع التخفيف اي يطيب بها ما بقي من اموالكم وبالتذكير اليا التأنيث اي يخلصها من الشبه والرذائل
التي فيهما من طيبات الدواد اخلص قوله وانما فرض المواريث زاد ابن ابي حاتم من اموالكم قوله
لتكون رواية ابن ابي حاتم لتبقى لمن بعدكم قوله يكنز بفتح اوله قوله المرء اعلى
يكنز قوله المرأة الصالحة فسرها بقوله اذا نظر اليها سرته اي اعجبته كما في رواية لانها
اذا اعجبته دعاه ذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج الولد الصالح

قوله وإذا أمرها أطاعته من بقية التفسير والمراد فيما ليس معصية قوله وإذا غاب عنها حفظته تمام التفسير وفي رواية للحاكم يغيب عنها في نفسها وماله وفي رواية لابن ماجه وإن أقسم عليها أبرته ه‍ ث م د

حديث إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات الخ قاله كما في أبي داود وفيه ذكر السبب عن زياد بن الحارث الصدائي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته وذكر حديثا طويلا فأتاه رجل فقال أعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك انتهى قوله الصدائي بضم الصاد المهملة وفتح الدال وبعد الألف همزة نسبة إلى صداء حي من اليمن حليف لبني الحارث بن كعب هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأذن بين يديه وبعد في المصريين قوله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها بنفسه فجزأها بتشديد الزاي والمعنى لم يكل قسمتها إلى أحد غيره حتى قسمها وبين حكمها وتولى أمر قسمتها بنفسه قال ابن رسلان وهذا الحديث مع الآية يرد على المزني وأبي حفص بن الوكيل من أصحابنا حيث قالا إنه يصرف خمسها إلى من يصرف إليه خمس الفيء والغنيمة ويرد أيضا على أبي حنيفة والثوري والحسن البصري حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ يجوز صرفها إلى بعض الأصناف الثمانية حتى قال أبو حنيفة يجوز صرفها إلى واحد وعلى مالك حيث قال يدفعها إلى أكثرهم حاجة أي لأن كل الأصناف يدفع إليهم للحاجة فوجب اعتبارها قوله فإن كنت الخ أي دفعت إليك موفرا كاملا وإلا فلا ه‍ ث د

حديث إن الله لم يأمرنا فيما رزقنا الخ وسببه كما في أبي داود عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وكنت أتحين قفوله فأخذت نمطا كان لنا فسترته على العرض فلما جاء استقبلته فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي أعزك وأكرمك فنظر إلى البيت فرأى النمط فلم يرد علي شيئا ورأيت الكراهية في وجهه فأتى النمط حتى هتكه ثم قال إن الله لم يأمرنا فيما رزقنا أن نكسو الحجارة واللبن قالت فقطعته وجعلته وسادتين وحشوتهما ليفا فلم ينكر ذلك علي انتهى ونحوه في مسلم قوله في بعض مغازيه فيه تأخر النساء عن الغزو ولأن جهادهن الحج كما في البخاري ولأن مقصود الغزو القتال والنساء يضعفن عنه غالبا قوله وكنت أتحين قفوله أي أطلب حين وقت رجوعه من الغزو قوله فأخذت نمطا وفي نسخة فاتخذت نمطا بفتح النون والميم وجمعه أنماط كسبب وأسباب وهو ضرب من البسط له خمل رقيق وقال ستر قلت واقتصر في النهاية والنووي هو ظهارة الفراش وقيل من صوف يجعل على الهودج وقد يجعل سترا قلت واقتصر في النهاية على الأول وقال في المصباح النمط بفتحتين ثوب من صوف ذو لون من الألوان ولا يكاد يقال للأبيض نمط انتهى قوله فسترته على العرض قال ابن رسلان بفتح العين وضم العين مع الصاد

المهملة

المهملة وسكون الراء ثم ضاد معجمة كذا لأبي داود ولفظ مسلم فسترته على الباب ولفظ غيرهما نصبت على باب حجرتي عباءة مقدمه من غزاة خيبر أو تبوك فهتك العرض انتهى قال شيخنا فسترته على العرض قال الخطابي هي الخشبة المعترضة يسقف بها البيت ثم يوضع عليها أطراف الخشب الصغار يقال عرضت البيت تعريضا وقال الحميدي لما نقله الهروي الحديث يروونه بالضاد المعجمة وهو بالصاد المهملة وبالسين وهو خشبة توضع على البيت عرضا إذا أرادوا تسقيفه ثم يوضع عليها أطراف الخشب الصغار وذكره أبو عبيدة بالسين وقال في البيت المعرس الذي ليس له عرس وهو الحائط يجعل بين حائطي البيت لا يبلغ به أقصاه والحديث جاء في سنن أبي داود بالضاد المعجمة وهو غلط وقال الزمخشري إنه العرص بالمهملة وشرح نحو ما تقدم قال وقد روي بالضاد المعجمة لأنه يوضع على البيت عرضا انتهى قوله فلما جاء استقبلته أي من مقدمه قوله فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فيه ملاقاة القادم من الغزو وغيره من الأسفار وبداءة المقيم بالسلام على القادم وتسليم الصغير على الكبير قوله الحمد لله الذي أعزك وأكرمك فيه إظهار حمد الله وشكره عند السلام على القادم من السفر على نصره على الأعداء وعلى إكرامه بالأنعام عليه وفيه دليل على أنه يقال للمسافر هذا اللفظ ونحوه تقبل الله غزوك وغفر ذنبك قوله فنظر إلى البيت فرأى النمط قال ابن رسلان قال القرطبي هذا النمط هو الذي عبر عنه في رواية مسلم بالدرنوك بضم الدال وفتحها وهو الستر الذي كان فيه تماثيل الخيل ذوات الأجنحة قال والنمط يراد به هاهنا بساط موه المذكورة وفي الرواية الأخرى وهو بيت صغير يشبه المخدع قال الأصمعي هو شبه الطاق يجعل فيه الشيء وهو يشبه الخزانة الصغيرة قوله فلم يرد علي شيئا أي لم يرد علي جواب السلام ولا غيره وفيه استحباب هجران أهل البدع والمعاصي الظاهرة وترك السلام عليهم وترك رد جواب سلامهم زجرا لهم وتأديبا ليرجعوا عما هم عليه قوله ورأيت الكراهية في وجهه بتخفيف الياء أي عرفت الكراهية في وجهه حيث تكون وجهه وظهر الغضب فيه ووقف عند الباب ولم يدخل كان يفعل قبل ذلك وفيه من الفقه الغضب عند رؤية المنكر قوله فأتى النمط حتى هتكه أي تناول النمط فقطعه وأتلفه ما فيه من الصور وهو يدل على أن ما صنع على غير الوجه المشروع لا مالية له ولا حرمة وإن من أتلفها أتلف المشروع لا ضمان عليه قوله ثم قال إن الله لم يأمرنا فيما رزقنا أي وسع علينا من فضله قوله أن نكسو بنصب الواو ولا يجوز إثبات الواو والتعبير لأن المضارع المبدوء بالنون يجب استتار الضمير فيه كقوله تعالى أن لن نبعث الله أحدا قوله الحجارة يعني الحيطان المبنية بالأحجار قوله واللبن بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة وهو ما يعمل من الطين ليبنى به ورواية مسلم الحجارة والطين قال النووي واستدلوا به أي بحديث الباب على أنه يمنع من ستر الحيطان وتجديد البيوت بالثياب

وهو منع كراهة تنزيه لا تحريم هذا هو الصحيح وقال الشيخ المقدسي من اصحابنا هو حرام وليس هذا الحديث ما يقتضي تحريمه لان حقيقة اللفظ ان الله تعالى لم يامرنا بذلك وهذا يقتضي انه ليس بواجب ولا مندوب ولا يقتضي التحريم انتهي قلت وفي الروض كاصله يكره للرجال وغيرهم تزيين البيوت حتي مشاهد العلما والصلحا بالثياب لحديث الباب ويحرم تزيينها بالحرير والصور لعموم الاخبار الواردة فيهما نعم يجوز ستر الكعبة بالحرير وكذا المساجد علي ما افتي به الغزالي وكلام ابن عبد السلام في فتاويه يميل اليه لكن الاصح كما قال ابن العماد عدم الجواز فيهما وهو ما يقتضيه كلام اليمني كاصله في باب زكاة الذهب والفضة قوله فقطعته وجعلته وسادتين فيه المبادرة الي ازالة ما نهي عنه بالتصريح او التعويض قلت وهذا غير قطعه صلي الله عليه وسلم لان ذاك لاتلاف ما فيه من الصور وهذا القطع لجعله به وسايد قال القرطبي يحتمل ان مع التقطيع ان يزال شكل الصورة ويبطل به الموجب ويحتمل ان تكون تلك الصورة او بعضها باقيا لكن لما امتهنت بالقعود عليها والاتكا سومح فيها وقد ذهب الي كل احتمال منهما طايفة من العلما قال الحافظ بن حجر لكن يحتمل في لبس احد الاحتمالين وفي من الاخر ولا حجة في الحديث علي واحد منهما وانما الذي يفيده هذا الحديث جواز اتخاذ النمارق والوسايد في البيوت انتهي ذكره ابن رسلان قوله وحشوتهما ليفا لا كتانا ولا قطنا وفي حجتي الليف لا ذخر والحشيش من التبن وغيره قوله فلم يكن بكسر الكاف ذلك علي انه مباح

حديث ان الله لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا الخ وله مع ذكر سببه كما في مسلم عن عبد الله قال قالت ام حبيبة زوج النبي صلي الله عليه وسلم اللهم متعني بزوجي رسول الله صلي الله عليه وسلم وبابي ابي سفيان وباخي معاوية فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم قد سالت الله لاجال مضروبة ولايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل شيا قبل حله او يوخر شيا عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قال وذكرت عنده القردة قال مسعر واراه قال والخنازير من مسخ فقال ان الله لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك قوله قبل حله قال النووي ضبطناه بوجهين فتح الحا وكسرها وذكر القاضي ان جميع الرواة علي الفتح والمراد رواة بلادهم والا فالاشهر عند رواة بلادنا الكسر وهما لغتان ومعناه وجوبه وحينه يقال حل الاجل يحل حلا وحلا وهذا الحديث صريح في ان الاجال والارزاق مقدرة ولا تتغير عما قدره الله تعالي وعلمه في الازل فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك اما ما ورد في حديث صلة الرحم تزيد في العمر فقال النووي فيه سوال مشهور وهو ان الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص فاذا جا اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون واجاب العلما باجوبة الصحيح منها ان هذه الزيادة بالبركة في عمره بالتوفيق للطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه في الاخرة

وصبيانهما

وصيانتها عن الضياع في غير ذلك والثاني انه بالنسبة الي ما يظهر للملايكة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر لهم في اللوح ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له اربعون سنة وقد علم الله تعالي ما سيقع له من ذلك وهو معني قوله يمحوا الله ما يشا ويثبت فبالنسبة الي علم الله تعالي وما سبق به قدره ولا زيادة بل هي مستحيلة وبالنسبة الي ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة وهي مراد الحديث والثالث ان المراد بقا ذكره الجميل بعده فكانه لم يمت حكاه القاضي وهو ضعيف او باطل والله اعلم ثم قال وقال المازري قد تقرر بالدلايل القطعية ان الله تعالي علم بالاجال والارزاق وغيرهما وحقيقة العلم معرفة المعلوم علي ما هو عليه فاذا علم الله تعالي ان زيدا يموت سنة خمسماية استحال ان يموت قبلها او بعدها ليلا ينقلب العلم جهلا فاستحال ان الاجال التي علمها الله تعالي تزيد او تنقص فتعين تاويل الزيادة انها بالنسبة الي ملك الموت او غيره ممن وكله الله تعالي بقبض الارواح وامره فيها باجال محدودة فانه بعد ان يامره بذلك ويثبته في اللوح المحفوظ ينقص منه ويزيد علي حسب ما سبق في علمه في الازل وهو معني قوله تعالي يمحوا الله ما يشا ويثبت وما ذكرناه يحتمل قوله تعالي ثم قضي اجلا واجل مسمي عنده واعلم ان مذهب اهل الحق ان المقتول مات باجله وقالت المعتزلة قطع اجله فان قيل ما الحكمة في نهيها من الدعاء بالزيادة في الاجل لانه مفروغ منه وندبها الي الدعا بالاستعاذة من العذاب مع انه مفروغ منه ايضا كالاجل فالجواب ان الجميع مفروغ منه لكن الدعا بالنجاة من عذاب القبر ونحوهما عبادة وقد امر الشارع بالعبادات فقيل فلا نتكل علي كتابنا وما سبق لنا من القدر فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له واما الدعا بطول الاجل فليس عبادة وكما لا يحسن ترك الصلاة والصوم والذكر اتكالا علي القدر فكذا الدعا بالنجاة من النار ونحوه والله اعلم قوله صلي الله عليه وسلم وان القردة والخنازير كانوا قبل ذلك اي قبل مسخ بني اسرايل فدل علي انها ليست من المسخ وجا كانوا بضمير العقلا كما في قوله تعالي رايتهم لي ساجدين وكل في فلك يسبحون وسياتي فيه مزيد في حديث الضب لست اكله ولا احرمه

حديث ان الله تعالي لم يحرم حرمة الخ قوله بجزركم الجزرة بالفتح كما في القاموس موضع شد الازار

حديث ان الله تعالي لما خلق الخلق كتب بيده علي نفسه الخ قال في النهاية هو اشارة الي سعة الرحمة وشمولها الخلق كما يقال غلب علي فلان الكرم اي هو اكثر خصاله والا فرحمة الله وغضبه صفتان راجعتان الي ارادته الثواب والعقاب وصفاته لا توصف بغلبة احدهما الاخري وانما هو علي سبيل المجاز للمبالغة وقال شيخنا قال التوربشتي يحتمل ان يكون المراد القضا الذي قضاه وقال النووي غضب الله تعالي ورحمته يرجعان الي عقوبة العاصي واثابة المطيع والمراد بالسبق هنا وبالغلبة في الحديث

الا لكثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة اذا اكثر منه وقال الطيبي الحديث على وزان قوله تعالى كتب الله على نفسه الرحمة اي اوجب وعدا ان يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله تعالى عفو كريم يتجاوز عنه بفضله فانشد

وانى ان اوعدته او وعدته ۞ لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

والمراد بالسبق هنا القطع بوقوعها انتهى وسيأتي فيه مستوفى في قال الله تعالى سبقت رحمتي

حديث ان الله تعالى ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة الخ قوله الاكلة قال النووي الاكلة هنا بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الاكل كالغدا او العشا وفيه استحباب حمد الله عقب الاكل والشرب وقد جاء في البخاري صفة التحميد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر على الحمد لله حصل اصل السنة انتهى قلت واكمل ما يقال بعد الاكل ما ذكره شيخنا جامعا للاحاديث الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا الحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة الحمد لله الذي اطعمني واشبعني وسقاني وارواني اللهم اطعمت وسقيت واغنيت واقنيت وهديت واجتبيت فلك الحمد على ما اعطيت الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا واطعمنا وسقانا وكل بلاء حسن ابلانا الحمد لله اطعمنا وسقانا الحمد لله الذي كفانا وآوانا الحمد لله الذي من علينا وافضل بمسالك برحمتك ان تجيرنا من النار الحمد لله الذي اطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسى من العري وهدى من الضلالة وبصر من العماية وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا واذا شرب الماء قال الحمد لله الذي سقانا عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بذنوبنا انتهى

حديث ان الله ليسأل العبد يوم القيامة حتى يسأله ما منعك اذا رأيت المنكر الخ المنكر قال في النهاية المنكر ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر قوله حجة قال في النهاية الحجة الدليل والبرهان يقال حاججته حجاجا ومحاجة فانا محاج وحجيج بمعنى فعيل بمعنى مفاعل قوله رجوتك قال في النهاية الرجاء التوقع والامل تقول رجوته ارجوه رجوا ورجاء ورجاوة والهمزة منقلبة عن واو بدليل ظهورها في رجاوة وقد جاء فيهما رجاه قوله وفرقت من الناس قال في النهاية الفرق بالتحريك الخوف والفزع يقال فرق يفرق فرقا انتهى وقال في المصباح فرق منه يفرق فرقا من باب تعب خاف وبتعدى بالهمزة فيقال افرقته منه انتهى وعليه هو في الحديث بفتح الفاء وكسر الراء وسكون القاف

حديث

حديث ان الله تعالى ليضحك الى ثلاثة الخ قال العلماء ضحك الله تعالى هو رضاه بفعل عبده ومحبته اياه واظهار نعمته عليه وايجابها له وقال ابن حجر المبرهن ان الضحك استعارة في حق الرب سبحانه لانه لا يجوز عليه تعالى الحالات ... وانما المراد الرضي بفعل يتولاه والثواب عليه وحمد فعلهم لان الضحك من احوال المتبسم عند موافقة ما يرضاه وسروره به

حديث ان الله تعالى ليطلع ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او مشاحن قال الدميري رواه البزار من طرق وضعفه وعبد الرزاق في مصنفه وابو القاسم الاصبهاني في ترغيبه وزادا وقاطع رحم او امراة تبغي بفرجها قوله ومشاحن قال في النهاية هو المعادي قال الاوزاعي اراد بالمشاحن هنا صاحب البدعة المفارق لجماعة الامة قال في شرح المهذب الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي اثنتا عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشا ليلة اول جمعة من شهر رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان الصلاتان بدعتان مذمومتان ومنكرتان قبيحتان ولا يغتر بذكرهما في قوت القلوب واحيا علوم الدين ولا بالحديث الوارد فيهما فان ذلك كله باطل ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه حكمهما من الائمة فصنف ورقات في استحبابهما فانه غالط في ذلك وقد صنف الشيخ العلامة ابو محمد عبد الرحمن بن اسماعيل المقدسي كتابا نفيسا في ابطالهما فاحسن فيه واجاد رحمه الله انتهى ما في شرح المهذب وفي شرح العمدة للشيخ تقي الدين القشيري قبيل باب الاذان بعض المالكية في احد ليالي الرغائب ان قوما يصلونها وقوم يمكنون على محرم حسنا لم تمكن الصلاتين لانه هو كاسد عاملين بارتكاب المعصية فنرجو لهم الخوف اولئك يعتقدون انهم في طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون انتهى قال الدميري بعد ذكره وهذا دليل من قائلها كيف يحسن معصية على طاعة ونعت هذه الصلاة الرغائب لما ورد فيها من الترغيب وما احسن قول الشيخ عبد القادر الكيلاني رحمه الله تعالى

اذا نظرت عيني وجوه احبتي ۞ فتلك صلاتي في ليالي الرغائب
وجوه اذا ما اسفرت عن جمالها ۞ اضاءت لها الاكوان من كل جانب
حرام على قلبي هواه اكون با ولادهم ۞ اراهم شجعان الورى بالمناكب
اشتهوا صعوقا لقادقين بحرمة ۞ لقد لمجدي فوق تلك المراتب
ومن لم يوفا الحب ما يستحقه ۞ فذاك الذي لم يات قط بواجب

وقد ذكر في الاحيا كيفيتها وحديثها قلت قال العراقي في تخريجه حديث صلاة ليلة النصف من شعبان حديث باطل ولابن ماجة من حديث علي اذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها واسناده ضعيف

حديث ان الله تعالى ليعجب الخ قوله ليعجب قال في النهاية

في حديث عجب ربك من قوم يساقون الى الجنة في السلاسل اي عظم ذلك عنده وجل كبر لديه اعلم انه
سبحانه انما يتعجب الادمي من الشي اذا عظم موقعه عنده وكبر خفي عليه سببه فاخبرهم بما يعرفون
ليعلموا موقع هذه الاشياء عنده وقيل معنى عجب ربك اي رضي واثاب فسماه عجبا مجازا وليس بعجب
في الحقيقة والاول الوجه ومنه عجب ربك من شاب ليست له صبوة انتهى قوله صبوة قال
في النهاية الصبا اي ميلا الى الهوى وهي المرة منه انتهى

حديث ان الله تعالى يملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته قوله يملي اي يمهل
قوله حتى اذا اخذه لم يفلته بضم اوله من الرباعي اي لم يخلصه اي اذا اهلكه لم يرفع عنه
الهلاك وهذا على تفسير الظلم بالشرك على اطلاقه وان فسر بما هو اعم فيحمل كل على ما يليق به وقيل
معنى لم يفلته لم يؤخره وفيه نظر لانه يتبادر منه ان الظالم اذا صرف عن منصبه واهين لا يعود
الى عزه والمشاهد في بعضهم بخلاف ذلك فالاولى حمله على ما قدمته والله تعالى اعلم انتهى من الفتح وقال
الدميري معنى يملي يمهل ويؤخر ويطيل له في المدة ومعنى لم يفلته لم يطلقه ولم ينفلت منه
قال اهل اللغة يقال افلته اطلقته وافلت تخلص منه وحقيقته لا احلاله الا بقاوالاتمام
والترفيه فيما انتهى وقال في النهاية لم يفلته اي لم ينفلت منه ويجوز ان يكون بمعنى
لم يفلته احد اي لم يخلصه انتهى

حديث ان الله تعالى مع الدائن حتى يقضي دينه الخ قال فكان
عبد الله بن جعفر يقول لخازنه اذهب فخذ لي بدين فاني اكره ان ابيت ليلة الا والله معي
بعد الذي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى قال الدميري قال ابن بطال
ان قيل هذا الحديث يعارضه الحديث الذي رواه الشيخان عن عايشة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يدعو في الصلاة بقول اللهم اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قايل ما اكثر ما تستعيذ
من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف قال الطبري كلا الخبرين
صحيح وليس في احدهما دفع لمعنى الاخر فاما قوله فان الله مع الدائن حتى يقضي دينه ما لم
يكن فيما يكره فهو المستدين فيما لم يكرهه الله وهو يريد قضاه وعنده في الاغلب ما يؤدي به منه
فالله تعالى في عونه على قضايه واما المغرم الذي استعاذ منه صلى الله عليه وسلم فانما الذين الدين
استدين على وجه من ثلاثة اما فيما يكرهه الله ثم لا يجد سبيلا الى قضايه او مستدين فيما لا يكرهه
الله ولكن لا وجه لقضايه عنده فهو متعرض لهلاك مال اخيه ومتلف له او مستدين له وليس له
الى القضاء سبيل غير انه نوى ترك القضاء وعزم على جحده فهو عاص لربه ظالم لنفسه فكل هولاء
ان وعدوا من استدانوا منه القضاء مخلفون في حديثهم كاذبون في وعدهم وقد صح الاخبار
عنه عليه الصلاة والسلام انه استدان في بعض الاحوال وكان معلوما بذلك ان الحال التي كره
ذلك عليه السلام فيها غير الحال التي رخص لغيره فيها وقد استدان السلف الصالح واستدان

عمر وابو حنيفة وقال لما طعن عمر على من الدين فحسبوا فوجدوه ثمانين الفا واكثر وكان على الزبير
دين عظيم ذكره البخاري ففيما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف من استدانتهم الدين مع
كراهتهم حاله دليل واضح على اختلاف الاحوال في ذلك على قدر اختلاف حال المستدينين فايدة
استدان عبد الله بن جعفر الزبير الفا الف درهم فلما قتل الزبير قال ابنه عبد الله لعبد الله بن جعفر
اني وجدت في كتاب ابي ان له عليك الفا الف درهم فقال هو صادق فاقبضها ان شيت ثم لقيه
بعد ذلك فقال يا ابا جعفر قد وجدت المال لك عليه فقال هو له فقال لا اريده لكن خذ ما قلت في
ما شيت فان اردت فبعني من كذا له ما شيت قال افعل ولكن اقوم الاموال فقوم مما ثم اتى ابنه
فقال الحمد لله يحضرني واياك احد فانطلقا فمضى معه فاعطاه دراهم حرابا وشيبا لا عمارة فيه
وقوم عليه حتى اذا فرغ قال عبد الله بن جعفر لغلامه الق لي مصلى في هذا المكان
فالقاه له في اغلظ موضع فصلى فيه ركعتين وسجد طويلا يدعو فلما قضى ما اراد من الدعا قال
لغلامه احفر موضع سجودي فحفر فاذا عين فوارة قد انبطها فقال له الزبير اقلني فقال اما دعا
فقد اجابه الله فلا اقيلك فصار ما اخذه منه اعمر مما في ايدي بني الزبير وسياتي في ذلك مزيد
في من اخذ

حديث ان الله تعالى هو الخالق الخ سببه كما في ابن ماجة عن انس بن مالك
قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله غلا السعر فسعر لنا
فقال ان الله فذكره قوله سعر لنا التسعير هو ان يامر السلطان او نايبه في ذلك اهل
السوق ان لا يبيعوا امتعتهم الا بسعر كذا اما بمنع الزيادة لمصلحة عامة او بمنع النقصان لمصلحة
اهل السوق استدل بالحديث على ان التسعير حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلمة والظلم
حرام ولقوله ان الله هو المسعر يعني لا عبرة فيه دلالتان ولان الناس مسلطون على اموالهم
وفي التسعير حجر عليهم ولان الامام مامور برعاية مصلحة الكافة وليس نظيره في مصلحة المشتري
برخص الثمن اولى من نظره في مصلحة البايع بوفور الثمن فاذا تقابل الامران وجب تمكين الفريقين
من الاجتهاد لانفسهم ولذلك جعل صلى الله عليه وسلم التسعير ظلما على ما يفهمه الحديث لان
فيه الزام صاحب سلعته بما لا يرضاه وهو منهي في قوله تعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم والصحيح
انه لا فرق بين حالة الغلاء والرخص ولا بين المجلوب وغيره لعموم الحديث وبه قال ابو حنيفة
والجمهور ولو باعوا كارهين للسعر صح عندنا لكن يكره الابتياع منهم الا اذا علم طيب نفوسهم قال الماوردي
ونقل عن مالك جواز التسعير والاصح عندنا انه لا يجوز التسعير وفيه دلالة على ان من اسمايه القابض
والباسط والمسعر قال الدميري قال الخطابي والحليمي ولا ينبغي ان يدعى ربنا سبحانه
بالقابض حتى يقال معه الباسط وقيل معنى الباسط يشرح القلوب للايمان والقابض لها عن
الايمان فايدة قال الدميري يقال ان سليمان عليه الصلاة والسلام

سأل الله تعالى ان ياذن له ان يضيف جميع الحيوانات يومًا فاذن له فاخذ سليمان في جمع الطعام
مدة طويلة فارسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فاكل ما جمع سليمان في تلك المدة ثم استزاده
فقال له سليمان عليه الصلاة والسلام لم يبق عندي شيء ثم قال له انت تاكل كل يوم مثل هذا
فقال رزقي كل يوم ثلاثة اضعاف هذا ولكن الله لم يطعمني اليوم الا ما اعطيتني انت فليتك
لم تضيفني فاني بقيت اليوم جائعا حين كنت ضيفك ذكره القشيري والقرطبي وغيرهما انتهى

حديث ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القرآن قال الخطابي تخصيصه
اهل القرآن بالامر يدل على ان الوتر غير واجب ولو كان واجبا لكان عاما واهل القرآن في
عرف الناس هم القراء والحفاظ دون العوام

حديث ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه قال
الدميري صححه ابن حبان والحاكم وقال على شرط الشيخين وتقدم في ان الله تجاوز وفيه دليل
على ان طلاق المكره لا يقع لكن يستثنى ما اذا نوى حال التلفظ بالطلاق فانه يقع وما اذا
ظهر منه قرينة اختيار بان اكره على ثلاث فوحد او صريح او تعليق فكنى او نجز او على طلقت فسرح
او بالعكس فانه يقع لان مخالفته تشعر باختياره وتفصيله في محله من كتب الفقه

حديث ان الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة وسببه كما في ابي
داود عن انس رجل من بني عبد الله بن كعب القشيري قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانتهيت او فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ياكل فقال اجلس فاصب من طعامنا
هذا فقلت اني صائم قال اجلس احدثك عن الصلاة وعن الصيام ان الله وضع شطر الصلاة
او نصف الصلاة والصوم عن المسافر وعن المرضع او الحبلى والله لقد قالهما جميعا او احدهما
قال فتلهفت نفسي ان لا اكون اكلت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
اغارت في نسخة غارت قوله فانتهيت او فانطلقت شك من الراوي وفي رواية
الترمذي فاتيت قوله وهو ياكل فيه اشارة الى الفطر في السفر بل رواية الترمذي
وهو يتغدى قوله فقال اجلس فاصب من طعامنا هذا فيه ان من حضر اليه وهو
ياكل يستحب له ان يدعوه للاكل معه قوله اي صائم فيه اظهار صيام النفل اذا سأله
او دعاه لاكله واختار بعضهم ان يعرض عن الصيام بان يقول اني صائم او قريب عهد
بالاكل ونحو ذلك فامره ان يعرض عن الصيام بنفل تطوعه عن السر الى العلانية قوله
اجلس فاصب من طعامنا احدثك بالجزم جواب الامر قوله عن الصلاة وعن الصيام
فيه ان الحاضر عند الاكل اذا دعاه فلم ياكل ان يدعو ثانيا ويرغبه في الاكل معه بعلمه
شيئا من الاحكام الشرعية او بعيده فايده لا يعلمها قوله ان الله وضع اي اسقط
قوله او نصف هو شك من الراوي وفيه بيان ان الشطر معناه النصف قوله

من الصلاة اي الرباعية قوله والصوم بالنصب عطفا على الشطر اي ووضع قوله
الصوم على المسافر فاباح له الفطر مع القضاء سيأتي في كلام الخطابي تعين القضاء رمضان اذا
كان سفرا يقصر فيه الصلاة ولهذا عطفه عليهما قوله وعن المرضع والحبلى اي وضع عنهما
الصوم كما في رواية الترمذي قوله والله لقد قالهما اي النبي صلى الله عليه وسلم
جميعا جواز حلف المتكلم وان لم يستحلف ومذهبنا فيهما انهما ان افطرتا خوفا على انفسهما
وجب القضاء ولا فدية وان خافتا على الولد وجب مع القضاء الفدية قال الدميري
قال الخطابي قد يجمع الكلام اشياء منسوقة في الذكر مفترقة في الحكم وذلك ان
الشطر الموضوع من الصلاة يسقط لا الى قضاء والصوم يسقط في السفر ترخيصا للمسافر
ثم يلزمه القضاء اذا قام والحامل والمرضع يفطران ابقاء على الولد ثم يقضيان ويطعمان
من اجل ان افطارهما كان من اجل غيرهما وممن اوجب على الحامل والمرضع مع القضاء الاطعام
مجاهد والشافعي واحمد وقال مالك الحبلى تقضي ولا كفارة بما بمنزلة المريض والمرضع تقضي
وتكفر وقال الحسن وعطاء يقضيان ولا يطعمان كالمريض وهو قول الاوزاعي والثوري واصحاب
الراي قوله فتلهفت نفسي التلهف على الشيء التحسر والتحزن على فواته قوله
الا كون اكلت من طعام النبي صلى الله عليه وسلم فيه التاسف على فوات الشيء النافع لنا
وعلى تركنا فعل الخير ولوم النفس على ذلك وفيه ان الفطر في السفر افضل قال بعضهم
ولو لم يشق الصوم

حديث ان الله وكل بالرحم ملكا يقول اي رب نطفة الخ قوله وكل
بالتشديد الكاف قوله يقول اي عند نزول النطفة في الرحم التماسا لاتمام الخلقة
قوله اي رب اي يا رب هذه نطفة بالرفع في الثلاثة ويجوز النصب والمراد
انه يقول كل كلمة من ذلك في الوقت الذي يصير فيه كذلك فبين قوله اي رب نطفة وقوله
علقة اربعون يوما كقوله يا رب مضغة لا في وقت واحد والا تكون النطفة علقة
مضغة في ساعة واحدة وحديث ابن مسعود الاتي الذي اوله ان احدكم يدل على ان
الجنين يتقلب في مائة وعشرين يوما في ثلاثة اطوار ثلاثون من غير تعقيب عده في سورة
الحج وزاد في سورة المؤمنين بعد المضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما
لانه قد يوجد مما ومن حديث الباب ان تصير المضغة عظاما بعد نفخ الروح قوله
فاذا اراد الله ان يقضي خلقه اي ياذن في تمام خلقه قوله قال اي الملك
شقي او سعيد سيأتي الكلام عليه في ان احدكم قوله ذكر ام انثى في حديث ابن عمر اذا
مكثت النطفة في الرحم اربعين ليلة جاءها ملك فقال اخلق يا احسن الخالقين فيقضي الله
ما شاء ثم يدفع اليه الملك فيقول يا رب اسقط ام تام فيبين له ثم يقول اواحد ام توام فيبين

له ثم يقول اذكر ام انثى فيبين له ثم يقول اناقص الاجل ام تام الاجل فيبين له ثم يقول اشقي
ام سعيد فيبين له ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط بهما وفي حديث حذيفة بن اسيد عند
مسلم اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها
وبصرها وجلدها وعظمها ثم قال اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شا ويكتب الملك قال شيخنا
قال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد بتصويرها الخ انه يكتب
ذلك ثم يفعله في وقت اخر لان التصوير عقب الاربعين الاولى غير موجود في العادة وانما
يقع في الاربعين الثالثة وهي مدة المضغة انتهى وسياتي فيه مزيد عند حديث ان احدكم
قوله فيكتب كذلك في بطن امه يكتب بصيغة المبني للمفعول وفي الحديث ان خلق
السمع والبصر يقع والجنين في بطن امه وهو محمول على الاعضاء ثم على القوة السامعة والباصرة
لانها مودعة فيهما واما الادراك فالذي يترجح انه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال
المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر ان يخلقه
في لمحة وذلك ان في التحويل فوايد وعبرا منها انه لو خلقه دفعة لشق على الام لانها لم تكن معتادة
لذلك فجعل اولا نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار
قدرة الله تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلب كلا منهم من تلك الاطوار الى كونه
انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد
الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ما مهين
ثم من علقة ومضغة يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب
والجزا **تنبيه** قوله اي رب نطفة هو بسكون التا عندنا للوقف وهو ظاهر قول
الملك ان يقول كل واحدة ويسكت الى وجود الهيئة الاخرى قال شيخنا
اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة قال الكرماني بالرفع خبر مبتدا محذوف
اي هذه نطفة وبالنصب اي جعلت الما المني نطفة في الرحم او صار نطفة او خلقت
انت نطفة وقوله فاذا اراد الله ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام سعيد
فان قلت ذكر مبتدا وخبر قلت مبتدا وقد تخصص بثبوت احدهما اذ السؤال
فيه عن التعيين فصلح للابتداء به ورواه بالنصب اي تريد او تخلق فان قلت
ام المتصلة ملزومة بهمزة الاستفهام فاين هي قلت مقدرة ووجودها في قرينتها
يدل عليه انتهى واما صفة الكتابة فظاهر الحديث انها الكتابة المعهودة في صحيفة
ووقع ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم يطوي الصحيفة فلا يزاد فيها ولا
ينقص وفي رواية ثم تطوى تلك الصحيفة الى يوم القيامة وفي حديث ابي ذر فيقضي الله
ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى

النكبة

النكبة بينهما انتهى قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية
منهما نفي الاخرى والله اعلم

حديث ان الله تعالى وهب لامتي ليلة القدر الخ فيه دليل على انها من
خصايص هذه الامة وسياتي ذكر الاقوال فيها

حديث ان الله وملايكته يصلون على الذين يصلون الصفوف الخ يستحب
ان تسد الفرج في الصفوف لينال هذا الثواب العظيم ويستحب الاعتدال في الصفوف فاذا وقفوا
في صف لا يتقدم بعضهم بصدره ولا غيره ولا يتاخر عن الباقين ويستحب ان يكون الامام وسط القوم
قوله فرجة الفرجة هي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف

حديث ان الله وملايكته يصلون على الصف الاول المراد بالصف الاول الذي يلي
الامام سوا جا صاحبه متقدما او متاخرا سوا تخلله منبر ومقصورة واعمدة وغيرها ام لا
هذا هو الصحيح الذي يقتضيه ظواهر الاحاديث وصرح به المحققون وقالت طايفة من العلما
الصف الاول هو المتصل من طرف المسجد الى طرفه الاخر لا يتخلله شي وان تاخر وقيل الصف الاول
عبارة عن مجي الانسان الى المسجد اولا وان صلى في صف متاخر وهذان القولان غلط صريح ويستحب
ان يتقدم الناس في الصف الاول ويستحب اتمامه ثم الذي يليه وان لا يشرع في صف حتى
يتم ما قبله وهذا الحكم مستمر في صفوف الرجال وكذا في صفوف النسا المنفردات بجماعتهن عن
جماعة الرجال اما اذا صلت النسا مع الرجال جماعة واحدة وليس بينهما حايل فافضل صفوف
النسا اخرها **قوله** يصلون على الصف الاول اي يستغفرون لاصحابه لما روى البزار
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصف الاول ثلاثا وللثاني مرتين وللثالث

حديث ان الله تعالى وملايكته يصلون على ميامن الصفوف **قوله**
ان الله وملايكته يصلون الصلاة من الله الرحمة ومن الملايكة الاستغفار **قوله** على ميامن الصفوف
روى الطبراني في الكبير والاوسط عن ابن عباس عليكم بالصف الاول وعليكم بالميمنة منه واياكم والصف
بين السواري وفي الاوسط عن ابي برزة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استطعت ان تكون خلف
الامام والا فعن يمينه فان قلت ينافيه قوله صلى الله عليه وسلم من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان
من الاجر وسبب الحرص على ميمنة الامام ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا احرص الناس على
تحصيل القربات فلما حث صلى الله عليه وسلم على ميمنة الصف ازدحموا عليها فتعطلت
الميسرة فقال ذلك قلت لا منافاة لانه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازي ذلك
او يزيد وقد يحصل لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته واخلاصه والباعث
على ذلك هل هو لازدحام اهل الميمنة او لتعطيل الميسرة او يريد عدم ايذا اهل الميمنة بكونه
يضيق عليهم ونحو ذلك من المقاصد قال الغزالي وغيره ينبغي لداخل المسجد ان يقصد

بيمنة الصف فانها يمن وبركة وان الله يصلي على اهلها انتهى قلت وهذا اذا كانت فيها سعة ولم يوذ اهلها ولا تعطل ميسرة المسجد بهم ينوي ذلك بهذه الشروط فيحصل له ثواب نيته وجبنيه لو صلى في يمنة المسجد ربما ذاد اجره والله اعلم

حديث ان الله تعالى لا يجمع امتي على ضلالة الخ قوله ويد الله على الجماعة قال في النهاية هو كناية عن الحفظ اي ان الجماعة المتفقة من اهل الاسلام في كنف الله ووقايته

حديث ان الله لا يحب الفاحش المتفحش الخ قال في النهاية الفاحش ذو الفحش في كلامه وفعاله والمتفحش الذي يتكلف ذلك ويتعمده وقد تكرر ذكر الفحش والفاحشة والفواحش في الحديث وهو كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة في الاقوال والافعال انتهى وقال في المصباح فحش الشيء فحشا مثل قبح قبحا وزنا ومعنى وفي لغة من باب قتل وهو فاحش ومنه قيل للزنا فاحشة وكل شيء جاوز الحد فهو فاحش انتهى قوله والاصيام قال في المصباح صاح بالشيء يصيح فيه صيحة وصياحا صيوح انتهى

حديث ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات قال في النهاية يعني السريع النكاح السريع الطلاق انتهى وقال في المصباح الذوق ادراك طعم الشيء بواسطة الرطوبة المنبثة بالعصب المفروش على عضل اللسان يقال ذقت الطعام اذوقه ذوقا وذواقا ومذاقا اذا عرفته بتلك الواسطة ويتعدى الى ثان بالهمزة فيقال اذقته الطعام انتهى

حديث ان الله تعالى لا يرضى لعبده المومن اذا ذهب بصفيه الخ قال في النهاية صفي الرجل الذي يصافيه الود ويخلصه له فعيل بمعنى فاعل ومفعول

حديث ان الله لا يستحيي من الحق لا تاتوا النساء في ادبارهن قال الدميري اتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المراة في دبرها قال اصحابنا لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الادميين ولا غيرهم من الحيوان في حال من الاحوال قال العلماء وقوله تعالى فاتوا حرثكم انى شئتم اي في موضع الزرع من المراة وهو قبلها الذي يزرع فيه المني لابتغاء الولد ففيه اباحة وطئها في قبلها ان شاء من بين يديها وان شاء من ورائها وان شاء مكبوبة واما الدبر فليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ومعنى قوله تعالى انى شئتم اي كيف شئتم انتهى

حديث ان الله تعالى لا يظلم المومن حسنة الخ وفي رواية ان الله لا يظلم مومنا حسنة يعطي بها في الدنيا ويجزي بها في الاخرى قال النووي وفي رواية

ان

ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها طعمة من الدنيا واما المومن فان الله تعالى يدخر له حسناته في الاخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته ثم قال اجمع العلماء على ان الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الاخرة ولا يجازى فيها بشيء من عمله من الحسنات اي بها في الدنيا متقربا الى الله تعالى وصرح في هذا الحديث بانه يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات اي بما فعله متقربا الى الله تعالى بما لا يفتقر صحته الى نية كصلة الرحم والصدقة والعتق والضيافة وتسهيل الخيرات ونحوها واما المومن فتدخر له حسناته وثوابها عاله الى الاخرة ويجزى بها مع ذلك ايضا في الدنيا ولا مانع من جزائه بها في الدنيا والاخرة وقد ورد بها الشرع فيجب اعتقاده وقوله ان الله لا يظلم مومنا حسنة معناه لا يترك مجازاته بشيء من حسناته والظلم يطلق بمعنى النقص وحقيقة الظلم مستحيلة على الله تعالى ومعنى افضى الى الاخرة اي صار اليها واما اذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم اسلم فانه يثاب عليها في الاخرة على المذهب الصحيح كما سبق انتهى قال شيخنا ان الله لا يظلم مومنا حسنة الخ قال الطيبي لا يظلم اي لا ينقص وهو يتعدى الى مفعولين احدهما مومنا والاخر حسنة والبا في قوله يعطي بها ان حملت على السببية فيحتاج الى مقدر اي يعطي بسببها حسنة وان حملت على البدل فلا واما البا في فيجزي بها فهي للسببية قوله واما الكافر فيطعم بحسناته قال اعلم ان اما التفصيلية تقتضي التعدد لفظا او تقديرا وقرينتها هنا الكلام السابق والقرينتان واردتان على التقابل بل حقيقته في كل من القرينتين ما يقابل الاخرى انتهى

حديث ان الله تعالى لا يعذب من عباده الا المارد المتمرد الخ وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فمر بقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وامراة تحصب تنورها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج التنور تنحت به فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت انت رسول الله قال نعم قالت بابي وامي اليس الله ارحم الراحمين قال بلى قالت اوليس الله ارحم بعباده من الام بولدها قال بلى قالت فان الام لا تلقي ولدها في النار فاكب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي ثم رفع راسه فقال ان الله فذكره قوله تحصب بالمثناة الفوقية والحاء والصاد المهملتين اي ترمي فيه بما يوقد به قال شيخنا قال في الصحاح الحصب ما يحصب به في النار وقال ابو عبيدة في قوله تعالى حصب جهنم كل ما القيته في النار فقد حصبتها به قوله وهج التنور بالتحريك حر النار قوله المارد قال في النهاية المارد من الرجال العاتي الشديد واصله من مردة الشياطين انتهى قوله ابى قال شيخنا في الدر تبعا لاصله لابى اشد الامتناع وكلكم في الجنة الا من ابى اي ترك طاعة الله التي يستوجب بها الجنة لان من ترك التسبب الى شيء لا يوجد بغيره فقد اباه انتهى قلت فالمراد بحديث الباب من ترك قول

لا اله الا الله مع تحقيقه شروطها فقد ابى

حديث ان الله تعالى لا يغلب ولا يخلب الخ قوله ولا يخلب بالخاء المعجمة قال في المصباح خلبه يخلبه من بابي قتل وضرب خدعه والاسم الخلابة والفاعل خلوب مثل رسول اي كثير الخداع انتهى قوله ولا ينبأ بما لا يعلم اي لا يخبر بشيء لا يعلمه بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها

حديث ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض الخ

لا يقبض العلم انتزاعا قال شيخنا قال الطيبي مفعول مطلق عن معنى يقبض فنزعه صفة مبينة للنوع انتهى وقال شيخ شيوخنا اي محوا من الصدور وكان تحديث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في حجة الوداع كما رواه احمد والطبراني من حديث ابي امامة قال لما كان في حجة الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قبل ان يقبض او يرفع فقال اعرابي كيف يرفع فقال الا ان ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات قال ابن المنير محو العلم من الصدور جائز في القدرة الا ان هذا الحديث دل على عدم وقوعه قوله حتى اذا لم يبق عالما بفتح اوله والقاف وللاصيلي بضم اوله وكسر القاف وعالما منصوب اي لم يبق الله عالما قوله رؤسا قال شيخ شيوخنا قال النووي ضبطناه بضم الهمزة والتنوين جمع رأس قلت وفي رواية ابي ذر ايضا بفتح الهمزة وفي آخره همزة اخرى مفتوحة جمع رئيس وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم والتحذير من ترئيس الجهلة وفيه ان الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم والله اعلم وقال الدميري وهذا الحديث يبين ان المراد بقبض العلم في الاحاديث المطلقة ليس هو محوه من صدور حفاظه ولكن معناه انه يموت حملته فيتخذ الناس رؤساء جهالا يحكمون بجهالاتهم فيضلون ويضلون مثل قوله صلى الله عليه وسلم بدأ الاسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء قال القرطبي ومعنى الحديث ان الله تعالى يقبض العلماء ويبقى الجهال الذين يتعاطون مناصب العلماء في الفتيا والتعليم فيفتون بالجهل ويعلمونه فينتشر الجهل ويظهر وقد ظهر ذلك ووجد على نحو ما اخبر فكان ذلك دليلا من ادلة نبوته خصوصا في هذه الازمان اذ قد ولي المدارس والفتيا كثير من الجهال والصبيان وحرمها اهل ذلك الشان غير انه جاء في الترمذي عن ابي الدرداء ما يدل على ان الذي يرفع هو العمل قال ابو الدرداء كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فشخص ببصره الى السماء ثم قال هذا اوان يختلس فيه العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء فقال زياد بن لبيد الانصاري كيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن والله لنقرأنه ولنقرئنه نساءنا وابناءنا فقال ثكلتك امك يا زياد ان كنت لاعدك من فقهاء المدينة هذه التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى ماذا تغني عنهم قال فلقيت عبادة بن الصامت فقلت الا تسمع ما يقول اخوك ابو الدرداء فاخبرته بالذي قال ابو الدرداء

فقال

فقال صدق ابو الدرداء ان شئت لاحدثنك باول علم يرفع الخشوع يوشك ان تدخل مسجد الجامع فلا ترى فيه رجلا خاشعا ثم قال هذا حديث حسن غريب وخرجه النسائي من حديث جبير بن نفير ايضا عن عوف بن مالك من طرق صحيحة وظاهر هذا الحديث ان الذي يرفع هو العمل ثم لا نفس العلم وهذا بخلاف ما ظهر من حديث عبد الله بن عمرو فانه صريح في رفع العلم قال الشيخ ولا تباعد بينهما فانه اذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم الجهال فافتوا بالجهل فعملوا به فذهب العلم والعمل وان كانت المصاحف والكتب بايدي الناس كما اتفق لاهل الكتابين من قبلنا ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لزياد كما نص عليه النسائي ثكلتك امك يا زياد وهذه التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى وذلك ان علماءهم لما انقرضوا خلفهم جهال لم يحرروا الكتاب وجهلوا المعاني فتحيلوا بالجهل وافتوا به فارتفع العلم والعمل وبقيت اشخاص الكتب لا تغني شيئا وقال القاضي ابو بكر بن العربي كان العلم يمحى من القلوب في الامم قبلنا ثم عصم الله هذه الامة فجعل ذهاب العلم منها بموت العلماء وقد قال جماعة من العلماء ان ذهاب العلم يكون بذهاب العمل وهو الذي ضرب به المثل ابو الدرداء في حديث ابي عيسى ثم قال وفي حديث ابي عيسى عن كعب بن مالك من طلب العلم ليجاري به العلماء او ليماري به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار والمعنى فيه ان النية هي ركن العمل او شرطه الذي لا ينعقد الا بها فاذا عدمت لم يكن شيئا واذا فسدت فسدت [illegible] وقد روى ابو عيسى عن ابن عمر من تعلم علما لغير الله فليتبوأ مقعده من النار وهو حديث صحيح المعنى ضعيف السند والمتن انتهى كلام الدميري قلت وسيأتي ان شيخنا كتب عليه علامة الحسن ويأتي الكلام عليه

حديث ان الله لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره قال ولده وسببه كما في ابي داود عن ابي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبلا ازاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب وتوضأ ثم جاء فقال اذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله ما لك امرته ان يتوضأ ثم سكت عنه فقال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله تذكره قوله بينما رجل بالرفع قوله يصلي مسبلا بالنصب على الحال قوله ازاره اي الى ما تحت الكعبين قوله اذهب فتوضأ فذهب في الحال فتوضأ وضوءه للصلاة فان الالفاظ الشرعية اذا اطلقت انما تحمل على ما عرف في الشرع دون اللغة قوله ثم جاء اي الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقال اذهب فتوضأ اي ثانيا قوله فقال له رجل يا رسول الله ما لك امرته ان يتوضأ اي وهو قد دخل في الصلاة متوضئا قوله ثم سكت بتشديد التاء اجتمعت الكاف التي هي لام الكلمة مع تاء المخاطب فادغمت للتشديد اي سكت عن الامر باعادة الصلاة قوله قال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره اي يطول ثوبه ويرسله اذا مشى حتى يصل الى الارض وانما كان يفعل ذلك كبرا واختيالا قال ابن رسلان ويحتمل

والله أعلم أنه أمر بإعادة الوضوء دون الصلاة لأن الوضوء مكفر للذنوب كما ورد في أحاديث
كثيرة منها رواية أبي يعلى والبزار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور الرجل لصلاته
يكفر الله بطهوره ذنوبه وصلاته نافلة فلما كان إسبال الإزار فيه من الإثم العظيم ما فيه
أمره بالوضوء ثانيا ليكون تكفيرا لذنب إسبال الإزار وإثمه ولم يأمر بإعادة الصلاة لأنها
صحيحة وإن لم تقبل قلت والصلاة أيضا مكفرة للذنوب كما قال الله تعالى وأقم الصلاة طرفي
النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات انتهى ثم قال ويحتمل أن يكون أمره بإعادة
الوضوء لأن الوضوء كان فيه نوع من اختيال لملبسه كما في الصلاة أو بغيره فإن الاختيال مذموم
في الصلاة وغيرها ويحتمل أن يكون أمره بإعادة الوضوء لكونه علم بطلان وضوئه من طهارة تركها من
أماكن الوضوء فأمره بإعادته ولم يأمره بإعادة الصلاة لأنها كانت نفلا في أوقات الكراهة
انتهى قلت ويحتمل أن اللمعة من الوجه فأمره بإعادة الوضوء كما أمر الشافعي به أيضا لكونه لم
يغسلها في الوضوء المأمور به ويحتمل إنما أمره بالوضوء ليهيئ له أن يصلي به صلاة أخرى واجبة
أو غيرها وهو غير تام فأمره بوضوء تام انتهى **قوله** وإن الله لا يقبل صلاة رجل الخ
أي لما فيه من الكبر والخيلاء ولا يكفر ذنوبه ولا يطهر قلبه من الآثام بينهما وإن صح منه ظاهرا
وقد أشار صلى الله عليه وسلم بنفي القبول إلا الصحة ولا تلازم بينهما

حديث إن الله لا يقبل من العمل الخ وتتمته كما في النسائي عن أبي أمامة
الباهلي قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر
ما له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له فأعادها ثلاث مرات يقول له رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال إن العبد فذكره قال شيخ شيوخنا ما معناه هو محمول
على ما إذا قصد الأجر والذكر معا على حد واحد انتهى وسيأتي بقية الكلام فيه وعدد
مراتب المقاتلين في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا من حرف اللام

حديث إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام الخ وأوله كما في ابن ماجه
عن أبي موسى قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال إن الله فذكره
قال النووي معنى الحديث الإخبار أنه سبحانه وتعالى لا ينام وأنه مستحيل في حقه
النوم قال النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الإحساس والله تعالى منزه عن ذلك وهو
مستحيل في حقه **قوله** يخفض القسط ويرفعه قال عياض والهروي قال ابن قتيبة
القسط الميزان وسمي قسطا لأن القسط العدل وبالميزان يقع العدل قال والمراد أن الله
تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة إليه ويوزن من أرزاقهم
النازلة إليهم وهذا تمثيل لما يقدر تنزيله فشبه بوزن الوازن وقيل المراد بالقسط
الرزق الذي هو قسط كل مخلوق يخفضه فيقتره ويرفعه فيوسعه **قوله** يرفع إليه

عمل

عمل الليل وعمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل وفي الرواية الأخرى عمل النهار بالليل وعمل
الليل بالنهار فمعنى الأول والله أعلم يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده وعمل
النهار قبل عمل الليل الذي بعده وعمل الليل في أول النهار الذي بعده فإن الملائكة الحفظة
يصعدون بأعمال الليل بعد انقضائه في أول النهار ويصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه
في أول الليل والله أعلم **قوله** حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى
إليه بصره من خلقه السبحات بضم السين والباء ورفع التاء في آخره وهي جمع سبحة قال صاحب
العين والنووي وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين معنى سبحات وجهه نوره وجلاله
وبهاؤه وأما الحجاب فأصله في اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب إنما تكون للأجسام المحدودة
والله سبحانه وتعالى منزه عن الجسم والحد والمراد هنا المانع من رؤيته وسمي ذلك المانع نورا ونارا
لأنهما يمنعان من الإدراك في العادة لشعاعهما والمراد بالوجه الذات والمراد بما انتهى إليه بصره
من خلقه جميع المخلوقات لأن بصره سبحانه وتعالى محيط بجميع الكائنات ولفظة من لبيان الجنس لا
للتبعيض والتقدير لو أزال المانع من رؤيته وهو الحجاب المسمى نورا ونارا وتجلى لخلقه لأحرق جلال
ذاته جميع مخلوقاته انتهى كلام النووي قال شيخنا عن أبي موسى قال قام فينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات قال الطيبي فيه ثلاثة أوجه من الإعراب أحدها أن
يكون فينا وبخمس حالين مترادفين أو متداخلين وذلك أن يكون الثاني حالا من الضمير المستتر
في الحال الأول أي قام خطيبا فينا مذكرا بخمس كلمات وثانيها أن يكون فينا متعلقا بقام
بأن يضمن معنى خطب والثاني حالا أي خطب فينا قائما مذكرا بخمس وقام في الوجهين بمعنى القيام
وثالثها أن يتعلق بخمس بقام ويكون فينا بيانا كأنه لما قيل قام بخمس فقيل في حق من أجيب في حقنا
وجهتنا كما في قوله تعالى والذين جاهدوا فينا فعلى هذا قام بمعنى قام بالأمر أي تشمر وتجلد له والمعنى
أنه قام بحفظ تلك الكلمات فينا لأن القيام بالشيء هو المراعاة والحفظ له قال تعالى
كونوا قوامين بالقسط قال شراح المصابيح بخمس كلمات أي بخمس فصول وهم يطلقون الكلمة ويعنون
الجملة المركبة المفيدة وأحدها ذكرها في إن الله لا ينام والثانية ولا ينبغي له أن ينام
قال الأشرفي لما كانت الكلمة الأولى تدل بظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى أكدها
بذكر الكلمة الثانية الدالة على نفي جواز صدوره عنه إذ لا يلزم من عدم الصدور عدم
جواز الصدور والثالثة يخفض القسط ويرفعه قال التوربشتي فسر بعضهم القسط
في هذا الحديث بالرزق أي يقتره ويوسعه وإنما عبر عن الرزق بالقسط لأنه قسط كل مخلوق
وفسره بعضهم بالميزان وسمي الميزان قسطا لما يقع به من المعدلة وهذا أولى القولين لتقدم
ما في حديث أبي هريرة يرفع الميزان ويخفضه ويحتمل أن يكون المراد من رفع الميزان ما يوزن

من ارزاق العباد النازلة من عنده واعمالهم المرتفعة اليه ويحتمل انه اشارة الى انه تعالى كل يوم
هو في شان وانه يحكم في خلقه بميزان العدل وبين المعنى بما شوهد من وزن الوزان الذي
يزن فيخفض يده ويرفعها وهذا التاويل يناسب قوله ولا ينبغي له ان ينام اي كيف يجوز عليه
ذلك وهو الذي يتصرف ابدا في ملكه بميزان العدل وفي النهاية اراد ان الله يخفض ويرفع
ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه وارزاقهم النازلة من عنده كما يرفع الوزان يده ويخفضها
عند الوزن وهو تمثيل لما يقدره الله تعالى وينزله وقيل اراد بالقسط القسم من الرزق
الذي هو نصيب كل مخلوق وخفضه تقليله ورفعه تكثيره والرابعة **يرفع اليه عمل النهار
قبل عمل الليل وعمل الليل قبل عمل النهار** قال البيضاوي اي يرفع الى خزائنه كما يحمل المال
الى الملك فيضبط الى يوم الجزاء ويعرض عليه وان كان هو عالما به ليأمر ملائكته امضاء ما قضى لفاعله
جزاء له على فعله وقوله قبل عمل النهار اي قبل ان يؤتى بعمل النهار وهو بيان لمسارعة الكرام الكتبة
الى رفع الاعمال وسرعة عروجهم الى ما فوق السموات وعرضهم على الله تعالى وان الفاصل بين
الليل والنهار آنا لا يتجزى من اجزاء الليل واول النهار والخامسة **حجابه النور لو كشفه لا
حرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه** قال التوربشتي اشار بذلك الى ان حجابه خلاف
الحجب المعهودة فهو محتجب عن الخلق بانوار عزه وجلاله واشعة عظمته وكبريائه وذلك الحجاب
الذي تدهش دونه العقول وتذهب الابصار وتتحير البصائر ولو كشف ذلك الحجاب فتجلى لما وراءه
من حقائق الصفات وعظمة الذات لم يبق مخلوق الا احترق ولا مفطور الا اضمحل واصل الحجاب
الستر الحائل بين الرائي والمرئي وهو هنا راجع الى منع الابصار من الاصابة بالرؤية له بما ذكر
فقام ذلك المنع مقام الستر الحائل فعبر عنه وقد تبين لنا من احاديث الرؤية وتوقيفات
الكتاب على التجليات الالهية ان الحالة المشار اليها في هذا الحديث هي التي نحن بصددها
في هذه الدار المعدة للفناء دون التي وعدنا بها في دار البقاء والحجاب المذكور في هذا الحديث
وغيره يرجع الى الخلق لانهم هم المحجوبون عنه وسبحات وجهه اي جلالته كذا فسره اهل اللغة وقال
ابو عبيد نور وجهه وسبحات جمع سبحة والباحج سبحة كغرفة وغرفات وقد قال بعض اهل التحقيق
انها الانوار التي اذا رآها الراؤون من الملائكة سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلال الله وعظمته انتهى
وفي النهاية سبحات الله جلاله وعظمته وهي في الاصل جمع سبحة وقيل اضواء وجهه وقيل سبحات
الوجه محاسنه لانك اذا رأيت الوجه الحسن قلت سبحان الله وقيل معناه تنزيه له اي سبحان
وجهه وقيل ان سبحات وجهه كلام معترض بين الفعل والمفعول اي لو كشفها لاحرقت كل شيء ادركه
بصره فكأنه قال لاحرقت سبحان الله كل شيء ابصره كما تقول لو دخل الملك البلد لقتل والعياذ بالله
كل من فيه واقرب من هذا كله ان المعنى لو انكشف من انوار الله التي تحجب العباد عنه شيء لاهلك

كل

كل من وقع عليه ذلك النور كما خر موسى عليه السلام صعقا وتقطع الجبل دكا لما تجلى الله سبحانه انتهى
حديث ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم واموالكم الخ قال شيخنا تبعا
للنووي معنى نظر الله هنا مجازاته ومحاسبته والمقصود ان الاعتبار في هذا كله بالقلب
انتهى وقال الدميري قال القرطبي فيه نظر الله تعالى الذي هو رؤيته الموجودات
واطلاعه عليها لا يخص موجودا دون موجود بل يعم جميع الاشياء اذ لا يخفى عليه شيء في الارض ولا
في السماء فخرج في الشرع نظر الله بمعنى رحمته للمنظور اليه وبمعنى قبول اعماله ومجازاته
عليها وهذا هو النظر الذي يخص به بعض الاشياء وينفى عن بعضها كما قال تعالى ان الذين يشترون
بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم فقوله
ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم اي لا يثيبكم عليها ولا يقربكم منه ولكن كما قال تعالى وما
اموالكم ولا اولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى ثم قال الا من آمن وعمل صالحا فاولئك لهم جزاء الضعف
بما عملوا وهم في الغرفات آمنون ويستفاد من هذا الحديث فوائد احدها الحث الى الاعتناء
باحوال القلب وصفاته بتحقيق علومه وتصحيح مقاصده وعزومه وتطهيره عن مذموم
الصفات والاتصاف بمحمودها فانه لما كان القلب هو محل نظر الله تعالى فحق العالم بقدر
اطلاع الله تعالى على قلبه ان يفتش عن صفات قلبه واحوالها لامكان ان يكون في
قلبه وصف مذموم يمقته الله بسببه الثانية ان الاعتناء باصلاح القلب مقدم على الا
عمال بالجوارح لان اعمال القلب هي المصححة للاعمال اذ لا يصح عمل شرعي الا من مؤمن عالم مخلص فيما
يعمله ثم لا يكمل ذلك الا بمراقبة الحق فيه وهو الذي عبر عنه بالاحسان حيث قال ان تعبد الله
كانك تراه وبقوله ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله
الثالثة انه لما كانت القلوب هي المصححة للاعمال الظاهرة واعمال القلب غيب عنا فلا نقطع
بمغيب احد لما نرى من صور اعمال الطاعة او المخالفة فلعل من يحافظ على الاعمال الظاهرة يعلم الله
من قلبه وصفا مذموما لا يصح معه تلك الاعمال ولعل من رأينا عليه تفريطا او معصية يعلم
الله من قلبه وصفا محمودا يغفر له بسببه فالاعمال امارات ظنية لا ادلة قطعية ويترتب عليها
عدم الغلو في تعظيم من رأينا عليه افعالا صالحة وعدم احتقار مسلم رأينا عليه افعالا سيئة
بل يحتقر ويذم تلك الحالة السيئة لا تلك الذات المسيئة فتدبر هذا فانه نظر دقيق انتهى
كلام الدميري

حديث ان الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال النووي
وفي رواية خيلاء وفي رواية عن ابن عمر مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ازاري
استرخاء فقال يا عبد الله ارفع ازارك فرفعته ثم قال زد فزدت فما زلت اتحراها بعد فقال بعض
القوم الى اين فقال انصاف الساقين قال العلماء الخيلاء بالمد والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر

كلها بمعنى واحد وهي حرام ويقال خال الرجل خالًا واختال اختيالًا اذا تكبر وهو رجل خال اي متكبر وصاحب خال اي صاحب كبر ومعنى لا ينظر الله اليه اي لا يرحمه ولا ينظر اليه نظر رحمة والاسبال يكون في الازار والقميص والعمامة ولا يجوز الاسبال تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو مكروه وظاهر الاحاديث في تقييدها بالجر بالخيلاء يدل على ان التحريم مخصوص بالخيلاء وهكذا نص الشافعي على الفرق كما ذكرنا واجمع العلماء على جواز الاسبال للنساء وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا والله اعلم واما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف القميص والازار فنصف الساقين كما في حديث ابن عمر المذكور وفي حديث ابي سعيد ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما اسفل من ذلك فهو في النار فالمستحب نصف الساقين والجائز بلا كراهة ما تحته الى الكعبين فما نزل على الكعبين فهو ممنوع فان كان للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم والا فمنع تنزيه واما الاحاديث المطلقة بان ما تحت الكعبين في النار فالمراد بها ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمله على المقيد والله اعلم قال القاضي قال العلماء وبالجملة يكره كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة انتهى ٥ ٥ ٥

حديث ان الله تعالى لا ينظر الى مسبل ازاره تقدم في الذي قبله

حديث ان الله تعالى لا يؤاخذ المزاح الصادق الخ قال في المصباح مزح مزحا من باب نفع ومزاحة بالفتح والاسم المزاح بالضم وهو الدعابة والمزحة المرة انتهى وقال ايضا دعب يدعب مثل مزح يمزح وزنا ومعنى فهو داعب وفي لغة دعب فهو دعب مثل تعب والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك ودعابة حداعبة وتداعبوا الفقر انتهى وقال في النهاية الدعابة المزاح انتهى وقال شيخ شيوخنا والدعابة بضم الدال وتخفيف العين المهملتين وبعد الالف موحدة هي الملاطفة بالقول وغيره انتهى ٥ ٥ ٥

حديث ان الله يباهي ملائكته عشية عرفة الخ **قوله** شعثا الشعث قال في المصباح شعث الشعر شعثا فهو شعث من باب تعب تغير وتلبد لقلة تعهده بالدهن ورجل اشعث وامراة شعثاء مثل احمر وحمراء وحمر ويجمع بالاول وكنى بالثاني ومنه ابو الشعثاء الحارثي الكوفي من التابعين والشعث ايضا الوسخ ورجل شعث وسخ الجسد وشعث الراس ايضا وهو اشعث اغبر اي من غير استحداد ولا تنظيف والشعث ايضا الانتشار والتفرق كما يتشعث راس السواك انتهى قلت ولا مانع من اجتماع غالبها في الحاج **قوله** غبرا اي ركبهم غبار الارض ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

حديث ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار الخ قال النووي معناه يقبل التوبة من المسيئين نهارا وليلا حتى تطلع الشمس من

مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة في قبول التوبة قال المازري المراد به قبول التوبة وانما ورد لفظ بسط اليد لان العرب اذا رضي احدهم الشي بسط يده لقبوله واذا كرهه قبضها عنه فخوطبوا بامر حسي يفهمونه وهو مجاز فان يد الجارحة مستحيلة في حق الله تعالى

حديث ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على راس كل مائة سنة من يجدد لها دينها قال شيخنا اتفق الحفاظ على انه حديث صحيح وممن نص على صحته من المتاخرين ابو الفضل العراقي وابن حجر ومن المتقدمين الحاكم في المستدرك والبيهقي في المدخل **قوله** يجدد معنى التجديد احياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والامر بمقتضاهما **قوله** على راس كل مائة اي من الهجرة النبوية وقيل غير ذلك قال شيخنا المراد من راس كل مائة ما يؤرخ بها في مدة المائة وان يكون المبعوث على راس المائة رجلا مشهورا معروفا مشارا اليه وان تنقضي المائة وهو مشهور حي مشار اليه واعلم ان المجدد انما هو بغلبة الظن بمن عاصره من العلماء بقرائن احواله والانتفاع بعلمه ولا يكون المجدد الا عالما بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة ناصرا للسنة قامعا للبدعة وانما كان التجديد على راس كل مائة سنة لانخرام علماء المائة غالبا واندراس السنن وظهور البدع فيحتاج حينئذ الى تجديد الدين فياتي الله من الخلق بعوض من السلف واما كونه واحدا او متعددا ومن اهل البيت فسياتي في نظم شيخنا ما يبينه من المجددين وفقا ٥ ٥ ٥ ٥

الحمد لله العظيم المنه * المانح الفضل لاهل السنه *
ثم الصلاة والسلام نلتمس * على نبي دينه لا يندرس *
لقد اتى في خبر مشتهر * رواه كل عالم معتبر *
بانه في راس كل مائة * يبعث ربنا لهذي الامة *
منا عليها عالما يجدد * دين الهدى لانه مجتهد *
فكان عند المائة الاولى عمر * خليفة العدل باجماع وقر *
والشافعي كان عند الثانية * لما له من العلوم السامية *
وابن سريج ثالث الائمة * والاشعري عده من امه *
والباقلاني رابع او سهل او * الاسفرايني خلف قد حكوا *
والخامس الحبر هو الغزالي * وعده ما فيه من جدال *
والسادس الفخر الامام الرازي * والرافعي مثله يوازي *
والسابع الراقي الى المراقي * ابن دقيق العيد باتفاق *
والثامن الحبر هو البلقيني * او حافظ الانام زين الدين *
وعد سبط الميلق الصوفيه * لو وجدت مائة وفيه *

والشرط في ذلك ان تمضي المايه ٭ وهو على حياته بين الفئة
يشار بالعلم الى مقامه ٭ وينصر السنة في كلامه
وان يكون جامعا لكل فن ٭ وان يعم علمه اهل الزمن
وان يكون في حديث قد روي ٭ من اهل بيت المصطفى وقد قوي
وكونه فردا هو المشهور ٭ قد نطق الحديث والجمهور
وهذه تاسعة المئين قد ٭ اتت ولا يخلف ما الهادي وعد
وقد رجوت انني المجدد ٭ فيها ففضل الله ليس يجحد
واخر المئين فيها ياتي ٭ عيسى نبي الله ذو الايات
يجدد الدين لهذي الامة ٭ وفي الصلاة بعضنا قد امه
مقررا لشرعنا ويحكم ٭ بحكمنا اذ في السما لا يعلم
وبعده لم يبق من مجدد ٭ ويرفع القران مثل ما بدي
وتكثر الاشرار والاضاعه ٭ من رفعه الى قيام الساعة
واحمد الله على ما علما ٭ وما جلا من الخفا والعمى
مصليا على نبي الرحمة ٭ والال مع اصحابه المكرمه

فائدة قال شيخنا نظير هذا الحديث ما ورد ان راس كل مائة سنة يكون عندها امر قال ابن ابي حاتم في تفسيره **حدثنا** يحيى بن عبدك القزويني **حدثنا** خلف بن الوليد **حدثنا** المبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن العريان بن الهيثم عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال ما كان منذ كانت الدنيا راس مائة سنة الا كان عند راس المائة امر **واخرجه** ابن عساكر في تاريخه مطولا وفيه ذكر خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام وكان عند المائة الاولى الحجاج الذي عم ظلمه وفساده فجدد الله الدين بعده بعمر بن عبد العزيز وكان عند المائة الثانية اظهار المامون القول بخلق القران وغير ذلك من البدع الاعتقادية وامتحانه العلما بذلك امتحانا عاما في الاقطار ومن لم يجب ضرب او قيد وحبس وقتل وذلك من اعظم الفتن في هذه الامة ولم يدع خليفة قبله الى شي من البدع فقبض الله عند هذه المائة الشافعي فطبق الارض بعلومه وهو اول من افتى بقتل من قال بخلق القران وتكفيره وكان عند المائة الثالثة فتنة القرامطة في كثير من البلاد ثم انهم دخلوا مكة وقتلوا الحجيج في المسجد الحرام قتلا ذريعا وطرحوا القتلى في بير زمزم وضربوا الحجر الاسود بدبوس فكسروه ثم اقتلعوه واخذوه الى بلادهم وبقي عندهم اكثر من عشرين سنة حتى اشتري منهم بعد ذلك بثلاثين الف دينار واعيد الى محله وكان عند المائة الرابعة الحاكم بامر الله وناهيك

بما فعل من الفساد بل هو اعظم شرا من الحجاج بكثير فان الحجاج لم يامر احدا بالسجود له اذا ذكر في الخطبة وافاعيل الحاكم مشهورة معروفة ومما يصلح ان يعد هنا انه في سنة سبع واربعمائة اتفق تشعيب الركن اليماني من **الكعبة** المعظمة وسقوط جدار من قبر النبي صلى الله عليه وسلم وسقوط القبة الكبيرة على صخرة بيت المقدس فعد ذلك من اغرب الاتفاقات العجيبة وكان عند المائة الخامسة استيلاء الفرنج على كثير من البلاد الشامية منها بيت المقدس وقتلوا به وحده اكثر من سبعين الفا وذهب الناس على وجوههم هاربين من الشام الى العراق مستغيثين على الفرنج فاقام بيت المقدس بيد الفرنج بعد ذلك احدى وتسعين سنة الى ان خلصه منهم السلطان صلاح الدين ابن ايوب وكان عند المائة السادسة خروج التتار وعيثهم وفسادهم معروف وكان عند المائة السابعة غلاء وفناء عظيمان بديار مصر والشام بحيث افنيت الحمر والبغال [illegible] الا الكلاب وكان للتتار وقعتان بالبلاد الشامية وكان عند المائة الثامنة فتنة تمرلنك واما هذه المائة فوقع عندها ثلاثة امور كل منها يصلح ان يعد احدها استيلاء الفرنج على عدة بلاد من جزيرة الاندلس كغرناطة وغيرها الثاني خروج خارجي ببلاد التكرور وروي انه سبى على نمط تمرلنك ابادة العباد والبلاد واقام عشرين سنة على ذلك الى ان اهلكه الله تعالى سنة سبع وتسعين والثالث عموم الجهل لنجب طبق الارض وانقراض العلما في جميع الاقطار من اهل كل فن وهذا شي لم يعهد مثله فيما تقدم من اول الملة الى الان انتهى كلام شيخنا قلت وهذه الامور الثلاثة في عدها نظر لانها قبل تمام المائة التاسعة ولهذا قال شيخنا ومن خطه نقلت واسال الله ان يقبضنا اليه رحمته قبل وقوع فتنة المائة التاسعة بجاه نبيه عليه السلام انتهى وقال صاحبنا العلامة جار الله الناصري تلميذ شيخنا رحمهما الله ومن خطه نقلت لا ارتياب ان فتنة المائة التاسعة هي فتنة ابن عثمان السلطان سليم شاه وحروبه مع اخوته وقتله اياهم واولادهم ثم حروبه مع صاحب الشرق وكسره اياه ثم قتله علي دولات واخذه بلاده ثم اجتماعه بعسكر مصر وسلطانها على مرج دابق وقتل سلطانها واكابر امرائها ثم دخوله الى مصر في اشنع حال لكل احد [illegible] وفعله فيها مع اهلها ما فعل انتهى الغرض منه
حديث ان الله تعالى يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير الخ قال الشيخ وقد جا في معنى الحديث احاديث منها لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله ومنها لا تقوم على احد يقول الله الله ومنها لا تقوم الا على شرار الخلق وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها واما الحديث الاخر لا تزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى هذا انهم لا يزالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر اشراطها فاطلق في هذا الحديث بقاهم الى قيام الساعة على اشراطها ودنوها المتناهي في القرب وقوله مثقال حبة او مثقال

اذ رة من ايمان فيه بيان للمذهب الصحيح الظاهر ان الايمان يزيد وينقص وقوله
رجالا البين من الحور فيه اشارة الى الرفق بهم والاكرام وقوله في هذا رجالا من اليمن
جا في احد مسلم رجالا من قبل الشام ويجاب بوجهين احدهما يحتمل انهما رجالان شاميه ويمانية
ويحتمل ان يسند اها من احد الاقليمين ثم ينتقل الى الاخر وتنشو عنه والله اعلم قلت
قال الابي قوله رفقا بهم واكراما لهم قلت هذا من السياق والا فليس التسهيل دليلا
على التكرمة ولا التصعيب دليلا على التشقي فكم سنق على سعيد وسهل على شقي فعن زيد ابن
اسلم عن ابيه اذا بقي على المومن شي من درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله سبحانه عليه الموت
ليبلغ بكربه درجته في الاخرة وان كان الكافر معروف ولم يجز به في الدنيا سهل عليه الموت
ليستكمل ثواب معروفه ليصير الى النار وعن عائشة لا اغبط احدا سهل عليه الموت
بعد الذي رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل يده في قدح ويمسح
بها وجهه ويقول اللهم سهل علي الموت ان للموت لسكرات فقالت فاطمة رضي الله عنها واكرباه لكربك
يا ابتاه فقال لا كرب على ابيك بعد اليوم ونزع معاذ نزعا لم ينزعه احد فكان كلما افاق
قال رب اخنق خنقك فوعزتك انك لتعلم ان قلبي يحبك وفي خبر موت الفجاة راحة المومن واسف
الفاجر قوله لاقبضنه قلت زاد في كتاب العقل حتى لو ان احدهم
دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس في خفة الطير واحلام
السباع وهو معنى حديث لا تقوم الساعة على احد يقول الله الله وكل معارض بحديث
لا تزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين الى قيام الساعة ويجاب بانه على حذف مضاف
اي الى قرب قيام الساعة وتبقى تلك على ظاهرها انتهى كلام الابي طب هب ه

حديث ان الله تعالى يبغض السائل الملحف قال في النهاية يقال
الحف في المسالة يلحف الحافا اذا الح فيها ولزمها طب هب ه هب

حديث ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه الخ
الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها قال في النهاية اي يتشدق في
الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلا بلسانها لفا طب هب طب هب

حديث ان الله تعالى يبغض الشيخ الغربيب قال في النهاية الغربيب
الشديد السواد وجمعه غرابيب اراد الذي لا يشيب وقيل اراد الذي يسود شيبه

حديث ان الله يبغض المعبس في وجوه اخوانه قوله المعبس بالعين المهملة
والموحدة الثقيلة المكسورة وبالسين المهملة قال في النهاية العابس الكريه
الملقى وقال في المصباح عبس من باب ضرب عبوسا قطب وجهه فهو عابس انتهى وقال
فيه ايضا قطب بين عينيه قطبا من باب ضرب جمع انتهى قلت ولعل المراد هو

الثاني

الخافي ويشاعه الاول في الغالب طب هب طب

حديث ان الله تعالى يبغض البذخين الفرحين المرحين قوله البذخين
بالموحدة والذال والخاء المعجمتين قال في النهاية البذخ الفخر والتطاول انتهى والفرح
البطر والمرح والخيلاء والمخيلة والخال الكبر طب هب هب

حديث ان الله تعالى يبغض الوسخ والشعث قال في المصباح وسخ وسخا مثل وجع من باب
تعب ويتعدى بالهمزة والتثقيل فيقال اوسخته ووسخته وتوسخ بدنه تلطخ بالوسخ وهو ما
يعلو الثوب وغيره من قلة التعهد والجمع اوساخ انتهى وتقدم معنى الشعث قريبا طب هب

حديث ان الله تعالى يبغض المومن الذي لا زبر له قوله لا زبر له هو بالزاي
ثم الموحدة والراء قال في النهاية اي لا عقل له يزبره اي ينهاه عن الاقدام على ما لا ينبغي انتهى

حديث ان الله تعالى يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه اتقان الشي احكامه
وتهذيبه وقال بعضهم الاتقان والاحكام بمعنى واحد طب هب ه

حديث ان الله تعالى يحب اغاثة اللهفان الاغاثة الاعانة واللهفان
هو المكروب يقال لهف بالكسر لهفا فهو لهفان ولهف فهو ملهوف وقال في المصباح اغاثه اغاثة
اذا اعانه ونصره فهو مغيث طب هب ه ه

حديث ان الله يحب الرفق في الامر كله وسببه كما في البخاري عن عائشة
قالت دخل رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت
عائشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قلت وعليكم قوله رهط الرهط من الرجال ما دون العشرة وقد
حققنا الكلام فيه فيما مضى قوله السام بالمهملة وتخفيف الميم الموت قوله
مهلا بفتح الميم وسكون الهاء منصوب على المصدرية يستوي فيه الواحد والاكثر والمذكر والمونث
اي تاني ورفقي قوله ان الله يحب الرفق هو بكسر الراء وسكون الفاء بعدها هو لين الجانب بالقول
والفعل والاخذ بالاسهل وهو ضد العنف والمعنى انه ينبغي جمعه من الامور ما لا ياتي مع
ضده وقيل المراد يثيب عليه ما لا يثيب على غيره والاول اوجه قاله في الفتح طب هب ه

حديث ان الله تعالى يحب العبد التقي الغني الخفي قوله الغني قال
النووي المراد بالغني غنى النفس هذا هو الغنى المحبوب لقوله عليه السلام ولكن الغنى
غنى النفس واشار القاضي الى ان المراد بالغني بالمال واما الخفي فبالخاء المعجمة هذا
هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاضي ان بعض رواة مسلم رواه
بالمهملة فمعناه بالمعجمة الخامل المنقطع الى العبادة والاشتغال بامور نفسه ومعناه

بالمهملة الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحيح بالمعجمة وفي هذا الحديث حجة لمذهب من يقول ان الاعتزال افضل من الاختلاط ومن قال بتفضيل الاختلاط قد يتاول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها والله اعلم

حديث ان الله تعالى يحب العبد المفتن التواب وفي رواية المؤمن خلق مفتنا **قال** في النهاية اي ممتحنا يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب

حديث ان الله يحب العطاس ويكره التثاوب **قوله** ان الله يحب العطاس يعني الذي لا ينشا عن زكام فانه المامور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت وهو ينشا عن خفة البدن والدماغ واستفراغ الفضلات وصفاء الروح وانفتاح السدد **قوله** ويكره التثاوب بمثناة ثم مثلثة **قال** الكرماني التثاوب بالهمز على الاصح وقيل بالواو **قال** شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما منصرف الى سببهما وذلك ان العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاوب فانه يكون عن غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشيا عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه وسبب التثاوب امتلاء البدن وثقل النفس وكدورة الحواس وهو يورث الكسل والغفلة ولذلك احبه الشيطان وضحك منه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وانها من علامات النبوة وذكره ابن رسلان

حديث ان الله تعالى يحب المؤمن المبتذل الخ **قال** في النهاية التبذل ترك التزين والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع انتهى

حديث ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المحترف **قال** في النهاية الحرفة الصناعة وجهة الكسب

حديث ان الله تعالى يحب ان يرى عبده تعبا في طلب الحلال **قال** في المصباح تعب يتعب فهو تعب اذا اعيى ويتعدى بالهمزة فيقال اتعبته فهو متعب مثل اكرمته

حديث ان الله تعالى يحب ان الحيي عزيز السري **قال** في المصباح السري الرئيس والجمع سراة وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير لانه لا يجمع فعيل على فعلة انتهى وقيل السراة الشريف وفي حديث ام زرع فنكحت بعده سريا اي نفيسا شريفا وقيل سخيا ذا مروة **وقال** شيخنا والسرو الشرف والسراة والسروات الاشراف انتهى

حديث ان الله تعالى يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف الخ **قال** في النهاية والتعفف هو الكف عن الحرام والسؤال من الناس قال في المصباح عف عن الشي

عفا

عفافا من باب ضرب وعفة بالكسر وعفافا بالفتح كف عنه فهو عفيف واستعف عن المسالة وتعفف مثل عف

حديث ان الله تعالى يحب معالي الامور واشرافها ويكره سفسافها السفساف الامر الحقير والرديء من كل شيء وهو ضد المعالي والمكارم واصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا اثير

حديث ان الله تعالى يحب الفضل في كل شيء حتى في الصلاة

حديث ان الله تعالى يحب اهل البيت الخصب قال في النهاية الخصب ضد الجدب وقال في المصباح الخصب وزان حمل النماء والبركة وهو خلاف الجدب

حديث ان الله تعالى يحشر المؤذنين الخ سياتي معناه في المؤذنون اطول الناس اعناقا

حديث ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة الخ النبل السهام العربية ولا واحد لها من لفظها وانما يقال سهم ونشابة كذا ذكره شيخنا في الدر وقال في محل اخر ومثله بالتشديد قال الخطابي هو الذي يناول الرامي النبل وقد يكون على وجهين احدهما ان يقوم معه بجنبه او خلفه ومعه عدد من النبل فيناوله واحدا واحدا وان يرد عليه النبل المرمي به انتهى

حديث ان الله تعالى يدنو من خلقه الخ **قال** شيخنا العاشر العشار المكاس والعشور المكوس التي ياخذها الملوك

حديث ان الله تعالى يدني المؤمن فيضع عليه كنفه الخ **قوله** ان الله يدني اي يقرب منه قرب كرامة وعلو منزلة **وقال** ابن التين يعني يقرب من رحمته وهذا شائع في اللغة يقال فلان قريب من فلان ويراد الرتبة ومثله ان رحمة الله قريب من المحسنين **قوله** فيضع عليه كنفه بفتح الكاف والنون بعدها فاء اي جانبه والكنف ايضا الستر والمراد هنا الاول والمجاز في حق الله تعالى كما يقال فلان في كنف فلان اي في حمايته وكلايته والمعنى انه يحيط به عنايته التامة وذكر عياض ان بعضهم صحفه تصحيفا شنيعا فقال بالمثناة المكسورة بدل النون **قوله** فيقول اتعرف زاد في رواية همام اي رب وفي رواية سعيد وهشام فيقول اتعرف **قوله** اني سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم وفي رواية سعيد ابتغيا فيلتفت يمنة ويسرة فيقول لا باس عليك انك في ستري لا يطلع على ذنوبك غيري **قال** في الفتح وفي حديث ابي سعيد اذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار يتقاصون مظالم

كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة فدل هذا الحديث على
أن المراد بالذنوب في حديث ابي عمر ما يكون بين المرء وربه سبحانه وتعالى دون مظالم
العباد فمقتضى الحديث انها تحتاج المقاصة ودل حديث الشفاعة ان بعض المؤمنين
من العصاة يعذب بالنار ثم يخرج منها بالشفاعة فدل مجموع هذه الاحاديث على ان العصاة
من المؤمنين على قسمين احدهما من معصيته بينه وبين ربه فدل حديث ابن عمر على ان هذا القسم
على قسمين قسم تكون معصيته مستورة في الدنيا فهذا يسترها الله عليه في القيامة وهو
بالمنطوق وقسم تكون معصيته مجاهرة فدل مفهومه على انه بخلاف ذلك والقسم الثاني من
يكون معصيته بينه وبين العباد فهم على قسمين ايضا قسم ترجح سيئاتهم على حسناتهم فهؤلاء يقعون
في النار ثم يخرجون بالشفاعة كما دل عليه حديث ابي سعيد وهذا كله بناء على ما دلت عليه
الاحاديث الصحيحة ان يفعله باختياره والا فلا يجب على الله شيء وهو يفعل في عباده ما يشاء انتهى

حديث ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا الخ **قوله** ان الله يرضى
لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا قال شيخنا قال العلماء الرضى والسخط والكراهة من الله
تعالى المراد بها امره ونهيه او ثوابه وعقابه **قوله** ان تعبدوا الله لا تشركوا به شيئا
قال شيخنا قال النووي هاتان ثنتان وعندي انهما واحدة والثالثة قوله
ولا تفرقوا **قوله** وان تعتصموا بحبل الله جميعا قال شيخنا هو التمسك بعهده واتباع
كتابه **قوله** ولا تفرقوا امر بلزوم جماعة المسلمين وتآلف بعضهم ببعض **قوله**
وان تناصحوا من ولاه الله امركم قال في النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي
ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن ان يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة تجمع معناه غيرها واصل
النصح في اللغة الخلوص يقال نصحته ونصحت له انتهى وقال شيخنا النصيحة لائمة
المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وامرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم
بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة
خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات لهم وان لا يطروا بالثناء الكاذب وان يدعى لهم بالصلاح
هذا على ان المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم
في الاحكام واحسان الظن بهم **قوله** ويكره لكم قيل وقال هو الخوض في اخبار الناس
وحكايات ما لا يعني من احوالهم وتصرفاتهم واختلف في حقيقة هذين اللفظين فقيل هما
ماضيان وقيل اسمان مجروران منونان قلت انما يأتي هذا في رواية وينهى عن قيل وقال
وقال وكثرة السؤال قيل المراد به التنطع في المسائل والاكثار من السؤال عما لم يقع
ولا تدعو اليه الحاجة وقيل المراد سؤال الناس اموالهم وما في ايديهم وقيل المراد كثرة سؤال الانسان

عن

عن حاله وتفاصيل امره فيدخل في ذلك في سؤاله عما لا يعنيه ويتضمن ذلك حصول الحرج في حق
المسؤول فانه قد لا يؤثر اخباره باحواله فان اخبره شق عليه وان كذبه في الاخبار او تكلف
التعريض لحقته المشقة وان اهمل جوابه ارتكب سوء الادب **قوله** واضاعة المال هو
صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف وسبب النهي انه افساد والله لا يحب المفسدين ولانه
اذا اضاع ماله تعرض لما في ايدي الناس

حديث ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما الخ واوله كما في مسلم عن عامر بن واثلة
ان نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان وكان عمر استعمله على مكة فقال من استعملت على اهل الوادي
فقال ابن ابزى فقال ومن ابن ابزى قال مولى من موالينا قال فاستخلفت عليهم مولى قال انه قارئ لكتاب
الله وانه عالم بالفرائض قال عمر اما ان نبيكم صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرفع وذكره **قوله**
ابن ابزى هو عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها زاي مقصور الخزاعي مولاهم
صحابي صغير وكان في عهد عمر رجلا وكان على خراسان لعلي رضي الله عنه قال الدميري
قال القرطبي قوله ان الله يرفع بهذا القرآن يعني يشرف ويكرم في الدنيا والآخرة وذلك بسبب
الاعتناء به والعلم به والعمل بما فيه ويضع بحقره ويصغر في الدنيا والآخرة وذلك بسبب تركه والجهل
به وترك العمل به وفي شعب البيهقي عن ابن مسعود وقال ينبغي لحامل القرآن ان يعرف
بليله اذا الناس نائمون وبنهاره اذا الناس مفطرون وبحزنه اذا الناس يفرحون وببكائه اذا الناس
يضحكون وبخشوعه اذا الناس يختالون قال ابن رشد المحاسبي العلم يورث الخشية والزهد يورث
الراحة والمعرفة تورث الانابة

حديث ان الله تعالى يسعر جهنم الى اخره **قوله** يسعر قال في النهاية
يقال سعرت النار والحرب اذا اوقدتهما وسعرتهما بالتشديد للمبالغة والمسعر والمسعار
ما يحرك به النار من آلة الحديد انتهى وقال في المصباح وسعرت النار سعرا من باب نفع واسعرتها
اسعارا اوقدتها فاستعرت **قوله** وتجنبها اي يسكن لهبها

حديث ان الله يعذب الخ واوله كما في مسلم عن هشام بن حكيم بن حزام مر بالشام
على اناس وقد اقيموا في الشمس وصب على رؤوسهم الزيت فقال ما هذا قيل يعذبون في الخراج
قال اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله فذكره وفي رواية له على اناس من الانباط
بالشام قد اقيموا في الشمس فقال ما شأنهم قالوا حبسوا في الجزية قال هشام اشهد لسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله فذكره وزاد في رواية واميرهم يومئذ عمير بن سعد على
فلسطين فدخل عليه فحدثه فامر بهم فخلوا انتهى **قوله** ان الله تعالى يعذب الخ قال النووي
هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقصاص والحدود والتعزير ونحو
ذلك **قوله** اناس من الانباط هم فلاحو العجم وسيأتي فيه مزيد **قوله** واميرهم عمير

ابن سعد هكذا هو في معظم النسخ عمير بالتصغير ابن سعد باسكان العين من غير يا وفي بعضها ابن سعيد بكسر العين وزيادة يا قال القاضي الاول هو الموجود لاكثر الشيوخ وفي اكثر النسخ واكثر الروايات وهو الصواب وقوله اميرهم على فلسطين هي بكسر الفاء وفتح اللام وهي بلاد بيت المقدس وما حولها قوله امن لهم تخلوا وضبطوه بالخا المعجمة والمهملة والمعجمة اشهر واحسن انتهى الخصا وقال ابن رسلان قال المنذري يشبه ان يكون الفاعل للصرامي ما ذكر من التعذيب احد نواب عمير بن سعد **قوله** من النبط هم نصارى مصر وقيله من الانباط هم قوم ينزلون البطائح بين العراقين سموا بذلك لانهم يستنبطون الما اي يخرجونه ولعل كانهم من الانباط ومن النبط **قوله** في ادا الجزية اي في اخذ الجزية منهم قال القرطبي كانهم امتنعوا من ادا الجزية مع التمكن فعزرهم بذلك فاما مع تبيين عجزهم فلا تحل عقوبتهم بذلك ولا بغيره ولان من عجز عن الجزية سقطت عنه انتهى

حديث ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار الخ هذه رواية مسلم بزيادة وان المؤمن يغار واسقطها البخاري قال شيخ شيوخنا الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون التحتانية بعدها را وهي في اللغة تغير يحصل من الحمية والانفة واصلها في الزوجين والاهلين وكل ذلك محال على الله تعالى لانه منزه عن كل تغير ونقص فيتعين حمله على المجاز فقيل لما كانت ثمرة الغيرة صون الحريم ومنعهم وزجر من يقصد اليهم اطلق عليه ذلك لكونه منع من فعل ذلك وزجر فاعله وتوعده فهو من باب تسمية الشي بما يترتب عليه وقال بعضهم غيرة الله ما يغير من حال العاصي بانتقامه منه في الدنيا والاخرة او في احدهما ومنه قوله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا وقال ابن دقيق العيد اهل التنزيه في مثل هذا على قولين اما ساكت واما مؤول على ان المراد بالغيرة شدة المنع والحماية فهو من مجاز الملازمة انتهى وقال القاضي عياض هي مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص واشد ما يكون ذلك بين الزوجين هذا في حق الادمي واما في حق الله فقال الخطابي احسن ما يفسر به ما فسر به ابو هريرة وهو قوله وغيرة الله ان ياتي المؤمن ما حرم الله عليه قال عياض ويحتمل ان تكون الغيرة في حق الله الاشارة الى تغيير حال فاعل ذلك وقيل الغيرة في الاصل الحمية والانفة وهو تفسير بلازم التغير فيرجع الى الغضب وقد نسب سبحانه وتعالى الى نفسه في كتابه الغضب والرضى وقال ابن العربي التغير محال على الله بالدلالة القطعية فيجب تاويله بلازمه كالوعيد او ايقاع العقوبة بالفاعل ونحو ذلك انتهى **قوله** وغيرة الله الخ هذه رواية مسلم ورواية البخاري وغيرة الله ان ياتي المؤمن ما حرم الله قال شيخ شيوخنا كذا للاكثر ووقع في رواية ابي ذر وغيرة الله ان لا ياتي بزيادة لا وكذا رايتها ثابتة في رواية النسفي وجمعها الكرماني وغيره بان حاصله ان غيرة الله ليست هي الاتيان ولا عدمه فلا بد من تقدير مثل لان لا ياتي ان غيرة الله على النهي عن الاتيان ونحو ذلك وقال الطيبي

غيرة الله ثابتة لاجل ان لا ياتي قال الكرماني على تقدير ان لا يستقيم المعنى باثبات لا فذلك دليل على زيادتها وقد عهد زيادتها في الكلام كثيرا مثل قوله ما منعك الا تسجد لئلا يعلم اهل الكتاب وغير ذلك انتهى **تتمة** موضحة لما سبق قال شيخنا قال الصغاني في جميع نسخ الصحيح ان لا ياتي والصواب ان ياتي وقال الكرماني لا زائدة نحو ما منعك الا تسجد وقال الطيبي وهو مبتدا وخبر بتقدير اللام اي غيرة الله ثابتة لاجل ان لا ياتي انتهى

حديث ان الله يقبل الصدقة وياخذها بيمينه الخ قال شيخنا قال المازري قد ذكرنا استحالة الجارحة على الله تعالى وهذا الحديث وشبهه انما عبر به النبي صلى الله عليه وسلم على ما اعتادوا في خطابهم ليفهموا فكنى هنا عن قبول الصدقة باخذها بالكف وعن تضعيف اجرها بالتربية وقال القاضي لما كان الشي الذي يرضى يتلقى باليمين ويوخذ بها استعمل في مثل هذا واستعير للقبول والرضى كما قال الشاعر

اذا ما راية رفعت لمجد • تلقاها عرابة باليمين

قال وقيل عبر باليمين هنا عن جهة القبول والرضى اذ الشمال بضده في هذا قال وقيل المراد بكف الرحمن هنا وبيمينه كف الذي تدفع اليه الصدقة واضافتها الى الله تعالى اضافة ملك واختصاص لوضع هذه الصدقة فيها لله تعالى وقال القرطبي يحتمل ان يكون الكف عبارة عن كفة الميزان التي يوزن فيها الاعمال فيكون من باب حذف المضاف كانه قال فتربوا في كفة ميزان الرحمن ويجوز ان يكون مصدر كف كفا ويكون معناه الحفظ والصيانة وكلاءه قال تلك الصدقة في حفظ الله وكلائه فلا ينقص ثوابها ولا يبطل جزاؤها **قوله** كما يربي مهره قال في المصباح المهر ولد الخيل **قوله** مثل احد قيل هو على ظاهره وان ذاتها تعظم ويبارك الله فيها ويزيدها من فضله حتى تثقل في الميزان وقيل المراد بذلك تعظيم اجرها وتضعيف ثوابها

حديث ان الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر التوبة في اللغة الرجوع وسياتي الكلام على اركانها في التوبة النصوح الندم **قوله** ما لم يغرغر قال في النهاية اي ما لم تبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة الشي الذي يتغرغر به المريض والغرغرة ان يجعل المشروب في الفم ويردده الى اصل الحلق ولا يبلع انتهى

حديث ان الله يقول لاهون اهل النار عذابا الخ قوله اهون قيل هو ابو طالب ومعنى اهون اسهل قال شيخ شيوخنا قال عياض يشير بذلك الى الميثاق الذي اخذ عليهم في صلب ادم فمن وفى به بعد وجوده في الدنيا فهو مومن ومن لم يوف به فهو كافر

هو الحديث اردت منك حين اخذت الميثاق فابيت اذ اخرجتك الى الدنيا الا الشرك ويحتمل
ان يكون المراد بالارادة هنا الطلب والمعنى امرتك فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لا يكون
في ملكه الا ما يريد **قوله** فابيت الا الشرك قال النووي وفي رواية فيقول اردت
منك اهون من هذا وفي رواية فيقال له قد سئلت ايسر من ذلك وفي رواية فيقال له كذبت
قد سئلت ايسر من ذلك المراد باردت في الرواية الاولى طلبت منك وامرتك وقد اوضحه في
الروايتين الاخيرتين بقوله قد سئلت ايسر فيتعين تاويل اردت على ذلك جمعا بين الروايات
ولانه يستحيل عند اهل الحق ان يريد الله تعالى شيئا ولا يقع ومذهب اهل الحق ان الله تعالى
مريد لجميع الكائنات خيرها وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه وتعالى مريد لايمان
المؤمن ومريد لكفر الكافر خلافا للمعتزلة في قولهم انه اراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى
الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز في حقه سبحانه وتعالى وانه وقع
في ملكه ما لم يرده واما هذا الحديث فقد بينا تاويله واما قوله فيقال له كذبت
فالظاهر ان معناه انه يقال له لو رددناك الى الدنيا وكانت لك كلها اكنت تفتدي
بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سئلت ايسر من ذلك فابيت ويكون هذا من معنى
قوله ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ولا بد من هذا التاويل ليجمع بينه وبين قوله
تعالى ولو ان للذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله معه لافتدوا به من سوء العذاب
يوم القيامة اي لو كان لهم يوم القيامة ما في الارض جميعا ومثله معه وامكنهم
الافتداء به لافتدوا به وفي هذا الحديث دليل على انه يجوز ان يقول الانسان الله
يقول وقد انكره بعض السلف وقال يكره ان يقال الله يقول وانما يقال قال الله
وقد قدمنا فساد هذا المذهب وبينا ان الصواب جوازه وبه قال عامة العلماء من
السلف والخلف وبه جاء القران العزيز في قوله والله يقول الحق وفي الصحيحين
احاديث كثيرة مثل هذا انتهى

حديث ان الله تعالى يقول ان الصوم لي وانا اجزي به الخ **قوله**
الصوم لي وانا اجزي به قال شيخنا اختلف العلماء في المراد بهذا مع ان الاعمال
كلها له تعالى وهو الذي يجزي بها على اقوال احدها ان الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع
في غيره قاله ابو عبيد قال ويؤيده حديث ليس في الصوم رياء قال وذلك لان
الاعمال انما تكون بالحركات الا الصوم فانما هو بالنية التي تخفى على الناس قال هذا
وجه الحديث عندي انتهى والحديث المذكور رواه البيهقي في الشعب من حديث
ابي هريرة بسند ضعيف قال الحافظ ابن حجر ولو صح لكان قاطعا للنزاع وقد ارتضى
هذا الجواب المازري وابن الجوزي والقرطبي الثاني معناه ان الاعمال قد كشفت

مقادير

لمقادير ثوابها للناس وانها تضعف من عشرة الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله الا الصيام
فان الله يثيب عليه بغير تقدير ويشهد له سياق رواية الموطا حيث قال كل عمل ابن ادم يضاعف
الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله قال الله الا الصوم فانه لي وانا اجزي به
اي اجازي عليه جزاء كثيرا من غير تعيين لمقداره الثالث ان الصيام لم يعبد به غير الله بخلاف الصدقة
والصلاة ونحو ذلك الرابع ان جميع العبادات توفى منها مظالم العباد الا الصوم روى البيهقي عن
ابن عيينة قال اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدي ما عليه من المظالم من عمله
حتى لا يبقى له الا الصوم فيتحمل الله تعالى ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة وهذا اختاره
ابن العربي وقال الحافظ ابن حجر اقربها الى الصواب الاول والثاني واقرب منهما الثالث والرابع
قوله اذا افطر فرح اي فرح بزوال جوعه وعطشه وقيل باتمام عبادته وسلامتها من المفسدات
قوله واذا لقي الله تعالى فجازاه فرح اي لما يراه من جزيل ثوابه **قوله** لخلوف فم الصائم
بضم المعجمة واللام وسكون الواو وفاء قال عياض هذه الرواية الصحيحة وبعض الشيوخ يقوله
بفتح الخاء قال الخطابي وهو خطا والمراد به تغير طعم الفم وريحه لتأخر الطعام
وحكى عن القابسي الوجهين وبالغ النووي في شرح المهذب فقال لا يجوز فتح الخاء **قوله**
اطيب عند الله من ريح المسك قال شيخنا اختلف في ذلك مع ان الله تعالى منزه عن استطابة
الروائح اذ ذاك من صفات الحوادث ومع انه يعلم الشيء على ما هو عليه فقال المازري هو مجاز لانه
جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك للصوم لتقريبه من الله تعالى
فالمعنى انه اطيب عند الله من ريح المسك عندكم اي يقرب اليه اكثر من تقريب المسك اليكم والى ذلك
اشار ابن عبد البر وقيل المراد ان ذلك في حق الملائكة وانهم يستطيبون ريح الخلوف
اكثر مما تستطيبون ريح المسك وقيل المعنى ان حكم الخلوف والمسك عند الله على ضد ما هو
عندكم وهذا قريب من الاول وقيل المعنى ان الله يجزيه في الاخرة فتكون نكهته اطيب
من ريح المسك كما يأتي المكلوم وريح جرحه يفوح مسكا وقيل ان صاحبه ينال من الثواب ما هو
افضل من ريح المسك لا سيما بالاضافة الى الخلوف حكاهما عياض وقال الداودي وجماعة المعنى
ان الخلوف اكثر ثوابا من المسك المندوب اليه في الجمع ومجالس الذكر ورجح النووي هذا الاخير
وحاصله حمل معنى الطيب على القبول والرضى فحصلنا على ستة اجوبة وقد نقل القاضي حسين
في تعليقه ان للطاعات يوم القيامة ريحا يفوح قال فرائحة الصيام فيها بين العبادات
كالمسك وقد تنازع ابن عبد السلام وابن الصلاح في هذه المسئلة فذهب ابن عبد السلام الى
ان ذلك في الاخرة كما في دم الشهيد واستدل بالرواية التي فيها يوم القيامة وذهب
ابن الصلاح الى ان ذلك في الدنيا واستدل بما رواه الحسن بن سفيان في مسنده والبيهقي
في الشعب من حديث جابر في اثنا حديث مرفوع في فضل هذه الامة في رمضان واما الثانية

فان خلوف افواههم حين يمسون اطيب عند الله من ريح المسك قال وذهب جمهور العلماء الى ذلك
انتهى قال ابن حجر فاتفقوا على ان المراد بالصيام هنا صيام من سلم صيامه من المعاصي قولا
وفعلا

حديث ان الله تعالى يقول انا ثالث الشريكين الخ قوله ما لم يخن احدهما صاحبه
بحصول الخيانة ولو بشيء قليل كفلس ونحوه ثم ما يعلم به رضاه كفلس للسائل والفقير وعندنا ليس بخيانة
ويحتاط فيما يقع فيه الشك قوله فاذا خانه خرجت من بينهما قال الرافعي معناه ان البركة
تنزع من مالهما وقال شيخنا قال الطيبي شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كانه تعالى
جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثا لهما وقوله خرجت من بينهما ترشيح
للاستعارة انتهى وقال شيخنا ايضا قال الزركشي في تخريج احاديث الرافعي هذا الحديث
صححه الحاكم واعله ابن القطان بالجهل بحال سعيد بن حيان والد ابي حيان فانه لا يعرف حاله ولا يعرف
من روى عنه غير ابنه وقال الحافظ ابن حجر قد ذكره ابن حبان في الثقات وذكر ايضا
انه روى عنه الحارث بن يزيد انتهى

حديث ان الله تعالى يقول اذا اخذت كريمتي عبدي الخ سياتي معناه
في قال الله تعالى اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه

حديث ان الله تعالى يقول يوم القيامة اين المتحابون بجلالي الخ قوله
اليوم اظلهم في ظلي قال شيخنا قال القاضي عياض اضافة الظل الى الله تعالى اضافة
ملك وكل ظل فهو لله وملكه والمراد هنا ظل العرش وجاء في خبر مسلم ظل عرشي قال القاضي وظاهره
انه في ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وانفاس الخلق قال وهذا قول الاكثرين وقال
عيسى بن دينار معناه كفه من المكاره واكرمه وجعله في كنفه وستره ومنه قولهم السلطان
ظل الله في الارض وقيل يحتمل ان الظل هنا عبارة عن الراحة والنعيم يقال هذا عيش ظليل اي طيب
انتهى قال وقال بعضهم خفيفة يعني فلا يؤذيه برد ولا ينقض بحفها فرساه
وقال النووي قوله المتحابون بجلالي اي لعظمتي وطاعتي لا للدنيا وقوله يوم لا ظل الا ظلي
اي انه لا يكون من له ظل مجازا كما في الدنيا

حديث ان الله تعالى يقول انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه
قوله انا مع عبدي ما ذكرني اي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة

حديث ان الله تعالى يقول ان عبدي كل عبدي الخ قوله قرنه بكسر
القاف وسكون الراء وفتح النون القرن هنا هو النظير المكافي له في القتال

حديث ان الله تعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة الخ قوله
فيقولون لبيك ربنا قال في النهاية لبيك من التلبية وهي اجابة المنادي اي اجابتي لك يا رب وهو

ماخوذ

ماخوذ من لب بالمكان والب اذا اقام به والب على كذا اذا لم يفارقه ولم يستعمل الا على لفظ
التثنية في معنى التكرير اي اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كانك
قلت الب البابا بعد الباب انتهى وقال في المصباح والب بالمكان البابا اقام ولب لبا من باب قتل
لغة فيه وثني هذا المصدر مضافا الى كاف المخاطب فقيل لبيك وسعديك اي انا ملازم طاعتك
لزوما بعد لزوم وعن الخليل انهم ثنوه على جهة التاكيد واصل لبيك لبينك فحذفت النون
للاضافة وعن يونس انه غير مثنى بل اسم مفرد يتصل به الضمير بمنزلة على ولدى ولبى الرجل
تلبية اذا قال لبيك انتهى قوله وسعديك اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة
واسعادا بعد اسعاد ولهذا ثني وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال قال
الجرمي لم يسمع سعديك مفردا انتهى قاله في النهاية قوله فيقول هل رضيتم في حديث جابر
عند البزار وصححه ابن حبان هل تشتهون شيئا قوله وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا
في حديث جابر وهل شيء افضل مما اعطيتنا قوله انا اعطيكم افضل من ذلك في رواية
للبخاري ايضا الا اعطيكم قوله احل بضم اوله وكسر المهملة اي انزل رضواني بكسر اوله
وضمه وفي حديث جابر قال رضواني اكبر وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان الله
رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه من
كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم وفي هذا الحديث ان النعيم الذي حصل لاهل
الجنة لا مزيد عليه

حديث ان الله تعالى يقول انا عند ظن عبدي بي الخ قال النووي
قال القاضي قيل معناه الغفران له اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعاه والكفاية
اذا طلب الكفاية وقيل المراد الرجاء وتامل العفو وهذا اصح انتهى

حديث ان الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن ادم مرضت فلم تعدني الخ
مرضت فلم تعدني قال النووي قال العلماء اضاف المرض سبحانه اليه والمراد به
العبد تشريفا للعبد وتقريبا له قالوا ومعنى وجدتني عنده اي وجدت ثوابي وكرامتي ويدل
عليه قوله في تمام الحديث لو اطعمته لوجدت ذلك عندي لو اسقيته لوجدت ذلك عندي اي
ثوابه انتهى

حديث ان الله يكره من الرجال الرفيع الصوت الخ قوله الرفيع الصوت
اي الشديد الصوت

حديث ان الله تعالى يلوم على العجز الخ قلت وسببه
كما في ابي داود عن عوف بن مالك انه حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال
المقضي عليه لما ادبر حسبي الله ونعم الوكيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره

قوله على العجز قال ابن رسلان العجز في الاصل عدم القدرة على الشيء فليس للعبد تاثير في القدرة
في الحقيقة لله تعالى والعجز عند المتكلمين صفة وجودية قائمة بالعاجز تضاد القدرة والتقابل
بينهما تقابل الضدين ومع هذا فالله تعالى يلوم على العجز وهو عدم الداعية الجازمة التي
يسمى بها مكتسبا وان كانت القدرة لله تعالى قوله ولكن عليكم بالكيس بسكون الياء المخففة
اي الكيس في الامور فالكيس يجري مجرى الرفق فيهما والفطنة وسياتي ذلك مزيدا في كل شيء بقضاء وقدر
حديث ان الله تعالى يمهل حتى اذا كان ثلث الليل الاخر الخ قوله الاخر
قال شيخ شيوخنا برفع الاخر لانه صفة الثلث واختلفت الروايات في تعيين الوقت
عن ابي هريرة وغيره وسلك بعضهم طريق الجمع وذلك ان الروايات انحصرت في ستة اشياء هذه
ثانيها اذا مضى الثلث الاول ثالثها الثلث الاول او النصف رابعها النصف خامسها
النصف او الثلث الاخير سادسها الاطلاق فاما الروايات المطلقة فهي محمولة على المقيدة
واما التي باو فان كانت او للشك فالمجزوم به مقدم على المشكوك فيه وان كانت للتردد بين
حالين فيجمع بذلك بين الروايات بان ذلك يقع بحسب اختلاف الاحوال لكون اوقات الليل تختلف
في الزمان وفي الافاق باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم وتاخره عند قوم وقال
بعضهم يحتمل ان يكون النزول يقع في الثلث الاول والقول يقع في النصف وفي الثلث الثاني
وقيل يحمل على ان ذلك يقع في جميع الاوقات التي وردت بها الاخبار ويحمل على ان النبي صلى الله
عليه وسلم اعلم باحد الامور في وقت فاخبر به ثم اعلم به في وقت اخر فاخبر به فنقل الصحابة
ذلك عنه والله اعلم انتهى قوله نزل الى السماء الدنيا قلت ادي الخ قلت وفي رواية
البخاري ينزل ربنا عز وجل الى السماء الدنيا قال شيخ شيوخنا استدل به من اثبت
الجهة وقال هي جهة العلو وانكر ذلك الجمهور لان القول بذلك يفضي الى التحيز تعالى الله
عن ذلك وقد اختلف في معنى النزول على اقوال فمنهم من حمله على ظاهره وحقيقته
وهم المشبهة تعالى الله عن قولهم ومنهم من انكر صحة الاحاديث وهم الخوارج وهو مكابرة
ومنهم من اجراه على ما ورد مؤمنا به على طريق الاجمال منزها لله تعالى عن الكيفية والتشبيه
وهم جمهور السلف ونقله البيهقي وغيره عن الائمة الاربعة والسفيانين والحمادين والاوزاعي
والليث وغيرهم ومنهم من اوله على وجه يليق مستعمل في كلام العرب ومنهم من افرط في التاويل
حتى كاد ان يخرج الى نوع من التحريف ومنهم من فصل بين ما يكون تاويله قريبا
مستعملا في كلام العرب وبين ما يكون بعيدا مهجورا فاول في بعض وفوض في بعض وهو
منقول عن الامام مالك وجزم به من المتاخرين ابن دقيق العيد قال البيهقي
واسلمها الايمان بلا كيف والسكوت عن المراد الا ان يرد ذلك عن الصادق فيصار اليه
ومن الدليل على ذلك اتفاقهم على ان التاويل المعين غير واجب فحينئذ التفويض اسلم

وقال

وقال ابن العربي حكي عن المبتدعة رد هذه الاحاديث وعن السلف امرارها وعن قوم تاويلها
وبه اقول فاما قوله ينزل فهو راجع الى افعاله لا الى ذاته بل ذلك عبارة عن ملكه الذي ينزل
بامره ونهيه والنزول كما يكون في الاجسام يكون في المعاني فان حملته في الحديث على الحسي
فتلك صفة الملك المبعوث بذلك وان حملته على المعنوي بمعنى انه لم يفعل ثم فعل فيسمى ذلك
نزولا عن مرتبة الى مرتبة فهي عربية صحيحة انتهى والحاصل انه تاوله بوجهين اما بان
المعنى ينزل امره او الملك بامره واما بانه استعارة بمعنى التلطف بالداعين والاجابة
لهم ونحوه وقد حكى ابن فورك ان بعض المشايخ ضبط رواية البخاري بضم اوله على حذف
المفعول اي ينزل ملكا ويقويه ما رواه النسائي من طريق الاغر عن ابي هريرة وابي سعيد
بلفظ ان الله يمهل حتى يمضي شطر الليل ثم يامر مناديا ولا يعكر عليه ما في رواية يقول
هل من داع فيستجاب له الحديث قال القرطبي وبهذا يرتفع الاشكال ولا يعكر عليه ما في رواية
رفاعة الجهني ينزل الله الى السماء الدنيا فيقول لا اسال عن عبادي غيري لانه ليس في ذلك
ما يدفع التاويل المذكور وقال البيضاوي لما ثبت بالقواطع انه سبحانه منزه
عن الجسمية والتحيز امتنع عليه النزول على معنى الانتقال من موضع الى موضع اخفض منه
فالمراد دنو رحمته اي ينتقل من مقتضى صفة الجلال التي تقتضي الغضب والانتقام الى مقتضى
صفة الاكرام التي تقتضي الرافة والرحمة قوله هل من مستغفر الخ في الحديث الدعا
والسؤال والاستغفار والفرق بين الثلاثة ان المطلوب اما لدفع المضار او جلب
المسار وذلك اما دنيوي واما ديني ففي الاستغفار اشارة الى الاول وفي السؤال
اشارة الى الثاني وفي الدعا اشارة الى الثالث ودخل فيه كل هل من تائب وفي الحديث
ان الدعا في اخر الليل افضل وكذا الاستغفار ويشهد له قوله والمستغفرين بالاسحار
وان الدعا في ذلك الوقت مجاب ولا يعترض تخلفه عن بعض الداعين لان سبب التخلف وقوع
الخلل في شرط من شروط الدعا كالاحتراز في المشرب والمطعم والملبس او لاستعجال الداعي او بكون
الدعا باثم او قطيعة رحم او تحصل الاجابة ويتاخر وصول المطلوب لمصلحة العبد او لامر يريده
الله تعالى انتهى ملخصا من الفتح
حديث ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الخ واوله كما في ابن
ماجة عن عائشة قالت فقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فخرجت اطلبه فاذا
هو بالبقيع رافع راسه الى السماء فقال يا عائشة اكنت تخافين ان يحيف الله عليك ورسوله
قالت قد قلت وما بي ذلك ولكن ظننت انك اتيت بعض نسائك فقال ان الله فذكره
قوله ان يحيف الله عليك ورسوله قال في النهاية الحيف الجور قوله
الى سما الدنيا وهو القياس واما رواية الى سما الدنيا فهو على حد قولهم صلاة الاولى ومسجد

الجامع وتقدم معنى النزول في الذي قبله

حديث ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم. **قلت** وسببه كما في البخاري عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بابيه فقال ألا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وفي رواية له ايضا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذاكرا ولا آثرا انتهى. **قوله** يحلف بابيه في رواية سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع عمر وهو يحلف ويقول وابي وفي رواية عن ابن عمر وكانت قريش تحلف بآبائها. **قوله** ان الله ينهاكم قال شيخ شيخنا قال العلماء في النهي عن الحلف بغير الله بان الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله وحده وظاهر الحديث تخصيص الحلف بالله خاصة لكن قد اتفق الفقهاء على ان اليمين تنعقد بالله وذاته وصفاته العلية وكان المراد بقوله بالله الذات لا خصوص لفظ الله واما اليمين بغير الله فقد ثبت المنع منها وهل المنع للتحريم قولان عند المالكية كذا قال ابن دقيق العيد والمشهور عندهم الكراهة والمشهور عند الحنابلة التحريم وبه جزم الظاهرية وقال ابن عبد البر لا يجوز الحلف بغير الله بالاجماع ومراده بنفي الجواز الكراهة اعم من التحريم والتنزيه فانه قال في موضع آخر اجمع العلماء على ان اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها لا يجوز لاحد الحلف بها والخلاف موجود عند الشافعية انتهى. **قلت** والراجح عند الشافعية ان الحلف بالمخلوق مكروه كالنبي والكعبة وجبريل والصحابة فان اعتقد في المخلوق من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى كفر وعليه يحمل خبر الحاكم من حلف بغير الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه اما اذا سبق اليه لسانه بلا قصد فلا كراهة بل هو من لغو اليمين فان قال ان فعلت كذا فانا يهودي او بري من الله او من رسوله او من الاسلام او من الكعبة او انا مستحل الخمر او الميتة فليس بيمين لعرائه عن ذكر اسم الله وصفته ثم ان قصد به تبعيد نفسه عن ذلك فالطلاق لم يكفر لكنه ارتكب محرما او قصد الرضى بذلك ان فعله كفر في الحال فان لم يكفر استحب ان يأتي بالشهادتين وان يستغفر الله تعالى ويستحب لكل من تكلم بكلام قبيح ان يستغفر الله ويجب التوبة من كل كلام محرم. **قوله** ذاكرا اي عامدا. **قوله** ولا آثرا بالمد وكسر المثلثة اي حاكيا عن الغير اي ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري كقوله ان فلانا قال وحق ابي مثلا واستشكل كلام عمر بانه يقتضي انه تورع عن النطق بذلك مطلقا فكيف نطق به في هذه القصة واجيب بانه اغتفر ذلك لضرورة التبليغ. **قلت** ويؤيد في القصة انه حكى عن غيره انه حلف بابيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم وهو النهي عن الحلف بالآباء على العموم

حديث ان الله يوصيكم بالنساء خيرا الى آخره زاد في النهاية بعد صاحبهم

حتى

حتى يموتا من ما **قلت** الحربي يقول من صغرها وقلة دفعها فيصبر عليها حتى يموت او تقهرها والمراد حث اصحابه رضي الله عنهم على الوصية بالنساء والصبر عليهن اي ان اهل الكتاب يفعلون ذلك بنسائهم انتهى

حديث ان الله تعالى يوصيكم بامهاتكم ثلاثا الخ في الحديث الحث على بر الامهات وان الام احق بذلك بعدها الاب ثم الاقرب فالاقرب قال العلماء وسبب تقديم الام في البر كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها ومعاناة المشاق في حمله ثم وضعه ثم رضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجة اوساخه وتمريضه وغير ذلك ونقل الحارث بن اسد المحاسبي اجماع العلماء على ان الام تفضل في البر على الاب وحكى القاضي عياض خلافا في ذلك فقال الجمهور بتفضيلها وقال بعضهم يكون برهما سواء قال القاضي واجمعوا على ان الام والاب آكد حرمة في البر ممن سواهما وتردد بعضهم بين الاجداد والاخوة لقوله صلى الله عليه وسلم ادناك فادناك قال اصحابنا يستحب ان يقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم من ذوي الارحام كالاعمام والعمات والاخوال والخالات ويقدم الاقرب فالاقرب ويقدم من ادلى بابوين على من ادلى باحدهما ثم بذي الرحم غير المحرم كابن العم وبنته واولاد الاخوال والخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة ثم بالمولى من اعلى واسفل ثم بالجار ويقدم القريب البعيد الدار على الجار وكذا لو كان القريب في بلد آخر قدم على الجار الاجنبي والحق الزوج والزوجة بالمحارم. **فائدة** كان طلق بن حبيب من العباد وكان يقبل رأس امه ولا يمشي فوق سطح هي تحته اجلالا لها وقال بعض العلماء من وقر اباه طال عمره ومن وقر امه رأى ما يسره

حديث ان الارض لتعج الخ **قوله** تعج بالعين المهملة والجيم قال في الصحاح العج رفع الصوت انتهى تعج عجا من باب ضرب

حديث ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا الخ زاد الترمذي في رواية اخرى فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي من سنتي انتهى وورد في حديث قيل من الغرباء قال هم النزاع من القبائل. **قوله** بدأ بالهمز من الابتداء كذا ضبطه النووي وقال شيخنا قال الرافعي في تاريخ قزوين قوله بدأ الاكثر بغير همز مضبوطا من بقاء بدا الشيء يبدو اي ظهر وقد يسبق الى اللفظ بدأ بالهمز لانه ذكر العود على الاثر والابتداء والاعادة متقابلان بدأ بالشيء وابتدأ وعلى هذا فالمبتدأ محذوف كأنه قال ابتدأ الاسلام بصحبة القليلين والغريب البعيد عن الوطن وسمي الاسلام في اول الامر غريبا لبعده عما كانوا عليه من الشرك واعمال الجاهلية وسيعود غريبا لفساد الناس واختلافهم وظهور الفتن وبعدهم عن القيام بواجب الايمان والنزاع جمع نزيع ونازع وهو الغريب الذي نزع عن اهله وعشيرته رواه القاضي وقال اصحاب الحديث انتهى كما ذكره الرافعي. **قوله** غريبا اي في آحاد من الناس وقلة ثم انتشر. **قوله** وسيعود غريبا اي

النقص والاختلال حتى لا يبقى إلا في آحاد وقلة أيضا كما بدأ **قوله** وطوبى للغرباء قال أبو العباس القرطبي يحتمل أن يريد بالحديث المهاجرين الذين هجروا أوطانهم فرارا بأديانهم ومثلهم الذين يتغربون عن أوطانهم كما قيل المهاجرون انتهى وفي تفسيرنا الغرباء ثلاثة أقوال الذين يصلحون ما أفسده الناس من بعدي من سنتي والثاني النزاع من القبائل والثالث المهاجرون **قوله** طوبى فعلى من الطيب تقول العرب طوباك وطوبى لك قيل معناه فرح وقرة عين وسرور وغبطة وقيل دوام الخير وقيل الجنة وقيل شجرة فيها

حديث إن الإسلام بدأ جذعا الخ **قوله** جذعا بالجيم والذال المعجمة قال في الدر كأصله واللفظ للأول الجذع من الدواب الشاب الفتي فمن الإبل ما دخل في السنة الخامسة ومن البقر والمعز في الثانية وقيل البقر في الثالثة ومن الضأن ما تمت له سنة وقيل أقل منها **قوله** ثنيا الثنية من المعز والبقر ما دخل في السنة الثالثة ومن الإبل في السادسة **قوله** رباعيا قال في النهاية يقال للذكر من الإبل إذا طلعت رباعيته رباع والأنثى رباعية بالتخفيف وذلك إذا دخلا في السنة السابعة **قوله** سديسا السديس من الإبل ما دخل في السنة الثامنة وذلك إذا ألقى السن التي بعد الرباعية **قوله** بازلا البازل من الإبل الذي تم له ثماني سنين ودخل في التاسعة وحينئذ يطلع نابه وتكمل قوته ثم يقال له بعد ذلك بازل عام وبازل عامين انتهى ولهذا قال عمر بن الخطاب ما بعد البزول إلا النقصان **قلت** ومقتضاه أنه بعد الكمال يأخذ في النقصان وبقيد ما قبل في الحديث الذي قبله والله أعلم

حديث إن الإسلام نظيف الخ **قال** في المصباح نظف الشيء نظافة نقي من الوسخ والدنس فهو نظيف ويتعدى بالتضعيف فيقال نظفته والنظافة انتهى والمراد نظفوا بواطنكم وظواهركم والنظافة في الباطن كناية عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الأهواء ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والحسد وأمثالها ثم نظافة المطعم والملبس عن الحرام والشبه ونظافة الظاهر عن ملابسة القاذورات من النجاسات والحث على تطهيرها بالغسل والسواك لتعاطي العبادات

حديث إن الأعمال تعرض تقدم معناه في إن أعمال العباد

حديث إن الأمير إذا ابتغى الريبة الخ **قال** في النهاية أي إذا اتهمهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم أداهم ذلك إلى ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا

حديث إن الإمام العادل الخ العدل القصد في الأمور وهو خلاف الجور ذكره في المصباح **وقال** شيخنا في الدر كأصله العادل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم انتهى

حديث

حديث إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها **قوله** ليأرز بفتح أوله وسكون الهمزة وكسر الراء وقد تضم بعدها زاي وحكى ابن التين عن بعضهم فتح الراء وقال إن الكسر هو الصواب قال في النهاية أي ينضم إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها انتهى **وقال** شيخ شيوخنا قوله كما تأرز الحية إلى جحرها أي إنها كما تنتشر من جحرها في طلب ما تعيش به فإذا راعها شيء رجعت إلى جحرها كذلك الإيمان انتشر في المدينة فكل مؤمن له من نفسه سائق إلى المدينة لمحبته في النبي صلى الله عليه وسلم فيشمل ذلك جميع الأزمنة لأنه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم للتعلم منه وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم ومن بعد ذلك لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم والصلاة في مسجده والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار أصحابه وقال الداودي كان هذا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والقرن الذي كان منهم والذين يلونهم والذين يلونهم خاصة وقال القرطبي فيه تنبيه على صحة مذهب أهل المدينة وسلامتهم من البدع وأن عملهم حجة كما رواه مالك وهذا إن سلم اختص بعصر النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة في البلاد ولا سيما في أواخر المائة الثانية وهلم جرا فهو بالمشاهدة بخلاف ذلك انتهى من الفتح

حديث إن البركة تنزل في وسط الطعام الخ **قوله** وسط الطعام بفتح السين **قال** العلقمي يحتمل أن يراد بها الإمداد من الله تعالى

حديث إن البيت الذي فيه الصور لا يدخله الملائكة **قلت** وسببه كما في البخاري عن عائشة أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهية فقلت يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ماذا أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة **قلت** اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال إن البيت فذكره **قوله** نمرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعدها قاف كذا ضبطها القزاز وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون أيضا وبكسرها وكسر الراء وقيل في النون الحركات الثلاث والراء مضمومة جزما والجمع نمارق وهي الوسائد التي يصف بعضها إلى بعض وقيل النمرقة الوسادة التي يجلس عليها **قوله** أتوب إلى الله وإلى رسوله ماذا أذنبت يستفاد منه جواز التوبة من الذنوب كلها إجمالا وإن لم يستحضر التائب خصوص الذنب الذي حصلت به مؤاخذته **قوله** وتوسدها بفتح أوله وتشديد السين المهملة أصله تتوسدها **قوله** إن أصحاب هذه الصور الخ وفيه وأن الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصورة والجملة الثانية هي المطابقة لامتناعه من الدخول وإنما قدم الجملة الأولى عليها اهتماما بالزجر عن اتخاذ

الصور لانه لو عبد اذا حصل لصانعها فهو حاصل لمستعملها لانها لا تنفع الا لمستعمل
فالصانع متسبب والمستعمل مباشر فيكون اولى بالوعيد ويستفاد منه انه لا فرق في تحريم
التصوير بين ان تكون الصورة لها ظل او لا وبين ان تكون مدهونة او منقوشة او منقورة
او منسوجة خلافا لمن استثنى النسج وادعى انه ليس بتصوير قال ابن العربي حاصل ما في
اتخاذ الصور انها ان كانت ذات اجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فاربعة اقوال الاول يجوز مطلقا
على ظاهر قوله في الحديث الا رقما في ثوب الثاني المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة
باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الراس وتفرقت الاجزاء جاز قال وهذا هو
الاصح الرابع ان كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا لم يجز قال الخطابي والصورة التي لا تدخل
الملائكة البيت الذي هي فيه ما يحرم اقتناؤه وهو ما يكون من الصور التي فيها الروح مما لم يقطع
راسه ولم يمتهن انتهى قلت فالمراد ان تشبه صورة الحيوان والمراد بالبيت المكان الذي يستقر
فيه سوا كان بنا او خيمة او غير ذلك والمراد ملائكة الرحمة اما الحفظة فلا يفارقون
الشخص في كل حالة وبذلك جزم ابن وضاح والخطابي واخرون قال القرطبي كذا
قال بعض علمائنا والظاهر العموم والمخصص يعني الدال على كون الحفظة لا يمتنعون من
الدخول ليس نصا قال في الفتح ويؤيده انه من الجائز ان يطلعهم الله تعالى على عمل
العبد ويسمعهم قوله وهم بباب الدار مثلا ومثل الحفظة ملائكة الموت لا يمتنعون من الدخول
وقال القرطبي في المفهم انما لم تدخل الملائكة البيت الذي فيه الصورة لان متخذها
قد تشبه بالكفار لانهم لا يتخذون الصور في بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته
هجرا له لذلك انتهى وتقدم في حديث اشد الناس عذابا فوايد تتعلق منه

حديث — ان الحيا والايمان في قرن الخ قال في النهاية القرن بالتحريك
الحبل الذي يشد به ومنه الحيا والايمان في قرن اي مجموعان في حبل وقران

حديث — ان الدال على الخير كفاعله قلت وسببه كما في الترمذي
عن انس بن مالك قال جا النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمله فلم يجد عنده ما يحمله فدله على اخر فحمله فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال ان الدال على الخير كفاعله وسيأتي معناه في من دل على خير

حديث — ان الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الخ قال الدميري
قال ابو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث اباحة لعن الدنيا وسبها مطلقا لما روينا
من حديث ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدنيا
فنعم مطية الدنيا عليها يبلغ الخير وينجو من الشر وانه اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا
لعن الله اعصانا لربه خرجه الشريف ابو القاسم زيد بن عبد الله بن مسعود الهاشمي وهذا يقتضي المنع
من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما ان المباح لعنه من الدنيا ما كان مبعدا عن الله وشاغلا

عنه كما قال بعض السلف كلما شغلك عن الله من مال وولد فهو عليك مشوم وهذا الذي نبه الله
على ذمه بقوله انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال
والاولاد واما ما كان من الدنيا يقرب من الله ويعين على عبادة الله فهو المحمود بكل لسان
والمحبوب لكل انسان فمثل هذا لا يسب بل يرغب فيه ويحب واليه الاشارة بالاستثناء حيث
قال الا ذكر الله وما والاه او عالما او متعلما وهو المصرح به في قوله فنعمت مطية المؤمن
عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وبهذا يرتفع التعارض بين الحديثين

فائدة
قال شيخنا قال الاشرفي قوله عالم ومتعلم مرفوع في النسخ والقاعدة والعربية تقتضي
ان يكون عطفا على ذكر الله فانه منصوب من المستثنى الموجب وقال الطيبي
في جامع الترمذي بالرفع وفي سنن ابن ماجة عالما او متعلما بالنصب وهو الظاهر والرفع
على التاويل كانه قيل الدنيا مذمومة لا يحمد مما فيها الا ذكر الله تعالى وعالم ومتعلم
ونظيره قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم قال في الكشاف
ضمن حافظون معنى النفي كما في قولهم نشدتك بالله الا فعلت يعني ما اطلب منك الا فعلك
انتهى وقال في محل اخر قوله اي الترمذي عالم او متعلم هما منصوبان لان الاستثنا
من موجب وكتب بلا الف على طريقة كثير من المحدثين انتهى

حديث — ان الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم
قال شيخنا قال الخطابي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له وقال
ايضا النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح وليس في كلام العرب كلمة مفردة
تستوفي بها العبارة عن معنى هذه الكلمة كما قالوا في الفلاح ليس في كلام العرب اجمع لخير
الدنيا والاخرة منه وليس يمكن ان يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة تحصرها وتجمع معناها
غيرها واصل النصح في اللغة الخلوص واخذها من نصح الرجل ثوبه خاطه شبه فعل الناصح فيما
يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسد من خلل الثوب وقيل من نصحت العسل صفيته من الشمع شبه
به تخليص القول من الغش ومعنى الحديث عماد الدين وقوامه النصيحة كقوله الحج عرفة
اي عماده ومعظمه وقد قال العلما ان هذا الحديث ربع الاسلام اي احد احاديث
اربعة يدور عليها وقال النووي بل المدار عليه وحده قال العلما
النصيحة لله معناها الايمان به ووصفه بما يجب له وتنزيهه عما لا يليق به والاتيان بطاعته
وترك معاصيه وموالاة من اطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتراف
بنعمة الله والشكر عليها والاخلاص في جميع الامور والدعا الى جميع الاوصاف المذكورة
والتلطف في جميع الناس قال الخطابي وحقيقة هذه الاوصاف راجعة
الى العبد في نصحه نفسه فان الله غني عن نصح الناصح والنصيحة لكتابه معناها الايمان

انه كلامه تعالى وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الخلق ولا يقدر على مثله احد ثم تعظيمه وتلاوته
حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها واقامة حروفه في التلاوة والذب عنه لتأويل
المحرفين وطعن الطاعنين والتصديق بما فيه والوقوف مع احكامه وتفهم علومه والاعتبار
بمواعظه والتفكر في عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه
ومنسوخه ونشر علومه والدعاء اليه والى ما ذكرنا من نصيحته والنصيحة لرسوله صلى
الله عليه وسلم تصديقه في الرسالة والايمان بجميع ما جاء به وطاعته في امره ونهيه ونصرته
حيا وميتا وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه واعظام حقه وتوقيره واحياء طريقته وسنته
وبث دعوته ونشر سنته ونفي التهمة عنها واستثارة علومها والتفقه في معانيها والدعاء
اليها والتلطف في تعلمها وتعليمها واعظامها واجلالها والتأدب عند قراءتها والامساك
عن الكلام فيها بغير علم واجلال اهلها لانتسابهم اليها والتخلق باخلاقه والتأدب بآدابه
ومحبة اهل بيته واصحابه ومجانبة من ابتدع في سنته او تعرض لاحد من اصحابه ونحو ذلك
والنصيحة لائمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وامرهم به وتذكيرهم
برفق وتلطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف
قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات لهم وان لا يطروا
بالثناء الكاذب وان يدعى لهم بالصلاح هذا على ان المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء
فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم والنصيحة لعامتهم
ارشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم وكف الاذى عنهم وتعليمهم ما جهلوه وستر عوراتهم
وسد خلاتهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم
ورحمة صغيرهم والذب عن اموالهم واعراضهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره
لنفسه وحثهم على التخلق بجميع ما ذكر من انواع النصيحة انتهى ثم قال النووي
قال ابن بطال في هذا الحديث ان النصيحة تسمى دينا واسلاما وان الدين يقع على العمل
كما يقع على القول قال والنصيحة فرض يجزي فيه من قام به ويسقط عن الباقين
قال والنصيحة لازمة على قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع
امره وامن على نفسه المكروه فان خشي اذى فهو في سعة والله اعلم انتهى ملخصه
حديث ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه الخ قوله ان الدين
يسر اي دين الاسلام ذو يسر او سمي الدين يسرا مبالغة في النسبة الى الاديان قبله لان
الله تعالى رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان على من قبلهم ومن اوضح الامثلة له
ان توبتهم كانت بقتل انفسهم وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم والندم قوله ولن يشاد
الدين احد الا غلبه والدين منصوب على المفعولية وفي رواية ولن يشاد الدين الا غلبه باضمار

الفاعل

الفاعل للعلم به وحكى صاحب المطالع ان اكثر الروايات برفع الدين على ان يشاد مبني لما لم يسم
فاعله وعارضه النووي بان اكثر الروايات بالنصب قال في الفتح ويجمع بين كلاميهما
بانه بالنسبة الى روايات المغاربة والمشارقة ويؤيد رواية النصب لفظ حديث بريدة عند
احمد انه من شاد هذا الدين غلبه والمشادة بالتشديد المغالبة يقال شاده يشاده مشادة
اذا قاواه والمعنى لا يتعمق احد في الاعمال الدينية ويترك الرفق الا عجز وانقطع فيغلب قال
ابن المنير في هذا الحديث علم من اعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا ان كل متنطع
في الدين ينقطع انتهى قال في الفتح وليس المراد منع طلب الاكمل في العبادة فانه من الامور
المحمودة بل منع الافراط المؤدي الى الملال والمبالغة في التطوع المفضي الى ترك الافضل
او اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم الى ان غلبته عيناه في آخر الليل
فنام عن صلاة الصبح او الى ان خرج الوقت المختار او الى ان طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة
وفي حديث محجن بن الادرع عند احمد انكم لن تنالوا هذا الامر بالمغالبة وخير دينكم ايسره وقد
يستفاد من هذا الاشارة الى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الاخذ بالعزيمة في موضع الرخصة
تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي به استعماله الى حصول الضرر قوله
فسددوا اي الزموا السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال اهل اللغة السداد
التوسط في العمل قوله وقاربوا اي ان لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا بما يقرب منه
قوله وابشروا اي بالثواب على العمل المستمر وان قل والمراد تبشير من عجز عن العمل
بالاكمل بان العجز اذا لم يكن من صنيعه لا يستلزم نقص اجره وابهم المبشر به تعظيما له وتفخيما
قوله واستعينوا بالغدوة اي استعينوا على مداومة العبادة بايقاعها في
الاوقات المنشطة والغدوة بالفتح سير اول النهار وقال الجوهري ما بين
صلاة الغداة الى طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدلجة بضم اوله
وفتحه واسكان اللام سير آخر الليل وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعيض ولان
عمل الليل اشق من عمل النهار وهذه الاوقات اطيب اوقات المسافر وكانه صلى الله عليه
وسلم خاطب مسافرا الى مقصد فنبهه على اوقات نشاطه لان المسافر اذا
سافر الليل والنهار جميعا انقطع وعجز واذا تحرى السير في هذه الاوقات المنشطة امكنه
المداومة من غير مشقة وحسن هذه الاستعارة ان الدنيا في الحقيقة دار نقلة الى الآخرة
وان هذه الاوقات بخصوصها اروح ما يكون فيها البدن للعبادة تنبيه قوله ان الدين
يسر قال شيخنا قال الكرماني معناه اما ذو يسر على سبيل المبالغة نحو ابو حنيفة
فقه اي لشهرة اليسر وكثرته كانه نفسه وقال الطيبي يسر خبر ان وضع موضع
اسم المفعول مبالغة وقوله ولن يشاد الدين الا غلبه كذا رواه الاكثر من رواة

البخاري بإضمار الفاعل في يشاد للعلم به والدين منصوب على المفعولية وقال صاحب المطالع أكثر الروايات برفع الدين على أن يشاد مبني لما لم يسم فاعله وعارضه النووي بأن أكثر الروايات بالنصب قال ابن حجر ويجمع بين كلاميهما بأنه بالنسبة إلى روايات المغاربة والمشارقة قال ورواه ابن السكن بلفظ ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه وكذا هو في طرق هذا الحديث عند الإسماعيلي وأبي نعيم وابن حبان وغيرهم قال الكرماني وليس في الدين على هذا إلا النصب وقال الطيبي بناء المفاعلة في يشاد ليس للمغالبة بل للمبالغة نحو طارقت النعل وهو من جانب المكلف ويحتمل أن يكون للمبالغة على سبيل الاستعارة والمستثنى منه أعم عام الأوصاف أي لم يحصل ولم يستقر ذلك الشاد على وصف من الأوصاف إلا على الانقطاع المغلوبية وقوله فسددوا والفاء جواب شرط محذوف أي إذا بينت لكم ما في المشادة من الوهن فسددوا وقاربوا تأكيد للتسديد من حيث المعنى

حديث إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار إلى آخره قلت وسببه كما في البخاري عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه فقالوا ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنه من أهل النار فقال رجل من القوم أنا صاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك إن الرجل فذكره قوله فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي إلى عسكره أي رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم قوله وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قال شيخ شيوخنا وقع في كلام جماعة ممن تكلم على هذا الكتاب أن اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بفتح المعجمة والفاء نسبة إلى بني ظفر بطن من الأنصار وكان يكنى أبا الغيداق بمعجمة مفتوحة وتحتانية ساكنة وآخره قاف قوله شاذة ولا فاذة الشاذ بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة وبالفاء مثله ما لم يختلط بهم ثم هما صفة لمحذوف أي نسمة والهاء فيهما للمبالغة

والمعنى

والمعنى أنه لا يبقى شيئا إلا قتله وقيل المراد بالشاذ والفاذ ما كبر وصغر وقيل الشاذ الخارج المنفرد وقيل هما بمعنى وقيل الثاني إتباع قال القاضي أنث الكلمة على معنى النسمة أو التشبيه بشاذة الغنم ومعناه لا يدع أحدا على طريق المبالغة قوله وذبابه بضم المعجمة وتخفيف الموحدة المكسورة طرفه الأسفل قوله ثدييه تثنية ثدي بفتح المثلثة ويقال للرجل والمرأة فيما ذكره الجوهري وقال ابن فارس الثدي للمرأة ويقال لذلك الموضع من الرجل ثندوة وهو في الحديث استعارة قوله ما أجزأ ما أغنى قوله فقالوا أنه من أهل النار في رواية ابن أبي حازم فقالوا أينا من أهل الجنة إن كان هذا من أهل النار وفي حديث أكثم بن أبي الجون الخزاعي عند الطبراني قال قلنا يا رسول الله فلان يجزئ في القتال قال هو في النار قلنا يا رسول الله إذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فأين نحن قال ذاك أخبات النفاق قال فكنا نتحفظ عليه في القتال قوله فقال رجل من القوم أنا صاحبه في رواية ابن أبي حازم لأتبعنه وهذا الرجل هو أكثم بن أبي الجون قوله أما إنه من أهل النار بفتح الهمزة وتخفيف الميم استشكل بأنه لم يتبين منه إلا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر لكن يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على كفره في الباطن أو أنه استحل قتل نفسه وفي الحديث إشارة إلى أن الشهيد لا يدخل النار لأنه صلى الله عليه وسلم قال إنه من أهل النار قوله إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والعملية ثم يحتمل أن الحفظة تكتبه لكن يقبل بعضها ويرد بعضها ويحتمل أن تقع الكتابة ثم تمحى وأما القبول فيتوقف على الخاتمة قال شيخ شيوخنا وقوله فيما يبدو للناس هو محمول على المنافق والمرائي وسيأتي بقية فوائده في إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه

حديث إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله الخ قال الغزالي أما بعد فإن اللسان من نعم الله العظيمة ولطائف صنعه الغريبة فإنه صغير جرمه وعظيم طاعته وجرمه إذ لا يتبين الكفر والإيمان إلا بشهادة اللسان وهما غاية الطاعة والطغيان ثم إنه ما من معدوم وموجود خالق أو مخلوق متخيل ومعلوم مظنون أو موهوم إلا واللسان يتناوله ويتعرض له بإثبات أو نفي فإن كل ما يتناوله العلم يعرب عنه اللسان إما بحق أو باطل ولا شيء إلا والعلم متناول له وهذه خاصية لا توجد في سائر الأعضاء فإن العين لا تصل إلى غير الألوان والصور والأذن لا تصل إلى غير الأصوات واليد لا تصل إلى غير الأجسام وكذا سائر الأعضاء واللسان رحب الميدان ليس له مرد ولا لمجاله منتهى وحد فله في الخير مجال رحب وله في الشر ذيل سحب فمن أطلق عذبة اللسان وأهمله مرخي العنان سلك به الشيطان في ميدان إلى شفا جرف هار إلى أن يضطره إلى البوار ولا يكب الناس

في جهنم على مناخرهم الا حصائد السنتهم ولا ينجو من شر اللسان الا ان يلجم بلجام الشرع فلم يطلقه الا فيما ينفع في الدنيا والاخرة ويكف عن كل شي يخشى غايلته في عاجله او اجله وعلم ما يحمد اطلاق اللسان فيه او يذم غامض عزيز والعمل بمقتضاه على من عرفه ثقيل عسير واعصى الاعضا على الانسان اللسان فانه لا تعب في تحريكه ولا مونة في اطلاقه وقد تساهل الخلق في الاحتراز عن افاته وغوايله والحذر عن مصايده وحبايله فانه اعظم الة الشيطان في استغواء الانسان وسياتي الكلام على بقية فوايده في ان العبد ليتكلم بالكلمة

حديث ان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه الخ **قلت** وبقيا ما سياتي ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا يزيده الحسنة **قلت** لا يعارضه اما اولا فان الثاني حديث ضعيف فلا يعارض الصحيح واما ثانيا فان المراد بالرزق هنا ما هو معلوم للملايكة الموكلين به فهذا هو الذي يحرمه واما الذي في علم الله فلا يزيد ولا ينقص على حد ما قيل في الاجل وقد يقال المراد بالرزق الزايد على الحاجة مما فيه تنعم وترفه فيحرمه بالمعصية بمعنى تذهب بركته وقد يقال الكلام في الرزق الزايد على ما تقوم به البنية فيكون الذنب سببا في حرمانه او في ذهاب بركته وقد يقال فيحرم بركة الرزق وسياتي فيه مزيد في ليس من امتي **قوله** ولا يرد القدر الا الدعا **قال** التوربشتي القدر الامر المقدر وفي تاويله وجهان احدهما ان يراد بالقدر ما يخافه العبد من نزول المكروه ويتوقاه فاذا وافق الدعا دفعه الله عنه فيكون تسميته بالقدر مجازا ويؤيد توضيحه ما سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت رقى نسترقي بها ودوا نتداوى به هل ترد من قدر الله شيا قال هي من قدر الله فقد امر الله تعالى بالدعا والتداوي مع علم الخالق بان المقدر كاين لان حقيقة المقدر ووجوده وعدمه مخفية عنهم والثاني ان يراد به الحقيقة فيكون معنى رد الدعا القدر تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضا النازل كانه لم ينزل ويؤيده حديث الدعا ينفع مما نزل ومما لم ينزل اما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه ومما لم ينزل فهو ان يصرفه عنه او يمده قبل النزول بتاييد من عنده حتى يخف عنه اعبا ذلك اذا نزل به قال الغزالي فان قيل فما فايدة الدعا مع ان القضا لا مرد له فاعلم ان من جملة القضا رد البلا بالدعا فالدعا سبب لرد البلا ووجود الرحمة كما ان البذر سبب لخروج النبات من الارض وكما ان الترس يرد السهم كذلك الدعا والبلا **قوله** ولا يزيد في العمر الا البر **قال** شيخنا قيل معناه اذا بر فلا يضيع عمره كانه زاد وقيل يزاد في العمر حقيقة **وقال** النووي اذا علم الله ان زيدا يموت سنة كذا فالمستحيل ان يموت قبلها او بعدها فاستحال ان الاجال

التي

التي عليها علم الله تزيد او تنقص فتعين تاويل الزيادة انها بالنسبة الى ملك الموت او غيره ممن وكل بقبض الارواح وامره بالقبض بعد اجال محدودة فانه تعالى بعد ان يامره بذلك يثبت في اللوح المحفوظ ينقص منها ويزيد على ما سبق به علمه في كل شي وهو معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشا ويثبت وعنده ام الكتاب وعلى هذا يحمل قوله تعالى ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده والاشارة بالاجل الاول الى ما في اللوح المحفوظ وما عند ملك الموت واعوانه وبالاجل الثاني الى قوله وعنده ام الكتاب وقوله فاذا جا اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون

حديث ان الرجل لينصرف وما كتب له الا عشر صلاته الخ ولاحمد زيادة في اوله ان عمار بن ياسر صلى صلاة فاخفها فقيل له يا ابا اليقظان خففت فقال هل رايتموني نقصت من حدودها شيا فقالوا لا فقال بادرت سهو الشيطان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليصلي صلاة لا يكتب له نصفها الحديث الخ او كما قال **قال** العراقي واسناده صحيح وفي هذا الحديث الحث الاكيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع في الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى والاتيان بالسنن والاداب الزايدة على الفرايض والشروط فان الصلاة لا تقع صحيحة ويكتب للمصلي فيها اجر كالعشر والتسع ونحوها الا اذا اتى بها كاملين فمتى اخل بفرض او شرط منها لم يصح ولم يكتب له اجر صلاة ويدل على هذا قول عمار في اول الحديث هل رايتموني تركت من حدودها شيا وقوله بادرت سهو الشيطان يدل على ان ذهاب تسعة اعشار فضيلة الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيا من الامور الدنيوية واسترساله في ذكره ومن اعرض عما يذكره به الشيطان ولم يسترسل معه لا ينقص من اجره شيا كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها فهذا العشر الذي يكتب للمصلي يكمل به تسعة اعشار من التطوعات كما روى ابو يعلى عن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اول ما يحاسب به الصلاة يقول انظروا في صلاة عبدي فان كانت تامة وان كانت ناقصة يقول انظروا هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع تممت الفريضة من التطوع الحديث وسياتي الكلام عليه في اول ما يحاسب وقيل ان الصلوات الخمس يلحق بعضها الى بعض حتى يتم للعبد منها صلاة واحدة وقيل ان من الناس من يصلي خمسين صلاة يتكمل له منها خمس صلوات **قوله** تسعها بغير التا هو وما بعده مرفوع على انه بدل مما قبله بدل تفصيل والمراد ان المراد في التسع والسبع ونحوه يختلف باختلاف الاشخاص بحسب الخشوع والتدبر ونحو ذلك مما يقتضي الكمال كما في صلاة الجماعة خمس وعشرون وسبعة وعشرون **قلت** وهذا كله حيث لا عذر له فاما من له عذر كمن سمع بكا صبي فخفف لاجل امه فله الاجر كاملا

حديث ان الرجل اذا دخل في الصلاة اقبل الله عليه بوجهه الخ **قوله** اقبل الله عليه بوجهه اي اقبل عليه برحمته وفضله **قوله** حتى ينقلب بالقاف والموحدة **قوله** او يحدث سوء قال شيخنا المراد ان يحدث امرا مخالفا للدين انتهى وقال بعضهم المراد به الناقض للطهارة قلت والاول اولى لقوله في اخر حديث سوء وقال الحافظ ابن حجر وقيل المراد بالحدث هنا اعم من ذلك اي ما لم يحدث سوءا قلت وهو عين الاول فليعتمد والله اعلم ۝

حديث ان الرجل ليعمل والمراة بطاعة الله ستين سنة الخ **قوله** فيضاران بضم الياء وتشديد الراء فيل الفاء التحتية اصلها فيضارران بكسر الراء الاولى **قوله** في الوصية قال شيخنا والمضارة في الوصية ان يوصي بما يخالف السنة انتهى قلت كان يوصي بزيادة على الثلث او بقصد المضارة بالوصية دون القربة او يقر بدين لا يلزمه **قوله** فيجب لهما النار اي يستحقان بالمضارة في الوصية دخول النار الا ان يعفو الله تعالى ويعفو وسيأتي فيه مزيد عند حديث من فر من ميراث وارثه

حديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها سبعين خريفا الخ سيأتي الكلام عليه في ان العبد ليتكلم بالكلمة ۝

حديث ان الرجل اذا مات بغير مولده الخ وسببه كما في ابن ماجة عن عبد الله بن عمرو قال توفي رجل بالمدينة فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليته مات بغير مولده فقال رجل من الناس لم يا رسول الله قال ان الرجل فذكره **قوله** منقطع اثره الاثر الاجل سمي به لانه يتبع العمر وقال زهير بن ابي سلمى

لو كنت اعجب من شيء لاعجبني ۝ سعي الفتى وهو مخبوء له القدر
يسعى الفتى لامور ليس يدركها ۝ والنفس واحدة والهم منتشر
والمرء ما عاش ممدود له امل ۝ لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاثر

حديث ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف الخ قلت هذا بعض حديث ذكره ابن ماجة والترمذي وابو داود واللفظ له اوله عن ابي ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة قال فقال ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة جمع اهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح قال قلت وما الفلاح قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر انتهى **قوله** رمضان فيه تسمية

رمضان بغير شهر وهو جائز على الصحيح بلا كراهة وكرهه عطا ومجاهد **قوله** فلم يقم بنا شيئا في رواية الترمذي فلم يصل بنا شيئا هو منصوب بحذف حرف الجر اي في شيء **قوله** بقي بكسر القاف **قوله** فقام بنا يعني الليلة السابعة كذا لابن ماجة يعني قام بهم ليلة ثلاث وعشرين وهي التي بعدها سبع ليال فان العرب تورخ بالباقي من الشهر **قوله** ثلث الليل فيه دليل على قيام رمضان بالجماعة وفيه فضيلة تطويل القيام والقراءة اذا رضي المأمومون **قوله** ثم لم يقم بنا شيئا في الرابعة والعشرين وهي التي بقي من الشهر فيها ست ليال فلما كانت الليلة الخامسة التي كما في ابن ماجة وهي ليلة الخامس والعشرين التي بقي في الشهر خمس ليال **قوله** شطر الليل اي نصفه **قوله** نفلتنا بتشديد الفاء اي زدتنا من الصلاة **قوله** ان الرجل اذا صلى مع الامام لفظ النسائي انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلته ولفظ ابن ماجة فانه يعدل قيام ليلته قال ابن رسلان يشبه ان تختص هذه الفضيلة بقيام رمضان فان قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام هو جواب عن سؤالهم لو نفلتنا قيام هذه الليلة والجواب تابع للسؤال وهو نفل قيام الليل ويدل عليه قوله اذا صلى مع الامام حتى ينصرف فذكر الصلاة مع الامام ثم اتى بحرف يدل على الغاية والغاية لا بد لها من غاية ومعنى يدل على ان هذه الفضيلة انما تتاتى اذا اجتمعت صلوات يقتدي بالامام فيها وهذا لا يتاتى في الفرائض الموحاة **قوله** فلما كانت هذه كان الثامنة اي لما حدث الليلة السابعة التي تليها وهي الليلة السادسة والعشرون التي بقي من الشهر اربع ليال ويدل على ما قدمناه من معنى الحديث ما رواه الحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط البخاري عن النعمان بن بشير قمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ليلة ثلاث وعشرين الى ثلث الليل ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين الى نصف الليل ثم قمنا معه ليلة سبع حتى ظننا انه لا يدرك الفلاح **قوله** جمع اهله عطف النساء على الاهل يدل على ان الاهل لم يرد بهم نساءه فان العطف يقتضي المغايرة فيحمل الاهل هنا على اولاده وبني عمه وغيرهم من الاقارب واضافة النساء الى الضمير يدل على انه جمع جميع نسائه **قوله** فقام بنا اي استمر بنا ودام من قولهم قام الشيء بمعنى دام وثبت **قوله** حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح اي حتى خفنا ان يفوتنا الفلاح **قوله** قلت وما الفلاح قال السحور هو بفتح السين واصل الفلاح الفوز بالبقاء والنجاة وسمي السحور فلاحا لانه سبب لبقاء الصوم ومعين عليه والحاصل انه قام بهم ليالي الاوتار ليلة ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين بالاولى الى ثلث الليل والثانية الى نحو نصفه وقال الترمذي حديث حسن صحيح ۝

حديث انا لرجل من اهل عليين يشرف على اهل الجنة الخ قوله
عليين مشتق من العلو وبكا على لبني وارتفع عظم قدره ولهذا قال تعالى تعظيما
لقدره وما ادراك ما عليون ويدل عليه ما بعده قوله ليشرف بضم اليا وكسر
الرا اي يشرف على من تحته من اهل الجنة ويدل عليه رواية الترمذي لا بنة ان اهل الدرجا
العلى ليراهم من تحتهم كما ترون الكوكب النجم الطالع في افق السماء قال الراغب عليون اسم اشرف
الجنان كما ان سجين اسم شر النيران وعلى هذا فعليون مكان قوله كوكب دري اي كان
وجوه اهل عليين مثل الكوكب الدري ونسبة الكوكب الى الدر لبياضه وصفائه اي كانها
كوكب من در وقال ابي بن كعب كوكب بين مضيئ ٥

حديث انا لرجل من اهل الجنة ليعطي قوة ماية رجل الخ قوله في
بطنه فاذا هو قال في المصباح ضمر الفرس ضمورا من باب قعد وضمر ضمرا مثل قفل قرب
دق وقل لحمه ٥

حديث انا لرجل ليطلب الحاجة فيزويها الله تعالى عنه الخ
قوله يزويها بتحتانية بعد زاي اي يصرفها عنه لعلمه بان ذلك خير له قوله
سبعين رأيت في بعض الحواشي اي اذا لي ولم ار ذلك في النهاية ولا الصحاح ولا القاموس

حديث انا لرجل لترفع درجته في الجنة فيقول الخ ٥
حديث ان الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا رسول بعدي الخ تقدم
الكلام على الرويا وحقيقتها في اذا رأى احدكم الرويا يكرهها وسياتي بقية المباحث
في الرويا الصالحة ٥

حديث ان الرويا تقع على ما تعبر الخ سياتي الكلام عليها في حديث
الرويا على رجل طائر ٥

حديث ان الرقى والتمائم والتولة شرك قوله الرقى قال
الخطابي المراد ما كان بغير لسان العرب فلا يفهم معناه ولعله قد يكون فيه سحر او نحوه
من المحظور ولا يدخل فيه التعوذ بالقرآن والتمائم جمع تميمة وهي عوذة تعلق على الانسان
وقيل هي خرزة كانت العرب تعلقها على الصبيان يتعوذون بها من العين بزعمهم والتولة
بكسر التا وفتح الواو نوع من شيء يصنع يحبب المراة الى زوجها من السحر قوله شرك لاعتقادهم
ان ذلك يوثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى قال البيهقي ويحتمل ان يكون ذلك
وما اشبهه من النهي والكراهة فيمن يعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على
ما كان اهل الجاهلية يصنعون فاما من يعلقها تبركا بذكر الله فيها وهو يعلم ان لا كاشف
الا الله ولا دافع عنه سواه فلا بأس ان شاء الله وتقدم شروط الجواز للرقية في استرقوا لها

فان بها النظرة ٥

حديث ان الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة الخ قوله طمس الله نورهما
قال شيخنا قال ابن العربي يحتمل ان يكون ذلك لان الخلق لا يحتملونه كما اطفا حر النار حين
اخرجها الى الخلق من جهنم بغسلها في البحر مرتين قال العراقي ويدل على ذلك قول ابن عباس في الحجر ولولا
ذلك ما استطاع ان ينظر اليه ٥

حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر قلت وسببه كما في مسلم وابن ماجه
واللفظ للاول عن ام سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة وقد شق بصره فاغمضه
ثم قال ان الروح فذكره قوله شق بصره قال شيخنا بفتح الشين ورفع بصره فاعلا وروي
بنصب بصره وهو صحيح ايضا قال صاحب الافعال شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه
شخص وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذي حضره الموت
وصار ينظر الى الشيء لا يرتد اليه طرفه قوله ان الروح اذا قبض تبعه البصر قال النووي
معناه اذا الروح خرج من الجسد تبعه البصر ناظرا اين يذهب انتهى وتقدم ما فيه من البحث في اذا حضرتم

حديث ان الساعة لا تقوم حتى يكون عشر ايات الدخان والدجال الخ قلت
وسببه كما في الترمذي ومسلم واللفظ للاول عن ابي سريحة حذيفة بن اسيد قال اطلع النبي صلى
الله عليه وسلم في غرفة ونحن اسفل منه فاطلع الينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة قال
ان الساعة فذكره قوله عشر ايات قال شيخنا ذكر القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء
ترتيبها فقال اول الايات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج ياجوج وماجوج في
زمنه ثم الريح التي تقبض ارواح المومنين فيقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تهدم الكعبة
ويرفع القرآن ويستولي الكفر على الخلق فعند ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم تخرج حينئذ الدابة ثم
ياتي الدخان قال شيخنا وذكر البيهقي عن الحاكم نحوه الا انه جعل خروج الدابة قبل طلوع الشمس
من مغربها وتوزع فيه وقد ورد ان الفجر يطلع ابيضا من المغرب مع الشمس اخرجه العربابي
في تفسيره بسند صحيح عن ابن مسعود قلت وقال شيخ شيوخنا ان الذي يترجح من مجموع
الاخبار ان اول الايات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض خروج الدجال
ثم نزول عيسى وخروج ياجوج وماجوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم
اول الايات العظام المؤذنة بتغير احوال العالم العلوي بطلوع الشمس من مغربها ولعل خروج
الدابة في ذلك الوقت وقريب منه واول الايات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر
الناس واما اول اشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع
بين الاخبار انتهى قلت ولعله يريد الاشراط التي يعقبها قيام الساعة ولا يتاخر
القيام عنها الا بقدر ما بقي من الاشراط من غير مهلة بينها ولهذا قال في حديث

اول اشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة قال الكرماني
فان قلت اهل الهيئة يقولون ان الفلكيات بسيط لا يختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها
خلاف ما هي عليه قلت قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة وان سلمنا صحتها فلا
امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا وبالعكس
انتهى قلت روى البخاري في تاريخه وابو الشيخ في العظمة عن كعب قال اذا اراد الله
ان تطلع الشمس من مغربها اداره بالقطب فجعل مشرقها مغربها ومغربها مشرقها انتهى وسياتي
الخسوف في حديث يجري في الساعة مسخ وخسف قوله ونار تخرج من قعر عدن
تسوق الناس الى المحشر قال شيخنا وفي رواية ترحل الناس وفي رواية تطرد الناس الى
حشرهم وقوله فتقيل معهم اشارة الى ملازمة النار لهم الى ان يصلوا الى مكان الحشر قال الخطابي
هذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس احياء الى الشام لقوله في الحديث تقيل معهم
وتبيت وتصبح وتمسي فان هذه الاوصاف مختصة بالدنيا وقال النووي قال العلماء
هذا الحشر في اخر الدنيا قبيل القيامة وقبيل النفخ في الصور بدليل قوله عليه السلام
ويحشر معهم النار تبيت معهم وتقيل وتصبح وتمسي وهذا الحشر اخر اشراط الساعة كما عند
مسلم واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن انتهى وقال ابن حجر في حديث انس اول اشراط
الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب قال يحتمل ان يكون النار في حديث انس
كناية عن الفتنة المنتشرة التي اثارت الشر العظيم والتهبت كما تلتهب النار وكان ابتداؤها
من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ومصر ومنها من جهة المغرب
كما شوهد ذلك مرارا من المغل من عهد جنكز خان ومن بعده والنار التي في الحديث الاخر على
حقيقتها انتهى وقال بعض شراح المصابيح حمله على الحشر من القبور اقوى سندا ه
الطيبي وقال الحافظ ابن حجر ما قاله الخطابي هو الراجح انتهى ملخصا قوله
في حديث الباب ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس الخ في رواية مسلم واخر ذلك نار تخرج
من اليمن تطرد الناس الى محشرهم يعارضه حديث انس ان اول اشراط الساعة نار تحشرهم
من المشرق الى المغرب وفي هذا انها اخر الاشراط ويجمع بينهما بان اخريتها باعتبار ما ذكر معه
من الايات واوليتها باعتبار انها اول الايات التي لا شيء بعدها من امور الدنيا اصلا بل يقع
بانتهائها النفخ في الصور بخلاف ما ذكر معها فانه يبقى بعد كل اية منها اشياء من امور الدنيا
انتهى ملخصا من الفتح قلت وقد نظم شيخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاجابي الشافعي الاز
مع زيادة ومخالفة لصاحب المذكور فقال ه ه ه

اول الاشراط خروج التركي ... وبعده هدة بغتنك
والهدة الصيحة ما نتشاد ... تفزع الخلق من الاقطار

والهاشمي

والهاشمي بعده السفياني ... يليهما المهدي بالاماني
وبعده فيخرج القحطاني ... والاعور الدجال لا يمناني
وبعده فينزل المسيح ... وهو لنا يقتله صريح
ثم طلوع الشمس من مغربها ... سابوه طالبة مشرقها
ثم خروج الدابة العجيبة ... من الصفا برؤية عجيبة
يعقبها الدخان فيما قد نقل ... ثمت ياجوج وماجوج عقل
والحبشي ذو السويقتين ... لهدم كعبة بغير مين
كذا كريح قابض الارواح ... للمؤمنين قلت باتشراح
وبعده فيرفع القران ... من الصدور وانتفى الايمان
ثم خروج النار من قعر عدن ... لسوقها لمحشر بعد وهن
وتلوها النفخ ثلاثة ترتيب ... قد قاله ايمة بلا عري
دلالة الثلاث بالقران ... قد قاله عيسى لعفو الفاني
الازهري الشافعي مذهبا ... والاحوي قلنا اما وابا
ثم صلاة الله للعدنان ... محمد المبعوث بالبرهان
واله وصحبه الاخيار ... ما غردت بلابل الاشجار

حديث ان السحور بركة اعطاكموها فلا تدعوها قال شيخنا
النووي رووه بفتح السين وضمها قال في فتح الباري لان المراد بالبركة الاجر
والثواب فيناسب الضم لانه مصدر بمعنى التسحر او البركة لكونه يقوي على الصوم وينشط له ويخفف
المشقة فيه فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به وقيل البركة ما يتضمن من الاستيقاظ والدعاء في السحر
والاولى ان البركة في السحور تحصل بجهات متعددة وهي اتباع السنة ومخالفة اهل
الكتاب والتقوي به على العبادة والزيادة في النشاط والتسبب بالصدقة على من سأل
اذ ذاك ويجتمع معه على الاكل والتسبب للذكر والدعاء وقت مظنة الاجابة وتدارك نية
الصوم لمن اغفلها قبل ان ينام وقال ابن دقيق العيد هذه البركة يجوز ان
تعود الى الامور الاخروية فان اقامة السنة توجب الاجر وزيادته ويحتمل الامور الدنيوية
كقوة البدن على الصوم وتيسيره من غير اضرار بالصائم قال ومما يعلل به استحباب
السحور المخالفة لاهل الكتاب لانه يمتنع عندهم وهذا احد الاجوبة المقتضية للزيادة
في الاجور الاخروية قال ووقع للمتصوفة في مسئلة السحور كلام من جهة اعتبار
حكمة الصوم وهي كسر شهوة البطن والفرج والسحور قد يباين ذلك قال
والصواب انه يقال ما زاد في المقدار حتى تنعدم هذه الحكمة بالكلية فليس مستحب كالذي يصنعه

المتوهون من التانق في الماكل وكثرة الاستعداد لها وما عدا ذلك يختلف مراتبه قال القاضي عياض السحور مما اختصت به هذه الامة في صومها قلت وهذا دليله عبارة شيخنا واختصت امته بالسحور وتعجيل الفطر واباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قبلنا بعد النوم وكذا كان في صدر الاسلام ثم نسخ وسياتي بقية الكلام عليه في تسحروا فان في السحور بركة

حديث ان السعيد لمن جنب الفتن الخ واوله كما في ابي داود عن المقداد ابن الاسود وايم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلي فصبر فواها ثم واها انتهى وكذا ساقه في الكبير الا الجملة الاولى **قوله** وايم الله هو قسم **قوله** لمن جنب بضم الجيم وكسر النون المشددة اي جنب الفتن وتباعد عنها ولزم بيته **قوله** ان السعيد لمن جنب الفتن كرره ثلاثا مبالغة في التاكيد على التباعد عن الفتن واعتزال فيها **قوله** لمن ابتلي اللام المفتوحة جواب القسم ومن بفتح الميم شرطية وابتلي في موضع جزم بها وقوله فصبر معطوف عليه اي من وقع في الفتنة وصبر على ظلم الناس له وتعديهم واحتمل اذاهم ولم يحاربهم ولا دافع عن نفسه حتى قتل فواها الفاء جواب القسم وواها بالتنوين اسم فعل اي يتطوبى له لما حصل له من الاجر وقال شيخنا قال الخطابي واها كلمة معناها التلهف وقد توضع ايضا موضع الاعجاب بالشي انتهى وقال في النهاية قيل معنى واها واها له وقد توضع بمعنى التوجع وقيل التوجع يقال فيه اها لاها يعني بها الحزن وتنوينها وقال شيخنا واها واها كلمة تقال عند الاعجاب وواها واها عند التوجع انتهى

حديث ان السقط ليراغم ربه اذا ادخل ابواه النار الخ **قوله** ان السقط قال في النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسر اكثرها الولد الذي يسقط من بطن امه قبل تمامه انتهى **قوله** ليراغم ربه بالتحتية والغين المعجمة اي يغاضبه **قوله** بسرره هو ما تقطعه القابلة قال شيخنا قال البيهقي وفي معناه ما رواه ابو عبيد مرسلا السقط يظل محبنطئا على باب الجنة يعني متغضبا وقيل المحبنطئ كالغلام الدل على ابويه انتهى وقال في النهاية المحبنطئ بالهمز وتركها المتغضب المستبطئ للشيء وقيل هو الممتنع امتناع طلبه لا امتناع اباء يقال احبنطات واحبنطيت

حديث ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته الخ **قوله** لموت احد قال في الفتح ما ملخصه وبيان سبب الحديث ان ابنا للنبي صلى الله عليه وسلم يقال له ابراهيم مات فقال الناس انما انكسفت الشمس لموت ابراهيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس يزعمون ان الشمس والقمر لا ينكسفان الا لموت عظيم من العظماء وليس كذلك ثم قال في

هذا

هذا الحديث ابطال لما كان اهل الجاهلية يعتقدونه ان الكسوف يوجب حدوث تغيير في الارض من موت او ضرر فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم انه اعتقاد باطل وان الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على الدفع عن انفسهما **قوله** ولا لحياته استشكلت هذه الزيادة لان السياق انما ورد في حق من ظن ان ذلك لموت ابراهيم فلم يذكروا الحياة والجواب ان فايدة ذكر الحياة دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقدان ان لا يكون سببا للايجاد فعمم الشارع النفي لدفع هذا التوهم **قوله** انهما ايتان اي علامتان من ايات الله الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته او على تخويف العباد من باس الله وسطوته ويؤيده قوله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا **قوله** يخوف الله بهما عباده اي يخوف بالكسوف عباده وفي الحديث في قوله يخوف قال شيخنا رد على ما يزعم اهل الهيئة ان الكسوف امر عادي لا يتاخر ولا يتقدم اذ لو كان كما يقولون لم يكن في ذلك تخويف ويصير بمنزلة الجزر والمد في البحر وقد رد ذلك عليهم ابن العربي وغير واحد من اهل العلم بما في حديث ابي موسى حيث قال فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة قالوا فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع ولو كان بالحساب لم يكن للامر بالعتق والصدقة والصلاة والذكر معنى فان ظاهر الاحاديث ان ذلك يفيد التخويف وان كل ما ذكر من انواع الطاعة يرجى ان يدفع به ما يخشى من اثر ذلك الكسوف ومما نقض به ابن العربي وغيره انهم يزعمون ان الشمس لا تنكسف على الحقيقة وانما يحول القمر بينها وبين اهل الارض عند اجتماعهما في العقدتين فقال هم يزعمون ان الشمس اضعاف القمر في الجرم فكيف يحجب الصغير الكبير اذا قابله ام كيف يظلم الكثير بالقليل لا سيما وهو من جنسه وكيف تحجب الارض نور الشمس وهي في زاوية منها لانهم يزعمون ان الشمس اكبر من الارض بتسعين ضعفا وقد وقع في حديث النعمان بن بشير وغيره للكسوف سبب اخر غير ما يزعمه اهل الهيئة وهو ما اخرجه احمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم بلفظ ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله وان الله اذا تجلى لشي من خلقه خشع له وقال ابن بزيزة الثابت من قواعد الشريعة ان الكسوف اثر الارادة القديمة وفعل الفاعل المختار فيخلق في هذين الجرمين النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب او ربط باقتران وقال ابن دقيق العيد ربما يعتقد بعضهم ان الذي يذكره اهل الحساب ينافي قوله يخوف الله بهما عباده وليس بشي لان لله افعالا على حسب العادة وافعالا خارجة عن ذلك وقدرته حاكمة على كل سبب فله ان يقتطع ما يشاء من الاسباب والمسببات بعضها من بعض واذا ثبت ذلك فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة وانه يفعل ما يشاء اذا وقع شي غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع ان يكون هناك اسباب تجري عليها العادة الا ان يشاء الله خرقها وحاصله ان الذي يذكره اهل الحساب

ان كان حقا في نفس الامر لا بنا في كون ذلك مخوفا العباد الله تعالى **قوله**
فاذا رايتم وفي رواية فاذا رايتموها اي الاية وفي قدرها بعد رايتموهما بالتثنية والمعنى
اذا رايتم كسوف كل منهما لاستحالة وقوع ذلك منهما في حال واحد عادة وان كان جائزا
في القدرة الالهية **قوله** فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم استدل به على انه لا وقت لصلاة
الكسوف معين لان الصلاة علقت برويته وهي ممكنة في كل وقت من النهار وبهذا قال
الشافعي ومن تبعه واستثنى الحنفية اوقات الكراهة وهو مشهور مذهب احمد وعن
المالكية وقتها من وقت حل النافلة الى الزوال وفي رواية الى صلاة العصر ورجح الاول
بان المقصود ايقاع هذه العبادة قبل الانجلاء وقد اتفقوا على انها لا تقضى بعد الانجلاء
فلو انحصرت في وقت لامكن الانجلاء قبله فيفوت المقصود وفي الحديث اشارة الى ان الالتجاء
والمراد بالصلاة الصلاة الخاصة بالكسوف وهي معلومة من كتب الفقه وفي الحديث
اشارة الى ان الالتجاء الى الله عند المخاوف بالدعاء سبب لمحوها فرط من العصيان يرجى به
زوال المخاوف وان الذنوب سبب للبلايا والعقوبات العاجلة والآجلة نسأل الله
السلامة والعافية ه ه ه ه

حديث ان الشمس والقمر نوران تاخ باقي الكلام عليه في الشمس والقمر يكوران
حديث ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما وسببه كما في البخاري عن ام
سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض نسائه شهرا فلما مضى تسع وعشرون
يوما غدا عليهن او راح فقيل له يا نبي الله حلفت ان لا تدخل عليهن شهرا فقال ان الشهر
فذكره **قوله** حلف لا يدخل اختلف في سبب الحلف فقيل شرب العسل وتحريم جاريته
مارية وقيل بها وقيل اهديت له هدية فارسل الى كل امراة نصيبها فلم ترض زينب بنصيبها
فزادها مرة اخرى فلم ترض فقالت عايشة لقد اقمأت وجهك ترد عليك الهدية فقال
لانتن اهون على الله من ان تغضبنني لا ادخل عليكن شهرا وقيل ذبح ذبحا فقسمه بين ازواجه
فارسل الى زينب نصيبها فردته فقال زيدوها ثلاثا كل ذلك ترده فكان سبب الحلف
وقيل سببه انهن طلبن منه النفقة **قال** شيخ شيوخنا ويحتمل ان يكون مجموع هذه
الاشياء سببا لاعتزالهن وهذا هو اللايق بمكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم وسعة صدره
وكثرة صفحه وان ذلك لم يقع منه حتى تكرر موجبه منهن والراجح من الاقوال كلها
قصة مارية لاختصاص عايشة وحفصة بها بخلاف العسل فانه اجتمع فيه جماعة منهن ويحتمل
ان يكون جميعا اجتمعت فاشير الى اهمها ويؤيده شمول الحلف للجميع ولو كان مثلا في قصة مارية
فقط لاختص بحفصة وعايشة ومن اللطايف ان الحكمة في الشهر مع ان مشروعية الهجر ثلاثة
ان عدتهن كانت تسعة فاذا ضوعفت في ثلاثة كانت سبعة وعشرين واليومان لمارية

لكونها كانت امة فنقصت عن الحرائر قال **ابن حجر** كان ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة كما في
رواية في البخاري وفي ذلك اشارة الى تأويل قوله ان الشهر يكون تسعا وعشرين بانه المراد
به المحصور وان اللام في قوله الشهر للعهد من الشهر المحلوف عليه ولا يلزم من ذلك ان يكون الشهور
كلها كذلك **قوله** على بعض نسائه شهرا كذا في هذه الرواية وهو يشعر بان اللاتي اقسم
ان لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق انه في تلك الحالة
انفكت رجله كما في حديث انس فاستمر مقيما في المشربة ذلك الشهر كله وهو يؤيد ان سبب القسم
ما تقدم من سبب مارية فانها تقتضي اختصاص بعض النسوة دون بعض بخلاف قصة العسل
فانهن اشتركن فيها الى صاحبة العسل وان كانت احداهن بدات بذلك وكذلك قصة طلب
النفقة والغيرة فانهن اجتمعن فيها ه ه ه ه

حديث ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شانه الخ تقدم البحث فيه في
اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده بالمنديل ه ه ه ه

حديث ان الشيطان ياتي احدكم في صلاته الخ **قوله** فيلبس عليه بتخفيف
الباء المكسورة اي خلط قال في النهاية اللبس الخلط يقال لبست الامر بالفتح
البسه اذا خلطت بعضه ببعض ومنه الحديث فلبس عليه صلاته والحديث الاخر من لبس
على نفسه لبسا كله بالتخفيف وانما يشدد للكثرة انتهى وقال في المصباح ولبست الامر
على زيد لبسا من باب ضرب خلطته وفي التنزيل وللبسنا عليهم ما يلبسون والتشديد مبالغة
انتهى **قوله** لا يدري اي لا يعلم كم صلى ه ه ه ه

حديث ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة احال له ضراط الخ
احال هو بالحاء المهملة اي ذهب هاربا قال العلماء وانما ادبر الشيطان عند
الاذان لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد له بذلك يوم القيامة لقول النبي صلى الله عليه وسلم
لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة قال الكاضي
عياض وقيل انما يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له قال ولا
يقبل هذا من قايله لما جاء في الآثار من خلافه **قوله** وله ضراط الجملة اسمية وقعت
حالا بدون واو لحصول الارتباط بالضمير قال عياض يمكن حمله على ظاهره لانه جسم
متغذ يصح منه خروج الريح ويحتمل انها عبارة عن شدة نفاره وقال الطيبي شبه
شغل الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره
ثم سماه ضراطا تقبيحا له **تنبيه** قال في الفتح الظاهر ان المراد بالشيطان
ابليس وعليه يدل كلام كثير من الشراح ويحتمل ان المراد جنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن
والانس لكن المراد هنا شيطان الجن خاصة **قوله** حتى لا يسمع ظاهره انه يتعمد اخراج ذلك اما

انما ليشتغل بسماع الصوت الذي يخرجه عن سماع المؤذن او يصنع ذلك استخفافا كما يفعله السفهاء ويحتمل ان لا يتعمد ذلك بل يحصل له عند سماع الاذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسببها ويحتمل ان يتعمد ذلك ليقابل ما يناسب الصلاة من الطهارة بالحدث وقوله حتى لا يسمع ظاهر في انه يبعد الى غاية ينتفي فيها سماعه للصوت وقد وقع بيان الغاية في حديث مسلم الاتي بعد اربعة احاديث وهو الروحاء وبينها وبين المدينة ستة وثلاثين ميلا وقيل ثلاثون ميلا

حديث ان الشيطان ليأتي احدكم وهو في صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى انه احدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا قال الدميري قال الخطابي معنى الحديث انه يمضي في صلاته ما لم يتيقن الحدث ولم يرد تخصيص هذين النوعين من الحدث وانما هو جواب للسائل ودخل في معناه كل ما يخرج من السبيلين من بول او غائط او مذي او ودي او دم وهذا اصل في كل ما ثبت يقينا انه لا يرتفع بالشك ولذلك ترجم البخاري على الحديث باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن ورواه البيهقي في باب عدة المفقود وهذا الحديث اصل من اصول الاسلام وقاعدة من قواعد الدين وهو ان الاشياء يحكم ببقائها على اصولها حتى يتيقن خلاف ذلك ولا يضر الشك الطارئ عليها والعلماء متفقون على هذه القاعدة لكنهم مختلفون في كيفية استعمالها فاذا تيقن الانسان الطهارة وشك في الحدث بنى على يقين الطهارة سواء حصل الشك في الصلاة او خارجها والى هذا ذهب الشافعي والجمهور وعن مالك روايتان احداهما الوضوء مطلقا نظرا الى الاصل الاول وهو قبل الطهارة وهو ترتيب الصلاة في ذمته ولا يسقط الا بطهارة متيقنة ولا يقين مع وجود الشك في وجود الحدث والرواية الثانية ان كان شكه في الصلاة لم يلزمه الوضوء وان كان خارجها لزمه وهذه القاعدة تعرف في الاصول باستصحاب الحال ومعناه استصحاب الاصل الثابت حتى يدل الدليل على خلافه واجمعوا على ان من تيقن الحدث وشك في الطهارة فهو محدث فلو تيقن الطهارة والحدث وشك في السابق منهما فالصحيح انه يأخذ بضد ما قبلهما ان عرفه فان لم يعرفه لزمه الوضوء بكل حال ويتفرع على هذه القاعدة لو شك في طلاق زوجته او عتق عبده او نجاسة الطاهر او طهارة النجس او نجاسة الثوب او غيره او انه صلى ثلاثا ام اربعا او انه ركع او سجد ام لا او نوى الصوم او الصلاة او الوضوء او الاعتكاف فكل هذه الشكوك لا تأثير لها فان الاصل عدم الحادث

حديث ان الشيطان يأتي احدكم فيقول من خلق كذا الخ **قوله** من خلق الله في رواية البخاري من خلق ربك **قوله** فليقل آمنت بالله ورسوله زاد احمد فان ذلك يذهب عنه ولأبي داود والنسائي فليقرأ قل هو الله احد الله الصمد السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ وفي رواية للبخاري فليستعذ بالله ولينته عن الاسترسال معه في ذلك وليلجأ الى الله في دفعه ويعلم انه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي ان يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها قال الخطابي وجه هذا الحديث ان الشيطان اذا وسوس بذلك فاستعاذ الشخص بالله منه وكف عن مطاولته في ذلك اندفع قال وهذا بخلاف ما لو تعرض احد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان قال والفرق بينهما ان الادمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور فاذا راعى الطريقة واصاب الحجة انقطع واما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء بل كلما الزم حجة زاغ الى غيرها الى ان يفضي بالمرء الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك قال الخطابي على ان قوله من خلق ربك كلام متهافت ينقض آخره اوله لان الخالق يستحيل ان يكون مخلوقا ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد اثبت العقل ان المحدثات مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقر الى محدث لكان من المحدثات انتهى قال شيخ شيوخنا والذي نحا اليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة البشر فيه نظر لانه ثبت في مسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله فسوى في الكف عن الخوض في ذلك بين كل سائل عن ذلك من بشر وغيره وكان السؤال عن ذلك لما كان واهيا لم يستحق جوابا او الكف عن ذلك نظير الامر بالكف عن الخوض في الصفات والذات قال المازري الخواطر على قسمين فالتي لا تستقر ولا يجلبها شبهة هي التي تدفع بالاعراض عنها وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة واما الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فهي التي لا تندفع الا بالنظر والاستدلال وقال الطيبي انما امر بالاستعاذة والاشتغال بامر آخر ولم يأمر بالتأمل والاحتجاج لان العلم باستغناء الله تعالى عن الموجد امر ضروري لا يقبل المناظرة ولان الاسترسال في الفكر في ذلك لا يزيد الا الحيرة ومن هذا حاله فلا علاج له الا الالتجاء الى الله والاعتصام به وفي الحديث اشارة الى ذم كثرة السؤال عما لا يعني المرء وعما هو مستغن عنه انتهى

حديث ان الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم الخ **قوله** واضع خطمه قال في المصباح الخطم مثل فلس من كل طائر منقاره ومن كل دابة مقدم الانف والفم انتهى **قوله** خنس هو بالخاء المعجمة والنون والسين المهملة قال في النهاية انقبض وتأخر انتهى وهو في الحديث بفتح النون كما يؤخذ من المصباح

حديث ان الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي الخ

قوله ان الشيطان في رواية ان عفريتا من الجن تفلت علي قال شيخ شيوخنا وهو ظاهر في ان المراد بالشيطان في هذه الرواية غير ابليس كبير الشياطين **قوله** عرض

بي في رواية عبد الرزاق عرض لي في صورة هر ولمسلم جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي
وللنسائي فاخذته فصرعته فخنقته حتى وجدت برد لسانه على يدي وفهم ابن بطال وغيره
منه انه كان حين عرض له غير متشكل بغير صورته الاصلية فقالوا ان رؤية الشيطان على
صورته التي خلق عليها خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم واما غيره من الناس فلا لقوله تعالى
انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم الاية وروى البيهقي في مناقب الشافعي باسناده
عن الربيع سمعت الشافعي يقول من زعم انه يرى الجن ابطلت شهادته الا ان يكون نبيا انتهى
قال شيخ شيوخنا وهذا محمول على من يدعي رؤيتهم على صورهم التي خلقوا عليها
واما من ادعى انه يرى شيئا منهم بعد ان يتطور على صورة شيء من الحيوان فلا يقدح فيه وقد
تواترت الاخبار بتطورهم في الصور واختلف اهل الكلام في ذلك فقيل هو تخييل
فقط ولا ينتقل احد عن صورته الاصلية وقيل بل ينتقلون لكن لا باقتدارهم على ذلك
بل بضرب من الفعل اذا فعله انتقل كالسحر وهذا قد يرجع الى الاول انتهى قوله
فتشد على بالشين المعجمة اي حمل قوله فذعته بالذال المعجمة وتخفيف العين المهملة
اي خنقته قوله ولقد هممت قال في المصباح وهممت بالشيء هما من باب قتل اذا
اردته ولم تفعله قوله فذكرت قول سليمان الخ فيه اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم
كان يقدر على ذلك الا انه تركه رعاية لسليمان عليه السلام ويحتمل ان يكون خصوصية
لسليمان استخدام الجن في جميع ما يريده لا في هذا القدر فقط واستدل الخطابي بهذا
الحديث على ان اصحاب سليمان كانوا يرون الجن في اشكالهم وهيئتهم حال تصرفهم قال
واما قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فالمراد الاكثر الاغلب من احوال
بني ادم وتعقب فان نفي رؤية الانس للجن على هيئتهم ليس بقاطع من الاية بل ظاهرها
انه ممكن فان نفي رؤيتنا اياهم مقيد بحال رؤيتهم لنا ولا ينتفي امكان رؤيتنا لهم
في غير تلك الحالة ويحتمل العموم وهذا الذي فهمه اكثر العلماء حتى قال الشافعي
رضي الله عنه من زعم انه يرى الجن ابطلنا شهادته واستدل بهذه الاية انتهى ه

حديث ان الشيطان قد ايس ان يعبده المصلون قال المو
هذا الحديث من معجزات النبوة معناه ايس ان يعبده المصلون ولكنه يسعى في التحريش
بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها انتهى ه

حديث ان الشيطان حساس لحاس فاحذروه على انفسكم الخ قوله
حساس بالحاء المهملة والسين المهملة بعدها الف وسين اخرى اي شديد الحس والادراك
قوله لحاس اي يلحس بلسانه ما يتركه الاكل على يده من الطعام قوله غمر بالغين
المعجمة والميم المفتوحتين قال الجوهري بالتحريك ريح اللحم فاصابه شيء البراد

فاصابه

فاصابه خبل وفي رواية فاصابه لمم وهو المس من الجنون وفي رواية فاصابه وضح وهو البرص
وتقدم البحث فيه ه

حديث ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم وسببه كما في البخاري
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان
من الانصار فدعاهما فقال انما هي صفية قالا سبحان الله قال ان الشيطان فذكره سبحان
الله قالاها عند التعجب ووقعت في الحديث لتعظيم الامر وتهويله وللحياء من ذكره
قال القاضي وغيره هو على ظاهره وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن
الانسان في مجاري دمه وقيل هو على الاستعارة لكثرة اغوائه ووسوسته فكانه لا يفارق
الانسان كما لا يفارقه دمه وقيل انه يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن فتصل الوسوسة
الى القلب قوله من ابن ادم المراد جنس ولد ادم فيدخل الرجال والنساء كقوله يا بني
ادم وقوله يا بني اسرائيل بلفظ المذكر الا ان العرف عمم فادخل فيه النساء ه

حديث ان الصائم اذا اكل عنده الخ قلت وسببه كما في الترمذي
عن ام عمارة بنت كعب الانصارية ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقدمت اليه طعاما
فقال كلي فقالت اني صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصائم فذكره وربما
من اذا اكل عنده لم تزل تصلي عليه الملائكة حتى يفرغ من طعامه ه

حديث ان الصبر عند الصدمة الاولى قلت وسببه كما في البخاري
عن ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك يقول لامراة من اهله تعرفين فلانة قالت نعم
قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري فقالت
اليك عني فانك خلو من مصيبتي قال فجاوزها ومضى فمر بها رجل فقال ما قال لك رسول الله صلى
الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجاءت الى بابه
فلم تجد عليه بوابا فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان الصبر فذكره قوله لامراة من اهله قال في الفتح لم اقف على اسمها
ولا على اسم صاحب القبر وهو ولدها قوله وهي تبكي قال في الفتح قال القرطبي
الظاهر انه كان في بكائها قدر زائد من نوح او غيره ولهذا امرها بالتقوى قلت ويؤيده ان
في مرسل يحيى بن ابي كثير فسمع منها ما يكره فوقف عليها قوله فقال اتقي الله قال الطيبي قوله
اتقي الله توطئة لقوله واصبري كانه قيل لها خافي غضب الله ان لم تصبري ولا تجزعي ليحصل لك
الثواب قوله واصبري سيأتي تعريف الصبر قوله اليك عني هي من اسماء الافعال
ومعناها تنح وابعد اي كف نفسك ودعني قوله فانك خلو بكسر المعجمة وسكون اللام اي خال
من همي وفي رواية فانك خلو من مصيبتي ولمسلم ما تبالي بمصيبتي ولابي يعلى يا عبد الله انا الحرى الثكلى

ولو كنت مصابا لعذرتني **قوله** فمر بها رجل هو الفضل بن العباس **قوله** قالت ما عرفته وفي رواية لمسلم فاخذها مثل الموت اي من شدة الكرب الذي اصابها لما عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** فلم تجد عليه بوابا قال الزين بن المنير فائدة هذه الجملة من هذا الخبر انه لما قيل لها انه النبي صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها فتصورت انه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف ما تصورته **قوله** ان الصبر ... ذلك ان من كان من شانه ان لا يتخذ بوابا مع قدرته على ذلك تواضعا فكذا من شانه ان لا يستتبع الناس وراه اذا مشى كما جرت عادة الملوك والاكابر فلذلك اشتبه على المراة فلم تعرفه مع ما كانت فيه من شاغل الوجد والبكا وقال الطيبي فائدة هذه الجملة انها لما قيل لها انه النبي صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها فتصورت انه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف ما تصورته **قوله** ان الصبر الصبر هو حبس النفس على كريه تتحمله او لذيذ تفارقه وهو ممدوح ومطلوب والصبر اقسام صبر على ما هو كسب للعبد وصبر على ما ليس بكسب فالاول على قسمين صبر على ما امر الله به من واجب ومندوب وصبر عما نهى الله عنه من حرام ومكروه والصبر على ما ليس بكسب للعبد فصبره على مقاساة ما يتصل به من حكم الله تعالى فيما يناله من مشقة الالام والاسقام في نفسه وقلبه قال بعضهم الصبر التباعد عن المخالفات للاوامر والسكون عند تجرع غصص البليات وقيل الوقوف مع البلا بحسن الادب وقيل هو الغنا في البلوى بلا ظهور شكوى قال قائلهم

صبرت ولم اطلع هواك على صبري ۞ واخفيت ما بي منك عن موضع الصبر
مخافة ان يشكو ضميري صبابتي ۞ الى دمعتي سرا فتجري ولا ادري

وقيل الصبر على ثلاث مقامات فالاولى ترك الشكوى وهي للتائبين والثانية الرضى بالمقدور وهي للزاهدين والثالثة المحبة لما يصنع المولى وهي للصديقين **فائدة** الصبر على ثلاثة اقسام متصبر وصابر وصبار فالاول هو الذي يتحمل المشاق وتظهر عليه وانما يمنعه من التسخط خوف الله والثاني والثالث هو من زال عنه المشاق وتعود حملها فلم يبق عليه في تحمل كل مشقة والصبار هو الذي عود نفسه الهجوم على المكاره بخلاف المتصبر والصابر فالمتصبر يتكلف حمل ما اصابه ويقاسي مشقته والصابر يتجلد لكي يدفع مشقة وان وجد الما والصبار كذلك مع زيادة في الصبر لانه للمبالغة في درجات الصبر فهو يهجم على كل مكروه ومشق بلا كلفة ويجد اللذة فيه فضلا عن الراحة والمشقة **قوله** عند الصدمة الاولى قال شيخنا في الدرايه عند فورة المصيبة وشدتها وقال في الفتح المعنى اذا وقع الثبات اول شي يهجم على القلب من مقتضيات الجزع فذلك

هو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر واصل الصدم ضرب الشي الصلب بمثله فاستعير للمصيبة الواردة على القلب قال الخطابي المعنى ان الصبر الذي يحمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة بخلاف ما بعد ذلك فانه على الايام يسلو وحكي عن بعضهم ان المرء لا يوجر على المصيبة لانها ليست من صنعه وانما يوجر على حسن نيته وجميل صبره انتهى **قلت** وسياتي تحرير هذا وما فيه من كلام القرطبي وابن عبد السلام والرد على من قال به في حديث ما من مصيبة تصيب المسلم الخ ثم قال في الفتح وقال ابن بطال اراد ان لا يجتمع عليها مصيبة الهلاك وفقد الاجر وقال الطيبي صدر هذا الجواب منه صلى الله عليه وسلم عن قولها ما عرفتك على اسلوب الحكيم كانه قال لها دعي الاعتذار فاني لا اغضب لغير الله وانظري لنفسك وقال الزين ابن المنير فائدة الجواب بذلك انها لما جاءت طائعة لما امرها به من التقوى والصبر معتذرة من قولها الصادر عن الحزن بين لها ان حق هذا الصبر ان يكون في اول الحال فهو الذي يترتب عليه الثواب انتهى وفي هذا الحديث من الفوائد ما كان فيه عليه الصلاة والسلام من التواضع والرفق بالجاهل ومسامحة المصاب وقبول اعتذاره وملازمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفيه ان القاضي لا ينبغي له ان يتخذ من يحجبه عن حوائج الناس وان من امر بمعروف ينبغي له ان يقبل وان لم يعرف الامر وان الجزع من المنهيات لامره لها بالتقوى مقرونا بالصبر وفيه الترغيب في احتمال الاذى عند بذل النصيحة ونشر الموعظة ۞ ۞ ۞

حديث ان الصخرة العظيمة لتلقى من شفير جهنم اي جانبها وحرفها وسفيره كل شي حرفه ۞ ۞

حديث ان الصداع والمليلة الخ قال في المصباح الصداع وجع الراس يقال منه صدع تصديعا بالبنا للمفعول **قوله** والمليلة قال في النهاية المليلة حرارة الحمى ووهجها وقيل هي الحمى التي تكون في العظام ۞ ۞

حديث ان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة الخ **قوله** ان الصدق يهدي بفتح اوله من الهداية وهي الدلالة الموصلة الى المطلوب **قوله** الى البر بكسر الموحدة اصله التوسع في فعل الخير وهو اسم جامع للخيرات كلها ويطلق على العمل الخالص الدائم **قوله** وان البر يهدي الى الجنة قال ابن بطال مصداقه في كتاب الله ان الابرار لفي نعيم **قوله** وان الرجل ليصدق قال في المصباح صدق في قوله صدقا اخبر به على ما هو عليه بالواقع فهو صادق وصدوق مبالغة وصدقته في القول يتعدى ولا يتعدى وصدقته بالتثقيل نسبته الى الصدق وصدقته قلت له صدقت

انتهى قوله حتى يكتب عند الله صديقا قال ابن بطال المراد يتكرر منه الصدق حتى يستحق
اسم المبالغة في الصدق قوله وإن الكذب يهدي إلى الفجور قال الراغب
أصل الفجر الشق والفجور شق ستر الديانة ويطلق على الميل إلى الفساد وعلى الانبعاث
في المعاصي وهو اسم جامع للشر قوله وإن الرجل ليكذب حتى يكتب قال في الفتح
المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك وإظهاره للمخلوقين من الملإ الأعلى وإلقاء ذلك في
قلوب أهل الأرض وقد ذكره مالك بلاغا عن ابن مسعود بزيادة مفيدة ولفظه لا يزال
العبد يكذب ويتحرى الكذب فينكت في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكاذبين
قال النووي قال العلماء في هذا الحديث حث على تحري الصدق وهو قصده
والاعتناء به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه فإنه إذا تساهل فيه كثر منه فعرف
به انتهى ولكن المراد أن الحمد والذم فيهما يختص بمن يقصد إليهما فقط وإن كان الصادق
في الأصل محمودا والكاذب مذموما قال ابن بطال إذا كرر الرجل الكذب حتى
استحق اسم المبالغة بالوصف بالكذب لم يكن من صفات كمل المؤمنين بل من صفات المنافقين
حديث إن الصدقة تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء قوله
غضب الرب قال في النهاية هو إنكاره على من عصاه وسخطه عليه وإعراضه
عنه ومعاقبته له قوله وتدفع ميتة السوء بكسر الميم قال شيخنا قال العراقي
الظاهر أن المراد بها ما استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم الهدم والتردي والغرق
والحرق وأن يتخبطه الشيطان عند الموت وأن يقتل في سبيله مدبرا وقال بعضهم
هي موت الفجاءة وقيل موتة الشهرة كالمصلوب مثلا انتهى ه ه ه
حديث إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد قلت وسببه كما يوجد
في صحيح مسلم أن عبد المطلب والفضل بن العباس سألا العمل على الصدقة بنصيب
العامل فقال إن الصدقة فذكره قال النووي فيه دليل على أنها محرمة سواء
كانت بسبب العمل أو بسبب الفقر والمسكنة وغيرهما من الأسباب الثمانية وهذا هو
الصحيح عند أصحابنا وجوز بعض أصحابنا لبني هاشم وبني المطلب العمل عليها بسهم
العامل لأنه إجارة وهذا ضعيف أو باطل وهذا الحديث صريح في رده قوله
صلى الله عليه وسلم إنما هي أوساخ الناس تنبيه على أن العلة في تحريمها على بني هاشم وبني
المطلب وأنه لكرامتهم وتنزيههم عن الأوساخ ومعنى أوساخ الناس أنها تطهير لأموالهم
ونفوسهم كما قال الله تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فهي كغسالة
الأوساخ انتهى كلام النووي ه ه ه
حديث إن الصدقة لا تحل لنا وإن موالي القوم منهم قلت

وسببه

وسببه كما في الترمذي عن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من
بني مخزوم على الصدقة فقال لأبي رافع اصحبني كيما تصيب منها فقال لا حتى آتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأسأله فانطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال إن الصدقة
لا تحل لنا وإن موالي القوم منهم قال وهذا حديث حسن صحيح وأبو رافع مولى النبي صلى الله عليه
وسلم اسمه أسلم وابن أبي رافع هو عبيد الله بن أبي رافع كاتب علي بن أبي طالب رضي الله عنه انتهى
حديث إن الصعيد الطيب طهور ما لم تجد الماء ولو إلى عشر حجج إلى آخره وسببه
كما في أبي داود عن رجل من بني عامر قال دخلت في الإسلام فأهمني ديني فأتيت أبا ذر فقال
أبو ذر إني اجتويت المدينة فأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وبغنم فقال لي
اشرب من ألبانها قال حماد وأشك في أبوالها فقال أبو ذر فكنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني
الجنابة فأصلي بغير طهور فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف النهار وهو في رهط
من أصحابه وهو في ظل المسجد فقال أبو ذر فقلت نعم هلكت يا رسول الله قال
وما أهلكك قال إني كنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني الجنابة فأصلي بغير طهور فأمر
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فجاءت به جارية سوداء بعس يتخضخض ما هو بملآن فتسترت
إلى بعير فاغتسلت ثم جئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر إن الصعيد فذكره
قوله فأهمني ديني أي أحزنني وغمني وديني بكسر الدال أي أهمني الخوف على ديني
اجتويت المدينة بالجيم أي استوخمتها ولم توافق طبعي وهي افتعلت من الجوى وهو المرض
وداء الجوف وذلك إذا لم يوافق هواها وماؤها طبع الآدمي ويقال استوخمت المدينة
إذا كره المقام بها وإن كنت في نعمة قوله بذود بالذال المعجمة المفتوحة وهي من
الإبل ما بين الثنتين إلى التسع وقيل ما بين الثلاث إلى العشر واللفظة مؤنثة ولا واحد لها
من لفظها كالنعم قوله أعزب بسكون العين المهملة وضم الزاي أي أغيب وأبعد وسمي
العازب عازبا لبعده عن النساء قوله ومعي أهلي فيه السفر بالزوجة والأولاد إلى البلاد
التي ليس بها ماء والإقامة بها قوله بنصف النهار أي في نصف النهار قوله
في رهط الرهط ما دون العشرة من الرجال ليس فيهم امرأة وسكون الهاء أفصح من فتحها وهو
جمع لا واحد له من لفظه قوله وهو في ظل المسجد أي في ظل حائطه وفيه الارتفاق
بالجلوس في الظل دون الشمس كما قال تعالى حكاية عن موسى عليه السلام ثم تولى إلى الظل
وفيه الرفق بأصحابه بجلوسهم معه في الظل لئلا يحصل لهم مشقة بالجلوس في الشمس
في البلاد الحارة قوله كنت أعزب بضم الزاي كما تقدم قوله بغير طهور
بضم الطاء أي طهارة قوله بعس بالعين المهملة المضمومة وسين مهملة وهو القدح
الكبير قوله يتخضخض بمعجمات أي يتحرك قوله إن الصعيد أي التراب وقيل هو وجه

الارض كان عليه تراب اولم يكن **قوله** الطيب هو الطاهر منه **قوله** طهور بفتح
الطا هو الذي يتطهر به **قوله** وان لم يجد الما عشر سنين اي للشخص ان يفعل التيمم
مرة بعد اخرى وان بلغت مدة عدم الما عشر سنين وما زاد عليها **قوله** فاذا وجدت
الما فامسه جلدك بكسر الميم وتشديد السين المفتوحة اي توضا به واستعمله في الطهارة
من غسل وغيره ه ه ه ه

حديث ان الصلاة والصيام والذكر يضاعف الخ **قوله** ان الصلاة والصيام
اي الفرض والنفل **قوله** والذكر اي من تلاوة وتسبيح وتكبير وتهليل وكل ذلك في ايام الجهاد
يضاعف على ثواب النفقة في سبيل الله بسبع مائة ضعف ه ه ه

حديث ان الظلم ظلمات يوم القيامة **قوله** الظلم قال في الفتح
وضع الشي في غير موضعه الشرعي قال ابن الجوزي الظلم يشتمل على معصيتين اخذ مال الغير بغير
حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه اشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف
الذي لا يقدر على الانتصار وانما ينشا الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى
لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم
الظالم حيث لا يغني عنه ظلمه شيا انتهى ه ه ه

حديث ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا الخ
قوله ليتكلم كذا للاكثر وفي رواية ابي ذر ليتكلم بحذف اللام **قوله** بالكلمة
اي الكلام المشتمل على ما يفهم الخير والشر سواطال ام قصر كما يقال كلمة الشهادة وكما
يقال للقصيدة كلمة فلان **قوله** لا يلقي لها بالا بالقاف في جميع الروايات اي لا
يتامل بخاطره ولا يتفكر في عاقبتها ولا يظن انها توثر شيا وهو من نحو قوله تعالى وتحسبونه
هينا وهو عند الله عظيم وفي لفظ رواه اصحاب السنن ان احدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
ما يظن ان تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة وقال في السخط مثل ذلك
قوله يهوي بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الواو وقال عياض المعنى ينزل فيها ساقطا
وقد جا بلفظ ينزل بها في النار لان دركات النار الى اسفل فهو نزول سقوط وقيل اهوى من قرب
وهوى من بعيد **قوله** في الحديث الثاني ما يتبين فيها اي لا يتطلب معناها اي لا يثبتها
بفكره ولا يتاملها حتى يتثبت فيها فلا يقولها الا ان ظهرت المصلحة في القول **قوله** يزل
بها بفتح اوله وكسر الزاي بعدها لام اي يسقط قال ابن عبد البر الكلمة التي يهوي صاحبها
بسببها في النار هي التي يقولها عند السلطان الجاير زاد ابن بطال بالبغي وبالسعي
على المسلم فيكون سببا لهلاكه وان لم يرد القايل ذلك لكنها ربما ادت الى ذلك فيكتب على
القايل اثمها والكلمة التي ترفع بها الدرجات ويكتب بها الرضوان هي التي يدفع بها عن المسلم

مظلمة

مظلمة او يفرج بها عنه كربة او ينصر بها مظلوما وقال غيره في الاولى هي الكلمة عند ذي السلطان
يرضيه بها فيما يسخط الله قال ابن التين هذا هو الغالب وربما كانت عند غير السلطان
ممن يتاتى منه ذلك ونقل عن ابن وهب ان المراد بها التلفظ بالسوء والفحش ما لم يرد بذلك
الجحد لامر الله في الدين وقال القاضي عياض يحتمل ان تكون تلك الكلمة من الخنا والرفث
وان تكون في التعريض بالمسلم بكبيرة او بمجون او استخفاف بحق النبوة والشريعة وان
لم يعتقد ذلك وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام هي الكلمة التي لا يعرف قايلها
حسنها من قبحها قال فيحرم على الانسان ان يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه قلت
وهذا الذي يجري على قاعدة مقدمات الواجب وقال النووي في هذا الحديث
حث على حفظ اللسان فينبغي لمن اراد ان ينطق ان يتدبر ما يقول قبل ان ينطق فان ظهرت
فيه مصلحة تكلم والا امسك قلت وهو صريح الحديث الاول والثاني ه

حديث ان العبد اذا نصح لسيده الخ تقدم البحث فيه وفي اذا ادى لعمله حق الله

حديث ان العبد اذا كان همه الاخرة الخ **قوله** اذا كان همه الهم
العظيم **قوله** كف الله عليه ضيعته اي جمع الله عليه معيشته وضمها اليه
قوله ضيعته قال في الدر الضيعة ما يكون منه معاش الرجل كالصنعة
والتجارة والزراعة **قوله** افشى الله عليه ضيعته قال في النهاية اي كثر الله
عليه معاشه ليشغله عن الاخرة ه ه ه

حديث ان العبد اذا صلى في العلانية الخ قلت هذا عبد اخلص في
عبادته ظاهرا فلم يراي بها وباطنا فلم يترك ما يطلب فعله فيها كل ذلك لله تعالى فكان
واقفا عند حدوده ممتثلا لاوامره مجتنبا لمناهيه فهذا هو العبد الذي يوصف بانه
قايم على قدم الطاعة فهو العبد حقا ه ه ه

حديث ان العبد ليوجر في نفقته كلها الا البنا قلت هو محمول على البنا
الذي لا يحتاج اليه او على المزخرف ونحوه اما بيت يكنه من الحر والبرد والمطر والسارق
او على جهة قربة كالرباط والمسجد ونحو ذلك فهذا مطلوب ومرغب فيه ه ه

حديث ان العبد اذا لعن شيا صعدت اللعنة الى السما الخ **قوله**
اذا لعن شيا دخل في ذلك الانسان والبهيمة والطير والوحش والبرغوث وغيره فاللعنة
خطر لانه حكم بانه ابعد الملعون وذلك غيب لا يطلع عليه غير الله ويطلع عليه رسوله
ان شا **قوله** صعدت بفتح الصاد وكسر العين قال في المصباح وصعد في السلم
والدرجة من باب تعب **قوله** فتغلق ابواب السما دونها لان ابواب السما لا تفتح
الا للعمل الصالح لقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب وقوله تعالى لا تفتح لهم ابواب

السماء ولا يدخلون الجنة **قوله** ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها أي تنزل
اللعنة إلى الأرض يتصل إلى سجين فتغلق أبواب الأرض دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا
أي لا تدري أين تذهب **قوله** فإذا لم تجد مساغا أي مسلكا ومسيلا انتهى
منه الجوهري كان يستنفر فيه **قوله** رجعت إلى الذي لعن بضم اللام وكسر العين
فإن كان لذلك أهلا وقعت عليه **قوله** وإلا بأن لم يكن أهلا رجعت بإذن ربها
إلى قائلها ويدل على ذلك ما رواه الإمام أحمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن اللعنة إذا وجهت إلى من وجهت إليه فإن أصابت
عليه سبيلا أو وجدت فيه مسلكا وإلا قالت يا رب وجهت إلى فلان فلم أجد فيه مسلكا
ولم أجد عليه سبيلا فيقال ارجعي من حيث جئت يعني إلى قائلها ونظير ذلك من قال
لأخيه يا كافر وقد تقدم

حديث إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكتت في قلبه نكتة سوداء الخ قال
الدميري رواه **ت** وقال حسن صحيح ورواه الحاكم وصححه أيضا **قوله**
نكتت بالنون المضمومة والكاف المكسورة والمثناة الفوقية المفتوحة قال في النهاية
أي أثر قليل كالنقطة شبه الوسخ في المرآة والسيف ونحوهما انتهى **قوله** وهو
الران قال في النهاية أصل الرين الطبع والتغطية ومنه قوله تعالى كلا بل ران
على قلوبهم أي طبع وختم انتهى وقال البيضاوي والرين الصدأ وقال في المصباح
ران الشيء على فلان رينا من باب باع غلب عليه ثم أطلق المصدر على الغطاء وقال
الجوهري الرين الطبع والدنس يقال ران على قلبه ذنبه يرين رينا وريونا أي غلب
قال أبو عبيدة في قوله كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون أي غلب
وقال الحسن هو الذنب على الذنب حتى يسود القلب وقال أبو عبيد كل ما غلبك
فقد ران بك ورانك وران عليك انتهى قلت وحاصل كلامهم مما تقدم ومما
سيأتي أنه شيء يعلو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم وقال مجاهد
إذا أذنب الإنسان الذنب أحاط الذنب بقلبه ثم يذنب فيحيط الذنب بقلبه حتى
يغشى الذنوب قلبه قال الله تعالى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته
الآية أي كثرت المعاصي والذنوب منهم حتى أحاطت بقلوبهم فذلك الرين عليها قاله
وذلك أن القلب كالكف يقبض منه بكل ذنب أصبع ثم يطبع عليه وإلى هذا الإشارة بقوله
صلى الله عليه وسلم إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله متصلا بقوله الحلال
بين والحرام بين إشعارا بأن أكل الحلال ينور القلب ويصلحه وأكل الحرام والشبهة
يقسيه ويغشيه ويظلمه وقد وجد ذلك أهل الورع وأكل الحرام والمتوسل

في

في الشبهات ليس من المتقين وقد عضد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم إن الله طيب
لا يقبل إلا طيبا ولما شرب أبو بكر الصديق جرعة لبن من شبهة استقاءها فقيل له في ذلك
فقال والله لو لم تخرج إلا بنفسي لأخرجتها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل لحم نبت من
حرام فالنار أولى به وقال بكر بن عبد الله إن العبد إذا أذنب صار في قلبه كالوخزة
بالإبرة ثم إذا أذنب ثانيا صار كذلك ثم إذا كثرت الذنوب صار القلب كالمنخل أو كالغربال
لا يعي خيرا ولا يثبت فيه صلاح **قلت** ويحمل الأول على بعض الناس والثاني على بعض
آخرين قال سبحانه وتعالى كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون هذا في الكافرين وهذا يدل
على أن الله تعالى يرى في القيامة وقال تعالى وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها
ناظرة قال مالك بن أنس في هذه الآية لما حجب أعداءه فلم يروه تجلى لأوليائه حتى رأوه
قال الشافعي لما حجب قوما بالسخط دل على أن قوما يرونه بالرضى ثم قال
أما والله لو لم يوقن محمد بن إدريس بأنه يرى ربه في المعاد لما عبده في الدنيا وقال
محمد بن الفضل كما حجبهم في الدنيا عن نور توحيده حجبهم في الآخرة عن رؤيته وقال مجاهد
محجوبون عن كرامته ورحمته

حديث إن العبد ليعمل الذنب فإذا ذكره أحزنه الخ

حديث إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه حتى إنه ليسمع قرع
نعالهم الخ وسببه كما في أبي داود أن نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبني النجار
فسمع صوتا ففزع فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ماتوا في
الجاهلية فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا ومم ذاك يا رسول
الله قال إن العبد وذكره **قوله** إنه ليسمع قرع نعالهم زاد مسلم إذا انصرفوا وفي
رواية له يأتيه ملكان زاد ابن حبان والترمذي أسودان أزرقان يقال لأحدهما
المنكر وللآخر النكير وفي رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير زاد الطبراني في الأوسط
أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصي البقر وأصواتهما مثل الرعد ونحوه
لعبد الرزاق من مرسل عمرو بن دينار وزاد يحفران الأرض بأنيابهما ويطآن في أشعارهما
معهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها **قوله** فيقعدانه زاد في حديث
البراء فتعاد روحه في جسده ظاهره في جميع الجسد وبه جزم شيخنا في رجزه حيث قال

وكله يحيى لدى الجمهور ... لا جزؤه لظاهر المأثور

لكن نقل شيخنا عن الحافظ ابن حجر أنه سئل عن ذلك فأجاب بأن ظاهر الخبر أنها تحل
في النصف الأعلى انتهى **قلت** ويمكن أن يقال فوقه حلولها في النصف الأعلى و
اتصالها بالنصف الأسفل لكن مقرها ووقوفها في الأعلى **قوله** فيقولان ما كنت تقول

في هذا الرجل زاد أبو داود في أوله ما كنت تعبد فإن الله هداه قال كنت أعبد الله فيقال
له ما كنت تقول في هذا الرجل قال شيخنا قال القرطبي اختلفت الأحاديث في كيفية
السؤال والجواب وذلك بحسب الأشخاص فمنهم من يسأل عن بعض اعتقاداته ومنهم من يسأل
عن كلها قال ويحتمل أن يكون الاقتصار على البعض من بعض الرواة وأتى بجميعه تامًّا
قلت هذا الثاني هو الصواب لاتفاق أكثر الأحاديث عليه ثم لو خلا منها خصوصًا
من رواية أبي داود عن أنس فلا يسأل عن شيء بعدها ولفظ ابن مردويه فلا يسأل عن شيء غيرها لأنه
لا يسأل عن شيء من التكاليف إنما عن الاعتقاد خاصة وصح في رواية البيهقي من طريق عكرمة
عن ابن عباس في قوله يثبت الله الذين آمنوا الآية قال الشهادة يسألون عنها في قبورهم
بعد موتهم فقيل لعكرمة ما هو قال يسألون عن إيمان بمحمد وأمر التوحيد انتهى قوله فيقال
له انظر إلى مقعدك من النار في رواية أبي داود فيقال له هذا بيتك كان في النار ولكن الله
عز وجل عصمك ورحمك فأبدلك الله به بيتًا في الجنة قوله ويفسح له في قبره سبعون
ذراعًا زاد ابن حبان في سبعين قوله وأما الكافر والمنافق قال في الفتح
والروايات مجتمعة على أن كلا من الكافر والمنافق يسأل ففيه تعقب على من زعم أن السؤال
إنما يقع على من يدعي الإيمان إن محقًا وإن مبطلًا ومستندهم في ذلك ما رواه عبد الرزاق
من طريق عبيد بن عمير أحد كبار التابعين قال إنما يفتن رجلان مؤمن ومنافق وأما الكافر
فلا يسأل عن محمد ولا يعرفه وهذا موقوف والأحاديث الناصة على أن الكافر يسأل مرفوعة
مع كثرة طرقها الصحيحة فهي أولى بالقبول وجزم الترمذي الحكيم بأن الكافر يسأل انتهى
وقال شيخنا قال ابن عبد البر لا يكون السؤال إلا لمؤمن ومنافق كان منسوبًا إلى
دين الإسلام بظاهر الشهادة بخلاف الكافر فلا يسأل وخالفه القرطبي وابن القيم
وقال الأحاديث في السؤال فيها التصريح بأن الكافر والمنافق يسأل قلت ونحو ما قاله
ممنوع فإنه لم يجمع بينهما في شيء من الأحاديث قلت أي عن راو واحد من جميع طرقه فلا يرد
رواية أنس لأنه ثبت بواو العطف انتهى ثم قال وإنما ورد في بعضها ذكر المنافق وفي بعضها
بدله الكافر وهو محمول على أن المراد به المنافق بدليل قوله في حديث أسماء وأما المنافق
أو المرتاب ولم يذكر حكم الكافر وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني من قول حماد وأبي عمر
الضرير ما يصرح بذلك انتهى قلت وقد قال شيخنا في أرجوزته في وصف الملكين

وجاء المنكر والنكير ٭ وصفهما بين الورى شهير
جعدان أزرقان أسودان ٭ شعرهما يسحبه الرجلان
صوتهما كمثل رعد قاصف ٭ والعين تزري مثل برق خاطف
أو كقدور هي من نحاس ٭ وكاللهيب شبه الأنفاس

وتحفر الأرض بأنياب ترا ٭ مثل صياصي بقر فتثرا
ومعهما مرزبة لو يجتمع ٭ أهل منى ليرفعها لم يرتفع
عليهما الصلاة والسلام ٭ وهكذا الملائك الكرام
فيمهلانه ويقعدانه ٭ وبعدما يفقد يسألانه
عن ربه ودينه سليبا ٭ وعن نبيه لكي يجيبا
ويقرآه ثم يتلانه ٭ ووهلاه ثم هو لاه
وكرر السؤال في المجلس ٭ ثلاث مرات بلا تأنس
وليس عن غير اعتقاديات ٭ إلى هنا الخبر مفصل

وقال أيضًا

قال ابن عبد البر فيما نقلوا ٭ الكافر المحض ليس يسأل
وإنما السؤال للمنافق ٭ منهم كذا الحديث صادق
والقرطبي خالف وابن القيم ٭ والأول الأرجح عندي فافهم

قلت وإذا تقرر أن السؤال مختص بهذه الأمة كما هو الراجح ولم يكن للأمة
من الأمم كما نص عليه الترمذي وابن عبد البر ظهر أن السؤال إنما هو لمن ينتسب إليها
حقيقة أو ادعاء بخلاف الكافر المحض فإنه لا ينتسب إليها فلا سؤال وقيل هو عام في الأمم
كلها وقيل بالوقف ويحتمل أن يكون قول من قال إنه يسأل أنه ممن يرى أنه عام في جميع الأمم
قلت وكان في الرواية المسندة عن عبيد بن عمير قال يفتن رجلان مؤمن ومنافق فأما
المؤمن فيفتن سبعًا وأما المنافق فيفتن صباحًا أربعين انتهى وتكرر السؤال ثلاثًا في
كل مجلس وقال ابن عبد البر الآثار تدل على أن الفتنة لمن كان منسوبًا إلى القبلة وأما الكافر
الجاحد فلا يسأل قال في الفتح بعد نقله وتعقبه ابن القيم في كتاب الروح وقال في الكتاب
والسنة دليل على أن السؤال للكافر والمسلم قال الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول
الثابت في الحياة وفي الآخرة ويضل الله الظالمين وفي حديث أنس في البخاري وأما
المنافق والكافر بواو العطف وفي حديث أبي سعيد فإن كان مؤمنًا فذكره وفيه وإن
كان كافرًا وفي حديث البراء أن الكافر إذا كان في انقطاع من الدنيا فذكره وفيه فيأتيه
منكر ونكير الحديث أخرجه أحمد هكذا قال وأما قول أبي عمر فأما الكافر الجاحد فليس ممن
يسأل عن ربه ودينه فجوابه أنه نفي بلا دليل بل في الكتاب العزيز الدلالة على أن الكافر يسأل
عن دينه قال تعالى فلنسألن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين وقال تعالى
فوربك لنسألنهم أجمعين قال الحافظ لكن للنافي أن يقول إن هذا السؤال يكون
يوم القيامة انتهى قلت وجوابه عن قوله إنما في حديث أنس بواو العطف قال الحافظ

في الفتح وردت في البخاري في باب خفق النعال بهذه الطريق واما الكافر او المنافق
بالشك انتهى وتقدم ان شيخنا قال بانه لم يجمع بينهما في شي من الاحاديث ولا يرد عليه طريق
انس كونها بواو العطف ذكرها البخاري في باب ما جا في عذاب القبر فقط ووردت بالشك
في باب خفق النعال بالطريق المذكورة ويويد ذلك ان جميع الروايات بالشك اذا ورد
ذكر الكافر وحده فهو محمول على المنافق كما تقدم عن شيخنا فتضح ما قاله ابن عبد البر
وتبعه شيخنا وقال انه الارجح وهو الذي يظهر ولي به اسوة ولا اقول بما سواه والله اعلم
قوله لا دريت ولا تليت كذا في اكثر الروايات بمثناه مفتوحة بعدها
لام مفتوحة وتحتانية ساكنة اي لا فهمت ولا قرات القران او المعنى لا دريت ولا
اتبعت من يدري قوله يسمعها من يليه غير الثقلين قال المهلب المراد الملايكة
الذين يلون فتنته قال في الفتح ولا وجه لتخصيصه بالملايكة فقد ثبت ان البهايم تسمعه
وفي حديث البرا يسمعها من بين المشرق والمغرب وفي حديث ابي سعيد عند احمد يسمعه خلق
الله كلهم غير الثقلين وهذا يدخل فيه الحيوان والجماد لكن يمكن ان يخص منه الجماد ويويده
ان في حديث ابي هريرة عند البزار يسمعه كل دابة الا الثقلين قال والمراد بالثقلين
الانس والجن قيل لهم ذلك لانهم كالثقل على وجه الارض قال المهلب الحكمة
في ان الله يسمع الجن قول الميت قدموني ولا يسمعهم صوته اذا عذب بان كلامه قبل
الدفن متعلق باحكام الدفن وصوته اذا عذب في القبر متعلق باحكام الاخرة وقد
اخفى الله على المكلفين احوال الاخرة الا من شا الله ابقا عليهم انتهى وفي الحديث اثبات
عذاب القبر وانه واقع على الكفار ومن شا الله من الموحدين وفيه المسايلة في القبر
وهي واقعة على كل احد الا ما استثني كما سبق وتقدم اختصاصها بهذه الامة على الارجح
وقال ابن القيم الذي يظهر ان كل نبي مع امته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد
سوالهم واقامة الحجة عليهم لا يعذبون في الاخرة بعد السوال واقامة الحجة نقله في
الفتح واقره وقد علمنا ان الراجح ما تقدم وفيه ذم التقليد في الاعتقادات لمعاقبة
من قال كنت اسمع الناس يقولون شيا فقلته وفيه ان الميت يحيى في قبره للمسايلة
خلافا لمن رده واحتج بقوله تعالى امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين الاية قال فلو
كان يحيى في قبره للزم ان يحيى ثلاث مرات ويموت ثلاث مرات وهو خلاف النص فالجواب
ان المراد بالحياة في القبر للمسايلة ليست الحياة المستقرة المعهودة في الدنيا التي تقوم
فيها الروح بالبدن وتدبيره وتصرفه وتحتاج الى ما يحتاج اليه الاحيا بل هي مجرد اعادة
لفايدة الامتحان الذي وردت به الاحاديث الصحيحة فهي اعادة عارضة كما حيي خلق
لكثير من الانبيا لمسايلتهم لهم عن اشيا ثم عادوا اموتا فايدة قال شيخ

شيوخنا

شيوخنا حين سيل عن الاطفال هل يسالون الذي يظهر اختصاص السوال بمن يكون
مكلفا وتبعه عليه شيخنا وقال انه مقتضى كلام الروضة فالذين لا يسالون جماعة الاول
الشهيد الثاني المرابط الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير الطعن
اذا كان صابرا محتسبا الرابع الصديق الخامس الاطفال السادس من مات يوم الجمعة او ليلتها
السابع القاري كل ليلة تبارك الذي بيده الملك وبعضهم ضم اليها السجدة الثامن
من قرا في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله احد
حديث ان العرافة حق الخ وسببه كما في ابي داود حدثنا مسدد
حدثنا بشر بن المفضل حدثنا غالب القطان عن رجل عن ابيه عن جده انهم كانوا على منهل
من المناهل فلما بلغهم الاسلام جعل صاحب الما لقومه ماية من الابل على ان يسلموا فاسلموا
وقسم الابل بينهم وبدا له ان يرتجعها منهم فارسل ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له ايت النبي صلى الله عليه وسلم فقل له ان ابي يقريك السلام وانه جعل لقومه
ماية من الابل على ان يسلموا فاسلموا وقسم الابل بينهم وبدا له ان يرتجعها منهم افهو احق
ام هم فان قال لك نعم او لا فقل له ان ابي شيخ كبير وهو عريف الما وانه يسالك ان تجعل لي
العرافة بعده فاتاه فقال ان ابي يقريك السلام فقال وعليك وعلى ابيك السلام فقال
ان ابي جعل لقومه ماية من الابل على ان يسلموا فاسلموا وحسن اسلامهم ثم بدا له ان يرتجعها
منهم افهو احق بها ام هم فقال ان بدا له ان يسلمها لهم فليسلمها وان بدا له ان يرتجعها
فهو احق بها منهم فان اسلموا فلهم اسلامهم وان لم يسلموا قوتلوا على الاسلام فقال ان
ابي شيخ كبير وهو عريف الما وانه يسالك ان تجعل لي العرافة بعده قال ان العرافة حق
فذكره قوله انهم كانوا على منهل بفتح الميم والها كل ما يرده عابر الطريق وما
كان على غير الطريق لا يدعى منهلا ولكن يضاف الى موضعه او الى من هو مختص به فيقال
منهل بني فلان اي مشربهم وموضع نهلهم قال الجوهري المنهل المورد وهو عين
ما ترده الابل في المراعي انتهى وقال في المصباح المنهل بفتح الميم والها المورد
وهو عين ما ترده الابل قوله جعل صاحب الما اي المنهل قال ابن رسلان
لعل المراد بصاحب الما حافظه الذي يلي حبسه وارساله ومصالح امره قوله على
ان يسلموا فاسلموا اي ان يدخلوا في الاسلام فيه انه يستحب لامير القوم وكبيرهم ترغيبهم
في الاسلام ووعدهم باعطا الاموال الجزيلة والولايات السنية من ماله او من بيت
المال قوله فقال له ان ابي يقريك السلام فيه ان السلام مقدم على طلب الحاجة
قوله فان قال لك نعم او لا فقل له اي على كلا الجوابين ان ابي شيخ كبير اي كبير
السن والقدر وكلاهما فيه استعطاف وتحنن قوله وهو عريف الما اي نقيب على

الجماعة الذين يتصرفون في ماء المنهل الذي يرد عليه ويشبه ان يكون هذا العون
كالعذر المانع له من الورود عليه لضعف حركته لكبره واشتغاله بالحراثة المارة ولا
يقوم غيره مقامه **قوله** فقال عليك وعلى ابيك السلام فيه ان الرد على الغو لابتنا
بالفاء فلو اخر بسكوت طويل او كلام وكثير لم يقض لانقضاء سببه **قوله** ان جاله
ان يجعلها لهم فيسلمها اي اراد ان يسلمها لعله كان قسمها بينهم ولم يسلمها لهم بل تركها
عنده او يتمنى الساعي عليها او غيره **قوله** فان اسلموا اي استمروا على اسلامهم
قوله فلهم اسلامهم اي لهم نفع اسلامهم من الامان على انفسهم واموالهم وذراريهم
قوله ان العرافة حق اي عمل العرافة حق ليس بباطل لان فيها مصلحة للناس ورفقا
بهم في امورهم واموالهم لكثرة احتياجهم اليها **قوله** ولابد للناس اي في انتظام
امورهم واجتماع كلمتهم من العرفا عليهم **قوله** ولكن العرفا في النار قال في النهاية
قاله تحذيرا من التعرض للرياسة والحرص عليها لما في ذلك من الفتنة وانما فاذا لم يقم
بحقها اثم واستحق العقوبة العاجلة والآجلة انتهى وتقدم تعريفها في فليحث اقدمهم

حديث ان العرق يوم القيامة ليذهب في الارض سبعين باعا وانه
ليبلغ الى افواه الناس او الى اذانهم وفي رواية عند مسلم يقوم احدهم في رشحه الى انصاف
اذنيه وفي رواية فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق قال النووي قال
القاضي يحتمل ان المراد عرق نفسه وغيره ويحتمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق
تراكم الاهوال ودنو الشمس من رؤسهم وزحمة بعضهم انتهى ۵ ۵ ۵

حديث ان العين لتولع بالرجل باذن الله حتى يصعد حالقا ثم يتردى منه الحالق
الجبل العالي **قوله** لتولع اولع بالشيء بالبنا للمفعول يولع ولوعا بفتح الواو علق
به وفي لغة ولع بفتح اللام وكسرها يلع بفتحهما فيهما مع سقوط الواو ولعا بسكون
اللام وفتحها قاله في المصباح ۵ ۵ ۵

حديث ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة الخ وفي رواية يرفع له
بنصب قال الكرماني الرفع والنصب هنا بمعنى واحد يعني لان الغرض اظهار
ذلك قال شيخ شيوخنا قال ابن جرير الغدر على عمومه في الجليل والحقير وفيه ان صاحب
كل ذنب من الذنوب التي يريد بها الله اظهارها علامة يعرف بها صاحبها ويؤيده قوله
تعالى يعرف المجرمون بسيماهم قال وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص
الواحد عدة الوية بعدد غدراته قال والحكمة في نصب اللواء ان العقوبة
تقع غالبا بضد الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان تكون عقوبته
بالشهرة ونصب اللواء اشهر الاشياء عند العرب انتهى ۵ ۵ ۵ ۵

حديث

حديث ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار الخ قال ابن رسلان ذكر
في غير هذا الحديث الامر بالاغتسال مكان الوضوء فيحتمل امر الاغتسال على الحالة الشديدة
التي يكون الغضب فيها اقوى واغلب من الحالة التي امر فيها بالوضوء والامر بالاغتسال
والوضوء للاضعف وانما كان الغضب من الشيطان لانه السبب المحرك له بوسوسته في القلب
قوله وان الشيطان خلق مبني للمفعول **قوله** من النار لانه من الجان الذين قال الله فيهم
وخلق الجان من مارج من نار وكانوا سكان الارض قبل آدم عليه السلام وكان ابليس اعبدهم فلما
عصى الله تعالى بتركه السجود لآدم لعنه الله وجعله شيطانا كذا قاله ابن رسلان وانما تطفأ
النار بالماء اي تخمد **قوله** فليتوضأ اي وضوءه للصلاة وان كان على وضوء قاله ابن
رسلان ۵ ۵ ۵

حديث ان الفخذ عورة سيأتي الكلام عليه في حديث الفخذ عورة ۵ ۵
حديث ان القبر اول منازل الآخرة الخ قد حسن واوله كما في ابن ماجه
قال كان عثمان بن عفان اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار ولا
تبكي من هذا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان القبر فذكره
ان القبر واحد القبور في الكثرة واقبر في القلة واختلفوا في اول من سن القبر فقيل الغراب
لما قتل قابيل هابيل وقيل بنو اسرائيل وليس بشيء وفي التنزيل ثم اماته فاقبره اي جعل له قبرا
يواري فيه اكراما له ولم يجعله مما يلقى على وجه الارض تأكله الطير والوحش والحديث
قال في الكبير رواه الترمذي وقال حسن غريب انتهى قال الدميري
رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد قال وانشد عثمان على قبر شعر
فان تنج منها تنج من ذي عظيمة ۵ والا فاني لا اخالك ناجيا ۵

حديث ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها قال شيخنا
قال التوربشتي هذا الحديث من جملة ما تنزه السلف عن تأويله كأحاديث السمع
والبصر واليد من غير تشبيه بل نعتقد انها صفات الله تعالى لا كيفية لها انتهى وقال
في الكبير حسن وسيأتي فيه مزيد في ان القلوب بني آدم ۵ ۵ ۵
حديث ان الكافر ليسحب لسانه يوم القيامة الخ **قوله** الفرسخ والفرسخ
الفرسخ ثلاثة اميال قال الحافظ ابن حجر انه حديث ضعيف ۵ ۵ ۵
حديث ان الكافر ليعظم حتى ان ضرسه لاعظم من احد سيأتي الكلام عليه
في ضرس الكافر اعظم من احد ۵ ۵ ۵
حديث ان الذي انزل الداء انزل الشفاء **قوله** الداء قال شيخنا
قال الموفق البغدادي الداء خروج البدن عن المجرى الطبيعي الاعتدالي والدواء الاربع

ولا شيء منهما للأول ندو شقا الضد بضده وإنما ينفعه استعماله بالجهل به أو فقده أو مونع
أخر تمنعي وان الشفاء هو البرء من المرض وسيأتي فيه مزيد في ما أنزل الله داء ه م ه

حديث — إن الذي يتخطى رقاب الناس الخ القصب بالضم والجمع أقصاب
وقيل القصب اسم للأمعاء كلها وقيل هو ما كان أسفل البطن منها وقال في الكبير ك
ونعوت — ه ن ه د

حديث — إن الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة والذهب إنما يجرجر في بطنه **قوله**
إنما يجرجر بضم التحتانية وفتح الجيم وسكون الراء ثم جيم مكسورة ثم راء من الجرجرة وهو صوت
يردده البعير في حنجرته إذا هاج نحو صوت اللجام في فك الفرس قال النووي اتفقوا
على كسر الجيم الثانية من يجرجر وتعقب بأن الموفق بن حمزة حكى فتحها في بطنه
نارا نصبا على المفعولية والفاعل الشارب أي يصب ويجرع وجاء الرفع على الجرجرة هي التي
تصوت في البطن قال النووي النصب أشهر قال شيخنا اتفقوا على كسر الجيم الثانية
من يجرجر واختلفوا في نصب نار ورفعه والنصب على أنه مفعول والفاعل ضمير الشارب
ومعنى يجرجر أي يلقيها في بطنه بجرع متتابع يسمع له جرجرة وهو الصوت لتردده في حلقه
وأما الرفع فعلى أنه فاعل ومعناه تصويت النار في بطنه والجرجرة هي التصويت وسمي المشروب
نارا لأنه يؤول إليها كما قال تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون
في بطونهم نارا وفي الحديث تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف
رجلا كان أو امرأة ولا يلحق ذلك بالحلي للنساء لأنه ليس من التزين الذي أبيح لها في شيء قال
القرطبي وغيره في حديث تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الأكل والشرب ويلحق
بهما ما في معناهما مثل التطيب والتكحل وسائر وجوه الاستعمالات وبهذا قال الجمهور وأغربت
طائفة شذت فأباحت ذلك مطلقا ومنهم من قصر التحريم على الأكل والشرب ومنهم من
قصره على الشرب لأنه لم يقف على الزيادة في الأكل واختلفوا في علة المنع فقيل إن ذلك
يرجع إلى عينهما وقيل لكونهما الأثمان وقيم المتلفات وقيل علة التحريم السرف والخيلاء
أو كسر قلوب الفقراء واختلف في اتخاذ الأواني دون استعمالها والأشهر المنع وهو قول الجمهور
ورخصت فيه طائفة ويتفرع على ذلك غرامة أرش ما أفسد منها وجواز الاستئجار عليها

حديث — إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب ه ت

حديث — إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة
الخ الصور أي المصورون المراد بالصور هنا التماثيل التي لا روح لها **قوله** يقال
لهم أحيوا ما خلقتم أمر تعجيز أي اجعلوا ما صورتم حيوانا ذا روح ونسبة الخلق إليهم
إنما هي على سبيل التهكم والاستهزاء أو يستفاد منه تعذيب المصور وهو أن يكلف نفخ الروح في

الصورة

الصورة التي صورها وهو لا يقدر على ذلك فيستمر تعذيبه واستشكل بأن استمرار التعذيب
إنما يكون للكافر وهذا قد يكون مسلما وأجيب بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب
الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق العاصي بذلك وأما من فعله مستحلا
فلا إشكال فيه واستدل به على أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى لحوق الوعيد لمن تشبه
بالخالق فدل على أن غير الله ليس بخالق حقيقة وقد أجاب بعضهم بأن الوعيد وقع على خلق
الجواهر ورد بأن الوعيد لاحق باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر وأما
الاستثناء غير ذي الروح فورد مورد الرخصة وتقدم فوائد كثيرة في إن أشد الناس عذابا عند

حديث — إن الماء طهور لا ينجسه شيء وسببه كما في أبي داود عن أبي سعيد
الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له إنه يستقى لك
من بئر بضاعة وهو يلقى فيها لحوم الكلاب والحيض وعذر الناس فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن الماء فذكره **قوله** بئر بضاعة قال في النهاية هي
بئر معروفة بالمدينة والمحفوظ ضم الباء وحكي كسرها قال شيخنا والضاد معجمة
وقيل بالصاد المهملة **قوله** وهو يلقى فيها قال شيخنا قال الخطابي قد يتوهم
من هذا أنه كان عادة لهم وأنهم يفعلونه عمدا وليس كذلك ولم تزل عادة الناس قديما
وحديثا مسلمهم وكافرهم تنزيه المياه وصونها عن النجاسات وقد ورد لعن من تغوط
في موارد الماء وشارعه وإنما كان من أجل أن هذه البئر في حدور من الأرض وكانت السيول
تكسح هذه الأقذار من الطرق والأفنية فتحملها وتلقيها فيها وكان الماء لكثرته لا يؤثر
فيه وقوع هذه الأشياء ولا يغيره قال النووي في شرح المهذب وقيل كانت الريح
تلقي ذلك حكاه صاحب الحاوي وغيره قال ويجوز أن يكون السيل والريح يلقيان
قال صاحب الشامل ويجوز أن المنافقين كانوا يفعلون ذلك قال النووي
والحيض بكسر الحاء وفتح الياء وفي رواية الحائض يعني الخرق التي يمسح بها دم الحيض قاله الأزهري
وغيره **قوله** وعذر الناس بفتح العين وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهي الغائط سمي
بذلك لأنهم كانوا يلقونه في العذرات وهي أفنية الدور وضبط أيضا بكسر العين وفتح
الذال كمعدة ومعد وكلاهما صحيح وضم العين فيهما تصحيف وذكر ذلك النووي ثم ابن
سيد الناس في شرح الترمذي **قوله** لا ينجسه شيء نكرة في موضع النفي فتعم سائر النجاسات
لكنه عام مخصوص خص منه المتغير بالنجاسة الواقعة فيه فإن الإجماع خصصه قال
ابن المنذر أجمع أهل العلم على أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة فغيرت
للماء طعما أو لونا أو ريحا أنه ينجس ما دام كذلك والمراد ببئر بضاعة الماء الكثير الذي
لم تغيره نجاسة وقعت فيه فإن هذه صفة بئر بضاعة وأخذنا بوقفت فيه عن تغيير

برايحة جيفة بقربه فانه لك لا يوثر ٥ ٥ ٥ ٥

حديث ان الما لا ينجسه شي الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه
قال الدميري انفرد به ابن ماجة وهو حديث ضعيف ورواه الدارقطني
والبيهقي بدون ولونه وسبب ضعفه ان في اسناده رشدين بن سعد المصري وهو واه
وقال ابو حاتم بن حبان الصحيح ارساله واشار الشافعي ايضا الى ضعفه واستغنى
عنه بالاجماع قلت وقد تقدم كلام ابن المنذر ٥ ٥ ٥ ٥

حديث ان الما لا يجنب قلت وسببه كما في ابن ماجة عن ابن عباس قال
اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجا النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل
او ليتوضا فقالت يا رسول الله اني كنت جنبا قال ان الما قد كره قوله يجنب قال
شيخنا بضم اوله وكسر النون ويجوز فتح اوله مع ضم النون قال النووي والاول افصح
واشهر قال الخطابي معناه لا ينجس وحقيقته انه لا يصير بمثل هذا الفعل الى حالة
يجتنب فلا يستعمل اخذا من اصل معنى الجنابة الذي هو البعد انتهى قال الدميري
والحديث رواه احمد والاربعة وقال الترمذي حسن صحيح قال في النهاية
حديث ابن عباس ان الما لا يجنب والارض لا تجنب وكذلك الثوب يريد ان هذه الاشيا
لا يصير شي منها جنبا يحتاج الى الغسل لملامسة الجنب اياها قوله بعض ازواج قال
ابن رسلان هي ميمونة بنت الحارث كما في رواية الدارقطني وغيره عن الخطيب انها سودة
ولعلها قضيتان قوله في جفنة بفتح الجيم جمعها جفان ككلبة وكلاب ويجمع
على جفنات كسجدة وسجدات وهي القصعة كما ورد في رواية وفي جواز الطهارة من
انية الجنب قوله جنبا بضم الجيم والنون وتنوين البا وفيه شاهد على اللغة
الفصحى ان الجنب يطلق على الانثى كما يطلق على الذكر ويقال رجلان جنب ورجال جنب
على قلة فيقال جنبة وجنبون واجناب واصل الجنابة البعد والمراد هنا البعد عن موضع
الصلاة قلت وفي ابي داود نهي ان يتوضا الرجل بفضل وضوء المراة قال شيخنا
قال الخطابي وجه الجمع بين الحديثين ان ثبت هذا ان النهي انما وقع عن التطهر بفضل
ما تستعمله المراة من الما وهو ما سال او فضل عن اعضايها عند التطهر به دون الفضل
الذي يستنقر في الانا ومن الناس من جعل النهي في ذلك على الاستحباب دون الايجاب
وكان ابن عمر يذهب الى ان النهي انما هو اذا كانت جنبا او حايضا فاذا كانت طاهرا فلا
كلا باس به قال واسناده حديث عايشة في الاباحة اجود من اسناد خبر النهي وقال
محمد بن اسماعيل خبر الاقرع لا يصح والصحيح في هذا الباب حديث عبد الله وهو موقوف
ومن رفعه اخطا انتهى قوله الاقرع هو الحكم بن عمرو بن مجدع وقيل مجزع ويقال له الحكم بن الاقرع

الغفاري خرج مع الكوفة ولمعاوية نزل البصرة وولي خراسان ومات بمرو ٥ ٥ ٥ ٥

حديث ان المومن ليدرك بحسن الخلق درجة القايم الصايم قال عبد الله بن
المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى وتقدم له حدود اخرى في توقّ الله حيثما
قوله درجة القايم الصيام في شدة الحر والصيام وصاحب الخلق الحسن يدرك ذلك بسبب
خلقه ٥ ٥ ٥ ٥

حديث ان المومن ينضي شيطانه الخ هو بالضاد المعجمة والموحدة والنون
الساكنة والضاد المعجمة المكسورة قال في النهاية اي يهزله ويجعله نضوا والنضو الدابة
التي اهزلتها الاسفار واذهبت لحمها انتهى وشرح الحديث اذكار الله والتباع اوامره ومخالفة
وسوسة الشيطان ٥ ٥ ٥ ٥

حديث ان المومن اذا اصابه السقم الخ قلت واوله كما في ابي داود
عن عامر الرامي قال اني لببلادنا اذ رفعت لنا رايات والوية فقلت ما هذا
قالوا هذا لوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو تحت شجرة قد بسط كسا وهو
جالس عليه وقد اجتمع عليه اصحابه فجلست اليهم فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاسقام فقال ان المومن فذكره وبعد لفظ النبوة فقال رجل ممن حوله يا رسول الله
وما الاسقام قال والله ما مرضت قط قال قم عنا فلست منا فبينا نحن
عنده اذا اقبل رجل عليه كسا وفي يده شي قد التف عليه فقال يا رسول الله اني لما
رايتك اقبلت فمررت بغيضة شجر فسمعت فيها اصوات فراخ طاير فاخذتهن فوضعتهن
في كسايي فجات امهن فاستدارت على راسي فكشفت لها عنهن فوقعت عليهن معهن
فلففتهن بكسايي فهن اولاء معي قال ضعهن عنك فوضعتهن وابت امهن الا لزومهن فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه اتعجبون لرحم ام الافراخ فراخها قالوا نعم يا رسول
الله قال والذي بعثني بالحق لله ارحم بعباده من ام الافراخ بفراخها ارجع بهن
حتى تضعهن من حيث اخذتهن وامهن معهن فرجع بهن انتهى ولنعد الى شرحه قوله
الرامي بيا بعد الميم ويقال الرام بحذف البا وهو الاكثر وكان عامر من رماة العرب قوله
لببلادنا بكسر الموحدة الاولى والثانية بمعنى ان الى في بلادنا اي في بلاد محارب قوله
رايات والوية وهي دون الاعلام والبنود وانبشر هو العلم الكبير وجمعه بنود قوله
قد بسط له كسا الخ فيه ان العالم والامير ونحوهما ان يجلس على بساط ونحوه ليقيه من
الارض ليتبرك بجلوسه عليه وليعلم انه كبير القوم واميرهم قوله اصابه السقم
بضم السين وسكون القاف وبفتحهما مثل حزن الحزن المرض قوله ثم ارسلوه
اي اطلقوه عن عقاله قوله فلم يدر لاي شي عقلوه فلم يدر لم ارسلوه

منه فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بما حصل له ولا يستيقظ من غفلته لان قلبه بحب الدنيا
مشغول وبشهواتها ولذاتها مستغرق ولا يجع فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الفوت
قوله وفي يده شيء فما التف عليه يعني بعض الكساء الذي هو لابسه قوله
فلست منا اي لست على طريقتنا وعادتنا فان المؤمنون مصابون ومبتلون ويرضون
بما فوق قوله اني لما رأيتك قبلت بيتنا الخاطبة يعني ليك قوله بغيضة
شجر بغين وضاد معجمتين قال الجوهري والغيضة الاجمة وهي مغيض ماء يجتمع فيه
فينبت فيه الشجر والجمع غياض واغياض انتهى قوله فلففتهن بفتح الفاء الاولى المخففة
والتشديد بعدها لغة فهي اولاء بالمد وهي لغة الحجاز والقصر لغة تميم وهو اسم اشارة
للجميع مطلقا سواء كان مذكرا ام مؤنثا لمن يعقل ولمن لا يعقل فقوله الالى وهي من النصب
قوله اتعجبون لرحم بضم الراء يعني الرحمة ومنه مكة ام رحم قوله من حيث
اخذ بهن واممهن بالنصب عطفا على ما قبلها وفي الحديث الترغيب في الشفقة
على خلق الله تعالى من الرعية والاولاد والعبيد والطيور وغيرهم وقد يؤخذ من
هذا الحديث عموم قوله عليه السلام من فرق بين والدة وولدها وانه لا يختص بالآدميين
وفيه ان من تعدى باخذ ما لا يجوز اخذه عليه رده الى مكانه بنفسه او نائبه ما جوره
او غيرها وفيه ان الافضل ان يرده بنفسه حيث لا عذر فان حصل عذر فليستنب
في رده الى موضعه تنبيه لو ارسل الشخص صيدا مملوكا لم يجز لما فيه من التشبه
بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد
يختلط بالمباح فيصاد فلم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك زوال ملكه او التقرب الى
الله تعالى كالو تسبب دابة وينبغي من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس
ما صاده منهما فينبغي وجوب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزالة
التي اطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من اجل اولادها لما استجارت به قد
وحديثها اخرجه الطبراني في الكبير وابو نعيم عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الصحراء فاذا مناد ينادي يا رسول الله فالتفت فلم ير احدا ثم التفت
فاذا ظبية موثقة واعرابي نائم عندها فقالت ادن مني يا رسول الله فدنا منها فقال
ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فخلني حتى اذهب فارضعهما ثم
ارجع اليك قال وتفعلين قالت عذبني الله عذاب العشار ان لم افعل فاطلقها فذهبت
فارضعت خشفيها ثم رجعت فاوثقها فانتبه الاعرابي فقال الك حاجة يا رسول الله
قال تطلق هذه فاطلقها فخرجت تعدو وهي تقول اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول
الله قال شيخنا بعد نقله في اسناده اغلب بن تميم ضعيف لكن للحديث

طرق

الكلام الحادي والثلاثون من العلقمي على الجامع الصغير

طرق كثيرة تشهد بان للقصة اصلا وحديث الحمرة التي اتت النبي صلى الله عليه وسلم
برد فرخيها اليها لما اخذا وجاءت فجعلت تفرش والحديثان صحيحان نبه عليه لكن لم يذكر شيء وظاهر
ان محل الوجوب في صيدها لو لدا ان لا يكون مأكولا والا فيجوز ذبحها انتهى قلت ومن هذا القبيل
حديث الباب فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم خاف عليهما معا الهلاك او على احدهما ان لم يكونا مأكولين
انتهى علو قال مطلق التصرف في الجنة لمن باخذه قال شيخنا ذكر لا اجده فقط فيما يظهر
حل لمن اخذه اكله بالاضمان وكذا الطعام عند منه فيما يظهر ولا ينفذ تصرفه فيه ببيع ونحوه قلت
والحمرة بضم المهملة وتشديد الميم وقد تخفف طائر كالعصفور وحديث الحمرة اخرجه البيهقي وابو نعيم
وابو الشيخ في كتاب العظمة عن ابن مسعود قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فمررنا
بشجرة فيها فرخا حمرة فاخذناهما فجاءت الحمرة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي تعرض فقال
من فجع هذه بفرخيها قلنا نحن قال ردوهما موضعهما فرددناهما وروى الطيالسي
والحاكم وصححه ابو الشيخ في العظمة عن ابن مسعود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فدخل رجل غيضة فاخرج منها بيض حمرة وفي لفظ فرخي حمرة فجاءت الحمرة ترف على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ايكم فجع هذه فقال رجل يا رسول الله انا اخذت بيضها ولفظ الحاكم
فرخها فقال رده رده رحمة لها فقيل كانوا محرمين ولانها استجارت به اجارها وهي حلال بالاجماع
لانها نوع من العصفور وقال الرافعي لا اشتهر ان الحمرة حلال وقال العبادي منهم
من حرمها انتهى

حديث ان المؤمن لا ينجس وسببه كما في البخاري عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهب فاغتسل ثم
جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان
الله ان المؤمن فذكره قوله وهو جنب يعني نفسه وفي رواية ابي داود وانا جنب
قوله فانخنست بنون ثم خاء معجمة ثم نون ثم سين مهملة اي مضيت مستخفيا ولذلك
وابي الوقت فانبجست بالموحدة والجيم كقوله تعالى فانبجست منه اثنتا عشرة عينا اي جريت
ولابن عساكر والمستملي فانتجست بنون ثم فوقية مثناة ثم جيم اي اعتقدت نفسي نجسا وصحفت
على وجوه اخرى وفي رواية ابي داود فاختنست قال الشيخ ولي الدين بخاء معجمة
ثم مثناة فوق ثم نون وسين مهملة اي تاخرت وتواريت قوله سبحان الله تعجب
من اعتقاد ابي هريرة التنجس بالجنابة اي كيف يخفى عليه هذا الظاهر قوله ان المؤمن
لا ينجس زاد الحاكم من حديث ابن عباس حيا ولا ميتا قال شيخ شيوخنا تمسك
بمفهومه بعض اهل الظاهر فقال ان الكافر نجس العين وقواه بقوله تعالى انما المشركون
نجس واجاب الجمهور عن الحديث بان المراد ان المؤمن طاهر الاعضاء لاعتياده مجانبته

النجاسة بخلاف المشرك لعدم تحفظه من النجاسة وعن الاية بان المراد انهم نجس في الاعتقاد والا
ستقذار وحجتهم ان الله تعالى اباح نكاح اهل الكتاب ومعلوم ان عرقهن لا يسلم منه من يضاجعهن
ومع ذلك فلم يجب عليه شيء من غسل الكتابية الا مثل ما يجب عليه من غسل المسلمة فدل على ان الادمي
الحي ليس بنجس العين اذ لا فرق بين النساء والرجال وفي هذا الحديث استحباب الطهارة عند
ملابسة الامور العظيمة واستحباب احترام اهل الفضل وتوقيرهم ومصاحبتهم على اكمل الهيئات
وكان سبب ذهاب ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم كان اذا لقي احدا من اصحابه ماسحه ودعا
له هكذا رواه النسائي وابن حبان عن حذيفة فلما ظن ابو هريرة ان الجنب ينجس بالحدث خشي
ان يماسحه صلى الله عليه وسلم كعادته فبادر بالاغتسال وانما انكر عليه النبي صلى الله عليه
وسلم قوله وانا على غير طهارة وفيه استحباب استئذان التابع للمتبوع اذا اراد ان يفارقه
لقوله اين كنت فاشار الى انه كان ينبغي له ان لا يفارقه حتى يعلمه وفيه استحباب تنبيه المتبوع
لتابعه على الصواب وان لم يسأله وفيه جواز تأخير الاغتسال عن اول وقت وجوبه واستدل
به البخاري على طهارة عرق الجنب لان بدنه لا ينجس بالجنابة فكذلك ما يحلب منه وعلى
جواز تصرف الجنب في حوائجه قبل ان يغتسل اه

حديث ان المؤمنين ليشدد عليهم **قوله** نكبه بالنون والكاف والموحدة
وهي ما يصيب الانسان من الحوادث وسيأتي فيه زيادة اه

حديث ان المتشدقين بالمثناة من فوق والشين المعجمة والدال
المهملة هم المتوسعون في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل اراد المستهزي بالناس
يلوي شدقه بهم وعليهم اه

حديث ان المختلعات والمنتزعات الخ يعني اللاتي يطلبن الخلع
والطلاق من ازواجهن بغير عذر اه

حديث ان المراة خلقت من ضلع الخ **قوله** خلقت من ضلع بكسر
الضاد وفتح اللام لان حوى خلقت من ضلع ادم عليه الصلاة والسلام **قوله** وبها
عوج ضبط بالفتح وبالكسر وهو ازجح قال شيخنا قال اهل اللغة العوج بالفتح
في الاجسام المرئية وبالكسر في المعاني غير المرئية كالراي والكلام اه

حديث ان المراة تقبل في صورة شيطان الخ وسببه كما في مسلم عن
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم راى امراة فاتى امراته زينب وهي تمعس منيئة لها فقضى
حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المراة فذكره **قوله** تمعس بالمثناة الفوقية المفتوحة
ثم ميم ساكنة ثم عين مهملة مفتوحة ثم سين مهملة اي تدلك قال في التقريب
معس الجلد يمعسه يحركه في الدباغ ومنه تمعس منيئة انتهى **قوله** منيئة بميم مفتوحة

ثم

ثم نون مكسورة ثم همزة ممدودة قال شيخنا المنيئة الدباغ والجلد ما دام فيه انتهى وقال
صاحب التقريب منا الاديم مناً دبغه والمنيئة المدبغة وفي حديث زينب تمعس منيئة لها لم
تكن بينة وهي الجلد اول ما يوضع في الدباغ قال الكيداني يسمى منيئة ما دام في الدباغ انتهى **قوله**
تقبل في صورة شيطان معناه الاشارة الى الهوى والدعا الى الفتنة بها لما جعل الله تعالى
في نفوس الرجال من الميل الى النساء والالتذاذ بنظرهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائه الى الشر
في وسوسته وتزيينه **قوله** فان ذلك يرد ما في نفسه بالمثناة تحت من الرد وقال صاحب
النهاية جاء في كتاب مسلم بالباء الموحدة من البرد فان صحت الرواية فمعناه ان اتيانه امراته
يبرد ما تحركت له نفسه من حر شهوة الجماع اي تسكنه وتجعله باردا والمشهور عن غيره فان ذلك
يرد ما في نفسه بالياء من الرد اي يعكسه انتهى اه

حديث ان المراة تنكح لدينها ومالها وجمالها وسببه كما في مسلم عن جابر
ابن عبد الله قال تزوجت امراة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي يا جابر تزوجت
قلت نعم قال بكر ام ثيب قلت ثيبا قال فهلا بكرا تلاعبها قلت يا رسول الله ان لي اخوات فخشيت
ان تدخل بيني وبينهن قال فذاك اذا ان المراة فذكره **قوله** فقال لي يا جابر تزوجت وفي
رواية في مسلم اتزوجت وفيه ايضا هل تزوجت وفي رواية وتوكل على جوابك وسيأتي التنبيه
على ذلك **قوله** فهلا بكرا في الترمذي فهلا جارية قال شيخنا وهو منصوب بفعل محذوف
اي هلا تزوجت **قوله** ان المراة تنكح لدينها سيأتي الكلام عليه في تنكح المراة لاربع التنبيه
قوله اتزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت لا بل ثيبا قال شيخنا قال ابو
البقاء قوله بكرا تقديره تزوجت بكرا وقوله بل ثيب بروونه بالرفع ووجهه بل هي ثيب او بل زوجتي
ثيب ولو نصب لجاز ولكن لا تختص نكتة كراهة النصب في اكثر الطرق قلت وكذا هو عند الترمذي
انتهى ثم قال وقوله وتوكل على جوابك وقع في الرواية بالكسر كما للتنوين والصحيح جوازي العوائد
ولكن جعلها من الى المنصوب انتصب بفعل بلاوة فلت ورويت قال البكر ام ثيب بالرفع
قال الزركشي خبر مبتدا محذوف اي زوجتك وقوله لا بل ثيب سقطت لا في اكثر طرق الحديث واقتصر
على قوله فقلت ثيبا وهو الصواب لان الاستفهام لا بل ان وام لا يجاب بلا قال ابن هشام في
المغني ام المتصلة التي تستحق الجواب انما تجاب بالتعيين لانها سؤال عنه فاذا قيل ازيد
عندك ام عمرو قيل في الجواب زيد او قيل عمرو ولا يقال لا ولا نعم في رواية البخاري هل تزوجت
بكرا ام ثيبا قال ابن هشام لكن فيه شاهد على ان هل قد تقع موقع الهمزة المستفهم بها عن التعيين
فتكون ام بعدها متصلة غير منقطعة لان الاستفهام النبي صلى الله عليه وسلم جابرا لم يكن الا
بعد علمه بتزويجه اما بكرا واما ثيبا وطلب منه الاعلام بالتعيين كما كان يطلبه بأي فالموضع موضع
الهمزة لكن استغنى عنها بهل وثبت بذلك ان ام المتصلة قد تقع بعد هل كما تقع بعد الهمزة وقوله

متهلاجارية قال الزركشي منصوب بفعل مضمر اي هلا تزوجت جارية لان هلا من الادوات المختصة بالافعال وقوله في رواية فاذا قدمت فالكيس الكيس بنصبهما على الاغراء انتهى

حديث ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة الخ **قوله** دم موجع هو ان يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها الى اولياء المقتول فان لم يؤدها قتل المتحمل عنه فيوجعه قتله **قوله** غرم مفظع الغرم بغين معجمة ومفظع بفاء وظاء معجمة مشالة وعين مهملة هو المفظع الشديد الشنيع **قوله** وفقر مدقع بالفاء ثم قاف ومدقع بدال وعين مهملتين بينهما قاف اي شديد يفضي بصاحبه الى الدقعاء وهي التراب

حديث ان المسجد لا يحل لجنب ولا حائض رواه كما في ابن ماجه عن جسرة قالت اخبرتني ام سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم صرحة هذا المسجد فنادى باعلا صوته ان المسجد فذكره قال الدميري رواه البخاري في تاريخه وابو داود من رواية عائشة وابن ماجه وابن ابي شيبة من رواية ام سلمة وضعفه البيهقي وغيره وحسنه ابن القطان **قوله** جسرة مبتدا بفتح الجيم واسكان السين المهملة بنت دجاجة العامرية الكوفية روت عن علي بن ابي طالب وابي ذر الغفاري وعائشة وام سلمة ثقة ذكرها ابن حبان في الثقات روى لها ابو داود والنسائي وابن ماجه ووثقها العجلي وقال شيخ شيوخنا مقبولة من الثالثة ويقال ان لها ادراكا **قوله** لجنب قال الدميري الجنابة اصلها في اللغة البعد وتطلق في الشرع على من انزل المني وعلى من جامع وسمي جنبا لانه يجتنب الصلاة والمسجد والقراءة ويتباعد عنها وتقدم الكلام في الجنب في حديث ان الماء لا يجنب ويحرم على الجنب الصلاة والطواف ومس المصحف وحمله وقراءة القران واللبث في المسجد ويجوز له العبور من غير لبث سواء كان لحاجة ام لا وحكى ابن المنذر مثل هذا عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وابي جبير والحسن البصري وعامر بن دينار ومالك بن انس وحكي عن سفيان الثوري وابي حنيفة واصحابه واسحاق بن راهويه انه لا يجوز له العبور الا ان لا يجد بدا منه فيتوضأ ثم يمر وقال احمد يحرم المكث ويباح العبور للحاجة لا لغيرها قال المزني وداود وابن المنذر يجوز للجنب المكث ويباح العبور للحاجة في المسجد مطلقا وحكاه الشيخ ابو حامد عن زيد بن اسلم

حديث ان المسلم اذا عاد اخاه المسلم الخ **قوله** في مخرفة الجنة وفي رواية في خرفة بضم الخاء وسكون الراء وفتح الفاء قال شيخنا قال النووي في الغريبين الخرفة ما يخترف من النخل حين يدرك ثمره قال ابو بكر بن الانباري شبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحوزه عائد المريض من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمر وحكى الهروي عن بعضهم ان المراد به الطريق بين النخل قال والمخرفة سكة بين صفين من نخل يخترف من ايهما شاء والخريف بفتح الخاء و

الواو البستان من النخل انتهى وقال في التقريب المخرف والمخرفة الطريق والبستان وعائد المريض في مخرفة الجنة فسره النبي صلى الله عليه وسلم بانه جناها وفي حديث اخر في خرفة الجنة قال الازهري سمي جني النخل مخرفا لانه يخترف منه اي يجتنى واخترفت فلانا النخل اي جعلته له خرفة يخترف فيها وتركتهم على مخرفة النعم اي طريقها التي تمهدها باخفافها او على مثل طريقها لوضوحها واستقامتها وقوله ان الجحر الطاير بجه البستان وقيل السكة بين الصفين من نخل وقال ابن وهب في الجبنة الصغيرة والمخرف بفتح الميم وكسرها والكسر اشاد في الفعل في النفل اذ يخرف بضم الراء فلا يبنى منه مفعل بكسر العين الا شاذ ونحو المخرف فكبره وبكسر الميم زنبيل صغير انتهى وقال في النهاية عائد المريض على مخارف الجنة حتى يرجع المخارف جمع مخرف بالفتح وهو الحائط من النخل اي ان العائد فيما يحوزه من الثواب كانه على نخل الجنة يخترف ثمارها وقيل المخارف جمع مخرفة وهي سكة بين صفين من نخل يخترف من ايهما شاء اي يجتني وقيل المخرفة الطريق اي انه على طريق تؤديه الى طريق الجنة انتهى

حديث ان المقسطين عند الله يوم القيامة الخ قال شيخنا المقسطين هم العادلون على منابر من نور على يمين الرحمن كما رجحه النووي **قوله** عن يمين الرحمن قال النووي هو من احاديث الصفات اما نؤمن بها ولا نتكلم بتاويلها ونعتقد ان ظاهرها غير مراد وان لها معنى يليق بالله تعالى او نتاول على ان المراد بكونه على اليمين الحالة الحسنة والمنزلة الرفيعة **قوله** وكلتا يديه يمين قال النووي تنبيه على ان ليس المراد باليمين الجارحة تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة في حقه سبحانه وتعالى وقال في النهاية اي ان يديه تبارك وتعالى بصفة الكمال اي لا نقص في واحدة منهما لان الشمال تنقص عن اليمين وكلما جاء في القران والحديث من اضافة اليد والايدي واليمين وغير ذلك من اسماء الجوارح الى الله تعالى فانما هو على سبيل المجاز والاستعارة والله تعالى منزه عن التشبيه والتجسيم وما ولوا بفتح الواو وضم اللام المخففة اي ما كانت لهم عليه ولاية

حديث ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة الخ قال شيخنا واوله كما في مسلم عن ابي ذر قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده ليس معه انسان قال فظننت انه يكره ان يمشي معه احد قال فجعلت امشي في ظل القمر فالتفت فرآني فقال من هذا فقلت ابو ذر جعلني الله فداك قال يا ابا ذر تعال قال فمشيت معه ساعة فقال ان المكثرين هم المقلون وذكره الى ان قال فمشيت معه ساعة فقال اجلس هاهنا قال فاجلسني في قاع حوله حجارة فقال لي اجلس هاهنا حتى ارجع اليك فانطلق في الحرة حتى لا اراه فلبث عني فاطال اللبث ثم اني سمعته وهو مقبل وهو يقول وان سرق وان زنى قال فلما جاء لم اصبر فقلت يا نبي الله جعلني الله فداك من تكلم في جانب الحرة ما سمعت

احياء وجه اليك شيئا قال ذلك جبريل عرض لي في جانب الحرة فقال بشر امتك انه من مات لا يشرك
به شيئا دخل الجنة فقلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم قال قلت وان سرق وان زنى
قال نعم قال قلت وان سرق وان زنى قال نعم وان شرب الخمر انتهى لفظ مسلم وفي البخاري
نحوه **قوله** يمشي وحده ليس معه انسان هو تاكيد لقوله وحده ويحتمل ان يكون
لدفع توهم ان لا يكون معه احد من غير جلي الانسان من ملك وجني قال في الفتح وقد رواه الاعمش
عن زيد بن وهب عنه كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء فافادت
تعيين الزمان والمكان والحرة مكان معروف بالمدينة من الجانب الشمالي منها وكانت بها الوقعة
المشهورة في زمن يزيد بن معاوية وقيل الحرة الارض التي حجارتها سود وهو يشمل جميع جهات المدينة
التي لا عمارة فيها **قوله** فجعلت امشي في ظل القمر اي المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء ليخفى
شخصه وانما استمر يمشي لاحتمال ان يطرأ للنبي صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه **قوله**
فالتفت فرآني فقال من هذا كانه راى شخصه ولم يتميز له **قوله** فقلت ابو ذر انا ابو ذر
قوله جعلني الله فداك في رواية عند البخاري في الاستئذان فقلت لبيك وسعديك **قوله**
فقال يا اباذر تعاله بهاء السكت وفي رواية البخاري بعدهما قال الداودي فائدة الوقف
على هاء السكت انه لا يقف على ساكنين نقله ابن التين وتعقب بانه لكن غير مطرح **قوله**
ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة المراد الاكثار من المال والاقلال من ثواب الاخرة وهذا
في حق من كان مكثرا ولم يتصف بما دل عليه الاستثناء بعده من الانفاق **قوله** الا من اعطاه
الله تعالى خيرا اي مالا **قوله** فنفح بنون وفاء ومهملة اي اعطى كثيرا بغير تكلف يمينا وشمالا
وبين يديه ووراءه والمراد ضرب يديه فيه بالعطاء وهي الجهات فوق واسفل والاعطاء
من قبل كل منهما ممكن لكن حذف لندوره وفسر بعضهم الانفاق من وراء بالوصية وليس قيدا
فيه بل قد يقصد الصحيح الاخفاء فيدفع لمن وراءه ما لا يعطي به من هو امامه **قوله** وعمل فيه
خيرا اي حسنة وفي سياقه جناس تام في قوله اعطاه الله خيرا وفي قوله وعمل فيه خيرا فمعنى الخير
الاول المال والثاني الحسنة **قوله** فاجلسني في قاع اي في ارض سهلة مطمئنة **قوله**
فانطلق في الحرة اي دخل فيها حتى لا اراه **قوله** دخل الجنة هو جواب الشرط رتب دخول
الجنة على الموت بغير اشراك بالله **قوله** وان سرق وان زنى وكررت مرتين للاكثر وثلاثا
للمستملي وزاد بعدها وان شرب الخمر وسيأتي فيه مزيد كلام في لو كان لي مثل احد ذهبا من حرف اللام
وتقدم ما فيه في اتاني جبريل فبشرني

حديث ان الملائكة لتضع اجنحتها تقدم الكلام فيه في اطلبوا العلم
ولو بالصين

حديث ان الملائكة لتصافح ركاب الحاج الخ **قوله** تصافح قال في المصباح

وصافحته

فصافحته مصافحة افضيت بيدي الى يده انتهى وقال في النهاية المصافحة مفاعلة
وهي المصافحة الصاق صفح الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه **قوله** وتعانق قال في المصباح
وعانقته عناقا واعتنقته وتعانقنا وهو الضم والالتزام مع وضع الايدي على العنق انتهى
وقال في الكبير هب وضعفه

حديث ان الملائكة لتفرح بذهاب الشتاء الخ **قوله** لتفرح قال
في المصباح فرح فرحا فهو فرح وفرحان وهي فرحة وفرحى ويستعمل في معان احدها الاشر
والبطر وعليه قوله تعالى ان الله لا يحب الفرحين الثاني الرضى وعليه قوله تعالى كل حزب بما
لديهم فرحون الثالث السرور وعليه قوله تعالى فرحين بما اتاهم الله من فضله ويقال الفرح بشجاعته
ونعمة الله عليه وبمصيبة عدوه فهذا الفرح لذة القلب بنيل ما يشتهي ويتعدى بالهمز
والتضعيف انتهى وقال في التقريب فرح بالكسر فرحا سر انتهى فالمراد سرور الملائكة بزوال
الشدة عن هذه الامة **قوله** الشتاء قال في المصباح الشتاء قيل جمع شتوة مثل كلبة وكلاب
نقله ابن فارس عن الخليل ونقله بعضهم عن الفراء وغيره وقيل مفرد علم على الفصل ولهذا جمع على اشتية
وجمع فعال على افعلة مختص بالمذكر واختلف في النسبة فمن جعله جمعا قال في النسبة شتوي
رادا في الواحد وربما فتحت التاء فقيل شتوي واشتينا بالالف دخلنا في الشتاء وشتا اليوم
فهو شات اذا اشتد برده انتهى

حديث ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل وصورة وفي الحديث بعده
ولا جنب ان الملائكة لا تدخل الخ استثني منه الحفظة بانهما لا تفارقه وملائكة الموت
قوله بيتا فيه كلب قال شيخنا قيل هو على عمومه ورجحه القرطبي والنووي وقيل
يستثنى منه الكلاب التي اذن في اتخاذها وهي كلاب الصياد والماشية والزرع والصورة التي
في البساط ونحوه قال الخطابي والقاضي وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب وصورة
والسبب في ذلك قيل نجاسة الكلاب وقيل كونها من الشياطين وان الصور عبدت من دون الله
قوله تماثيل جمع تمثال الذي للشيء المصور وقال ايضا قال الخطابي المراد بالملائكة
الذين ينزلون بالرحمة والبركة لا الحفظة فانهم لا يفارقون الجنب ولا غيره وقيل لم يرد بالجنب
من اصابه جنابة فاخر الاغتسال الى حضور الصلاة ولكنه الجنب الذي يتهاون بالغسل ويتخذ
تركه عادة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ويطوف على نسائه بغسل واحد قال
واما الكلب فهو ان يقتني كلبا لغير الصيد والزرع والماشية وحراسة الدار قال واما
الصورة فهو كل مصور من ذوات الارواح سواء كان على جدار او ارض او سقف او ثوب هذا كلام
الخطابي قال النووي في شرح المهذب وفي تخصيصه الجنب المتهاون والكلب الذي يحرم
اقتناؤه نظر وهو محتمل

حديث أن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير الخ وسببه كما في أبي داود عن عمار
بن ياسر قال قدمت على أهلي ليلا وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران فغدوت على النبي صلى
الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت
فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع فسلمت فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اذهب فاغسل هذا عنك
فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فرد علي ورحب بي وقال إن الملائكة فذكره وقال في آخره
بعد ولا الجنب ورخص للجنب إذا نام أو أكل أو شرب أن يتوضأ انتهى قوله وقد تشققت
يداي أي من كثرة العمل قوله فلم يرد علي تشديدا لما أتى به قوله ولم يرحب
بي تشديدا أيضا أي لم يقل لي مرحبا كما كنت اعتاده منه وفيه فضيلة الترحيب للقادم ولذا لما
قال عليه الصلاة والسلام مرحبا بأم هانئ ومرحبا بالقوم وفيه تأديب مرتكب المكروه
والمحرم بالفعل وترك السلام عليه قال في التقريب مرحبا أي أتيت سعة وقال الفراء منصوب
على المصدر أي رحب الله بك مرحبا فوضع المرحب موضع الترحيب ورحب به ترحيبا قال له مرحبا
قوله ردع بالدال والعين المهملتين أي لطخ من بقية لون الزعفران لم يعمه كل الغسل قوله
أن الملائكة يعني التي تنزل بالرحمة والبركة إلى الأرض قوله لا تحضر جنازة
الكافر بخير يحتمل أن يكون التقدير لا تحضر جنازة الكافر بخير يبشرونه به بل يبشرونه بالعذاب
الشديد والهوان والويل ويحتمل أن الباء في قوله بخير للظرفية بمعنى في كقوله تعالى نجيناهم
بسحر أي في سحر أي لا تحضر الملائكة جنازة الكافر لأجل حضور خير ونزول بركة عليهم قوله
ولا المتضمخ بالزعفران أي المتلطخ بالزعفران الكثير لأنه متلبس بمعصية حتى يقلع عنها
ويحتمل إنما تكره ريحه أو رؤية لونه قوله ولا الجنب أي ولا تدخل البيت الذي فيه جنب
قال ابن رسلان يحتمل أن يراد به الجنابة من الزنا وقيل الذي لا تحضره الملائكة الذي
لا يتوضأ بعد الجنابة وضوءا كاملا وقيل هو الذي يتهاون في غسل الجنابة من الزنا فيمكث
أكثر أوقاته من الجمعة إلى الجمعة لا يغتسل إلا للجمعة ويحتمل أن يراد به الجنب الذي لا يستعيذ
من الشيطان الرجيم عند الجماع ولم يقل ما وردت به السنة اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا فإن من لم يقله يحضره الشيطان ومن حضرته الشياطين تباعدت
عنه الملائكة ويحتمل أن يراد بالمتضمخ بالزعفران والجنب الذي إذا تضمخ بالزعفران والرجل
والمرأة إذا نام وعليه جنابة ويدل عليه قوله ورخص قوله ورخص بعض العلماء للحا
الشديدة قوله للجنب إذا نام الخ أي إذا أراد أن ينام أو يأكل الخ وزاد التوضؤ
وضوءه للصلاة هـ هـ هـ هـ

حديث إن الموت فزع الخ وسببه كما في مسلم عن جابر بن عبد الله قال
مرت جنازة فقام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله

انما

إنما يهودية فقال إن الموت فزع قوله فإذا رأيتم الجنازة فقوموا قال النووي
هذا منسوخ عند الجمهور ثم اختار تبعا للمتولي عدم نسخه وأنه مستحب قال شيخنا وفي رواية
ابن ماجه أن للموت فزعا وللحاكم إنما قمنا للملائكة وله من وجه آخر إنما تقومون إعظاما للذي
يقبض الأرواح وهذا التعليل من الشارع مقدم على كل تعليل وقد اختلف في هذا الحكم فقيل
باق وهو مستحب وقيل منسوخ لحديث مسلم عن علي أنه صلى الله عليه وسلم قام للجنازة فقعد ولأحمد
وأبي داود عن عبادة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة فمر به حبر من اليهود فقال
هكذا نفعل فقال اجلسوا وخالفوهم وتقدم الكلام على ذلك قوله إن الموت فزع قال
شيخنا قال البيضاوي هو مصدر جرى مجرى الوصف للمبالغة أو فيه تقدير أي الموت ذو فزع
ويؤيد الثاني أن للموت فزعا هـ هـ هـ هـ

حديث إن الميت ليعذب ببكاء الحي الخ قال شيخنا وحاصل
كلام الناس في مسألة تعذيب الميت ببكاء أهله عليه أقوال قيل هو على ظاهره وقيل
لا مطلقا وقيل الباء للحال أي مبدأ عذاب الميت يقع عند بكاء أهله عليه لأن ذلك إنما يقع
غالبا عند دفنه وفي تلك الحال يسأل ويبتدأ به عذاب القبر فمعنى الحديث أن الميت يعذب
حال بكاء أهله عليه ولا يلزم من ذلك أن يكون البكاء سببا للتعذيب وقيل الحديث ورد في ميت
مخصوص لحديث عائشة إنما على يهودية الحديث وقيل هو عام في كل كافر ولا يعذب المؤمن بذنب
غيره أصلا ونقل عن عائشة وقيل هو محمول على ما إذا كان النوح من سنته وطريقته وعليه
البخاري وقيل هو على من أوصى به وعلى من لم يوص بتركه فتكون الوصية بذلك واجبة إذا علم أن
من شأن أهله أن يفعلوا ذلك وقيل التعذيب بالصفات التي يبكون بها عليه وهي مذمومة
شرعا كما كان الجاهلية يقولون يا مرمل النسوان يا ميتم الأولاد يا مخرب الدور وقيل المراد بالتعذيب
توبيخ الملائكة بما يندبه أهله لحديث الترمذي وغيره ما من ميت يموت فيقوم نادبه فيقول
واجبلاه واسنداه أو شبه ذلك من القول إلا وكل الله به ملكين يلهزانه أهكذا كنت وقيل المراد
تألم الميت بما يقع من أهله لحديث الطبراني وغيره أيغلب أحدكم أن يصاحب صويحبه في الدنيا
معروفا فإذا مات استرجع فوالذي نفس محمد بيده إن أحدكم ليبكي فيستعبر إليه صويحبه
فيا عباد الله لا تعذبوا موتاكم انتهى قال النووي فأول الحديث الجمهور على من أوصى
بأن يبكى عليه ويناح بعد موته وكان من عادة العرب الوصية به قال وأجمعوا بعد على
أن المراد بالبكاء بصوت ونياحة لا مجرد دمع العين انتهى قد علم مما تقرر وقوع جميع
الأقوال لكن كل فوق الطائفة من الناس انتهى هـ هـ هـ هـ

حديث إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه الخ وأوله كما
في أبي داود قال أبو بكر بعد أن حمد الله وأثنى عليه يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية

وتقفوا بها على غير موضعها عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وانا سمعنا النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ان الناس الخ وتذكره قوله عليكم انفسكم اي احفظوها من ملابسة
المعاصي فانما الزمكم الله تعالى بها قوله لا يضركم من ضل عن الطاعة الى المعصية
قوله فلم ياخذوا على يديه اي يمنعوه من الظلم والمنكر قوله اوشك بفتح الهمزة
والشين قال في الكبير ت حسن صحيح وقال الدميري رواه الاربعة باسانيد
صحيحة وهو حديث صحيح فائدة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب
ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافا للمعتزلة وان قوله تعالى عليكم انفسكم الآية ليس مخالفا
لما ذكرناه فان المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم
تقصير غيركم مثل قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى واذا
كان كذلك فمما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فاذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب
بعد ذلك على الفاعل لكونه ادى ما عليه فانما عليه الامر والنهي لا القبول ثم الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فرض كفاية اذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين واذا تركه الجميع
اثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف هـ هـ هـ هـ

حديث ان الناس لكم تبع الخ واوله كما في الترمذي عن هارون قال كنا
ناتي ابا سعيد فيقول مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الناس الخ فتذكره قوله ان الناس لكم تبع قال شيخنا قال الطيبي
تبع يكون في موضع المصدر موضعه مبالغة نحو رجل عدل وقال المظهري لكم خطاب
للصحابة قوله وان رجالا ياتونكم عطف على ان الناس قوله من اقطار الارض
اي جوانبها يتفقهون في الدين جملة استئنافية لبيان علة الاتيان او حال من الضمير
المرفوع في ياتونكم وهو اقرب الى الذوق قوله فاستوصوا بهم خيرا الاستيصاء
قبول الوصية ايضا ويعدى بالباء يقال استوصيت زيدا خيرا اي طلبت زيدا ان
يفعل به خيرا وقال في الكبير ت وضعفه فائدة روى
البيهقي في الشعب والبخاري في التاريخ عن ايوب بن المتوكل قال كان الخليل
ابن احمد اذا استفاد من احد شيئا اراه انه استفاد منه واذا افاد انسانا شيئا لم
يره انه افاده هـ هـ هـ هـ

حديث ان الناس يجلسون من الله الخ واوله كما في ابن ماجة عن
علقمة قال خرجت مع عبد الله الى الجمعة فوجد ثلاثة قد سبقوه فقال رابع اربعة
وما رابع اربعة ببعيد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس
تذكره وفي اخره ثم قال رابع اربعة وما رابع اربعة ببعيد فيه الحث على التبكير الى الجمعة

فان

وان مراتب الناس في الفضيلة وغيرها بحسب اعمالهم هـ هـ هـ

حديث ان النذر لا يقرب من ابن ادم شيئا الخ النذر بالمعجمة لغة الوعد
بخير او شر وشرعا قال الماوردي والروياني الوعد بخير خاصة وقال غيرهما التزام
قربة غير واجبة عينا وعن الصلاح مكروه وجزم به النووي في مجموعه وقال النووي انه منهي
عنه وسبب النهي عنه في النهي عن النذر قد حرفها لدون قال القاضي والمتولي والغزالي
انه قربة وهو قضية قول الرافعي والنووي وسيأتي فيه مزيد بحث قوله ان النذر
لا يقرب من ابن ادم شيئا ولا يؤخره وفي رواية لا يرد شيئا ونحوها لا يأتي ابن ادم النذر
شيئا لم يكن قدر له وقال في الفتح ومعنى هذه الالفاظ المختلفة متقاربة وفيها اشارة
الى تعليل النهي عن النذر وسيأتي الكلام عليه قوله يستخرج به من البخيل قال
البيضاوي عادة الناس تعليق النذر على تحصيل منفعة او دفع مضرة فنهي عنه لانه فعل البخلا
اذ السخي اذا اراد ان يتقرب بادر اليه والبخيل لا تطاوعه نفسه باخراج شيء من يده الا في مقابلة
عوض يستوفى منه اولا فيلتزمه في مقابلة ما يحصل له وذلك لا يغني من القدر شيئا فلا
يسوق اليه خيرا لم يقدر له ولا يرد عنه ما قضي عليه لكن النذر قد يوافق القدر فيخرج
من البخيل ما لولاه لم يكن ليخرجه انتهى هـ هـ هـ

حديث ان النهبة لا تحل سلبه كما في ابن ماجة عن ثعلبة بن الحكم
قال اصبنا غنما للعدو فانتهبناها فنصبنا قدورنا فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بالقدور فاكفئت ثم قال ان النهبة فذكره قال في المصباح نهبت نهبا من باب نفع وانتهبته
انتهابا والنهبة وزان غرفة والنهبى وزان فعلى اسم للمنهوب ويتعدى بالهمزة الى ثان فيقال
انهبت زيدا المال ويقال ايضا انهبته المال اذا ابحته نهبا او جعلته نهبا يغار عليه وهذا زمان
النهب اي الانتهاب وهو الغلبة على المال والقهر انتهى وقال الدميري قال
الخطابي النهبى بضم النون وسكون الهاء اسم مبني على فعلى من النهب كالرغبى من الرغبة وانما نهي
عن النهب لان الناهب انما ياخذ ما ياخذه على قدر قوته لا على قدر استحقاقه فيؤدي ذلك
الى ان ياخذ بعضهم فوق حظه ويبخس بعضهم حقه وانما لهم سهام معلومة للفرس سهمان وللرجل
سهم فاذا انتهبوا الغنيمة بطلت القسمة وعدم التسوية وبه تبين ان ذلك انتهاب للمتاع
في لحومها روى البيهقي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم حضر املاكا فاتي باطباق عليها
جوز ولوز وتمر فنثرت فقبضنا ايدينا فقال ما لكم لا تاكلون فقالوا انك نهيت عن النهبى قال
انما نهيتكم عن نهبى العساكر خذوا على اسم الله تعالى فتجاذبنا وتجاذبناه هـ هـ هـ

حديث ان النهبة ليست باحل من الميتة وسببه كما في ابي داود حدثنا هناد
بن السري حدثنا ابو الاحوص عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد فاصابوا غنما فانتهبوها
فان قدورنا لتغلي اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي على قوسه فاكفأ قدورنا بقوسه
ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست باحل من الميتة او ان الميتة ليست باحل من النهبة الشك
من هناد قوله كليب عن ابيه هو كليب بن شهاب الجرمي قوله حاجة شديدة اي الى الطعام
قوله في سفر اي الجهاد قوله وجهد بفتح الجيم وحكي ضمها والمراد به الشدة في الحال والمبالغة
في المشقة وفي ذلك دليل على جواز ذكر الانسان ما يحصل له من الجوع والمشقة ونحو ذلك اذا لم يذكره مصيبة
تعود على المسلمين او عليه او على ان المريض يجوز له ذكر ما يجده من الالم يصفه ولو على جهة الشكوى
فالشاكي يعبر في غير حاجة فكأنما يشكو الله قوله فاصابوا غنما اي من العدو قوله فانتهبوها
اي انتهب الغنم جميعا كل الجيش او اكثرهم فان من المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينتهب ولا
الاكابر من الصحابة وفيه حذف تقديره فذبحوها وطبخوا لحمها قوله فان قدورنا لتغلي بفتح
التاء واسكان الغين المعجمة قوله اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوسه لم
يتوكأ عليه لانه كان في الجهاد وهو من آلة الجهاد وكان للنبي صلى الله عليه وسلم خمسة اقواس
فاكفأ فيه رد على ما قال الاصمعي كفأت الاناء قلبته ولا يقال اكفأته والصحيح على ما قاله ابن
السكيت وابن قتيبة اي كفأت واكفأت لغتان ونقل كفأت القدر وكفيتها لتخرج ما فيها
وكفأتها امليتها قوله فقدورنا فيه تعظيم المنكر وفيه دليل على ان الغنم لا يجوز نهبها بل
تقسم على الغانمين وعلى انه لا يجوز للغانمين ذبحها الا بالكل وان حصل لهم حاجة شديدة وجهد
لان الحاجة اليها نادرة وهو وجه ضعيف عند الشافعية لكن هذا الحديث حجة له وللقائل
به والجواب انه محمول على ما اذا كانت الغنم قليلة لا تحتمل القسمة والازدحام الناس عليها لشدة
الحاجة فانتهبوها ووجهه يودي الى حرمان البعض ويفضي الى التنازع ووقوع الفتنة فاذا
استشعر الامام ذلك وضع يده على الطعام وعليها وقسمه على قدر الحاجات ويقول لمن معه
ما يكفيه اكتف بما معك ولا تزاحم المحتاجين قوله ثم جعل يرمل اللحم بالتراب يرمل بضم
اوله وتشديد الميم اي يلطخ اللحم بالتراب ليفسد كيلا ينتفعوا به وقد ورد في عقوبة الغال
ان متاعه يحرق وهذا في معناه ويؤخذ من هذا الحديث ان الطعام المخلوط بالتراب الملوث
به لا يؤكل اذا كثر فيه التراب والرمل قال ابن رسلان وقد جزم النووي واجوبة
بتحريم اكل التراب تبعا للقاضي حسين عن اصحابنا والروياني والحناطي والجرجاني والقفال
والمروزي ولم يفرقوا بين قليله وكثيره اي اذا كان منفردا وفي الروضة بان التراب والطين
انما يحرم على من تضرر به لا على من اعتاد اكله من غير ضرر قالت وسائر الارض تجري مجرى
الطين وقال الامام كره الطين لانه يهزل البدن ولا يصح فيه حديث وقيل انه ردي
ان النهبة بضم النون كما تقدم قوله ليست باحل من الميتة اي لان ما يأخذه بغير ثمنه

واحتطافه

واحتطافه من فحمته من صاحبه الذي يضعف عن مقاومته حرام كالميتة فليس باحل منها
وان الميتة ليست باحل من النهبة اي قل انما منهما في الاكل بل هما متساويان ولو وجد المضطر
الميتة وطعام غيره وجب عليه اكل الميتة على اصحهما من خلاف لان حق الله مبني على
المسامحة وعدم الضمان قوله الشك منه من هناد اي من المقدام والتاجيو
حديث ان الهدي الصالح والسمت الصالح الخ قال شيخنا في رواية الطبراني
جزء من خمسة وعشرين وفي رواية اخرى له جزء من بضعين جزءا وفي رواية اخرى له من اربعة
وعشرين جزءا قال في الفتح الهدي بفتح الهاء وسكون الدال الطريقة الصالحة وقال
الخطابي هدي الرجل حاله ومذهبه وكذلك سمته واصل السمت الطريق المنقاد والاقتصاد
سلوك القصد في الامور والدخول فيه برفق وعلى سبيل يمكن الدوام عليه قال التوربشتي الا
قتصاد على ضربين احدهما ما كان متوسطا بين محمود ومذموم كالمتوسط بين الجور والعدل
وهذا المراد بقوله تعالى ومنهم مقتصد وهذا محمود للنسبة والثاني متوسط بين طرفي الافراط
والتفريط كالجود فانه متوسط بين الاسراف والبخل وكالشجاعة فانها متوسطة بين التهور
والجبن وهذا هو المراد في الحديث قال فالمعنى ان هذه الخصال من شمائل الانبياء عليهم
الصلاة والسلام ومن الخصال المعدودة من خصالهم وانها جزء من اجزاء فضائلهم فاقتدوا
بهم فيها وتابعوهم عليها وليس معنى الحديث ان النبوة تتجزى ولا ان من جمع هذه الخصال كان
فيه جزء من النبوة فان النبوة غير مكتسبة ولا مجتلبة بالاسباب وانما هي كرامة من الله تعالى
وخصوصية لمن اراد اكرامه بها من عباده وقد ختمت بمحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت
بعده وفيه وجه اخر وهو ان يكون معنى النبوة هاهنا ما جاءت به النبوة ودعت اليه الانبيا
عليهم الصلاة والسلام يريد ان هذه الخلال من خمسة وعشرين جزءا مما جاءت به النبوة ودعا
اليه الانبياء وقد امرنا باتباعهم في قوله تعالى فبهداهم اقتده وقد يحتمل وجها اخر وهو ان من
اجتمعت له هذه الخصال تلقاه الناس بالتعظيم والتوقير والبسه الله عز وجل لباس التقوى
الذي يلبسه انبياءه فكأنها جزء من النبوة انتهى وقال ابن رسلان الهدي بفتح الهاء
مثل فلس هو السيرة والهيئة والطريقة الصالحة اي في الدين وكذا في الحال والسمت بفتح
السين وهو حسن الهيئة والمنظر والاقتصاد الاعتدال في الامور من الاقوال والافعال
قال التوربشتي من اربع وعشرين جزءا قال في شرح السنة ما معناه يجوز ان يكون
احدهما باعتبار نوع الخصال والاخر عند عدد توفرها وتخصيص هذا العدد مما يستأثر
النبي صلى الله عليه وسلم بمعرفته وقد يطلع الله عليه بعض اصفيائه قلت ويحتمل ان يقال
ان من جمع فيه كل الصفات وكانت في غاية الكمال كان من اصحاب اربع وعشرين وحصل الجزء
ولم يكن في غاية الكمال كان من اصحاب خمسة واربعين ومن يختلف كان من اصحاب التشعيب

اما انه لكن يختلف باختلاف الاشخاص فمن قوي فيه هذه الخصال حتى صارت له كالسجية
كان من اصحاب المرتبة العليا او لم يكن كذلك كان فيما دونها والله اعلم بمراد رسوله ويحتمل
ان يقال لكل من قويت فيه هذه الخصال كان بينه وبين درجة النبوة اقلها وهو من العدد
ومن ضعفت فيه كان بينه وبين درجة النبوة الاكثر من العدد فالاول اعلاهم والثاني
ادناهم وما بين ذلك على حسب ما فيه من القوة انتهى ه ه ه ه

حديث ان الود يورث قال في المصباح وددته اوده من باب تعب
ودا بفتح الواو وضمها احببته والاسم المودة انتهى وقال وله في التقريب وودت الشي اكره
وددا مثلثا احببته ه ه ٥ ه

حديث ان الولد مبخلة مجبنة وسببه كما في ابن ماجة عن يعلى العامري
انه جا الحسن والحسين يستبقان الى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه وقال ان الولد مبخلة مجبنة
قوله مبخلة مجبنة قال في النهاية هو مفعلة من البخل ومظنة له اي يحمل ابويه على
البخل ويدعوهما اليه فيبخلان بالمال لاجله انتهى قوله مجبنة اي يحملون الاباء على
الجبن حفظا لتعلقهم ه ه ه ه

حديث ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم قال شيخنا
قال القاضي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب فقال بعضهم ترك الخضاب
افضل وروى فيه حديثا مرفوعا في النهي عن تغيير الشيب لانه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه
وروي هذا الحديث عن عمر وعلي وابي قحافة واخرين وقال اخرون الخضاب افضل وخضب
جماعة من الصحابة قال وقال الطبراني الاحاديث في الامر بتغيير الشيب والنهي عنه كلها
صحيحة وليس فيها تناقض ولا ناسخ ومنسوخ بل الامر بالتغيير لمن شيبه كشيب ابي قحافة
والنهي لمن شمط فقط قال واختلاف فعل السلف في الامرين بحسب اختلاف احوالهم وهذا
لم ينكر بعضهم على بعض قال القاضي وقال غيره هو على حالين فمن كان في موضع عادة اهله
الصبغ او تركه فخروجه عن العادة شهرة ومكروه والثاني انه يختلف باختلاف نظافة الشيب
فمن كانت شيبته نقية احسن منها مصبوغة فالترك اولى ومن كانت شيبته تستبشع
فالصبغ اولى وقال النووي الاصح الاوفق للسنة وهو مذهبنا استحباب
خضاب الشيب للرجل والمراة بحمرة او صفرة ويحرم خضابه بالسواد ويكره انتهى قال شيخ
شيوخنا ومن العلماء من رخص فيه في الجهاد ومنهم من رخص فيه مطلقا فان الاولى كراهته وجنح
النووي الى انها كراهة تحريم وقد رخص فيه طائفة من السلف منهم سعد بن ابي وقاص
وعقبة بن عامر والحسن والحسين وجرير وغير واحد واختاره ابن ابي عاصم في كتاب الخضاب
له واجاب عن حديث ابن عباس رفعه يكون قوم يخضبون بالسواد لا يجدون ريح الجنة بانه لا دلالة

فيه

فيه على كراهة الخضاب بالسواد بل فيه الاخبار عن قوم هذه صفتهم وعن حديث جابر جنبوه
السواد بانه في حق من صار شيب راسه مستبشعا ولا يطرد ذلك في حق كل احد انتهى وما قاله
خلاف ما يتبادر من سياق الحديث نعم يشهد له ما اخرجه هو عن ابن شهاب قال كنا نخضب
بالسواد اذا كان الوجه جديدا فلما نفض الوجه والاسنان تركناه وقد اخرج الطبراني وابن ابي
عاصم من حديث ابي الدرداء رفعه من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة وسنده لين
ومنهم من فرق في ذلك بين الرجل والمراة فاجازه لها دون الرجل واختاره الحليمي واما خضب اليدين
والرجلين فلا يجوز للرجل الا في التداوي وقوله فخالفوهم في رواية مسلم فخالفوا عليهم واصبغوا
وللنسائي من حديث ابن عمر رفعه غيروا او احفوا الشيب ولا تشبهوا باليهود ورجاله ثقات
لكن اختلف فيه على هشام بن عروة كما بينه النسائي وقال انه غير محفوظ واخرجه الطبراني
في الاوسط من حديث عائشة وزاد والنصارى ولاصحاب السنن وصححه الترمذي من حديث
ابي ذر رفعه ان احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم وهذا يحتمل ان يكون على التعاقب ويحتمل
الجمع وقد اخرج من حديث انس قال اختضب ابو بكر بالحناء والكتم واختضب عمر بالحناء
بحتا وقوله بحتا بموحدة مفتوحة ومهملة ساكنة بعدها مثناة اي صرفا وهذا يشعر
بان ابا بكر كان يجمع بينهما دائما والكتم نبات باليمن يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ الحناء
احمر فالصبغ بهما معا يخرج بين السواد والحمرة وقد استنبط ابن ابي عاصم من قوله صلى الله عليه وسلم
جنبوه السواد ان الخضاب بالسواد كان من عادتهم وذكر ابن الكلبي ان اول من اختضب بالسواد
من العرب عبد المطلب واما مطلقا ففرعون قال ابن العربي انما نهي عن النتف دون
الخضب لان فيه تغيير الخلقة من اصلها بخلاف الخضب فانه لا يغير الخلقة على الناظر اليه
ونقل عن احمد انه يجب وعنه ولو مرة وعنه لا احب لاحد ان يترك الخضب ويتشبه باهل الكتاب
وفي السواد عنه المشهور الكراهة وقيل يحرم ويتاكد المنع لمن دلس به ه ه ه ٥

حديث ان ابر البر ان يصل الرجل الخ قاله كما في مسلم عن عبد الله بن عمر انه
كان اذا خرج الى مكة كان له حمار يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة وعمامة يشد بها
راسه فبينا هو يوما على ذلك الحمار اذ مر به اعرابي فقال الست فلان
ابن فلان قال بلى فاعطاه الحمار وقال اركب هذا والعمامة قال اشدد بها راسك فقال له
بعض اصحابه غفر الله لك اعطيت هذا الاعرابي حمارا كنت تروح عليه وعمامة تشد بها راسك
قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من ابر البر فذكره ورواية ابي داود ابر
البر قوله ان يصل الرجل هذه رواية مسلم ورواية ابي داود صلة المرء اهل فاهل بالنصب
مفعول صلة الذي هو مصدر يعمل عمل الفعل ويقدر بان والفعل ويدل عليه رواية مسلم قوله
ود ابيه بضم الواو وتقدم معنى الود في الود قريبا وفي الحديث فضيلة صلة اصدقاء الاب

والاحسان اليهم واكرامهم وهو متضمن لبر الاب واكرامه بسببه ويلتحق به اصدقاء الزوجة والمشايخ
فانهم في معنى الاب بل اعظم حرمة **قوله** بعد ان يولي بتشديد اللام المكسورة اي بعد موته
والمراد انه لا ينقطع بر الاب بعد موته كما هو قبل موته لان من بر الابوين بعد الموت اكرام صديقهما
والاحسان اليه

حديث ان ابراهيم حرم بيت الله وامنه الخ قلت وكذا هذا اللفظ في
الكبير لكن الذي رايته في مسلم عن جابر ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة ما بين لابتيها الخ لكن ذكر
في الكبير عن مسلم عن عبد الله بن زيد وابن خزيمة والطحاوي فلعله لفظ واحد منهم **قوله**
ان ابراهيم حرم مكة قال شيخنا قال النووي ذكروا فيه اختيارين احدهما انها ما زالت حراما والثاني
انه دعا لها فحرمها الله بدعوته فاضيف التحريم اليه لذلك انتهى قلت ويعارضه ما في مسلم
من حديث ابن عباس ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض الحديث قال شيخنا
قال النووي في شرح حديث ان هذا البلد في الاحاديث بعده ان ابراهيم حرم مكة
ظاهرهما الاختلاف وفي المسألة خلاف مشهور في وقت تحريم مكة فقيل من اول الزمان اخذا
بهذا الحديث وعليه الاكثرون واجابوا عن الاحاديث الاخر بان تحريمها كان خفيا فاشتهر
ابراهيم واشاعه لا انه ابتداه وقيل انما ثبت لها التحريم في زمن ابراهيم عليه السلام ثم ثبت
لها التحريم في زمنه واخذوا بالاحاديث المذكورة واجابوا عن الحديث الاول بان معناه ان
الله كتب في اللوح المحفوظ او في غيره يوم خلق السموات ان ابراهيم سيحرم مكة بامر الله تعالى **قوله**
المدينة قال في المصباح المدينة المصر الجامع ووزنها فعيلة لانها من مدن وقيل مفعلة لانها
من دان والجمع مدن ومداين بالهمز على اصالة الميم ووزنها فعايل وبغير همز على زيادة الميم
ووزنها مفاعل لان للياء اصلا في الحركة فترد اليها انتهى وقال شيخنا قيل مشتقة من دان اذا
اطاع وقيل من مدن بالمكان اذا اقام به وهي اسم علم على البلدة النبوية وكان اسمها يثرب
وقد نهي عن تسميتها به كما تقدم في حرف [illegible] **قوله** لابتيها قال شيخنا قال العلماء اللابتان
الحرتان الواحدة لابة وهي الارض الملبسة حجارة سودا وللمدينة لابتان شرقية وغربية
وهي بينهما انتهى اي تحريمها ما بينهما عرضا وما بين جبليها طولا وهما عير وثور **قوله** عضاهها
بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة كل شجر فيه شوك الواحدة عضاهة وعضيهة **قوله**
ولا يصاد صيدها في رواية ابي داود باسناد صحيح ولا ينفر صيدها اي لا يزعج فاتلافه
من باب اولى ولا ضمان في صيد المدينة ونباتها لان حرم المدينة ليس محلا للنسك بخلاف حرم
مكة وكذا وج الطائف يعني لو ونسك بالجيم واد بصحراء الطائف اي يحرم صيده ونباته
اما عدم الضمان فلما مر واما الحرمة فلما رواه البيهقي انه صلى الله عليه وسلم قال الا ان صيد وج
وعضاهه يعني شجره حرام محرم لكن اسناده ضعيف كما قال في شرح المهذب

حديث

حديث ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي الخ وسببه كما في مسلم عن انس بن مالك
قال ما رايت احدا ارحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ابراهيم مسترضعا له في
عوالي المدينة فكان ينطلق ونحن معه فيدخل البيت وانه ليدخن وكان ظئره قينا فياخذه فيقبله
ثم يرجع قال عمرو فلما توفي ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم فذكره **قوله** وانه
مات في الثدي اي في سن رضاع الثدي او في حال تغذيه بلبن الثدي **قوله** فان له ظئرين
بكسر الظاء مهموز اي مرضعتين وقال في المصباح الظئر بهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف
على غير ولدها ومنه قيل للمراة الاجنبية تحضن ولد غيرها ظئر وللرجل الحاضن ظئر ايضا
والجمع اظآر مثل حمل واحمال وربما جمعت المراة على ظؤار بالكسر والضم **قوله** وكان ظئره
قينا اي زوج مرضعته والقين الحداد ويطلق على كل صانع والجمع قيون مثل عين وعيون
قاله في المصباح **قوله** يكملان رضاعه في الجنة اي يتمامه سنتين قال شيخنا
قال صاحب التحرير وهذا الاتمام لارضاع ابراهيم عليه السلام يكون عقب موته فيدخل الجنة
متصلا بموته فيتم فيها رضاعه كرامة له ولابيه صلى الله عليه وسلم قلت ظاهر هذا الكلام
انها خصوصية لابراهيم وقد اخرج ابن ابي الدنيا في العزاء من حديث ابن عمر مرفوعا كل مولود يولد
في الاسلام فهو في الجنة شبعان ريان يقول يا رب اورد علي ابوي واخرج ابن ابي الدنيا وابن
ابي حاتم في تفسيره عن خالد بن معدان قال ان في الجنة لشجرة يقال لها طوبى
كلها ضروع فمن مات من الصبيان الذين يرضعون رضع من طوبى وحاضنهم ابراهيم خليل الرحمن
عليه الصلاة والسلام واخرج ابن ابي الدنيا عن عبد الله بن عمير قال ان في الجنة لشجرة لها
ضروع كضروع البقر يغذى بها ولدان اهل الجنة فهذه الاحاديث عامة في اولاد المؤمنين
ويمكن ان يقال وجه الخصوصية في السيد ابراهيم كونه له ظئران اي مرضعتان على خلقة الادميات
اما من الحور العين او غيرهن وذلك خاص به فان رضاع سائر الاطفال انما يكون من ضروع شجرة
طوبى ولا شك ان الذي يحضنه ابراهيم الخليل والام اشرف واحسن واسنى **قوله** يرضع
من ضرع شجرة او ضرع بقرة ويمكن ان يكون له خصوصية اخرى وهو انه يدخل الجنة عقب الموت
بجسده وروحه ويرضع بهما معا وسائر الاطفال انما يرضعون عقب الموت في الجنة بارواحهم
لا باجسادهم فيتنزل كلام صاحب التحرير على هذا وقد يشير الى ما يؤخذ منه ذلك البيهقي في
كتاب عذاب القبر عافانا الله تعالى منه

حديث ان ابغض عباد الله تعالى الى الله العفريت النفريت الخ قال
في النهاية ان الله يبغض العفريت النفريت هو الداهي الخبيث الشرير ومنه العفريت
وقيل هو الجموع المنوع وقيل الظلوم وقال الجوهري في تفسير العفريت والمصحح
والنفريت اتباع له وكانه تاكيد لانه قال في تمامه الذي لا يرزأ في اهل ولا مال وقال

الزمخشري العفر والعفرية والعفريت والعفاريت قال في الصحاح والعفاريت مثل
العفريت وهو واحد العفاري الشيطان الذي يعفر قرنه والثاني عفرية وعفارية للالحاق
بشرذمة وعذافرة وقال شيخنا والعفر الخبيث المنكر والعفريت المفرط الذي الخبيث
الى قوله اتباع له وقال في التقريب ورجل عفريت وعفرية وعفر وعفاريت نافذ في الامر مع خبث
ودهاء قوله برزاقات في النهاية يقال رزاته وارزاته اصله الرزء النقص وقال
شيخنا في الدر الرزء النقص والرزء المصيبة بفقد الاعزة وقال في المصباح الرزيئة المصيبة
وجمع رزايا واصله الهمز يقال رزاه يرزاه بهمزة بفتحتين والاسم الرزء مثل قفل ورزانه
اذا اصبته بمصيبة وقال في التقريب الرزية المصيبة وكذا الرزية بالتسهيل والادغام
حديث ان ابليس يضع عرشه على الماء الخ قال النووي قوله العرش
هو سرير الملك ومعناه ان مركزه البحر ومنه يبعث سراياه في نواحي الارض قوله فيدنيه
منه اي يقربه ويقول نعم انت بكسر النون واسكان العين وهي الموضوعة للمدح اخت بئس الموضوعة
للذم فيمدحه لاعجابه بصنيعه وبلوغه الغاية التي ارادها في اخر الحديث قال الاعمش اراه
قال فيلتزمه اي يضمه الى نفسه ويعانقه انتهى ه ه ه ه
حديث ان ابن ادم اذا اصابه حرق قال رحمه الله بكسر السين المهملة و التشديد
كلمة يقولها الانسان اذا اصابه ما مضه واحرقه غفلة كالجمرة والضربة ونحوهما كاوه ه
حديث ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين
من المسلمين واوله كما في البخاري حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابي موسى سمعت الحسن يقول
استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب امثال الجبال فقال عمرو بن العاص اني لارى كتائب
لا تولي حتى تقتل اقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين اي عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء
وهؤلاء هؤلاء من لي بامور الناس من لي بنسائهم من لي بضيعتهم فبعث اليه رجلين من قريش من بني
عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريز فقال اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا عليه
وقولا له واطلبا اليه فاتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له وطلبا اليه فقال لهما الحسن بن علي
انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال وان هذه الامة قد عاثت في دمائها قالا فانه يعرض
عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسالك قال فمن لي بهذا قالا نحن لك به فما سالهما شيئا الا قالا نحن لك
به فصالحه فقال الحسن ولقد سمعت ابا بكرة رضي الله عنه يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
على المنبر والحسن بن علي الى جنبه يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابني هذا سيد فذكره
قوله سمعت الحسن هو الحسن البصري وهذا هو المعتمد قوله بكتائب امثال الجبال
الكتائب بمثناة واخره موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة وهي طائفة من الجيش تجتمع وهي فعيلة بمعنى
مفعول لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتبهم في ديوانه كذلك ومنه قيل مكتب

بنوا

بنوا فلان وقوله امثال الجبال اي لا يرى لها طرف لكثرتها كما لا يرى من قابل الجبل طرفه اي يريد
شدة البأس قال اشار الحسن البصري بهذه القصة الى ما اتفق بعد قتل علي رضي الله عنه وكان
علي لما انقضى امر التحكيم رجع الى الكوفة فجهز لقتال اهل الشام مرة بعد اخرى فشغله امر الخوارج
بالنهروان وذلك في سنة ثمان وثلاثين ثم تجهز في سنة تسع وثلاثين فلم يتهيأ ذلك لافتراق
اهل العراق عليه ثم وقع الجد منه في ذلك سنة اربعين فاخرج اسحاق من طريق عبد العزيز
قال لما خرج الخوارج قام علي فقال اتسيرون الى الشام ام ترجعون الى هؤلاء الذين خلفوكم في دياركم
قالوا بلى فرجع اليهم فذكر قصة الخوارج وكان علي لما تجهز الى الشام جعل على مقدمة اهل العراق
قيس بن سعد بن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن بالخلافة
وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد ان يشترط على معاوية لنفسه فعرف ان قيس بن سعد لا يطاوعه
على الصلح فنزعه وامر عبد الله بن عباس قوله فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين
يعني معاوية قوله ان قتل هؤلاء هؤلاء الخ يشير الى ان رجال العسكرين معظم من في الاقليمين
فاذا قتلوا ضاع امر الناس وفسد حال اهلهم بعدهم وذراريهم والمراد بقوله ضيعتهم
الاطفال والضعفاء سموا باسم ما يؤول اليه امرهم لانهم لو تركوا لضاعوا لعدم استقلالهم
بامر المعاش قوله فقال اي معاوية اذهبا الى هذا الرجل في رواية البخاري فقال عبد الله
بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة نلقاه فنقول له الصلح اي نشير عليه بالصلح وهذا ظاهره انهما بدأ
بذلك وحديث الباب يدل على ان معاوية هو الذي بعثهما ويمكن الجمع بانهما عرضا انفسهما
فوافقهما قوله فاعرضا عليه اي ما شاء من المال وقولا له اي في حقن دماء المسلمين بالصلح
واطلبا اليه اي اطلبا منه خلعه نفسه من الخلافة وتسليم الامر لمعاوية وابذلا له في مقابلة
ذلك ما شاء قوله فقال له الحسن انا بنو عبد المطلب اصبنا من هذا المال اي انا جبلنا
على الكرم والتوسعة على اتباعنا من الاهل والموالي وكنا نتمكن من ذلك بالخلافة حتى صار لنا ذلك
عادة وقوله ان هذه الامة اي العسكرين الشامي والعراقي قد عاثت بالمثلثة اي قتل بعض
بعضا فلا يكفون عن ذلك الا بالصفح عما مضى منهم والتألف لهم بالمال فاراد الحسن بذلك كله
تسكين الفتنة وتفرقة المال على من لا يرضيه الا المال فوافقاه على ما شرط من جميع ذلك
والتزما له من المال في كل عام والثياب والاقوات ما يحتاج اليه لكل من ذكر وقوله من لي بهذا
اي من يضمن لي الوفاء من معاوية فقالا نحن نضمن لان معاوية كان فوض لهما ذلك ويحتمل
ان يكون قوله اصبنا من هذا المال اي فرقنا منه في حياة علي وبعده ما رأينا في ذلك صلاحا
فنبه على ذلك خشية ان لا يرجع عليه بما تصرف فيه وعند ابي خيثمة بايع معاوية علي ان
يجعل العهد للحسن من بعده فكان اصحاب الحسن يقولون يا عار المؤمنين فيقول العار خير
من النار قوله على المنبر اي يخطب كما في رواية وفي الدلائل للبيهقي يخطب اصحابه

بعينًا **قوله** انا بني هذا سيد في رواية علي بن زيد فضمه اليه وقال الا ان ابني هذا سيد
قوله ولعل الله ان يصلح استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء والاشهر في خبر
لعل بغير ان كقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا **قوله** بين فئتين من المسلمين
هما طايفة الحسن وطايفة معاوية وكان الحسن رضي الله عنه حليما فاضلا ورعا ودعاه الى ان ترك
الملك رغبة فيما عند الله لا لقلة ولا لعلة فانه لما قتل علي رضي الله عنه بايعه اكثر من اربعين الفا
وكثير ممن تخلف عن ابيه وممن نكث بيعته فبقي خليفة بالعراق وما وراها من خراسان ستة اشهر وايا
ثم سار الى معاوية في اهل الحجاز وسار اليه معاوية في اهل الشام فلما التقى الجمعان بمنزل من
ارض الكوفة وقيل نزل الحسن بالمداين ومعاويه بمكسن موضع بناحية الانبار فلما ارسل اليه معاوية
في الصلح اجاب كما تقدم على شروط منها ان يكون له الامر بعده ويسمى هذا العام عام الجماعة لا
جتماعهم على خليفة واحد وكان ذلك في سنة احدى واربعين في شهر ربيع الاول وقيل الاخر وقيل
في جمادى الاول فلما خشى طول عمره ثم سمته زوجته جعدة بنت الاشعث دس لها يزيد بن معاوية
ان تسمه ويتزوجها ففعلت فلما مات الحسن بعثت الى يزيد تسأله الوفاء بما وعدها فقال لها انا
لم نرضك للحسن فنرضاك لانفسنا وكانت وفاته سنة تسع واربعين وقيل سنة خمسين وقيل
سنة احدى وخمسين ودفن بالبقيع الى جانب امه فاطمة وظهر بذلك مصداق قوله صلى الله عليه
وسلم ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين وفي هذه القصة من الفوايد علم من اعلام النبوة
ومنقبة للحسن بن علي رضي الله عنهما فانه ترك الخلافة لا لعلة ولا لذلة ولا لقلة بل لرغبة فيما
عند الله لما رآه من حقن دماء المسلمين فراعى امر الدين ومصلحته ولهذا سلم عليه رجل **فقال**
السلام عليك يا مذل المسلمين فقال لم اذلهم بل كرهت ان اقتلهم على الملك وفيها رد على الخوارج
الذين كانوا يكفرون عليا ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم
بانهم من المسلمين وفيه فضيلة الاصلاح بين الناس ولا سيما في حقن دماء المسلمين ودلالة على
رافة معاوية بالرعية وشفقته على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب
وفيه ولاية المفضول للخلافة مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية ولي كل منهما الخلافة
وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة وهما بدريان وفيه جواز خلع الخليفة نفسه
اذا رأى في ذلك مصلحة للمسلمين وجواز النزول عن الوظايف الدينية والدنيوية بالمال وجواز
اخذ المال عن ذلك واعطايه **قال** في الفتح بعد استيفاء شرايطه بان يكون المنزول
له اولى من النازل وان يكون المبذول من مال النازل فان كان ذلك في ولاية عامة وكان المبذول
من بيت المال اشترط ان تكون المصلحة في ذلك عامة اشار الى ذلك ابن بطال قال يشترط ان يكون
لكل من النازل والمنزول له سبب في الولاية يستند اليه وعقد من الامور يعول عليه **قلت**
وليس في القصة ما يدل على هذه الشروط فان المنزول له لم يكن افضل من النازل ولا مساويا

وقد التزم الصحابة الموجودون واجازوه وبايعوا اعلم بحال الصحابة منهم ولا الخلاف وقد استدل
الشيخ سراج الدين البلقيني بنزوله عن الخلافة التي هي اعظم المناصب على جواز النزول
عن الوظايف ولم يشترط شيا والذي شاهدناه من مشايخنا مشايخ الاسلام الشيخ زكريا
والشيخ برهان الدين ابن ابي شريف الشافعيان والشيخ نور الدين الطرابلسي الحنفي والشيخ
برهان الدين الدميري المالكي والشيخ الشهاب الحنبلي فعل ذلك والعمل به من غير شرط ومع علمهم في كثير
من النزولات ان المنزول له دون النازل وهذا هو الذي يتعين المصير اليه ولا يشترط
في ذلك الغبطة ولا المصلحة الا ان يكون ذلك ليتيم او محجور عليه وفيه ان السيادة لا تختص
بالافضل بل هو الرييس على القوم والجمع سادة وهو مشتق من السودد وقيل من السواد لكونه
يراس على السواد الاعظم من الناس اي الاشخاص الكثيرة **وقال** المهلب الحديث دال
على ان السيادة انما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة بالاصلاح وفيه اطلاق
الابن على ابن البنت انتهى ملخصا من الفتح ¤ ¤ ¤ ¤

حديث ان الجنة تحت ظلال السيوف هذا لفظ الترمذي قال شيخنا
معناه ان الجهاد وحضور معركة القتال طريق الى الجنة وسبب لدخولها انتهى وسيأتي فيه
مزيد في حديث لا تتمنوا لقاء العدو ¤ ¤ ¤ ¤

حديث ان ابواب السماء تفتح الخ **قوله** فلا ترتج بالمثناة الفوقية
والجيم كما قال في النهاية ان ابواب السماء تفتح فلا ترتج اي لا تغلق ¤ ¤ ¤ ¤

حديث ان اتقاكم واعلمكم بالله انا وسببه كما في البخاري عن عايشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا
انا لسنا كهيئتك يا رسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فيغضب حتى يعرف
الغضب في وجهه ثم يقول ان اتقاكم واعلمكم **قوله** كان اذا امرهم قال الشيخ شيوخنا
المعنى كان اذا امرهم امرهم بما يسهل عليهم دون ما يشق خشية ان يعجزوا عن الدوام عليه وعمل
هو بنظير ما امرهم به من التخفيف طلبوا منه التكليف بما يشق لاعتقادهم احتياجهم الى المبالغة
في العمل لرفع الدرجات دونه فيقولون لسنا كهيئتك فيغضب من جهة ان حصول الدرجات
لا يوجب التقصير في العمل بل يوجب الازدياد شكرا للمنعم الوهاب كما قال في الحديث الاخر افلا
اكون عبدا شكورا وانما امرهم بما يسهل عليهم ليداوموا عليه كما قال في الحديث الاخر احب العمل
الى الله تعالى ادومه وعلى مقتضى ما وقع في هذه الرواية من تكرار امرهم فيكون المعنى كان
اذا امرهم بعمل من الاعمال امرهم بما يطيقون الدوام عليه فامرهم الثانية جواب الشرط وقالوا
جواب ثان لسنا كهيئتك اي ليس حالنا كحالك وعبر بالهيئة تاكيدا وفي هذا الحديث فوايد
الاولى ان الاعمال الصالحة ترقي صاحبها الى المراتب السنية من رفع الدرجات ومحو الخطيات

لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليهم استقلالهم ولا نقلهم من هذه الجهة بل من الجهة الاخرى
الثانية ان العبد اذا بلغ في العبادة وعرف نتائجها كان ذلك داعيا له الى المواظبة عليها
استبقاء للنعمة واستزادة لها بالشكر عليها الثالثة الوقوف عند ما حد الشارع
من عزيمة ورخصة واعتقاد ان الاخذ بالارفق الموافق للشرع اولى من الاشق المخالف له
الرابعة ان الاولى في العبادة القصد والملازمة لا المبالغة المفضية الى الترك كما جاء في
الحديث الاخر المنبت اي المجهد في السير لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى الخامسة التنبيه
على شدة رغبة الصحابة رضي الله عنهم في العبادة وطلبهم الازدياد من الخير السادسة مشروعية
الغضب عند مخالفة الامر الشرعي والانكار على الحاذق المتاهل لفهم المعنى اذا قصر في الفهم
تحريضا له على التيقظ السابعة جواز تحدث المرء بما فيه من فضل بحسب الحاجة لذلك عند الامن
من المباهاة والتعاظم الثامنة بيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في رتبة الكمال الانساني
لانه منحصر في الحكمتين العلمية والعملية وقد اشار الى الاولى بقوله اعلمكم والثانية بقوله اتقاكم

حديث ان احب اسمائكم الى الله الخ تقدم معناه في احب الاسماء ط مه ٥

حديث ان احدا جبل يحبنا ونحبه تقدم معناه في احد جبل يحبنا ونحبه وتقدم الكلام
على غيره في حديث احد هذا جبل يحبنا ونحبه ط مه ط مه ٥

حديث ان احدكم اذا كان في صلاته الخ تقدم معناه في اذا كان احدكم يصلي
فلا يبصق قبل وجهه وفي اذا صليت ط مه ط مه ٥

حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما الخ رواه كما في مسلم
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال في الفتح الصادق معناه
المخبر بالقول الحق ويطلق على الفعل يقال صدق القتال وهو صادق فيه والمصدوق معناه
الذي يصدق له في القول يقال صدقته الحديث اذا اخبرته به اخبارا جازما او معناه الذي
صدقه الله وعده قوله ان احدكم قال شيخنا قال النووي بكسر ان على
الحكاية وقال ابو البقاء بالفتح مفعول حدثنا قوله يجمع قال شيخنا اي يضم بعضه
الى بعض بعد الانتشار النطفة في سائر البدن تحت كل ظفر وشعر فتمكث كذلك اربعين يوما
ثم تنزل دما في الرحم كذا فسره ابن مسعود اخرجه ابن ابي حاتم في تفسيره وله شاهد من رفع
قوله اربعين يوما لمسلم اثنين واربعين وفي رواية ثلاث واربعين وفي اخرى
خمس واربعين وفي اخرى بضع واربعين وفي رواية اربعين يوما او اربعين ليلة بالشك
وفي رواية اربعين يوما بغير شك وفي رواية اربعين ليلة بغير شك وجمع بان المراد يوم بليلتها
وليلة بيومها او الذي يجمع هو النطفة والمراد بالنطفة المني واصله الماء الصافي من
القليل والاصل فيه ذلك ان ماء الرجل اذا لاقى ماء المرأة بالجماع واراد الله ان يخلق ذلك

جنينا

جنينا هيأ اسباب ذلك لان في رحم المرأة قوتين قوة انبساط عند ورود مني الرجل حتى ينتشر
في جسد المرأة وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المني ثقيلا بطبعه
وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة
للبن وقيل في كل منهما قوة فعل وانفعال لكن الاول في الرجل اكثر وبالعكس وزعم كثير من اهل التشريح
ان مني الرجل لا اثر له في الولد الا في عقده وانه انما يتكون من دم الحيض واحاديث الباب تبطل
ذلك وما ذكرته اولا اقرب الى موافقة الحديث قال ابن الاثير في النهاية يجوز ان يريد بالجمع
مكث النطفة في الرحم اي تمكث النطفة اربعين يوما تتخمر فيه حتى تتهيأ للتصوير ثم تخلق
بعد ذلك انتهى من الفتح قلت وهذا الاخير لفظ كلام ابن مسعود بل يدل عليه قوله
ثم يبعث الله ملكا وفي رواية ثم يبعث اليه ملك وفي رواية الملك ولمسلم ثم يرسل الله الملك
واللام فيه للعهد والمراد به عهد مخصوص وهو جنس الملائكة الموكلين بالارحام كما
ثبت في رواية حذيفة بن اسيد ان ملكا موكلا بالرحم ومن رواية عكرمة ثم يتسور عليها
الملك الذي يخلقها وهو بتشديد اللام وفي حديث ابن عمر اذا اراد الله ان يخلق النطفة
قال ملك الارحام وفي حديث انس المتقدم ان الله وكل بالرحم ملكا قال شيخ شيوخنا
قال الكرماني اذا ثبت ان المراد بالملك من جعل اليه امر تلك الرحم فكيف يبعث او يرسل واجاب
بان المراد ان الذي يبعث بالكلمات غير الملك الموكل بالرحم الذي يقول يا رب نطفة الخ ثم
قال ويحتمل ان يكون المراد بالبعث انه يؤمر بذلك قلت وهو الذي ينبغي ان يعول عليه
وبه جزم عياض وغيره انتهى قلت وهو ظاهر حديث الباب بل هو كالصريح فيه والله اعلم
ثم قال في الفتح ووقع في رواية يحيى بن زكريا عن الاعمش اذا استقرت النطفة في الرحم اخذها
الملك بكفه فقال اي رب ذكر او انثى الحديث وفيه فيقول انطلق الى ام الكتاب فانك تجد قصة هذه
النطفة فينطلق فيجد ذلك فينبغي ان يفسر الارسال المذكور بذلك انتهى قلت وهذا يؤيد
ما جزم به عياض وغيره وهو الوجه المعول عليه انتهى قال شيخنا قوله ثم يبعث الله ملكا
صريح في ان الخلق والتصوير بعد الاربعين الثالثة وهو المعتمد وفي حديث حذيفة بن
اسيد عنه ما ظاهره انه بعد الاربعين الاولى قلت ولفظه اذا مر بالنطفة ثنتان
واربعون ليلة وفي نسخة اثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها
وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال اي رب اذكر ام انثى الحديث وفيه بعد شقي
او سعيد فوالله الذي لا اله غيره ان احدكم الحديث وفي رواية للبخاري فوالله ان احدكم
الحديث وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال اي رب اذكر ام انثى الحديث قال
الطبراني واشبه ما جمع به بينهما حمله على ان بعض الاجنة ينفخ فيه الروح بعد مائة وعشرين
وبعضهم بعد اثنين واربعين تخصيصا لكل واحد من الحديثين بالاخر انتهى وقال الدميري

قال العلما وطريق الجمع بين هذه الروايات اختلف الناس فيه واشبه ما قيل فيه ان
بعض الاجنة ينفخ فيه الروح بعد مائة وعشرين وهو الغالب وبعضهم بعد اثنين واربعين
وهو الذي يولد لستة اشهر ونحوها وانما ينفخ فيه الروح بعد ان تتشكل المضغة شكل ابن
ادم وتتقوى بصورته كما قال تعالى فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما كما في الاية
الاخرى من مضغة مخلقة وغير مخلقة فالمخلقة المصورة وغير المخلقة السقط وهذا التخلق
يكون في مدة الاربعين يوما حينئذ ينفخ فيه الروح وهو المعني بقوله تعالى ثم انشاناه
خلقا اخر ثم قال وقال القاضي عياض وهو الكلام الاتي وقال شيخ شيوخنا قال
القاضي عياض وحمل هذا على ظاهره لا يصح لان التصوير باثر النطفة واول العلقة في
الاربعين الثانية غير موجود ولا معهود وانما يقع التصوير في اخر الاربعين الثالثة
كما قال تعالى ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما
فكسونا العظام لحما الاية فيكون معنى قوله فصورها الخ اي كتب ذلك ثم يفعله بعد ذلك
بدليل قوله بعد اذكر ام انثى انتهى قلت قال الزركشي ويمكن الجمع بينهما ايضا فان
بعث الملك في الاربعين الثانية للتصوير وخلق السمع والبصر والجلد واللحم والعظام
والتمييز بين الذكر والانثى يعقبه بعد الاربعين الثالثة لنفخ الروح فيحصل تعاقبه
بين الحديثين ذكره ابن الاستاذ وهو من احسن الاجوبة قوله ويؤمر باربع كلمات في
رواية باربعة والمعدود اذا ابهم جاز تذكيره وتانيثه والمراد بالكلمات القضايا المقدرة
وكل قضية تسمى كلمة قوله وشقي او سعيد بالرفع خبر مبتدا محذوف والمراد انه يكتب
لكل احد اما الشقاوة واما السعادة ولا يكتبهما لواحد معا وان امكن وجودهما منه
لان الحكم اذا اجتمعا للاغلب واذا ترتبا فللخاتمة فلذلك اقتصر على الاربع والانتقال حتى
والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا او كثيرا وصفته حلالا او حراما وبالاجل هل هو طويل
او قصير وبالعمل هل هو صالح او فاسد ومعنى قوله شقي او سعيد ان الملك يكتب احدى الكلمتين
كان يكتب مثلا اجل هذا الجنين كذا ورزقه كذا وعمله كذا وهو شقي باعتبار ما يختم له
او سعيد باعتبار ما يختم له كما دل عليه بقية الخبر وكان ظاهر السياق ان يقول ويكتب شقاوته
وسعادته لكن عدل عن ذلك لان الكلام مسبوق اليهما والتفصيل وارد عليهما قاله في الفتح
اشار الى ذلك الطيبي قالت الدهوكي المراد بكتب جميع ما ذكر من الرزق والاجل والسعادة
والشقاوة والعمل والذكورة والانوثة انه تكتب ظهور ذلك للملك ويامره بانفاذه وكتابته والا فقد
قضا الله تعالى السابق على ذلك وعلمه وارادته لكل ذلك موجود في الازل قوله
ثم ينفخ فيه الروح ووقع في رواية مسلم ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع
كلمات وظاهره ان النفخ قبل الكتابة ويجمع بان الرواية الاولى صريحة في تاخير النفخ للتعبير بقوله

ثم

ثم والرواية الاخرى محتملة فترد الى الصريحة لان الواو لا ترتب فيجوز ان تكون معطوفة على الجملة
التي تليها وان تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدم اي يجمع خلقه في هذه الاطوار ويؤمر الملك
بالكتب وتوسط قوله ينفخ فيه الروح بين الجمل فيكون من ترتيب الخبر على الخبر لا من ترتيب الافعال المخبر
عنها وجمع بعضهم بان الكتابة تقع مرتين فالكتابة الاولى في السما والثانية في بطن المراة ويحتمل
ان تكون احدهما في صحيفة والاخرى على جبين المولود وقيل يختلف باختلاف الاجنة فبعضها كذا
وبعضها كذا والاول اولى ومعنى اسناد النفخ للملك انه يفعله بامر الله والنفخ في الاصل اخراج ريح
من جوف النافخ ليدخل في المنفوخ فيه فالمراد باسناده الى الله تعالى ان يقول له كن فيكون وقال ابن
العربي الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه قابلا للنسخ والمحو بخلاف ما كتبه الله فانه لا يتغير
فائدة اختلف في اول ما يتشكل من اعضا الجنين فقيل قلبه لانه الاساس وهو معدن
الحركة الغريزية وقيل الدماغ لانه مجمع الحواس ومنه تنبعث وقيل الكبد لان فيه النمو الذي هو
المطلوب اولا ولا حاجة له حينئذ الى حس ولا حركة ارادية لانه حينئذ بمنزلة النبات وانما يكون
له قوة الحس والارادة عند تعلق النفس به فيقدم الكبد ثم القلب ثم الدماغ وتقدم صفة
الكتابة في الاربعين وكل قوله يعمل اهل الجنة يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية
ثم يحتمل ان الحفظة تكتب ذلك ويقبل بعضها ويرد بعضها ويحتمل ان تقع الكتابة ثم تمحى واما
القبول فيتوقف على الخاتمة حتى ما يكون قال الطيبي حتى هي الناصبة وما نافية وسياتي
تحقيقه في الخاتمة قوله بعمل اهل النار الباء زائدة والاصل يعمل عمل اهل النار
وظاهره انه يعمل بذلك حقيقة ويختم له بعكسه وفي حديث سهل ليعمل بعمل اهل الجنة
فيما يبدو للناس وهو محمول على المنافق والمرائي بخلاف حديث الباب فانه متعلق بسوء الخاتمة
قوله حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع التمثيل بالذراع تقريب لقرب الموت ان الحال
بينه وبين المكان المقصود بمقدار ذراع من المسافة وضابط ذلك عند الغرغرة التي جعلت
علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا الحديث اهل الخير صرفا واهل الشر صرفا الى
الموت ولم يذكر الذين خلطوا وماتوا على الاسلام لانه لم يقصد في الحديث تعميم احوال المكلفين
وانما سيق لبيان الاعتبار بالخاتمة قوله فيسبق عليه الكتاب الفا في فيسبق اشارة
الى تعقيب ذلك بلا مهلة وضمن يسبق معنى يغلب قال الطيبي وقوله عليه في موضع نصب على
الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه والمراد بسبق الكتاب ما تضمنه على حذف مضاف او المراد بالكتاب
المكتوب فالمعنى انه يتعارض عمله في اقتضا السعادة والمكتوب في اقتضا الشقاوة فيتحقق
مقتضى المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق لان السابق يحصل مراده دون المسبوق قوله لو تمثل العمل
والكتاب شخصين ساعيين لظفر شخص الكتاب وغلب شخص العمل في رواية مسلم المتقدمة ان خلق
السمع والبصر يقع والجنين داخل بطن امه لقوله تعالى والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون

شيا وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قال في الفتح وتعقب بانه لو دل لا ترتيب والتحقيق
ان خلق السمع والبصر وهو في بطن امه محمول جزما على الاعضا ثم على القوة الباصرة والسامعة
لانها مودعة واما الادراك فهو موضع النزاع والذي يترجح انه يتوقف على زوال الحجاب
المانع وفيه القسم على الخبر الصدق وفي حديث الباب ان الاعمال حسنها وسيئها امارات وليست
وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضا وجرى به القدر في الابتدا
قال الخطابي وفي حديث ما اشار اليه القسم على الخبر الصدق لا تاكيدا في نفس السامع وفيه
التاكيد بالقسم وبوصف المقسم به وبان وباللام والاصل في التاكيد انه يكون لمخاطبة
المنكر او المستبعد او من يتوهم فيه شي من ذلك وهنا لما كان هذا الحكم مستبعدا وهو دخول
من عمل الطاعة طول عمره النار وبالعكس حسنت المبالغة في تاكيد الخبر بذلك وفي حديث
الباب اشارة الى علم المبدا والمعاد وما يتعلق ببدن الانسان وحاله في الشقا
والسعادة وفيه عدة احكام تتعلق بالاصول وبالفروع والحكم وغير ذلك وفيه ان
السعيد قد يشقى وان الشقي قد يسعد لكن بالنسبة الى الاعمال الظاهرة واما ما في علم الله
تعالى فلا يتغير كما سبقنا لان النظر الى ما فيه وفيه ان الاعتبار بالخاتمة قال ابن ابي جمرة هذه
التي قطعت اعناق الرجال مع ما هم فيه من حسن الحال لانهم لا يدرون بماذا يختم لهم وفيه
ان عموم مثل قوله تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ونحو ذلك
الاية مخصوص بمن مات على ذلك وان من عمل عمل السعادة وختم له بالشقاوة فهو في طول
عمره عند الله شقي وبالعكس وما ورد مما يخالفه يؤول الى ان يؤول الى هذا وقد اشتهر
الخلاف في ذلك بين الاشعرية والحنفية وتمسك الاشاعرة بمثل هذا الحديث
وتمسك الحنفية بقوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت واكثر كل من الفريقين الحجاج لقوله
والحق ان النزاع لفظي وان الذي سبق في علم الله لا يتغير ولا يتبدل وان الذي يجوز
عليه التغيير والتبديل ما يبدو للناس من عمل العامل ولا يبعد ان يتعلق ذلك بما في علم
الحفظة والموكلين بالادمي فيقع فيه المحو والاثبات كالزيادة في العمر والنقص واما
ما في علم الله فلا محو فيه ولا اثبات والعلم عند الله تعالى وفيه التنبيه على صدق البعث
بعد الموت لان من قدر على خلق الشخص من ما مهين ثم نقله الى العلقة ثم المضغة ثم نفخ الروح
فيه قادر على نفخ الروح فيه بعد ان يصير ترابا ويجمع اجزاءه بعد ان يفرقها ولقد كان قادرا
على ان يخلقه دفعة واحدة ولكن اقتضت الحكمة نقله في الاطوار رفقا بالام لانها لم
تكن معتادة فكانت المشقة تعظم عليها فهياه في بطنها بالتدريج الى ان تكامل ومن تامل
اصل خلقه من نطفة وتنقله في تلك الاطوار الى ان صار انسانا جميل الصورة مفضلا
بالعقل والفهم والنطق كان حقا عليه ان يشكر من انشاه وهياه ويعبده حق عبادته

ويطيعه ولا يعصيه وفيه ان في تقدير الاعمال ما هو سابق ولاحق فالسابق ما في علم الله
واللاحق ما يقدر على الجنين في بطن امه كما وقع في هذا الحديث وهذا هو الذي يقبل النسخ
واما ما وقع في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا كتب الله مقادير الخلائق قبل ان
يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فهو محمول على كتابة ذلك في اللوح المحفوظ على
وفق ما في علم الله سبحانه وتعالى وفيه ان كلا من السعادة والشقاوة قد يقع بلا عمل ولا عمر وعكسه
وفيه الحث القوي على القناعة والزجر الشديد عن الحرص لان الرزق اذا كان قد سبق تقديره
لم يغن التعني في طلبه وانما شرع الاكتساب لانه من جملة الاسباب التي اقتضتها الحكمة في دار
الدنيا وفيه ان الاعمال سبب دخول الجنة او النار كما في قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون
ولا ينافيه ان صح ذلك حديث لن يدخل احدا منكم الجنة عمله قال شيخنا لان اصل العمل انما حصل بتوفيق الله
ورحمته وقيل الحديث محمول على دخول الجنة والاية على حصول المنازل فيها وقيل الباء في الاية
للمقابلة وفي الحديث للسببية وقال ابن حجر معنى الحديث ان العمل من حيث هو عمل لا يستفيد
به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولا واذا كان كذلك فامر القبول الى الله وانما يحصل برحمة
الله لمن يتقبل منه فمعنى قوله ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون اي من العمل المقبول وفيه ان من كتب
شقيا لا يعلم حاله في الدنيا وكذا عكسه واحتج من اثبت ذلك بما في حديث علي اما من كان من اهل
السعادة فانه ييسر لعمل اهل السعادة قال في الفتح والتحقيق ان يقال ان اريد انه لا يعلم
اصلا ورأسا فمردود وان اريد انه يعلم بطريق العلامة المثبتة للظن الغالب فنعم ويقوى
ذلك في حق من اشتهر له لسان صدق بالخير والصلاح ومات على ذلك لقوله في الحديث الصحيح
انتم شهداء الله في الارض وان اريد انه يعلم قطعا لمن يشاء الله ان يطلعه على ذلك فهو من
جملة الغيب الذي استاثر الله بعلمه واطلع من شاء ممن ارتضى من رسله عليه ويؤخذ منه الحث
على الاستعاذة بالله تعالى من سوء الخاتمة وقد عمل به جمع جم من السلف وائمة الخلف واما
ما قال عبد الحق في كتاب العاقبة ان سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما
يقع لمن في طويته فساد او ارتياب ويكثر وقوعه للمصر على الكبائر والمجترئ على العظائم فيهجم
عليه الموت بغتة فيصطلمه الشيطان عند تلك الصدمة فقد يكون سببا لسوء الخاتمة نسال
الله السلامة فهو محمول على الاكثر الاغلب وفيه ان قدرة الله تعالى لا يوجبها شي من الاسباب
الا بمشيئته فانه لم يجعل الجماع علة للولد لان الجماع قد يحصل ولا يكون الولد حتى يشا الله تعالى
وفيه ان الشي الكثيف يحتاج الى طول الزمان بخلاف اللطيف ولذلك طالت المدة في اطوار
الجنين حتى حصل تخليقه بخلاف نفخ الروح ولذلك لما خلق الله الارض ولا عمد الى السما فسواها
وترك الارض لكثافتها بغير فتق ثم فتقهما معا ولما خلق ادم فصوره من الطين والطين
تركه مدة ثم نفخ فيه الروح فاستدرك الداودي بقوله فيدخل النار على ان الخبر خاص بالكفار

واحتج بان الايمان لا يحبطه الا الكفر وتعقب بانه ليس في الحديث تعرض للاحباط وحمله على المعنى
الاعم اولى فيتناول المؤمن حتى يختم له بعمل الكافر مثلا فيرتد فيموت على ذلك فنستعيذ بالله من ذلك ثم
ويتناول المطيع حتى يختم له بعمل العاصي فيموت على ذلك ولا يلزم من اطلاق دخول النار انه يخلد فيها
ابدا بل مجرد الدخول صادق على الطائفتين واستدل به على انه لا يجب على الله رعاية الاصلح خلافا
لمن قال به من المعتزلة لان فيه ان بعض الناس يذهب جميع عمره في طاعة الله ثم يختم له بالكفر والعياذ
بالله فيموت على ذلك فيدخل النار فلو كان يجب عليه رعاية الاصلح لم يحبط جميع عمله الصالح بكلمة الكفر
التي مات عليها ولا سيما ان طال عمره وقرب موته من كفره واستدل به بعض المعتزلة على ان من عمل
عمل اهل النار وجب ان يدخلها لترتب دخولها في الخبر على العمل وترتب الحكم على الشيء يشعر بعليته
واجيب بانه علامة لا علة والعلامة قد تتخلف سلمنا انه علة لكنه في حق الكفار واما
العصاة فخرجوا بدليل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فمن لم يشرك
فهو داخل في المشيئة وفيه ان الله يعلم الجزئيات كما يعلم الكليات لتصريح الخبر بانه يامر
بكتابة احوال الشخص مفصلة وفيه انه سبحانه مريد لجميع الكائنات بمعنى انه خالقها ومقدرها
لا انه يحبها ويرضاها وفيه ان جميع الخير والشر بتقدير الله تعالى وايجاده وخالف في
ذلك القدرية وفي الحديث ان الاعمال بالخاتمة فلا ينبغي لاحد ان يغتر بظاهر الحال ومن
ثم شرع الدعا بالثبات على الدين وحسن الخاتمة تكملة حديث الباب قد يعارضه حديث
علي فاعملوا فكل ميسر لما خلق له قلنا لا تعارض والجمع بينهما بحمل حديث علي على الاكثر الاغلب
وحمل حديث ابن مسعود على الاقل ولكنه لما كان جائزا تعين طلب الثبات خاتمة
قال شيخنا قال ابو البقا في قوله حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق
ان خلق احدكم لا يجوز في ان هنا الا الفتح لانها وما عملت فيه معمول حدثنا ولو كسرت
لصار مستانفا منقطعا عن حدثنا قال قلت الكسر وحمل قوله حدثنا على قال
قيل هذا خلاف الظاهر ولا يترك الظاهر الى غيره الا لدليل مانع من الظاهر ولو جاز مثل
هذا لجاز في قوله تعالى ايعدكم انكم اذا متم لكن لا يبنى بعد كسر بقول لكم انتهى قال الزركشي
ورد عليه القاضي شمس الدين الجوهري وقال الكسر واجب لانه الرواية ووجهه على
الحكاية كقول الشاعر ۞ ۞ ۞ ۞ ۞

۞ سمعت الناس ينتجعون غيثا ۞ برفع الناس انتهى قلت وقال النووي
الكسر على الحكاية ويجوز الفتح انتهى ثم قال شيخنا قال الطيبي وقوله ان احدكم
ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية ولفظ يكون منصوب بحتى
وما غير مانعة لها من العمل والفاء في فيسبق للتعقيب وهو يسبق معنى يغلب معناه يعلى
قال وقوله يكتب اجله ورزقه وشقي او سعيد كان من حق الظاهر ان يقال وشقاوته

ومعادنه

ومعادنه فعدل الى حكاية صورة ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير انه شقي او سعيد
فعدل لان الكلام مسوقا اليهما والتفصيل وارد عليهما ۞ ۞ ۞ ۞

حديث ان احدكم اذا قام يصلي انما يناجي ربه الخ قال في المصباح
ناجيته مناجاة ساررته وقال الفخر الرازي والمناجاة المخاطبة وقال شيخنا فيه اشارة
الى اخلاص القلب وحضوره وتفريغه لذكر الله وتمجيده وتلاوة كتابه وتدبره ۞ ۞ ۞

حديث ان احسن الحسن الخلق الحسن تقدم معناه ۞ ۞ ۞

حديث ان احسن ما غيرتم به هذا الشيب الحنا والكتم تقدم قريبا
في ان اليهود والنصارى لا يصبغوا ۞ ۞ ۞ ۞

حديث ان احق ما اخذتم عليه اجرا الخ سببه كما في البخاري عن ابن عباس
ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل
الماء فقال هل فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرا بفاتحة
الكتاب على شاء فبرا فجا بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فقالوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق فذكره قوله مروا بماء اي بقوم نزلوا على ماء قوله
فيهم لديغ بالدال المهملة والغين المعجمة قال في المصباح لدغ بالغين المعجمة لدغا
من باب نفع ولدغته الحية لدغا عضته فهو ملدوغ ولديغ والمراة لديغ ايضا وقال
الازهري اللدغ بالنار بدو في بعض اللغات فلدغ العقرب ويقال اللدغة جامعة لكلها منه
فيلدغ لدغا انتهى قوله او سليم قال في الفتح شك من الراوي والسليم هو اللديغ سمي
بذلك تفاولا من السلامة لكون غالب من يلدغ يعطب وقيل سليم فعيل بمعنى مفعول لانه اسلم
للعطب واستعمال اللدغ في ضرب العقرب مجاز والاصل انه الذي يضرب بفيه والذي
يضرب بموخره يقال لسع وباسنانه نهش بالمهملة والمعجمة وبانفه نكز بنون وكاف وزاي وبنابه
نشط هذا هو الاصل وقد يستعمل بعضها مكان بعض تجوزا انتهى والرقية كلام يستشفى
به من كل عارض كما قدمناه مع شروط الرقية في باب ... فاستدل الجمهور بهذا الحديث
على جواز اخذ الاجرة على تعليم القران عبادة والاجر فيه على الله تعالى وهو القياس في
الرقى الا انهم اجازوه فيها لهذا الخبر وحمل بعضهم الاجر في هذا الحديث على الثواب وسياق
القصة يابى وفعنت في الحديث تاويل هذا التاويل وادعى نسخه بالاحاديث الواردة في الوعيد
على اخذ الاجرة على تعليم القران وقد رواها ابو داود وغيره وتعقب بانه اثبات للنسخ
بالاحتمال وهو مردود وبان الاحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الاطلاق بل هي وقائع
احوال محتملة للتاويل لتوافق الاحاديث الصحيحة كحديث الباب وبان الاحاديث
المذكورة ايضا ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الاحاديث الصحيحة ونقل عياض جواز

الاستيجار لتعليم القران عن اهل الافة الا الحنفية وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان
يعطي شيا فيقبله وقال الحكم لم اسمع احدا كره اجر المعلم واعطي الحسن عشرة دراهم ٥
حديث ان احق الشروط ان توفوا الي اخره قوله
ما استحللتم به الفروج اي احق الشروط بالوفا شروط النكاح لان امره احوط وبابه اضيق
والمراد الشروط الجايزة لا المنهي عنها وقال شيخنا هو محمول علي شروط لا تنافي مقتضي النكاح
واخذ احمد بظاهره مطلقا ٥
حديث ان اخا صداء هو اذن الخ وسببه كما في ابي داود عن زياد بن الحرث
الصدائي قال لما كان اول اذان الصبح امرني يعني النبي صلي الله عليه وسلم فاذنت فجعلت
اقول اقيم يا رسول الله فجعل ينظر الي ناحية المشرق الي الفجر فيقول لا حتي اذا طلع الفجر نزل
فبرز ثم انصرف الي وقد تلاحق اصحابه يعني فتوضا فاراد بلال ان يقيم فقال له نبي الله
صلي الله عليه وسلم ان اخا صداء قد اذن قوله اخا صداء هو اسمه زياد بن الحارث
قوله الصدائي بضم الصاد المهملة وتخفيف الدال وبعد الالف همزة حليف
الحارث بن كعب بايع النبي صلي الله عليه وسلم قال شيخنا قال ابن الربيع سكن
مصر ولاهل مصر عنه حديث واحد وقال ابن سعد نزل مصر وروي عنه المصريون
قوله فجعلت اقول اقيم الصلاة يا رسول الله فيه ان الاقامة بنظر الامام فلا
يقيم حتي يحضر الامام وبينا ذلك وروي ابو حفص باسناده عن علي رضي الله عنه قال المؤذن
املك بالاذان والامام املك بالاقامة قوله فجعل ينظر الي ناحية المشرق فيه مراقبة
الامام لاوقات الصلاة والاعتنا بها لا سيما النظر الي الفجر الصادق وهو المعترض ضوء
بالافق قوله نزل هو اي نزل عن راحلته قوله يتخفيفها او اي ذهب الي البراز
وهي الارض البارزة كني به عن النجو كما كني بالغايط فقبل ان يتغوط قوله
ان اخا صدا الخ فيه ان الاقامة حق لمن اذن ٥
حديث ان اخوف ما اخاف علي امتي كل منافق عليم اللسان في اصل
المولف بخطه ان اخوف ما اخوف بالواو لكن بخطه في درا البخاري في غيره وكذا في ابن ماجة في
اصل معتمد بالالف بعد الخا وهو الوجه الا ان يكون رواية قال شيخنا قال ابو البقا
اخوف اسم ان وما هنا نكرة موصوفة والعايد محذوف تقديره ان اخوف شي اخافه علي
امتي كل وكل خبر ان وفي الكلام تجوز لان اخوف هنا للمبالغة وخبر ان هو اسمها في المعني فكل
منافق اخوف وليس كل اخوف منافقا فقابل المنافق مخوف ولكن جا به علي المعني اخرج
الطبراني عن علي اني لا اتخوف علي امتي مومنا ولا مشركا فاما المومن فيحجزه ايمانه واما المشرك
فيقمعه كفره ولكن اتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون
حديث

حديث ان اخوف ما اخاف علي امتي عمل قوم لوط قال الدميري
اختلف الناس هل اللواط اغلظ عقوبة من الزنا او الزنا اغلظ عقوبة منه او عقوبتهما
سوا علي ثلاثة اقوال فذهب ابو بكر وعلي وخالد بن الوليد وعبد الله بن الزبير وعبد الله
ابن عباس وجابر بن عبد الله بن معمر والزهري وربيعة ومالك واسحاق واحمد في اصح الروايتين
عنه والشافعي في احد قوليه الي ان عقوبته اغلظ من عقوبة الزنا وعقوبته القتل علي كل حال
محصنا او غير محصن وذهب عطا بن ابي رباح والحسن البصري وسعيد بن المسيب وابراهيم النخعي وقتادة
والاوزاعي والشافعي في ظاهر مذهبه والامام احمد في الرواية الثانية عنه وابو يوسف ومحمد
الي ان عقوبته وعقوبة الزاني سوا وذهب الحكم وابو حنيفة الي ان عقوبته دون عقوبة الزنا
وهو التعزير كاكل الميتة والدم ولحم الخنزير قالوا ولانه وطي محل لا تشتهيه الطباع فلم يكن
فيه حد كوطي البهيمة ولانه لا يسمي زانيا لغة ولا شرعا ولا عرفا فلا يدخل في النصوص الدالة علي
الزانيين وقال اصحاب القول الاول وهم الجمهور ليس في المعاصي اعظم من مفسدة هذه
المفسدة وهي تلي مفسدة الكفر وربما كانت اعظم من مفسدة القتل ولم يبتل الله تعالي بهذه
المفسدة قبل قوم لوط احدا من العالمين وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها احدا غيرهم وجمع عليهم
من انواع العقوبات من الاهلاك وقلب ديارهم عليهم ورجمهم بالحجارة من السما فنكل بهم نكالا
لم ينكله امة سواهم وذلك لعظم مفسدة جريمتهم التي تكاد الارض تميد من جوانبها اذا عملت
عليها وتهرب الملايكة الي اقطار السموات والارض اذا شاهدوها خشية نزول العذاب
علي اهلها فيصيبهم معهم وتعج الارض الي ربها تبارك وتعالي وتكاد الجبال تزول من اماكنها
ومن تامل قوله تعالي ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وسا سبيلا وقوله في اللواط اتاتون
الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين تبين له تفاوت ما بينهما فانه سبحانه نكر الفاحشة
في الزنا اي هو فاحشة من الفواحش وعرفها في اللواط وذلك يفيد انه اسم جامع لمعاني اسم الفاحشة
كما تقول زيد الرجل ونعم الرجل زيد اي اتاتون الخصلة التي استقر فحشها عند كل احد فهي لظهور
فحشها وكمالها غنية عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم الي غيرها واكد سبحانه وتعالي فحشها بانها لم يعملها
احد من العالمين قبلهم وحكم عليهم بالاسراف وهو مجاوزة الحد فقال بل انتم قوم مسرفون
وسماهم فاسقين واكد ذلك سبحانه بقوله تعالي ونجيناه من القرية التي كانت تعمل الخبايث انهم
كانوا قوم سو فاسقين وسماهم ايضا مفسدين في قوله رب انصرني علي القوم
المفسدين وسماهم ظالمين في قول الملايكة انا اهلها كانوا ظالمين ولوط النبي صلي الله عليه
وسلم هو لوط بن هاران بن تارح وهو ازر ولوط ابن اخي ابراهيم الخليل صلي الله عليه وسلم وكان
ابراهيم يحبه حبا شديدا وهو احد رسل الله الذي نصرله باهلاك مكذبيه وقصته مذكورة
في القران في مواضع قال وهب بن منبه خرج لوط من ارض بابل في ارض العراق مع عمه ابراهيم

تابعا له على دينه مهاجرا معه الى الشام ومعهما سارة امراة ابراهيم وخرج معهما آزر ابو ابراهيم
مخالفا لابراهيم في دينه مقيما على كفره حتى وصلوا الى حران فمات آزر ومضى ابراهيم ولوط وسارة
الى الشام ثم مضوا الى مصر ثم عادوا الى الشام فنزل ابراهيم فلسطين ونزل لوط الاردن فارسله
الله تعالى الى اهل سدوم وما يليها وكانوا كفارا يأتون الفواحش التي منها هذه الفاحشة
التي ما سبقهم اليها احد من العالمين وتضنا يطون في مجالسهم فلما طال تماديهم دعى عليهم لوط
قال رب انصرني على القوم المفسدين فاجاب الله تعالى دعاه فارسل جبريل وميكائيل واسرافيل
عليهم السلام في صورة رجال مرد حسان فنزلوا على ابراهيم ضيفانا وبشروه باسحاق ويعقوب ولما جاءوا
الى لوط العذاب في السحر فقلع جبريل عليه السلام قرى قوم لوط الاربع وكان في كل قرية مائة الف فرفعهم
على جناحه بين السما والارض حتى سمع اهل السماء الدنيا نباح كلابهم وصياح ديكتهم ثم قلبهم فجعل
عاليها سافلها وامطر عليهم الحجارة فامطرت على شاردهم ومسافرهم وهلكت امراة لوط مع الهالكين
واسمها واعلة وقال ابو بكر بن عياش عن ابي جعفر استغنت رجال قوم لوط برجالهم ونساوهم بنسائهم
فاهلكهم الله تعالى فخاف صلى الله عليه وسلم على امته ان يعملوا بعملهم فيحل بهم ما حل بهم
حديث ان اخوف ما اخاف على امتي الاشراك بالله قوله ولكن اعمالا
لغير الله المراد بها الريا وسبق الكلام عليه في ديباجي في حديث وتقدم الكلام على وشهوة خفية
في حديث ودوا الشهوة الخفية
حديث ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر الى جنانه الخ قوله الجنة
قال في النهاية الجنة هي دار النعيم في الاخرة من الاجتنان وهو الستر لتكاثف
اشجارها وتظليلها بالتفاف اغصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من جنه جنا اذا ستره
فكانها ستره واحده لشدة التفافها واظلالها انتهى
حديث ان ارواح الشهدا في طير خضر تعلق من ثمر الجنة قوله في طير
خضر في ابي داود في جوف طير خضر قال شيخنا قال القرطبي في التذكرة في حديث كعب
نسمة المومن طاير وهو يدل على انها نفسها تكون طايرا اي على صورته لا انها تكون فيه ويكون
الطاير ظرفا لها وكذا في رواية ابن مسعود عند ابن ماجة ارواح الشهدا عند الله كطير خضر
وفي لفظ عن ابن عباس تجول في طير خضر ولفظ ابن عمر في صورة طير بيض وفي لفظ عن كعب بن مالك
ارواح الشهدا طير خضر قاله القرطبي وهذا كله اصح من رواية في جوف طير خضر قاله ابن عبد البر
في الاستذكار وقال القابسي انكر العلما رواية في حواصل طير خضر لانها حينئذ تكون محصورة
مضيقا عليها ورد بان الرواية ثابتة فالتاويل ان تجعل في بمعنى على والمعنى ارواحهم
على جوف طير خضر كقوله تعالى لاصلبنكم في جذوع النخل اي على جذوع النخل وجايز ان يسمى الطير
الطير جوفا اذ هو محيط به ومشتمل عليه قاله عبد الحق قال القرطبي وهو حسن

جدا

جدا وقال غيره لا مانع من ان تكون في الاجواف حقيقة ويوسعها الله حتى تكون اوسع من الفضا
وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في امالية في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في
سبيل الله امواتا بل احيا فان قيل الاموات كلهم كذلك فكيف خصص هولا فالجواب ان الكل
لا يشعر بذلك لان الموت عبارة عن ان تنزع الروح من الاجساد لقوله تعالى الله يتوفى الانفس حين
موتها اي ياخذها فما فيه من الاجساد والمجاهد تنقل روحه الى طير اخضر فقد انتقل من جسد الى
جسد بخلاف غيره فان ارواحهم تنفى من الاجساد واما قوله صلى الله عليه وسلم نسمة المومن في جوف
طير الحديث فهذا العموم محمول على المجاهدين انتهى واختار في ارواح الشهدا انها كاينة في طير
لا انها نفسها طير واختار في معنى حياتهم كونها كاينة في جسد بعد جسدها الاول انتهى
وقال التوربشتي اراد بقوله جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ان الروح الانسانية
المتميزة المخصوصة بالادراكات بعد مفارقتها البدن يهيا لها طير اخضر فتنتقل الى جوفه
ليعلق ذلك الطير من ثمر الجنة فتجد الروح بواسطة ريح الجنة ولذتها والبهجة والسرور
ولعل الروح يحصل لها تلك الهيئة اذا تشكلت وتمثلت بامر الله تعالى طيرا اخضر كتمثل الملك
بشرا وعلى اية حالة كانت فالتسليم واجب علينا لورود البيان الواضح على ما اخبر عنه
الكتاب والسنة وروده صريحا ولا سبيل الى خلافه فاقول اذا فسرنا الحديث بان الروح
تتشكل طيرا فلا اشتباه ان ذلك في القدرة على الطيران فقط في صورة الخلقة لا في الشكل الا
افضل الاشكال وقد قال السهيلي انها ذو من كونها جناحين فان الطيران بهما كجناحي الطاير
بما ربشي ولبشر كذلك فان الصورة الادمية اشرف الصور واكملها فالمراد بهما صفة ملكية
وقوة روحانية اعطيها جعفر وقد قال العلما في اجنحة الملايكة انها صفات ملكية
لا تفهم الا بالمعاينة فقد ثبت ان لجبريل ستماية جناح ولا يعهد للطير ثلاثة اجنحة فضلا
عن اكثر من ذلك واذا لم يثبت خبر في كيفيتها فنومن بها من غير بحث عن حقيقتها انتهى
وقال الحافظ ابن حجر ومما قاله السهيلي في مقام المنع اذ لا مانع من الحمل على الظاهر
وقد ورد ان جناحيه من ياقوت اخرجه البيهقي في الدلايل وجناحي جبريل من لؤلؤ اخرجه
ابن منده انتهى ثم قال الشيخ ولي الدين وصفة الطير بالخضرة يحتمل ان يريد به
ان لونها كذلك ويحتمل ان يريد انها غضة ناعمة وفي الطبقات الكبرى للقاضي تاج الدين
السبكي سمعت والدي يقول سمعنا بابا زكريا يحيى بن علي يقول كنا حاضرين في الدرس عند قاضي
القضاة صدر الدين بن بنت الاعز وهو يلقي في حديث ان ارواح الشهدا في حواصل طير خضر
فحضر الشيخ علم الدين العراقي فلما استقر جالسا قال العلى وجه السوال لا يخلو اما ان تحصل للطير
الحياة بتلك الروح اولا والاول عين ما تقول التناسخية والثاني مجرد حبس للارواح
وسجن قال السبكي والجواب عن هذا انا نلتزم الثاني ولا يلزم كونه مجرد حبس وسجن لجواز

في حديث الترمذي ان جعفر بن ابي طالب له جناحين يطير بهما في السما مع الملايكة

ان يقدر الله تعالى في تلك الحواصل من السرور والنعيم ما لا نجده في الفضاء الواسع انتهى
قال شيخنا وفي الموطا انما نسمة المومن طير في حديث اخر عن قتادة في صورة طير ابيض قال القاضي
قال بعض المتكلمين على هذه الاشبه صحة من قال طير او على صورة طير وهو اكثر ما جاءت به الرواية
لا سيما مع قوله وتاوي الى قناديل تحت العرش قال القاضي واستبعد بعضهم هذا ولم ينكره
اخرون وليس فيه ما ينكر ولا فرق بين الامرين بل رواية جوف طير اصح معنا وابين وجها وليس
للاقيسة والعقول في هذا حكم وكله من المجوزات فاذا اراد الله ان يجعل هذه الروح اذا
خرجت في قناديل او في جوف طير او حيث شاء كان ذلك فلم يبعد لا سيما مع القول بان الارواح
اجسام ولهذا لا يبعد ان تكون رواية انما طير على ظاهرها او عبر بها عن الارواح عن حالها وصفاتها
الى صفة طير وحفظ لم تكن حينئذ اروائنا قال وقد قيل على هذا ان المنعم
والمعذب من الارواح جزء من الجسد يبقى فيه الروح وهو الذي يالم ويعذب ويلتذ وينعم وهو
الذي يقول رب ارجعون وهو الذي يسرح في شجر الجنة فغير مستحيل ان يصور هذا
طائرا او يجعل في جوف طائر وفي قناديل تحت العرش وغير ذلك مما يريد الله تعالى وقد قال
بعض متقدمي ايمتنا ان الروح جسم لطيف متصور على صورة الانسان داخل الجسم قال
وقد تعلق بهذا الحديث وشبهه بعض الملحدة القائلين بالتناسخ وانتقال الارواح
الى صور في الدنيا ترفه فيها او تعذب وزعموا ان هذا هو الثواب والعقاب وهذا ضلال
بين وابطال لما جاءت به الشرائع من الحشر والنشر والجنة والنار هذا ما اورده القاضي
هنا ونقله عنه النووي ولم يزد عليه وقال القرطبي في شرح مسلم تضمن
هذا الحديث تفسير قوله تعالى بل احياء عند ربهم يرزقون وان معنى حياة الشهداء ان
لارواحهم من خصوص الكرامة ما ليس لغيرهم وذلك بان جعلت في اجواف طير كما في الحديث
الاخر صيانة لتلك الارواح ومبالغة في اكرامها لاطلاعها على ما في الجنة من المحاسن
والنعم كما يطلع الراكب المظلل عليه بالهودج الشفاف الذي لا يحجب عما وراءه بل يرون
في تلك الحالة التي يسرحون فيها من رائح الجنة وطيبها ونعيمها وسرورها ما يليق بالارواح
مما ترتزق به وتنتعش وانما اللذات الجسمانية فاذا اعيدت تلك الارواح الى اجسادها
استوفت من النعيم جميع ما اعد الله لها ثم ان ارواحهم بعد سرحها في الجنة ترجع تلك الطير
بهم الى مواضع مكرمة مشرفة منورة عبر عنها بالقناديل لكثرة انوارها وشدتها وهذه
الكرامات كلها مخصوصة بالشهداء كما دلت عليه الاية وهذا الحديث واما حديث
مالك الذي قال فيه انما نسمة المومن طائر تعلق في شجر الجنة فالمراد بالمومن فيه الشهيد بقرينة
الحديثين واحد في المعنى وهو من باب حمل المطلق على المقيد وقد دل على صحة هذا قوله
في الحديث الاخر اذا مات الانسان عرض عليه مقعده بالغداة والعشي من الجنة والنار

حياة

فيقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة فالمومن غير الشهيد هو الذي يعرض عليه
مقعده من الجنة وهو في موضعه من القبر او الصور او حيث شاء الله غير سارح في الجنة ولا داخل فيها
ولما بين ذلك من منزلته فيها كالاخ السعيد فانه يباشر ذلك فيتناهى وهو فيها على ما تقدم وبه تلتئم
الاحاديث وتتفق هذا ما ذكره القرطبي وقال القاضي ابو بكر بن العربي في كتابه سراج
المريدين يجوز ان توضع الروح في جوف طائر ويكون على هيئة طائر في صفة تحدث لها العذاب
وان كانت في بعضه في جوفها من علقها لا اتصل الى المولود من امه ويكون هذا مخصوصا بالشهداء
الذين عجلوا بانفسهم الى الموت فعجل الله لهم الثواب والنعيم قبل غيرهم وقال القرطبي صاحب
التذكرة وهو غير القرطبي شارح مسلم حديث نسمة المومن طائر يدل على ان الروح نفسها تكون طائرا
لا انها تكون في غيره فيكون الطائر ظرفا لها وكذا في رواية عن ابن مسعود عند ابن ماجه ارواح الشهداء
عند الله كطير خضر وفي لفظ عن ابن عباس تجول في طير خضر وفي لفظ عن ابن عمر في صور طير بيض وفي
لفظ عن كعب ارواح الشهداء طير خضر قال القرطبي وهذا كله اصح من رواية في جوف طير
وذكر شيخنا كلام القابسي وابن عبد السلام المتقدم ثم قال وللناس في معنى حياة الشهداء
كلام كثير قال مشيراله في كتابه البرهان في علوم القران في قوله تعالى بل احياء قيل
كيف تكون امواتا احياء قلنا يجوز ان يحييهم الله في قبورهم وارواحهم تكون في جزء من ابدانهم يحس
جميع بدنه بالنعيم واللذة لاجل ذلك الجزء كما يحس جميع بدن الحي في الدنيا ببرودة او حرارة يكون
في جزء من اجزاء بدنه وقيل المراد ان اجسادهم لا تبلى في قبورهم ولا تنقطع اوصالهم كالاحياء
في قبورهم وقال ابو حيان في البحر اختلف الناس في هذه الحياة فقال قوم معناها
بقاء ارواحهم دون اجسادهم لانا نشاهد فسادها وفناءها وقال اخرون انها الحياة
الشهيد يحيى الجسد والروح لا يقدح في ذلك عدم شعورنا به فنحن نراهم على صفة الاموات وهم
احياء كما نرى النائم على هيئته وهو يرى في منامه ما يتنعم به او يتالم وقال الجزولي من المالكية
في شرح الرسالة اختلف في حياة الشهداء فمنهم من قال احياء ثم غير مكيفة ولا معقولة للبشر
وهي مما استاثر الله بها كذاته وصفاته ويدل عليه ذلك قوله تعالى بل احياء ولكن لا تشعرون
وقيل لانهم يرزقون وياكلون ويتنعمون كالاحياء وقيل لان ارواحهم تركع وتسجد تحت العرش
الى يوم القيامة وقيل لان اجسادهم لا ياكلها التراب قال واختلف في ارواحهم
فقيل انها في حواصل طير خضر وقيل الطير نفسه هو الروح ولا انه دعا لها وقال الحافظ زين الدين
ابن رجب في كتابه اهوال القبور الفرق بين حياة الشهداء وغيرهم من المومنين من وجهين احدهما
ان ارواح الشهداء يخلق لها اجساد وهي الطير التي تكون في حواصلها ليكمل بذلك نعيمها ويكون
اكمل من نعيم الارواح المجردة عن الاجساد فان الشهداء بذلوا اجسادهم للقتل في سبيل الله
فعوضوا عنها بهذه الاجساد في البرزخ والثاني انهم يرزقون من الجنة وغيرهم لم يثبت في حقه

مثل ذلك انتهى وقد نقل ابن العربي في سراج المريدين اجماع الامة على انه لا يحل الاكرام والتعظيم لاحد الا للشهيد تنبيهات الاول عورض حديث الباب ونحو حديث مسلم بما اخرجه احمد وابن ابي شيبة والبيهقي في البعث باسناد حسن عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج اليهم رزقهم من الجنة غدوة وعشية فانه يدل على انهم خارج الجنة فاجاب القرطبي بانه يمكن ان يكون هذا في بعض الشهداء الذين حبسهم عن دخول الجنة دين او تبعة وقال ابن رجب لعل هذا في عموم الشهداء والذين هم في القناديل تحت العرش خواصهم قال او لعل المراد بالشهداء فيه غير من قتل في سبيل الله كالمطعون والمبطون والغريق وغيرهم ممن ورد النص بانه شهيد او سائر المؤمنين فقد يطلق الشهيد على من حقق الايمان وشهد بصحته كما ورد عن ابي هريرة انه قال كل مؤمن صديق وشهيد فقيل ما تقول يا ابا هريرة قال اقرؤا والذين امنوا بالله ورسله اولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم وفي حديث مرفوع مؤمنوا امتي شهداء ثم تلا هذه الاية الثاني اذا قلنا بان الروح نفسها طير الا انها في جوفه فقد يتوهم منه انها على هيئة الطير وشكله وفيه وقفة فان روح الانسان انما هي على صورته ومثاله وشكله والذي ينبغي ان يفهم من هذا انها كالطير في الطيران فقط وقد تقدم في كلام القاضي عياض استبعاد هذا واستبعده ايضا السهيلي وقال ان صورة الادمي اكمل الصور واشرفها فلا تغير الى صورة غيرها وهو كلام متجه ويشير الى هذا قول ابن العربي وتكون على هيئة الطائر في صفاته اي لا في ذاته وشكله ويكون المراد بصفاته الطيران والخفة والتعلق بالاشجار ونحو ذلك انتهى ما ذكره شيخنا قوله تعلق قال في النهاية اي تاكل وهي في الاصل للابل اذا اكلت العضاة يقال علقت تعلق علوقا فنقل الى الطير انتهى وقال في التهذيب وعلوق الانعام والطير والوحش من الشجر تعلق بالضم علوقا كقعود اكلت والاسم العلوق بالفتح ومنه نسمة الطائر تعلق من شجر الجنة انتهى وقال في المصباح علقت الابل من الشجر علقا من باب قتل وعلوقا اكلت منها بافواهها وعلقت في الوادي من باب تعب سرحت وقوله عليه السلام ارواح الشهداء تعلق من ورق الجنة يروى من الاول وهو الوجه ولو كان من الثاني لقيل تعلق في ورق الجنة وقيل من الثاني قال القرطبي انه وهو الاكثر ه

حديث ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون تقدم معناه في اشد الناس عذابا ه

حديث ان اطيب الكسب الخ قوله اطيب هو حذف من بعض الرواية التي بعد قوله لم يطروا الاطراء مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه قوله

لم

لم يمطلوا قال في المصباح مطلت الحديدة مطلا من باب قتل مددتها وطولتها وكل ممدود ممطول ومنه مطله بدينه اذا سوفه وعدا بالوفاء مرة بعد اخرى قوله ولم يعسروا قال في المصباح وعسرت الغريم اعسره من باب قتل وفي لغة من باب ضرب طلبت منه الدين على عسرة واعسرته بالالف كذلك انتهى وقال في الدر كاصله والعسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة ه

حديث ان اطيب ما اكلتم من كسبكم الخ قوله من كسبكم اصول المكاسب الزراعة والتجارة والصنعة وافضلها ما يكتسبه من الزراعة لانها اقرب الى التوكل ولانها اعم نفعا ولان الحاجة اليها اعم وفيها عمل باليد ايضا ولانه لا بد في العادة ان يوكل بغير عوض فيحصل له اجر وان لم يكن يعمل بيده بل يعمل غلمانه واجراؤه فالكسب بها افضل ثم الصناعة لان الكسب فيها يحصل بكد اليمين ثم التجارة لان الصحابة كانوا يكتسبون بها قوله وان اولادكم من كسبكم قال في النهاية انما جعل الولد كسبا لان الوالد طلبه وسعى في تحصيله والكسب الطلب والسعي في طلب الرزق والمعيشة واراد بالطيب هاهنا الحلال ونفقة الوالدين على الولد واجبة اذا كانا محتاجين عاجزين عن السعي عند الشافعي رضي الله عنه وغيره لا يشترط ذلك ه

حديث ان اعظم الذنوب الخ اي من اعظمها فحذفت من وهي مرادة كما يقال فلان اعقل الناس يراد انه من اعقلهم قوله ان يوجد الرجل وعليه دين جملة اسمية دخلت عليها واو الحال قوله لا يدع اي لا يترك ه

حديث ان اعظم الناس خطايا الخ اي من اعظم كما في نظايره قوله الخطايا قال في النهاية قد تكرر ذكر الخطايا والخطيئة في الحديث يقال خطئ في دينه خطأ اذا اثم فيه والخطأ الذنب والاثم انتهى ه

حديث ان اعمال العباد الخ سببه كما في ابي داود ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فسئل عن ذلك فقال ان اعمال فذكره ه

قوله ان اعمال العباد الخ قال شيخنا قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام ومعنى العرض هنا الظهور وذلك ان الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين وقال الشيخ ولي الدين ان قلت ما معنى هذا مع انه ثبت في الصحيحين ان الله تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت ويحتمل امرين احدهما ان اعمال العباد تعرض على الله كل يوم ثم تعرض عليه اعمال الجمعة في كل اثنين وخميس ثم تعرض عليه اعمال السنة في شعبان فتعرض عرضا بعد عرض ولكل عرض حكمة يطلع عليها من شاء من خلقه او يستأثر بها عنده مع انه تعالى لا يخفى عليه من اعمالهم خافية ثانيهما انها تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة او بالعكس انتهى وفيه دليل على استحباب صوم الاثنين والخميس

دالمداومة عليهما من غير عذر واعرض من عذرهما في الصيام المكروه كالحليمي في منهاجه

حديث ان اغبط الناس عندي لمؤمن خفيف الحاذ الخ قوله ان اغبط قال في المصباح الغبطة حسن الحال وهي اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ما ناله من غير ان تريد زواله عنه لما اعجبك منه وعظم عندك وهذا جائز فانه ليس بحسد فان تمنيت زواله فهو الحسد فاسد؟ قال في النهاية في الحديث يأتي على الناس زمان يغبط الرجل بالوحدة كما يغبط اليوم ابو العشرة بنيه كان الائمة في صدر الاسلام يرزقون عيال المسلمين وذراريهم من بيت المال فكان ابو العشرة مغبوطا بكثرة ما يصل اليه منهم اذا فلما تبرح بعدهم ائمة يقطعون ذلك عنهم فيغبط الرجل بالوحدة لخفة المؤنة ويرثى لصاحب العيال انتهى وباقي الكلام على بقيته مستوفى في خيركم في المائتين وتقدم الحديث بتمامه في اغبط الناس

حديث ان اقل ساكني الجنة النساء واوله كما في مسلم عن ابي التياح قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احدهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة فقال جئت من عند عمران بن حصين فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اقل الخ ذكره وسيأتي الكلام فيه في قمت على باب الجنة

حديث ان اكثر الناس شبعا الخ قال الدميري قال الشيخ ابو العباس القرطبي في شرح حديث ابي الهيثم بن التيهان انهم اكلوا عنده حتى شبعوا فيه دليل على جواز الشبع من الحلال وما جاء من النهي عن الشبع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف فذلك في الشبع المثقل للمعدة المبطي بصاحبه عن الصلوات والاذكار والمضر بالانسان بالتخم وغيرها الذي يفضي بصاحبه الى البطر والاشر والنوم والكسل فهذا هو المكروه وقد يلحق بالمحرم اذا كثرت آفاته وعمت بلياته والقسطاس المستقيم ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام فان كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس قوله شبعا قال في المصباح شبع شبعا بفتح الباء وسكونها تخفيفا مثلا وبعضهم يجعل الساكن اسما لما يشبع به من خبز ولحم وغير ذلك تقول الرغيف شبعي اي يشبعني ويتعدى الى المفعول بنفسه وبالحرف فيقال اشبعته لحما ومن لحم وهو رجل شبعان وامرأة شبعى واشبعته الطعمة حتى شبع

حديث ان امامكم عقبة كؤودا لا يجوزها المثقلون قال في المصباح والعقبة في الجبل ونحوه جمعها عقاب مثل رقبة ورقاب وقال في النهاية العقبة الكؤود اي الشاقة المصعد

حديث ان امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين الخ قوله امتي اي امة الاجابة وهم المسلمون قوله يدعون بضم اوله اي ينادون او يسمون وقد تطلق امة محمد ويراد بها امة الدعوة وليست مرادة هنا قوله غرا بضم المعجمة وتشديد

المراد

الراء جمع اغر اي ذو غرة واصل الغرة لمعة بيضاء تكون في جبهة الفرس ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه امة محمد صلى الله عليه وسلم وغرا منصوب على المفعولية بيدعون وعلى الحال اي انهم اذا دعوا على رؤوس الاشهاد نودوا بهذا الوصف وكانوا على هذه الصفة قوله محجلين بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس واصله من الحجل بكسر الحاء وهو الخلخال والمراد به هنا ايضا النور واستدل الحليمي بهذا الحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وفيه نظر لانه ثبت في البخاري في قصة سارة مع الملك الذي اعطاها هاجر ان سارة لما هم الملك بالدنو منها قامت تتوضأ وتصلي وفي قصة جريج الراهب ايضا انه قام فتوضأ وصلى ثم كلم الغلام فالظاهر ان الذي اختصت به هذه الامة هو الغرة والتحجيل لا اصل الوضوء واعترض بعضهم على الحليمي بحديث هذا وضوئي ووضوء الانبياء قبلي وهو حديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به لضعفه والاحتمال ان يكون الوضوء من خصائص الانبياء دون اممهم الا هذه الامة انتهى ملخصا من الفتح قلت وهذا الاحتمال هو الذي ينبغي اعتماده لانه علامة لهم فالعلامة هي المميزة بينهم وبين غيرهم من الامم ولهذا في حديث مسلم سيما لكم ليست لاحد غيركم وعبارة شيخنا واختصت هذه الامة بالوضوء في احد القولين وهو الاصح فلم يكن الا للانبياء دون اممهم وعبارة ابن سراقة في الاعداد خص بكمال الوضوء والتيمم وسيأتي الكلام في تخفيف العزو في انتم الغر المحجلون قوله من آثار الوضوء كذا وفي رفعهما على انه الما قاله ابن دقيق العيد قوله فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل اي فليطل الغرة والتحجيل واقتصر على احدهما لدلالته على الاخرى نحو سرابيل تقيكم الحر واقتصر على ذكر الغرة وهي مؤنثة دون التحجيل وهو مذكر لان محل الغرة اشرف اعضاء الوضوء واول ما يقع عليه النظر من الانسان وفي رواية مسلم فليطل غرته وتحجيله والقدر المستحب في التطويل والتحجيل قبل المنكبين والركبتين وهذا غاية عند الشافعية وقيل الى نصف العضد والساق وقيل الى فوق ذلك

حديث ان امتي لن تجتمع على ضلالة قوله فعليكم بالسواد الاعظم قال في النهاية اي جملة الناس ومعظمهم الذين يجتمعون على طاعة السلطان وسلوك المنهج المستقيم

حديث ان امر هذه الامة لا يزال مقاربا حتى يتكلموا في الولدان والقدر قوله والقدر قال في النهاية وهو عبارة عما قضاه الله تعالى وحكم به من الامور وقد تقدم الكلام فيه في اتقوا القدر

حديث ان امين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح الخ قال شيخنا قال الطيبي اي هو الثقة المرضي والامانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان بها اخص قوله وحبر قال النووي الحبر بفتح الحاء وكسرها والفتح افصح وهو العالم

حديث ان اناسا من امتي سيتفقهون في الدين الخ قوله من القتاد وهو
شجر كثير الشوك ينبت بنجد وتهامة وفي المثل دون ذلك خرط القتاد وفي المثل ايضا لا تجني من
الشوك العنب اي اذا ظلمت فاحذر الانتصار والانتقام

حديث ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون الخ قال النووي مذهب
اهل السنة وعامة المسلمين ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون ويتنعمون بذلك وبغيره من ملاذها
وانواع نعيمها تنعما دائما لا اخر له ولا انقطاع ابدا وان تنعمهم بذلك على هيئة تنعم اهل الدنيا الا ما بينهما
من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا الا في التسمية واصل الهيئة والا
في انهم لا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون ولا يبصقون وقد دلت دلائل القران والسنة في هذا
الحديث وغيره ان نعيم الجنة دائم لا انقطاع له ابدا قوله ولا يتفلون هو بكسر الفاء وضمها
اي لا يبصقون وفي رواية لا يبزقون وكله بمعنى انتهى وقال في التقريب تفل يتفل
وينفل تفلا رمى البزاق بفيه ثم تفل قال ابن القطاع تفل بزق ومنه اهل
الجنة لا يتفلون وقال في المصباح بزق يبزق من باب قتل بزاقا بمعنى بصق وهو ابدال منه
قوله ولا يمتخطون قال في المصباح المخاط معروف وامتخط اخرج مخاطه من انفه وتمخط
مثله بالتثقيل فخط قوله جشا قال في التقريب تجشا تجشيا والاسم الجشا كغراب
وهو صوت مع ريح يحصل من الفم عند الشبع قوله ورشحهم المسك قال في المصباح رشح الجسد
يرشح رشحا عرق فهو راشح قوله يلهمون قال في التقريب الهمه الله تعالى الخير والشر لقنه
اياه وقال في النهاية الالهام ان يلقي الله في النفس امرا يبعثه على الفعل او الترك وفي الصحاح
الالهام ما يلقى في الروع وقال الراغب القاء الشيء في الروع

حديث ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب
الجاحر وزاد في اخره قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبيا لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي
نفسي بيده رجال امنوا بالله وصدقوا المرسلين قوله الغرف بضم الغين وفتح الراء جمع غرفة
بضم اوله وفتحه في حديث ابي مالك الاشعري مرفوعا ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها
وسياتي رواية الترمذي في اخر شرح الحديث وعند البيهقي من اصناف الجوهر كله قوله
ليتراءون في رواية لمسلم يرون والمعنى ان اهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل
حتى ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو اسفل منهم كالنجوم وقد بين ذلك في الحديث بقوله
لتفاضل ما بينهم قوله الدري هو النجم الشديد الاضاءة وقال الفراء هو النجم
العظيم المقدار وهو بضم المهملة وكسر الرا المشددة بعدها تحتانية ثقيلة وقد تسكن وبعدها
همزة ومد وقد يكسر اوله على الحالين فتلك اربع لغات ثم قيل ان المعنى مختلف فالتشديد
كانه منسوب الى الدر لبياضه وضيائه وبالهمز كانه ماخوذ من درا اي دفع لاندفاعه عند

طلوعه

الكراس الثالث والثمانون من التعليق على الجامع الصغير

طلوعه ونقل ابن الجوزي عن الكسائي تثليث الدال فالضم نسبة الى الدر وبالكسر الجاري وبالفتح
اللامع قوله الغابر كذا للاكثر وفي رواية الموطا الغاير بالتحتانية بدل الموحدة كانه
الداخل في الغروب وفي رواية الاصيلي بالمهملة والزاي قال عياض معناه الذي بعد للغروب
وقيل معناه الغائب ولكن لا يحسن هنا لان المراد ان بعده عن الادمي كبعد غرف الجنة عن ربضها
في راي العين والرواية الاولى هي المشهورة ومعنى الغابر هنا الذاهب وقد فسره في الحديث
بقوله من المشرق الى المغرب ومن رواه الغابر من الغروب فيه لان الاشراق يفوت الا ان يراد
المشرف على الغروب قال الطيبي شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي
الكوكب المضيء الباقي في جانب المشرق والمغرب في الاستضاءة مع البعد وفائدة ذكر المشرق والمغرب
بيان الرفعة وشدة البعد وقال المراد بالافق السماء وفي رواية مسلم من الافق من المشرق او المغرب
قال القرطبي من لابتداء الغاية وهي لظرفية ومن الثانية مبينة لها قوله قال بلى قال
القرطبي بلى حرف جواب وتصديق والسياق يقتضي ان يكون الجواب بالاضراب عن الاول وايجاب
الثاني فلعلها كانت بل فغيرت ببلى وقوله رجال خبر مبتدا محذوف تقديره هم رجال اي تلك المنازل
منازل رجال امنوا قلت حكى ابن التين ان في رواية ابي ذر بل بدل بلى ويمكن توجيه بلى بان التقدير
نعم هي منازل الانبيا بايجاب الله تعالى لهم ذلك ولكن قد يتفضل الله تعالى على غيرهم بالوصول
الى تلك المنازل وقال ابن التين يحتمل ان يكون بلى جواب النفي في قوله لا يبلغها غيرهم فكانه
قال بلى يبلغها رجال غيرهم وقوله وصدقوا المرسلين اي حق تصديقهم والا لكان كل من امن بالله
وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ويحتمل ان يكون التنكير في قوله رجال يشير
الى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة ولا يلزم ان يكون كل من وصف بها كذلك لاحتمال
ان يكون لمن بلغ تلك المنازل صفة اخرى وكانه سكت عن الصفة التي اقتضت لهم ذلك والسر فيه
انه قد يبلغها من له عمل مخصوص ومن لا عمل له كان بلوغها انما هو برحمة الله تعالى وروى الترمذي
عن علي مرفوعا ان في الجنة لغرفا ترى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقال اعرابي
لمن هي يا رسول الله قال لمن طاب الكلام واطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام قال
ابن التين قيل ان المعنى انهم يبلغون درجات الانبيا وقال الداودي معنى انهم يبلغون
هذه المنازل التي وصفت واما منازل الانبيا فانها فوق ذلك قلت وقع في حديث ابي
هريرة عند احمد والترمذي قال بلى والذي نفسي بيده واقوام امنوا بالله ورسوله هكذا فيه بزيادة
الواو العاطفة فيفسد تاويل الداودي ويحتمل ان يكون الغرف المذكورة لهذه الامة واما
دونهم فهم الموحدون من غيرهم او اصحاب الغرف دخلوا الجنة من اول وهلة ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة
ويويد الذي قبله قوله في صفتهم رجال امنوا بالله وصدقوا المرسلين وتصديق جميع المرسلين انما
يتحقق لامة محمد صلى الله عليه وسلم بخلاف من قبلهم من الامم فانهم وان كان فيهم من صدق بمن جاء من بعده من الرسل

مع تطويق التوقيع لا تطريق الواقع انتهى ملخصا من الفتح

حديث إن أهل الدرجات العلى إلخ قوله وأنعما قال في النهاية
أي زادا وفضلا يقال أحسنت وأنعمت أي زدت على الإنعام وقيل معناه صارا إلى النعيم ودخلا
فيه كما يقال أشمل إذا دخل في الشمال وفي تاريخ ابن عساكر في آخر الحديث فقلت لأبي سعيد
وما أنعما قال وأهلهما لكهما ومن طريق آخر قال الترمذي أنعما قال لا أحق لهما ومن طريق
أحمد بن حنبل سمعت سفيان بن عيينة يقول قال لهما أهلا ومن طريق خالد بن محمد بن خالد قال سمعت أبا
عبيد القاسم بن سلام يقول معنى قوله في هذا الحديث وأنعما يعني وارتفعا

حديث إن أهل الغرف وبرلح تقدم معنى لا طمط في الطالسما

حديث إن أهل المعروف في الدنيا تقدم الكلام عليه في اطلبوا المعروف

حديث إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام قال ابن رسلان ورواه
الترمذي عن أبي أمامة أيضا بلفظ قيل يا رسول الله الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام قال
أولاهما بالله ومعنى أولى الناس بالله أقربهم من الله تعالى بالطاعة من بدأ أخاه بالسلام
عند ملاقاته لأنه السابق إلى ذكر الله ومذكره وروى البيهقي في الشعب عن ابن مسعود
رضي الله عنه يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم إذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا
عليه كان له عليهم فضل لأنه ذكرهم السلام وإن لم يردوا عليه رد عليه ملأ خير منهم وأطيب
قال القرطبي الأولى بها أن يبدأ بالسلام ذووا المراتب الدينية كأهل العلم والفضل احتراما
لهم وتوقيرا بخلاف أهل المراتب الدنيوية

حديث إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة قال شيخنا
قال ابن حبان في صحيحه أي أقربهم مني في القيامة أكثرهم علي صلاة قال شيخنا قال وفيه
بيان أن أولاهم به صلى الله عليه وسلم فيه أصحاب الحديث إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه
منهم وقال الخطيب البغدادي قال لنا أبو نعيم هذه منقبة شريفة تختص بها رواة
الآثار ونقلتها لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أكثر
مما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا

حديث إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها إلخ قال شيخنا قال
كثير أي أول الآيات التي ليست مألوفة وإن كان الدجال ونزول عيسى من السماء عليه السلام قبل
ذلك وكذلك خروج يأجوج ومأجوج كل ذلك أمور مألوفة لأنهم بشر مشاهدتهم وأمثالهم مألوفة فأما
خروج الدابة على شكل غريب غير مألوف ومخاطبتها الناس ووسمها إياهم بالإيمان والكفر فأمر خارج
عن مجاري العادات وذلك أول الآيات الأرضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها
المألوفة أول الآيات السماوية وتقدم البحث في ذلك في أن الساعة لا تقوم حتى تكون عشر آيات

حديث

حديث إن أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال له ألم نصح لك
جسمك إلخ قال شيخنا قال الطيبي ما في أن ما يسأل مصدرية وأن يقال الخبر أي أول سؤال العبد هو
أن يقال له إلخ

حديث إن بني إسرائيل لما هلكوا قصوا قال شيخنا القاص الذي يأتي بالقصة
على وجهها كأنه يتتبع معانيها وألفاظها وبنو إسرائيل لما قصوا هلكوا أي اتكلوا على القول
وتركوا العمل فكان ذلك سبب هلاكهم وفي رواية لما هلكوا قصوا أي لما هلكوا أي تركوا العمل
أخلدوا إلى القصص

حديث إن بين يدي الساعة لأياما ينزل فيها الجهل إلخ قوله ينزل
فيها الجهل ويرفع فيها العلم قال شيخ شيوخنا معناه أن العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات
عالم ينقص العلم بالنسبة إلى فقد حامله وينشأ عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن
بقية العلماء قوله ويكثر فيها الهرج والهرج القتل وفي رواية والهرج بلسان
الحبشة القتل ونسب التفسير لأبي موسى وأصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج
الناس اختلطوا واختلفوا وهرج القوم في الحديث إذا كثروا وخلطوا وأخطأ من قال نسبة
تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة ووجه الخطأ
أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف
يفضي كثيرا إلى القتل وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤول إليه واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة
هو بلسان الحبشة وكيف يدعى على مثل أبي موسى الأشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية بل الصواب
معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وإن ورد استعمالها في الاختلاط
والاختلاف كحديث معقل بن يسار رفعه العبادة في الهرج كهجرة إلي أخرجه مسلم وذكر صاحب
المحكم للهرج معاني أخرى ومجموعها تسعة القتل وكثرة القتل والاختلاط والفتنة في
آخر الزمان وكثرة النكاح وكثرة الكذب وكثرة النوم وما يرى في النوم غير منضبط
وعدم الإتقان للشيء وقال الجوهري أصل الهرج الكثرة في الشيء حتى لا يتميز انتهى

حديث إن تحت كل شعرة جنابة إلخ قال الدميري وهو ضعيف
ضعفه البخاري وقال الترمذي غريب قلت وقال شيخنا في الكبير حد وضعفا
وقال الدميري قال الخطابي ظاهر هذا الحديث يوجب نقض القرون والظفائر إذا أراد
الاغتسال من الجنابة لأنه لا يكون شعره كله مغسولا إلا بنقضها وإليه ذهب
إبراهيم النخعي وقال عامة أهل العلم إيصال الماء إلى أصول الشعر وإن لم ينقض شعره يجزيه
والحديث ضعيف وقد يحتج به من يوجب الاستنشاق في الجنابة لما في داخل الأنف من الشعر
واحتج بعضهم في إيجاب المضمضة بقوله وأنقوا البشرة وزعم أن داخل الفم من البشرة

وهذا اختلاف قول اهل اللغة لان البشرة عندهم ما ظهر من البدن فباشره البصر من الناظر
اليه واما داخل الانف والفم فهو الادمة والعرب تقول فلان مادوم مبشر اذا كان حسن
الظاهر مخبور الباطن وقال سفيان بن عيينة المراد بالبشرة عند الفرج
وتنظيفه كني عنه بالبشرة ۞ ۞ ۞ ۞ ۞

حديث ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة واوله كما في ابي داود حدثنا محمد بن عيسى
حدثنا حسان بن ابراهيم عن ليث عن مجاهد عن ابن الخليل عن ابي قتادة عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة
قال ابو داود وهو مرسل مجاهد اكبر من ابي الخليل وابو الخليل لم يسمع من ابي قتادة انتهى
قوله محمد بن عيسى اخرج له الشيخان قال شيخ شيوخنا هو محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي
ابو جعفر بن الطباع البغدادي نزيل اذنه ثقة فقيه كان من اعلم الناس بحديث هشيم
من العاشرة مات سنة اربع وعشرين وله اربع وسبعون قوله حسان بن ابراهيم
الكرماني قاضي كرمان هو ابو هشام العنزي بفتح النون بعدها زاي صدوق يخطئ من التاسعة
مات سنة ست وثمانين وله مائة سنة قوله عن ليث اي ابن ابي سليم بن زنيم بالزاي
والنون مصغر واسم ابيه ايمن وقيل انس وقيل غير ذلك القرشي مولاهم اخرج له مسلم
وهو صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك من السادسة مات سنة ١٤٨ قوله
عن مجاهد عن ابي الخليل هو صالح بن ابي مريم الضبعي مولاهم البصري وثقه ابن معين والنسائي
واغرب ابن عبد البر فقال لا يحتج به من السادسة احتج به الشيخان قوله عن ابي قتادة
هو الحارث وقيل النعمان او عمرو بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة ابن بلدمة
بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة الانصاري السلمي بفتحتين المدني شهد احدا وما
بعدها ولم يصح شهوده بدرا ومات سنة اربع وخمسين وقيل سنة ثمان وثلاثين والاول
اصح واشهر قوله كره الصلاة نصف النهار اي عند الاستواء لحديث عقبة بن عامر ثلاث
ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن او نقبر فيهن موتانا حين تطلع
الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس والظهيرة هنا شدة
الحر وقائمها البعير يكون باركا فيقوم من شدة حر الارض والكراهة هنا كراهة تحريم
على الاصح حتى لو تحرى الصلاة في هذه الاوقات بغير سبب لم تنعقد صلاته واعلم انه وقت
الاستواء وقت لطيف لا يسع صلاة ولا يكاد الشخص يشعر به حتى تزول الشمس الا ان التحرم
قد يمكن ايقاعه فيه فلا تصح الصلاة قوله الا يوم الجمعة اي لشرفه قوله ان جهنم
تسجر بسين مهملة بعدها جيم اي توقد قال الله تعالى والبحر المسجور اي الموقد المحمي بمنزلة
التنور وهو يليه وكذا البحار سجرت اي اوقدت قوله الا يوم الجمعة بنصب يوم وقيل بخفضه

الاستثنا

الاستثناء من حضر الجامع لانه يشق عليه مراعاة الشمس عند الاجتماع وقيل من حضر وغلبه النعاس
لانه يحتاج الى طرد ما يشغل خوفا من انتقاض وضوئه واحتياجه الى التخطي وقيل لا يختص الاستثناء
بحالة الاستواء بل تنتفي كراهة التطوع في يوم الجمعة لشرفه في جميع الاوقات لان حكم المستثنى
متعلق باليوم والراجح الثالث قوله هو مرسل اي لان ابا الخليل لم يسمع من ابي قتادة
والمرسل عند الشافعي حجة اذا اعتضد باحد امور وقد وجد هنا كثير منها منها ما رواه
الشافعي بسنده عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول
الشمس الا يوم الجمعة ورواه البيهقي من طريق ابي خالد الاحمر عن عبد الله شيخ من اهل المدينة ورواه
البيهقي بسند اخر عن عطاء بن عجلان وقواه الشافعي بما رواه على ثعلبة بن ابي مالك عن عامة اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يصلون نصف النهار يوم الجمعة وظاهر كلام ابي داود انه لا فرق بين المرسل
والمنقطع وهو طريقة لبعض اهل الحديث واكثرهم على التغاير ۞ ۞ ۞ ۞ ۞

حديث ان حوضي من عدن الى عمان البلقاء الخ واوله وتمامه كما في الترمذي
عن ابي سلام الحبشي قال بعث الي عمر بن عبد العزيز فحملت على البريد فلما دخلت عليه قلت
يا امير المؤمنين لقد شق علي مركبي على البريد فقال يا ابا سلام ما اردنا ان نشق عليك ولكن بلغني
عنك حديث تحدثه عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحوض فاحببت ان تشافهني به قال
ابو سلام حدثني ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حوضي فذكره وتمامه قال عمر لكني
نكحت المتنعمات وفتحت لي السدد نكحت فاطمة بنت عبد الملك لا جرم اني لا اغسل راسي حتى يشعث
ولا اغسل ثوبي الذي يلي جسدي حتى يتسخ انتهى وفي ابن ماجه نحوه قوله عمان قال شيخنا
قال في النهاية هي بفتح العين وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من ارض البلقاء فاما بالضم
والتخفيف فهو صقع عند البحرين قوله الاكاويب قال في التقريب الكوب بالضم الكوز
المستدير الراس الذي لا اذن له والجمع اكواب قوله لم يظما قال الزمخشري اي لم يعطش ابدا والظما
مهموز وهو العطش يقال ظما يظما فهو ظمآن مثل عطش يعطش فهو عطشان قال القاضي
ظاهر هذا الحديث ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا الذي لا يظما بعد
قال وقيل لا يشرب منه الا من قدر له بالسلامة من النار ويحتمل ان من شرب منه من هذه الامة
وقدر عليه دخول النار لا يعذب فيها بالعطش بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر الحديث ان
جميع الامة تشرب منه الا من ارتد وصار كافرا قال وقد قيل ان جميع المؤمنين من الامم ياخذون
كتبهم باعمالهم ثم يعذب الله من شاء من عصاتهم وقيل انما ياخذ بيمينه الناجون خاصة قال النفا
وهذا مثله وقال القرطبي من شرب منه لا يظما ابدا ظاهره ان ذلك انما يكون بعد النجاة من النار
واهوال القيامة لان الوصول الى ذلك المحل الشريف والشرب منه والوصول الى موضع يكون فيه
النبي صلى الله عليه وسلم ولا يمنع منه من اعظم الاكرام فاجل الانعام انتهى الى مثل هذا كيف

بعاد الى حباب او يد وفى بعد ذلك تستجيل العذاب ولا تقول بذلك او حى من السرائب قوله
السعف دوسا قال في الصحاح والسعف محركا الاشعث وهو المتغير الراس وسيأتي فيه
مزيد في رجا شعث قوله الدنس ثيابا قال في النهاية الدنس الوسخ وقد تدنس
الثوب اتسخ قوله المقنعات في خط المؤلف في الصغير بمثناة بين جيمها جيم وفي الكبير
بخطه بمثناة ثم جيم ثم نون كلاهما بضبط القلم والذي في الترمذي بمثناة ثم نون ثم عين
مهملة شديدة وعليه يدل الكلام عمر بن عبد العزيز وفي ابن ماجة بنون ثم عين شديدة وهو بمعنى
الذي قبله واما الذي في خط شيخنا فلم يظهر لي معناه ولعلها رواية لاحد من بقية المخرجين
قوله لا تفتح لهم السدد اي الابواب والسدد جمع سدة وهي كالظلة على الباب
لتقي الباب من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل هي الساحة بين يديه قاله شيخنا قلت
وظاهر صنيعه انه اعتمد الثاني لانه فسر السدد ببعض الابواب وقال في التقريب السدد
كالصفة والسقيفة ه ه ه ه ه

حديث ان حقا على الله تعالى ان لا يرفع شيئا من امر الدنيا الا وضعه وسببه
كما في البخاري عن انس قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق
فجاء اعرابي على قعود فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان حقا فذكره قوله العضباء قال في الفتح بفتح المهملة وسكون
المعجمة بعدها موحدة ومد هي المقطوعة الاذن او المشقوقة وقال ابن فارس كان
ذلك لقبا لها لقوله تسمى العضباء ولقوله يقال لها العضباء ولو كانت تلك صفتها لم يحتج
لذلك وقال الزمخشري العضباء منقول من قولهم ناقة عضباء اي قصيرة اليد
انتهى وقال في التقريب وكانت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقب
العضباء لنجابتها لا لشق اذنها انتهى قوله فجاء اعرابي على قعود فسبقها قال في الفتح
في رواية شعبة سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي قوله على قعود قال
في الفتح بفتح القاف ما استحق الركوب من الابل قال الجوهري هو البكر حين يركب واقل ذلك
يكون ابن سنتين الى ان يدخل السادسة فيسمى جملا وقال الازهري لا يقال الا للذكر ولا
يقال للانثى قعودة وانما يقال لها قلوص قال وقد حكى الكسائي في النوادر قعودة للقلوص
وكلام الاكثر على غيره وقال الخليل القعودة من الابل ما يقتعده الراعي لحمل متاعه والهاء
فيه للمبالغة واختلف هل العضباء هي القصواء او غيرها فجزم الحربي بالاول وقال تسمى
العضباء والقصوى والجدعاء وروى ذلك ابن سعد عن الواقدي وقال غيره
بالثاني وقال الجدعاء كانت شهباء وكان لا يحمله عند نزول الوحي غيرها وذكر له عدة غير
هذه تتبعها من اعتنى بجمع السيرة وفي الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه

الزهد

التزهيد في الدنيا للاشارة الى كل شيء منها لا يرتفع الا اتضع وفيه الحث على التواضع وفيه حسن
خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضي ان اعرابيا يسابقه وعظمته في صدور اصحابه
وقال ابن بطال فيه هوان الدنيا على الله والتنبيه على ترك المباهاة والمفاخرة وان
كل شيء هان على الله فهو في محل الضعة فحق على كل ذي عقل ان يزهد فيه ويقل منافسته في طلبه

حديث ان خياركم احسنكم قضاء وسببه كما في البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه
وسلم اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى
الله بك قال صلى الله عليه وسلم ان خياركم فذكره قوله سن اي جمل له سن معين من اسنان
الابل وهو حوار ثم بعد فصله من امه فصيل ثم في السنة الثانية ابن مخاض وفي الثالثة
ابن لبون وبنت لبون وفي الرابعة حق وحقة وفي الخامسة جذع وجذعة وفي السادسة
ثني وثنية وفي السابعة رباعي ورباعية وفي الثامنة سديس وسديسة وفي التاسعة
بازل وفي العاشرة مخلف قوله فلم يجدوا الا سنا فوقها فقال اعطوه المخاطب لذلك هو ابو
رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ان خياركم اي في المعاملة او من مقدرة بدليل
رواية اخرى وفي الحديث جواز المطالبة بالدين وفيه استقراض الابل ويلتحق بها
جميع الحيوان وهو قول اكثر اهل العلم ومنع من ذلك الثوري والحنفية واحتج المانع بان
الحيوان يختلف اختلافا متباينا حتى لا يوقف على حقيقة المثلية فيه واجيب بانه لا مانع
من الاحاطة بالوصف بما يدفع التغاير وفيه جواز ما هو افضل من المثل المقترض اذا لم
يقع شرطية ذلك في العقد فيحرم حينئذ اتفاقا وبه قال الجمهور وعن المالكية تفصيل
في الزيادة فان كانت بالعدد منعت وان كانت بالوصف جازت وفيه انه لا اعتراض
في الحقوق الطاعة والامور المباحة لا يعاب ه ه ه ه ه

حديث ان ذلك تعالى يبغض عبده سيأتي معناه في حديث يحيد سامي قوم يغادون
حديث ان رجالا يتخوضون الخ قوله يتخوضون بتحتية ثم بمعجمتين اي
يتصرفون في مال المسلمين بالباطل وهو اعم من ان يكون بالقسمة وبغيرها وفيه اشعار بانه لا ينبغي
التخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشهي قوله فلهم النار يوم القيامة حكم مرتب
على الوصف المناسب وهو الخوض في مال الله ففيه اشعار بالعلية ه ه ه ه ه

حديث ان روح القدس نفث في روعي الخ بالفاء والمثلثة قال في التقريب
نفث ينفث وينفث نفثا نفخ بلا ريق والتفل مع ريق والعكس وهما سواء وقال
في المصباح نفث من فيه نفثا من باب ضرب رمى به ونفث اذا بزق ومنهم من يقول اذا بزق ولا
ريق معه قوله في روعي قال في النهاية اي في نفسي وخلدي وروح القدس جبريل وقال في المصباح

الروع بالضم الخاطر والقلب يقال وقع في روعي اي في خلدي ونفسي ونحو ذلك وفي الصحاح
الروع والقلب والعقل ووقع ذلك في روعي اي في خلدي وبالي وقال شيخنا
اي اوحى والقى والنفث بالضم شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل ووقع ذلك في خلدي
اي في روعي وقلبي قاله في الصحاح

حديث ان زاهرا باديتنا ونحن حاضروه وسببه كما في
الشمائل للترمذي عن انس ان رجلا من اهل البادية كان اسمه زاهرا وكان يهدي للنبي صلى
الله عليه وسلم الهدية من البادية فيجهزه رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان زاهرا باديتنا ونحن حاضروه وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحبه وكان رجلا دميما فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يوما وهو يبيع متاعه
فاحتضنه من خلفه ولا يبصره فقال من هذا ارسلني فالتفت فعرف النبي صلى الله عليه وسلم
فجعل لا يالو ما الصق ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم حين عرفه فجعل النبي يقول من يشتري
العبد فقال الرجل يا رسول الله اذا والله تجدني كاسدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لست عند الله بكاسد او قال انت عند الله غال انتهى ما في الشمايل وقال شيخ شيوخنا
بعد ان ذكر ما تقدم وقد رواه حماد بن سلمة عن ثابت فقال عن اسحاق بن عبد الله بن الحارث
به مرسلا وهو اقوى ولكن له شاهد اخرجه الطبراني والبغوي من طريق سالم بن ابي الجعد
عن رجل من اشجع يقال له زاهر بن حرام وكان بدويا لا ياتي النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه
الا بطرفة او هدية فراه النبي صلى الله عليه وسلم يبيع سلعة فاخذ بوسطه الحديث وحرام
والده اختلف فيه هل هو بالفتح والراء او بالكسر والزاي والاول اشهر ووقع عند عبد الرزاق بالشك

حديث ان ساقي القوم اخرهم شربا وسببه كما في مسلم عن ابي قتادة في حديث
طويل في اخره انهم كانوا في سفر فحصل لهم عطش فقالوا يا رسول الله هلكنا عطشا فقال
لا هلك عليكم ثم قال اطلقوا الي غمري قال ودعا بالميضاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصب وابو قتادة يسقيهم فلم يعد ان راى الناس ما في الميضاة تكابوا عليها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم احسنوا الملا كلكم سيروى قال ففعلوا فجعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصب واسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثم صب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي اشرب فقلت لا اشرب حتى يشرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان ساقي القوم اخرهم قوله غمري بضم الغين المعجمة وفتح الميم وبالراء القدح
الصغير قوله احسنوا الملا بفتح الميم واللام واخره همزة منصوب مفعول احسنوا
وهو الخلق والعشرة يقال ما احسن ملا فلان اي خلقه وعشرته قوله ان ساقي القوم
اخرهم قال شيخنا هذا من اداب شارب الماء واللبن ونحوهما وما في معناه

ما يعرف

ما يعرف على الجماعة من الماكول كلحم وفاكهة ومشموم ونحو ذلك

حديث ان سعدا ضغط في قبره الخ قال في المصباح ضغطه ضغطا من باب نفع
زحمه الى حائط وعصره ومنه ضغطة القبر لانه يضيق على الميت وقال في النهاية يقال ضغط
يضغطه ضغطا اذا عصره وضيق عليه وقهره انتهى

حديث ان سورة من القران الخ قال في الكبير حسن قال
الدميري وفي بعض طرقه سورة من القران وهي ثلاثون اية شفعت لرجل حتى اخرجته من النار
يوم القيامة وادخلته الجنة وهي سورة تبارك

حديث ان سياحة امتي الخ وسببه كما في ابي داود عن ابي امامة ان رجلا
قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتي
فذكره قال ابن رسلان السياحة بالياء المثناة من تحت وفي الحديث لا سياحة في الاسلام
اراد مفارقة الوطن والذهاب في الارض وكان هذا السائل استاذن النبي صلى الله عليه
وسلم في الذهاب في الارض قهرا لنفسه لمفارقة المالوفات والمباحات واللذات وترك
الجمعة والجماعات ورد عليه كما رد على عثمان بن مظعون التبتل وهو الانقطاع عن
النساء وترك النكاح لعبادة الله تعالى وقال لهذا السائل ان سياحة امتي الجهاد
في سبيل الله ولعل هذا محمول على ان السؤال كان في زمن تعين فيه الجهاد وكان السائل
شجاعا اما السياحة في الفلوات والانسلاخ مما في نفسه من الرعونات الى ملاحظة ذوي
الهمم العليات وتجرع فرقة الاوطان والاهل والقرابات وعلم من نفسه الصبر على ذلك
محتسبا قاطعا من قلبه العلائق الشاغلات من غير تضييع من يعوله من اولاد وزوجات
ففيها فضيلة بل هي من المامورات انتهى

حديث ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة الخ وسببه كما
في البخاري عن عايشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما راه قال بئس
اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه
وانبسط له فلما انطلق الرجل قالت عايشة يا رسول الله حين رايت الرجل قلت
له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عايشة متى عهدتني فاحشا ان شر الناس فذكره قوله ان رجلا قال في الفتح قال
ابن بطال هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع
ورجا النبي صلى الله عليه وسلم باقباله عليه تالفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم وكذا فسره
عياض ثم القرطبي والنووي جازمين بذلك ونقله ابن التين عن الداودي لكن احتمالا
لا جزما واخرجه عبد الغني بن سعيد في المبهمات عن مالك بلاغا وابن بشكوال من طريق الاوزاعي

عن يحيى بن أبي كثير أن عيينة استأذن فذكره مرسلا وقيل انه مخرمة بن نوفل ثم قال فيحمل على
التعدد وقد حكى المنذري في مختصره القولين فقال هو عيينة وقيل مخرمة قال في الفتح
وهو الراجح قوله بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة في رواية معمر بئس اخو القوم وابن
القوم وهي بالمعنى قال عياض المراد بالعشيرة الجماعة او القبيلة وقال غيره العشيرة
الادنى الى الرجل من اهله وهم ولد ابيه وجده قوله فلما جلس تطلق قال في الفتح بفتح
الطاء المهملة وتشديد اللام اي ابدا له طلاقة وجهه يقال وجه طلق وطليق اي مسترسل
منبسط غير عبوس ووقع في رواية ابن عامر تبشش في وجهه قال الخطابي جمع هذا الحديث
علما وادبا وليس قول النبي صلى الله عليه وسلم في امته بالامور التي يسمعهم بها ويضيفها
اليهم من المكروه غيبة وانما يكون ذلك من بعضهم في بعض بل الواجب عليه ان يبين ذلك
ويفصح به ويعرف الناس امره فان ذلك من باب النصيحة والشفقة على الامة ولكنه لما
جبل عليه من الكرم واعطيه من حسن الخلق اظهر له البشاشة ولم يجبهه بالمكروه لتقتدي
به امته في اتقاء شر من هذا سبيله وفي مداراته ليسلموا من شره وغائلته قلت وظاهر
كلامه ان هذا يكون من جملة الخصائص وليس كذلك بل كل من اطلع من حال شخص على شيء وخشي
ان غيره يغتر بجميل ظاهره فيقع في محذور ما فعليه ان يطلعه على ما يحذر من ذلك قاصدا
نصيحته وانما الذي يمكن ان يختص به النبي صلى الله عليه وسلم ان يكشف له عن حال من
يغتر بشخص من غير ان يطلع المغتر على حاله فيذم الشخص بحضرته ليتجنبه المغتر ليكون
نصيحة بخلاف غير النبي صلى الله عليه وسلم فان جواز ذمه للشخص متوقف على تحقق الامر
بالقول والفعل ممن يريد نصحه وقال القرطبي في الحديث جواز غيبة المعلن
بالفسق والفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء الى البدعة مع جواز مداراتهم اتقاء
شرهم ما لم يؤد ذلك الى المداهنة في دين الله تعالى ثم قال والفرق بين المداراة
والمداهنة ان المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا او الدين او هما معا وهي مباحة
وربما استحبت والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا والنبي صلى الله عليه وسلم انما بذل
من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته ومع ذلك فلم يمدحه بقول فلم يناقض قوله فيه
فعله مع حسن عشرته فيزول مع هذا التقرير الاشكال وقال عياض لم يكن عيينة والله اعلم
حينئذ اسلم او كان اسلم ولم يكن اسلامه ناصحا فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يبين
لئلا يغتر به من لم يعرف باطنه وقد كانت منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده امور
تدل على ضعف ايمانه فيكون ما وصفه به النبي صلى الله عليه وسلم من جملة علامات النبوة
واما الانة القول له بعد ان دخل فعلى سبيل التألف له وذكر نحو ما تقدم وهذا اصل في المداراة
وفي جواز غيبة اهل الكفر والفسق ونحوهم وانما لم يواجه المقول فيه بذلك لحسن خلقه صلى

الله

الله عليه وسلم ولو واجه المقول فيه بذلك لكان حسنا لكن حصل المقصود الا ان مواجهته وقوله
ان شر الناس الخ سيق كالتعليل لترك مواجهته بما ذكره في غيبته وقد يستنبط منه ان المجاهر بالفسق
والشر لا يكون ما يذكر في غيبته من ذلك من وراءه من الغيبة المذمومة قالت العلماء تباح الغيبة
في كل غرض صحيح شرعا حيث يتعين طريقا الى الوصول اليه بها كالتظلم والاستعانة على تغيير
المنكر والاستفتاء والمحاكمة والتحذير من الشر ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود واعلام من
له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده وجواب الاستشارة في نكاح او عقد من العقود وكذا من رأى
متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق ويخاف عليه الاقتداء به وممن تجوز غيبتهم من تجاهر بالفسق
والظلم والبدعة قوله التفاحش اي فحش كلامه
حديث ان شر الدعاء المحظور قال في النهاية هو العنيف برعاية الاهل في السوء
والاولاد والاصدار ويلقي بعضهما على بعض وبعضها صحيح مثلا الوالي لسوء ويقال البناء حطم
بلا هوادة
حديث ان صاحب السلطان على باب عنت الخ العنت يطلق على امور منها
المشقة والهلاك اي واقف على باب هلاك
حديث ان صاحب الدين له سلطان الخ وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله عليه وسلم بدين او بحق فتكلم ببعض الكلام
فهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه ان صاحب
وذكره قوله سلطان قال الدميري السلطان الحجة انتهى قلت المراد ان حجته
عليه قوية لطلبه حقه
حديث ان طول صلاة الرجل الخ قوله مئنة من فقهه قال شيخنا
اي مبينة من فقه الرجل اي مظنة له ودليل عليه يعرف به فقهه وكل شيء دل على شيء
فهو مئنة له وعبارة النهاية اي ان ذلك مما يعرف به فقه الرجل وكل شيء دل على شيء فهو مئنة
له قوله كالمخلقة والمجدرة وحقيقتها انها مفعلة من معنى ان التي للتحقيق والتأكيد
غير مشتقة من لفظها لان الحروف لا يشتق منها وانما ضمنت حروفها دلالة على ان معناها
فيها ولو قيل انها اشتقت من لفظها بعدما جعلت اسما لكان قولا ومن اغرب ما قيل فيها ان الهمزة
بدل من ظاء المظنة والميم في ذلك كله زائدة وقال ابو عبيد معناها ان هذا مما يستدل به على فقه
الرجل قال الازهري جعل ابو عبيد الميم اصلية وهي ميم مفعلة انتهى وسيأتي في العيني زيادة في كلامه قابلا
حديث ان اعظم الجزاء الخ قال في المصباح وعظم الشيء وزان قفل ومعظمه اكثره
حديث ان عم الرجل صنو ابيه قال في النهاية وفي رواية العباس صنو ابي وفي رواية صنو
الصنو المثل واصله ان تطلع نخلتان من عرق واحد يريد ان اصل العباس واصل ابي واحد

وهو مثل بي ومثل ابي وجمعه صنوان انتهى

حديث ان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام سباق في الجنة فيه في كل من الرجال كثير

حديث ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء الخ **قوله** اربعين خريفا قال النووي اي اربعين سنة

حديث ان فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بمقدار خمسمائة سنة قلت وفي حديث ابي هريرة يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم خمسمائة عام رواه ت وقال حسن صحيح قال الدميري ورجال اسناده احتج بهم م في صحيحه وفي حديث عبد الله بن عمر يا معشر الفقراء الا ابشركم ان فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بنصف يوم خمسمائة عام رواه الترمذي وقال حسن صحيح وفي حديث عبد الله بن عمرو ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيامة باربعين خريفا رواه مسلم الحديث السابق قال الدميري قال ابو العباس القرطبي اختلفت الفاظ الرواة في هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فروي بخمسمائة وروي بنصف يوم وروي باربعين خريفا واختلفت هذه الاحاديث في اي الفقراء السابقين وفي مقدار المدة التي بها يسبقون حتى لا يتوصلان ويرتفع الخلاف عن الموضع الاول بان يرد مطلق حديث ابي هريرة الى مقيد رواية جابر وبعض الى الفقراء فقراء المسلمين وحينئذ يكون حديث عبد الله بن عمرو مخصوصا بفقراء المهاجرين وحديث ابي هريرة وجابر يعم جميع فقراء المسلمين فيدخل الجنة فقراء كل قرن قبل اغنيائهم بالمقدار المذكور وهذه طريقة حسنة ويزيدها وضوحا ما صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اصحاب الجد محبوسون على قنطرة بين الجنة والنار يسالون عن فضول اموال كانت بايديهم واما الموضع الثاني فالحديث بعضه يعمم هنا ويمكن الجمع بين حديث الاربعين وحديث الخمسمائة عام بان سباق الفقراء يسبقون سباق الاغنياء باربعين عاما وغير سباق الاغنياء بخمسمائة عام اذ في كل صنف من الفريقين سباق وقال شيخنا وروى محمد ابو الحسن بن محمد بن الحسن الخلال في كتابه فضل الفقر والفقراء من حديث القاضي بدر بن الهيثم حدثنا سليمان بن الربيع حدثنا الحرث بن ادريس عن خارجة بن مصعب عن زيد بن اسلم عن انس بن مالك قال بعث الفقراء رسولا الى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم وهو خمسمائة عام قال الحرث قال سفيان ثم ان للجنة ثمانية ابواب ما بين الباب الى الباب خمسمائة عام لكل باب اهل فيجي الغني بابه فيجي الى باب غيره فيقول البواب ارجع الى بابك فيرجع الى بابه وهو خمسمائة عام انتهى وقد سئل الشيخ الامام ابو عمرو بن الصلاح في اول فتاويه عن دخول الفقراء الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم

هل هذا يطلق على الفقير الذي جمع بين العلم والعمل او الفقير الذي منع الدنيا ولا حظ له فيهما فيكون دخوله الجنة جبرا لقلبه يوم القيامة حيث يعطى شيئا لا يقدر عليه وان اطلق ذلك على الفقير الذي قد جمع بين العلم والعمل فذلك هو الغني الاكبر وما هو الفقير والغني المقصودان بهذا الحديث فاجاب يدخل في هذا الفقير الذي لا يملك شيئا والمسكين الذي له شيء لا يتم به كفايته اذا كانوا مؤمنين غير مرتكبين شيئا من الكبائر ولا مصرين على شيء من الصغائر ويشترط فيهم ان يكونوا صابرين على الفقر والمسكنة راضيين بهما انتهى وقال بعض المتاخرين ويجمع بان هذا السبق يختلف بحسب احوال الفقراء والاغنياء فمنهم من يسبق باربعين ومنهم من يسبق بخمسمائة كما يتاخر مكث العصاة من الموحدين في النار بحسب جرائمهم ولا يلزم من سبقهم في الدخول ارتفاع منازلهم بل قد يكون المتاخر اعلى منزلة وان سبقه غيره في الدخول فالمزية مزيتان مزية سبق ومزية رفعة قد يجتمعان وقد ينفردان وهذا بحسب المقتضي للامرين او لاحدهما وعدمه وفي هذه الاحاديث حجة لتفضيل الفقر على الغنى وذلك لوجوه احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا يجبر كسر قلوب الفقراء ويهون عليهم ما يجدونه من مرارة الفقر وشدائده بمزية تحصل لهم في الدار الاخرة على الاغنياء عوضا لهم عما حرموه من الدنيا وصبرهم ورضاهم ثانيها ان السبق الى الجنة ونعيمها اولى من التاخر عنها بالضرورة مهما ولي ثالثها ان السبق الى الفوز من اهوال القيامة اولى من المقام في تلك الاهوال فالسابق خالص لكنا وجدو وقد زعم بعضهم ان دخول النبي صلى الله عليه وسلم متاخر عن دخول هؤلاء الفقراء لانهم يدخلون الجنة قبله وهو في ارض القيامة تارة عند الميزان وتارة عند الصراط وتارة عند الحوض وهذا قول باطل ترده الاحاديث الصحيحة فقد ثبت في صحيح مسلم انه اول من يستفتح باب الجنة وعند الترمذي انا اول من يحرك حلقة باب الجنة فاقعقعها فيقال من هذا فاقول محمد فيفتحون لي ويرحبون فاخر ساجدا وفي رواية لمسلم فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك امرت ان لا افتح لاحد قبلك وله انا اول من يقرع باب الجنة وله اتي باب الجنة فاستفتح فيقال من هذا فاقول محمد فيقال مرحبا بمحمد الى غير ذلك من الاحاديث وعلى هذا فيدخل الجنة ويبتسم لما اعد الله فيها ثم يرجع الى ارض القيامة ليخلص امته بمقتضى ما جعل الله في قلبه من الرحمة والشفقة عليهم قال القاضي عياض ويحتمل ان هؤلاء السابقين الى الجنة يتنعمون في افنيتها وظلالها ويتلذذون الى ان يدخل محمد صلى الله عليه وسلم ثم يدخلون معه على قدر منازلهم وسبقهم انتهى ملخصا مع زيادة

حديث ان فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة الخ **قوله** فسطاط قال ابن رسلان هو بضم الفاء الخيمة الكبيرة والمراد به هنا معقل المسلمين وحصنهم الذي يتحصنون به من العدو **قوله** دمشق كما هو مبين في رواية ابن ابي شيبة معقل المسلمين من الملاحم

يوم الملحمة دمشق بفتح الميم وهي عربية او معربة قولان قال ابو عبيد البكري في معجم البلدان
سميت بدماشاق بن نمرود بن كنعان فانه هو الذي بناها وكان آمن بابراهيم عليه الصلاة
والسلام وصار معه وكان ابوه نمرود دفعه اليه لما رأى له من الآيات وهذا يدل على انها
معربة وهذا الحديث يدل على فضيلة دمشق وعلى سكانها في آخر الزمان انها مما حصن من الفتن
ومن فضائلها انه دخلها عشرة الاف عين رأت النبي صلى الله عليه وسلم كما افاده ابن عساكر
في تاريخه قوله من جزيرة الشام جزيرة ساكنة مثل ياء وتجوز محققة بحالها وفيها
لغة اخرى مد الهمزة وحد الشام طولا من العريش الى الفرات واما عرضه فمن جبل طي من نحو القبلة
الى بحر الروم ودخله النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة قلت ودخل ارض الشام بعد النبوة
في ليلة الاسرى وفي غزوة تبوك ه ه ه ه

حديث ان في يوم الجمعة لساعة الخ تقدم الكلام على الساعات في اخر كتاب يوم الجمعة

حديث ان في الجنة بابا يقال له الريان قوله الريان قال في الفتح بفتح الراء وتشديد التحتية وزن فعلان من الري اسم علم على باب من ابواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه لانه مشتق من الري وهو مناسب لحال الصائمين قال القرطبي اكتفى بذكر الري عن الشبع لانه يدل عليه من حيث انه يستلزمه قلت او لكونه اشق على الصائم من الجوع قوله فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد كرر نفي دخول غيرهم منه تاكيدا واما قوله فلم يدخل فهو معطوف على اغلق اي لم يدخل منه غير من دخل وسبق في الكلام على ابواب الجنة في حديث في الجنة ثمانية ابواب

حديث ان في الجنة مائة درجة لو ان العالمين الخ قال في الكبير غريب

حديث ان في الجنة بحر الماء وبحر العسل الخ قال في الكبير حسن صحيح

حديث ان في الجنة لمراغا من مسك الخ قال في النهاية الجنة مراغ دوابها المتمرغ اي الموضع الذي يتمرغون فيه من ترابها والتمرغ التقلب في التراب ه ه ه

حديث ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الخ اي راكب فرس قوله الجواد بفتح الجيم وتخفيف الواو وهو الفرس يقال جاد الفرس اذا صار فائقا والجمع جياد واجواد قوله المضمر بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم وهو ان يعلف حتى يسمن ويقوى ثم يقلل العلف بقدر القوت ويدخل بيتا ويغشى بالجلال حتى يحمى ويعرق فاذا جف عرقه خف لحمه وقوي على الجري والمراد بالظل الراحة والنعيم والجنة كما يقال عز ظليل وانا في ظلكما اي في كنفكما وقوله في ظلها اي في نعيمها وراحتها ومنه قولهم عيش ظليل وقيل معنى ظلها ناحيتها واشار بذلك الى امتداده ومنه قولهم انا في ظلك اي في ناحيتك قال القرطبي والمحوج الى هذا التأويل ان الظل في عرف اهل الدنيا ما يقي من حر الشمس واذاها وليس في الجنة شمس ولا اذى وقيل في ظلها اي ما يستر اغصانها

وقال

وقال الراغب الظل اعم من الفيء فانه يقال ظل الليل وظل الجنة ولكل موضع لا تصل اليه الشمس ولا يقال الفيء الا لما زالت عنه الشمس قال ويعبر بالظل عن العزة والمنعة وعن الرفاهية والحراسة ويقال لغضارة العيش ظل ظليل ه ه ه ه

حديث ان في الجنة لسوقا الخ قال شيخنا قال الطيبي قيل يحتمل معنيين احدهما ان يكون معناه عرض الصور المستحسنة عليه فاذا اشتهى صورة من تلك الصور المعروضة عليه صوره الله تعالى بشكل تلك الصورة بقدرته والثاني ان المراد من الصورة الزينة التي يتزين الشخص بها في تلك السوق ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلي والحلل والتاج يقال لفلان صورة حسنة اي شارة حسنة وهيئة مليحة وعلى كلا المعنيين التغيير في الصفة لا في الذات والمراد بالسوق المجمع قال ابن حجر قوله دخل فيها الذي يظهر لي ان المراد به صورة تتغير بشبيهة بتلك الصورة لا انه دخل فيها حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة انتهى ه ه ه

حديث ان في الجنة نهرا يقال له رجب الخ سبق الكلام على صوم رجب في صوم اول يوم من رجب ه ه ه ه

حديث ان في الجنة درجة لا ينالها الا اصحاب الهموم قال في النهاية الهم الحزن واهمني الامر اذا اقلقني وهمني هما من باب قتل مثله ه ه ه

حديث ان في الحجم شفاء سبق الكلام عليه في الحجامة على الريق ه

حديث ان في الصلاة لشغلا وسببه كما في البخاري عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلاة فذكره قوله كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة قال في الفتح في رواية ابي وائل كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا وفي رواية ابي الاحوص خرجت في حاجة ونحن يسلم بعضنا على بعض في الصلاة قوله من عند النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وبعد الالف شين معجمة ثم ياء ثقيلة كياء النسب وقيل بالتخفيف ورجحه الصغاني وهو لقب من ملك الحبشة وحكى المطرزي تشديد الجيم عن بعضهم وخطاه ه واسم المذكور في الحديث اصحمة تنبيه قال الشيخ شيخنا وقع في جميع الطرق التي اتصلت لنا من البخاري اصحمة بمهملتين بوزن افعلة مفتوح العين في المسند والمعلق معا وفيه نظر لان ايراد المصنف يشعر بان يزيد خالف محمد بن سنان وان عبد الصمد تابع يزيد ووقع في مصنف ابن ابي شيبة عن يزيد صحمة بفتح الصاد وسكون الحاء فهذا متجه ويحصل منه ان الرواة اختلفوا في اثبات الالف وحذفها وفي رواية اصخمة بالخاء المعجمة بدل الحاء المهملة وهو غلط وفي رواية بالباء الموحدة بدل الميم انتهى ملخصا قال شيخنا واصحمة وهو بالعربية عطية وكان نعيه اياه في رجب سنة تسع من الهجرة فائدة روى ابن ابي شيبة من مرسل ابن سيرين ان النبي

صلى الله عليه وسلم رد على ابن مسعود في هذه القصة السلام بالاشارة **قوله** ان في الصلاة
شغلا في رواية احمد لشغلا بزيادة لام التاكيد والتنكير فيه للتنويع اي بقراءة القران والذكر
والدعا او للتعظيم اي شغلا واي شغل لانها مناجاة مع الله تستدعي الاستغراق في خدمته فلا
يصلح فيها الاشتغال بغيره **وقال** النووي معناه ان وظيفة المصلي الاشتغال بصلاته وتد
بر ما يقوله فلا ينبغي ان يعرج على غيرها من رد سلام ونحوه زاد في رواية ابي وايل ان الله يحدث
من امره ما يشا وان الله قد احدث ان لا تكلموا في الصلاة وزاد في رواية كلثوم الخزاعي الا بذكر الله
وما ينبغي لكم فقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت

حديث ان في الليل لساعة الخ **قال** النووي فيه اثبات ساعة الاجابة
في كل ليلة ويتضمن الحث على الدعا في جميع ساعات الليل رجا مصادفتها انتهى

حديث ان في المعاريض لمندوحة الخ المعاريض جمع معراض من التعريض
وهو خلاف التصريح من القول يقال عرفت ذلك في معراض كلامه ومعرض كلامه بحذف الالف اخرجه
ابو عبيدة وغيره قاله في النهاية **وقال** في المصباح والمعاريض التورية واصله الستر يقال
عرفته في معراض كلامه وفي لحن كلامه وفي فحوى كلامه بمعنى قال في المدارج وعرضت له وعرضت
به تعريضا اذا قلت قولا وانت تعنيه فالتعريض خلاف التصريح من القول كما اذا سألت رجلا
هل رايت فلانا وقد راه ويكره ان يكذب فيقول ان فلانا ليرى فيجعل كلامه معراضا فرارا من
الكذب وهذا معنى المعاريض في الكلام ومنه قولهم ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب
وقيل التعرض في معرض كلامه بحذف الالف **قوله** لمندوحة قال في النهاية اي سعة
وفسحة يقال ندحت الشي اذا وسعته وانك لفي ندحة ومندوحة من كذا اي سعة يعني ان في
التعريض بالقول من الاتساع ما يغني الرجل عن تعمد الكذب وقال في المصباح الندح الموضع
المتسع من الارض والجمع انداح مثل قفل واقفال ومنه قالك عنه مندوحة بفتح الميم اي سعة

حديث ان في المال حقا سوى الزكاة قال في الكبير **ت** وضعفه

حديث ان في امتي خسفا ومسخا الخ تقدم معناه في اذا فعلت امتي

حديث ان في ثقيف كذابا ومبيرا واوله كما في مسلم عن ابي نوفل قال رايت
عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة **قال** فجعلت قريش تمر عليه والناس حتى مر عليه
عبد الله بن عمر فقال السلام عليك ابا خبيب السلام عليك ابا خبيب السلام عليك ابا خبيب
اما والله لقد كنت انهاك عن هذا اما والله لقد كنت انهاك عن هذا اما والله لقد كنت
انهاك عن هذا اما والله ان كنت ما علمت صواما قواما وصولا للرحم اما والله لامة انت
شرها لامة خير ثم نفذ عبد الله بن عمر فبلغ الحجاج موقف عبد الله وقوله فارسل اليه فانزل
عن جذعه فالقي في قبور اليهود ثم ارسل الى امه اسما بنت ابي بكر رضي الله عنه فابت

ان

ان تاتيه فاعاد عليها الرسول لتاتيني او لابعثن اليك من يسحبك بقرونك **قال** فابت وقالت
والله لا اتيك حتى تبعث الي من يسحبني بقروني **قال** فقال اروني سبتيي فاخذ نعليه ثم انطلق
يتوذف حتى دخل عليها فقال كيف رايتني صنعت بعدو الله **قالت** رايتك افسدت عليه دنياه
وافسد عليك اخرتك بلغني انك تقول له يا ابن ذات النطاقين اما والله ذات النطاقين انا والله
ذات النطاقين اما احدهما فكنت ارفع به طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعام ابي بكر من الدواب
واما الاخر فنطاق المراة التي لا تستغني عنه اما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في
ثقيف كذابا ومبيرا فاما الكذاب فرايناه واما المبير فلا اخالك الا اياه قال فقام عنها ولم
يراجعها انتهى **قال** النووي قوله عقبة المدينة هي عقبة بمكة وابو خبيب
بضم الخاء المعجمة كنية ابن الزبير وكان اكبر اولاده وله ثلاث كنى ذكرها البخاري في التاريخ
واخرون ابو خبيب وابو بكر وابو بكير وفيه استحباب السلام على الميت في قبره وتكرير السلام
ثلاثا كما كرره ابن عمر وفيه الثنا على الموتى بجميل صفاتهم المعروفة وفيه منقبة لابن عمر لقوله
بالحق في الملا وعدم اكتراثه بالحجاج لانه يعلم انه يبلغه مقامه عليه وقوله وثناوه عليه فلم يمنعه
ذلك ان يقول الحق ويشهد لابن الزبير بما يعلمه فيه وبطلان ما اشاعه عنه الحجاج من قوله
انه عدو الله وظالم ونحوه فاراد ابن عمر براة ابن الزبير من ذلك الذي نسبه اليه الحجاج واعلام
الناس بمحاسنه وانه ضد ما قاله الحجاج ومذهب اهل الحق ان ابن الزبير كان مظلوما وان الحجاج
ورفقته كانوا خوارج عليه قوله لقد كنت انهاك عن هذا اي عن المنازعة والطويلة **قوله**
في وصفه وصولا للرحم قال القاضي هو اصح من قول بعض الاخباريين ووصفه بالامساك
وقد عده صاحب كتاب الاجواد فيهم وهو المعروف من احواله **قوله** والله لامة انت شرها
لامة خير هكذا في كثير من نسخنا لامة خير ونقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم وفي اكثر
نسخ بلادنا لامة سو ونقله القاضي عن رواية السمرقندي قال وهو خطا وتصحيف **قوله**
ثم نفذ ابن عمر اي انصرف **قوله** يسحبك بقرونك يجرك بضفائر شعرك **قوله** اروني
سبتيي بكسر السين المهملة واسكان الموحدة وتشديد اخره وهي النعل التي لا شعر عليها **قوله**
ثم انطلق يتوذف بواو وذال معجمة والفا **قال** ابو عبيد معناه يسرع وقال ابو عمر
معناه يتبختر **قوله** ذات النطاقين **قال** العلما النطاق ان
تلبس المراة ثوبها ثم تشد وسطها بشي وترفع وسط ثوبها وترسله على الاسفل تفعل ذلك عند معاناة
الاشغال لئلا تعثر في ذيلها قيل سميت اسما ذات النطاقين لانها كانت تطارف نطاقا فوق
نطاق والاصح انها سميت بذلك لانها شقت نطاقها الواحد نصفين فجعلت احدهما نطاقا
صغيرا واكتفت به والاخر لسفرة النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر كما صرح به في هذا الحديث
قوله للحجاج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذابا ومبيرا

صفحة ٦٥٥ = ورقة ٣٢٨ = سطر ٢٩

فاما الكذاب فقيل ابناه واما المبير فلا اخالكا لا اباه انما اخالك بفتح الهمزة وكسرها وهو اشهر ومعناه اظنك والمبير المهلك قال شيخنا واما المبير فلك بيرى في اهلاك الناس من ابار غيره اهلكه ووقوعها في الكذاب فقيل ابناه تعني به المختار بن ابي عبيد الثقفي كان شديد الكذب ومن اقبحه دعواه ان جبريل ياتيه قال تغوي اهلها على ان المراد بالكذاب هنا المختار بن ابي عبيد وبالمبير الحجاج بن يوسف انتهى قلت قال شيخنا وفي دولة ابن الزبير كان خروج المختار الكذاب الذي ادعى النبوة فجهز ابن الزبير لقتاله الى ان ظفر به في سنة سبع وستين وقتله لعنه الله **فائدة** ذات النطاقين قال في المصباح جمعه نطق مثل كتاب وكتب وهو شبه ازار فيه تكة تلبسه المراة وقيل النطاق ان تلبس المراة ثوبا ثم تشد وسطها بحبل وترسل الاعلى على الاسفل وتطلق على الحبل تشد به المراة وسطها لمهنة قال شيخ شيوخنا النطاق بكسر النون ما يشد به الوسط وقيل ازار فيه تكه وقيل ثوب تلبسه المراة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل قال ابو عبيد الهروي قال وسميت ذات النطاقين لانها كانت تجعل نطاقا على نطاق وقيل كان لها نطاقان تلبس احدهما وتحمل في الاخر الزاد انتهى والمحفوظ انها شقت نطاقها نصفين فشدت باحدهما الزاد واقتصرت على الاخر فمن ثم قيل لها ذات النطاق وذات النطاقين بالتثنية والافراد بهذين الاعتبارين وعند ابي سعد شقت نطاقها فاوكت بقطعة منه الجراب وشدت فم القربة بالباقي فسميت ذات النطاقين

تم الجزء الاول من حاشية الشيخ الامام العالم العلامة
شمس الدين العلقمي رحمه الله تعالى ونفع المسلمين
ببركته وبركة علومه ومحمد والكريم على منوال الراجين
على الجامع الصغير في الحديث للشيخ الامام العالم
العلامة الشيخ جلال الدين السيوطي رضي الله
والمسلمين ببركاته وبركات علومه
وكان الفراغ من نسخ هذا الجزء
يوم الخميس المبارك ثاني
عشر جمادى الاول
١٠٧٩

بعقب ذلك

حديث ابن وهب [illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]

وقف [illegible] الكتب [illegible]